

رِوَايَاتُ الْحَدِيثِ النَّبَوِيِّ

(٦)

كِتَابُ السُّنَنِ الْمَعْرُوفِ بِالسُّنَنِ الْكُبْرَى

لِلْإِمَامِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ
أَحْمَدَ بْنَ شُعَيْبِ النَّسَائِيِّ

المتوفى سنة ٢٠٢ هجرية

المجلد الثالث

تحقيقه ودراسة

مركز البحوث والتقنية المعلومات
إذ التواصيكم

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



کتاب السنن
المعروف بالسنن الکبریٰ

جميع الحقوق محفوظة ولا يسمح بإعادة إصدار هذا الكتاب أو أي جزء منه أو نقله بأي وسيلة من الوسائل سواء كانت إلكترونية أو ميكانيكية بما في ذلك النسخ أو التصوير أو التسجيل أو التوزيع بما يخل من استحقاق الناشر أو أي جزء منه، ولا يسمح باقتباس أي جزء من الكتاب أو ترجمته في أي لغة، كما لا يُسمح بتغيير المادة الموجودة في الكتاب أو أي جزء منه أو من الموضوع على أي شكل من أشكال الناشر.

الطبعة الأولى

١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م

ISBN 978-9953-550-74-9




9 789953 550749 >

All rights reserved. No part of this publication may be reproduced, distributed, or transmitted in any form or by any means, including copying, photocopying or other electronic, mechanical methods, it also includes scanning, recording, storing by a mean or another that could be retrieved. It is also not allowed to quote or translate any part of this book into any language; and it is not allowed to amend the existing material of this book or any parts of it without the prior written permission of the publisher.

دار الناشرين
مركز البحوث والتقنية المعلومات

34 ش أحمد الزمر - مدينة نصر - القاهرة - جمهورية مصر العربية
 002 / 01223138910 المحمولى 00202 / 22870935
 لبنان - بيروت - ساحة الجزيرة - شارع بولس - بناية الزهور
 هاتف: 9611807488 فاكس: 9611807477 ص.ب: 5136/14 الرمز البريدي: 11052020
 www.taaseel.com - mail2tsi@yahoo.com - admin@taaseel.com



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ (١)

٥- [كتاب المساجد] (٢)

١- (باب) الْفُضْلُ فِي بِنَاءِ الْمَسَاجِدِ

- [٨٥٥] أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ عُمَانَ (بْنِ سَعِيدٍ) بِنِ كَثِيرِ بْنِ دِينَارِ (الْحِمَصِيِّ)، قَالَ: حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ، عَنْ (بَحِيرِ) (٣)، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ مَرَّةَ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ عَبَسَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ بَنَى مَسْجِدًا (لِيُذَكَّرَ) اللَّهُ فِيهِ بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ».

٢- (باب) الْمُبَاهَاةُ فِي الْمَسَاجِدِ

- [٨٥٦] أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، يُعْنِي: ابْنَ الْمُبَارَكِ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:

(١) كتب قبلها في حاشية (م): «أول الجزء الثالث من الصلاة في أصل ض»، والبسمة ليست في (ح).

(٢) زيادة من عندنا للإيضاح.

(٣) صحح عليها في (هـ)، (ت)، والضبط منها.

* [٨٥٥] [التحفة: س ١٠٧٦٧] [المجتبى: ٧٠٠] • أخرجه الإمام أحمد (٣٨٦/٤) عن حيوة بن شريح، عن بقية بن الوليد بهذا الإسناد، وزاد في لفظه: «ومن أعتق نفسا مسلمة كانت فديته من جهنم، ومن شاب شبيبة في سبيل الله...» الحديث، وقد أخرجه الترمذي (١٦٣٥) من طريق حيوة مقتصرًا على قوله: «من شاب شبيبة»، وقال: «هذا حديث حسن صحيح غريب». اهـ. ولللفظ النسائي شاهد من حديث عثمان بن عفان عند البخاري (٤٥٠)، ومسلم (٥٣٣).

«إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ^(١) السَّاعَةِ أَنْ يَتَبَاهَى النَّاسُ فِي الْمَسَاجِدِ» .

٣- (بَابُ) ذِكْرِ أَيِّ مَسْجِدٍ وَضِعَ أَوَّلُ

• [٨٥٧] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: كُنْتُ أَقْرَأُ عَلَى أَبِي الْقُرْآنَ فِي (السُّكَّةِ)^{صَحِيحَةٌ}، فَإِذَا قَرَأْتُ السَّجْدَةَ سَجَدَ، فَقُلْتُ: يَا (أَبَتِ)^(٢)، أَتَسْجُدُ فِي الطَّرِيقِ؟ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ أَبَا دَاوُدَ

(١) أشراط: علامات. (انظر: لسان العرب، مادة: شرط).

* [٨٥٦] [التحفة: د س ق ٩٥١] [المجتبى: ٧٠١] • أخرجه الإمام أحمد (١٥٢/٣)، وابن ماجه (٧٣٩) وغيرهما من طرق عن حماد به. وصححه ابن خزيمة (١٣٢٢)، وقال فيه: «بالمسجد»، وابن حبان (١٦١٣، ١٦١٤، ٦٧٦٠).

وأخرجه أبو داود (٤٤٩)، وابن خزيمة (١٣٢٣) من طريق محمد بن عبدالله الخزازي، عن حماد، عن أيوب، عن أبي قلابة وعن قتادة، كلاهما عن أنس. وذكر أبو نعيم وغيره تُفَرِّدُ الخزازي بذكر قتادة، انظر «شرح سنن ابن ماجه» لمغلطاي (١٢٤١/٤).

وقال الطبراني في «الأوسط» (٢٢٢/٨): «لم يرو هذا الحديث عن قتادة إلا حماد، تفرد به محمد بن محمد بن عبدالله الخزازي، ورواه الناس عن حماد، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أنس فقط». اهـ. وكذا قال في «الصغير» باختصار (٢/٢٣٥).

وعلقه البخاري في «صحيحه» فقال في باب: بنيان المساجد: «... وقال أنس: يتباهون بها ثم لا يعمرونها إلا قليلا». قال ابن حجر في «فتح الباري»: «هذا التعليق رويناها موصولا في مسند أبي يعلى وصحيح ابن خزيمة من طريق أبي قلابة أن أنسا قال...». اهـ. وهو عند أبي يعلى (٢٨١٧)، وابن خزيمة (١٣٢١) بهذا اللفظ.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٠٩/١) عن ابن عثية، عن أيوب، قال: «حدثني رجل، عن أنس: كان يقال: ليأتين على الناس زمان بينون المساجد يتباهون بها، ولا يعمرونها إلا قليلا».

(٢) من (هـ)، (ت)، وفي (م)، (ط): «يا أبت»، وفي (ح): «يا به»، والمثبت موافق لما في «المجتبى»، ومكرر الحديث، ومافي «صحيح مسلم» (٥٢٠).

يَقُولُ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَوَّلِ مَسْجِدٍ وُضِعَ فِي الْأَرْضِ . قَالَ : «الْمَسْجِدُ الْحَرَامُ» . فَقُلْتُ : ثُمَّ (أَيُّ) ^(١) ؟ قَالَ : «الْمَسْجِدُ الْأَقْصَى» . قُلْتُ : كَمْ بَيْنَهُمَا؟ قَالَ : «أَرْبَعُونَ عَامًا ، وَالْأَرْضُ لَكَ مَسْجِدٌ ، فَحَيْثُمَا أَذْرَكَكَ الصَّلَاةُ فَصَلِّ» .

٤- (بَابُ) فَضْلِ الصَّلَاةِ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ

• [٨٥٨] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ (بْنِ مَعْبُدٍ) بْنِ عَبَّاسٍ ^{صِدْقٍ} ^(٢) ، أَنَّ مَيْمُونَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ : صَلَّ فِي مَسْجِدِ الرَّسُولِ ﷺ ؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «صَلَاةٌ فِيهِ أَفْضَلُ مِنْ

(١) زاد بعدها في (ح) : «مسجد» .

* [٨٥٧] [التحفة: خ م س ق ١١٩٩٤] [المجتبى: ٧٠٢] • أخرجه مسلم (٢/٥٢٠) عن علي بن حجر به ، وأخرجه البخاري (٣٣٦٦ ، ٣٤٢٥) ، ومسلم (١/٥٢٠) من طريق الأعمش به ، وسيأتي بنفس الإسناد والمتن برقم (١١٣٩٢) .

كما سيأتي من طريق شعبة ، عن الأعمش برقم (١١١٧٩) .

(٢) قال الحافظ المزي في «التحفة» : «هكذا ذكر أبو القاسم هذا الحديث في هذه الترجمة - أي : ترجمة إبراهيم بن عبد الله بن معبد بن عباس ، عن ميمونة ، وأخذت رمز (م س) - وهكذا وقع في بعض النسخ من كتاب أبي مسعود ، وهكذا ذكر أبو بكر بن منجويه في ترجمة إبراهيم بن عبد الله بن معبد من رجال مسلم : أنه يروي عن ميمونة في الحج . وكذلك رواه النسائي عن قتيبة لم يذكر فيه : عن ابن عباس ، وهو في أوائل كتاب المساجد من «السنن» ، وكل ذلك وهم ممن قاله والله يغفر لنا ولهم ، وهو في عامة النسخ من «صحيح مسلم» : عن ابن عباس ، عن ميمونة . وكذلك ذكره خلف في ترجمة ابن عباس ، عن ميمونة . وكذلك وقع في بعض النسخ من كتاب أبي مسعود في ترجمة ابن عباس ، عن ميمونة . وكذلك حديث ابن جريج عند النسائي ، هو في جميع النسخ : عن ابن عباس ، عن ميمونة ، ولفظه عن ابن جريج ، سمعت نافعا يقول : حدثنا إبراهيم بن عبد الله بن معبد أن ابن عباس حدثه أن ميمونة زوج النبي ﷺ قالت . وهذا لفظ صريح في أن الحديث عن إبراهيم ، عن ابن عباس ، عن ميمونة ، لا عن إبراهيم ، عن ميمونة ، والله أعلم» . اهـ .

أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَسَاجِدِ ، إِلَّا (مَسْجِدًا) ^(١) (الْكَعْبَةَ) ^{ص:ت هـ} .

٥- (بَابُ) الصَّلَاةِ فِي الْكَعْبَةِ

• [٨٥٩] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْبَيْتَ هُوَ وَأَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ وَبِلَالٌ وَعُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ ، فَأَغْلَقُوا (عَلَيْهِمْ) ^(٢) فَلَمَّا (فَتَحُوا) ^(٣) كُنْتُ أَوَّلَ مَنْ وَلَجَ ^(٤) ، فَلَقِيتُ بِبِلَالٍ فَسَأَلْتُهُ : هَلْ صَلَّى فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، صَلَّى بَيْنَ الْعَمُودَيْنِ (الْيَمَانَيْنِ) ^(٥) .

(١) في (هـ)، (ت)، (ح): «المسجد»، وصحح على أولها في (هـ).

* [٨٥٨] [التحفة: م م س ١٨٠٥٧] [المجتبى: ٧٠٣] • أخرجه مسلم (١٣٩٦) عن قتيبة بذكر ابن عباس في إسناده بين إبراهيم وميمونة، وفيه قصة، وانظر تعليقنا عليه في الحاشية، وقد اختلف فيه على نافع؛ فقد رواه ابن جريج، عن نافع، فزاد فيه ابن عباس، بين إبراهيم، وميمونة، وسيأتي برقم (٤٠٧٠)، ورواه موسى الجهني وغيره، عنه عن ابن عمر، وسيأتي برقم (٤٠٦٩)، قال البخاري في «التاريخ الكبير» (٣٠٢/١): «ولا يصح فيه ابن عباس». اهـ. فالله أعلم.

وله شاهد من حديث أبي هريرة متفق عليه، وسيأتي برقم (٤٠٧١).

(٢) ضرب على آخرها في (ح)، وصحح على آخرها في (هـ)، (ت).

(٣) زاد بعدها في حاشية (ح): «الباب».

(٤) ولج: دخل. انظر: القاموس المحيط، مادة: ولج).

(٥) الضبط من (هـ)، (ت)، وكتب فوقها في (هـ): «خف»، والحديث عزاه الحافظ المزي في «التحفة» في الموضوع (٢٠٣٧) إلى كتاب الحج وحده، واستدرك في الموضوع (٦٩٠٨) وعزاه إلى كتابي الحج والصلاة، والثابت في أصولنا أنه في الصلاة فقط، وكذا في «المجتبى»، ولذا يستدرك في الحج، وينظر التقرير المعد في زيادات «التحفة» على أصولنا، والله أعلم.

* [٨٥٩] [التحفة: خ م د س ق ٢٠٣٧-خ م م س ٦٩٠٨] [المجتبى: ٧٠٤] • أخرجه البخاري

(١٥٩٨)، ومسلم (٣٩٣/١٣٢٩) عن قتيبة به، والحديث يأتي من وجه آخر عن عبد الله بن

عمر برقم (٤٠٧٧)، (٤٠٧٨)، (٤٠٧٩)، (٤٠٨٠).

٦- (باب) فضل المسجد الأقصى والصلاة فيه

• [٨٦٠] أخبرني عمرو بن منصور (النسائي)، قال: حَدَّثَنَا أَبُو مُسْهِرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْحَوَّلَانِيِّ، عَنْ ابْنِ الدَّيْلَمِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، (هُوَ: ابْنُ الْعَاصِيِّ)، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «أَنَّ سُلَيْمَانَ بْنَ دَاوُدَ لَمَّا بَنَى مَسْجِدَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ سَأَلَ اللَّهَ خِلَالَ (ثَلَاثَةِ) (١): سَأَلَ اللَّهَ حُكْمًا يُصَادَفُ حُكْمَهُ فَأُوتِيَهُ، وَسَأَلَ اللَّهَ مَلَكًا لَا يُبْغِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِهِ فَأُوتِيَهُ، وَسَأَلَ اللَّهَ حِينَ فَرَعَ مِنْ بِنَاءِ الْمَسْجِدِ أَنْ لَا يَأْتِيَهُ أَحَدٌ لَا يَنْهَرُهُ» (٢) إِلَّا الصَّلَاةُ فِيهِ، أَنْ يُخْرِجَهُ مِنْ خَطِيئَتِهِ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ.

(١) في (م): «ثلاث»، وفي (هـ)، (ت): «ثلاثا»، والمثبت من (ط)، (ح)، وهو موافق لما في «المجتبى»، وانظر «التحفة».

(٢) الضبط من (هـ)، (ت)، وصحح عليها في (هـ)، وكتب بحاشيتيها: «يُنْهَرُهُ» بضم أولها وكسر ثالثها، وفوقها في حاشية (هـ): «خ ص»، وفوقها في حاشية (ت): «نح»، وضبطها في (ط) بالضبطين. وينهزه أي: يدفعه ويحركه. (انظر: لسان العرب، مادة: نهز).

* [٨٦٠] [التحفة: س ق ٨٨٤٤] [المجتبى: ٧٠٥] • هكذا رواه سعيد بن عبدالعزيز بذكر «أبي إدريس الخولاني» بين ربعة بن يزيد وابن الديلمي، وصحح إسناده الحافظ في «الفتح» (٤٠٨/٦)، والنووي في «تهذيب الأسماء» (٢٢٤/١).

وخالفه الأوزاعي؛ فرواه عن ربعة، عن عبدالله بن الديلمي كما في «مسند أحمد» (١٧٦/٢)، و«صحيح ابن حبان» (٦٤٢٠)، و«المعرفة والتاريخ» للفسوي (٢٩٣/٢)، و«المستدرک» (٣٠/١).

وقال الحاكم: «حديث صحيح، قد تداوله الأئمة، وقد احتجا بجميع رواته ثم لم يخرجاه، ولا أعلم له علة». اهـ.

وقد تابع الأوزاعي على هذه الرواية معاوية بن صالح عند الفسوي في «المعرفة» (٢٩٢/٢)، وأخرجه ابن ماجه (١٤٠٨)، وابن خزيمة في «صحيحه» (١٣٣٤) وغيرهما من طريق أيوب بن سويد الرملي، عن أبي زرعة، عن يحيى بن أبي عمرو، عن عبدالله بن الديلمي بسنده، بنحوه، وفيه زيادة، وضعف إسناده في «مصباح الزجاجة» (١٤/٢).

٧- (بَابُ) فَضْلِ مَسْجِدِ النَّبِيِّ ﷺ وَالصَّلَاةِ فِيهِ

• [٨٦١] أَخْبَرَنَا كَثِيرُ بْنُ عُبَيْدٍ (الْحَمِصِيُّ) ^{ل:}، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ، عَنِ الرَّبِيعِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَأَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْأَعْرَجِ مَوْلَى الْجُهَيْنِيِّ، وَكَانَا مِنْ أَصْحَابِ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُمَا سَمِعَا أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَسَاجِدِ إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ آخِرُ الْأَنْبِيَاءِ، وَمَسْجِدُهُ آخِرُ الْمَسَاجِدِ. قَالَ أَبُو سَلَمَةَ وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ: لَمْ نَشْكُ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ يَقُولُ: عَنْ حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَمَنْعَنَا أَنْ نَسْتَشِيبَ أَبَا هُرَيْرَةَ ^{صحت:} (عَنْ) ذَلِكَ الْحَدِيثِ، حَتَّى إِذَا تُوفِّيَ أَبُو هُرَيْرَةَ ذَكَرْنَا ذَلِكَ، وَتَلَاوَمْنَا أَنْ لَا نَكُونَ كَلَمْنَا أَبَا هُرَيْرَةَ فِي ذَلِكَ حَتَّى (يُسْنِدُهُ) ^(١) إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِنْ كَانَ سَمِعَهُ مِنْهُ، فَبَيْنَا نَحْنُ عَلَى ذَلِكَ جَالِسًا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ قَارِظٍ، فَذَكَرْنَا ذَلِكَ الْحَدِيثَ وَالَّذِي فَرَطْنَا فِيهِ مِنْ نَصِّ أَبِي هُرَيْرَةَ فَقَالَ لَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (فَإِنِّي آخِرُ الْأَنْبِيَاءِ، وَإِنَّهُ آخِرُ الْمَسَاجِدِ).

• [٨٦٢] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ

(١) في (هـ)، (ت): «نسنده»، والمثبت موافق لما في «المجتبى»، ومصادر التخریج.

* [٨٦١] [التحفة: م س ١٣٥٥١] [المجتبى: ٧٠٦] • أخرجه مسلم (٥٠٧/١٣٩٤) من طريق محمد بن حرب به، كما أخرجه (٥٠٨/١٣٩٤) من طريق يحيى الأنصاري، عن أبي صالح، عن إبراهيم بدون ذكر القصة، وصححه ابن حبان (١٦٢١)، وانظر «التاريخ الكبير» (٢٥٣/٨، ٢٥٤)، و«علل الدارقطني» (٣٩٥/٩ - ٤٠٠).

تَمِيمٌ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمِئْبَرِي رَوْضَةٌ ^(١) مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ » .

• [٨٦٣] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ عَمَارِ الدَّهْنِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « إِنَّ هَذَا مِئْبَرِي هَذَا رَوَاتِبٌ ^(٢) فِي الْجَنَّةِ » .

٨- (بَابُ) الْمَسْجِدِ الَّذِي أُسِّسَ (بُنْيَانُهُ) عَلَى التَّقْوَى

• [٨٦٤] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي أَنَسٍ ، عَنْ (ابْنِ) أَبِي سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ : تَمَارَى ^(٣) رَجُلَانِ فِي الْمَسْجِدِ الَّذِي أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ ، فَقَالَ رَجُلٌ : هُوَ مَسْجِدُ قُبَاءَ ^(٤) ، وَقَالَ

(١) روضة : الأرض ذات الزرع الأخضر . (انظر : لسان العرب ، مادة : روض) .

* [٨٦٢] [التحفة : ج ٥ ص ٥٣٠٠] [المجتبى : ٧٠٧] • أخرجه البخاري (١١٩٥) ، ومسلم (١٣٩٠) .
والحديث سيأتي بنفس الإسناد والمتن برقم (٤٤٨٤) .

﴿ ١٠ / ب ﴾

(٢) رواتب : ج . راتبة ، أي : مُتَّصِبَات . (انظر : حاشية السندي على النسائي) (٣٦ / ٢) .

* [٨٦٣] [التحفة : ص ١٨٢٣٥] [المجتبى : ٧٠٨] • أخرجه الإمام أحمد (٦ / ٢٨٩ ، ٢٩٢ ، ٣١٨) عن سفیان به ، وصححه ابن حبان (٣٧٤٩) ، وقال البيهقي في «سننه الكبرى» (٥ / ٢٤٧) : «اختلف فيه على أبي سلمة بن عبدالرحمن فقيل عنه ، عن أبي هريرة ، وقيل عنه ، عن أم سلمة ، واختلف عنه في متنه» . اهـ . ثم أورد هذا الخلاف مسندًا ، وأشار سفیان عند الحميدي (٢٩٠) بتفرد عمار الدهني به ، وحديث أبي هريرة يأتي برقم (٤٤٨٣) .

والحديث سيأتي بنفس الإسناد والمتن ، وزاد في إسناده طريقًا آخر عن سفیان برقم (٤٤٨٢) .

(٣) تمارى : المماراة : الجدال والخصام . (انظر : تحفة الأحوذى) (٦ / ١١١) .

(٤) قباء : هو موضع على بُعد ميلين أو ثلاثة من المدينة به المسجد المشهور . (انظر : تحفة الأحوذى)

(٢ / ٢٣٥) .

الْآخِرُ: هُوَ مَسْجِدُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هُوَ مَسْجِدِي هَذَا» (١).

٩- (بَابُ) فَضْلِ مَسْجِدِ قُبَاءَ (وَالصَّلَاةِ فِيهِ)

• [٨٦٥] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْتِي قُبَاءَ رَاكِبًا وَمَا شِئْنَا.

• [٨٦٦] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُجَمِّعُ بْنُ يَعْقُوبَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْكِرْمَانِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أَمَامَةَ بْنَ سَهْلٍ بْنَ حُنَيْفٍ قَالَ: قَالَ أَبِي: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ خَرَجَ حَتَّى يَأْتِيَ هَذَا الْمَسْجِدَ، مَسْجِدَ قُبَاءَ، (فَصَلَّى) فِيهِ كَانَ لَهُ عِدْلٌ» (٢) عُمْرَةٌ.

(١) كذا وقع هذا الحديث في أصولنا في كتابي: الصلاة، والتفسير، وعزاه المزي في «التحفة» لكتاب التفسير وحده، والذي سيأتي برقم (١١٣٣٨)، ولم يعزه لهذا الموضع من كتاب الصلاة، وفيه وقع في «المجتبى» أيضا.

* [٨٦٤] [التحفة: م ت س ٤١١٨] [المجتبى: ٧٠٩]

* [٨٦٥] [التحفة: م س ٧٢٣٩] [المجتبى: ٧١٠] • أخرجه مسلم (١٣٩٩) من طريق مالك به، وكذا رواه إسماعيل بن جعفر وسفيان عند مسلم (١٣٩٩)، وزاد سفيان: «كل سبت»، وأخرجه البخاري (١١٩٤)، ومسلم (١٣٩٩) من طريق عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، وزاد فيه: «فيصلي فيه ركعتين»، وانظر «التمهيد» (٢٦١/١٣).

(٢) عدل: مثل. (انظر: لسان العرب، مادة: عدل).

* [٨٦٦] [التحفة: س ق ٤٦٥٧] [المجتبى: ٧١١] • أخرجه أحمد (٤٨٧/٣) من طريق مجمع بن يعقوب، وتابعه حاتم بن إسماعيل وعيسى بن يونس عند ابن ماجه (١٤١٢)، كلهم من طريق محمد بن سليمان.

وفي رواية أحمد: «كعدل عمرة»، وفي رواية ابن ماجه: «من تطهر في بيته»، وقال «كأجر عمرة»، قال الحاكم (١٣/٣): «هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، وله شاهد من

١٠- (باب) مَا تُشَدُّ الرَّحَالُ ^(١) إِلَيْهِ مِنَ الْمَسَاجِدِ

- [٨٦٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُنْصُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تُشَدُّ ^(٢) الرَّحَالُ إِلَّا إِلَى (ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ) ^(٣)»: (مَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَمَسْجِدِي هَذَا، وَمَسْجِدِ الْأَقْصَى) ^{صححه}.

١١- (باب) اتِّخَاذُ الْبَيْعِ ^(٤) (مَسَاجِدَ) ^(٥)

- [٨٦٨] أَخْبَرَنَا هَنَادُ بْنُ السَّرِيِّ، عَنْ مَلَازِمٍ، (هُوَ: ابْنُ عَمْرٍو) ^{لا}، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ (بَدْرٍ) ^(٦)، عَنْ قَيْسِ بْنِ طَلْقٍ، عَنْ أَبِيهِ طَلْقِ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ: خَرَجْنَا وَفَدَا إِلَيَّ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ فَبَايَعَنَا وَصَلَّيْنَا مَعَهُ، وَأَخْبَرَنَا أَنَّهُ بَارِضُنَا بَيْعَةَ لَنَا،

= حديث ابن عمر. اهـ. صححه ابن حبان (١٦٢٧)، وضعفه العقيلي (٤/٤٤٩)، ومن حديث أسيد بن ظهير عند الترمذي (٣٢٤) وقال: «حسن غريب». اهـ.

(١) الرحال: ج. راحلة، وهي: الجمل القوي على الأسفار والأعمال، والدُّكْرُ والأنثى فيه سواء، والهاء فيها للمبالغة. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: رحل).

(٢) كتب بحاشية (م): «نشد».

(٣) في (م)، (ط): «من المساجد»، وعلى أولها في (ط): «ع»، وكتب بحاشية (م): «ثلاثة مساجد»، وفوقها: «ض ز». والمثبت من (هـ)، (ت)، (ح)، وهو موافق لما في «المجتبى»، ومصادر تخريج الحديث.

* [٨٦٧] [التحفة: خ م د س ١٣١٣٠] [المجتبى: ٧١٢] • أخرجه البخاري (١١٨٩)، ومسلم (١٣٩٧).

(٤) البيع: ج. بيعة بالكسر: مُتَعَبَّدُ النَّصَارِيِّ (الكنائس). (انظر: القاموس المحيط، مادة: بيع).

(٥) في (م): «مساجدا» بألف في آخرها، وكتب في الحاشية: «هكذا جاء مصروفًا، والصحيح عدم الصرف. انتهى»، وفي (ط) ليس بواضح، والمثبت من (هـ)، (ت)، (ح).

(٦) في (م): «زيد»، وهو خطأ، والتصويب من بقية النسخ.

وَاسْتَوْهَبْنَاهُ^(١) (مِنْ) فَضْلِ^(٢) (طَهُورِهِ)^(٣) ، فَدَعَا بِمَاءٍ فَتَوَضَّأَ وَتَمَضَّمَصَّ ،
ثُمَّ صَبَّهَ لَنَا فِي إِدَاوَةٍ^(٤) ، وَأَمَرْنَا فَقَالَ : « اخْرُجُوا فَإِذَا أَتَيْتُمْ أَرْضَكُمْ فَاكْسِرُوا
بِيعْتِكُمْ وَأَنْضَحُوا^(٥) مَكَائِهَا بِهَذَا الْمَاءِ وَاتَّخِذُوهَا مَسْجِدًا . فَقُلْنَا لَهُ : إِنَّ الْبَلَدَ
بَعِيدٌ وَالْحَرُّ شَدِيدٌ وَالْمَاءُ (يُشْفَى)^(٥) . قَالَ : « مُدَّوهُ مِنْ الْمَاءِ ؛ فَإِنَّهُ لَا يَزِيدُهُ إِلَّا
طِيبًا . فَخَرَجْنَا حَتَّى قَدِمْنَا بَلَدَنَا فَكَسَرْنَا بِبِعْتِنَا ، ثُمَّ نَضَحْنَا مَكَائِهَا وَاتَّخَذْنَاهَا
مَسْجِدًا ، فَتَادَيْتَا فِيهِ بِالْأَذَانِ . قَالَ : وَالرَّاهِبُ رَجُلٌ مِنْ طَيْبٍ فَلَمَّا سَمِعَ الْأَذَانَ
قَالَ : دَعْوَةٌ حَقٌّ ، ثُمَّ اسْتَقْبَلَ ثَلْعَةً مِنْ (تِلَاعِنًا)^(٦) فَلَمْ نَرَهُ بَعْدُ .

- (١) استوهبناه: طلبنا منه على سبيل الهبة. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: وهب).
- (٢) فضل: باقي. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: فضل).
- (٣) في (م)، (ط): «طهور» بدون هاء في آخرها، والمثبت من (هـ)، (ت)، (ح). والطهور: ما يتطهر به، والمراد: ماء الوضوء (انظر: لسان العرب، مادة: طهر).
- (٤) إداوة: إناء صغير من جلد يتخذ للماء. (انظر: لسان العرب، مادة: أدا).
- (٥) انضحوا: اغسلوا، والنضح يكون غسلا ويكون رشًا. (انظر: شرح النووي على مسلم (٢١٣/٣)).
- (٦) في (م)، (ط): «تِلَاعِنًا»، والضبط من (ط)، والمثبت من (هـ)، (ت)، (ح)، وهو موافق لما في «المجتبى». وتلاعنا: ج. تلعة، وهي: مسيل الماء من فوق إلى أسفل. (انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري) (٥٧٠/١).
- * [٨٦٨] [التحفة: س ٥٠٢٨] [المجتبى: ٧١٣] • الحديث اختلف فيه على عبدالله بن بدر؛ فرواه ملازم بن عمرو عنه، كما هنا.
ورواه محمد بن جابر، عن عبدالله بن بدر، عن طلق، فأسقط قيس من الإسناد، أخرجه الإمام أحمد (٢٣/٤).
ومحمد بن جابر: هو ابن سيار الحنفي ضعيف كما في ترجمته من «تهذيب الكمال» وقد خالف في المتن كذلك.

١٢- (بَابُ) نَبَشِ الْقُبُورِ ^(١) وَاتِّخَاذِ أَرْضِهَا مَسْجِدًا

• [٨٦٩] أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ ، عَنْ أَبِي النَّيَّاحِ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَزَلَ فِي (عُرُوضِ) ^(٢) الْمَدِينَةِ فِي حَيِّ يُقَالُ لَهُمْ : بَنُو عَمْرٍو بْنِ عَوْفٍ ، فَأَقَامَ فِيهِمْ أَرْبَعَ عَشْرَةَ لَيْلَةً ، ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَى (مَلَأٍ) ^(٣) مِنْ بَنِي النَّجَّارِ فَجَاءُوا (مُتَقَلِّدِينَ) ^(٤) سِيُوفَهُمْ ، كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى رَاحِلَتِهِ ، وَأَبُو بَكْرٍ رَدِيفُهُ ^(٥) ، وَالْمَلَأُ بَنُو النَّجَّارِ حَوْلَهُ حَتَّى (أَلْفَى) ^(٦) بِفِنَاءِ أَبِي أَيُّوبَ ، وَكَانَ يُصَلِّي حَيْثُ أَدْرَكَتُهُ الصَّلَاةُ فَيُصَلِّي فِي مَرَابِضِ ^(٧) الْغَنَمِ ، ثُمَّ (أَمَرَ) ^(٨) بِالْمَسْجِدِ فَأَرْسَلَ إِلَى (مَلَأٍ) ^(٣) بَنِي النَّجَّارِ فَجَاءُوا ، فَقَالَ : « يَا بَنِي النَّجَّارِ ، ثَامِنُونِي ^(٩) بِحَاطِطِكُمْ هَذَا » . فَقَالُوا : (لَا)

= وسئل الإمام الدارقطني عن حديث ملازم بن عمرو، عن عبدالله بن بدر، عن قيس بن طلق، عن أبيه فقال: «كلهم من أهل اليبامة، وهذا إسناد مجهول يخرج». اهـ. من «سؤالات البرقاني» (ص ٦٦).

(١) نبش القبور: حفرها واستخراج ما فيها. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: نبش).
(٢) صحح عليها في (هـ)، (ت). وعُرُوضُ أَي: جَانِبٌ وَنَاحِيَةٌ. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (٣٩/٢).

(٣) في (م): «ملاء»، والمثبت من بقية النسخ.
(٤) في (ح): «متقلدي». ومتقلدين سيوفهم أي: حاملين سيوفهم على مناكبهم. (انظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود) (٨٦/٢).

(٥) رديفه: راکب خلفه على الدابة. (انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري) (٣٩٥/١٠).
(٦) في (هـ)، (ت): «ألفى».

(٧) مرابض: ج. ويربض، وهي: أماكن إقامة الغنم ومبيتها. (انظر: لسان العرب، مادة: ربض).
(٨) في (هـ)، (ت): «أمرنا».

(٩) ثامنوني: اذكروا لي ثمنه لأذكر لكم الثمن الذي أختاره قال ذلك على سبيل المساومة فكانه قال: ساوموني في الثمن. (انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري) (٥٢٦/١).

وَاللَّهُ، لَا تَطْلُبُ ثَمَنَهُ إِلَّا إِلَى اللَّهِ، قَالَ أَنَسٌ: وَكَانَتْ فِيهِ قُبُورُ الْمُشْرِكِينَ،
 (وَكَانَتْ) ^(١) فِيهِ (خِرْبٌ) ^(٢) وَكَانَ فِيهِ نَخْلٌ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقُبُورِ
 الْمُشْرِكِينَ فَنُشِثَتْ، وَبِالنَّخْلِ فَقَطِيعَتْ، وَ(بِالْخِرْبِ) ^(٣) فَسُوِّيَتْ، فَصَفُّوا
 النَّخْلَ قِبْلَةَ الْمَسْجِدِ، وَجَعَلُوا عِضَادَتَيْهِ ^(٤) الْحِجَارَةَ، وَجَعَلُوا يَنْقُلُونَ الصَّخْرَ
 وَهُمْ يَزْتَجِرُونَ ^(٥) وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَهُمْ وَهُمْ يَقُولُونَ:

اللَّهُمَّ لَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُ الْأَخِرَةِ ^{صححه} (فَأَنْصُرِ) الْأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرَةَ

(١) في (م)، (ط): «وكان».

(٢) كذا ضبطت في (هـ)، (ت) بكسر الخاء وفتح الراء، وصححا عليها، ووقع في (م)، (ط):
 «حرث» بالحاء المهملة والثاء، وكتب في حاشيتهما: «خرب، كذا قيده البخاري ومسلم»،
 وضبطت بفتح الخاء في (ط)، وفوقها في (م): «خ»، ولم تنقط في (ح). قال السيوطي: «قال
 ابن الجوزي: (المعروف فيه فتح الخاء المعجمة وكسر الراء بعدها موحدة جمع خربة؛ ككلم
 وكلمة). وحكى الخطابي أيضا كسر أوله وفتح ثانيه جمع خربة، كعنب وعنبه». اهـ. انظر:
 «زهر الربى» (٤٠/٢). والخرب: ج. خربة، وهي: موضع الخراب، والخراب ضد العمران.
 انظر: لسان العرب، مادة: خرب».

(٣) في (م)، (ت)، (ح): «وبالحرث»، وكتب فوقها في (ط): «بخرب»، والمثبت من (هـ)،
 (ت)، وصحح عليها فيها.

(٤) عضادتيه: خشبتان منصوبتان عن يمين الداخل منه وشماله. انظر: لسان العرب، مادة:
 عضد).

(٥) يرتجزون: يقولون رجزا وهو ضرب من الشعر. انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري
 (٢٦٦/٧).

* [٨٦٩] [التحفة: مخ م د س ق ١٦٩١] [المجتبى: ٧١٤] • أخرجه البخاري (٤٢٨، ٤٢٩، ١٨٦٨،
 ٢١٠٦، ٣٩٣٢)، ومسلم (٥٢٤).

١٣ - (بَابُ النَّهْيِ عَنِ اتِّخَاذِ الْقُبُورِ (مَسَاجِدَ))^(١)

• [٨٧٠] أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ (بْنُ الْمُبَارَكِ)، عَنْ مَعْمَرٍ وَيُونُسَ، قَالَ الزُّهْرِيُّ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عَائِشَةَ وَابْنَ عَبَّاسٍ قَالَا: لَمَّا نَزَلَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ طَفِقَ^(٢) يَطْرُحُ خَمِيصَةً^(٣) لَهُ عَلَى وَجْهِهِ، فَإِذَا اغْتَمَّ^(٤) كَسَفَهَا عَنْ وَجْهِهِ، قَالَ وَهُوَ كَذَلِكَ: «لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ (مَسَاجِدَ)»^(٥).

• [٨٧١] أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ وَأُمَّ سَلَمَةَ ذَكَرْنَا كَنِيْسَةَ رَأَيْتَهَا بِالْحَبَشَةِ فِيهَا تَصَاوِيرُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَوْلَيْكَ إِذَا كَانَ فِيهِمْ الرَّجُلُ الصَّالِحُ فَمَاتَ بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا وَصَوَّرُوا تِلْكَ الصُّوْرَ؛ أَوْلَيْكَ شِرَازُ الْخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

(١) في (م): «مساجدا» مصروفًا، وكتب في الحاشية: «كذا وجد مصروفًا، والصحيح عدم الصرف».

(٢) طفق: أخذ. (انظر: لسان العرب، مادة: طفق).

(٣) خميصه: كساء أسود مربع له علمان. (انظر: لسان العرب، مادة: خصص).

(٤) اغتم: احتبس نفسه عن الخروج. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: غمم).

(٥) في (م)، (ط): «مساجدا» مصروفًا، وفوقها في (ط): «كذا»، والمثبت من (هـ)، (ت)، (ح).

* [٨٧٠] [التحفة: خ م س ٥٨٤٢-خ م س ١٦٣١٠] [المجتبى: ٧١٥] • أخرجه البخاري

(٣٤٥٤)، ومسلم (٥٣١)، وعنده مالك مكان معمر، وزاد البخاري: «يجذر ما صنعوا».

والحديث سيأتي بنفس الإسناد والمتن برقم (٧٢٥٢)، كما سيأتي من وجه آخر عن الزهري

برقم (٧٢٥٣)، (٧٢٥٤).

* [٨٧١] [التحفة: خ م س ١٧٣٠٦] [المجتبى: ٧١٦] • أخرجه البخاري (٤٢٧، ٣٨٧٣)،

ومسلم (٥٢٨).

١٤- (بَابُ) الْفَضْلِ فِي إِثْيَانِ الْمَسَاجِدِ

- [٨٧٢] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذئْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي الْأَسْوَدُ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ (جَارِيَةَ) ^(١) الثَّقَفِيُّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، وَهُوَ : ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « (حِينَ) يَخْرُجُ الرَّجُلُ مِنْ بَيْتِهِ إِلَى (مَسْجِدِي) فَرَجُلٌ تَكْتُبُ حَسَنَةً وَرَجُلٌ تَمْحُو سَيِّئَةً » .

١٥- (بَابُ) النَّهْيِ عَنِ مَسِّ النِّسَاءِ عَنِ إِثْيَانِ (الْمَسَاجِدِ) ^(٢)

- [٨٧٣] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا اسْتَأْذَنْتِ امْرَأَةٌ أَحَدَكُمْ إِلَى الْمَسْجِدِ فَلَا يَمْنَعُهَا » .

١٦- (بَابُ) مَنْ يُمْنَعُ مِنَ الْمَسْجِدِ

- [٨٧٤] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَثُورٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا يَحْيَى ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ : حَدَّثَنَا عَطَاءٌ ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ »

(١) في (هـ) ، (ت) : « حارثة » ، وصححا عليها ، وهو خطأ ، والمثبت موافق لما في «المجتبى» .

* [٨٧٢] [التحفة : ص ١٤٩٤٧] [المجتبى : ٧١٧] • أخرجه الإمام أحمد (٢/٤٣١-٤٣٢) ، وصححه ابن حبان (١٦٢٠) من طريق يحيى بن سعيد به .

والحديث اختلف فيه على ابن أبي ذئب ، كما بين ذلك الإمام الدارقطني في «العلل» (٣٠٥/٩-٣٠٦) وصوب رواية من رواه بمثل ما رواه يحيى هنا .

(٢) في (ح) : « المسجد » .

* [٨٧٣] [التحفة : ص ٣٦٨] [المجتبى : ٧١٨] • أخرجه البخاري (٥٢٣٨) ، ومسلم (٤٤٢) .

قَالَ أَوَّلَ يَوْمٍ: «(الثَّوْمُ)» ثُمَّ قَالَ: «الثَّوْمَ وَالْبَصَلَ وَالْكَرَّاثَ - فَلَا يَفْرَتْنَا فِي مَسَاجِدِنَا، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَتَأَذَّى مِمَّا يَتَأَذَّى مِنْهُ الْإِنْسُ».

١٧- (بَابُ) مَنْ يُخْرِجُ مِنَ الْمَسْجِدِ

• [٨٧٥] [التحفة: خ م ت س ٢٤٤٧] [المجتبى: ٧١٩] • أخرجه البخاري (٨٥٤)، ومسلم (٥٦٤)، وسيأتي بنفس الإسناد والمتن برقم (٦٨٥٨). ومن وجه آخر عن ابن جريج برقم (٦٨٥٧).
قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، أَنَّ عُمَرَ ابْنَ الْخَطَّابِ قَالَ: إِنَّكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ تَأْكُلُونَ مِنْ شَجَرَتَيْنِ مَا أَرَاهُمَا إِلَّا (حَيْثَيْنِ) ^{ص:ح:هـ}: هَذَا (الْبَصَلُ) ^{ص:ح:ت:هـ} وَالثَّوْمُ، وَلَقَدْ رَأَيْتُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ إِذَا وَجَدَ (رِيحَهُمَا) ^(١) مِنَ الرَّجُلِ أَمَرَ بِهِ، (فَأَخْرَجَ) ^(٢) إِلَى الْبَقِيعِ ^(٣)، فَمَنْ (أَكَلَهُمَا فَلْيَمِثْهُمَا) ^(٤) طَبْخًا.

* [٨٧٤] [التحفة: خ م ت س ٢٤٤٧] [المجتبى: ٧١٩] • أخرجه البخاري (٨٥٤)، ومسلم (٥٦٤)، وسيأتي بنفس الإسناد والمتن برقم (٦٨٥٨). ومن وجه آخر عن ابن جريج برقم (٦٨٥٧).
(١) في (م)، (ط): «ريحها»، والمثبت من بقية النسخ، وهو موافق لما في «المجتبى»، ومصدر التخريج.
(٢) صحح فوقها في (ط)، وزاد بعدها فيها وفي (م): «به»، والمثبت موافق لما في «المجتبى»، ومصدر التخريج.
(٣) البقيع: موضع بظاهر المدينة فيه قبور أهلها، كان به شجر الغرقد، فذهب وبقي اسمه.
انظر: تحفة الأحوذى (٣/٣٦٤).
(٤) في (م)، (ط): «أكلها فليمثها»، والمثبت من بقية النسخ، وهو موافق لما في «المجتبى»، ومصدر التخريج.

* [٨٧٥] [التحفة: م س ق ١٠٦٤٦] [المجتبى: ٧٢٠] • أخرجه مسلم (٥٦٧) عن محمد بن المثني مطولا، وصححه ابن خزيمة (١٦٦٦)، وابن حبان (٢٠٩١)، وأبو عوانة (١٢١٨)، والبخاري (٤٤٦/١).

وسيأتي من طريق شعبة، عن قتادة برقم (٦٨٥٤). ومن وجه آخر عن سالم بن أبي الجعد برقم (٦٨٥٥)، (٦٨٥٦).

١٨ - (بَابُ) ضَرْبِ الْخِبَاءِ فِي الْمَسْجِدِ

• [٨٧٦] أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَعْتَكِفَ صَلَّى الصُّبْحَ ثُمَّ دَخَلَ فِي الْمَكَانِ الَّذِي يُرِيدُ أَنْ يَعْتَكِفَ فِيهِ، فَأَرَادَ أَنْ يَعْتَكِفَ الْعَشْرَ الْأَوَّلَ مِنْ رَمَضَانَ فَأَمَرَ فَضْرِبَ لَهُ خِبَاءٌ^(١)، وَأَمَرَتْ حَفْصَةُ فَضْرِبَ لَهَا خِبَاءٌ، فَلَمَّا رَأَتْ زَيْنَبُ خِبَاءَهَا أَمَرَتْ فَضْرِبَ لَهَا خِبَاءٌ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْبِرُّ يُرَدُّنْ؟» فَلَمْ يَعْتَكِفْ فِي رَمَضَانَ وَعَاثَتْكَفَ عَشْرًا مِنْ شَوَالٍ.

• [٨٧٧] أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: أُصِيبَ سَعْدُ يَوْمَ الْخَنْدَقِ، رَمَاهُ

= وذكر الدارقطني في «العلل» (٢/٢١٨) الخلاف فيه، وأورد رواية حماد بن سلمة عن قتادة به مرسلًا بدون ذكر معدان.

وكذلك رواية حصين بن عبد الرحمن ومنصور، عن سالم به مرسلًا. ثم قال: «الصحیح قول شعبة، وهشام، وابن أبي عروبة، ومن تابعهم عن قتادة والله أعلم». اهـ. وذكر المزي في «تحفة الأشراف» عقب تخريج النسائي له قوله: «رفعه حصين ووقفه منصور». اهـ.

وقال البزار (١/٤٤٥): «لا نعلم روى معدان عن عمر إلا هذا الحديث، وإسناده صحیح». اهـ.

(١) خِبَاءٌ: خَيْمَةٌ مِنْ صُوفٍ أَوْ وَبِرٍ. (انظر: تحفة الأحوذی) (٨/١٦١).

* [٨٧٦] [التحفة: ج ١٧٩٣٠] [المجتبى: ٧٢١] • أخرجه البخاري (٢٠٣٣، ٢٠٣٤، ٢٠٤١، ٢٠٤٥)، ومسلم (١١٧٣).

وسياتي من وجه آخر عن يحيى بن سعيد برقم (٣٥٣٠)، (٣٥٣٢).

رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ (رَمَاهُ) فِي الْأَكْحَلِ^{ص:ت هـ} (١)، فَضَرَبَ عَلَيْهِ - تَعْنِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - خَيْمَةً فِي الْمَسْجِدِ لِيَعُودَهُ مِنْ قَرِيبٍ .

١٩- (بَابُ) إِدْخَالِ الصَّبِيَّانِ الْمَسَاجِدِ

• [٨٧٨] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ (بْنُ سَعِيدٍ)^{ت ح هـ}، قَالَ : حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمِ الرَّزْقِيِّ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا قَتَادَةَ يَقُولُ : بَيْنَا نَحْنُ جُلُوسٌ فِي الْمَسْجِدِ خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَحْمِلُ أُمَامَةَ بِنْتَ أَبِي الْعَاصِي بْنِ الرَّبِيعِ ، وَأُمُّهَا زَيْنَبُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَهِيَ (صَبِيَّةٌ يَحْمِلُهَا) عَلَى عَاتِقِهِ (٢) ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهِيَ عَلَى عَاتِقِهِ ، يَضَعُهَا إِذَا رَكَعَ وَيُعِيدُهَا إِذَا قَامَ ، حَتَّى قَضَى صَلَاتَهُ يَفْعَلُ ذَلِكَ بِهَا (٣) .

٢٠- (بَابُ) رَبْطِ الْأَسِيرِ بِسَارِيَةِ (٤) الْمَسْجِدِ

• [٨٧٩] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ ،

(١) الأكلح: عرق في وسط الذراع، وهو عرق الحياة إذا قطع لم يرقأ الدم. (انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري) (٧/٤١٣).

* [٨٧٧] [التحفة: خ م د س ١٦٩٧٨] [المجتبى: ٧٢٢] • أخرجه البخاري (٤٦٣، ٤١٢٢)، ومسلم (١٧٦٩).

(٢) عاتقه: العاتق: ما بين المنكب والرقبة. (انظر: القاموس المحيط، مادة: عتق).

(٣) سبق برقم (٦٠٦).

* [٨٧٨] [التحفة: خ م د س ١٢١٢٤] [المجتبى: ٧٢٣]

(٤) بسارية: السارية: العمود. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: سري).

أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ رَيْرَةَ يَقُولُ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْلًا قَبِيلَ نَجْدٍ^(١) فَجَاءَتْ بِرَجُلٍ مِنْ بَنِي حَنِيفَةَ يُقَالُ لَهُ: ثُمَامَةُ بْنُ أُثَالِ سَيِّدُ أَهْلِ الْيَمَامَةِ، فَرَبَطُوهُ بِسَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ. مُخْتَصِرٌ^(٢).

٢١- (بَابُ) إِدْخَالِ الْبَعِيرِ الْمَسْجِدِ

• [٨٨٠] أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، عَنِ ابْنِ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طَافَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ (عَلَى بَعِيرٍ)^{لا:}، يَسْتَلِمُ الرُّكْنَ بِمَحْجَنٍ^(٣).

٢٢- (بَابُ) النَّهْيِ عَنِ الشَّرَاءِ وَالْبَيْعِ فِي الْمَسْجِدِ وَعَنِ التَّحَلُّقِ^(٤) (فِيهِ) قَبْلَ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ

• [٨٨١] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ ابْنِ عَجَلَانَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ

(١) نجد: من بلاد العرب وهو خلاف الغور فالغور تامة وكل ما ارتفع عن تامة إلى أرض العراق فهو نجد. (انظر: مختار الصحاح، مادة: نجد).

(٢) سبق بنفس الإسناد ومتن مطول برقم (٢٤٣).

* [٨٧٩] [التحفة: خ م د س ١٣٠٠٧] [المجتبى: ٧٢٤]

(٣) بمحجن: عضا معوجة الرأس. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (٥/٢٣٣).

* [٨٨٠] [التحفة: خ م د س ق ٥٨٣٧] [المجتبى: ٧٢٥] • أخرجه البخاري (١٦٠٧)، ومسلم (١٢٧٢).

وسياتي بنفس الإسناد والمتن، وزاد يونس بن عبد الأعلى في إسناده، برقم (٤١١٤).

(٤) التحلق: الجلوس في مجالس على شكل الحلقة. (انظر: لسان العرب، مادة: حلق).

التَّحْلُقِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ قَبْلَ الصَّلَاةِ، وَعَنِ الشَّرَاءِ وَالْبَيْعِ فِي الْمَسْجِدِ .

٢٣- (بَابُ) النَّهْيِ عَنِ تَنَاشُدِ (الْأَشْعَارِ) ^(١) فِي الْمَسْجِدِ

- [٨٨٢] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ تَنَاشُدِ الْأَشْعَارِ فِي الْمَسْجِدِ ^(٢) .

٢٤- (بَابُ) الرُّخْصَةِ فِي إِنْشَادِ الشُّعْرِ الْحَسَنِ فِي الْمَسْجِدِ

- [٨٨٣] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا (سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ) ^(٣)، عَنْ

* [٨٨١] [التحفة: دت س ق ٨٧٩٦] [المجتبى: ٧٢٦] • أخرجه أبو داود (١٠٧٩) من طريق

يحيى بن سعيد بسنده، وزاد: «وأن تُنشد فيه الضالة، وأن يُنشد فيه شعر» .

ورواه الليث عن ابن عجلان، عند الترمذي (٣٢٢) ولم يذكر إنشاد الضالة .

ورواه أبو خالد الأحمر عن ابن عجلان، عند ابن ماجه (٧٤٩) في النهي عن البيع والشراء والتناشد في المسجد، ورواه عنه أيضًا عنده (٧٦٦) ابن لهيعة، وحاتم بن إسماعيل في إنشاد الضالة، وفي رقم (١١٣٣) النهي عن التحلق يوم الجمعة .

قال الترمذي: «حديث حسن» . اهـ . ثم ساق اختلاف أهل العلم في عمرو بن شعيب والاحتجاج بحديثه . والحديث صححه ابن خزيمة (١٣٠٦) .

وانظر ما سيأتي برقم (٨٨٢)، (١٠١١١) .

(١) في (هـ)، (ت): «الشعر»، وصححا عليها، وكتب في حاشيتهما: «الأشعار»، وفوقها فيها: «أصح» .

(٢) تقدم في سابقه، والحديث سيأتي بنفس الإسناد والمتن برقم (١٠١١١) .

* [٨٨٢] [التحفة: دت س ق ٨٧٩٦] [المجتبى: ٧٢٧]

(٣) في (م)، (ط): «الليث، عن ابن عجلان»، وهو خطأ، والتصويب من (هـ)، (ت)، (ح)،

وهو موافق لما في «المجتبى»، و«التحفة» .

سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ قَالَ: مَرَّ عُمَرُ بِحَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ وَهُوَ يُتَشَدُّ فِي الْمَسْجِدِ، فَلَحَظَ^(١) إِلَيْهِ فَقَالَ: قَدْ أَنْشَدْتُكَ (و)^(٢) فِيهِ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ، ثُمَّ التَفَّتْ إِلَيَّ أَبِي هُرَيْرَةَ فَقَالَ: أَسَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَجِبْ عَنِّي، اللَّهُمَّ أَيِّدْهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ»^(٣)؟ قَالَ: اللَّهُمَّ نَعَمْ.

(١) فلحظ: نظر إليه بطرف عينه. (انظر: لسان العرب، مادة: لحظ).

(٢) ليس في (ح)، وصحح عليها في (ط)، (هـ)، (ت)، وانظر «المجتبى»، و«التحفة».

(٣) بروح القدس: جبريل عليه السلام. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: قدس).

* [٨٨٣] [التحفة: خ م د س ٣٤٠٢-خ م ١٣١٤٠] [المجتبى: ٧٢٨] • أخرجه البخاري

(٣٢١٢)، ومسلم (٢٤٨٥)، وصورته صورة الإرسال كما قال الإساعيلي، وقال الحافظ في «الفتح» (٥٤٨/١): «ورواية سعيد لهذه القصة عندهم مرسلّة؛ لأنه لم يدرك زمن المرور، ولكن يحمل على أن سعيدا سمع ذلك من أبي هريرة بعد أو من حسان، أو وقع لحسان استشهاد أبي هريرة مرة أخرى فحضر ذلك سعيد... وغايته أن يكون سعيد أرسل قصة المرور، ثم سمع بعد ذلك استشهاد حسان لأبي هريرة وهو المقصود؛ لأنه المرفوع، وهو موصول بلا تردد». اهـ.

وقد اختلف على الزهري في إسناد هذا الحديث، وقد شرح هذا الخلاف الدارقطني في «العلل» (١١١/١١ - ١١٣) ثم قال: «وهو محفوظ، عن الزهري، عن سعيد وعن أبي سلمة، عن أبي هريرة». اهـ.

وقال ابن حجر في «الفتح» (٥٤٨/١): «هذا من الاختلاف الذي لا يضر؛ لأن الزهري من أصحاب الحديث، فالراجح أنه عنده عنهما معاً، فكان يحدث به تارة عن هذا، وتارة عن هذا». اهـ.

والحديث سيأتي بنفس الإسناد والمتن برقم (١٠١٠٩).

وسيأتي من طريق شعيب، عن الزهري برقم (١٠١١٠). وانظر ماسيأتي برقم (٦١٩٦).

٢٥- (بَابُ) النَّهْيِ عَنِ (إِنْشَادِ) ^(١) الضَّالَّةِ ^(٢) فِي الْمَسْجِدِ

- [٨٨٤] أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ وَهَبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحِيمِ قَالَ : حَدَّثَنِي زَيْدٌ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ (يُنْشَدُ) ^(٣) ضَالَّةً فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَا وَجَدتُ» .

٢٦- (بَابُ) إِظْهَارِ السَّلَاحِ فِي الْمَسْجِدِ

- [٨٨٥] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ (الرُّهْرِيُّ) وَمُحَمَّدُ بْنُ مَنْصُورٍ ، (قَالَ) ^(٤) : حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ ، قَالَ : قُلْتُ لِعَمْرٍو : أَسَمِعْتَ جَابِرًا يَقُولُ : مَرَّ رَجُلٌ بِسِهَامٍ فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «خُذْ بِنِصَالِهَا» ^(٥) ؟ قَالَ : نَعَمْ .

(١) صحح عليها في (هـ) وكتب في الحاشية : «قوله : إنشاد الضالة هو مصدر أنشد إذا دخل في الشدة ، مثل أنجد أي دخل في نجد ؛ لأن الإنشاد من غير هذا المعنى مخصوص بإنشاد الشعر» .
(٢) الضالة : الضائع مما يكون عند الإنسان من الحيوان وغيره . (انظر : لسان العرب ، مادة : ضلل) .
(٣) صحح عليها في (هـ) . وينشد ، أي : يطلب ويبحث عن . (انظر : المعجم العربي الأساسي ، مادة : نشد) .

* [٨٨٤] [التحفة : س ٢٧٤٢] [المجتبى : ٧٢٩] • تفرد به النسائي من هذا الوجه ، وأخرجه مسلم (٢٧٨٠) من طريق قره ، عن أبي الزبير ، بنحوه ، وله شاهد من حديث أبي هريرة ، ومن حديث بريدة ، وكلاهما عند مسلم ، وحديث أبي هريرة سيأتي برقم (١٠١١٤) ، وكذا حديث بريدة (١٠١١٢) .

(٤) في (م) : «قال» ، والمثبت من بقية النسخ .

(٥) بنصاها : ج نصل ، وهو : حديدة الرمح والسهم والسكين ما لم يكن لها مقبض . (انظر : المعجم العربي الأساسي ، مادة : نصل) .

* [٨٨٥] [التحفة : خ م س ق ٢٥٢٧] [المجتبى : ٧٣٠] • أخرجه البخاري (٧٠٧٣ ، ٤٥١) ، ومسلم (٢٦١٤) .

٢٧- (بَابُ) تَشْيِكِ الْأَصَابِعِ فِي الْمَسْجِدِ

- [٨٨٦] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَعَلْقَمَةُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ فَقَالَ لَنَا: أَصَلَّى هُوَ لَاءِ؟ قُلْنَا: لَا. قَالَ: قَوْمُوا فَصَلُّوا. فَذَهَبْنَا لِنَقُومَ خَلْفَهُ فَجَعَلَ أَحَدَنَا عَنْ يَمِينِهِ وَالْآخَرَ عَنْ شِمَالِهِ، فَصَلَّى بِغَيْرِ أَدَانٍ وَلَا إِقَامَةٍ، وَجَعَلَ إِذَا رَكَعَ (شَبَكَ) ^(١) بَيْنَ أَصَابِعِهِ (فَجَعَلَهُمَا) بَيْنَ رُكْبَتَيْهِ، وَقَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَعَلَ ^(٢).
- [٨٨٧] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا النَّضْرُ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ عَلْقَمَةَ وَالْأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ... فَذَكَرَ نَحْوَهُ ^(٣).

٢٨- (بَابُ) الْإِسْتِلْقَاءِ فِي الْمَسْجِدِ

- [٨٨٨] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ (بْنُ سَعِيدٍ) ^{لا}، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَمِّهِ، أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مُسْتَلْقِيًا فِي الْمَسْجِدِ وَاضِعًا إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى.

(١) في (ح): «يشبك».

(٢) تقدم من وجه آخر عن الأعمش برقم (٧٠٢).

* [٨٨٦] [التحفة: م س ٩١٦٤] [المجتبى: ٧٣١]

(٣) سبق برقم (٧٠١) من طريق شعبة.

* [٨٨٧] [التحفة: د س ٩١٦٥-٩٤٣٣] [المجتبى: ٧٣٢]

* [٨٨٨] [التحفة: خ م د ت س ٥٢٩٨] [المجتبى: ٧٣٣] • أخرجه البخاري (٤٧٥)، =

٢٩- (بَابُ) النَّوْمِ فِي الْمَسْجِدِ

- [٨٨٩] أَخْبَرَنَا عُيَيْنُذُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُيَيْنِذِ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ (يَتَأَمُّ)^(١) وَهُوَ شَابٌّ عَزَبَ لَا أَهْلَ لَهُ، عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِي مَسْجِدِ النَّبِيِّ ﷺ.

٣٠- (بَابُ) الْبُرَاقِ فِي الْمَسْجِدِ

- [٨٩٠] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْبُرَاقُ فِي الْمَسْجِدِ خَطِيئَةٌ، وَكَفَّارَتُهَا^(٢) دَفْنُهَا».

٣١- (بَابُ) النَّهْيِ عَنْ أَنْ يَتَنَحَّمَ^(٣) الرَّجُلُ فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ

- [٨٩١] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ (بْنُ سَعِيدٍ)^{لا}، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ

= ومسلم (٧٥/٢١٠٠) من طريق مالك، وفي رواية البخاري زيادة: «وعن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب قال: كان عمر وعثمان يفعلان ذلك».

وأخرجه البخاري (٥٩٦٩، ٦٢٨٧)، ومسلم (٢١٠٠) من طرق عن الزهري به.

(١) بعده في (ح): «في المسجد»، وانظر «التحفة»، و«المجتبى»، ومصادر ترجيح الحديث.

* [٨٨٩] [التحفة: خ س ٨١٧٣] [المجتبى: ٧٣٤] • أخرجه البخاري (٤٤٠) من طريق يحيى، وأخرجه مسلم (٢٤٧٩) من طريق سالم، عن أبيه مطولاً.

(٢) كفارتها: مغفرتها. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: كفر).

* [٨٩٠] [التحفة: م د ت س ١٤٢٨] [المجتبى: ٧٣٥] • أخرجه مسلم (٥٥٢)، والترمذي (٥٧٢) عن قتيبة به، وقال: «حديث حسن صحيح». اهـ. وهو عند البخاري (٤١٥) من طريق شعبة، عن قتادة قال: سمعت أنس بن مالك.

(٣) في (م): «يتنخم» بتقديم النون على التاء، والمثبت من (ط)، (هـ)، (ت)، ووقع في (ح) بدون إعجام. ويتنخم: أي ييزق من أقصى الحلق. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: نخم).

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى بُصَاقًا فِي جِدَارِ الْقِبْلَةِ فَحَكَهُ^(١)، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ: «إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي فَلَا يَبْزُقُ قِبَلَ وَجْهِهِ؛ فَإِنَّ اللَّهَ ﷻ قِبَلَ وَجْهِهِ إِذَا صَلَّى»^(٢).

٣٢- (بَابُ) ذِكْرِ نَهْيِ النَّبِيِّ ﷺ عَنْ أَنْ يَبْزُقَ الرَّجُلُ بَيْنَ يَدَيْهِ أَوْ عَنْ يَمِينِهِ وَهُوَ فِي (صَلَاتِهِ)^(٣)

• [٨٩٢] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى نُحَامَةً فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ فَحَكَهَا بِحِصَاةٍ، وَنَهَى أَنْ يَبْزُقَ الرَّجُلُ بَيْنَ يَدَيْهِ أَوْ عَنْ يَمِينِهِ، وَقَالَ: «يَبْزُقُ عَنْ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ الْيُسْرَى».

٣٣- (بَابُ) الرُّخْصَةِ لِلْمُصَلِّي فِي أَنْ يَبْزُقَ خَلْفَهُ أَوْ تَلْقَاءَ شِمَالِهِ

• [٨٩٣] أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي مُنْصُورٌ، عَنْ رَبِيعِيٍّ، عَنْ طَارِقِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُحَارِبِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا كُنْتَ تُصَلِّي فَلَا تَبْزُقُ بَيْنَ يَدَيْكَ وَلَا عَنْ يَمِينِكَ، وَابْزُقْ خَلْفَكَ أَوْ تَلْقَاءَ

(١) فحكه: فشره وكشطه. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: حكك).

(٢) تقدم من وجه آخر عن نافع برقم (٦١٣).

* [٨٩١] [التحفة: خ م س ٨٣٦٦] [المجتبى: ٧٣٦]

(٣) في (ح): «الصلاة».

* [٨٩٢] [التحفة: خ م س ق ٣٩٩٧] [المجتبى: ٧٣٧] • أخرجه البخاري (٤١٤)، ومسلم (٥٤٨).

شِمَالِكَ إِنْ كَانَ فَارِعًا، وَإِلَّا فَهَكَذَا». وَتَرَكَ (يَحْتَمِي) تَحْتَ رِجْلِهِ وَذَلِكَهُ.

٣٤- (بَابُ) بِأَيِّ الرَّجُلَيْنِ يَدُلُّكَ بِرَأَقَهُ

- [٨٩٤] أَخْبَرَنَا سُؤْيُدُبْنُ نَضْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ سَعِيدِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ بْنِ الشَّخِيرِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (يَسْتَخَعُ) ^(١) (فَذَلِكَهُ) ^(٢) بِرِجْلِهِ الْيُسْرَى ^(٣).

* [٨٩٣] [التحفة: د ت س ق ٤٩٨٧] [المجتبى: ٧٣٨] • أخرجه الإمام أحمد (٣٩٦/٦)،

وأبو داود (٤٧٨)، والترمذي (٥٧١)، وابن ماجه (١٠٢١) من طريق منصور به.

وقال الترمذي: «حسن صحيح، والعمل على هذا عند أهل العلم». اهـ.

والحديث صححه ابن خزيمة (٨٧٦)، والحاكم (٣٨٧/١)، وألزم الحافظ الدارقطني

الشيخين إخراجهما في «الإلزامات» (ص ١٣٣).

وقال ابن رجب في «شرح البخاري» (٣٤٤/٢): «وقد أنكر أحمد هذه اللفظة في هذا الحديث،

وهي قوله: «خلفك»، وقال: (لم يقل ذلك وكيع ولا عبدالرزاق)». اهـ. قال الدارقطني:

«هي وهم من يحيى بن سعيد، ولم يذكرها جماعة من الحفاظ من أصحاب سفيان، وكذلك رواه

أصحاب منصور عنه، لم يقل أحد منهم: «ابزق خلفك». اهـ.

وبدون هذه الزيادة أخرجه البخاري (٤١٦ وغير ذلك)، ومسلم (٥٤٨) من حديث

أبي هريرة. وأخرجه - أيضا - من حديث أنس: البخاري (٥٣١)، ومسلم (٥٥١).

(١) في (ح): «تنزع»، وكذا هي في «المجتبى»، ومصدر التخريج.

(٢) في (ح): «فذلك».

(٣) هذا الحديث لم يعزه المزي في «التحفة» إلى النسائي، ولم يستدركه الحافظ في «النكت».

* [٨٩٤] [التحفة: م ٥٣٤٨د] [المجتبى: ٧٣٩] • أخرجه مسلم (٥٥٤)، وأبو داود (٤٨٣) من

طريق يزيد بن زريع، عن سعيد الجريري بهذا الإسناد، بلفظ: «بنعله اليسرى»، ورواه حماد

ابن سلمة عند أبي داود (٤٨٢) عن الجريري، عن أبي العلاء، عن مطرف، عن أبيه بنحوه،

وسماع هؤلاء من الجريري قبل الاختلاط، انظر «الكواكب» (ص ١٧٨).

وله شاهد من حديث أنس، أخرجه البخاري (٤١٥)، وسبق برقم (٨٩٠).

ومن حديث أبي سعيد الخدري، متفق عليه، وقد سبق تخريجه تحت رقم (٨٩٢).

٣٥- (بَابُ) تَخْلِيْقِ (١) (الْمَسْجِدِ) (٢)

- [٨٩٥] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَائِدُ بْنُ حَبِيبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُمَيْدُ الطَّوِيلُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نُحَامَةً فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ فَعَضِبَ حَتَّى احْمَرَّتْ وَجْهَهُ، فَقَامَتِ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَحَكَتْهَا وَجَعَلَتْ (فِي) مَكَانِهَا خَلْقًا، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا أَحْسَنَ هَذَا!» (٣).

٣٦- (بَابُ) الْقَوْلِ عِنْدَ دُخُولِ الْمَسْجِدِ وَعِنْدَ الْخُرُوجِ مِنْهُ

- [٨٩٦] أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ الْغَيْلَانِيُّ (بَضْرِيٌّ) ^{لَا}، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، (يَعْنِي: ابْنَ بِلَالٍ)، عَنْ رَيْبَعَةَ، (وَهُوَ: ابْنُ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ)، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ سَعِيدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا حُمَيْدٍ وَأَبَا أُسَيْدٍ يَقُولَانِ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ فَلْيُقِلِّ: اللَّهُمَّ (افتح

(١) تخليق: التخليق: التطيب بالخلوق؛ والخلوق: طيب يصنع من زعفران وغيره. (انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري) (٢٣٣/٩).

(٢) في (هـ)، (ت)، (ح): «المساجد».

(٣) هذا الحديث عزاه الحافظ المزي في «التحفة» إلى كتاب الطهارة، ولم يعزه لهذا الموضوع من كتاب الصلاة، وكذا هو مثبت في أصول «المجتبى» في كتاب الصلاة وحده.

* [٨٩٥] [التحفة: مس ق ٦٩٨] [المجتبى: ٧٤٠] • أخرجه ابن ماجه (٧٦٢)، وابن خزيمة (١٢٩٦)

من طريق عائذ بن حبيب به، وقال ابن خزيمة عقبه: «هذا حديث غريب غريب». اهـ.
وفي رواية الأثرم أنه سئل الإمام أحمد عن حديث عائذ بن حبيب هذا، فقال: «قد روى الناس هذا على غير هذا الوجه». اهـ. يشير إلى ما رواه إسماعيل بن جعفر وزهير، وأخرجه البخاري (٤٠٥، ٤١٧)، كلاهما عن حميد، بإسناده، وليس فيه ذكر للمرأة، ولا الخلق، وأن الذي باشر حكه هو النبي ﷺ نفسه، قال البخاري في «التاريخ الكبير» (٦٠/٧): «وهذا أصح». اهـ.

لاط: (لي) أَبْوَاب رَحْمَتِكَ ، وَإِذَا خَرَجَ فَلْيَقُلْ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ .

٣٧- (بَابُ) الْأَمْرِ بِالصَّلَاةِ قَبْلَ الْجُلُوسِ (فِيهِ) صحة: هـ

- [٨٩٧] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَالِكٌ ، عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ فَلْيَرْكَعْ رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يَجْلِسَ»^(١) .

٣٨- (بَابُ) الرُّخْصَةِ فِي الْجُلُوسِ فِيهِ وَالْخُرُوجِ مِنْهُ بِغَيْرِ صَلَاةٍ

- [٨٩٨] أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، عَنْ يُونُسَ ، قَالَ : قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : (و) أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبٍ قَالَ : سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ حَدِيثَهُ حِينَ تَخَلَّفَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ قَالَ : وَصَبَّحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَادِمًا ، وَكَانَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ

* [٨٩٦] [التحفة: م د س ق ١١٨٩٣-١١٨٩٦ م د س ١١١٩٦] [المجتبى: ٧٤١] • أخرجه مسلم (٧١٣) من طريق سليمان بن بلال ، وقال : «عن أبي حميد ، أو عن أبي أسيد» بالشك ، وكذا قال عمارة ابن غزية عند مسلم أيضا ، قال مسلم : «سمعت يحيى بن يحيى يقول : كتبت هذا الحديث من كتاب سليمان بن بلال قال : بلغني أن يحيى الحماني يقول : (وأي أسيد)» . اهـ .
قال أبو زرعة الرازي : «عن أبي حميد وأبي أسيد ، كلاهما عن النبي ﷺ أصح» . اهـ . كذا في «العلل» لابن أبي حاتم (١/١٧٨) ، وانظر - أيضا - «مسند البزار» (٩/١٧٠) .
والحديث صححه أبو عوانة (١٢٣٥) ، وابن حبان (٢٠٤٩) من هذا الوجه . والحديث سيأتي بنفس الإسناد والمتن برقم (١٠١١٥) .

(١) زاد بعدها في (م) ، (ط) : «فيه» ، والمثبت موافق لما في «المجتبى» ، والحديث سبق برقم (٦٠٤) .

* [٨٩٧] [التحفة: ع ١٢١٢٣] [المجتبى: ٧٤٢]

بَدَأَ بِالْمَسْجِدِ فَرَكَعَ فِيهِ رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ جَلَسَ لِلنَّاسِ ، فَلَمَّا فَعَلَ ذَلِكَ جَاءَهُ^(١)
 الْمُخْلَفُونَ (فَطَفِقُوا)^(٢) يَعْتَدِرُونَ إِلَيْهِ وَيَخْلِفُونَ لَهُ ، وَكَانُوا بِضِعَّةٍ وَثَمَانِينَ
 رَجُلًا ، فَقَبِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَانِيَتَهُمْ وَبَايَعَهُمْ وَاسْتَعْفَرَ لَهُمْ ، (وَوَكَّلَ)^(٣)
 سَرَاتِرَهُمْ^(٤) إِلَى اللَّهِ - جَلَّ وَعَزَّ - (حَتَّى جِئْتُ^{لَا}) فَلَمَّا سَلَّمْتُ تَبَسَّمَ تَبَسُّمَ
 (الْمُغْضَبِ)^(٥) ثُمَّ قَالَ : «تَعَالَى» . فَجِئْتُ أَمْشِي حَتَّى جَلَسْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ ، فَقَالَ
 (لِي) : «مَا خَلَفَكَ ، أَلَمْ تَكُنْ ابْتَعْتَ ظَهْرَكَ^(٦) ؟» . قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي -
 وَاللَّهِ - لَوْ جَلَسْتُ عِنْدَ غَيْرِكَ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا لَرَأَيْتُ أَنِّي سَأَخْرُجُ مِنْ سَخَطِهِ ؛
 لَقَدْ أُعْطِيتُ جَدَلًا ، وَلَكِنْ - وَاللَّهِ - لَقَدْ عَلِمْتُ لَئِنْ حَدَّثْتُكَ الْيَوْمَ حَدِيثَ
 كَذِبٍ تَرْضَى بِهِ عَنِّي (لَيُوشِكُ أَنَّ اللَّهَ ﷻ)^(٧) يُسَخِّطَكَ عَلَيَّ ، وَلَئِنْ حَدَّثْتُكَ
 حَدِيثَ صِدْقٍ تَجِدُ^(٨) عَلَيَّ فِيهِ إِنِّي لَأَرْجُو فِيهِ عُقْبَى اللَّهِ ، وَاللَّهِ مَا كُنْتُ قَطُّ
 أَقْوَى وَلَا أَيْسَرَ مِنِّي حِينَ تَخَلَّفْتُ عَنْكَ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَمَّا هَذَا فَقَدْ

(١) في (م) ، (ط) : «جاء» .

(٢) من (هـ) ، (ت) ، (ح) .

(٣) فوقها في (ط) : «خف» .

(٤) سراترهم : ج . سريرة ، وهي : كل ما يكتم . (انظر : لسان العرب ، مادة : سرر) .

(٥) في (هـ) ، (ت) : «الغضب» .

(٦) ظهرك : الظهر : الدابة التي تستعمل للركوب أو حمل الأثقال . (انظر : المعجم العربي

الأساسي ، مادة : ظهر) .

(٧) في (هـ) ، (ت) : «لَيُوشِكُ اللَّهُ» ، والمثبت من بقية النسخ .

(٨) تجد : تغضب . (انظر : شرح النووي على مسلم) (١٧ / ٩١) .

صَدَقَ، ثُمَّ حَتَّى (يُقْضَى) ^(١) فِيكَ . (فَقُمْتُ) فَمَضَيْتُ . مُخْتَصِرٌ .

٣٩- (بَابُ) صَلَاةِ الَّذِي يَمُرُّ عَلَى الْمَسْجِدِ

- [٨٩٩] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ بْنِ أَعْيَنَ، عَنْ شُعَيْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، (وَهُوَ: ابْنُ يَزِيدَ)، عَنِ ابْنِ أَبِي هِلَالٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَرْوَانُ بْنُ عُثْمَانَ، أَنَّ عُيَيْدَ بْنَ حُجَيْنٍ أَخْبَرَهُ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ بْنِ الْمُعَلَّى قَالَ: كُنَّا نَعْدُو ^ت(إِلَى) الشُّوقِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَتَمُرُّ عَلَى الْمَسْجِدِ فَنُصَلِّي فِيهِ .

(١) صحح عليها في (هـ)، (ت)، وفي (ح): «يقضي الله» وهو موافق لما في «المجتبى»، ومصادر تخريج الحديث .

* [٨٩٨] [التحفة: خ م د س ١١١٣٢] [المجتبى: ٧٤٣] • أخرجه البخاري (٣٠٨٨)، ومسلم (٧١٦) . والحديث سيأتي بنفس الإسناد ومتن مقتصر على أوله برقم (٩٠٣٢) .

وسياأتي من طريق عقيل وابن جريج، عن الزهري برقم (٩٠٣١)، (٩٠٣٣) . وانظر ما سياأتي برقم (١١٣٤٢) .

* [٨٩٩] [التحفة: س ١٢٠٤٨] [المجتبى: ٧٤٤] • أخرجه البخاري في «الكنى» (ص ٣٣)، والطبراني في «الكبير» (٣٠٣/٢٢) وغيرهما من طريق الليث مطولا .

ومروان بن عثمان ضعفه أبو حاتم، وهو صاحب حديث «رأيت ربي في المنام في أحسن صورة شابا موقرا...» الحديث، روى الخطيب في «تاريخه» (٣١١/١٣) من طريق أبي بكر محمد بن أحمد الحداد، يقول: «سمعت أبا عبد الرحمن النسوي يقول في هذا الحديث: (ومن مروان بن عثمان حتى يصدق على الله؟!)» . اهـ .

وذكر أبو بكر الخلال في كتاب «العلل» من طريق مهنا قال: «سألت أبا عبد الله أحمد بن حنبل عن هذا الحديث، فحول وجهه عني، قال: (هذا حديث منكر، وقال: لا يعرف . هذا رجل مجهول)، يعني: مروان بن عثمان» . اهـ .

والحديث سيأتي بنفس الإسناد ومتن مطول برقم (١١١١٤) .

٤٠- (بَابُ) التَّرْغِيبِ فِي الْجُلُوسِ (فِي الْمَسْجِدِ) ^(١)

وَأَنْتِظَارِ الصَّلَاةِ فِيهِ

- [٩٠٠] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الرَّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْمَلَائِكَةَ تُصَلِّي عَلَى أَحَدِكُمْ مَا دَامَ فِي مُصَلَّاهُ الَّذِي صَلَّى فِيهِ مَا لَمْ (يُحْدِثِ) ^(٢): اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ».
- [٩٠١] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَكْرٌ، يَغْنِي: ابْنُ مُضَرٍّ، عَنْ عِيَّاشِ بْنِ عُقْبَةَ، أَنَّ يَحْيَى بْنَ مَيْمُونٍ حَدَّثَهُ، قَالَ: سَمِعْتُ (سَهْلًا) ^(٣) السَّاعِدِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ كَانَ فِي مَسْجِدٍ يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ فَهُوَ فِي (الصَّلَاةِ) ^(٤)».

(١) في (ح): «في الصلاة».

(٢) صحح على آخرها في (هـ)، (ت). والحدث: ما يخرج من الشخص ينقض طهارته ويستوجب الوضوء أو الغسل. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: حدث).

* [٩٠٠] [التحفة: خ د س ١٣٨١٦] [المجتبى: ٧٤٥] • أخرجه البخاري (٤٤٥، ٦٥٩) من هذا الوجه، وهو عند مسلم (٦٤٩) عن ابن سيرين عن أبي هريرة بلفظ: «في مجلسه»، وزاد: «وأحدكم في صلاة ما كانت الصلاة تحبسه».

(٣) في (ح): «سهل بن سعد».

(٤) في (م)، (ط): «صلاة»، وفوقها: «ع»، وكتب في حاشيتيها: «الصلاة»، وفوقها في حاشية (م): «ض». والمثبت من (هـ)، (ت)، (ح)، وهو موافق لما في «المجتبى»، وزاد في (هـ)، (ت) عقب هذا الحديث: «انتهى. آخر كتاب المساجد».

* [٩٠١] [التحفة: س ٤٨٠٨] [المجتبى: ٧٤٦] • أخرجه أحمد (٣٣١/٥)، وعبد بن حميد (٤٦٥)، والطبراني في «الكبير» (٢٠٣/٦)، و«الأوسط» (٣١٩٤)، وصححه ابن حبان (٤٦/٥ - ٤٧).

٤١- (بَابُ) ذِكْرِ نَهْيِ النَّبِيِّ ﷺ عَنِ الصَّلَاةِ فِي إِعْطَانِ (١) الْإِبِلِ

- [٩٠٢] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعْفَلٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الصَّلَاةِ فِي إِعْطَانِ الْإِبِلِ.

٤٢- (بَابُ) الرُّخْصَةِ فِي ذَلِكَ

- [٩٠٣] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سُلَيْمَانَ (الْمُجَالِدِيُّ)، قَالَ: أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سَيَّازٌ، عَنْ يَزِيدَ (الْفَقِيرِ)، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ (لِي) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «جُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا ﴿٥﴾ وَطَهُورًا، فَأَيُّمَا أَدْرَكَ (رَجُلٌ) (٢) مِنْ أُمَّتِي الصَّلَاةَ صَلَّى».

(١) إعطان: ج. عطن، وهو: موضع إقامة الجمال حول الماء. (انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري) (١٥٨/١).

* [٩٠٢] [التحفة: ص ق ٩٦٥١] [المجتبى: ٧٤٧] • أخرجه ابن ماجه (٧٦٩) من طريق يونس، عن الحسن بنحوه، ومن هذا الوجه صححه ابن حبان (١٧٠٢)، وزاد في آخره: «فإنها خلقت من الشياطين».

وقد حسن إسناده ابن عبد البر في «التمهيد» (٣٣٣/٢٢) وقال: «وكلها بأسانيد حسان، وأكثرها تواترًا وأحسنها حديث البراء، وحديث عبدالله بن مغفل، رواه نحو خمسة عشر رجلاً عن الحسن، وسماح الحسن من عبدالله بن مغفل صحيح». اهـ.

وله شاهد من حديث جابر بن سمرة عند مسلم (٣٦٠)، ومن حديث أبي هريرة عند الترمذي (٣٤٨)، وصححه، وهو مختلف في رفعه ووقفه، انظر «شرح ابن رجب للبخاري» (٤١٩/٢).

﴿١١/أ﴾

(٢) في (هـ)، (ت): «رجلاً» بالنصب على المفعولية، ويرفع «الصلاة» على الفاعلية.

* [٩٠٣] [التحفة: ص م ٣١٣٩] [المجتبى: ٧٤٨] • أخرجه البخاري (٤٣٨، ٣٣٥)، ومسلم (٥٢١).

٤٣- (بَابُ) الصَّلَاةِ عَلَى الْحَصِيرِ

- [٩٠٤] أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ (الْأُمَوِيُّ) قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي ، قَالَ : أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّ أُمَّ سُلَيْمٍ سَأَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَأْتِيَهَا فَيُصَلِّيَ فِي بَيْتِهَا فَتَتَّخِذَهُ مُصَلِّيً ، فَأَتَاهَا فَعَمَدَتْ إِلَى حَصِيرٍ فَنَضَحَتْهُ بِمَاءٍ فَصَلَّى عَلَيْهِ وَصَلَّوْا مَعَهُ .

٤٤- (بَابُ) الصَّلَاةِ عَلَى الْحُمْرَةِ^(١)

- [٩٠٥] أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا خَالِدٌ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ سُلَيْمَانَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ ، عَنْ مَيْمُونَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي عَلَى الْحُمْرَةِ .

* [٩٠٤] [التحفة : ص ٢٢٠] [المجتبى : ٧٤٩] • أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٦٤٨١) من طريق سعيد بن يحيى بن به ، وقال : «لم يرو هذا الحديث عن يحيى بن سعيد الأنصاري ، إلا يحيى بن سعيد الأموي وسليمان بن كثير» . اهـ .

والحديث أخرجه البخاري (٣٨٠) ، ومسلم (٦٥٨) من طريق الإمام مالك ، عن إسحاق ، عن أنس ، بنحوه ، وفيه : «أن جدته مليكة دعت النبي ﷺ لطعام» بدلا من : «أم سليم» ، وقد اختلف في مليكة : هل هي جدة أنس أم إسحاق؟ انظر شرح الخلاف في «شرح البخاري» (٢/٢٤٨ : ٢٥٠) لابن رجب ، وكذا لابن حجر (١/٤٨٩) .

ورواه ابن عيينة عن إسحاق ، واختصره ، وفيه : «وصلت أم سليم خلفنا» . ويأتي من وجه آخر عن إسحاق بن أبي طلحة برقم (١٠٣٠) .

(١) الحُمْرَةُ : السجادة التي يسجد عليها المصلي . (انظر : تحفة الأحوذى) (١/٣٥٣) .

* [٩٠٥] [التحفة : ص ١٨٠٦٢] [المجتبى : ٧٥٠] • أخرجه البخاري (٣٨١) من هذا الوجه ، وأخرجه مسلم (٥١٣) من طريق خالد بن عبد الله ، وعباد بن العوام ، كلاهما عن سليمان الشيباني ، بلفظ أتم من هذا .

٤٥- (بَابُ الصَّلَاةِ عَلَى الْمُنْبَرِ)

• [٩٠٦] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ بْنُ دِينَارٍ، أَنَّ رَجُلًا أَتَوْا سَهْلَ بْنَ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ وَقَدِ امْتَرَوْا فِي الْمُنْبَرِ (مِمَّ) ^(١) عُوْدُهُ، فَسَأَلُوهُ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: وَاللَّهِ، إِنِّي لَأَعْرِفُ مِمَّا هُوَ، وَلَقَدْ رَأَيْتُهُ أَوَّلَ يَوْمٍ وُضِعَ وَأَوَّلَ يَوْمٍ جَلَسَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أُرْسِلَ (رَسُولُ اللَّهِ ﷺ) إِلَى فُلَانَةٍ - امْرَأَةٌ قَدْ سَمَّاهَا سَهْلٌ - «أَنْ مُرِّي غُلَامَكَ النَّجَّارَ (أَنْ) يَعْمَلَ لِي أَعْوَادًا أَجْلِسُ (عَلَيْهِنَّ)» ^(٢) إِذَا كَلَّمْتُ النَّاسَ. فَأَمَرْتُهُ (فَعَمَلَهَا) ^{صَحِيحَةٌ هـ} مِنْ طَرَفَاءِ الْعَابَةِ ^(٣) ثُمَّ جَاءَ بِهَا، فَأُرْسِلَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَمَرَ بِهَا فَوَضَعَتْ هَاهُنَا، ثُمَّ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى عَلَيْهَا، وَكَبَّرَ وَهُوَ عَلَيْهَا، ثُمَّ رَكَعَ وَهُوَ عَلَيْهَا، ثُمَّ نَزَلَ الْقَهْقَرَى ^(٤) فَسَجَدَ فِي أَصْلِ الْمُنْبَرِ ثُمَّ عَادَ، فَلَمَّا فَرَغَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ، فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، (إِنَّمَا) ^(٥) صَنَعْتُ هَذَا (لِتَأْتُمُوا)» ^(٦) وَلِتَعْلَمُوا صَلَاتِي.

(١) فوقها في (م)، (ط): «ع»، وفي حاشيتيها: «مما»، وفوقها في (م): «ض».

(٢) في (ح): «عليها».

(٣) طرفاء الغابة: موضع قريب من المدينة، وبها أموال لأهلها. (انظر: لسان العرب، مادة: غيب).

(٤) القهقري: الممشي إلى الخلف والوجه للأمام. (انظر: لسان العرب، مادة: قهقر).

(٥) في (هـ)، (ت): «إني».

(٦) صحح عليها في (ط)، وزاد بعدها في (م): «بي»، والمثبت موافق لما في «الصحیح» من حديث

قتيبة.

* [٩٠٦] [التحفة: خم م دس ٤٧٧٥] [المجتبى: ٧٥١] • أخرجه البخاري (٩١٧)، ومسلم (٥٤٤).

٤٦- (بَابُ الصَّلَاةِ عَلَى الْحِمَارِ)^(١)

• [٩٠٧] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي عَلَى حِمَارٍ وَهُوَ مُتَوَجِّهُ إِلَى خَيْبَرَ.

قال أبو عبد الرحمن: لَمْ يَتَّبِعْ عَمْرُو بْنُ يَحْيَى عَلَى قَوْلِهِ: يُصَلِّي عَلَى حِمَارٍ، وَإِنَّمَا يَقُولُونَ^(٢): (يُصَلِّي)^(٣) عَلَى رَاحِلَتِهِ.

(١) في (هـ)، (ت): «على المحمل»، وضبطاها بفتح الميمين وسكون الحاء، وصححا عليها.
 (٢) في (م)، (ط)، (ح): «يقولوا»، وفوقها في (م)، (ط): «ض ع»، وصحح عليها في (ط)، وكتب في حاشيتها: «يقولون»، وفوقها: «ن»، والمثبت من (هـ)، (ت).
 (٣) في (هـ)، (ت): «صلى»، ولم تذكر في (ح).

* [٩٠٧] [التحفة: م د س ٧٠٨٦] [المجتبى: ٧٥٢] • أخرجه مسلم (٣٥/٧٠٠)، وأبو داود (١٢٢٦)، وابن ماجه (١٢٠٠)، وأحمد (٤٩/٢، ٥٧)، وغير ذلك من المواضع) من غير وجه، عن عمرو بن يحيى به، وصححه ابن خزيمة (١٢٦٨)، وابن حبان (٢٥١٥).
 وقوله: «على حمار» لم يتابع عليه عمرو بن يحيى، كما قال النسائي، وابن عدي في «الكامل» (١٣٩/٥)، والدارقطني فيما حكاه الحافظ عنه في كتابه «التلخيص» (٢٠٣/١).

بيد أن هذه النوعية من الأخطاء لا تعد سببا كافيا لإدراج اسم الراوي بين الضعفاء، فمثل هذا لا يسلم منه الصحابة رضي الله عنهم، قال في «شرح العلل» (١٦٠/١): «وقرأت بخط أبي حفص البرمكي الفقيه الحنبلي: ذكرت لأبي الحسن - يعني: الدارقطني - جاء عمرو بن يحيى المازني، في ذكره الحمار موضع البعير في توجه النبي ﷺ إلى خيبر، وأن أحمد لم يضعفه بذلك. فقال أبو الحسن: (مثل هذا في الصحابة، قال: روى رافع بن عمرو المزي، قال: رأيت النبي ﷺ يخطب على بغلة بمنى، وروى الناس كلهم خطبة النبي ﷺ على ناقة، أو جمل. أفيضعف الصحابي بذلك؟)». اهـ.

• [٩٠٨] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَنُصُورٍ (الطُّوسِيُّ) ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُمَرَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي عَلَى حِمَارٍ وَهُوَ رَاكِبٌ إِلَى خَيْبَرَ ، وَالْقَبْلَةُ خَلْفَهُ .

قال أبو عبد الرحمن: (هَذَا خَطَأٌ ، وَ) الصَّوَابُ مَوْقُوفٌ .

= وقد ذكر الأثرم لأحمد أن ابن المديني كان يحمل على عمرو بن يحيى ، وذكر له هذا الحديث : «أن النبي ﷺ صلى على حمار» . قال : «إنما هو على بعير» . فقال أحمد : «هذا سهل» . وقال أحمد : «كان مالك من أثبت الناس ، وكان يخطئ» . اهـ .

والحديث أخرجه البخاري (٩٩٩) ، ومسلم (٣٦/٧٠٠) من وجه آخر عن سعيد بن يسار ، وفيه : «على بعير» ، بدلا من : «حمار» . وسيأتي عن النسائي كذلك برقم (١٤٨٨) . وأخرجاه أيضا من أوجه عن ابن عمر ، وفي بعضها : «راحلتها» ، وفي البعض الآخر : «دابته» ، وفي أخرى : «ناقتة» ، وفيها أيضا : «البعير» .

* [٩٠٨] [التحفة : ص ١٦٦٥] [المجتبى : ٧٥٣] • أخرجه البخاري في «تاريخه الكبير» (١١/٤) ، والطبراني في «الأوسط» (٣٩٥٠) وقال : «لم يرو هذا الحديث عن داود بن قيس ، عن محمد بن عجلان إلا إسماعيل بن عمر ، ورواه إسحاق بن سليمان الرازي ، عن داود ، عن يحيى بن سعيد ، ولم يذكر محمد بن عجلان» . اهـ .

ورفعه أيضا : سليمان بن داود بن قيس عن أبيه ، غير أنه لم يذكر ابن عجلان ، ورواه مالك ، وابن عيينة ، وعبد الوارث ، وغير واحد من الثقات عن يحيى ، رأى أنسا يصلي على حمار ، أي : موقوفا ، قال البخاري في «التاريخ» : «وهو أصح» . اهـ . وبنحوه قال الدارقطني في «العلل» (٢٢٠/١٢) .

والحديث أخرجه البخاري (١١٠٠) ، ومسلم (٧٠٢) وغيرهما عن أنس بن سيرين قال : «تلقينا أنس بن مالك حين قدم الشام ، فتلقيناه بعين التمر ، فرأيتة يصلي على حمار ووجهه من ذا الجانب ، يعني : عن يسار القبلة . فقلت : رأيتك تصلي لغير القبلة؟ فقال : لولا أني رأيت رسول الله ﷺ فعله لم أفعله» .

٤٧- (بَابُ) سُتْرَةِ الْمُصَلِّي

- [٩٠٩] أَخْبَرَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ (الدُّورِيُّ)، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، (وَهُوَ: الْمُقْرِيُّ) قَالَ: أَخْبَرَنَا حَيَوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ عَزْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: سئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي عَزْوَةَ تَبُوكَ عَنْ سُتْرَةِ الْمُصَلِّي فَقَالَ: **مِثْلُ (مَوْخَرَةِ الرَّحْلِ)** ^(١).

٤٨- (بَابُ) الصَّلَاةِ إِلَى الْحَزْبَةِ

- [٩١٠] أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ كَانَ يَزُكِّرُ الْحَزْبَةَ ثُمَّ يُصَلِّي إِلَيْهَا.

٤٩- (بَابُ) الصَّلَاةِ إِلَى الشَّجَرَةِ

- [٩١١] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ

(١) كذا ضبط الخاء في (هـ)، (ت)، وفي (ط) بكسرهما. ووقع في (ح): «مؤخر» بدون هاء في آخرها. ومؤخرة الرحل: هي الخشبة التي تكون خلف راكب الجمل أو الناقة يسند عليها ظهره. (انظر: شرح النووي على مسلم) (١/٢٣١).

* [٩٠٩] [التحفة: م س ١٦٣٩٥] [المجتبى: ٧٥٨] • أخرجه مسلم (٥٠٠) من طريق سعيد بن أبي أيوب، عن أبي الأسود، وليس فيه: «غزوة تبوك»، وذكرها حيوة عند مسلم أيضا، وله شاهد من حديث طلحة بن عبيد الله عند مسلم (٤٩٩)، والترمذي (٣٣٥) وصححه.

* [٩١٠] [التحفة: خ س ٨١٧٢] [المجتبى: ٧٥٩] • أخرجه البخاري (٤٩٨)، وزاد عبد الوهاب عند البخاري (٩٧٢): «يوم الفطر والنحر»، وعند مسلم (٥٠١) من طريق محمد بن بشر، عن عبيد الله بلفظ: «العزّة». وسيأتي من وجه آخر عن نافع برقم (١٩٤٧).

أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ حَارِثَةَ بْنِ مُضَرَّبٍ، عَنْ عَلِيِّ قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُنَا لَيْلَةً بَدْرٍ وَمَا فِينَا إِنْسَانٌ إِلَّا نَائِمٌ، إِلَّا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؛ فَإِنَّهُ كَانَ يُصَلِّي إِلَى شَجَرَةٍ وَيَدْعُو حَتَّى أَصْبَحَ.

٥٠- (بَابُ) الْأَمْرِ بِالذُّنُوبِ (مِنْ) الشُّرَّةِ^(١)

• [٩١٢] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَا: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي (حُثْمَةَ)^(٢) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ إِلَى سُتْرَةٍ فَلْيَلِدْنِ مِنْهَا؛ لَا يَقْطَعْ الشَّيْطَانُ عَلَيْهِ صَلَاتَهُ».

* [٩١١] [التحفة: س ١٠٠٦١] • أخرجه الإمام أحمد (١/١٣٨) وغيره من طريق محمد بن جعفر، عن شعبة به. والحديث اختلف فيه على شعبة، حكى ذلك الخلف الدارقطني، ثم قال: «والصحيح حديث حارثة». اهـ. انظر «علل الدارقطني» (٣/١٨٤)، والحديث صححه ابن خزيمة (٨٩٩)، وحسنه الحافظ في «الفتح» (١/٥٨٠).

(١) في (ح): «إلى».

(٢) في (م): «حُثْمَةَ»، بالخاء المعجمة، وصوابه بالخاء المهملة كما في بقية النسخ.

* [٩١٢] [التحفة: د س ٤٦٤٨] [المجتبى: ٧٦٠] • أخرجه الإمام أحمد (٤/٢)، وأبو داود (٦٩٥) وغيرهما من طرق عن سفیان به.

والحديث اختلف فيه على صفوان بن سليم: فيروى عنه، عن نافع، عن سهل بن أبي حثمة به. وفيروى عنه، عن نافع، عن سهل بن سعد. وفيروى عنه، عن محمد بن سهل، عن أبيه أو عن محمد بن سهل، عن النبي ﷺ، انظر «التاريخ الكبير» (٧/٢٩٠)، و«سنن أبي داود» (٦٩٥)، و«الحلية» (٣/١٦٥)، و«سنن البيهقي» (٢/٢٧٢).

ورواه داود بن قيس الفراء، عن نافع واختلف عليه؛ فروى عنه موصولاً ومرسلاً. انظر «مصنف عبدالرزاق» (٣/٢٣٠٣)، و«سنن البيهقي» (٢/٢٧٢)، وهناك اختلافات أخرى، انظرها في «التاريخ الكبير» (٦/٣٩٣).

٥١- (بَابُ) مِقْدَارِ ذَلِكَ

- [٩١٣] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ وَالْحَارِثُ بْنُ مِسْكِينٍ - قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ - عَنِ (ابْنِ الْقَاسِمِ) ^(١) قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ الْكُعْبَةَ هُوَ وَأَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ وَبِلَالٌ وَعُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ الْحَجَبِيُّ فَأَعْلَقَهَا عَلَيْهِ ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : فَسَأَلْتُ بِلَالَ حِينَ خَرَجَ : مَاذَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ؟ قَالَ : جَعَلَ عَمُودًا عَنْ يَسَارِهِ وَعَمُودَيْنِ عَنْ يَمِينِهِ وَثَلَاثَةَ أَعْمِدَةٍ وَرَاءَهُ ، وَكَانَ الْبَيْتُ يَوْمَئِذٍ عَلَى سِتَّةِ أَعْمِدَةٍ ، ثُمَّ صَلَّى وَجَعَلَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجِدَارِ (نَحْوًا) ^(٢) مِنْ ثَلَاثَةِ أَدْرَعٍ ^(٣) .

= وقال الإمام أحمد - فيما حكاه عنه الأثرم في إسناده هذا الحديث - : «صالح ، ليس بإسناده بأس» . اهـ . نقله ابن رجب في «شرح البخاري» (٢/ ٦٢٤) .
وقد ثبت العقيلي هذا الحديث كما في «الضعفاء» (٤/ ١٩٦) فقال : «حديث سهل هذا ثابت» . اهـ . وصححه ابن حبان (٢٣٧٣) .
وقال البيهقي : «قد أقام إسناده سفيان بن عيينة ، وهو حافظ ثقة» . اهـ .
وقال ابن عبد البر في «التمهيد» (٤/ ١٩٥) : «وهو حديث مختلف في إسناده ، ولكنه حديث حسن . . .» . اهـ .
(١) في (م) ، (ط) : «أبي القاسم» ، وهو خطأ ، والمثبت من (هـ) ، (ت) ، (ح) ، وانظر : «المجتبى» ، و«التحفة» .
(٢) في (ط) : «نحوًا» منونًا بدون ألف ، وصحح عليها ، وهي لغة .
(٣) كذا ورد الحديث في أصولنا ، وفي «المجتبى» (٧٦١) في كتاب الصلاة وحده ، وعزاه في «التحفة» الموضوع (٢٠٣٧) لكتاب الحج وحده ، واستدرك في الموضوع (٨٣٣١) وعزاه للحج والصلاة معا ، وموضع الحج مما فاتنا ، وقد استدركناه وينظر في ذلك التقرير الخاص بما زادته «التحفة» على أصولنا .

* [٩١٣] [التحفة: خ م د س ق ٢٠٣٧-س م د س ٨٣٣١] [المجتبى: ٧٦١] • أخرجه البخاري (٥٠٥) ، ومسلم (١٣٢٩) من طريق مالك ، وليس فيه : «وجعل بينه وبين الجدار نحوًا من ثلاثة =

٥٢- (بَابُ) ذِكْرِ مَنْ يَقْطَعُ الصَّلَاةَ وَمَنْ لَا يَقْطَعُهَا إِذَا لَمْ يَكُنْ بَيْنَ يَدَيْ الْمُصَلِّي سِتْرَةٌ

• [٩١٤] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدٌ، (وَهُوَ: ابْنُ زُرَيْعٍ)، قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ (قَائِمًا) ^(١) يُصَلِّي، فَإِنَّهُ يَسْتُرُهُ إِذَا كَانَ بَيْنَ يَدَيْهِ مِثْلَ آخِرَةِ الرَّحْلِ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ بَيْنَ يَدَيْهِ مِثْلَ آخِرَةِ الرَّحْلِ، فَإِنَّهُ يَقْطَعُ صَلَاتَهُ: الْمَرْأَةُ وَالْحِمَارُ وَالْكَلْبُ الْأَسْوَدُ». قُلْتُ: مَا بَالُ الْأَسْوَدِ مِنَ الْأَصْفَرِ مِنَ الْأَحْمَرِ؟! قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَمَا سَأَلْتَنِي، فَقَالَ: «الْكَلْبُ الْأَسْوَدُ شَيْطَانٌ».

• [٩١٥] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ وَ(هَشَامٌ) ^(٢)، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: قُلْتُ لِجَابِرِ بْنِ زَيْدٍ: مَا يَقْطَعُ الصَّلَاةَ؟ قَالَ:

= أذرع»، ولكن رواه البخاري (٥٠٦) من طريق موسى بن عقبة عن نافع، وفيه: «فمضى حتى يكون بينه وبين الجدار الذي قبل وجهه قريبًا من ثلاثة أذرع صلي»، وجعله من فعل ابن عمر. قال ابن حجر في «الفتح» (٤٦٥/٣): «جزم برفع هذه الزيادة مالك عن نافع فيما أخرجه أبو داود». اهـ. وهو عند أبي داود برقم (٢٠٢٣)، وانظر هذا الخلاف وغيره في «التمهيد» (٣١٨: ٣١٣/١٥)، وقد تقدم من وجه آخر عن ابن عمر برقم (٨٥٩).
(١) في (ط): «قائم» منونا بدون ألف، وصحح عليها، وهي لغة.

* [٩١٤] [التحفة: م د ت س ق ١١٩٣٩] [المجتبى: ٧٦٢] • أخرجه مسلم (٥١٠) من طريق يونس، وقال الترمذي (٣٣٨): «حديث حسن صحيح». اهـ. وصححه أيضًا الإمام أحمد، كما في رواية المروزي، نقله ابن رجب في «شرح البخاري» (٧٠٠/٢)، وابن حبان (٢٣٨٩)، وأبو عوانة (١٣٩٨)، والبيهقي في «المعرفة»، نقله ابن رجب، وانظر «سنن البيهقي» (٢/٢٧٤).
(٢) في (م)، (ط): «وهمام»، والمثبت من (هـ)، (ت)، (ح)، وانظر: «المجتبى»، و«التحفة».

كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ : الْمَرْأَةُ الْحَائِضُ وَالْكَلْبُ .

قَالَ يَحْيَى : رَفَعَهُ شُعْبَةُ .

- [٩١٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَنصُورٍ، عَنْ سُفْيَانَ، قَالَ : حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ (بْنُ عَبْدِ اللَّهِ)، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : جِئْتُ أَنَا وَالْفَضْلُ عَلَى أَتَانٍ^(١) لَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِالنَّاسِ بِعَرَفَةَ - ثُمَّ ذَكَرَ كَلِمَةً مَعْنَاهَا - فَمَرَزْنَا عَلَى بَعْضِ الصَّفِّ فَتَرَكْنَا وَتَرَكْنَاهَا تَرْتَعُ^(٢)، فَلَمْ يَقُلْ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا .

* [٩١٥] [التحفة : د س ق ٥٣٧٩] [المجتبى : ٧٦٣] • أخرجه أبو داود (٧٠٣)، وابن ماجه (٩٤٩) وغيرهما عن يحيى، عن شعبة به .

وقال أبو داود عقبه : «وقفه سعيد وهشام وهمام عن قتادة، عن جابر بن زيد على ابن عباس». اهـ .

وقال يحيى القطان : «لم يرفعه عن قتادة غير شعبة، وأنا أفرقه، ورواه ابن أبي عروبة وهشام، عن قتادة يعني موقوفاً، وبلغني أن هماماً يدخل بين قتادة وجابر بن زيد : أبا الخليل . قال علي : (ولم يرفع همام هذا الحديث)». اهـ . بتصرف من «السنن الكبرى» للبيهقي (٢/٢٧٤) .

ونقل الحافظ ابن رجب في «فتح الباري» (٢/٧٠٣) عن الإمام أحمد قوله : «ثناه يحيى، قال : شعبة رفعه . قال : وهشام لم يرفعه . قال أحمد : كان هشام حافظاً». اهـ . واعتبر الحافظ ابن رجب هذا ترجيحاً من الإمام أحمد لوقفه . وذكر أبو حاتم في «العلل» لابنه (١/٢١٠) أنه صحيح عنده - يعني الرفع - .

(١) أتان : أنثى الحمار . (انظر : حاشية السندي على النسائي) (٢/٦٤) .

(٢) ترتع : الرتع : الطواف في العشب والأكل منه . (انظر : لسان العرب، مادة : رتع) .

* [٩١٦] [التحفة : ع ٥٨٣٤] [المجتبى : ٧٦٤] • أخرجه مسلم (٢٥٦/٥٠٤) من طريق

سفيان، وأخرجه البخاري (٧٦، ٤٩٣) ومسلم (٢٥٤/٥٠٤) من طريق مالك، وسيأتي من وجه آخر عن الزهري برقم (٦٠٤٢)، كما أخرجه البخاري (١٨٥٧، ٤٤١١)، ومسلم (٢٥٧، ٢٥٥/٥٠٤) من طرق عن الزهري .

• [٩١٧] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ (الْقَطَّانُ الرَّقِّيُّ)، قَالَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ، (عَنْ) ^(١) عَبَّاسِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ ^(٢) بْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: زَارَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَبَّاسًا فِي بَادِيَةِ لَنَا، وَلَنَا كَلْبِيَّةٌ وَحِمَارَةٌ تَرْعَى، فَصَلَّى النَّبِيُّ ﷺ الْعَصْرَ وَهَمَا بَيْنَ يَدَيْهِ، فَلَمْ يَزُجْرَا وَلَمْ يُؤَخَّرَا ^(٣).

• [٩١٨] أَخْبَرَنَا أَبُو الْأَشْعَثِ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَنَّ الْحَكَمَ أَخْبَرَهُ، قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى، (وَهُوَ: ابْنُ الْجَزَّارِ)، يُحَدِّثُ عَنْ صَهْبِيبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يُحَدِّثُ، أَنَّهُ مَرَّ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ هُوَ وَعَلَامٌ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ عَلَى حِمَارٍ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي، فَتَزَلُّوا وَدَخَلُوا

(١) في (م)، (ط): «بن»، وهو خطأ، والتصويب من (هـ)، (ت)، (ح).

(٢) في (م)، (ط): «عبدالله»، والتصويب من (هـ)، (ت)، (ح)، وانظر: «المجتبى»، و«التحفة».

(٣) في (هـ)، (ت): «تزرجا ولم تؤخرا» بالمشناة الفوقية.

* [٩١٧] [التحفة: دس ١١٠٤٥] [المجيب: ٧٦٥] • أخرجه الإمام أحمد (٢١١/١) عن حجاج، وأبو داود (٧١٨) من طريق يحيى بن أيوب عن محمد بن عمر بنحوه، ورواه أبو عاصم عن ابن جريج عند الطبراني في «الكبير» (٢٩٤/١٨) وقال فيه: «طبية وحمارة». وعند الدارقطني في «السنن» من هذا الوجه (٣٦٩/١) بلفظ: «كلبية وحمار».

وقال ابن حزم في «المحلل» (١٣/٤): «هذا باطل؛ لأن العباس بن عبيدالله لم يدرك عمه الفضل». اهـ. واعتمد الحافظ قول ابن حزم في «تهذيبه» (١٠٨/٥)، وضعفه عبدالحق في «أحكامه الوسطى» (٣٤٤/١).

وقال المنذري: «ذكر بعضهم أن في إسناده مقالا». اهـ. «نيل الأوطار» (١٠/٣)، وانظر «الميزان» (٢٧٨/٦)، و«شرح ابن رجب للبخاري» (٧١١/٢).

مَعَهُ فَصَلُّوْا، فَلَمْ يَنْصَرِفْ، وَجَاءَتْ جَارِيَتَانِ تَسْعِيَانِ مِنْ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَأَخَذَتَا (بِرُكْبَتِهِ) ^(١)، (فَفَرَعَ) ^(٢) بَيْنَهُمَا وَلَمْ يَنْصَرِفْ.

(١) في (ح): «بركبتيه».

(٢) كذا ضبطت في (هـ)، (ت)، وعلى الرأء في (هـ) علامة إهمال، وصححا عليها، وضبطت في (ط) بفتح الرأء المشددة، قال السندي: «وفي الرأء يجوز التخفيف والتشديد». اهـ. وفتح: حجاز وفتح. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (٢/٦٥).

* [٩١٨] [التحفة: دس ٥٦٨٧] [المجتبى: ٧٦٦] • هكذا قال خالد بن الحارث، عن شعبة، عن الحكم، عن يحيى بن الجزار، عن صهيب، عن ابن عباس به.

وتابعه: غندر وعفان - جمعهما أحمد، ووكيع، وأبو داود الطيالسي، وسليمان بن حرب، ويحيى بن أبي بكير. انظر «مسند أحمد» (١/٢٣٥، ٣٤١)، و«مسند الطيالسي» (٤/٤٧٨) وغيرها.

ورواه عفان وغندر وعلي بن الجعد وعبد الوهاب، عن شعبة، عن عمرو بن مرة، دون ذكر أحد بين يحيى وابن عباس. انظر «مسند أحمد» (١/٢٥٠، ٢٥٤)، و«مسند الطيالسي» (٤/٤٧١)، و«مسند ابن الجعد» (١/٢٨٨).

ولعل شعبة كان عنده الإسنادان؛ إسناد الحكم بذكر صهيب، وإسناد عمرو بن مرة بدونه، والله أعلم.

ورواه منصور عن الحكم كما رواه شعبة لكن قال: عن أبي الصهباء، وهي كنية صهيب هذا، أخرجه أبو داود (٧١٧) وغيره.

وتابع شعبة على روايته عن عمرو بن مرة بدون ذكر صهيب: محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى والحجاج بن أرطاة، كما عند الإمام أحمد (١/٢٢٤)، والمزي في «التحفة».

وذكر ابن أبي حاتم لأبيه اختلاف الحكم بن عتيبة وعمرو بن مرة على يحيى بن الجزار في هذا الحديث فقال: «هذا زاد رجلا، وذاك نقص رجلا، وكلاهما صحيح». اهـ. «العلل» (١/٩٠).

ونص ابن أبي خيثمة على أن يحيى بن الجزار لم يسمع هذا الحديث من ابن عباس، انظر: «جامع التحصيل» (ص ٢٩٧)، و«فتح الباري» لابن رجب (٢/٦١٠، ٦١١).

وصهيب هذا قد اختلف فيه جرحا وتعديلا.

• [٩١٩] أخبرنا إسماعيل بن مسعود، قال: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كُنْتُ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي، فَإِذَا أَرَدْتُ أَنْ أَقُومَ، كَرِهْتُ أَنْ أَقُومَ فَأَمُرَ بَيْنَ يَدَيْهِ، (انْسَلَلْتُ انْسِلَالًا) ^(١).

٥٣- (بَابُ) التَّشْدِيدِ فِي الْمُرُورِ بَيْنَ يَدَيْ الْمُصَلِّي (وَبَيْنَ سُرْتِهِ)

• [٩٢٠] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ (بُشَيْرِ) بْنِ سَعِيدٍ، أَنَّ زَيْدَ بْنَ خَالِدٍ أَرْسَلَهُ إِلَى أَبِي (جُهَيْمٍ) ^(٢) يَسْأَلُهُ: مَاذَا سَمِعَ (مِنْ) رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَارِّ بَيْنَ يَدَيْ الْمُصَلِّي. فَقَالَ (لِي) أَبُو (جُهَيْمٍ) ^(٢): قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ يَعْلَمُ الْمَارُّ بَيْنَ يَدَيْ الْمُصَلِّي مَاذَا عَلَيْهِ لَكَانَ أَنْ يَقِفَ أَرْبَعِينَ خَيْرَ لَهُ مِنْ أَنْ يَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ».

• [٩٢١] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي، فَلَا يَدْعُ أَحَدًا يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَإِنْ أَبَى فَلْيَقَاتِلْهُ؛ فَإِنَّ مَعَهُ الْقَرِينَ».

(١) قال السندي في «حاشيته على النسائي» (٦٥/٢): «أي: خرجت بتأني وتدرج، وهذه الجملة مستأنفة، كأنه قيل لها: فماذا تفعلين؟ قالت: انسللت... الخ».

* [٩١٩] [التحفة: ج ٥ ص ١٥٩٨٧] [المجتبى: ٧٦٧] • أخرجه البخاري (٥٠٨)، ومسلم (٥١٢).

(٢) في (م): «جهم»، والمثبت من بقية النسخ، وانظر: «المجتبى»، و«التحفة»، وما تقدم برقم (٣٧٧).

* [٩٢٠] [التحفة: ج ٥ ص ١١٨٨٤] [المجتبى: ٧٦٨] • أخرجه البخاري (٥١٠)، ومسلم (٥٠٧).

* [٩٢١] [التحفة: ج ٥ ص ٤١١٧] [المجتبى: ٧٦٩] • أخرجه مسلم (٥٠٥) من طريق مالك =

٥٤ - (بَابُ) الرُّخْصَةِ فِي ذَلِكَ

- [٩٢٢] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِسْرَاهِيمَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ (كَثِيرٍ) ^(١) بْنِ (كَثِيرٍ) - (مَكِّيٍّ) ^(٢) - عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طَافَ بِالْبَيْتِ (سَبْعًا) ^(٣) ، ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ (بِحِذَاءِ) ^(٤) فِي حَاشِيَةِ ^(٥) الْمَقَامِ ، وَلَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الطَّوَافِ أَحَدٌ .

= بلفظ : «وليدراه ما استطاع ، فإن أبى فليقاتله ، فإنها هو شيطان» ، وهو عند البخاري (٥٠٩ ، ٣٢٧٥) من وجه آخر عن أبي سعيد الخدري .

(١) زاد بعدها في (م) ، (ط) : «بن يحيى» ، وهي مقحمة ، والتصويب من (هـ) ، (ت) ، (ح) ، وانظر : «المجتبى» ، و«التحفة» .

(٢) صحح على آخرها في (هـ) ، (ت) ، وليست في (ح) .

(٣) كذا ضبطها في (هـ) ، (ت) ، وضبطت في (ط) بضم فضم .

(٤) في (هـ) ، (ت) : «بحذائه» .

(٥) حاشية : جانب أو طرف . انظر : لسان العرب ، مادة : حشا) .

* [٩٢٢] [التحفة : دس ق ١١٢٨٥] [المجتبى : ٧٧٠] • أخرجه الإمام أحمد (٣٩٩/٦) ، وابن خزيمة

(٨١٥) ، وابن حبان (٢٣٦٣) من طريق ابن جريج به ، وخالفه ابن عيينة عند الإمام أحمد -

أيضًا - (٣٩٩/٦) ، وأبي داود (٢٠١٦) فرواه عن كثير ، عن بعض أهله ، عن جده . ونقلنا

عن سفيان قوله : «كان ابن جريج أخبرنا عنه ، قال : أخبرنا كثير ، عن أبيه . قال : فسألته ،

فقال : ليس من أبي سمعته ، ولكن من بعض أهلي ، عن جدي» . اهـ . وانظر «العلل ومعرفة

الرجال» (٤٥٦/٣) .

وقال ابن المديني تعليقًا على قول سفيان : «قوله : لم أسمعه من أبي ، شديد على ابن

جريج» . اهـ . من «السنن الكبرى» للبيهقي (٢٧٣/٢) ، وقال البيهقي : «ورواية ابن عيينة

أحفظ» . اهـ .

وقد بين الحافظ في «الفتح» (٥٧٦/١) إشارة البخاري إلى ضعف هذا الحديث ، وأنه أراد

التنبيه على أنه لافرق بين مكة وغيرها في مشروعية السترة ، وانظر : «جامع التحصيل» =

٥٥- (باب) الرخصة في الصلاة خلف النائم

- [٩٢٣] أخبرنا عبيد الله بن سعيد، قال: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ وَأَنَا رَاقِدَةٌ مُعْتَرِضَةٌ^(١) بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ عَلَى فِرَاشِهِ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يُوتِرَ أَيَقْظَنِي فَأُوتِرْتُ.

٥٦- (باب) النهي عن الصلاة (إلى) القبر^(٢)

- [٩٢٤] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ، عَنِ ابْنِ جَابِرٍ، عَنْ بُسْرِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ وَائِلَةَ بِنِ الْأَسْقَعِ، عَنْ أَبِي مَرْثَدٍ الْعَنَوِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُصَلُّوا إِلَى الْقُبُورِ، وَلَا تَجْلِسُوا عَلَيْهَا».

= (ص ٢٥٨) ففيه أن الحديث مرسل، وانظر كلام ابن رجب على الحديث في «شرح البخاري» (٦٤٢، ٦٤١/٢).

وسياق نحوه من طريق يحيى عن ابن جريج برقم (٤١٤٣).

(١) معترضة: نائمة بالعرض. (انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري) (٤٩٢/١).

* [٩٢٣] [التحفة: خ ص ١٧٣١٢] [المجتبى: ٧٧١] • أخرجه البخاري (٥١٢، ٩٩٧)، ومسلم (٢٦٨/٥١٢)، من حديث هشام، وأخرجه أيضا من حديث الزهري عن عروة، بنحوه، وكذا أخرجه من حديث مسروق عن عائشة، بنحوه.

(٢) في (م)، (ط): «على»، والمثبت من (هـ)، (ت)، (ح)، وهو الموافق للفظ الحديث، ولما في «المجتبى».

* [٩٢٤] [التحفة: م د ت ص ١١١٦٩] [المجتبى: ٧٧٢] • أخرجه مسلم (٩٧/٩٧٢)، عن علي بن حجر، بنحوه، ورواه ابن المبارك، عن عبد الرحمن بن جابر، فزاد في إسناده: عن أبي إدريس الخولاني، بين بسربن عبيد الله، ووائله، أخرجه مسلم (٩٨/٩٧٢)، والترمذي (١٠٥٠) وقال: «رواه الوليد بن مسلم... وليس فيه عن أبي إدريس، وهذا الصحيح». اهـ. قال البخاري: «حديث الوليد أصح وحديث ابن المبارك خطأ». اهـ.

٥٧- (بَابُ) الصَّلَاةِ إِلَى ثَوْبٍ فِيهِ تَصَاوِيرُ

- [٩٢٥] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، قَالَ: سَمِعْتُ الْقَاسِمَ، يُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ فِي بَيْتِي ثَوْبٌ فِيهِ تَصَاوِيرُ فَجَعَلْتُهُ (إِلَى) ^(١) سَهْوَةً ^(٢) فِي الْبَيْتِ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي إِلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «يَا عَائِشَةُ، أَخْرِبِي عَنِّي». فَتَرَعْتُهُ فَجَعَلْتُهُ وَسَائِدًا.

والنص في «الترمذي»: «وحدث ابن المبارك خطأ خطأ ابن المبارك، وزاد فيه عن أبي إدريس الخولاني، وإنما هو بسر بن عبيد الله، عن وائلة، هكذا رواه غير واحد، عن عبدالرحمن بن يزيد بن جابر، وليس فيه عن أبي إدريس، وبسر بن عبيد الله قد سمع من وائلة بن الأسقع». اهـ.

وبنحوه قال أبو حاتم الرازي في «العلل» رواية ابنه (٣٤٩/١)، وذكر أن عيسى بن يونس وصدقة بن خالد رواه كذلك مثل رواية الوليد، وأن ابن المبارك كأنه سلك الجادة، وكذلك رجح الدارقطني في كتابه «العلل» (٤٣/٧).

ونقل المزي في «التحفة» قول الدارقطني: «زاد ابن المبارك في إسناد هذا الحديث أبا إدريس الخولاني، ولا أحسبه إلا أدخل حديثاً في حديث؛ لأن وهيب بن خالد رواه عن عبدالرحمن بن يزيد بن جابر، عن بسر بن عبيد الله، عن أبي إدريس، عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ». اهـ.

(١) في (هـ)، (ت): «على».

(٢) سهوة: الرف أو الطاق في الحائط يوضع فيه الشيء. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: سهوا).

* [٩٢٥] [التحفة: م س ١٧٤٩٤] [المجتبى: ٧٧٣] • أخرجه مسلم (٢١٠٧) من طريق غندر، عن شعبة، بنحوه.

والحديث سيأتي بنفس الإسناد والمتن برقم (٩٨٨٨).

٥٨- (باب) فِي الْمُصَلِّي (تَكُونُ) ^(١) بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْإِمَامِ سُتْرَةٌ

- [٩٢٦] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنِ ابْنِ عَجَلَانَ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَصِيرَةٌ يَبْسُطُهَا - تَعْنِي - بِالنَّهَارِ، وَيَحْتَجِرُ ^(٢) بِهَا (بِاللَّيْلِ) ^(٣) فَيُصَلِّي فِيهَا، فَفَطَنَ لَهُ النَّاسُ فَصَلُّوا بِصَلَاتِهِ وَبَيْنَهُمْ وَبَيْنَهُمُ الْحَصِيرَةُ، فَقَالَ: «اَكْلَمُوا» ^(٤) مِنَ الْعَمَلِ مَا تُطِيقُونَ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَمَلُ ^(٥) حَتَّى تَمَلُّوا، وَإِنْ أَحَبَّ الْعَمَلُ إِلَى اللَّهِ ﷻ أَذْوَمُهُ وَإِنْ قَلَّ. ثُمَّ تَرَكَ مُصَلَّاهُ ذَلِكَ فَمَا عَادَ لَهُ حَتَّى قَبِضَهُ اللَّهُ، وَكَانَ إِذَا عَمِلَ عَمَلًا أَثْبَتَهُ.

٥٩- (باب) الصَّلَاةِ فِي الثُّوبِ الْوَاحِدِ

- [٩٢٧] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ سَائِلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الصَّلَاةِ فِي ثَوْبٍ

(١) فِي (هـ)، (ت): «يكون».

(٢) يَحْتَجِرُ: يُقِيمُ بِهِ حَاجِزًا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْآخَرِينَ. (انظر: لسان العرب، مادة: حجر).

(٣) فِي (هـ)، (ت): «للليل»، وَصَحَّ فِي (هـ) بَيْنَهَا وَبَيْنَ «بِهَا».

(٤) اَكْلَمُوا: خَذُوا وَتَحَمَلُوا. (انظر: شرح النووي على مسلم) (٧/ ٢١٣).

(٥) يَمَلُ: فِي رِوَايَةِ لِمَسْلَمٍ: «لَا يَسَامُ اللَّهُ حَتَّى تَسَامُوا». وَالْمَعْنَى: لَا يَقْطَعُ الْإِقْبَالَ بِالْإِحْسَانِ عَنْكُمْ حَتَّى تَمَلُّوا فِي عِبَادَتِهِ. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (٢/ ٦٨).

* [٩٢٦] [التحفة: خ م ت س ق ١٧٧٢٠] [المجتبى: ٧٧٤] • أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (١٣٦٨) عَنْ

قُتَيْبَةَ مَقْتَصِرًا عَلَى قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ، وَقَدْ رَمَزَ فِي «التحفة» بِالرَّمْزِ [خ م ت س ق]، وَالصَّحِيحُ

إِدْبَالُ الرَّمْزِ (ت)، (د) حَيْثُ أَخْرَجَ الْحَدِيثَ أَبُو دَاوُدَ دُونَ التِّرْمِذِيِّ، وَهُوَ عِنْدَ الْبُخَارِيِّ

(٥٨٦١)، وَمَسْلَمٌ (٧٨٢) مِنْ طَرِيقِ عِبِيدِ اللَّهِ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ بِنَحْوِهِ.

وَاحِدٍ فَقَالَ: «أَوْلَاكُمْ ثُوبَانِ ١٢» .

٦٠- (بَابُ) إِذَا صَلَّى فِي ثُوبٍ وَاحِدٍ كَيْفَ يَفْعَلُ

- [٩٢٨] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي ثُوبٍ وَاحِدٍ فِي بَيْتِ أُمَّ سَلَمَةَ وَاضِعًا طَرْفَيْهِ عَلَى عَاتِقَيْهِ .

٦١- (بَابُ) الصَّلَاةِ فِي قَمِيصٍ وَاحِدٍ

- [٩٢٩] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْعَطَّافُ، (هُوَ: ابْنُ خَالِدٍ)، عَنْ مُوسَى بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَكُونُ فِي الصَّيْدِ وَلَيْسَ عَلَيَّ إِلَّا قَمِيصٌ فَأُصَلِّي فِيهِ، قَالَ: «(زُرَّةٌ) ^(١) عَلَيْكَ وَلَوْ بِشَوْكَةٍ» .

* [٩٢٧] [التحفة: خ م د س ١٣٢٣١] [المجتبى: ٧٧٥] • أخرجه البخاري (٣٥٨)، ومسلم (٥١٥) .

* [٩٢٨] [التحفة: خ م ت س ق ١٠٦٨٤] [المجتبى: ٧٧٦] • أخرجه البخاري (٣٥٤)، ومسلم (٥١٧) .

(١) كذا ضبطت في (ط)، وكتب فوقها: «معا»، مما يدل على وجود ضبط آخر ليس بواضح في مصورة (ط)، وضبطها في (هـ)، (ت) بضم الراء والتشديد . وزُرَّةٌ: أي اشدد ثوبك واجمع بين طرفيه حتى لا تبدو عورتك . (انظر: فتح الباري بشرح صحيح البخاري) (١/٤٦٦) .

* [٩٢٩] [التحفة: د س ٤٥٣٣] [المجتبى: ٧٧٧] • أخرجه أبو داود (٦٣٢) من طريق الدراوردي، عن موسى بن إبراهيم بنحوه، وصححه ابن خزيمة (٧٧٧)، وابن حبان (٢٢٩٤)، والحاكم (٣٧٩/١)، وقال البخاري (١/٤٦٥ - الفتح) بعد أن علقه بصيغة التمريض: «في إسناده نظر» . اهـ . وانظر «تغليق التعليق» (٢/١٩٨٩)، و«فتح الباري» (١/٤٦٥، ٤٦٦)، وقد =

٦٢- (باب) الصَّلَاةِ فِي الْإِزَارِ^(١)

• [٩٣٠] أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: كَانَ رِجَالٌ يُصَلُّونَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (عَاقِدِي)^(٢) أَرْهَمَ كَهَيْئَةِ الصَّبِيَّانِ، فَقِيلَ لِلنِّسَاءِ: لَا تَرْفَعْنَ رُءُوسَكُمْ حَتَّى يَسْتَوِيَ الرِّجَالُ جُلُوسًا.

• [٩٣١] أَخْبَرَنِي شُعَيْبُ بْنُ يُوْسُفَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ، (وَهُوَ: ابْنُ هَارُونَ)، قَالَ: حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ (سَلَمَةَ)^(٣) قَالَ: لَمَّا رَجَعَ (قَوْمِي)^(٤) مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ ﷺ (قَالُوا: قَالَ)^(٥): «إِنَّهُ لَيُؤْمِكُمْ أَكْثَرُكُمْ قِرَاءَةَ لِلْقُرْآنِ». قَالَ: فَدَعَوْنِي فَعَلَّمُونِي الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ فَكُنْتُ أَصَلِّي بِهِمْ، وَكَانَتْ عَلَيَّ بُرْدَةٌ مَفْتُوقَةٌ فَكَانُوا يَقُولُونَ لِأَبِي: أَلَا تُغْطِي عَنَّا اسْتِ ابْنِكَ.

= كتب الحافظ ابن رجب رَحِمَهُ اللهُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ بَحْثًا جَيِّدًا نَفِيسًا، وَفِي شَرْحِ قَوْلِ الْبُخَارِيِّ: «فِيهِ نَظْرٌ». ا.هـ. وَفِي تَعْيِينِ مُوسَى بْنِ إِبْرَاهِيمَ، انظُرْ فِي شَرْحِهِ لِلْبُخَارِيِّ (٢/ ١٣٠: ١٣٦).

(١) الإزار: ثوب يحيط بالنصف الأسفل من الجسد. (انظر: المعجم الوسيط، مادة: أزر).

(٢) في (م): «عاقدين»، وكذا هي في «المجتبى»، والمثبت من بقية النسخ.

* [٩٣٠] [التحفة: خ م د س ٤٦٨١] [المجتبى: ٧٧٨] • أخرجه البخاري (٣٦٢، ٨١٤، ١٢١٥)، ومسلم (٤٤١).

(٣) الضبط من (ط) وصحح عليها.

(٤) في (ح): «قومنا».

(٥) في (م)، (ط): «قالوا»، وفي (ح): «قال»، والمثبت من (هـ)، (ت)، وهو الموافق لما في

«التحفة»، ومصادر تخريج الحديث.

* [٩٣١] [التحفة: خ د س ٤٥٦٥] [المجتبى: ٧٧٩] • أخرجه أبو داود (٥٨٦) وغيره من طريق

= زهير، عن عاصم الأحول، وهو عند ابن أبي شيبة (٣٠٢/١) عن يزيد بن هارون بمثله.

٦٣- (بَابُ) صَلَاةِ الرَّجُلِ فِي ثَوْبٍ بَعْضُهُ عَلَى امْرَأَتِهِ

- [٩٣٢] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا وَكَيْعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا طَلْحَةُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِاللَّيْلِ وَأَنَا إِلَى جَنْبِهِ وَأَنَا حَائِضٌ وَعَلَيَّ مِرْطٌ^(١) بَعْضُهُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

٦٤- صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي (الثَّوْبِ الْوَاحِدِ)^(٢) لَيْسَ عَلَى عَاتِقِهِ مِنْهُ شَيْءٌ

- [٩٣٣] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: (حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو) (٣) الرُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يُصَلِّيَنَّ أَحَدُكُمْ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ لَيْسَ عَلَى عَاتِقِهِ مِنْهُ شَيْءٌ».

= والحديث أخرجه البخاري في «صحيحه» (٤٣٠٢) من وجه آخر، عن عمرو بن سلمة بأتم مما هنا، ولكن أخرجه في كتاب المغازي لا الصلاة!
قال ابن المنذر: «وذكر لأحمد حديث عمرو بن سلمة، فقال: (دعه ليس هو شيء بين)». اهـ.
«الأوسط» (١٥١/٤)، ونقل عنه جعفر بن محمد، أن هذا كان في أول الإسلام من ضرورة، أما اليوم فلا، وبنحو هذا نقله عنه أبو داود، انظر «شرح ابن رجب للبخاري» (١٧٢/٢).
وسياتي من وجه آخر عن عمرو بن سلمة برقم (٩٥٢)، (١٧٥٤).
(١) مرط: كساء من صوف، وقد يكون من غيره. (انظر: شرح النووي على مسلم) (١٠٧/١٧).

* [٩٣٢] [التحفة: م د س ق ١٦٣٠٨] [المجتبى: ٧٨٠] • أخرجه مسلم (٥١٤) من طريق وكيع به، وبنحوه.

(٢) في (هـ)، (ت)، (ح): «ثوب واحد».

(٣) في (ح): «عن أبي».

* [٩٣٣] [التحفة: م د س ق ١٣٦٧٨] [المجتبى: ٧٨١] • أخرجه مسلم (٥١٦) من طريق سفیان، وهو عند البخاري (٣٥٩) من طريق مالك، قالوا: «عاتقيه».

٦٥- (باب) الصَّلَاة فِي الْحَرِيرِ

- [٩٣٤] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعِيسَى بْنُ حَمَادٍ، عَنِ اللَّيْثِ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْحَيْرِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ (فُرُوجٌ) ^(١) حَرِيرٍ فَلَبَسَهُ، ثُمَّ صَلَّى فِيهِ، ثُمَّ انْصَرَفَ فَتَزَعَهُ تَزَعًا شَدِيدًا - كَالْكَارِهِ لَهُ، ثُمَّ قَالَ: «لَا يُبْغِي هَذَا لِلْمُتَّقِينَ».

٦٦- (باب) الصَّلَاة فِي خَمِيصَةٍ لَهَا أَعْلَامٌ

- [٩٣٥] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ - عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى فِي خَمِيصَةٍ لَهَا أَعْلَامٌ ثُمَّ قَالَ: «شَعَلْتَنِي أَعْلَامٌ هَذِهِ، أَذْهَبُوا بِهَا إِلَى أَبِي جَهْمٍ (وَأَثْنُونِي)» ^(٢) (بِأَنْبِجَانِيَّةٍ) ^(٣).

(١) كتب في حاشية (ت): «الفروج: هو القباء الذي فيه شق من خلفه. «نهاية».

* [٩٣٤] [التحفة: خ م س ٩٩٥٩] [المجتبى: ٧٨٢] • أخرجه البخاري (٣٧٥، ٥٨٠٢)، ومسلم (٢٠٧٥).

(٢) في (ح): «وَأَثْنُوا».

(٣) الضبط من (هـ)، وصحح عليها في (هـ)، (ت)، وفي (م): «بِأَنْبِجَانِيَّةٍ»، والمثبت من بقية النسخ، ومكرر الحديث، والذي سبق برقم (٦٣٨)، وهو الموافق لما في «المجتبى»، ومصادر تخريج الحديث. والأنبجاني: كساءٌ منسوب إلى مَثِيج المدينة المعروفة وهو من الصوف له خَمَلٌ ولا عَلم له وهي من أدون الثياب الغليظة. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: أنبجان).

* [٩٣٥] [التحفة: خ م د س ق ١٦٤٣٤] [المجتبى: ٧٨٣]

٦٧- (بَابُ) الصَّلَاةِ فِي الثِّيَابِ الْحُمْرِ

- [٩٣٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ فِي حُلَّةٍ (١) حَمْرَاءَ فَوَكَزَ عَتْرَةَ (٢) يُصَلِّي إِلَيْهَا، يَمْزُ مِنْ وَرَائِهَا الْكَلْبُ وَالْمَرْأَةُ وَالْحِمَارُ.

٦٨- (بَابُ) الصَّلَاةِ فِي الشُّعَارِ (٣)

- [٩٣٧] أَخْبَرَنَا (عَمْرُو) ^{ص:ط} بْنُ مَنصُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ (الطَّيَّالِسِيُّ) قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي جَابِرُ بْنُ ^{ص:ط}(صُبْحِ)، قَالَ: سَمِعْتُ خِلَاسَ بْنَ عَمْرٍو يَقُولُ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ: كُنْتُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبُو الْقَاسِمِ فِي الشُّعَارِ الْوَاحِدِ وَأَنَا حَائِضٌ طَامِثٌ، فَإِنْ أَصَابَهُ مِنِّي شَيْءٌ غَسَلَ مَا أَصَابَهُ، لَمْ يَعُدَّهُ إِلَيَّ غَيْرِهِ وَصَلَّى فِيهِ، (ثُمَّ يَعُودُ مَعِيَ، فَإِنْ أَصَابَهُ مِنِّي شَيْءٌ

(١) حلة: الحلة: الثوب الجيد الجديد. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: حلل).

(٢) عترة: عصا في أسفلها حديدة. (انظر: شرح النووي على مسلم) (٢١٩/٤).

* [٩٣٦] [التحفة: س ١١٨٠٨] [المجتبى: ٧٨٤] • أخرجه مسلم (٥٠٣) من طريق سفیان، مطولا، بنحوه.

وأخرجه البخاري (٣٧٦، ٤٩٥، ٦٣٣)، ومسلم (٥٠٣) من طريق عمر بن أبي زائدة، وقال فيه: «حلة حمراء مشمرا».

والحديث سيأتي بنفس الإسناد والتمن برقم (٩٧٦٠).

(٣) الشعار: الثوب الذي يلتصق بالجسد، سمي شعارا لأنه يلي شعر الجسد. (انظر: شرح النووي على مسلم) (٣/٧).

فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ لَمْ يَعِدْهُ إِلَى غَيْرِهِ^(١) .

٦٩- (بَابُ) الصَّلَاةِ فِي الْخُفَيْنِ^(٢)

• [٩٣٨] (أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا خَالِدٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ سُلَيْمَانَ ، (عَنْ)^(٣) إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ هَمَّامٍ قَالَ : رَأَيْتُ جَرِيرًا بَالَ ، ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ فَتَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى خُفَيْهِ ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى ، فَسُئِلَ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَنَعَ مِثْلَ هَذَا)^(٤) .

٧٠- (بَابُ) الصَّلَاةِ فِي التَّعْلِينِ^(٥)

• [٩٣٩] (أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ ، عَنْ يَزِيدَ ، وَهُوَ : ابْنُ زُرَيْعٍ ، وَعَسَّانُ بْنُ مُضَرَ)^(٦) (بَصْرِيٌّ ثِقَةٌ)^(٧) قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مَسْلَمَةَ ، وَهُوَ : سَعِيدُ بْنُ يَزِيدَ ،

(١) ليس في (ح) ، وكتب في حاشية (م) ، (ط) : «كذا وجد» ، وتحتها : «قال خ : قال لنا محمد : حدثناه أبو خليفة الفضل بن الحباب الجمحي ، قال : نا هشام بن عبد الملك أبو الوليد الطيالسي بإسناده نحوه . انتهى» ، والحديث تقدم برقم (٣٤٢) ، عن ابن المنني ، عن يحيى به دون هذه الزيادة الأخيرة ، والمثبت موافق لما في «المجتبى» .

* [٩٣٧] [التحفة : دس ١٦٠٦٧] [المجتبى : ٧٨٥]

(٢) الخفين : ث . الخُفَّ ، وهو : ما يلبس في الرجل من جلد رقيق . (انظر : المعجم العربي الأساسي ، مادة : خفف) .

(٣) في (ح) : «بن» ، وهو خطأ .

(٤) سبق تحريجه تحت رقم (١٥٠) من وجه آخر عن الأعمش بنحوه .

* [٩٣٨] [التحفة : خ م ت س ق ٣٢٣٥] [المجتبى : ٧٨٦]

(٥) التعلين : ث . نعل ، وهو : الحذاء . (انظر : المعجم العربي الأساسي ، مادة : نعل) .

(٦) في (م) : «نصر» ، والتصويب من بقية النسخ .

(٧) من (هـ) ، (ت) ، وكتب في حاشية (م) ، (ط) : «عسان بن مضر ، بصري ثقة ، قاله النسائي» . =

قَالَ : سَأَلْتُ (أَنْسَا) ^(١) : أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي النَّعْلَيْنِ؟ قَالَ : نَعَمْ .

٧١- (بَابٌ) أَيَنْ يَضَعُ الْإِمَامُ نَعْلَيْهِ إِذَا صَلَّى بِالنَّاسِ

- [٩٤٠] أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ وَشُعَيْبُ بْنُ يُوْسُفَ (أَبُو عُمَرَ النَّسَائِيُّ) ^(٢) ، عَنْ يَحْيَى ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَفْيَانَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى يَوْمَ الْفَتْحِ فَوَضَعَ نَعْلَيْهِ عَنْ يَسَارِهِ .

= وفي «المجتبى» (٧٨٧) وقع قوله : «بصري ثقة» بعد سعيد بن يزيد ، لا غسان بن مضر ، والمذكور في «التحفة» (٨٦٦) يوافق ما في «الكبرى» .

(١) في (ط) : «أنس» بدون ألف ، وفوقها : «كذا صح» ، وهي لغة .

* [٩٣٩] [التحفة : خ م ت س ٨٦٦] [المجتبى : ٧٨٧] • أخرجه البخاري (٣٨٦ ، ٥٨٥٠) ، ومسلم (٥٥٥) .

(٢) من (ح) ، وقيل في كنيته أيضا : أبو عمرو ، كما في «تهذيب الكمال» للمزي .

* [٩٤٠] [التحفة : د س ق ٥٣١٤] [المجتبى : ٧٨٨] • أخرجه الإمام أحمد (٤١٠/٣) ، وأبو داود (٦٤٨) ، وابن ماجه (١٤٣١) وغيرهم من طرق ، عن يحيى بن سعيد به .

وعلقه البخاري بصيغة التمریض تحت باب : الجمع بين السورتين (٢٦٨/١) ، ووصله مسلم (٤٥٥) من طريق ابن جريج ، واختلف عليه فيه ، وانظر شرحه في «تحفة الأشراف» .

قال الحافظ (٢٥٦/٢) : «وكان البخاري علقه بصيغة : (ويذكر) لهذا الاختلاف مع أن إسناده مما تقوم به الحجة» . اهـ . وانظر «فتح الباري» لابن رجب (٦٥/٧) .

والحديث اختلف فيه على ابن جريج ، انظر : «التاريخ الكبير» (١٠٢/٥) ، وعبدالرزاق (٣٨٩/١) .

والحديث صححه ابن خزيمة (١٠١٤ ، ١٠١٥ ، ١٦٤٩) ، وابن حبان (٢١٨٩) ، وزاد فيه : «ثم استفتح سورة المؤمنين . . .» الحديث . وهذه الزيادة عند مسلم (٤٥٥) من طرق عن ابن جريج (١١٧٢) .

(بَابُ) ذِكْرِ الْإِمَامَةِ وَالْجَمَاعَةِ

٧٢- إِمَامَةُ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالْفَضْلِ

- [٩٤١] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَهَذَا مِنْ السَّرِيِّ، عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ الْجُعْفِيِّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زُرِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: لَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَتِ الْأَنْصَارُ: مِمَّنْ أَمِيرٌ وَمِنْكُمْ أَمِيرٌ. فَأَتَاهُمْ عُمَرُ فَقَالَ: أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَمَرَ أَبَا بَكْرٍ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ؟ فَأَيُّكُمْ تَطِيبُ نَفْسُهُ أَنْ يَتَقَدَّمَ أَبَا بَكْرٍ؟ قَالُوا: نَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ نَتَقَدَّمَ أَبَا بَكْرٍ.

٧٣- (بَابُ) الصَّلَاةِ مَعَ أُمَّةِ الْجَوْرِ

- [٩٤٢] أَخْبَرَنَا زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُثَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ الْبَرَاءِ قَالَ: أَخَّرَ زِيَادُ الصَّلَاةَ فَأَتَانِي (- يَغْنِي - عَبْدَ اللَّهِ) ابْنَ الصَّامِتِ فَأَلْقَيْتُ لَهُ (كُرْسِيًّا) ^(١) فَجَلَسَ عَلَيْهِ، فَذَكَرْتُ لَهُ (صُنْعَ) ^(٢) زِيَادِ،

* [٩٤١] [التحفة: س ١٠٥٨٧] [المجتبى: ٧٨٩] • أخرجه أحمد (١/٣٩٦)، وابن أبي شيبة (٧/٤٣٢)، وابن سعد في «الطبقات» (٢/٢٢٣)، (٣/١٧٨، ١٧٩) عن حسين بن علي الجعفي بهذا الإسناد به.

وصححه الحاكم (٣/٦٧) وقال الحافظ في «الفتح» (١٢/١٥٣): «سنده حسن». اهـ. وفيه عاصم، وهو: ابن أبي النجود ضعيف معروف.

(١) صحح عليها في (ط)، وكتب في حاشية (م)، (ط): «في أصل الباجي وابن أهر: كرسى.

انتهى».

(٢) في (هـ)، (ت)، (ح): «صنيع».

فَعَضَّ عَلَى (شَفْتِهِ) ^(١) وَضَرَبَ (بِيَدِهِ) فَخِذِي، وَقَالَ: إِنِّي سَأَلْتُ أَبَا دَرَّ عَمَّا سَأَلْتَنِي، فَضَرَبَ فَخِذِي كَمَا ضَرَبْتُ فَخِذَكَ، فَقَالَ: إِنِّي سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَمَا سَأَلْتَنِي، فَضَرَبَ فَخِذِي كَمَا ضَرَبْتُ فَخِذَكَ، وَقَالَ ﷺ: «صَلِّ الصَّلَاةَ لَوَقْتِهَا، فَإِنْ أَدْرَكْتَكُ مَعَهُمْ فَصَلِّ، وَلَا تُثْقَلْ، إِنِّي صَلَّيْتُ فَلَا أَصَلِّي».

٧٤- (بَابُ) مَنْ أَحَقُّ بِالْإِمَامَةِ

• [٩٤٣] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْفُضَيْلُ (وَهُوَ: ابْنُ عِيَاضٍ) عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَجَاءٍ، عَنْ أَوْسِ بْنِ زَمْعَةَ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَوْمَ الْقَوْمِ أَفْرَوْهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ، ﴿ فَإِنْ كَانُوا فِي الْقِرَاءَةِ سَوَاءً فَأَقْدَمُهُمْ فِي الْهِجْرَةِ، فَإِنْ كَانُوا فِي الْهِجْرَةِ سَوَاءً فَأَعْلَمُهُمْ بِالشَّيْءِ، فَإِنْ كَانُوا فِي الشَّيْءِ سَوَاءً فَأَقْدَمُهُمْ سِنًا، وَلَا (تَوْمًا) ^(٢) الرَّجُلُ فِي سُلْطَانِهِ، وَلَا تَقْعُدْ عَلَى تَكْرِمَتِهِ ^(٣) فِي بَيْتِهِ إِلَّا أَنْ يَأْذَنَ لَكَ».

(١) في (م): «شفتيه»، وكذا هو في «المجتبى»، والمثبت من بقية النسخ، وهو موافق لما في «صحيح مسلم» (٦٤٨).

* [٩٤٢] [التحفة: م م ١١٩٤٨] [المجتبى: ٧٩٠] • أخرجه مسلم (٢٤٢/٦٤٨) من طريق ابن عليه به، وصححه ابن خزيمة (١٦٣٧)، وابن حبان (١٤٨٢، ١٧١٩)، وأبو عوانة (١٠٠٥) وما بعده، وابن عبد البر في «التمهيد» (٦٤/٨).

وسياقي من وجه آخر عن أبي العالية برقم (١٠٢٠).

• [١١/ب] (٢) في (ح) بضم أولها وبغير نقط.

(٣) تكرمته: فراشه وسريره وما يُعَدُّ لإكرامه من جلوس ونحوه. (انظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود) (٢٠٤/٢).

* [٩٤٣] [التحفة: م د ت س ق ٩٩٧٦] [المجتبى: ٧٩٢] • أخرجه مسلم (٦٧٣) من طرق عن =

٧٥- (بَابُ) تَقْدِيمِ ذِي السَّنِّ

- [٩٤٤] أَخْبَرَنِي حَاجِبُ بْنُ سُلَيْمَانَ^(١) (الْمَسْجُوعِيُّ)، عَنْ وَكَيْعٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَنَا وَابْنُ عَمِّ لِي - وَقَالَ مَرَّةً أُخْرَى: أَنَا وَصَاحِبُ لِي - فَقَالَ: إِذَا سَافَرْتُمَا فَأَدِّنَا وَأَقِيمَا، وَلْيُؤْمِكُمَا أَكْبَرُكُمَا.

= الأعمش، واللفظ عنده لأبي خالد الأحمر، وقال الترمذي (٢٣٥): «حديث حسن صحيح». اهـ. وكذلك صححه ابن خزيمة (١٥٠٧)، وابن حبان (٢١٢٧)، وابن الجارود (٣٠٨)، وأعرض البخاري عن هذا الحديث؛ لأن مداره على إسماعيل بن رجاء، عن أوس بن ضممع، وليسا جميعا من شرط البخاري، قال ابن حجر في «الفتح» (١٧٠/٢): «ولكن هو في الجملة يصلح للاحتجاج به، ثم إن البخاري قد علق منه طرفا بصيغة الجزم، كما سيأتي (١٨٦/٢)، واستعمله هنا في الترجمة وأورد في الباب ما يؤدي معناه، وهو حديث مالك بن الحويرث، لكن ليس فيه التصريح باستواء المخاطبين في القراءة». اهـ.

وفي «العلل» (٢٤٨) قال ابن حاتم: «سألت أبي عن حديث أوس بن ضممع، عن ابن مسعود، عن النبي ﷺ فقال: قد اختلفوا في منته، رواه قطن والأعمش عن إسماعيل بن رجاء، عن أوس بن ضممع، عن ابن مسعود، عن النبي ﷺ قال: «يَوْمَ الْقَوْمِ أَقْرُوهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ، فَإِنْ كَانُوا فِي الْقِرَاءَةِ سِوَا مَا عَلَّمَهُمُ بِالسَّنَةِ»، ورواه شعبة والمسعودي عن إسماعيل بن رجاء، لم يقولوا: «أعلمهم بالسنة»، قال أبي: كان شعبة يقول: إسماعيل بن رجاء كأنه شيطان - من حسن حديثه - وكان يهاب هذا الحديث، يقول: حكم من الأحكام عن رسول الله ﷺ لم يشاركه أحدا! قال أبي: شعبة أحفظ من كلهم. قال أبو محمد: أليس قد رواه الشدي عن أوس بن ضممع؟! قال: إنما رواه الحسن بن يزيد الأصم عن السدي وهو شيخ، أين كان الثوري وشعبة عن هذا الحديث؟! وأخاف أن لا يكون محفوظا». اهـ.

ولذا أَخَّرَهُ مُسْلِمٌ عَنْ صَدْرِ الْبَابِ .

والحديث سيأتي من طريق شعبة، عن إسماعيل بن رجاء، ببعضه، برقم (٩٤٦).

(١) وقع في «التحفة»: «الوليد»، وهو خطأ.

* [٩٤٤] [التحفة: ع ١١١٨٢] [المجتبى: ٧٩٣] • أخرجه البخاري (٦٣٠، ٦٨٥، ٢٨٤٨)، =

٧٦- (بَابُ) اجْتِمَاعِ الْقَوْمِ فِي مَوْضِعٍ هُمْ فِيهِ سَوَاءٌ

- [٩٤٥] أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ هِشَامٍ قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا كَانُوا ثَلَاثَةً فَلْيَوْمُهُمْ أَحَدُهُمْ، وَأَحَقُّهُمْ بِالْإِمَامَةِ أَقْرَبُهُمْ».

٧٧- (بَابُ) اجْتِمَاعِ الْقَوْمِ وَفِيهِمُ الْوَالِي

- [٩٤٦] أَخْبَرَنَا إِثْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ (الثَّمِيمِيُّ قَاضِي الْبَصْرَةِ)، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَجَاءٍ، عَنْ أَوْسِ بْنِ ضَمْعَجٍ، عَنْ (أَبِي مَسْعُودٍ)^(١) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَوْمُ الرَّجُلِ فِي سُلْطَانِهِ، وَلَا يُجْلَسُ عَلَى تَكْرِمَتِهِ إِلَّا بِإِذْنِهِ»^(٢).

⁼ ومسلم (٢٩٣/٦٧٤) من طريق خالد الحذاء به، وهيب عند البخاري (٦٢٨)، والحديث سيأتي من وجه آخر عن أبي قلابة برقم (١٧٥١)، (١٧٥٣)، (١٧٩٤). وسيأتي بنفس الإسناد والمتن برقم (١٧٥٢).

* [٩٤٥] [التحفة: م س ٤٣٧٢] [المجتبى: ٧٩٤] • أخرجه مسلم (٦٧٢) من طريق معاذ بن هشام، عن أبيه، وأحال على لفظ أبي عوانة، عن قتادة بمثله، وحديثه سيأتي برقم (١٠٠٢)، وصححه ابن خزيمة (١٧٠١)، وأبو عوانة (١٢٦٩، ١٢٧٠).

(١) كتب في حاشية (م)، (ط): «أبو مسعود هو: عقبة بن عمرو بن ثعلبة الأنصاري البديري صحابي جليل. انتهى».

(٢) سبق من طريق الأعمش عن ابن رجاء مطولا برقم (٩٤٣).

* [٩٤٦] [التحفة: م د ت س ق ٩٩٧٦] [المجتبى: ٧٩٥]

٧٨- (باب) إِذَا تَقَدَّمَ الرَّجُلُ مِنَ الرَّعِيَّةِ ثُمَّ جَاءَ الْوَالِي هَلْ يَتَأَخَّرُ

• [٩٤٧] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ ، (وَهُوَ : ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الزُّهْرِيُّ) ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَلَغَهُ أَنَّ بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ كَانَ بَيْنَهُمْ شَيْءٌ ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصْلِحُ بَيْنَهُمْ فِي أَنْاسٍ مَعَهُ ، فَحُسِسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَحَانَتِ الصَّلَاةُ ، فَجَاءَ بِلَالٌ إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ : يَا أَبَا بَكْرٍ ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ حُسِسَ وَحَانَتِ الصَّلَاةُ ، فَهَلْ لَكَ أَنْ تُوِّمَ النَّاسَ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، إِنْ شِئْتَ . فَأَقَامَ بِلَالٌ وَتَقَدَّمَ أَبُو بَكْرٍ فَكَتَبَ لِلنَّاسِ ، وَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ يَمْشِي فِي الصُّفُوفِ حَتَّى قَامَ فِي الصَّفِّ ، وَأَخَذَ النَّاسُ (فِي التَّضْفِيقِ) ^(١) ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ لَا يَلْتَفِتُ فِي صَلَاتِهِ ، فَلَمَّا (أَكْثَرَ) ^(٢) النَّاسُ ائْتَمَّتْ فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَأَشَارَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَمْرِهِ أَنْ يُصَلِّيَ ، فَرَفَعَ أَبُو بَكْرٍ يَدَيْهِ فَحَمِدَ اللَّهَ وَرَجَعَ الْقَهْقَرَى (وَرَاءَهُ) ^ت حَتَّى قَامَ فِي الصَّفِّ ، فَتَقَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى (لِلنَّاسِ) ^(٣) ، فَلَمَّا فَرَغَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ ، فَقَالَ : « يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، مَا لَكُمْ » ^(٤) حِينَ تَابَكُمْ شَيْءٌ فِي الصَّلَاةِ أَخَذْتُمْ فِي التَّضْفِيقِ ؟ إِنَّمَا التَّضْفِيقُ

(١) في (هـ) ، (ت) : « بالتضفيق » ، وصححا عليها ، والمثبت موافق لما في « المجتبى » ، ومصادر تخريج الحديث .

(٢) في (هـ) ، (ت) : « كثر » بتشديد التاء المثلثة ، والمثبت موافق لما في « المجتبى » ، ومصادر تخريج الحديث .

(٣) في (م) كأنها : « بالناس » كما في « المجتبى » ، والمثبت من بقية النسخ ، وموافق لما في مصادر تخريج الحديث .

(٤) في (هـ) ، (ت) : « ما بالكم » .

لِلنِّسَاءِ، مَنْ ثَابَهُ^(١) شَيْءٌ فِي صَلَاتِهِ فَلْيَقُلْ: سُبْحَانَ اللَّهِ، فَإِنَّهُ لَا يَسْمَعُهُ أَحَدٌ حِينَ يَقُولُ: سُبْحَانَ اللَّهِ إِلَّا التَّمَتُّ، يَا أَبَا بَكْرٍ، مَا مَعَكَ أَنْ تُصَلِّيَ لِلنَّاسِ حِينَ أَشْرَثَ إِلَيْكَ؟ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: مَا كَانَ يَنْبَغِي لِابْنِ أَبِي قُحَافَةَ أَنْ (يَتَقَدَّمَ)^(٢) بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

٧٩- (بَابُ) صَلَاةِ الْإِمَامِ خَلْفَ رَجُلٍ مِنْ رَعِيَّتِهِ

• [٩٤٨] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: أَخْرَجُ صَلَاةَ صَلَاةَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَعَ الْقَوْمِ صَلَّى فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ مَتَوْشَحًا^(٣) خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ.

(١) نابه: أصابه. (انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري) (١٦٨/٢).

(٢) في (ح): «يصلي».

* [٩٤٧] [التحفة: خ م س ٤٧٧٦] [المجتبى: ٧٩٦] • أخرجه البخاري (١٢٣٤)، ومسلم (٤٢١) عن قتبية، وتقدم من وجه آخر عن أبي حازم برقم (٦٠٩).

(٣) متوشحاً: ملتقماً بثوبه. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: وشح).

* [٩٤٨] [التحفة: س ٥٩٤] [المجتبى: ٧٩٧] • أخرجه الإمام أحمد (١٥٩/٣) وغيره من طريق إسماعيل بن جعفر به. وتابعه عليه عبدالله بن عمر العمري عند عبدالرزاق (٣٥٠/١) ولم يقل: «متوشحاً»، وقال: «مخالفاً بين طرفيه»، وعلي بن عاصم عند أحمد (٢٤٣/٣)، وأنس بن عياض عند ابن سعد في «الطبقات» (٤٦٢/١).

ورواه مندل عنده، ولم يقل: خلف أبي بكر. وقال: «متوشحاً به قاعداً». وتابعه عليه عبدالعزيز بن أبي سلمة عنده أيضاً، فقال: صلى بنا رسول الله ﷺ، وجعلها صلاة المغرب. وخالفهم في إسناده محمد بن طلحة، فرواه عن حميد، عن ثابت، عن أنس، أخرجه الترمذي (٣٦٣)، وقال فيه: «قاعداً».

وتابعه عليه أيوب بن سليمان عند ابن حبان (٢١٢٥).

- [٩٤٩] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، قَالَ : حَدَّثَنِي بَكْرُ بْنُ عَيْسَى ، قَالَ : سَمِعْتُ شُعْبَةَ يَذْكُرُ ، عَنْ نَعِيمِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ صَلَّى بِالنَّاسِ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الصَّفِّ .

قال الترمذي : « هذا حديث حسن صحيح ، وهكذا رواه يحيى بن أيوب ، عن حميد ، عن ثابت ، عن أنس ، وقد رواه غير واحد عن حميد ، عن أنس ، ولم يذكروا فيه عن ثابت ، ومن ذكر فيه عن ثابت ، فهو أصح » . اهـ .

وخالف الجميع يزيد بن هارون عند أحمد (٣/٢٤٣) فرواه عن حميد ، عن ثابت مرسلا ، ولم يذكر فيه أنسا ، وقال : « وكان في الكتاب الذي معي : عن أنس ، فلم يقل : عن أنس ، فأنكره ، وأثبت ثابتاً » . اهـ .

يعني أن حميدا أنكر أن يكون : ثابت عن أنس ، بل ثابت مرسلا ، خلافا لما كان مع يزيد من الكتاب المشتمل على أحاديث حميد ، والله تعالى أعلم .

وقد اختلفت الأخبار في صلاة النبي ﷺ في مرضه الذي مات فيه خلف أبي بكر ، ففي بعض الأخبار : أن النبي ﷺ صلى بالناس ، وفي بعضها : أن أبا بكر كان المقدم ، وقالت عائشة : « صلى رسول الله ﷺ خلف أبي بكر في مرضه الذي مات فيه » ، انظر شرح الخلاف في التعليق على الحديث التالي .

* [٩٤٩] [التحفة : ت من ١٧٦١٢] [المجتبى : ٧٩٨] • أخرجه أحمد (٦/١٥٩) ، وابن خزيمة (١٦٢٠) ، كذا من طريق بكر بن عيسى ، وأخرجه أحمد - أيضا - (٦/١٥٩) والترمذي (٣٦٢) من طريق شيبان عن شعبة بلفظ : « صلى رسول الله ﷺ خلف أبي بكر في مرضه الذي مات فيه قاعداً » ، وقال : « حسن صحيح غريب » . اهـ . وذكر ابن رجب في «فتح الباري» (٤/٨٤ ، ٨٥) أن الإمام أحمد رجح رواية بكر بن عيسى على رواية شيبان ، وذكر أنها مخالفة لها ؛ وقال : « وقد يقال : ليست مخالفة لها ، فإن المراد بالصف صف المأمومين فهما إذن بمعنى واحد » . اهـ .

وقد أخرج الإمام أحمد حديث بكر بن عيسى ، وعقبه بحديث شيبان ، ثم عقبه بحديث عروة عن عائشة ، وهو يشهد لحديث شيبان .

٨٠- (بَابُ) إِمَامَةِ الرَّائِرِ

• [٩٥٠] أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، (يَعْنِي: ابْنَ الْمُبَارَكِ) عَنْ أَبَانَ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: حَدَّثَنَا بُدَيْلُ بْنُ مَيْسَرَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَظِيَّةَ مَوْلَى

والحديث أخرجه ابن حبان في «صحيحه» (٢١١٩) من حديث معتمر، عن أبيه، عن نعيم بن أبي هند، بنحو رواية بكر بن عيسى.

ورواه عاصم بن أبي النجود عن أبي وائل، عن مسروق، عن عائشة، وزاد فيه: «فكان رسول الله يصلي وهو جالس، وأبو بكر قائم يصلي بصلاة رسول الله ﷺ، والناس يصلون بصلاة أبي بكر». كذا أخرجه ابن حبان (٢١١٨)، وعاصم ليس بذلك الحافظ كما قال أبو حاتم الرازي وغير واحد، وقد خالف نعيم بن أبي هند عاصمًا في متن هذا الخبر فجعل عاصم أبا بكر مأمومًا، وجعل نعيم بن أبي هند أبا بكر إمامًا، قال ابن حبان: «وهما ثقتان حافظان متقنان، فكيف يجوز أن يجعل خبر أحدهما ناسخًا لأمر متقدم، وقد عارضه في الظاهر مثله». اهـ.

إن هذه الأخبار كلها صحاح، وليس شيء منها يعارض الآخر ولكن النبي ﷺ صلى في علة صلاتين في المسجد جماعة لاصلاة واحدة، في إحداهما كان مأمومًا، وفي الأخرى كان إمامًا، والدليل على أنها كانتا صلاتين لاصلاة واحدة، أن في خبر عبيد الله بن عبد الله، عن عائشة، أن النبي ﷺ خرج بين رجلين، يريد أحدهما العباس والآخر عليًا. وفي خبر مسروق، عن عائشة أن النبي ﷺ خرج بين بريرة ونوبة، فهذا يدل على أنها كانتا صلاتين لاصلاة واحدة.

ويعكر على هذا الجمع أن الحديث مخرجه متحد، فكلاهما يرويه عن أبي وائل، فلا مجال للتعهد، بل ولا النسخ.

وقد اختلفت الأخبار في صلاة النبي ﷺ في مرضه الذي مات فيه، قال عمر بن شبة في «أخبار المدينة»، «فتح الباري» (٨٣/٤) لابن رجب: «اختلف الناس في هذا، فقال بعضهم: صلى النبي خلف أبي بكر، وقال آخرون: بل كان أبو بكر يأتهم بتكبير النبي ﷺ، ويأتهم الناس بتكبير أبي بكر». اهـ.

وبنحوه قال ابن المنذر في «الأوسط» (٢٠٣/٤)، وحديث عائشة هو الأصل في هذا الباب، وقد اختلفت رواياته اختلافًا شديدًا.

لنا ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِذَا زَارَ أَحَدُكُمْ قَوْمًا فَلَا يُصَلِّينَ بِهِمْ» .

٨١- (بَابُ) إِمَامَةِ الْأَعْمَى

• [٩٥١] أَخْبَرَنِي هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَعْنٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَالِكُ وَ(أَخْبَرَنَا) الْحَارِثُ بْنُ مِسْكِينٍ - قِرَاءَةٌ عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ وَاللَّفْظُ لَهُ - عَنِ (ابْنِ) ^(١) الْقَاسِمِ قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكُ ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ ، أَنَّ عِثْبَانَ بْنَ مَالِكٍ كَانَ يَوْمٌ قَوْمَهُ وَهُوَ أَعْمَى وَأَنَّهُ قَالَ : يَارَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّهَا تَكُونُ الظُّلْمَةُ وَالْمَطَرُ وَالسَّيْلُ وَأَنَا رَجُلٌ ضَرِيرٌ ^(٢) الْبَصَرِ ، فَصَلَّ يَارَسُولَ اللَّهِ فِي بَيْتِي مَكَانًا أَتَّخِذُهُ مُصَلًّى . فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : «أَيْنَ تُحِبُّ أَنْ أُصَلِّيَ ؟» فَأَشَارَ إِلَيَّ مَكَانٍ مِنَ الْبَيْتِ فَصَلَّيَ (فِيهِ) ^(٣) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

* [٩٥٠] [التحفة: د ت س ١١١٨٦] [المجتبى: ٧٩٩] • أخرجه الإمام أحمد (٤٣٦/٣) ، وأبو داود (٥٩٦) ، والترمذي (٣٥٦) وغيرهم من طرقٍ عن أبان العطار به مطولا . وقال الترمذي : «حسن صحيح» . اهـ . هكذا في المطبوع من «الجامع» ، وفي «التحفة» : «حسن» . اهـ . وفي «شرح ابن رجب للبخاري» حسنه الترمذي . ونقل عن ابن المديني قوله : «وأبو عطية هذا لا نعرفه» . اهـ . (٤/١٣٥) .

(١) في (م) ، (ط) : «أبي» ، والتصويب من (هـ) ، (ت) ، (ح) ، وانظر : «المجتبى» ، و«التحفة» .
(٢) ضرير : أعمى . (انظر : المعجم العربي الأساسي ، مادة : ضرر) .
(٣) في (م) ، (ط) ، (ح) : «فيها» ، وفوقها في (ط) : «ض ع» ، والمثبت من (هـ) ، (ت) ، وهو موافق لما في «المجتبى» ، و«صحيح البخاري» (٦٦٧) من طريق مالك .

* [٩٥١] [التحفة: خ م س ق ٩٧٥٠] [المجتبى: ٨٠٠] • أخرجه البخاري (٦٦٧) من طريق مالك ، وليس فيه : «كان يوم قومه وهو أعمى» ، ولكنه أخرجه من طريق عقيل (٤٢٥) بنحوه ، وكذا =

٨٢- (بَابُ) إِمَامَةِ الْغُلَامِ قَبْلَ أَنْ يَحْتَلِمَ

- [٩٥٢] أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَسْرُوقِيُّ الْكُوفِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ ابْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَيُّوبَ قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ (سَلَمَةَ) ^(١) الْجَزَمِيُّ، قَالَ: كَانَ يَمُرُّ عَلَيْنَا الرُّكْبَانُ ^(٢) فَتَتَعَلَّمُ مِنْهُمْ الْقُرْآنَ، فَأَتَى أَبِي النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «لِيَوْمِكُمْ أَكْثَرُكُمْ قُرْآنًا». فَجَاءَ أَبِي فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَوْمَكُمْ أَكْثَرُكُمْ قُرْآنًا». فَتَنظَرُوا فَكُنْتُ أَكْثَرَهُمْ قُرْآنًا، فَكُنْتُ أَوْمَهُمْ وَأَنَا ابْنُ (ثَمَانَ) ^(٣) (سِنِينَ) ^(٤).

٨٣- (بَابُ) قِيَامِ النَّاسِ إِذَا رَأَوْا الْإِمَامَ

- [٩٥٣] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ وَحَجَّاجِ بْنِ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ (قَالَ): (قَالَ) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا نُودِيَ بِالصَّلَاةِ فَلَا تُقْرَمُوا حَتَّى تَرَوْنِي».

= معمر (٦٨٦، ٨٣٨، ٨٤٠)، ومسلم (٣٣) وسيأتي حديثه برقم (١٠٠٦)، (١٣٤٣)، (١١٠٥٨)، ويونس عند مسلم (٣٣) مطولا.

وانظر ماسيأتي برقم (١١٠٥٥)، (١١٠٥٦)، (١١٠٥٧)، (١١٦٠٥)، (١١٦٠٦).

(١) الضبط من (ط)، وضبطها في (ت) بفتح اللام، وصحح عليها في (ط)، (هـ)، (ت).

(٢) الركبان: ج. الراكب، وهو: كل من ركب دابة. (انظر: تحفة الأحوذى) (٥/٢٦١).

(٣) فوقها في (م)، (ط): «ع»، وكتب في حاشيتها: «ني»، يعني: ثنائي، وفوقها: «ض». ووقع في (هـ)، (ت): «ثنائي».

(٤) سبق من وجه آخر عن عمرو بن سلمة برقم (٩٣١).

* [٩٥٢] [التحفة: خ د س ٤٥٦٥] [المجتبى: ٨٠١]

* [٩٥٣] [التحفة: خ م د ت س ١٢١٠٦] [المجتبى: ٨٠٢] • أخرجه البخاري (٦٣٧) من طريق =

٨٤- (باب) الإمام تعرض له الحاجة بعد الإقامة

- [٩٥٤] أخبرني زياد بن أيوب (دلوينه)، قال: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ (نَجِيًّا) ^(١) لِرَجُلٍ، فَمَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ حَتَّى نَامَ الْقَوْمُ.

٨٥- (باب) الإمام يذكر بعد قيامه في مُصَلَاةٍ أَنَّهُ عَلَى غَيْرِ طَهَارَةٍ

- [٩٥٥] (أخبرني عمرو بن عثمان بن سعيد بن كثير، قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ، عَنِ الرَّبِيعِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ وَ(حَدَّثَنَا) الْوَلِيدُ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ وَصَفَتِ النَّاسُ صُفُوفَهُمْ، وَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى إِذَا قَامَ فِي مُصَلَاةٍ ذَكَرَ أَنَّهُ لَمْ يَغْتَسِلْ فَقَالَ لِلنَّاسِ: «مَكَائِكُمْ». ثُمَّ رَجَعَ إِلَى بَيْتِهِ فَخَرَجَ (عَلَيْنَا) ^(٢) يَنْظِفُ ^(٣) رَأْسَهُ

= هشام، ومسلم (٦٠٤) من طريق حجاج، كلاهما عن يحيى بنحوه.

وأخرجه البخاري (٦٣٨، ٩٠٩)، ومسلم (٦٠٤) من طرق أخرى عن يحيى.

وسياقي من وجه آخر عن يحيى بن أبي كثير برقم (١٨١٦).

(١) في (ح): «نجيا». والمعنى: يكلمه سرا. (انظر: لسان العرب، مادة: نجا).

* [٩٥٤] [التحفة: م س ١٠٣] [المجتبى: ٨٠٣] • أخرجه مسلم (٣٧٦) من طريق إسماعيل

ابن علية، وتابعه عليه شعبة عنده، وعبدالوارث عند البخاري (٦٤٢)، ومسلم (٣٧٦) أيضا.

(٢) في (م): «إلينا»، وكتب في حاشيتها: «علينا»، والمثبت من بقية النسخ، وهو موافق لما في «المجتبى».

(٣) ينظف: يقطر. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: نظف).

قَدِ اغْتَسَلَ) وَنَحْنُ صُفُوفٌ^{لانه} (١).

٨٦- (بَابُ) اسْتِخْلَافِ الْإِمَامِ إِذَا غَابَ

• [٩٥٦] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ - وَذَكَرَ كَلِمَةً مَعْنَاهَا - حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ قَالَ: قَالَ سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ: كَانَ قِتَالٌ بَيْنَ بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ فَصَلَّى الظُّهْرَ ثُمَّ أَتَاهُمْ لِيُصَلِّحَ بَيْنَهُمْ، ثُمَّ قَالَ لِبِلَالٍ: «(يَا بِلَالُ)، إِذَا (حَضَرَ) الْعَصْرُ وَلَمْ آتِ فَمُرْ أَبَا بَكْرٍ (فَلْيُصَلِّ)»^{صحت هـ} (٢) «(بِالنَّاسِ)»^{صحت طه} (٣). فَلَمَّا (حَضَرَتْ) أَدْنَى بِلَالٌ ثُمَّ أَقَامَ، فَقَالَ لِأَبِي بَكْرٍ: تَقَدَّمَ، فَتَقَدَّمَ أَبُو بَكْرٍ فَدَخَلَ فِي الصَّلَاةِ، ثُمَّ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَجَعَلَ يَشُقُّ النَّاسَ حَتَّى قَامَ خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ، (وَصَفَّحَ)^(٤) الْقَوْمَ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ إِذَا دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ لَمْ يَلْتَفِتْ، فَلَمَّا رَأَى أَبُو بَكْرٍ التَّصْفِيحَ لَا يُمَسِّكُ عَنْهُ التَّمَتَّ، فَأَوْمَأَ

(١) هذا الحديث عزاه الحافظ المزي في «التحفة» إلى كتاب الطهارة وهو عندنا في هذا الموضع من كتاب الصلاة كما في النسخ الخطية التي لدينا، وقد استدركه عليه الحافظ ابن حجر في «النكت» بقوله: «بل هو في الصلاة». وذكر أنه من الوجهين في الصلاة وكذا استدركه عليه ابن العراقي في «الإطراف» (٤٤٧، ٤٤٨)؛ وذكر أيضا أنه من الوجهين في الصلاة. والحديث سيأتي من وجه آخر عن الزهري برقم (٩٧١).

* [٩٥٥] [التحفة: خ م د س ١٥٢٠٠-د س ١٥٢٦٤] [المجتبى: ٨٠٤] • أخرجه البخاري (٦٤٠)، ومسلم (٦٠٥) من طريق الأوزاعي.

(٢) في (ح): «فليصلي».

(٣) في (هـ)، (ت): «للناس».

(٤) صحح علي آخرها في (هـ)، (ت). وصفح: صفق. (انظر: لسان العرب، مادة: صفح).

إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ ، فَحَمِدَ اللَّهُ عَلَى قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَهُ امْضِ ، ثُمَّ مَشَى أَبُو بَكْرٍ الْقَهْقَرِيُّ عَلَى عَقْبَيْهِ ^(١) فَتَأَخَّرَ ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ النَّبِيِّ ﷺ تَقَدَّمَ فَصَلَّى بِالنَّاسِ ، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ قَالَ : « يَا أَبَا بَكْرٍ ، مَا مَنَعَكَ إِذْ أَوْمَأْتُ ^(٢) إِلَيْكَ أَنْ لَا تَكُونَ مَضِيئًا ؟ » فَقَالَ : لَمْ يَكُنْ لِابْنِ أَبِي قُحَافَةَ أَنْ يَوْمَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، وَقَالَ لِلنَّاسِ : « إِذَا تَابَكُمْ شَيْءٌ فَلْيَسْبِحِ الرِّجَالَ (وَلْيَصْفَحِ) ^(٣) النَّسَاءُ » .

٨٧- (بَابُ) الْإِئْتِمَامِ بِالْإِمَامِ

• [٩٥٧] (أَخْبَرَنَا هَذَا بَنُ السَّرِيِّ ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنِ أَنَسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَقَطَ مِنْ فَرَسٍ عَلَى شِقْوِهِ الْأَيْمَنِ ، (فَدَخَلُوا) ^(٤) عَلَيْهِ (يَعُودُونَ) ^(٥)) فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ قَالَ : « إِنَّمَا الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ ، فَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا ، وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا ، وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا ، وَإِذَا قَالَ : سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ، فَقُولُوا : رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ » ^(٦) .

(١) عقبيه : العقب : عظم مؤخر القدم ، والمراد : رجوع إلى الوراء . (انظر : المعجم العربي الأساسي ، مادة : عقب) .

(٢) أومأت : أشرت . (انظر : المعجم العربي الأساسي ، مادة : وماً) .

(٣) في (ح) : « وليصفح » .

* [٩٥٦] [التحفة : خ د س ٤٦٦٩] [المجتبى : ٨٠٥] • أخرجه البخاري (٧١٩٠) ، وتقدم من وجه آخر عن أبي حازم (٦٠٩) .

(٤) في (ح) : « فدخلنا » . (٥) في (ح) : « نعوده » .

(٦) سبق بنفس الإسناد والمتن برقم (٧٣٤) .

* [٩٥٧] [التحفة : خ م س ق ١٤٨٥] [المجتبى : ٨٠٦]

٨٨- الإِثْتِمَامُ بِمَنْ يَأْتُمُّ بِالْإِمَامِ

• [٩٥٨] أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، يَعْنِي: ابْنَ الْمُبَارَكِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ حَيَّانَ، (وَيَكْنَى: أَبَا الْأَشْهَبِ)، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى فِي أَصْحَابِهِ تَأَخَّرُوا فَقَالَ: «تَقَدَّمُوا فَأَتُمُّوا بِي، (فَلْيَأْتُمْ)»^(١) بِكُمْ مَنْ بَعْدَكُمْ، وَلَا يَزَالُ قَوْمٌ يَتَأَخَّرُونَ حَتَّى يُؤَخِّرَهُمُ اللَّهُ».

• [٩٥٩] أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ... نَحْوَهُ.

• [٩٦٠] أَخْبَرَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ قَالَ: سَمِعْتُ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، يُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ أَبَا بَكْرٍ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ قَالَتْ: وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ يَدَيْ أَبِي بَكْرٍ فَصَلَّى قَاعِدًا، وَأَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي بِالنَّاسِ وَالنَّاسُ خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ.

(١) كذا في (م)، (ط) وفوقها في (ط): «زع»، وكتب في الحاشية: «وليأتهم». وكذا هو في (هـ)، (ت): «وليأتهم»، ووقع في (ج): «فليأتهم».

* [٩٥٨] [التحفة: م د س ق ٤٣٠٩] [المجتبى: ٨٠٧] • أخرجه مسلم (٤٣٨).

* [٩٥٩] [التحفة: م س ٤٣٣١] [المجتبى: ٨٠٨]

* [٩٦٠] [التحفة: س ١٦٣١٩] [المجتبى: ٨٠٩] • تفرد به النسائي من هذا الوجه، والقصة

أصلها عند البخاري (٦٨٧)، ومسلم (٤١٨) من طريق زائدة، عن موسى بن أبي عائشة بسنده مطولا، وفيه: «فأجلساه إلى جنب أبي بكر، وكان أبو بكر يصلي وهو قائم بصلاة النبي ﷺ، والناس يصلون بصلاة أبي بكر، والنبي ﷺ قاعد». لفظ مسلم، وسيأتي من هذا الوجه برقم (٩٩٦)، وانظر تعليق ابن رجب على حديث موسى بن أبي عائشة، واختلاف الرواة عنه في لفظه، وترجيح الأئمة «فتح الباري» (٤/٨٥، ٨٦).

• [٩٦١] أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ فَضَالَةَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا يَحْيَى ، يَعْنِي : ابْنَ يَحْيَى (الْيَسَابُورِيُّ) ، قَالَ : أَخْبَرَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حُمَيْدِ الرَّوَّاسِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ : صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الظُّهْرَ وَأَبُو بَكْرٍ خَلْفَهُ ، فَإِذَا كَبَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَبَّرَ أَبُو بَكْرٍ لِيَسْمِعَنَا .

٨٩- (بَابُ) مَوْقِفِ الْإِمَامِ إِذَا كَانُوا ثَلَاثَةً وَذِكْرِ الْإِخْتِلَافِ فِي ذَلِكَ .

• [٩٦٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ (الْمُحَارِبِيُّ الْكُوفِيُّ) ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ فَضِيلٍ ، عَنْ هَارُونَ بْنِ عَتْرَةَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ ، (عَنِ الْأَسْوَدِ) وَعَلْقَمَةَ ، قَالَا : دَخَلْنَا عَلَى عَبْدِ اللَّهِ نِصْفَ النَّهَارِ فَقَالَ : إِنَّهُ سَيَكُونُ أَمْرًا يُسْعَلُونَ عَنْ وَقْتِ الصَّلَاةِ فَصَلُّوْهَا لِيُوقِتَهَا . ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى بَيْنِي وَبَيْنَهُ وَقَالَ : هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَعَلَ .

• [٩٦٣] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا زَيْدٌ ، (وَهُوَ : ابْنُ الْحُبَابِ) ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَفْلَحُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي بُرَيْدَةُ بْنُ سُفْيَانَ بْنِ فَرْوَةَ الْأَسْلَمِيِّ ، عَنْ غَلَامٍ لِحَدِّوهُ يُقَالُ لَهُ : مَسْعُودٌ ، قَالَ : مَرَّ بِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ فَقَالَ

* [٩٦١] [التحفة : م س ٢٧٨٦] [المجتبى : ٨١٠] • أخرجه مسلم (٤١٣) .

* [٩٦٢] [التحفة : د س ٩١٧٣-ت س ٩٤٧٠] [المجتبى : ٨١١] • أخرجه أبو داود (٦١٣) من طريق هارون بن عنترة بنحوه ، وقد خالفه الأعمش عن إبراهيم ، فرواه عن الأسود وعلقمة وجعله من فعل ابن مسعود ، ولكن رواه منصور عن إبراهيم ، وفيه ما يشعر برفعه . أخرجهما مسلم (٥٣٤) قال ابن عبد البر : «وهذا الحديث لا يصح رفعه ، والصحيح فيه عندهم التوقيف على ابن مسعود» . اهـ . وقال المنذري : «وفي إسناد هارون بن عنترة ، وقد تكلم فيه بعضهم» . اهـ . «عون المعبود» (٢/٢٢٦) .

لي أَبُو بَكْرٍ : يَا مَسْعُودُ ، ائْتِ أَبَاتِمِي ، يَعْنِي : مَوْلَاهُ ، فَقُلْ لَهُ يَحْمِلُنَا عَلَى بَعِيرٍ وَيَبْعَثُ إِلَيْنَا بِرَادٍ وَدَلِيلٍ يَدُلُّنَا . فَجِئْتُ إِلَى مَوْلَايَ فَأَخْبَرْتُهُ ، فَبَعَثَ مَعِيَ بِبَعِيرٍ وَوَطْبٍ ^(١) مِنْ لَبْنٍ ، فَجَعَلْتُ أَخْذُ بِهِمْ فِي (أَخْفَى) ^(٢) الطَّرِيقِ ، وَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي وَقَامَ أَبُو بَكْرٍ عَنْ يَمِينِهِ ، وَقَدْ عَرَفْتُ الْإِسْلَامَ وَأَنَا مَعَهُمَا ، فَجِئْتُ فَقُمْتُ خَلْفَهُمَا ، فَدَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي صَدْرِ أَبِي بَكْرٍ فَقُمْنَا خَلْفَهُ .

٩٠ - (بَابُ) إِذَا كَانُوا ثَلَاثَةً وَامْرَأَةً

• [٩٦٤] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّ جَدَّتَهُ مَلَيْكَةَ دَعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِطَعَامٍ صَنَعْتَهُ فَأَكَلَ مِنْهُ ، ثُمَّ قَالَ : «قَوْمُوا (فَلَأُصَلِّيَ) ^(٣) بِكُمْ» . قَالَ أَنَسٌ : فَقُمْتُ إِلَى حَصِيرٍ لَنَا قَدْ

(١) وطب: وعاء. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: وطب).

(٢) في (ط) بهمزة من فوق وفي آخرها ألف مقصورة، ووقع في (هـ)، (ت): «إخفاء»، وضبطت في (هـ) بكسر الهمزة الأولى والآخرة، وضحح على أولها، ووقع في (ح): «اخفا». قال السندي في «حاشيته على المجتبى» (٨٥/٢): «هو مصدر أخفى كما هو المضبوط، أي في طريق تخفيها على الناس، ولو جعل اسم تفضيل من الخفاء لكان له وجه».

* [٩٦٣] [التحفة: س ١١٢٦٤] [المجتبى: ٨١٢] • أخرجه البخاري في «التاريخ» (٤٢٢/٧)،

والطبراني في «الكبير» (٣٣٠/٢٠) من طريق زيد بن الحباب، بسنده.

قال النسائي في «المجتبى» (٨١٢): «بريدة هذا ليس بالقوي في الحديث». اهـ. وقال

البخاري: «فيه نظر». اهـ. من «التاريخ» (١٤١/٢).

والحديث عده ابن عدي من مناكيره في «الكامل» (٦١/٢).

(٣) كذا ضبطت في (ط)، وفي (هـ)، (ت) «فَلَأُصَلِّ».

اسْوَدَّ مِنْ طُولِ مَالِسٍ فَضَخَّهٖ بِمَاءٍ ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَصَفَّتُ أَنَا وَالْيَتِيمُ
وَرَاءَهُ وَالْعَجُوزُ مِنْ وَرَائِنَا ، فَصَلَّى لَنَا رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ انْصَرَفَ .

٩١- (بَابُ) إِذَا كَانُوا رَجُلَيْنِ وَامْرَأَتَيْنِ

• [٩٦٥] أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةَ ،
عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ : دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَا هُوَ إِلَّا أَنَا وَأُمِّي
وَأُمُّ حَرَامٍ خَالَتِي قَالَ : «تَوَمُّوا (فَلَا صَلَّيْ)» ^(١) بِكُمْ . قَالَ : فِي غَيْرِ وَقْتِ صَلَاةٍ ،
قَالَ : فَصَلَّى بِنَا .

• [٩٦٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، قَالَ :
سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُحَمَّدٍ ، يُحَدِّثُ عَنْ مُوسَى بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، أَنَّهُ كَانَ هُوَ
وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأُمُّهُ وَخَالَتُهُ فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَجَعَلَ (أَنْسَا) ^(٢) عَنْ يَمِينِهِ
وَأُمُّهُ وَخَالَتُهُ خَلْفَهُمَا .

* [٩٦٤] [التحفة: خ م د ت س ١٩٧] [المجتبى: ٨١٣] • أخرجه البخاري (٣٨٠، ٨٦٠)،
ومسلم (٦٥٨) والحديث سبق بنحوه من وجه آخر عن إسحاق بن عبد الله برقم (٩٠٤)،
وسياقي كذلك برقم (١٠٣٠) .

(١) كذا ضبطها في (ط)، وفي (هـ)، (ت): «فَلَا صَلَّ»، والأخير لم يضبط اللام .

* [٩٦٥] [التحفة: م س ٤٠٩] [المجتبى: ٨١٤] • أخرجه مسلم (٦٦٠، ٢٤٨١) .

(٢) في (م)، (ط): «أنس»، وفي (ط) على آخرها فتحتان بدون ألف، وصحح عليها، والمثبت
من (هـ)، (ت)، (ح) .

* [٩٦٦] [التحفة: م د س ق ١٦٠٩] [المجتبى: ٨١٥] • أخرجه مسلم (٦٦٠)، وصححه ابن
خزيمة (١٥٣٨)، وابن حبان (٢٢٠٦) من طريق محمد بن جعفر، ورواه أبو داود الطيالسي
عند ابن أبي شيبه (٤٢٩/١)، وعلي بن الجعد في «مسنده» (٢٢٥/١)، كلاهما عن شعبة،
وقالا فيه: «أم أنسا وامرأة»، وهي بنحو رواية يحيى الآتية بعد .

٩٢- (بَابُ) مَوْقِفِ الْإِمَامِ إِذَا كَانَ مَعَهُ صَبِيٌّ وَامْرَأَةٌ

- [٩٦٧] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُخْتَارِ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: صَلَّى بِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَبِامْرَأَةٍ مِنْ أَهْلِي، فَأَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ وَالْمَرْأَةُ خَلْفَنَا.

٩٣- (بَابُ) مَوْقِفِ الْإِمَامِ وَالْمَأْمُومِ صَبِيٌّ

- [٩٦٨] أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِسْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْبٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: (كُنْتُ) ^(١) عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ، فَقُمْتُ (عَنْ) ^(٢) شِمَالِهِ، فَقَالَ (بِي) ^(٣) هَكَذَا، فَأَخَذَ بِرَأْسِي فَأَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ.

٩٤- (بَابُ) مَنْ يَلِي الْإِمَامَ ثُمَّ الَّذِي يَلِيهِ

- [٩٦٩] أَخْبَرَنَا هَذَا بْنُ السَّرِيِّ، عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْسُحُ

* [٩٦٧] [التحفة: م د س ق ١٦٠٩] [المجتبى: ٨١٧] • أخرجه مسلم (٦٦٠).

(١) في (ح): «بت».

(٢) في (ح): «عل».

(٣) في (هـ)، (ت): «لي».

* [٩٦٨] [التحفة: خ س ٥٥٢٩] [المجتبى: ٨١٨] • أخرجه البخاري (٦٩٩) وقد تقدم مطولا

من وجه آخر عن سعيد بن جبير برقم (٤٩١).

مَنَّاكِبِنَا^(١) فِي الصَّلَاةِ، وَيَقُولُ: «لَا تُخْتَلِفُوا فَتُخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ»، (لِيلِنِي)^(٢) مِنْكُمْ أَوْلُو الْأَحْلَامِ^(٣) وَالنَّهَى^(٤)، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ. قَالَ أَبُو مَسْعُودٍ: فَأَنْتُمْ الْيَوْمَ أَشَدُّ اخْتِلَافًا.

• [٩٧٠] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ (عَمَرَ)^(٥) بْنِ عَلِيِّ بْنِ (مُقَدِّمٍ)^(٦) قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ يَعْقُوبَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الثَّيْمِيُّ، عَنْ أَبِي مَجَلَزٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ (عَبَادٍ)^(٧) قَالَ: بَيْنَا أَنَا فِي الْمَسْجِدِ بِالْمَدِينَةِ فِي الصَّفِّ الْمُقَدِّمِ (فَجَبَدْنِي)^(٨) رَجُلٌ مِنْ خَلْفِي (جَبْدَةٌ)^(٩) فَحَنَانِي، وَقَامَ مَقَامِي، فَوَاللَّهِ مَا عَقَلْتُ صَلَاتِي، فَلَمَّا انْصَرَفَ إِذَا هُوَ أَبِيُّ بْنُ كَعْبٍ فَقَالَ: يَا فَتَى، لَا يَسُوءُكَ اللَّهُ، إِنَّ هَذَا عَهْدٌ مِنْ

(١) مناكبنا: ج. منكب، وهو: ما بين الكتف والرقبة. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: نكب).

(٢) في (ح): «لِيلِنِي».

(٣) الأحلام: ج. حلم، وهو: العقل. (انظر: القاموس المحيط، مادة: حلم).

(٤) النهى: العقول. (انظر: شرح النووي على مسلم) (٤/١٥٥).

* [٩٦٩] [التحفة: م د س ق ٩٩٩٤] [المجتبى: ٨١٩] • أخرجه مسلم (٤٣٢)، وسيأتي من وجه آخر عن الأعمش برقم (٩٧٤).

(٥) في (ح): «عمرو»، وهو تصحيف.

(٦) كذا ضبطت في (هـ)، (ت)، وصححا على آخرها.

(٧) فوقها في (هـ): «خف»، وفي (ط): «خف صح».

(٨) في (ح): «فجدبني» و«جدبني»: أي شديني وجرني بقوة. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (٨٨/٢).

(٩) في (ح): «جذبية».

النَّبِيِّ ﷺ إِيْتِنَا أَنْ نَلِيَهُ . ثُمَّ اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ ، فَقَالَ : هَلْكَ أَهْلُ (الْعُقَدِ) ^(١) وَرَبَّ
الْكَعْبَةِ - ثَلَاثًا - ثُمَّ قَالَ : وَاللَّهِ ، مَا عَلَيْنَهُمْ (أَسَى) ^(٢) وَلَكِنْ آسَى عَلَى مَنْ
أَصَلَّوْا . قُلْتُ : يَا أَبَا يَعْقُوبَ ، مَا يَعْغِي (بِهِ) ^(٣) أَهْلَ الْعُقَدِ؟ قَالَ : الْأُمَرَاءُ .

٩٥- (بَابُ) إِقَامَةِ الصُّفُوفِ قَبْلَ خُرُوجِ الْإِمَامِ

• [٩٧١] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، عَنْ يُونُسَ ، عَنْ ابْنِ
شِهَابٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ :
أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَقُمْنَا (فَعُدَلْتِ) ^(٤) الصُّفُوفُ قَبْلَ أَنْ يَخْرُجَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ،
(فَأْتَانَا) ^(٥) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى إِذَا قَامَ فِي مَضَلَّةٍ قَبْلَ أَنْ يُكَبِّرَ فَاَنْصَرَفَ ، فَقَالَ

(١) ضبطت في (ط) : «العُقَدِ» بضم العين ففتح ، وصحح على آخرها ، وضبطت في (هـ) بفتح
العين فسكون .

(٢) في (م) : «اسأ» ، وفي (ط) : «أسأ» ، والمثبت من (هـ) ، (ت) ، (ح) . وآسى أي : أحزن .
(انظر : فتح الباري شرح صحيح البخاري) (٤٤٩/٦) .

(٣) صحح عليها في (ط) ، وكتب في الحاشية : «بأهل» .

* [٩٧٠] [التحفة : س ٧٢] [المجتبى : ٨٢٠] • صححه ابن خزيمة (١٥٧٣) ، وابن حبان
(٢١٨١) ، والحاكم (٢١٤/١) على شرط البخاري قال : «فقد احتج بيوسف بن يعقوب
السدوسي» ، وقال ابن خزيمة : «خبر غريب غريب» . اهـ . حكاه عنه الضياء في «المختارة»
(٢٩/٤) .

والحديث أخرجه الإمام أحمد (١٤٠/٥) والحاكم وغيرهما من طريق شعبة ، عن أبي حمزة ،
عن إياس بن قتادة ، عن قيس بنحوه ، وعند عبدالرزاق (٥٣/٢) عن محمد بن راشد ، عن
خالد ، عن قيس بن عباد ، وفيه : «أمرنا أن يصلي في الصف الأول المهاجرون والأنصار» . اهـ .
(٤) كذا ضبطت في (هـ) ، (ت) ، وصحح عليها .

(٥) في (هـ) ، (ت) : «فأتى» .

لَنَا : (مَكَانِكُمْ) فَلَمْ نَزَلْ قِيَامًا (نَنْظُرُهُ) حَتَّى خَرَجَ إِلَيْنَا قَدِ اغْتَسَلَ يَنْطِفُ رَأْسُهُ
مَاءً فَكَبَّرَ فَصَلَّى .

٩٦- (بَابُ) كَيْفَ يُقَوْمُ الْإِمَامُ الصُّفُوفَ

• [٩٧٢] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ
الثُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُقَوْمُ الصُّفُوفَ كَمَا (تُقَوْمُ) ^(١)
الْقِدَاحُ ^(٢)، فَأَبْصَرَ رَجُلًا خَارِجًا صَدْرُهُ مِنَ الصَّفِّ، فَلَقَدَّ (رَأَيْتُ النَّبِيَّ) ^(٣) ﷺ
يَقُولُ : «لَتَقِيمَنَّ صُفُوفَكُمْ، أَوْ لِيُخَالِقَنَّ اللَّهُ بَيْنَ (وُجُوهِكُمْ)» .

• [٩٧٣] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ مِثْصُورٍ، عَنْ
طَلْحَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْسَجَةَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ يَتَخَلَّلُ الصَّفَّ مِنْ (نَاحِيَّتِهِ) ^(٤) إِلَى (نَاحِيَّتِهِ) ^(٤) يَمْسُحُ مَتَاكِئَنَا وَصُدُورَنَا،
وَيَقُولُ : «لَا تَخْتَلِفُوا فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ» . وَكَانَ يَقُولُ : «إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ

* [٩٧١] [التحفة: خ م د س ١٥٣٠٩] [المجتبى: ٨٢١] • أخرجه البخاري (٢٧٥)، ومسلم
(٦٠٥)، وتقدم من وجه آخر عن الزهري برقم (٩٥٥).
(١) في (ط) بالياء معا في أولها، وصحح على آخرها.
(٢) القداح: هي خشب السهام حين تنحت وتبرى. (انظر: شرح النووي على مسلم) (٤/١٥٧).
(٣) في (ح): «رأيته».

* [٩٧٢] [التحفة: م د ت س ق ١١٦٢٠] [المجتبى: ٨٢٢] • أخرجه مسلم (٤٣٦) من طريق
أبي الأحوص، بلفظ: «عباد الله، لَتَسُوَنَّ» وتابعه عليه أبو عوانة عند مسلم، والترمذي (٢٢٧)
وقال: «حسن صحيح». اهـ. وهو عند البخاري (٧١٧) من وجه آخر عن الثعمان.
(٤) في (ح): «ناحية».

يُصَلُّونَ عَلَى الصُّفُوفِ الْمُقَدَّمَةِ .

٩٧- (بَابُ) مَا يَقُولُ الْإِمَامُ إِذَا تَقَدَّمَ فِي تَسْوِيَةِ (الصَّفِّ) ^(١)

- [٩٧٤] (أَخْبَرَنَا بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ (الْعَسْكَرِيُّ) قَالَ : أَخْبَرَنَا عُثْدَرٌ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ سُلَيْمَانَ ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْسُحُ عَوَاتِقَنَا وَيَقُولُ : «اسْتَوُوا وَلَا تَخْتَلِفُوا فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ ، (وَلِيَلِيَنِّي) ^(٢) مِنْكُمْ أَوْلُو الْأَحْلَامِ وَالنُّهَى ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ» ^(٣) .

* [٩٧٣] [التحفة : د س ١٧٧٦] [المجتبى : ٨٢٣] • أخرجه أبو داود (٦٦٤) من طريق أبي الأحوص عن منصور بنحوه . وخالفه إبراهيم بن طهمان عنه ، عن الحكم بن عتيبة ، عن طلحة بنحوه .
أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٧٣٩) وقال : «لم يرو هذا الحديث عن منصور ، عن الحكم إلا إبراهيم بن طهمان ، ورواه سفيان الثوري ، عن منصور ، عن طلحة نفسه» . اهـ .
والحديث يرويه كذلك أبو إسحاق السبيعي ، عن طلحة به ، واختلف فيه علي أبي إسحاق ، انظر : «علل الرازي» (١/١٢٤) ، و«الحلية» (٥/٢٧) .
والحديث صححه ابن خزيمة (١٥٥١) ، وابن حبان (٢١٥٧) ، والحاكم (٥٧٣/١) ، وسيأتي بطرف منه من وجه آخر عن البراء بن عازب برقم (١٧٦٤) ، وله شاهد من حديث أبي مسعود عند مسلم (٤٣٢) وغيره تقدم برقم (٩٦٩) .
(١) في (هـ) ، (ت) : «الصفوف» .

(٢) في (هـ) ، (ت) : «ولييني» ، قال السندي (٨٧/٢) : «بكسر لامين وخفة نون بلا ياء قبلها ويجوز إثبات الياء وتشديد النون على التأكيد ، والوأي : القرب» . اهـ .

(٣) تقدم من وجه آخر عن الأعمش برقم (٩٦٩) .

* [٩٧٤] [التحفة : م د س ق ٩٩٩٤] [المجتبى : ٨٢٤]

٩٨- (بَابُ) كَمْ مَرَّةً يَقُولُ اسْتَوُوا

- [٩٧٥] أُجْبِنَا (أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدٌ) ^(١) بِنُ نَافِعٍ بَصْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا بِهِزُبْنُ أَسَدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «اسْتَوُوا (اسْتَوُوا) ^{صحت هـ} (اسْتَوُوا) ^(٢)، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنِّي لَأَرَاكُمْ مِنْ خَلْفِي كَمَا أَرَاكُمْ بَيْنَ يَدَيَّ».

٩٩- (بَابُ) حَثُّ الْإِمَامِ عَلَى رِصْنِ الصُّفُوفِ وَالْمُقَارَبَةِ بَيْنَهَا

- [٩٧٦] أُجْبِنَا عَلِيَّ بْنَ حُجْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: أَقْبَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِوَجْهِهِ حِينَ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ قَبْلَ أَنْ يُكَبِّرَ فَقَالَ: «أَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ وَتَرَاصُّوا؛ فَإِنِّي (أَرَاكُمْ) ^(٣) مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِي».

(١) في (م)، (ط): «أبو بكر بن محمد»، وزيادة «بن» خطأ، والتصويب من (هـ)، (ت)، وفي (ح): «أبو بكر بن نافع» بدون لفظة «محمد»، وانظر «المجتبى»، و«التحفة».

(٢) صحح عليها في (هـ)، (ت)، وليست في (ح).

* [٩٧٥] [التحفة: س ٣٨١] [المجتبى: ٨٢٥] • هكذا رواه بهزبن أسد عن حماد بن سلمة، ورواه عفان عن حماد، فقال فيه: «استوا استوا»، رواه عنه أحمد (٢٦٨/٣)، وزهير عند أبي يعلى (٣٥/٤)، وقال أحمد (٢٨٦/٣) عنه مرة: «استوا، وتراصوا».

وتابعهم عليه آدم بن أبي إياس عند أبي عوانة (١٣٧٦) وخالفهم في إسناده فقال: عن حميد وثابت. وتابعه علي هذا الإسناد عبدالرحمن بن سلام الجمحي عند أبي يعلى (٤٦/٦)، ولكن قال فيه: «استوا» مرتين أو ثلاثاً. ورواه أبو خالد الأحمر عن حميد عند الدارقطني في «السنن» (٢٨٧/١) بلفظ: «استوا، وتعادلوا».

﴿أ/١٢﴾

(٣) في (م): «لأراكم»، والمثبت من بقية النسخ.

* [٩٧٦] [التحفة: س ٥٩٥] • أخرجه ابن حبان (٢١٧٣) من طريق إسماعيل بن جعفر به، وأخرجه البخاري (٧١٩) من طريق زائدة، عن حميد، وليس فيه: «قبل أن يكبر».

- [٩٧٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ (الْمُحَرَّمِيُّ)، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «رَاصُوا صُفُوفَكُمْ (وَقَارِبُوا بَيْنَهَا) وَحَادُوا بِالْأَعْنَاقِ، (وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنِّي لَأَرَى الشَّيَاطِينَ تَدْخُلُ مِنْ خَلَلِ الصُّفُوفِ كَأَنَّهَا الْحَدَفُ^(١))».
- [٩٧٨] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْفُضَيْلُ، (وَهُوَ: ابْنُ عِيَاضٍ)، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ الْمُسَيَّبِ بْنِ رَافِعٍ، عَنِ تَمِيمٍ، وَهُوَ: ابْنُ طَرْفَةَ، عَنِ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: خَرَجَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «أَلَا تَصْفُونَ كَمَا تَصَفُّ الْمَلَائِكَةُ عِنْدَ رَبِّهِمْ؟» قَالَ: «يَتَمُونَ الصَّفَّ الْأَوَّلَ، (و) يَتَرَاصُونَ فِي الصَّفِّ».

١٠٠ - (بَابُ) ذِكْرِ فَضْلِ الصَّفِّ الْأَوَّلِ عَلَى الثَّانِي

- [٩٧٩] أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ عُمَرَ (الْحَمِصِيُّ)، قَالَ: حَدَّثَنَا بَقِيَّةٌ، عَنِ بَحِيرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنِ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنِ جُبَيْرِ بْنِ نَفِيرٍ، عَنِ عَزْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ،

(١) الحذف: العَمُّ الصَّغَارُ الْحِجَازِيَّةُ ج. حَدَفَةٌ. (انظر: لسان العرب، مادة: حذف).

* [٩٧٧] [التحفة: دس ١١٣٢] [المجتبى: ٨٢٧] • أخرجه الإمام أحمد (٣/ ٢٦٠)، وأبو داود (٦٦٧) وغيرهما من طريق أبان.

والحديث صححه ابن خزيمة (١٥٤٥)، وابن حبان (٢١٦٦).

* [٩٧٨] [التحفة: م دس ق ٢١٢٧] [المجتبى: ٨٢٨] • أخرجه مسلم (٤٣٠) من طريق الأعمش، وقال في أوله: «... مالي أراكم رافعي أيديكم ...» الحديث.

والحديث سيأتي بنفس الإسناد والمتن برقم (١١٥٤٦).

(عَنْ) ^(١) رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، (أَنَّهُ) كَانَ يُصَلِّي عَلَى الصَّفِّ الْأَوَّلِ (ثَلَاثَةً) ^(٢) ،
وَعَلَى الصَّفِّ الثَّانِي وَاحِدَةً .

١٠١ - (بَابُ) الصَّفِّ الْمُؤَخَّرِ

• [٩٨٠] أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ ، عَنْ خَالِدٍ قَالَ : حَدَّثَنَا سَعِيدٌ ، عَنْ قَتَادَةَ ،

(١) في (ح) : «أن» .

(٢) في (هـ) ، (ت) ، (ح) : «ثلاثاً» .

* [٩٧٩] [التحفة : س ق ٩٨٨٤] [المجتبى : ٨٢٩] • أخرجه أحمد (١٢٨/٤) من طريق بقية بن

الوليد ، بهذا الإسناد به .

وأما ابن ماجه فأخرجه (٩٩٦) من طريق هشام الدستوائي ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن محمد بن إبراهيم ، عن خالد بن معدان ، عن العرياض بن سارية ، بلفظ : «كان يستغفر للصف المقدم ثلاثاً» .

وهكذا أخرجه أحمد (١٢٦/٤ ، ١٢٧) ، وابن خزيمة (١٥٥٨) ، والحاكم (٣٣٤/١ ، ٣٣٧) وصححه وقال : «لم يخرجاه لعل الرواية عن العرياض» . اهـ .

وتابع هشاما على هذه الرواية : معمر ، وعكرمة بن عمار عند الطبراني في «الكبير» (٢٥٥/١٨) .

ورواه شيبان عن يحيى بن أبي كثير ، عن محمد بن إبراهيم بمثل إسناد بحير بن سعد ، أخرجه الدارمي (١٢٦٥) ، والطبراني (٢٥٥/١٨) ، وتابعه عليه إسماعيل بن عياش عند الطبراني (٢٥٦/٨) .

ورواه أيوب بن عتبة القاضي ، عن يحيى بن أبي كثير فأخطأ في إسناده ، فرواه عنه ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، أخرجه العقيلي في «الضعفاء» (١٠٩/١) ، وأخطأ في إسناده أيضاً معاذ بن هشام ، فرواه عن أبيه ، عن قتادة ، عن أنس ، أخرجه أبو الشيخ في «طبقات أصبهان» (٤١/٣) ، ورواه مرة ثانية عن أبيه على الصواب عند العقيلي (١٠٩/١) .

تنبيه : صنع المزني في «التحفة» يقتضي وجود جبير بن نفير في إسناد ابن ماجه ، وكذا اعتراض ابن التركماني على البيهقي ، انظر : «التحفة» ، و«الجواهر» (١٠٢/٣ - السنن) .

عَنْ أَنَسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «أَتِمُّوا الصَّفَّ الْأَوَّلَ ، ثُمَّ الَّذِي يَلِيهِ ، فَإِنْ كَانَ نَقْصٌ فَلْيَكُنْ فِي الصَّفِّ الْمُؤَخَّرِ» .

١٠٢- ثَوَابُ مَنْ وَصَلَ (صَفًّا) ^(١)

- [٩٨١] أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ (مُثَوِّدٍ) ، (مُضَرِّيٌّ لَا بَأْسَ بِهِ) ^{ص:ط} (٢) ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي الزَّاهِرِيِّ ، عَنْ كَثِيرِ ابْنِ مُرَّةٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «مَنْ وَصَلَ صَفًّا وَصَلَهُ اللَّهُ ، وَمَنْ قَطَعَ صَفًّا قَطَعَهُ اللَّهُ» .

١٠٣- (بَابُ) ذِكْرِ خَيْرِ صُفُوفِ النِّسَاءِ وَشَرِّ صُفُوفِ الرِّجَالِ

- [٩٨٢] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ،

* [٩٨٠] [التحفة: د س ١١٩٥] [المجتبى: ٨٣٠] • أخرجه الإمام أحمد (٣/١٣٢) ، وأبو داود (٦٧١) وغيرهما من طريق ابن أبي عروبة به . والحديث صححه ابن خزيمة (١٥٤٦) ، وابن حبان (٢١٥٥) .

(١) في (ح) : «الصف» .

(٢) من (هـ) ، (ت) ، وكتب بحاشية (م) ، (ط) : «قال النسائي : لا بأس به» .

* [٩٨١] [التحفة: د س ٧٣٨٠] [المجتبى: ٨٣١] • أخرجه الإمام أحمد (٢/٩٧) ، وأبو داود (٦٦٦) وغيرهما من طريق معاوية بن صالح به ، وصححه ابن خزيمة (١٥٤٩) ، والحاكم (٢١٣/١) .

وأخرجه أبو داود - أيضًا - من رواية أبي الزاهرية ، عن كثيرين مرة مرسلًا .

وقيل : عن كثيرين مرة ، عن عُمر بن الخطاب ، عن النبي ﷺ ، ولا يصح . أخرجه ابن عدي (٣/٣٨٦) ، انظر «فتح الباري» لابن رجب (٦/٢٨٣) ، و«الميزان» (٣/٢١٢) ترجمة سعيد ابن سنان الحمصي .

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «خَيْرُ صُفُوفِ الرِّجَالِ أَوْلَاهَا وَشَرُّهَا
أَخْرُهَا ، وَخَيْرُ صُفُوفِ النِّسَاءِ أَخْرُهَا وَشَرُّهَا أَوْلَاهَا» .

١٠٤ - (بَابُ) الصَّفِّ بَيْنَ السَّوَارِي

• [٩٨٣] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ مَثُورٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ
يَحْيَى بْنِ هَانِئٍ ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ مَحْمُودٍ قَالَ : كُنَّا مَعَ أَنَسٍ ، فَصَلَّيْنَا مَعَ
أَمِيرٍ مِنَ الْأَمْرَاءِ ، فَدَفَعُونَا حَتَّى قُمْنَا بَيْنَ السَّارِيَتَيْنِ ، فَجَعَلَ أَنَسٌ يَتَأَخَّرُ ،
وَقَالَ : قَدْ كُنَّا نَتَّقِي ^(١) هَذَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

١٠٥ - (بَابُ) الْمَكَانِ الَّذِي يُسْتَحَبُّ مِنَ الصَّفِّ

• [٩٨٤] أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ، عَنْ مِسْعَرٍ ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ
عُبَيْدٍ ، عَنْ ابْنِ الْبَرَاءِ ، عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ : كُنَّا إِذَا صَلَّيْنَا خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
أَحْبَبْتُ أَنْ أَكُونَ عَنْ يَمِينِهِ .

* [٩٨٢] [التحفة : م س ١٢٥٩٦] [المجتبى : ٨٣٢] • أخرجه مسلم (٤٤٠) ، وصححه الترمذي
(٢٢٤) ، وابن خزيمة (١٥٦١) ، وأبو عوانة (١٣٦٨ ، ١٣٦٩) .

(١) نتقي : الانتقاء : التجنب والابتعاد . (انظر : عون المعبود شرح سنن أبي داود) (١٣١/٤) .

* [٩٨٣] [التحفة : د ت س ٩٨٠] [المجتبى : ٨٣٣] • أخرجه الإمام أحمد (١٣١/٣) ، وأبو داود
(٦٧٣) ، والترمذي (٢٢٩) وحسنه ، وصححه ابن خزيمة (١٥٦٨) ، وابن حبان (٢٢١٨) ،
والضياء في «المختارة» (٢٦٨/٦) ، والحاكم (٢١٠/١) .

وقال الترمذي : «وقد كره قوم من أهل العلم أن يصف بين السواري ، وبه يقول أحمد
وإسحاق ، وقد رخص قوم من أهل العلم في ذلك» . اهـ .

* [٩٨٤] [التحفة : م د س ق ١٧٨٩] [المجتبى : ٨٣٤] • أخرجه مسلم (٧٠٩) ، بلفظ : «أحببنا» ،
وزاد فيه : «يقبل علينا بوجهه» ، فسمعته يقول : «رب قني عذابك ...» الحديث .

١٠٦- (بَابُ) مَا عَلَى الْإِمَامِ مِنَ التَّخْفِيفِ

- [٩٨٥] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الرُّثَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ بِالنَّاسِ فَلْيُخَفِّفْ؛ فَإِنَّ فِيهِمْ السَّقِيمَ»^(١) وَالضَّعِيفَ وَالْكَبِيرَ، (وَإِذَا)^(٢) صَلَّى أَحَدُكُمْ لِنَفْسِهِ فَلْيَطْوُلْ مَا شَاءَ.
- [٩٨٦] (أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ أَخَفَّ النَّاسِ صَلَاةً فِي تَمَامِ)^(٣).
- [٩٨٧] أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنِّي لَأَقُومُ فِي الصَّلَاةِ فَأَسْمَعُ بُكَاءَ الصَّبِيِّ، فَأَتَجَوَّزُ»^(٤) فِي صَلَاتِي كَرَاهِيَةً أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّهِ.

١٠٧- (بَابُ) الرُّخْصَةِ لِلْإِمَامِ فِي التَّطْوِيلِ

- [٩٨٨] أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، وَهُوَ: ابْنُ الْحَارِثِ،

(١) السقيم: المريض. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: سقم).

(٢) في (ح): «فإذا».

* [٩٨٥] [التحفة: خ د س ١٣٨١٥] [المجتبى: ٨٣٥] • أخرجه البخاري (٧٠٣)، ومسلم (٤٦٧)، واللفظ للبخاري.

(٣) تقدم من وجه آخر عن قتادة برقم (٦٩٣).

* [٩٨٦] [التحفة: م ت س ١٤٣٢] [المجتبى: ٨٣٦]

(٤) فأتجوز: فأخفف. (انظر: القاموس المحيط، مادة: جوز).

* [٩٨٧] [التحفة: خ د س ق ١٢١١٠] [المجتبى: ٨٣٧] • أخرجه البخاري (٧٠٧، ٨٦٨).

عَنْ ابْنِ أَبِي ذُئْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي الْحَارِثُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (يَأْمُرُ) بِالتَّخْفِيفِ وَيَوْمُنَا بِالصَّافَاتِ .

١٠٨- (بَابُ) مَا يَجُوزُ لِلْإِمَامِ مِنَ الْعَمَلِ فِي الصَّلَاةِ

• [٩٨٩] [التحفة: س ٦٧٤٩] [المجتبى: ٨٣٨] • أخرجه الإمام أحمد (٢/٢٦، ٤٠، ١٥٧) وغيره من طريق ابن أبي ذئب، والحديث صححه ابن خزيمة (١٦٠٦)، وابن حبان (١٨١٧)، والحارث بن عبد الرحمن القرشي العامري قال فيه ابن المديني: «مجهول». اهـ. انظر ترجمته من «تهذيب» المزي وابن حجر .
والحديث سيأتي بنفس الإسناد والمتن برقم (١١٥٤٤).
(١) فوقها في (م): «ع»، وكتب في حاشية (م)، (ط): «وإذا»، وفوقها: «ض»، والمثبت من (هـ)، (ت).

• [٩٨٩] [التحفة: خ م د س ١٢١٢٤] [المجتبى: ٨٣٩] • أخرجه مسلم (٥٤٣) من طريق سفيان، عن عثمان بن أبي سليمان وابن عجلان معاً بنحوه بلفظ: «يؤم الناس»، وقد سبقه بحديث مالك عن عامر بن عبد الله به بلفظ: «كان يصلي وهو حامل...» بدون ذكر الإمامة. ثم أعقبه بحديث ابن وهب، عن مخزومة، عن أبيه، عن عمرو بن سليم به بلفظ: «يصلي للناس»، ثم ختم الباب برواية ليث وبعدها الحميد بن جعفر، عن سعيد المقبري، عن عمرو بن سليم به بنحو حديثهم. قال مسلم: «غير أنه لم يذكر أنه أم الناس في تلك الصلاة». اهـ.
والحديث تقدم من وجه آخر عن عامر بن عبد الله بن الزبير برقم (٦٠٦). وسيأتي بنفس الإسناد والمتن برقم (١٢٢٠).

١٠٩- (بَابُ) مُبَادَرَةِ الْإِمَامِ

• [٩٩٠] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ مُحَمَّدٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَلَا يَخْشَى الَّذِي يَرْفَعُ رَأْسَهُ قَبْلَ الْإِمَامِ أَنْ يُحَوَّلَ اللَّهُ رَأْسَهُ رَأْسَ حِمَارٍ؟» .

• [٩٩١] أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْبَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ (اللَّهِ) بْنَ يَزِيدٍ يَخْطُبُ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْبَرَاءُ - وَكَانَ غَيْرَ كَذُوبٍ - أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا صَلَّوْا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَرَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ قَامُوا قِيَامًا حَتَّى (يَرَوْهُ) ^(١) سَاجِدًا، ثُمَّ (يَسْجُدُونَ) ^(٢) .

• [٩٩٢] (أَخْبَرَنَا مُؤَمَّلُ بْنُ هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ حِطَّانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: صَلَّى بِنَا أَبُو مُوسَى، فَلَمَّا كَانَ فِي الْمَعْدَةِ قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: (أَقْرَتِ) ^(٣) الصَّلَاةَ بِالْبُرِّ وَالرَّكَاةَ، فَلَمَّا

* [٩٩٠] [التحفة: م ت س ق ١٤٣٦٢] [المجتبى: ٨٤٠] • أخرجه مسلم (٤٢٧)، والترمذي (٥٨٢) عن قتبية، وقال: «حديث حسن صحيح». اهـ. وهو عند البخاري (٦٩١) من طريق شعبة، عن محمد بن زياد بلفظ: «أو يجعل الله صورته صورة حمار». (١) في (ح): «يرونه».

(٢) في (م)، (ط)، (ح): «يسجدوا»، وصحح عليها في (ط)، والمثبت من (هـ)، (ت)، وانظر ما سبق برقم (٦١٦).

* [٩٩١] [التحفة: خ م د ت س ١٧٧٢] [المجتبى: ٨٤١] (٣) في (م): «أبزت»، وفي (ح): «أقرنت»، وكذا وقع في حاشية (م)، (ط): «أقرنت»، وفوقها: «ض».

سَلَّمَ أَبُو مُوسَى أَقْبَلَ عَلَى الْقَوْمِ فَقَالَ: أَيُّكُمْ الْقَائِلُ هَذِهِ الْكَلِمَةَ؟ (فَأَرَمَ) ^(١)
 (الْقَوْمُ) ^(٢)، قَالَ: يَا حِطَّانُ، لَعَلَّكَ قُلْتَهَا؟ (قَالَ) ^(٣): لَا، وَقَدْ خَشِيتُ أَنْ
 (تَبْكَعَنِي) ^(٤) بِهَا، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُعَلِّمُنَا صَلَاتِنَا وَسُنَّتِنَا فَقَالَ:
 «إِنَّمَا الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، وَإِذَا قَالَ: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا
 الضَّالِّينَ﴾ [الفاتحة: ٧] فَقُولُوا: آمِينَ، يُجِبْكُمْ اللَّهُ، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا رَفَعَ
 فَقَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، يَسْمَعُ اللَّهُ لَكُمْ، فَإِذَا
 سَجَدَ فَاسْجُدُوا، فَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا؛ فَإِنَّ الْإِمَامَ يَسْجُدُ قَبْلَكُمْ وَيَرْفَعُ قَبْلَكُمْ». ^(٥)
 قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فِعْلُكَ بِتِلْكَ» ^(٤).

١١٠ - (بَابُ) خُرُوجِ الرَّجُلِ مِنْ صَلَاةِ الْإِمَامِ وَفَرَاغِهِ مِنْ صَلَاتِهِ فِي نَاحِيَةِ مِنَ الْمَسْجِدِ

• [٩٩٣] أَخْبَرَنَا وَاصِلُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ،
 عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ وَأَبِي صَالِحٍ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ وَقَدْ

(١) كذا ضبطت في (ط)، (هـ)، (ت) بفتحات وتشديد الميم، وكتب في حاشية (ط): «فَأَرَمَ»
 بكسر الراء، وفوقها: «معا صح». والمعنى: فسكت ولم يجب. (انظر: النهاية في غريب
 الحديث، مادة: رمم).

(٢) في (هـ)، (ت): «قلت».

(٣) صحح عليها في (ط)، (هـ)، (ت). والمعنى: توبخني وتعاتبني. (انظر: شرح النووي على
 مسلم) (٤/١١٩).

(٤) تقدم بنحوه من وجه آخر عن سعيد بن أبي عروبة برقم (٧٣٧).

* [٩٩٢] [التحفة: م د س ق ٨٩٨٧] [المجتبى: ٨٤٢]

أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ، فَصَلَّى خَلْفَ مُعَاذٍ، فَطَوَّلَ بِهِمْ، فَأَنْصَرَفَ الرَّجُلُ، فَصَلَّى فِي نَاحِيَةِ الْمَسْجِدِ، ثُمَّ انْطَلَقَ فَلَمَّا قَضَى مُعَاذُ الصَّلَاةَ قِيلَ لَهُ: إِنَّ فُلَانًا فَعَلَ كَذَا وَكَذَا. فَقَالَ مُعَاذٌ: لَيْسَ أَصْبَحْتُ لِأَذْكُرَنَّ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، (وَأَتَى مُعَاذُ النَّبِيِّ ﷺ) فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «مَا حَمَلَكَ عَلَى (الَّذِي)» ^(١) صَنَعْتَ؟ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَمِلْتُ عَلَى نَاصِحٍ ^(٢) (مِنْ) النَّهَارِ فَجِئْتُ، وَقَدْ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَدَخَلْتُ الْمَسْجِدَ، فَدَخَلْتُ مَعَهُ فِي الصَّلَاةِ، فَقَرَأَ بِسُورَةِ كَذَا وَكَذَا وَطَوَّلَ، فَأَنْصَرَفْتُ فَصَلَّيْتُ فِي نَاحِيَةِ الْمَسْجِدِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «(أَفْتَانًا) يَا مُعَاذُ؟» ^(٣) (أَفْتَانًا) يَا مُعَاذُ؟» ^(٣)

(١) في (م): «ما»، والمثبت من بقية النسخ، ومن حاشية (م)، وصحح عليه.

(٢) ناصح: الناصح: ما استعمل من الإبل في سقي النخل والزرع. (انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري) (٢/٢٠٠).

(٣) كتب بحاشية (ح): «قال أحمد: أبو صالح اسمه: ذكوان... صالح مولى أم هانئ. اختلف في اسمه فقيل...»، وموضع النقاط بياض.

* [٩٩٣] [التحفة: س ٢٢٣٧-خ س ٢٥٨٢] [المجتبى: ٨٤٣] • أخرجه البخاري (٧٠٥) من طريق شعبة بلفظ: «فقرأ بسورة البقرة أو النساء»، وزاد فيه شعبة أيضًا: «فلولا صليت بـ﴿سَبَّحَ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ ﴿وَالشَّمْسِ وَضُحَاهَا﴾ ﴿وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى﴾...» الحديث قال البخاري: «وتابعه سعيد بن مسروق ومسعر والشيباني قال عمرو، وعبيدالله بن مقسم، وأبو الزبير، عن جابر: قرأ معاذ في العشاء بالبقرة. وتابعه الأعمش عن محارب». اهـ. ورواية عمرو ستأتي برقم (٩٩٧).

والحديث سيأتي من طريق يحيى بن سعيد، عن الأعمش برقم (١١٧٨٥).

وسيأتي نحوه من طرق عن محارب وحده، برقم (١١٤٩)، (١١٦٢)، (١١٧٦٤)، (١١٧٧٦).

١١١ - (باب) الإتيان بالإمام يُصلي قاعدًا

• [٩٩٤] أخبرنا قتيبة بن سعيد، عن مالك، عن ابن شهاب، عن أنس بن مالك، أن رسول الله ﷺ ركب فرسا فصرع عنه (فجحش) ^(١) شقته الأيمن، فصلى صلاة من الصلوات وهو قاعد، وصلينا وراءه فعودا، فلما انصرف قال: «إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا صَلَّى قَائِمًا فَصَلُّوا قِيَامًا، وَإِذَا رَكَعَ فَازْكَعُوا، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: رَبَّنَا (وَلَكَ) ^(٢) الْحَمْدُ، وَإِذَا صَلَّى جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا (أَجْمَعُونَ) ^(٣)».

• [٩٩٥] أخبرنا أبو كريب محمد بن العلاء (الكوفي) قال: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ إِزْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنِ عَائِشَةَ قَالَتْ: لَمَّا ثَقُلَ ^(٤) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَاءَ بِلَالٌ يُؤَذِّنُهُ ^(٥) بِالصَّلَاةِ، فَقَالَ: «مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ (بِالنَّاسِ) ^(٦)». قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ أَسِيفٌ ^(٧)، وَإِنَّهُ مَتَى يَقُمْ مَقَامَكَ لَا يُسْمِعُ النَّاسَ، فَلَوْ أَمَرْتَ عُمَرَ، قَالَ: «مُرُوا أَبَا بَكْرٍ».

(١) صحح عليها في (هـ)، (ت). والمعنى: فخذش. (انظر: تحفة الأحوذى) (٢/٢٩١).

(٢) في (هـ) صحح على الواو.

(٣) صحح عليها في (هـ)، (ت) وهذا الحديث تقدم من وجه آخر عن الزهري برقم (٧٣٤) (٩٥٧).

* [٩٩٤] [التحفة: خ م دس ١٥٢٩] [المجتبى: ٨٤٤]

(٤) ثقل: اشتد مرضه. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (٢/١٠١).

(٥) يؤذنه: يُعَلِّمُهُ. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: أذن).

(٦) في (ح): «للناس».

(٧) أسيف: سريع الحزن والبكاء. (انظر: شرح النووي على مسلم) (٤/١٤٠).

فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ». فَقُلْتُ لِحَفْصَةَ: قُولِي لَهُ فَقَالَتْ لَهُ، فَقَالَ: «إِنْ كُنَّ لَا تُثْنُونَ
 (صَوَاحِبَاتُ) ^(١) يُوَسِّفُ، مَرُّوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ». قَالَتْ: فَأَمَرُوا
 أَبَا بَكْرٍ، فَلَمَّا دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ وَجَدَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْ نَفْسِهِ خِفَّةً، قَالَتْ:
 فَقَامَ يُهَادِي ^(٢) بَيْنَ رَجُلَيْنِ، وَرَجُلَاهُ تَخْطَانُ فِي الْأَرْضِ. قَالَتْ: فَلَمَّا دَخَلَ
 الْمَسْجِدَ سَمِعَ أَبُو بَكْرٍ حِسَّهُ، فَذَهَبَ لِيَتَأَخَّرَ، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ
 (قُمْ) كَمَا أَنْتَ. قَالَتْ: فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى (قَامَ) عَنْ يَسَارِ أَبِي بَكْرٍ
 (جَالِسًا)؛ فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِالنَّاسِ (جَالِسًا) وَأَبُو بَكْرٍ (قَائِمًا)؛
 يَفْتَدِي أَبُو بَكْرٍ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَالنَّاسُ يَفْتَدُونَ (بِصَّلَاةِ أَبِي بَكْرٍ) ^(٣).

• [٩٩٦] أَخْبَرَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ (الْعَنْبَرِيُّ)، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ
 مَهْدِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
 قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ فَقُلْتُ: أَلَا تُحَدِّثِينِي عَنْ مَرَضِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،
 فَقَالَتْ: بَلَى، ثَقُلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «أَصَلَّى النَّاسُ؟» فَقُلْنَا: لَا، هُمْ

(١) صحح عليها في (هـ)، (ت). وصواحيبات: ج. صواحب، والمراد أنهم مثل صواحب
 يوسف (النساء اللاتي راودنه) في كثرة الإلحاح في غير الصواب. (انظر: حاشية السندي
 على ابن ماجه) (٤٥/٣).

(٢) يهادي: يؤخذ من جانبيه يمتسئ به إلى المسجد من ضعفه وتمايله. (انظر: حاشية السندي
 على النسائي) (١٠٩/٢).

(٣) في (هـ)، (ت): «بأبي بكر».

* [٩٩٥] [التحفة: خ م س ق ١٥٩٤٥] [المجتبى: ٨٤٥] • أخرجه البخاري (٧١٣)، ومسلم

(٤١٨)، وانظر «الأوسط» لابن المنذر (٢٠٢/٤) وما بعدها، و«شرح ابن رجب للبخاري»

(٨٠/٤) وما بعدها) وسيأتي من وجه آخر عن عائشة برقم (٩٤٢٥)، (١١٣٦٣).

يَنْتَظِرُونَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «(ضَعُوا)»^(١) لِي مَاءٌ فِي الْمِخْضَبِ^(٢). فَمَعَلْنَا، فَأَغْتَسَلَ ثُمَّ ذَهَبَ لِيَنْوُءَ^(٣) فَأَغْمِي عَلَيْهِ ثُمَّ أَفَاقَ فَقَالَ: «أَصَلَّى النَّاسُ؟» فَقُلْنَا: لَا، هُمْ يَنْتَظِرُونَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «(ضَعُوا)»^(٤) لِي مَاءٌ فِي الْمِخْضَبِ. فَمَعَلْنَا، فَأَغْتَسَلَ ثُمَّ ذَهَبَ لِيَنْوُءَ فَأَغْمِي عَلَيْهِ ثُمَّ أَفَاقَ فَقَالَ: «أَصَلَّى النَّاسُ؟» (قُلْنَا): لَا، هُمْ يَنْتَظِرُونَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. (ثُمَّ)^(٥) قَالَ الثَّالِثَةُ مِثْلَ قَوْلِهِ، قَالَتْ: وَالنَّاسُ عَكُوفٌ^(٦) فِي الْمَسْجِدِ يَنْتَظِرُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِصَلَاةِ الْعِشَاءِ، فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَبِي بَكْرٍ (أَنْ) يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، فَجَاءَهُ الرَّسُولُ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُكَ أَنْ تُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رَجُلًا رَقِيقًا. فَقَالَ: يَا عُمَرُ، صَلِّ بِالنَّاسِ. فَقَالَ: أَنْتَ أَحَقُّ (بِذَلِكَ)^(٧). فَصَلَّى بِهِمْ أَبُو بَكْرٍ تِلْكَ الْأَيَّامَ، ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَجَدَ مِنْ نَفْسِهِ خِفَّةً فَجَاءَ يَهَادِي بَيْنَ رَجُلَيْنِ - أَحَدُهُمَا الْعَبَّاسُ - لِصَلَاةِ الظُّهْرِ، فَلَمَّا رَأَهُ

(١) في (م)، (ط)، (ح): «دعوا»، وفوقها في (م): «ض ع»، وكتب بحاشية (م)، (ط): «صوابه: ضعوا»، والمثبت من (هـ)، (ت).

(٢) المِخْضَبُ: إناء تغسل فيه الثياب من أي جنس كان. (انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري) (٣٠١/١).

(٣) لينوء: ليقوم بمشقة. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (١٠١/٢).

(٤) في (م)، (ط)، (ح): «دعوا»، وكتب بحاشية (ط): «صوابه: ضعوا»، والمثبت من (هـ)، (ت).

(٥) لفظة «ثم» سقطت من (هـ)، وضح فوق «قال»، وسقطت أيضا من (ت) حتى قوله: «لصلاة العشاء».

(٦) عكوف: مقيمون. (انظر: لسان العرب، مادة: عكف).

(٧) في (ح): «بذاك».

أَبُو بَكْرٍ ذَهَبَ لِيَتَأَخَّرَ ، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ لَا (تَتَأَخَّرَ) ^(١) وَأَمَرَهُمَا فَأَجْلَسَاهُ إِلَى جَنْبِهِ فَجَعَلَ أَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي قَائِمًا ، وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ بِصَلَاةِ أَبِي بَكْرٍ ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي قَاعِدًا ، فَدَخَلْتُ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَقُلْتُ : أَلَا أَعْرِضُ عَلَيْكَ مَا حَدَّثْتَنِي عَائِشَةُ عَنْ مَرَضِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، فَحَدَّثْتُهُ فَمَا أَتَكَرَّرَ مِنْهُ شَيْئًا غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : سَمَّتَ لَكَ الرَّجُلَ الَّذِي كَانَ مَعَ الْعَبَّاسِ ؟ قُلْتُ : لَا . قَالَ : هُوَ عَلِيٌّ .

قال أبو عبد الرحمن : موسى بن أبي عائشة ثقة ، كان سفيان الثوري يحسن الثناء على موسى بن أبي عائشة ، (وهو) كوفي .

١١٢ - (باب) اختلاف نية الإمام والمأموم

• [٩٩٧] أخبرنا محمد بن منصور ، قال : حدثنا سفيان ، عن عمرو قال : سمعت جابر بن عبد الله يقول : كان معاذ يصلي مع النبي ﷺ ، ثم يرجع إلى قومه يومئهم ، فأخَّرَ ذات ليلة الصلاة فصلَّى مع النبي ﷺ ، ثم رجَعَ إلى قومه يومئهم ، فقرأ سورة البقرة ، فلَمَّا سَمِعَ ذَلِكَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ تَأَخَّرَ فَصَلَّى ، ثُمَّ خَرَجَ فَقَالُوا : نَافَقْتَ يَا فُلَانُ . فَقَالَ : وَاللَّهِ ، مَا نَافَقْتُ ، وَلَا تَبِينَ النَّبِيِّ ﷺ فَأُخْبِرُهُ ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ مَعَادًا يُصَلِّي مَعَكَ ، ثُمَّ يَأْتِينَا

(١) في (ط) بالتاء والياء في أولها ، وفوقها : «معا» ، وفي (هـ) ، (ت) : «يتأخر» بالياء التحتية ، ولم تنقط في (ح) .

* [٩٩٦] [التحفة : خ م س ١٦٣١٧] [المجتبى : ٨٤٦] • أخرجه البخاري (٦٨٧) ، ومسلم (٤١٨) .

وسياقي من طريق ابن المبارك ، عن زائدة برقم (٧٢٤٧) .

فَيَوْمُنَا، وَإِنَّكَ أَخَزْتَ الصَّلَاةَ الْبَارِحَةَ، فَصَلَّى مَعَكَ، ثُمَّ رَجَعَ فَأَمَّنَا فَاسْتَفْتَحَ سُورَةَ الْبَقَرَةِ، فَلَمَّا سَمِعْتُ ذَلِكَ تَأَخَّرْتُ فَصَلَّيْتُ، وَإِنَّمَا نَحْنُ أَصْحَابُ نَوَاضِحٍ نَعْمَلُ بِأَيْدِينَا، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا مُعَاذُ، أَفَتَأَنَّ أَنْتَ؟ اقْرَأْ بِسُورَةِ كَذَا وَسُورَةِ كَذَا».

• [٩٩٨] أَخْبَرَنَا بِشْرُ بْنُ هَلَالٍ (الْبُضْرِيُّ)، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، هُوَ: الْقَطَّانُ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ صَلَّى صَلَاةَ الْخَوْفِ فَصَلَّى بِالَّذِينَ خَلْفَهُ رُكْعَتَيْنِ، وَبِالَّذِينَ جَاءُوا رُكْعَتَيْنِ، فَكَانَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ أَرْبَعًا (وَلَهُمْ) وَلَهُؤُلَاءِ (رُكْعَتَيْنِ) (رُكْعَتَيْنِ) ^{صحت} (١).

١١٣ - (بَابُ) فَضْلِ الْجَمَاعَةِ

• [٩٩٩] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ تَفْضُلٌ عَلَى صَلَاةِ الْفَلْدِ» ^{صحت} (بِسَبْعِ) وَعَشْرِينَ دَرَجَةً.

* [٩٩٧] [التحفة: م د س ٢٥٣٣] [المجتبى: ٨٤٧] • أخرجه مسلم (٤٦٥) بلفظ: «فافتتح بسورة البقرة» وفيه زيادة، وانظر ما تقدم برقم (٩٩٣).

(١) صحح عليها في (هـ)، وسقطت من (ت)، وسبق الحديث من وجه آخر عن الأشعث برقم (٦٠١) وسيأتي كذلك برقم (٢١٤٨)، وقال المزي في «التحفة»: «وفي نسخة: عن عمرو بن علي بدل بشر بن هلال». اهـ.

* [٩٩٨] [التحفة: د س ١١٦٦٣] [المجتبى: ٨٤٨]

(٢) الفلد: المنفرد. انظر: «هدي الساري» (ص ١٦٦).

* [٩٩٩] [التحفة: خ م س ٨٣٦٧] [المجتبى: ٨٤٩] • أخرجه البخاري (٦٤٥)، ومسلم (٦٥٠).

- [١٠٠٠] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ أَفْضَلُ مِنْ صَلَاةِ أَحَدِكُمْ وَحْدَهُ (خَمْسَةٌ) وَعِشْرِينَ جُزْءًا».
- [١٠٠١] أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ (عَمَّارٍ) ^(١) قَالَ: حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ تَزِيدُ عَلَى صَلَاةِ الْفِدَى (خَمْسًا) ^(٢) وَعِشْرِينَ (دَرَجَةً) ^(٣)».

١١٤ - (بَابُ) الْجَمَاعَةِ إِذَا كَانُوا ثَلَاثَةً

- [١٠٠٢] (أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا كَانُوا ثَلَاثَةً فَلْيُؤْمَمُهُمْ أَحَدُهُمْ، وَأَحَقُّهُمْ بِالْإِمَامَةِ أَقْرَبُهُمْ» ^(٤)).

* [١٠٠٠] [التحفة: م ت س ١٣٢٣٩] [المجتبى: ٨٥٠] • أخرجه مسلم (٦٤٩)، وقال الترمذي (٢١٦): «حديث حسن صحيح». اهـ. وأخرجه البخاري (٦٤٩) من طريق شعيب، عن الزهري بمثله، وفيه زيادة.

(١) كأنه ضبب عليها في (ح)، وكتب في الحاشية: «عامر».

(٢) في (ح): «خمس».

(٣) في (م)، (ط): «جزءًا»، والمثبت من (هـ)، (ت)، وهو موافق لما في «المجتبى»، ولم تذكر هذه اللفظة ولا تلك في (ح).

* [١٠٠١] [التحفة: م س ١٧٤٧١] [المجتبى: ٨٥١] • أخرجه أحمد (٤٩/٦)، والبخاري في «التاريخ» (٣٣٢/٥)، عن يحيى بنحوه، قال أبو نعيم في «الحلية» (٣٨٦/٨): «غريب من حديث القاسم، لم يروه فيها أعلم إلا عبدالرحمن بن عمار». اهـ. وقال مغلطاي في «شرح ابن ماجه» (٤/١٣٤١): «سند صحيح». اهـ.

(٤) سبق من وجه آخر عن قتادة برقم (٩٤٥).

* [١٠٠٢] [التحفة: م س ٤٣٧٢] [المجتبى: ٨٥٢]

١١٥ - (بَابُ) الْجَمَاعَةِ إِذَا كَانُوا ثَلَاثَةً رَجُلٌ وَصَبِيٌّ وَامْرَأَةٌ

- [١٠٠٣] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ ، قَالَ : قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : أَخْبَرَنِي زِيَادٌ ، (أَنَّ) ^(١) قَزْعَةَ مَوْلَى لِعَبْدِ الْقَيْسِ أَخْبَرَهُ ، أَنَّهُ سَمِعَ عِكْرِمَةَ قَالَ : قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : صَلَّيْتُ إِلَى جَنْبِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَعَائِشَةُ خَلْفَنَا تُصَلِّي مَعَنَا ، وَأَنَا إِلَى جَنْبِ النَّبِيِّ ﷺ أُصَلِّي مَعَهُ .

١١٦ - (بَابُ) الْجَمَاعَةِ إِذَا (كَانُوا) اثْنَيْنِ ^(٢)

- [١٠٠٤] أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ، (قَالَ : حَدَّثَنَا) ^(٣) عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةً ، فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ ، (فَأَخَذَنِي بِيَدِهِ) ^(٤) الْيُسْرَى حَتَّى أَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ .

(١) في (م)، (ط): «بن»، وهو خطأ، والتصويب من (هـ)، (ت)، (ح)، وانظر «المجتبى»، و«التحفة».

* [١٠٠٣] [التحفة: ص ٦٢٠٦] [المجتبى: ٨٥٣] • أخرجه أحمد (٣٠٢/١) عن حجاج، وصححه ابن خزيمة (١٥٣٧)، وابن حبان (٢٢٠٤)، وقزعة مولى عبد القيس لا يعرف إلا بروايته عن عكرمة، ورواية زياد بن سعد عنه، وقد وثقه أبو زرعة وابن حبان، لكن قال الذهبي في «الميزان» (٦٨٩٥): «لا يدرى من هو، لكن وثقه أبو زرعة». اهـ. وقال الحافظ في «التقريب»: «مقبول». اهـ. وقد تفرد بذكر عائشة في هذه الصلاة.

(٢) في (ح): «كانا».

(٣) في (هـ)، (ت)، (ح): «عن».

(٤) في (م)، (ط): «فأخذ بيدي»، والمثبت من (هـ)، (ت)، (ح).

* [١٠٠٤] [التحفة: م د ص ٥٩٠٨] [المجتبى: ٨٥٤] • أخرجه مسلم (٧٦٣)، وقد روي عن ابن عباس من غير هذا الوجه، وتقدم برقم (٤٨١) وهو متفق عليه.

• [١٠٠٥] أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، وَهُوَ: ابْنُ الْحَارِثِ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُمْ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي (بَصِيرٍ)^(١)، عَنْ أَبِيهِ - قَالَ شُعْبَةُ: وَقَالَ أَبُو إِسْحَاقَ: وَقَدْ سَمِعْتُهُ مِنْهُ وَمِنْ أَبِيهِ - قَالَ: سَمِعْتُ أَبِيَّ بْنَ كَعْبٍ يَقُولُ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا صَلَاةَ الصُّبْحِ فَقَالَ: «أَشْهَدُ فُلَانٌ الصَّلَاةَ؟» قَالُوا: لَا. قَالَ: «فُلَانٌ؟» قَالُوا: لَا. قَالَ: «إِنَّ^(٢) هَاتَيْنِ الصَّلَاتَيْنِ مِنْ أَثْقَلِ الصَّلَاةِ عَلَى الْمُتَأَفِّقِينَ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِيهِمَا لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبَوًّا^(٣)، وَالصَّفِّ الْأَوَّلِ عَلَى مِثْلِ صَفِّ الْمَلَائِكَةِ، وَلَوْ تَعْلَمُونَ فَضِيلَتَهُ ابْتَدَرْتُمُوهُ^(٤)، وَصَلَاةَ الرَّجُلِ مَعَ الرَّجُلِ أَزْكَى^(٥) مِنْ صَلَاتِهِ وَخَلْدُهُ، وَصَلَاةَ الرَّجُلِ مَعَ الرَّجُلَيْنِ أَزْكَى مِنْ (صَلَاتِهِ)^(٦) مَعَ الرَّجُلِ، وَمَا كَانُوا أَكْثَرَ (فَهُوَ)^(٧) أَحَبُّ إِلَيَّ اللَّهُ».

(١) كذا ضبطت في (هـ)، (ت)، وصحح عليها في (ط).

(٢) في (ح): «فإن».

(٣) حبوا: زحفاً على اليمين والركبتين. (انظر: لسان العرب، مادة: حبا).

(٤) ابتدروموه: أي: سبق كل منكم لتحصيله. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (١٠٥/٢).

(٥) أزكى: أكثر أجراً. (انظر: حاشية السندي على ابن ماجه) (١٠٥/٢).

(٦) في (ح): «صلاة».

(٧) في (م)، (ط): «فهم»، والمثبت من (هـ)، (ت)، (ح).

* [١٠٠٥] [التحفة: دس ق ٣٦] [المجتبى: ٨٥٥] • أخرجه الإمام أحمد (١٤٠/٥، ١٤١)،

وأبو داود (٥٥٤)، وابن ماجه (٧٩٠) من طرق عن أبي إسحاق به.

والحديث اختلف فيه على أبي إسحاق هل هو عن عبد الله بن بصير عن أبي بن كعب، أم عن أبيه عن أبي؟ وقد احتج غير واحد من النقاد برواية خالد بن الحارث هذه ومثلها رواية يحيى بن سعيد القطان على صحة الأمرين جميعاً، وأن كليهما سمع الحديث من أبي بن كعب، قاله ابن المديني والذهلي وغيرهما، وشدَّ أبو الأحوص فرواه عن أبي إسحاق عن العيزار بن حريث عن أبي بصير: قال أبي. وقال الذهلي: «ما أدري كيف هو؟». اهـ.

١١٧- (الْجَمَاعَةُ لِلنَّافِلَةِ مِنَ الصَّلَاةِ)

- [١٠٠٦] (أَخْبَرَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ نَصْرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَثْبَانَ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ الشُّيُولَ تَحُولُ بَيْنِي وَبَيْنَ مَسْجِدِ قَوْمِي، فَأَحِبُّ أَنْ تَأْتِيَنِي فَتُصَلِّيَ فِي مَكَانٍ مِنْ بَيْتِي أَتَّخِذُهُ مَسْجِدًا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَتَفْعَلُ». فَلَمَّا دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَيْنَ تُرِيدُ؟» فَأَشْرَفْتُ لَهُ إِلَى نَاحِيَةِ مِنَ الْبَيْتِ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (وَصَفْنَا) ^(١) خَلْفَهُ، فَصَلَّى (بِنَا) رُكْعَتَيْنِ ^(٢).

١١٨- (بَابُ) الْجَمَاعَةُ لِلْقَائِمِ مِنَ الصَّلَاةِ

- [١٠٠٧] أَخْبَرَنَا هَذَا أَبُو السَّرِيِّ، عَنْ أَبِي زُبَيْدٍ، وَاسْمُهُ: عَبَثُ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ

= وأورد هذا الخلاف الإمام البخاري في «التاريخ» (٥٠/٥)، والبيهقي في «سننه الكبرى» (٦٧/٣)، ومغلطاي في «شرح ابن ماجه» (١٣٣٧/٤).

وقال المنذري في «الترغيب» (١٦١/١): «جزم يحيى بن معين والذهلي بصحته». اهـ. وكذلك صححه ابن حبان (٢٠٥٦)، وابن خزيمة (١٤٧٦) وأشار للخلاف، و صححه ابن السكن، وقال العقيلي (١١٦/٢): «والحديث من حديث شعبة صحيح». اهـ.

وقال النووي في «الخلاصة»: «إسناده صحيح، إلا أن ابن بصير سكتوا عنه، ولم يضعفه أبو داود». اهـ. نقله عنه الزيلعي في «نصب الراية» (٢٤/٢).

وقال ابن عبد البر في «التمهيد» (٣١٧/٦): «حديث ليس بالقوي، لا يحتج بمثله». اهـ. وعبد الله بن أبي بصير لا يعرف له راوٍ سوى أبي إسحاق السبيعي، ولم يوثقه سوى العجلي، وأبوه قريب منه.

(١) في (هـ)، (ت)، (ح): «فصفنا».

(٢) سبق من وجه آخر عن ابن شهاب برقم (٩٥١).

* [١٠٠٦] [التحفة: خم م س ق ٩٧٥٠] [المجتبى: ٨٥٦]

حُصَيْنٍ ، عَنْ (عَبْدِ اللَّهِ) ^(١) بِنِ أَبِي قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ قَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ : لَوْ عَرَّسْتُ ^(٢) بِنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ . فَقَالَ : «إِنِّي أَخَافُ أَنْ تَنَامُوا عَنِ الصَّلَاةِ» . فَقَالَ بِلَالٌ : أَنَا أَحْفَظُكُمْ . فَاضْطَجَعُوا فَتَنَامُوا ، وَأَسْنَدَ بِلَالٌ ظَهْرَهُ إِلَى رَاحِلَتِهِ ، فَاسْتَيْقَظَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ - يَعْنِي - طَلَعَ حَاجِبُ الشَّمْسِ ، فَقَالَ : «يَا بِلَالُ ، أَيْنَ مَا قُلْتِ؟» قَالَ : مَا أَلْقَيْتِ عَلَيَّ نَوْمَةً مِثْلَهَا قَطُّ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ اللَّهَ قَبَضَ أَرْوَاحَكُمْ حِينَ شَاءَ ، فَرَدَّهَا حِينَ شَاءَ ، فَمُ يَا بِلَالُ ، (فَإِذِنْ) ^(٣) النَّاسَ بِالصَّلَاةِ» . فَقَامَ بِلَالٌ فَأَذَّنَ ، (فَتَوَضَّأَ) ^(٤) - يَعْنِي - حِينَ ازْتَفَعَتِ الشَّمْسُ ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى بِهِمْ .

١١٩ - (بَابُ) التَّشْدِيدِ فِي تَرْكِ الْجَمَاعَةِ

• [١٠٠٨] أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ، عَنْ زَائِدَةَ بِنِ قُدَامَةَ قَالَ : حَدَّثَنَا السَّائِبُ بْنُ حُبَيْشٍ (الْكَلَاعِيُّ) ^(٥) ، عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ

(١) في (م) : «عبيدالله» ، وهو خطأ ، والتصويب من بقية النسخ .

(٢) عرست : نزلت ليلاً للنوم أو الراحة . (انظر : لسان العرب ، مادة : عرس) .

(٣) كذا في (م) ، (ط) ، وصحح عليها في (ط) ، وكتب في حاشيتها : «فأذن في» وفوقها : «ض» ،

ووقع في (ح) ، وحاشية (م) : «فأذن في الناس» بدون همز ولا ضبط ، وفوق «فأذن» في حاشية

(م) : «ز» ، ووقع في (هـ) ، (ت) : «فأذن الناس» بدون «في» ، وصحح فوق «فأذن» .

(٤) فوقها في (م) ، (ط) : «ع» ، وكتب في حاشية (م) ، وفوق الكلمة في (ط) : «وتوضأ» ،

وفوقها : «ض» . ووقع في (هـ) ، (ت) : «فتوضأوا» .

* [١٠٠٧] [التحفة : خ د س ١٢٠٩٦] [المجتبى : ٨٥٨] • أخرجه البخاري (٥٩٥ ، ٧٤٧١) من

طريق حصين ، ولم يقل : «بهم» في آخره .

وسياتي من طريق هشيم ، عن حصين برقم (١١٥٦٠) .

(٥) كذا في (ط) بفتح الكاف ، وكذا قال الحافظ في «التقريب» ، ووقع في (هـ) بكسرها .

الْيَعْمَرِيُّ ^{هـ} قَالَ : قَالَ لِي أَبُو الدَّرْدَاءِ : أَيْنَ مَسْكُوكُكَ؟ فَقُلْتُ : فِي قَرْيَةٍ (دُونِ) ^(١) حِمَصَ . فَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «مَا مِنْ ثَلَاثَةٍ فِي قَرْيَةٍ وَلَا بَدْوٍ لَا تُقَامُ فِيهِمُ الصَّلَاةُ إِلَّا قَدْ اسْتَحْوَذَ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ ، فَعَلَيْكَ بِالْجَمَاعَةِ ؛ فَإِنَّمَا يَأْكُلُ الدُّبُّ الْقَاصِيَةَ» ^(٢) . قَالَ السَّائِبُ : يَعْنِي بِالْجَمَاعَةِ الْجَمَاعَةَ فِي الصَّلَاةِ .

١٢٠ - (بَابُ) التَّشْدِيدِ فِي التَّخَلْفِ عَنِ (الصَّلَاةِ) ^(٣)

• [١٠٠٩] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِي الزَّيَّادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَّ بِحَطَبٍ (فِيحُطَبٌ) ^{صحت} ، ثُمَّ أَمُرَّ بِالصَّلَاةِ فَيُؤَدَّنَ بِهَا ، ثُمَّ أَمُرَّ رَجُلًا يُؤْمُ النَّاسَ ، ثُمَّ أُخَالِفَ إِلَى رِجَالٍ فَأَحْرَقَ عَلَيْهِمْ بُيُوتَهُمْ ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَوْ يَعْلَمُ أَحَدُهُمْ

﴿١٢/ب﴾

(١) كذا ضبطت في (ط)، (هـ)، (ت)، وصحح عليها في (ط)، وهي تصغير كلمة «دون» .

(٢) القاصية : الشاة المنفردة عن القطيع البعيدة منه . (انظر : حاشية السندي على النسائي) (١٠٧/٢) .

* [١٠٠٨] [التحفة : دس ١٠٩٦٧] [المجتبى : ٨٥٩] • أخرجه أبو داود (٥٤٧) من طريق زائدة

به ، وصححه ابن خزيمة (١٤٨٦) ، وابن حبان (٢١٠١) ، والحاكم (٢١١/١) ، وقال : «هذا

حديث صدوق رواه ، شاهد لما تقدم ، متفق على الاحتجاج برواياته ، إلا السائب بن حبيش ،

وقد عرف من مذهب زائدة أنه لا يحدث إلا عن الثقات» . اهـ . ونقل الحافظ في «التلخيص»

(٢٤/٢) تصحيح النووي له في «الخلاصة» ، والسائب بن حبيش قال الدارقطني : «صالح

الحديث ، لا أعلم حدث عنه غير زائدة» . اهـ .

(٣) في (ح) : «الجماعة» .

أَنَّهُ يَجِدُ عَظْمًا سَمِينًا أَوْ مِزْمَاتَيْنِ ^(١) حَسَنَيْنِ لَشَهْدِ الْعِشَاءِ .

١٢١- (بَابُ) الْمُحَافَظَةِ عَلَى الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ حَيْثُ يُتَادَى بِهِنَّ

• [١٠١٠] أَخْبَرَنَا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، يَعْنِي: ابْنَ الْمُبَارَكِ، عَنِ الْمَسْعُودِيِّ، عَنِ عَلِيِّ بْنِ الْأَقْمَرِ، عَنِ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَلْقَى اللَّهَ غَدًا مُسْلِمًا فَلْيُحَافِظْ عَلَيَّ هَؤُلَاءِ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ حَيْثُ يُتَادَى بِهِنَّ؛ فَإِنَّ اللَّهَ شَرَعَ لِنَبِيِّهِ ﷺ سُنَّ الْهُدَى، وَإِنَّهُنَّ مِنْ سُنَنِ الْهُدَى، وَإِنِّي لَا أَحْسِبُ مِنْكُمْ أَحَدًا إِلَّا لَهُ مَسْجِدٌ يُصَلِّي فِيهِ فِي بَيْتِهِ، فَلَوْ صَلَّيْتُمْ فِي بَيْتِكُمْ وَتَرَكْتُمْ (مَسَاجِدَكُمْ لِتَرَكْتُمْ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ وَلَوْ تَرَكْتُمْ) سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ ﷺ لَضَلَلْتُمْ، وَمَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يَتَوَضَّأُ فَيُحَسِّنُ الْوُضُوءَ، ثُمَّ يَمْشِي إِلَى (صَلَاتِهِ) ^(٢) إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِكُلِّ (خُطْوَةٍ) ^{صحت هـ} يَخْطُوهَا حَسَنَةً، أَوْ (يَرْفَعُ) ^{صحت هـ} لَهُ بِهَا دَرَجَةً، أَوْ يُكْفِرُ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةً، لَقَدْ رَأَيْتُنَا نُقَارِبُ بَيْنَ الْخَطَا، وَقَدْ رَأَيْتُنَا وَمَا يَتَخَلَّفُ عَنْهَا إِلَّا مُتَافِقٌ مَعْلُومٌ نِفَاقُهُ، وَلَقَدْ رَأَيْتُ الرَّجُلَ يُهَادِي بَيْنَ (الرَّجُلَيْنِ) ^(٣) حَتَّى يُقَامَ فِي الصَّفِّ .

(١) مرماتين: ث. مِزْمَاة، وهي: اللحم الموجود بين ظُفْرِي الشاة، وقيل: سهم صغير يُعَلَّمُ به الرمي، وهو أحقر السهام وأرذلها. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (١٠٧/٢).

* [١٠٠٩] [التحفة: خ س ١٣٨٣٢] [المجتبى: ٨٦٠] • أخرجه البخاري (٦٤٤، ٧٢٢٤) من طريق مالك، وقال فيه: «عرفاً سميناً».

(٢) في (هـ)، (ت): «الصلاة». (٣) في (ح): «رجلين».

* [١٠١٠] [التحفة: م د س ٩٥٠٢] [المجتبى: ٨٦١] • أخرجه مسلم (٦٥٤) من طريقين آخرين عن أبي الأحوص، وصححه ابن حبان (٢١٠٠)، وأبو عوانة (١٢٦٢، ١٢٦٣).

- [١٠١١] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَصَمِّ، عَنْ عَمِّهِ يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: جَاءَ أَعْمَى إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنَّهُ لَيْسَ لِي قَائِدٌ يَتَّقُوذُنِي إِلَى الصَّلَاةِ. فَسَأَلَهُ أَنْ يُرَخِّصَ لَهُ أَنْ يُصَلِّيَ فِي بَيْتِهِ، فَأَذِنَ لَهُ فَلَكَمَا وَآلِي دَعَاهُ، فَقَالَ لَهُ: **«هَلْ تَسْمَعُ النَّدَاءَ^(١) بِالصَّلَاةِ؟»** فَقَالَ: نَعَمْ. قَالَ: **«فَأَجِبْ»**.^{ص: ٥}
- [١٠١٢] أَخْبَرَنِي (هَارُونَ بْنُ زَيْدِ بْنِ يَزِيدَ ابْنِ أَبِي الزَّرْقَاءِ)^(٢)، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ التَّوْرِيُّ. وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ (الْأَذْرَمِيُّ)، قَالَ: حَدَّثَنَا قَاسِمُ بْنُ يَزِيدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ (عَاصِمِ)، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ الْمَدِينَةَ (كَثِيرَةٌ)^(٣) الْهُوَامُ^(٤) وَالسَّبَاعِ. فَقَالَ: **«هَلْ تَسْمَعُ حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ؟»** قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: **«فَحَيَّ هَلَا^(٥)»**. وَلَمْ يُرَخِّصْ لَهُ.

(١) النداء: الأذان. (انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري) (٢/٣٦٠).

* [١٠١١] [التحفة: م س ١٤٨٢٢] [المجتبى: ٨٦٢] • أخرجه مسلم (٦٥٣)، وقال ابن رجب في «فتح الباري» (٣/١٨٥): «وقد أشار الجوزجاني إلى أن حديث ابن أم مكتوم لم يقل أحد بظاهره، يعني: أن هذا لم يوجب حضور المسجد على من كان حاله كحال ابن أم مكتوم». اهـ. وانظر «شرح علل الترمذي» (١٣/١).

(٢) أبو الزرقاء كنية يزيد، فالصواب فيه: هارون بن زيد بن أبي الزرقاء يزيد، كما هو مدون في كتب التراجم.

(٣) في (م): «كثير»، والمثبت من بقية النسخ.

(٤) الهوام: ج. الهامة، وهي: كل ذات ستم يقتل. (انظر: تحفة الأحوذى) (٦/١٨٤).

(٥) فحي هلا: هي كلمة استدعاء فيها حثٌّ بمعنى أقبل. (انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري) (٧/٣٩٩).

قال أبو عبد الرحمن: قَدِ اخْتَلَفَ عَلَيَّ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى فِي هَذَا الْحَدِيثِ ،
فَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ عَنْهُ مُرْسَلًا .

١٢٢- العُدْرُ فِي تَرْكِ الْجَمَاعَةِ

- [١٠١٣] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ
عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَرْقَمَ كَانَ يَوْمَ أَصْحَابِهِ ، فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ يَوْمًا فَذَهَبَ لِحَاجَتِهِ ^(١) ،
ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ : (إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «إِذَا وَجَدَ أَحَدُكُمْ الْعَائِطَ» ^(٢)
فَلْيَبْدَأْ بِهِ قَبْلَ الصَّلَاةِ» .

* [١٠١٢] [التحفة: د س ١٠٧٨٧] [المجتبى: ٨٦٣] • أخرجه أبو داود (٥٥٣) وغيره من طريق
سفيان به ، وصححه الحاكم ، وقال : «إن كان ابن عباس سمع من ابن أم مكتوم» . اهـ .
(٢٤٦/١) ، واستغربه ابن خزيمة (١٤٧٨) ، وذكر له الحاكم عنده في «المستدرک» (٣٧٤/١)
شاهدًا من حديث عبد الله بن شداد ، عن ابن أم مكتوم ، وقال : «إسناده صحيح» . اهـ . وانظر
«شرح ابن ماجه» لمغلطاي (١٣٤٨/٤) وما بعدها ، و«شرح ابن رجب للبخاري» (٣٩١/٢) .
(١) لحاجته : يقعد للغائط أو البول . (انظر : تحفة الأحوذى) (٦١/١) .

(٢) الغائط : الرغبة في التبول أو التبرز . (انظر : المعجم العربي الأساسي ، مادة : غوط) .
* [١٠١٣] [التحفة: دت س ق ٥١٤١] [المجتبى: ٨٦٤] • أخرجه مالك في «الموطأ» (٣٨١) ،
وتابعه عليه زهير عند أبي داود (٨٨) ، وأبو معاوية عند الترمذي (١٤٢) ، وابن عيينة عند ابن
ماجه (٦١٦) ، والحميدي (٨٧٢) ، وأيوب بن موسى عند عبدالرزاق (٤٥١/١) ، والحاكم
(٤٧٨/٣) ، ومحمد بن كناسة عند الدارمي (١٤٢٧) ، ويحيى بن سعيد عند أحمد (٤٨٣/٣) ،
(٣٥/٤) .

قال الترمذي : «حديث حسن صحيح ، هكذا روى مالك بن أنس ، ويحيى بن سعيد
القطان ، وغير واحد من الحفاظ ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عبد الله بن الأرقم ،
وروى وهيب وغيره عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن رجل ، عن عبد الله بن الأرقم» . اهـ . =

- [١٠١٤] أخبرنا مُحَمَّدُ بْنُ مُثُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا حَضَرَ الْعِشَاءُ وَأَقِيَمَتِ الصَّلَاةُ فَأَبْدَهُوا بِالْعِشَاءِ».
- [١٠١٥] أخبرنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِحَيْثِينَ فَأَصَابَنَا مَطَرٌ، فَتَادَى مُتَادِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْ صَلُّوا فِي رِحَالِكُمْ^(١).

= وتابع وهيبا على روايته: شعيب بن إسحاق، وأبو ضمرة، حكاه أبو داود، وقال: «والأكثر الذين رووه عن هشام قالوا كما قال زهير». اهـ.

وصححه ابن خزيمة (٩٣٢) من طريق أيوب، وابن حبان (٢٠٧١) من طريق مالك، والحاكم (٤٧٨/٣) من طريق سفیان بن عيينة.

وقال الترمذي: «حسن صحيح». اهـ. ونقل عن الإمام البخاري في «العلل الكبير» (١٩٨/١) ترجيحه لرواية: «عن رجل»، وانظر: «شرح سنن ابن ماجه» لمغلطاي (٣/٨٥٠ - ٨٥١)، و«التمهيد» (٢٢/٢٠٣، ٢٠٤).

* [١٠١٤] [التحفة: م ت س ق ١٤٨٦] [المجتبى: ٨٦٥] • أخرجه مسلم (٥٥٧)، وقال الترمذي (٣٥٣): «حديث حسن صحيح». اهـ. وصححه ابن خزيمة (٩٣٤، ١٦٥١)، وأبو عوانة (١٢٨٦).

وأخرجه البخاري (٥٤٦٤) من طريق عقيل، عن الزهري به، بلفظ: «وضع» بدل: «حضر».

(١) ورحالكم: الرحال: المساكن والمنازل. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: رحل).

* [١٠١٥] [التحفة: د س ق ١٣٣] [المجتبى: ٨٦٦] • أخرجه الإمام أحمد (٧٤/٥)، وأبو داود (١٠٥٧)، وابن ماجه (٩٣٦) وغيرهم من طريق قتادة به. وصححه ابن خزيمة (١٦٥٨)، وابن حبان (٢٠٨١)، وانظر «التاريخ الكبير» (٢/٢١).

والحديث أصله في «الصحيحين» من حديث نافع، عن ابن عمر أخرجه البخاري (٦٦٦)، ومسلم (٦٩٧).

١٢٣ - (بَابُ) حَدِّ إِذْرَاكِ الْجَمَاعَةِ

• [١٠١٦] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ طَخْلَاءَ، عَنْ مُخْصِنِ بْنِ عَلِيٍّ (الْفَهْرِيُّ)^{ص:ت}، عَنْ عَوْفِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ خَرَجَ عَامِدًا إِلَى الْمَسْجِدِ وَوَجَدَ النَّاسَ قَدْ صَلَّوْا (كَتَبَ اللَّهُ لَهُ) ^(١) مِثْلَ أَجْرِ مَنْ حَضَرَهَا، وَلَا يُتْقَضُ ذَلِكَ مِنْ أَجُورِهِمْ شَيْئًا».

• [١٠١٧] أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، عَنِ ابْنِ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، أَنَّ (الْحَكِيمَ) ^(٢) بَنَ عَبْدِ اللَّهِ الْقُرَشِيَّ حَدَّثَهُ، أَنَّ نَافِعَ بْنَ جُبَيْرٍ وَعَبْدُ اللَّهِ ابْنُ أَبِي سَلَمَةَ حَدَّثَاهُ، أَنَّ مُعَاذَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَهُمَا، عَنْ حُمْرَانَ مَوْلَى عَثْمَانَ (بْنِ عَفَّانَ)، عَنْ عَثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ تَوَضَّأَ لِلصَّلَاةِ (فَأَسْبَغَ) ^(٣) الْوُضُوءَ، ثُمَّ مَشَى إِلَى الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ، فَصَلَّاهَا مَعَ النَّاسِ، أَوْ مَعَ الْجَمَاعَةِ، أَوْ فِي الْمَسْجِدِ، (غُفِرَ لَهُ ذَنْبُهُ) ^(٤)».

(١) كذا في (هـ)، (ت)، (ح) بإثبات لفظ الجلالة، وبناء «كُتِبَ» على الفاعل، ووقع في (م)، (ط): «كُتِبَ لَهُ» على البناء للمفعول.

* [١٠١٦] [التحفة: دس ١٤٢٨١ [المجتبى: ٨٦٧] • أخرجه أبو داود (٥٦٤)، وأحمد (٣٨٠/٢)،

وعبد بن حميد في «مسنده» (١٤٥٥) من طريق عبدالعزيز بن محمد بنحوه، وصححه الحاكم (٣٢٧/١)، وقال الحافظ في «الفتح» (١٣٧/٦): «إسناده قوي». اهـ. ومحسن بن علي جهله ابن القطان كما في «الميزان» (٣٠/٦).

(٢) كذا ضبطت في (ط)، (هـ)، (ت) وصحح على أولها في (هـ)، (ت)، وعلى آخرها في (ط).

(٣) في (هـ)، (ت): «وأسبغ»، وأسبغ أي: أتمم وأكمل. (انظر: المعجم الوسيط، مادة: سبغ).

(٤) في (ح): «غفر الله له تبارك وتعالى ذنبه»، وسبق تحريجه برقم (٢٢٠).

* [١٠١٧] [التحفة: خ م ص ٩٧٩٧] [المجتبى: ٨٦٨]

١٢٤ - (بَابُ) إِعَادَةِ الصَّلَاةِ مَعَ الْجَمَاعَةِ بَعْدَ صَلَاةِ الرَّجُلِ (لِنَفْسِهِ) (١)

• [١٠١٨] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، (عَنْ) (٢) زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي الدَّبِيلِ يُقَالُ لَهُ: (بِشْرٌ) (٣) بْنُ مِخْجَنٍ، عَنْ مِخْجَنٍ، أَنَّهُ كَانَ فِي مَجْلِسٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَذَّنَ بِالصَّلَاةِ، (فَقَامَ) (٤) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ رَجَعَ، وَمِخْجَنٌ فِي مَجْلِسِهِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مَعَكَ أَنْ تُصَلِّيَ؟ أَلَسْتَ بِرَجُلٍ مُسْلِمٍ؟» قَالَ: بَلَى، وَلَكِنِّي كُنْتُ قَدْ صَلَّيْتُ فِي أَهْلِي فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا جِئْتَ (فَصَلِّ) (٤) مَعَ النَّاسِ، وَإِنْ كُنْتَ قَدْ صَلَّيْتَ.»

(١) في (ح): «وحده».

(٢) في (م)، (ط): «وعن»، والصواب بدون الواو كما في بقية النسخ، وانظر «المجتبى»، و«التحفة».

(٣) في (هـ)، (ت): «بِشْرٌ»، وهو خطأ.

(٤) في (ح): «فصل».

* [١٠١٨] [التحفة: س ١١٢١٩] [المجتبى: ٨٦٩] • أخرجه أحمد (٣٤/٤)، والشافعي في

«الأم» (٢٠٦/٧) عن مالك به، وتابعه علي هذا الإسناد عبدالعزيز بن محمد الدراوردي عند ابن أبي عاصم في «الآحاد» (٢٠٦/٢) بنحوه، ورواه ابن جريج وداود بن قيس عن زيد بن أسلم، عن ابن محجن عن أبيه.

أخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٩٤/٢٠)، ورواه سفيان عن زيد فقال: «بشربن محجن».

أخرجه الطبراني (٢٩٣/٢٠).

انظر: «التمهيد» (٢٢٣/٤)، و«التاريخ الكبير» (١٢٤/٢)، (٤/٨)، و«العلل ومعرفة الرجال» (١٩٠/١).

وبشربن محجن قال ابن القطان: «لا يعرف حاله». اهـ. وقال الذهبي في «الميزان»: «غير معروف». اهـ. وفي «المغني»: «لا يكاد يعرف». اهـ.

١٢٥- (بَابُ) إِعَادَةِ الْفَجْرِ

- [١٠١٩] أَخْبَرَنِي زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يَعْلى بْنُ عَطَاءٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ الْأَسْوَدِ الْعَامِرِيُّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْفَجْرِ فِي مَسْجِدِ الْخَيْفِ^(١)، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ إِذَا هُوَ بِرَجُلَيْنِ فِي آخِرِ الْقَوْمِ لَمْ يُصَلِّيَا مَعَهُ فَقَالَ: «عَلَيَّ بِهِمَا». فَأَتَيْتَنِي بِهِمَا^(٢) فَرَأَيْتُهُمَا. فَقَالَ: «مَا مَنَعَكُمَا أَنْ تُصَلِّيَا مَعَنَا؟» قَالَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا قَدْ صَلَّيْنَا فِي رِحَالِنَا. قَالَ: «فَلَا تُفْعَلَا، إِذَا صَلَّيْتُمَا فِي رِحَالِكُمَا ثُمَّ أَتَيْتُمَا مَسْجِدَ جَمَاعَةٍ، فَصَلِّيَا مَعَهُمْ، فَإِنَّهَا (لَكُمْ)^(٣) نَافِلَةٌ».

١٢٦- (بَابُ) إِعَادَةِ الصَّلَاةِ بَعْدَ ذَهَابِ وَقْتِهَا

- [١٠٢٠] (أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى وَمُحَمَّدُ بْنُ إِبرَاهِيمَ (بْنِ صُدْرَانَ

(١) مسجد الخيف: مسجد بمنى. (انظر: تحفة الأحمدي) (٣/٢).

(٢) كذا ضبطت في (ط)، (هـ)، وصحح عليها في (ط).

(٣) في (ح): «لكم».

* [١٠١٩] [التحفة: دت س ١١٨٢٢] [المجتبى: ٨٧٠] • أخرجه الإمام أحمد (٤/١٦٠)، وأبو داود

(٥٧٥)، والترمذي (٢١٩) وغيرهم من طرق عن يعلى بن عطاء به.

وقال الترمذي: «حسن صحيح». اهـ. وصححه كذلك ابن خزيمة (١٢٧٩)، وابن حبان

(١٥٦٥).

ونقل الحافظ في «التلخيص» (٢/٢٩) عن الشافعي قوله في القديم: «إسناده مجهول».

اهـ. وعلل ذلك البيهقي بقوله: «لأن يزيد بن الأسود ليس له راوٍ غير ابنه، ولا لابنه جابر

راوٍ غير يعلى». اهـ.

والحديث سيأتي من وجه آخر عن يعلى بن عطاء برقم (١٣٥٠) مختصراً.

بِضْرِيٍّ) - وَاللَّفْظُ لَهُ - عَنْ خَالِدٍ، (و) هُوَ: ابْنُ الْحَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ بُدَيْلٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْعَالِيَةِ، يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي دَرٍّ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَضَرَبَ فِخْذِي: «كَيْفَ أَنْتَ إِذَا بَقِيتَ فِي قَوْمٍ يُؤَخَّرُونَ الصَّلَاةَ عَنْ وَقْتِهَا؟» (قُلْتُ) (١): فَمَا (تَأْمُرُ) (٢)؟ قَالَ: «(صَلِّ) (٣) الصَّلَاةَ لَوَقْتِهَا، ثُمَّ اذْهَبْ لِحَاجَتِكَ، (فَإِنْ) (٤) أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ وَأَنْتَ فِي (مَسْجِدٍ) (٥) فَصَلِّ» (٦).

١٢٧- (بَابُ) سُقُوطِ إِعَادَةِ الصَّلَاةِ عَمَّنْ صَلَّى مَعَ (إِمَامٍ) (٧)

وَإِنْ أَتَى مَسْجِدَ جَمَاعَةٍ

• [١٠٢١] أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ (التَّمِيمِيُّ)، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ حُسَيْنِ الْمُعَلَّمِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ مَوْلَى مَيْمُونَةَ قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عَمَرَ جَالِسًا عَلَى الْبَلَاطِ، وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ قُلْتُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ،

(١) في (م)، (ط)، (ح): «قال»، والمثبت من (هـ)، (ت).

(٢) صحح عليها في (م)، (ط)، وعلى آخرها في (هـ)، (ت)، وكتب في حاشية (م)، (ط):

«تأمر»، وفوقها: «ضع»، وتحتها: «وعليه عند (ز) تمرير». .

(٣) في (ط)، (ح): «صلي».

(٤) في (ح): «وإن».

(٥) في (ح): «المسجد».

(٦) سبق من وجه آخر عن أبي العالوية برقم (٩٤٢).

* [١٠٢٠] [التحفة: م س ١١٩٤٨] [المجتبى: ٨٧١]

(٧) في (هـ)، (ت)، (ح): «الإمام».

مَا لَكَ لَا تُصَلِّي؟ قَالَ: إِنِّي قَدْ صَلَّيْتُ؛ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:
«لَا تُعَادُ الصَّلَاةَ فِي يَوْمِ مَرَّتَيْنِ».

١٢٨ - (بَابُ) السَّغْيِ إِلَى الصَّلَاةِ

- [١٠٢٢] [أخبرنا عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن (الرُّهْرِيُّ)، (قَالَ: حَدَّثَنَا) (١) سُفْيَانُ، (قَالَ: حَدَّثَنَا) (٢) الرُّهْرِيُّ، عَنْ سَعِيدٍ، (وَهُوَ: ابْنُ الْمُسَيْبِ)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَتَيْتُمُ الصَّلَاةَ فَلَا تَأْتُوهَا تَسْعُونَ، (وَأْتُوهَا) (٣) تَمْشُونَ (عَلَيْكُمْ) السَّكِينَةُ، فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا، وَمَا فَاتَكُمْ فَاقْضُوا».

* [١٠٢١] [التحفة: دس ٧٠٩٤] [المجتبى: ٨٧٢] • أخرجه أبو داود (٥٧٩)، وأحمد (١٩/٢، ٤١)، من طريق حسين المعلم بنحوه. وقال الدارقطني في «السنن» (٩٢/١): «تفرد به حسين المعلم، عن عمرو بن شعيب». اهـ. وكذا قال البيهقي في «السنن» (٣٠٣/٢) وشكك في صحة الحديث.

والحديث صححه ابن خزيمة (١٦٤١)، وابن حبان (٢٣٩٦)، ونقل الزيلعي تصحيح النووي له، وكذا ابن حجر نقل تصحيح ابن السكن، انظر: «نصب الراية» (١٤٨/٢)، و«التلخيص» (١٥٦/١)، وقد رواه عاصم الأحول، عن سليمان بن يسار، فتابع فيه عمرو بن شعيب، أخرجه ابن شاهين في «الناسخ» (٢٦١)، وقد روى مالك في «الموطأ» (٢٩٩) عن نافع عن ابن عمر بخلاف حديث الباب.

(١) في (هـ)، (ت): «عن».

(٢) في (هـ)، (ت): «عن»، وفي (ح): «قال» بدون «نا».

(٣) في (م)، (ط): «وايتوها»، والمثبت من (هـ)، (ت)، (ح).

- * [١٠٢٢] [التحفة: م ت س ١٣١٣٧] [المجتبى: ٨٧٣] • أخرجه مسلم (١٥١/٦٠٢) من طريق ابن عيينة هذه، لكنه لم يسق لفظها، وذكر لفظ يونس بن يزيد «وما فاتكم فاتموا»، =

١٢٩- (بَابُ) الْإِسْرَاعِ إِلَى الصَّلَاةِ مِنْ غَيْرِ سَعْيٍ

• [١٠٢٣] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ (سَوَادِ) بْنِ الْأَسْوَدِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ مَثْبُودٍ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا صَلَّى الْعَصْرَ ذَهَبَ إِلَى بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ، فَيَتَحَدَّثُ عِنْدَهُمْ حَتَّى يَنْحَدِرَ^(١) لِلْمَغْرِبِ. قَالَ أَبُو رَافِعٍ: فَبَيْنَمَا النَّبِيُّ ﷺ مُسْرِعٌ إِلَى الْمَغْرِبِ مَرَرْنَا بِالْبَقِيعِ، فَقَالَ: «أَفَّ لَكَ أَفَّ لَكَ». قَالَ:

= وأسند البيهقي في «السنن الكبرى» (٢/٢٩٧) إلى أحمد بن سلمة قال: «سمعت مسلم بن الحجاج يقول: (لا أعلم هذه اللفظة رواها عن الزهري غير ابن عيينة «واقضوا ما فاتكم»)، قال مسلم: (أخطأ ابن عيينة في هذه اللفظة)». اهـ.

فاتضح أن مسلماً رحمه الله أعرض عن لفظ ابن عيينة عمدا لما ذكره من وهمه، وإنما ساق إسناده من أجل أصل الحديث.

ثم أخرج مسلم الحديث (١٥٢) من طريق إسماعيل بن جعفر عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة بلفظ «فأتموا» أيضاً.

ثم كذلك (١٥٣) من طريق معمر عن همام بن منبه عن أبي هريرة به، ثم أخرجه (١٥٤) من طريق الفضيل بن عياض وابن عليه عن هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة بلفظ: «واقض ما سبقك».

ثم ختم الباب بحديث (١٥٥/٦٠٣) يحيى بن أبي كثير، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه مرفوعاً بلفظ «فأتموا» أيضاً.

وقد أخرجه البخاري (٩٠٨) من طريق ابن أبي ذئب وشعيب عن الزهري بلفظ «فأتموا».

وانظر: «التمهيد» لابن عبد البر (٢٠/٢٣٠)، و«فتح الباري» لابن حجر (٢/١١٨).

والذين قالوا: «فأتموا» أكثر وأحفظ وألزم لأبي هريرة؛ فهو أولى كما قاله البيهقي (٢/٢٩٨)،

وابن رجب في «فتح الباري» (٣/٥٧١)، والله تعالى أعلم.

(١) ينحدر: ينزل. (انظر: لسان العرب، مادة: حدر).

(فَكَسَّرَ) ^(١) ذَلِكَ فِي دَرْعِي فَاسْتَأْخَرْتُ وَظَنَنْتُ أَنَّهُ يُرِيدُنِي ، فَقَالَ : « مَا لَكَ (امشِ) ^(٢) ، فَقُلْتُ : (أَأَحَدْتُ) ^(٣) حَدَّثَا؟ (قَالَ) ^(٤) : « مَا (ذَلِكَ)؟ ^(٥) ، (قَالَ) ^(٦) : أَفَقَّتْ ^(٧) بِي . قَالَ : « لَا ، وَلَكِنْ هَذَا فَلَانٌ ، بَعَثْتُهُ سَاعِيًا عَلَيَّ بَنِي فَلَانٍ فَعَلَّ ^(٨) نَمْرَةً ^(٩) ، فَدَرَعُ ^(١٠) الْآنَ مِثْلَهَا مِنْ نَارٍ .

• [١٠٢٤] (أَخْبَرَنَا هَارُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ ، يَعْنِي : الْقَزَارِيَّ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ : حَدَّثَنِي مَبْنُودٌ رَجُلٌ

(١) كذا ضبطت في (هـ) بفتحات ، وفي (ط) بضم الكاف وكسر السين . والمعنى : فأضعف ذلك من همّتي ، وثبطني عمّا أردته ، والدَّرَعُ : الوُسع والطَّاقة . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة ذرع) .

(٢) في (م) ، (ح) : « امشي » .

(٣) في (ح) : « أحدثت » بهمزة واحدة في أولها .

(٤) فوقها في (م) : « خ » ، وكتب في الحاشية : « قلت » ، وفوقها : « خ » .

(٥) في (م) : « ذلك » ، والمثبت من بقية النسخ .

(٦) فوقها في (ط) : « خ صح » ، وكتب في الحاشية : « قلت » ، وصحح عليها ، وكذا وقع في (هـ) ، (ت) : « قلت » .

(٧) أفقت : من التأنيف أي : قلت لي : أف لك . (انظر : حاشية السندي على النسائي) (١١٥ / ٢) .

(٨) فعل : الغلول : الخيانة ، وأصله السرقة من مال الغنيمة قبل القسمة . (انظر : تحفة الأحوزي) (٢٢ / ١) .

(٩) نمرة : بردة من صوف فيها تحطيط من سواد وبياض . (انظر : عون المعبود شرح سنن أبي داود) (١٨٢ / ٧) .

(١٠) فدرع : ألبس . (انظر : حاشية السندي على النسائي) (١١٥ / ٢) .

* [١٠٢٣] [التحفة : س ١٢٠٢٨] [المجتبى : ٨٧٤] • أخرجه أحمد (٣٩٢ / ٦) من طريق ابن جريج ، وصححه ابن خزيمة (٢٣٣٧) ومنبوذ وشيخه فيها جهالة .

مِنْ آلِ أَبِي رَافِعٍ ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ ...
نَحْوَهُ .

١٣٠ - (بَابُ) (التَّهْجِيرِ) ^(١) إِلَى الصَّلَاةِ

• [١٠٢٥] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُغِيرَةِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُثْمَانُ ، عَنْ شُعَيْبٍ ،
عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْأَعْرُ (اسْمُهُ :
سَلْمَانٌ) ، أَنَّ أَبَاهُ رُزَيْرَةَ حَدَّثَهُمَا ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِنَّمَا مِثْلُ الْمُهْجِرِ
إِلَى الصَّلَاةِ كَمِثْلِ الَّذِي يُهْدِي ^(٢) الْبَدَنَةَ ^(٣) ، ثُمَّ الَّذِي عَلَى أَثَرِهِ كَالَّذِي يُهْدِي
الْبَقْرَةَ ، ثُمَّ الَّذِي عَلَى أَثَرِهِ كَالَّذِي يُهْدِي الْكَبْشَ ، ثُمَّ الَّذِي عَلَى أَثَرِهِ كَالَّذِي
يُهْدِي الدَّجَاجَةَ ، ثُمَّ الَّذِي عَلَى أَثَرِهِ كَالَّذِي يُهْدِي الْبَيْضَةَ» .

* [١٠٢٤] [التحفة: س ١٢٠٢٨] [المجتبى: ٨٧٥]

(١) في (ح) : «المهجر» . والتهجير : التبكير إلى الصلاة . (انظر : شرح النووي على مسلم) (٤/١٥٨) .
(٢) يهدي : يقدم هديًا ، والهدي : ما يُهدى إلى الكعبة من النعم لينحر عندها . (انظر : تحفة الأحوذى)
(٣) البدنة : واحدة الإبل ، سميت بدنة لعظمها وسمنها . (انظر : لسان العرب ، مادة : بدن) .

* [١٠٢٥] [التحفة: س ١٥١٨٢ - س ١٣٤٧٣] [المجتبى: ٨٧٦] • أخرجه البخاري (٩٢٩) من

طريق ابن أبي ذئب ، ومسلم (٨٥٠) من طريق يونس ، عن الزهري ، ليس فيه أبو سلمة ،
وبنحوه .

ورواه إبراهيم بن سعد عند البخاري (٣٢١١) عن الزهري ، فقال : عن أبي سلمة والأغر ،
وليس فيه : «مثل المهجر ...» إلخ .

وخالفهم ابن عيينة عند مسلم (٨٥٠) فرواه عن الزهري ، عن سعيد ، عن أبي هريرة .

قال ابن المديني في «العلل» (ص ٧٨) : «رواه معمر وأصحاب الزهري عن الأغر ، عن أبي هريرة ،

إلا أن ابن عيينة رواه عن الزهري ، عن سعيد ، عن أبي هريرة ، وجميعًا صحيح» . اهـ .

١٣١ - (بَابُ) مَا يُكْرَهُ مِنَ الصَّلَاةِ عِنْدَ الْإِقَامَةِ

• [١٠٢٦] أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، وَهُوَ: ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ زَكْرِيَّا قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، (قَالَ: سَمِعْتُ) ^(١) عَطَاءَ بْنَ يَسَّارٍ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا صَلَاةَ إِلَّا الْمَكْتُوبَةُ».

• [١٠٢٧] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَكَمِ (يُعْرَفُ بِكُرْدِيِّ بَصْرِيِّ) وَمُحَمَّدُ ابْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، (وَهُوَ: ابْنُ جَعْفَرٍ عُذْرِيَّ)، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ،

= وقد ساق هذا الخلاف على الزهري بأكثر من ذلك الدارقطني في «العلل» (٦٣/٨: ٦٧)، ورجح رواية من جمع الثلاثة: أبو سلمة، وسعيد، والأغر، والحديث يأتي من حديث شعيب أيضًا برقم (١٨٥٦)، ومن وجه آخر عن الزهري، عن الأغر وحده برقم (١٨٦٠).
(١) ما بين القوسين تكرر في (م) سهواً.

* [١٠٢٦] [التحفة: م د ت س ق ١٤٢٢٨] [المجتبى: ٨٧٧] • أخرجه مسلم (٦٤/٧١٠) من طريق زكريا، وقبله (٦٣) من طريق شعبة عن ورقاء، كلاهما عن عمرو بن دينار به مرفوعاً، ثم أخرجه من طريق حماد بن زيد، عن أيوب، عن عمرو كذلك، ثم قال حماد: ثم لقيت عمراً فحدثني به ولم يرفعه.

ثم ساقه من حديث ابن بُحَيَّةَ وعبدالله بن سرجس - وسيأتيان - مما يدل على ذم التلبس بناقلة عند إقامة الصلاة، وراجع «شرح مسلم» للنووي

وقال الترمذي (٤٢١): «حديث حسن، وهكذا روى أيوب، وورقاء بن عمر، وزباد بن سعد، وإسماعيل بن مسلم، ومحمد بن جحادة، عن عمرو بن دينار، عن عطاء بن يسار، عن أبي هريرة، وروى حماد بن زيد وسفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار فلم يرفعه، والحديث المرفوع أصح عندنا». اهـ. والحديث الموقوف أخرجه في «العلل» (١٣٠) من طريق ابن عيينة، وذكر نحو ما تقدم، وانظر: «التمهيد» (٦٩/٢٢، ٧٠)، و«شرح ابن رجب للبخاري» (٦٧/٤).

عَنْ (وَرِثَاءِ) بْنِ عُمَرَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا صَلَاةَ إِلَّا الْمَكْتُوبَةُ» (١).

• [١٠٢٨] [أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ،
عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ ابْنِ بُحَيْنَةَ قَالَ: أُقِيمَتِ صَلَاةُ الصُّبْحِ، فَرَأَى رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ رَجُلًا يُصَلِّي وَالْمُؤَدُّنُ يُقِيمُ، فَقَالَ: «أَتُصَلِّي الصُّبْحَ أَرْبَعًا؟» (٢).

(١) كتب في حاشية (ح): «قال أبو عبد الرحمن: ...» وموضع النقاط بياض، وكلام غير واضح.
* [١٠٢٧] [التحفة: م د ت س ق ١٤٢٢٨] [المجتبى: ٨٧٨] • أخرجه مسلم (٦٣/٧١٠)،
وانظر التعليق السابق.

(٢) هذا الحديث ذكره المزي في «التحفة»، عن قتيبة به. وعن محمود بن غيلان، عن وهب بن جرير،
عن شعبة بإسناده، (يعني: عن سعد بن إبراهيم، عن حفص بن عاصم، عن مالك بن
بحينة) نحوه، وقال (يعني: النسائي): «هذا خطأ، والصواب: عبد الله بن مالك ابن
بحينة». اهـ. وليس في نسختنا الخطية رواية محمود بن غيلان.

* [١٠٢٨] [التحفة: خ م س ق ٩١٥٥] [المجتبى: ٨٧٩] • أخرجه مسلم (٧١١) عن قتيبة به،
وأخرجه البخاري (٦٦٣) عن عبدالعزيز بن عبد الله الأيسبي، ومسلم (٧١١) عن القعني
كلاهما عن إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن حفص بن عاصم، عن عبد الله بن مالك ابن بحينة.
وذكر مسلم أن القعني قال: عبد الله بن مالك ابن بحينة عن أبيه، قال مسلم: «وقوله: عن
أبيه في هذا الحديث خطأ». اهـ.

وخالفه شعبة عند البخاري (٦٦٣) فرواه عن سعد بن إبراهيم فقال: عن مالك ابن بحينة.
قال البخاري: «تابعه - يعني: بهز بن أسد - غندر، ومعاذ، عن شعبة في: مالك، وقال
ابن إسحاق: عن سعد، عن حفص، عن عبد الله بن بحينة، وقال حماد: أخبرنا سعد، عن
حفص، عن مالك». اهـ.

وانظر «شرح ابن رجب للبخاري» (٤/٦٩ وما بعدها).

١٣٢- (بَابُ) فِيمَنْ (يُصَلِّي) ^(١) رَكَعَتِي الْفَجْرِ وَالْإِمَامُ فِي الصَّلَاةِ

- [١٠٢٩] أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ بْنُ عَرَبِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَرْجِسٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ، فَزَكَعَ الرَّكَعَتَيْنِ، ثُمَّ دَخَلَ، فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاتَهُ قَالَ: «يَا فُلَانُ، أَيُّهُمَا صَلَاتُكَ: الَّتِي صَلَّيْتَ مَعَنَا، أَوِ الَّتِي صَلَّيْتَ لِنَفْسِكَ؟».

١٣٣- (بَابُ) الْمُتْمِرِدِ (خَلْفَ) ^(٢) الصَّفِّ

- [١٠٣٠] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ (بْنِ أَبِي طَلْحَةَ)، قَالَ: سَمِعْتُ (أَنْسَا) ^(٣) قَالَ: أَنَا نَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِنَا، فَصَلَّيْتُ أَنَا وَيَسِّمُ لَنَا خَلْفَهُ، وَصَلَّتْ أُمُّ سُلَيْمٍ خَلْفَنَا.
- [١٠٣١] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ثَوْحٌ، يَعْنِي: ابْنَ قَيْسٍ، عَنِ ابْنِ مَالِكٍ (-) قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: هُوَ عَمْرُو بْنُ مَالِكٍ (-) ^(٤)، عَنْ أَبِي الْجَوْزَاءِ، عَنِ

(١) في (ح): «صلى».

* [١٠٢٩] [التحفة: م د س ق ٥٣١٩] [المجتبى: ٨٨٠] • أخرجه مسلم (٧١٢).

(٢) في (م)، (ط): «دون»، وفوقها: «ع»، وكتب في حاشيتهما: «خلف»، وفوقها: «ض ز». والمثبت من (هـ)، (ت)، (ح)، وهو أشبه.

(٣) في (ط): «أنس» منونا بدون ألف، وصحح على آخرها.

* [١٠٣٠] [التحفة: خ س ١٧٢] [المجتبى: ٨٨١] • أخرجه البخاري (٧٢٧، ٨٧٤)، وتقدم برقم (٩٠٤) (٩٦٤) من وجه آخر عن إسحاق بن عبد الله.

(٤) من (هـ)، (ت)، وليست في (م)، (ط)، وكتب في حاشيتهما: «يعني: عمرو بن مالك كذا عند حمزة وعليه تمرىض»، ووقع في (ح): «عن مالك»، وفوق «عن» علامة لحق، وكتب في الحاشية: «ابن مالك وهو عمرو».

ابن عباس قال: كانت امرأة تُصَلِّي خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَسَنَاءَ مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ، (قَالَ): كَانَ بَعْضُ الْقَوْمِ يَتَقَدَّمُ فِي الصَّفِّ الْأَوَّلِ؛ لِئَلَّا يَرَاهَا، وَيَسْتَأْخِرُ بَعْضُهُمْ حَتَّى يَكُونَ فِي الصَّفِّ الْمُؤَخَّرِ، فَإِذَا رَكَعَ - يَعْنِي - نَظَرَ مِنْ تَحْتِ إِنْطِهَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ ﴿وَلَقَدْ عَلِمْنَا الْمُسْتَقْدِمِينَ مِنْكُمْ وَلَقَدْ عَلِمْنَا الْمُسْتَأْخِرِينَ﴾ [الحجر: ٢٤].

١٣٤ - (بَابُ) الرُّكُوعِ دُونَ الصَّفِّ

• [١٠٣٢] أَخْبَرَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ، عَنْ يَزِيدَ، وَهُوَ: ابْنُ زُرَيْعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ زِيَادِ الْأَعْلَمِ قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ، أَنَّ أَبَا بَكْرَةَ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ دَخَلَ الْمَسْجِدَ وَالنَّبِيُّ ﷺ رَاكِعٌ، فَرَكَعَ دُونَ الصَّفِّ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «زَادَكَ اللَّهُ حِرْصًا، وَلَا تَعُدُّ»^(١).

* [١٠٣١] [التحفة: ت س ق ٥٣٦٤] [المجتبى: ٨٨٢] • أخرجه الإمام أحمد (٣٠٥/١)، والترمذي (٣١٢٢)، وابن ماجه (١٠٤٦) وغيرهم من طريق نوح بن قيس به، وقال الترمذي عقبه: «روى جعفر بن سليمان هذا الحديث عن عمرو بن مالك، عن أبي الجوزاء نحوه، ولم يذكر ابن عباس، وهذا أشبه أن يكون أصح من حديث نوح». اهـ.
وقال أبو نعيم في «الحلية» (٨١/٣): «غريب من حديث أبي الجوزاء عن ابن عباس، تفرد برفعه نوح بن قيس». اهـ. وانظر «العلل ومعرفة الرجال» (٣٩٥/٢).
وقال الحافظ ابن كثير في «التفسير» (٤٥٠/٤): «وهذا الحديث غريب جدا، فيه نكارة شديدة». اهـ.

وقد أخرجه الطبري في «التفسير» (٢٦/١٤) ولم يرجح قول من فسر الآية بهذا التفسير. والحديث مع ذلك صححه ابن خزيمة (١٦٩٦، ١٦٩٧)، وابن حبان (٤٠١)، والحاكم (٣٨٤/٢). والحديث سيأتي بنفس الإسناد والمتن برقم (١١٣٨٤).
(١) الضبط من (هـ)، (ط).

* [١٠٣٢] [التحفة: خ د س ١١٦٥٩] [المجتبى: ٨٨٣] • أخرجه البخاري (٧٨٣) من طريق همام، =

- [١٠٣٣] (أخبرنا) ^(١) مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ (المُحَرَّمِيُّ)، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو أُسَامَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْوَلِيدُ بْنُ كَثِيرٍ، (عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ) ^{لَات}، (عَنْ أَبِيهِ) ^{لَا}، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا، ثُمَّ انْصَرَفَ، فَقَالَ: «يَا فُلَانُ، أَلَا (تُحْسِنُ) ^{صَحبت} صَلَاتَكَ؟ أَلَا يَنْظُرُ الْمُصَلِّي كَيْفَ يُصَلِّي لِنَفْسِهِ؟ فَإِنِّي أَبْصُرُ (مِنْ) ^(٢) وَرَائِي، كَمَا أَبْصُرُ (مِنْ) ^(٣) بَيْنَ يَدَيْ» ^(٤).

(بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ) ^ت

١٣٥ - (بَابُ) فَرُضِ اسْتِقْبَالِ الْقِبْلَةِ ^(٥)

- [١٠٣٤] (أخبرنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ،

عن زياد الأعمى به، قال البزار (١٠٨/٩): «وهذا الحديث لانعلم أحدًا يرويه عن النبي ﷺ إلا أبو بكره وزياد لانعلم رواه عنه إلا أشعث، وحماد بن سلمة، وابن أبي عروبة». اهـ.

وسئل الدارقطني عن زياد الأعمى فقال: «قليل الحديث جدًا، اشتهر بحديث: «زادك الله حرصًا، ولا تعد»، وفيه إرسال؛ لأن الحسن لم يسمع من أبي بكره». اهـ. «سؤالات الحاكم للدارقطني (ص ٢٠٨)، وقد ذكر ابن رجب في «شرح البخاري» (٧/٥) أنه اختلف فيه على الحسن، واختلف في سماع الحسن من أبي بكره. (٢٠٢٦)

(١) في (هـ): «نا»، وفي (ت): «حدثنا».

(٢) في (ط) بفتح الميم وفتح عليها، وفي (هـ) بكسر الميم.

(٣) سقطت من (ح)، ووقعت في (ط) بفتح الميم وفتح عليها، وكتب فوقها: «خ»، وفي (هـ) بكسر الميم.

(٤) زاد في (هـ)، (ت) عقب الحديث: «تم الجزء الثالث والحمد لله رب العالمين».

* [١٠٣٣] [التحفة: م ص ١٤٣٣٤] [المجتبى: ٨٨٤] • أخرجه مسلم (٤٢٣).

(٥) في (ح): «باب فرض القبلة»، ووقعت أبواب استقبال القبلة فيها عقب أحاديث باب: فضل صلاة الفجر.

قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: صَلَّيْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ سِتَّةَ عَشَرَ شَهْرًا، أَوْ سَبْعَةَ عَشَرَ شَهْرًا - سُفْيَانُ شَكَّ - وَصُرِفْنَا إِلَى الْقِبْلَةِ).

• [١٠٣٥] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ (ابْنُ عَلِيَّةَ)، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، يَعْنِي: ابْنَ يُونُسَ الْأَزْرَقِ، عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (الْمَدِينَةَ) فَصَلَّى نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ سِتَّةَ عَشَرَ شَهْرًا، ثُمَّ إِنَّهُ وُجِّهَ إِلَى الْكَعْبَةِ، فَمَرَّ رَجُلٌ قَدْ كَانَ (صَلَّى) (١) مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى قَوْمٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ وُجِّهَ إِلَى الْكَعْبَةِ (فَانْحَرَفُوا) ^{صَحِيحَاتُ} إِلَى الْكَعْبَةِ.

* [١٠٣٤] [التحفة: خ م س ١٨٤٩] [المجتبى: ٤٩٨] • أخرجه البخاري (٤٤٩٢)، ومسلم (٥٢٥) من طريق سفیان، وكذا رواه إسرائيل عن أبي إسحاق بالشك أخرجه البخاري (٣٩٩، ٧٢٥٢)، ومسلم (٥٢٥)، وخالفهما زكريا بن أبي زائدة كما في تاليه.
(١) من (ط)، (هـ)، (ت)، ووقع في (ح): «يصلى».

* [١٠٣٥] [التحفة: س ١٨٣٥] [المجتبى: ٤٩٩-٧٥٤] • أخرجه أبو عوانة (١١٦٤) من طريق إسحاق الأزرق، عن زكريا، وتابع زكريا على قوله: «ستة عشر شهرا» من غير شك: شعبة عند الطيالسي (٧١٩)، وشريك وسيأتي حديثه برقم (١١١١٣) ومن هذا الوجه صححه ابن خزيمة (٤٣٧)، وأبو الأحوص عند ابن أبي شيبة (٢٩٤/١)، وزهير عند أبي عوانة، واختلف عليه، فرواه مرة بمثل زكريا (١١٦٥)، ومرة بالشك (١٥٣٨).
والحديث أخرجه البخاري (٤١، ٣٩٩، ٤٤٨٦، ٤٤٩٢، ٧٢٥٢)، ومسلم (٥٢٥) من طرق عن أبي إسحاق.

وسيأتي بنفس الإسناد والمتن برقم (١١١١٠).

١٣٦- (بَابُ) الْحَالِ الَّتِي يَجُوزُ عَلَيْهَا اسْتِقْبَالُ غَيْرِ الْقِبْلَةِ

- [١٠٣٦] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ فِي السَّفَرِ، حَيْثُ (مَا) تَوَجَّهَتْ بِهِ. قَالَ مَالِكٌ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ: وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَفْعَلُ ذَلِكَ^(١).
- [١٠٣٧] أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ حَمَّادٍ (وَأَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ السَّرْحِ وَالْحَارِثُ بْنُ مِسْكِينٍ - قِرَاءَةٌ عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ وَاللَّفْظُ لَهُ -) (عَنِ)^(٢) ابْنِ وَهْبٍ، (عَنِ)^(٣) يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ (أَبِيهِ)^(٤) قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُسْبِغُ^(٥) عَلَى الرَّاحِلَةِ قَبْلَ أَيِّ وَجْهِ (تَوَجَّهَ) وَيُوتِرُ عَلَيْهَا، غَيْرَ أَنَّهُ لَا يُصَلِّي عَلَيْهَا الْمَكْتُوبَةَ.

(١) وقع هذا الحديث في (ح) آخر أحاديث الباب، والمثبت من باقي النسخ.

* [١٠٣٦] [التحفة: م س ٧٢٣٨] [المجتبى: ٥٠٢-٧٥٥] • أخرجه مسلم (٣٧/٧٠٠).

(٢) في (م)، (ط)، (هـ)، (ت): «قال: أنا» بدل: «عن»، والمثبت من (ح) مراعاة لزيادة (ح) المتقدمة، والتي فيها: أن اللفظ للحارث بن مسكين، فالمثبت هو لفظه، وما في الحاشية هو لفظ عيسى بن حماد.

(٣) في (م)، (ط)، (هـ)، (ت): «قال: أخبرني»، والمثبت من (ح).

(٤) في (م)، (ط)، (هـ)، (ت): «عبدالله» بدل: «أبيه»، والمثبت من (ح).

(٥) يسبغ: يتنفل، والسبحة بضم السين وإسكان الباء: النافلة. (انظر: شرح النووي على مسلم) (١٦/٥).

* [١٠٣٧] [التحفة: ح ت م د س ٦٩٧٨] [المجتبى: ٧٥٦] • أخرجه مسلم (٣٩/٧٠٠) من طريق

ابن وهب، وعلقه البخاري (١٠٩٨) عن الليث، ووصله (١١٠٥) من طريق شعيب عن الزهري، وهو صريح في أن ذلك كان في النافلة، وقد صدّر مسلم (٣١/٧٠٠) الباب بحديث عبيدالله عن نافع، عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ كان يصلي سُبْحَتَهُ حَيْثُ مَا تَوَجَّهَتْ بِهِ نَاقَتُهُ.

- [١٠٣٨] (أخبرنا عمرو بن عليٍّ ومحمد بن المثنى، عن يحيى، عن عبد الملك، يعني: ابن أبي سليمان، قال: حدثنا سعيد بن جبير، عن ابن عمر قال: كان رسول الله ﷺ يصلي على دابته وهو مقبل من مكة إلى المدينة، وفيه نزلت: ﴿فَأَيْنَمَا تُولُوا فَتَمَّ وَجْهَ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١١٥]).

١٣٧ - (باب) استبانة الخطأ بعد الاجتهاد

- [١٠٣٩] أخبرنا قتيبة بن سعيد، عن مالك، عن عبد الله بن دينار، عن عبد الله بن عمر قال: بينما الناس يقبأء في صلاة الصبح جاءهم آت، فقال: إن رسول الله ﷺ قد أنزل عليه الليلة، وقد أمر أن يستقبل (القبلة) ^(١) (فاستقبلوها) ^(٢)، وكانت وجوههم إلى الشام، فاستدأروا إلى الكعبة.

* [١٠٣٨] [التحفة: م ت س ٧٠٥٧] [المجتبى: ٥٠١] • أخرجه مسلم (٣٣/٧٠٠)، وقال الترمذي (٢٩٥٨): «حديث حسن صحيح». اهـ.

وسياتي من وجه آخر عن عبد الملك برقم (١١١٠٧).

(١) كذا في النسخ، و«المجتبى»، ما عدا «ح» ففيها: «الكعبة»، ولعله الأشبه، وهو الموافق لمواضع هذا الحديث في سائر الكتب، والله تعالى أعلم.

(٢) كذا في (ط) بكسر الموحدة، ووقع في (هـ)، (ت) بفتحها، وصحح عليها. قال السيوطي في «زهر الربى» (١/٢٤٥): «قال النووي: «روي فاستقبلوها بكسر الباء وفتحها، والكسر أصح وأشهر، وهو الذي يقتضيه تمام الكلام بعده»». اهـ.

* [١٠٣٩] [التحفة: خ م س ٧٢٢٨] [المجتبى: ٥٠٣-٧٥٧] • أخرجه البخاري (٤٠٣، ٤٤٩١، ٤٤٩٤، ٧٢٥١)، ومسلم (٥٢٦).

والحديث سيأتي بنفس الإسناد والمتن برقم (١١١١٢).

١٣٨- (بَابُ) (الْعَمَلِ) ^(١) فِي افْتِتَاحِ الصَّلَاةِ

- [١٠٤٠] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ (عِيَّاشٍ) ^{ص:ط}، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْرَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: (حَدَّثَنِي) ^(٢) سَالِمٌ. وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ ابْنُ مُحَمَّدٍ الْحِمَاصِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَانُ، عَنْ شُعَيْبٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا افْتَتَحَ التَّكْبِيرَ فِي الصَّلَاةِ رَفَعَ يَدَيْهِ حِينَ يُكَبِّرُ حَتَّى يَجْعَلَهُمَا حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ، وَإِذَا كَبَّرَ لِلرُّكُوعِ فَعَلَّ مِثْلَ ذَلِكَ، (ثُمَّ إِذَا) ^(٣) قَالَ: (سَمِعَ اللَّهَ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَعَلَّ مِثْلَ ذَلِكَ، وَقَالَ: (رَبَّنَا (و) ^{ص:ح} لَكَ الْحَمْدُ، وَلَا يَفْعَلُ ذَلِكَ حِينَ يَسْجُدُ، وَلَا حِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ.

١٣٩- (بَابُ) رَفْعِ الْيَدَيْنِ قَبْلَ التَّكْبِيرِ

- [١٠٤١] أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: (أَخْبَرَنَا) ^(٢) عَبْدُ اللَّهِ، وَهُوَ: ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى تَكُونَا حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ، ثُمَّ يُكَبِّرُ. قَالَ:

(١) كتب في حاشية (م): «أول الجزء الرابع من كتاب الصلاة»، وفوقها: «ض».

(٢) في (ح): «نا».

(٣) في (ح): «وإذا».

* [١٠٤٠] [التحفة: خ س ٦٨٤١] [المجتبى: ٨٨٨] • أخرجه البخاري (٧٣٨) من طريق شعيب، وتقدم بنحوه من وجه آخر عن الزهري برقم (٧٣٠)، (٧٣٢).

وَكَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ حِينَ يُكَبِّرُ لِلرُّكُوعِ، وَيَفْعَلُ ذَلِكَ حِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ مِنْ الرُّكُوعِ، فَيَقُولُ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ». وَلَا يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي السُّجُودِ.

١٤٠- (بَابُ) رَفْعِ الْيَدَيْنِ حُدُودِ الْمُتَكَبِّرِينَ

• [١٠٤٢] (أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ رَفَعَ يَدَيْهِ حُدُودَ مُتَكَبِّرِيهِ، وَإِذَا رَكَعَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ رَفَعَهُمَا كَذَلِكَ، وَقَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ رَبَّنَا (و) لَكَ الْحَمْدُ»^{صحت}. وَكَانَ لَا يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي السُّجُودِ^(١)).

١٤١- (بَابُ) رَفْعِ الْيَدَيْنِ حِيَالِ^(٢) الْأُذُنَيْنِ

• [١٠٤٣] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الْجَبَّارِ بْنِ وَاثِلٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ كَبَّرَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ، حَتَّى (حَادَى) (بِأُذُنَيْهِ)^{صحت} (٣)، ثُمَّ قَرَأَ بِفَاتِحَةِ

* [١٠٤١] [التحفة: خ م س ٦٩٧٩] [المجتبى: ٨٨٩] • أخرجه البخاري (٧٣٦)، ومسلم

(٣٩٠) من طريق يونس، ولم يقل عند البخاري: «ثم يكبر»، وتقدم من وجه آخر عن

الزهري برقم (٧٣٠)، (٧٣٢).

(١) تقدم من وجه آخر عن مالك برقم (٧٣٠).

* [١٠٤٢] [التحفة: خ م س ٦٩١٥] [المجتبى: ٨٩٠]

(٢) حيال: حذاء ومقابل. (انظر: تحفة الأحوذى) (٣٠٨/٢).

(٣) صحح على الباء في (هـ)، ووقع في (ح): «أذنيه» بدون باء في أولها.

الْكِتَابِ ، فَلَمَّا فَرَعَهَا قَالَ : « آمِينَ » ، (يَمُدُّ) ^(١) بِهَا صَوْتَهُ .

- [١٠٤٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا خَالِدٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ : سَمِعْتُ نَضْرِبَنَّ عَاصِمَ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا صَلَّى رَفَعَ يَدَيْهِ حِينَ يَكْبِرُ حِيَالَ أُذُنَيْهِ ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكُوعِ ^(٢) .
- [١٠٤٥] أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ ، عَنْ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ نَضْرِبَنَّ عَاصِمَ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ رَفَعَ يَدَيْهِ ، وَحِينَ رَكَعَ ، وَحِينَ رَفَعَ رَأْسَهُ ﷻ مِنَ الرَّكُوعِ حَتَّى (حَادَثًا) فُرُوعٌ ^{صحة} ^(٣) أُذُنَيْهِ ^(٤) .

(١) في (ح) : «يرفع» .

- * [١٠٤٣] [التحفة : س ١١٧٦٣ [المجتبى : ٨٩١] • أخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٢/٢١ ، ٢٣) ، وأبو الشيخ في «طبقات المحدثين» (٣/٣٧١) من طريق أبي الأحوص بنحوه .
قال النسائي في الحديث الآتي برقم (١٠٤٦) : «عبد الجبار بن وائل لم يسمع من أبيه ، والحديث في نفسه صحيح» . اهـ . لمجيئه من أوجه أخر كما في الحديث التالي .
وعدم سماعه من أبيه نص عليه غير واحد من الأئمة ، انظر : «علل الترمذي الكبير» (٢/٦١٨ ، ٦١٩) ، و«تاريخ الدوري» (٣/٣٩٠) ، و«جامع التحصيل» (ص ٢١٩) ، و«خلاصة البدر» (١١٣/١) . والحديث سيأتي من وجه آخر عن أبي إسحاق برقم (١٠٩٧) .
(٢) تقدم من وجه آخر عن قتادة برقم (٧٢٩) .

* [١٠٤٤] [التحفة : م د س ق ١١١٨٤ [المجتبى : ٨٩٢] ﷻ [أ/١٣]

- (٣) فروع : أعالي . (انظر : حاشية السندي على النسائي) (٢/١٢٢) .
- (٤) تقدم من وجه آخر عن سعيد بن أبي عروبة برقم (٧٢٩) (٧٦٠) (٧٦١) .

* [١٠٤٥] [التحفة : م د س ق ١١١٨٤ [المجتبى : ٨٩٣]

١٤٢- (باب) مَوْضِعُ الْإِبْهَامَيْنِ عِنْدَ الرَّفْعِ

- [١٠٤٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا فِطْرُ بْنُ خَلِيفَةَ، عَنْ عَبْدِ الْجَبَّارِ بْنِ وَاثِلٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى تَكَادَ (إِبْهَامَاهُ) ^(١) تُحَاذِي شَحْمَةَ أُذُنَيْهِ.

قال أبو عبد الرحمن: عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ وَاثِلٍ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِيهِ، وَالْحَدِيثُ (فِي نَفْسِهِ) صَحِيحٌ ^(٢).

١٤٣- رَفْعُ الْيَدَيْنِ مَدًّا

- [١٠٤٧] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذئْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ سَمْعَانَ ^{صح: هـ} قَالَ: جَاءَ أَبُو هُرَيْرَةَ إِلَى مَسْجِدِ بَنِي زُرَيْقٍ، فَقَالَ: ثَلَاثٌ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْمَلُ بِهِنَّ، تَرَكَهُنَّ النَّاسُ: كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي الصَّلَاةِ مَدًّا، (وَيَسْكُتُ) ^(٣) (هُنِيَّةً) ^(٤)، وَيُكَبِّرُ إِذَا سَجَدَ وَإِذَا (رَكَعَ) ^(٥).

(١) في (م)، (ط): «إبهاميه»، وفوقها: «ض ع»، والمثبت من (هـ)، (ت)، (ح).

(٢) تقدم برقم (١٠٤٣)، من وجه آخر عن عبد الجبار، ورقم (٨٣٥) من وجه آخر عن واثل.

* [١٠٤٦] [التحفة: دس ١١٧٥٩] [المجتبى: ٨٩٤]

(٣) في (ح): «وسكت».

(٤) في (م): «هنية»، وفي (هـ): «هُنِيَّةً»، والهنية: الزمن القليل. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: هنا).

(٥) في (هـ)، (ت)، (ح): «رفع».

* [١٠٤٧] [التحفة: دت س ١٣٠٨١] [المجتبى: ٨٩٥] • أخرجه الإمام أحمد (٤٣٤/٢)، وأبو داود

(٧٥٣)، والترمذي (٢٤٠) وغيرهم من طرق عن ابن أبي ذئب به. وصححه ابن خزيمة

(٤٦٠، ٤٧٣)، وابن حبان (١٧٧٧)، والحاكم (٢٣٤/١).

١٤٤ - فَرَضُ التَّكْبِيرَةِ الْأُولَى^١

• [١٠٤٨] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ ، (وَهُوَ : ابْنُ عُمَرَ) ، قَالَ : حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَدَخَلَ رَجُلٌ فَصَلَّى ، ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَيَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَزَدَّ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ : «ازِجِعْ فَصَلِّ ؛ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ» . (فَرَجَعَ ، فَصَلَّى كَمَا صَلَّيْتُ ، ثُمَّ جَاءَ إِلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ فَسَلَّمَ عَلَيَّ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «وَعَلَيْكَ السَّلَامُ ، ازِجِعْ فَصَلِّ ؛ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ») ، فَعَلَّ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ . فَقَالَ الرَّجُلُ : وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ ، مَا أَحْسِنُ غَيْرَ هَذَا فَعَلَّمَنِي . قَالَ : «إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَكَبِّرْ ، ثُمَّ اقْرَأْ مَا تيسَّرَ مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ ، ثُمَّ (ازِجِعْ)^١ حَتَّى تَطْمَئِنَّ رَاكِعًا ، ثُمَّ ازْفَعْ حَتَّى تَعْتَدِلَ قَائِمًا ، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ سَاجِدًا ، ثُمَّ ازْفَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ جَالِسًا ، ثُمَّ افْعَلْ ذَلِكَ فِي صَلَاتِكَ كُلِّهَا» .

قال أبو عبد الرحمن : خولفت يحيى في هذا الحديث فقليل : عن سعيد ، عن أبي هريرة ، والحديث صحيح .

= ورواه يحيى بن البيان ، عن ابن أبي ذئب فأخطأ فيه ، فقال : «إذا افتتح الصلاة نشر أصابعه نشرًا» ، انظر : «علل الرازي» (٤٥٨) ، «جامع الترمذي» (٢٣٩ ، ٢٤٠) .
 أما السكوت بعد رفع اليدين والتكبير ، فله شاهد من حديث أبي هريرة عند مسلم (٥٩٨) ، والبخاري (٧٤٤) ، وتقدم برقم (٦٩) ، وسيأتي برقم (١٠٦٠) ، وأيضًا التكبير في الركوع والسجود له شاهد من حديث أبي هريرة أيضًا عند البخاري (٨٠٣) ، ومسلم (٣٩٢) ، وقد تقدم برقم (٨٣٠) ، وسيأتي كذلك برقم (١٠٧٠) .
 (١) في (م) : «ارفع» ، وهو خطأ ، والتصويب من بقية النسخ .
 * [١٠٤٨] [التحفة : خ م د ت س ١٤٣٠٤] [المجتبى : ٨٩٦] • أخرجه البخاري (٧٥٧) ، ٧٩٣ ، (٦٢٥٢) ، ومسلم (٣٩٧) .

١٤٥ - (باب) الْقَوْلِ الَّذِي تُفْتَحُ بِهِ الصَّلَاةُ

• [١٠٤٩] (أَخْبَرَنِي) ^(١) مُحَمَّدُ بْنُ وَهَبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحِيمِ قَالَ: حَدَّثَنِي زَيْدٌ، (وَهُوَ: ابْنُ أَبِي أُتَيْسَةَ)، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَوْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: قَامَ رَجُلٌ خَلَفَ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا، وَسُبْحَانَ اللَّهِ بُكْرَةً ^(٢) وَأَصِيلًا. فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَاحَبَ الْكَلِمَةَ؟» فَقَالَ رَجُلٌ: أَنَا يَا نَبِيَّ اللَّهِ ^(٣). قَالَ: «لَقَدْ ابْتَدَرَهَا اثْنَا عَشَرَ مَلَكًا».

• [١٠٥٠] أَخْبَرَنَا (مُحَمَّدُ بْنُ شُجَاعٍ) ^(٤) قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ عَوْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا (و) الْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا، (و) سُبْحَانَ اللَّهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ الْقَائِلُ كَلِمَةً كَذَا وَكَذَا؟» فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «عَجِبْتُ لَهَا - وَذَكَرَ كَلِمَةً مَعْنَاهَا -

(١) في (ح): «أنا».

(٢) بكرة: أول النهار إلى طلوع الشمس. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: بكر).

(٣) في (م): «رسول الله»، وكتب في حاشيتها: «نبي الله»، وفوقها: «خ». والمثبت من بقية النسخ.

* [١٠٤٩] [التحفة: م ت س ٧٣٦٩] [المجتبى: ٨٩٧] • تفرد به النسائي من هذا الوجه، وهو

عند أبي عوانة (١٦٠٥) من طريق محمد بن سلمة، وأحال على لفظ أبي الزبير الآتي.

(٤) زاد بعده في (ح): «المروذوي»، بيد أنه تصحيف، وصوابه: «المروذي»، كما هو مثبت في

«التحفة»، و«المجتبى»، وغيرهما.

فُتِحَتْ لَهَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ». قَالَ ابْنُ عُمَرَ: (مَا تَرَكْتُهُ) ^(١) مُتَدُّ سَمِغَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (يَقُولُهُ) ^(٢).

١٤٦- (بَابُ) وَضْعِ الْيَمِينِ عَلَى الشَّمَالِ فِي الصَّلَاةِ

- [١٠٥١] أَحْبَبْنَا سُؤْيُدَ بْنَ نَصْرِ الْمَرْوَزِيَّ، قَالَ: (أَخْبَرَنَا) ^(٣) عَبْدُ اللَّهِ (بْنُ) ^(٤) الْمُبَارَكِ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُمَيْرِ الْعَنْبَرِيِّ وَقَيْسِ، (قَالَ): ^(٥) حَدَّثَنَا عَلْقَمَةُ بْنُ وَائِلٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا كَانَ قَائِمًا فِي الصَّلَاةِ قَبَضَ بِيَمِينِهِ عَلَى شِمَالِهِ.

(١) في (م)، (ط)، (ح): «ما تركت»، وفوقها في (م): «ض ع»، وصحح عليها في (ط)، والمثبت من (هـ)، (ت).

(٢) فوقها في (م): «ض ع»، وصحح على آخرها في (ط).

* [١٠٥٠] [التحفة: م ت س ٧٣٦٩] [المجتبى: ٨٩٨] • أخرجه مسلم (٦٠١)، وقال الترمذي

(٣٥٩٢): «حديث حسن صحيح، غريب من هذا الوجه، وحجاج بن أبي عثمان، هو:

حجاج بن مسيرة الصواف، ويكنى أبا الصلت، وهو ثقة عند أهل الحديث». اهـ.

(٣) في (ح): «نا».

(٤) في (ح): «وهو ابن».

(٥) من (هـ)، (ت) وفي (ح): «قال».

* [١٠٥١] [التحفة: م ت س ١١٧٧٨] [المجتبى: ٨٩٩] • أخرجه الدارقطني في «سننه» (٢٨٦/١)،

وابن عبد البر في «التمهيد» (٧٢/٢٠) من طريق النسائي به.

وعلقمة بن وائل ذكر ابن معين أنه لم يسمع من أبيه شيئا، انظر «جامع التحصيل» (ص ٢٤٠)،

ونقل الترمذي عن البخاري أنه ولد بعد موت أبيه بستة أشهر كما في «ترتيب العلل الكبير»

للقاضي (٢٠٠/١)، وأصله عند مسلم (٤٠١) من طريق عبد الجبار بن وائل، عن علقمة بن

وائل ومولى لهم أنهما حدثاه عن أبيه بلفظ: «وضع يده اليمنى على اليسرى».

١٤٧- (بَابُ) فِي الْإِمَامِ إِذَا رَأَى الرَّجُلَ (وَهُ) قَدْ وَضَعَ شِمَالَهُ عَلَى يَمِينِهِ

- [١٠٥٢] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ أَبِي رَيْثَبٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَثْمَانَ، يُحَدِّثُ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ (وَهُ) قَدْ وَضَعْتُ شِمَالِي عَلَى يَمِينِي فِي الصَّلَاةِ، فَأَخَذَ (يَمِينِي) ^(١) فَوَضَعَهَا عَلَى شِمَالِي.
- قال أبو عبد الرحمن: غَيْرُ هُشَيْمٍ أُرْسِلَ (هَذَا) الْحَدِيثُ.

١٤٨- (بَابُ) مَوْضِعِ الْيَمِينِ مِنَ الشَّمَالِ فِي الصَّلَاةِ

- [١٠٥٣] أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ (بْنُ الْمُبَارَكِ)، عَنْ زَائِدَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ كُلَيْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، أَنَّ وَاثِلَ بْنَ حُجْرٍ أَخْبَرَهُ قَالَ: قُلْتُ: لَأَنْظُرَنَّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَيْفَ يُصَلِّي، فَتَنَظَرْتُ إِلَيْهِ فَقَامَ فَكَبَّرَ، وَرَفَعَ

(١) في (م)، (ح): «بيمينى»، والمثبت من بقية النسخ.

* [١٠٥٢] [التحفة: درس ق ٩٣٧٨] [المجتبى: ٩٠٠] • أخرجه أبو داود (٧٥٥)، وابن ماجه (٨١١)

وغيرهما من طريق هشيم به. ونص البزار في «مسنده» (٢٧٠/٥) على تفرد الحجاج به.

وقول النسائي: «غير هشيم أرسل هذا الحديث». اهـ. يشير إلى رواية يزيد بن هارون التي أخرجها ابن عدي في «الكامل» (٢/٢٣٠)، وأشار إليها ابن عبد البر في «التمهيد» (٢٠/٧٢)، ورجح رواية هشيم، بأنه أحفظ ممن أرسله، كذا قال.

ورواه محمد بن الحسن الواسطي، عن حجاج، عن أبي سفيان، عن جابر به. انظر «علل الدارقطني» (٥/٣٣٨، ٣٣٩)، و«سننه» (١/١٨٧).

والحديث استكره الإمام أحمد وغيره، انظر: «شرح سنن ابن ماجه» لمغلطاي (٥/١٤٠٥)، و«ضعفاء العقيلي» (١/٢٨٣).

يَدَيْهِ حَتَّى (حَادَتَا) ^(١) (بِأُذُنَيْهِ) ^(٢) ، ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى كَفِّهِ الْيُسْرَى (وَالرُّضْغ) ^(٣) وَالسَّاعِدِ ، ثُمَّ لَمَّا أَرَادَ أَنْ يَزْكَعَ رَفَعَ يَدَيْهِ مِثْلَهَا قَالَ : وَوَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ ، ثُمَّ لَمَّا رَفَعَ رَأْسَهُ (رَفَعَ) ^(٤) يَدَيْهِ مِثْلَهَا ، ثُمَّ سَجَدَ فَجَعَلَ كَفَّيْهِ بِحِدَاءِ أُذُنَيْهِ ، ثُمَّ قَعَدَ وَافْتَرَشَ رِجْلَهُ الْيُسْرَى ، وَوَضَعَ كَفَّهُ الْيُسْرَى عَلَى فَخْذِهِ وَرُكْبَتَيْهِ الْيُسْرَى ، وَجَعَلَ حَدَّ مَرْفَقِهِ ^(٥) الْأَيْمَنِ عَلَى فَخْذِهِ الْيُمْنَى ، ثُمَّ قَبَضَ (اِثْنَيْنِ) ^(٦) مِنْ أَصَابِعِهِ وَحَلَّقَ حَلْقَةً ، ثُمَّ رَفَعَ أَصْبَعَهُ فَرَأَيْتُهُ يُحَرِّكُهَا يَدْعُو بِهَا .

(١) في (ح) : «حاذًا» .

(٣) في (هـ) ، (ت) : «والرسغ» بالسین ، وكلاهما صحيح لغَةً ، وهو : مُفْصِلٌ مَا بَيْنَ الْكَفِّ وَالسَّاعِدِ . (انظر : لسان العرب ، مادة : رسغ) .

(٤) في (م) ، (ط) ، (ح) : «رفع» ، وضح عليها في (ط) ، والمثبت من (هـ) ، (ت) ، ويوافق لفظ «المجتبى» .

(٥) مرفقه : مؤصل الذراع في العَضُدِ . (انظر : القاموس المحيط ، مادة : رفق) .

(٦) في (ح) : «اثنين» .

* [١٠٥٣] [التحفة : دس ق ١١٧٨١] [المجتبى : ٩٠١] • أخرجه الإمام أحمد (٣١٨/٤) ، وأبو داود

(٧٢٧) ، وغيرهما من طريق زائدة بن قدامة به . وذكر ابن خزيمة في «صحيحه» (٧١٤) تفرد

زائدة بلفظة : «يحركها» ، فقال : «ليس في شيء من الأخبار «يحركها» إلا في هذا الخبر ، زائدة

ذكره» . اهـ . وانظر «السنن الكبرى» للبيهقي (١٣١/٢) ، وروى هذا الحديث غير واحد من

الأئمة منهم : السفينان وشعبة ، وبشر بن المفضل وغيرهم ، فرووه عن عاصم بدونها .

والحديث صححه ابن حبان (١٨٦٠) ، وابن الجارود في «المنتقى» (٢٠٨) ، وابن الملقن في

«خلاصة البدر» (١٣٩/١) بهذه الزيادة .

وقد سبق من طريق ابن إدريس برقم (٧٧٧) ، وسيأتي من طريق بشر بن المفضل برقم

(١٢٨١) ، كما سيأتي بنفس الإسناد والمتن برقم (١٢٨٤) .

١٤٩ - (بَابُ) النَّهْيِ عَنِ التَّخْصُرِ ^(١) فِي الصَّلَاةِ

- [١٠٥٤] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: (أَخْبَرَنَا) ^(٢) جَرِيرٌ، عَنْ هِشَامٍ. (و) أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ - وَاللَّفْظُ لَهُ - عَنْ هِشَامٍ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يُصَلِّيَ الرَّجُلُ (مُخْتَصِرًا) ^(٣).
- قال أبو عبد الرحمن: (غَيْرُ) ^(٤) هِشَامٍ قَالَ فِي (هَذَا) الْحَدِيثِ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: (نَهَى) ^(٥) أَنْ يُصَلِّيَ (الرَّجُلُ).

(١) التخصر: وضع اليد على الخاصرة وهي من الإنسان: جنبه ما بين عظم الحوض وأسفل الأضلاع وهما خاصرتان. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: خصر).

(٢) في (ح): «نا».

(٣) صحح على آخرها في (ط)، ووقع في (هـ)، (ت): «مُخْتَصِرًا»، وصحح عليها.

(٤) في (م)، (ط): «عن»، والمثبت من (هـ)، (ت)، (ح).

(٥) كذا ضبطت في (هـ)، (ت) بفتح أولها وثانيها، ويؤيده أنها رسمت في (ح): «نها»، ووقعت في (ط) بضم أولها على البناء للمفعول. وهكذا ضبطها الحافظ في «الفتح».

* [١٠٥٤] [التحفة: م س ١٤٥٣٢ - س ١٤٥١٦] [المجتبى: ٩٠٢] • أخرجه مسلم (٥٤٥) من طريق

عبدالله بن المبارك، وأبي خالد، وأبي أسامة جميعًا عن هشام به مرفوعًا.

وقول النسائي: «غير هشام قال في هذا الحديث: عن أبي هريرة: نهى...». اهـ. يشير رحمه الله إلى الخلاف الواقع في هذا الحديث على ابن سيرين، وسبقه إلى ذلك البخاري، فأخرج الحديث أولًا (١٢١٩) بلفظ: «نهى عن التخصر في الصلاة» من رواية أيوب، عن ابن سيرين، ثم أردفها بقوله: وقال هشام وأبو هلال، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، ثم أخرج حديث هشام من طريق عمرو بن علي، عن يحيى القطان، عنه، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة قال: «نهى رسول الله ﷺ أن يصلي الرجل مختصرًا»، وأورد الدارقطني في «علله» (٢٣/١٠ - ٢٥) هذا الخلاف، واختتمه بقوله: «وقد تقدم قولنا في أن ابن سيرين من توقيه وتورعه تارة يصرح بالرفع، وتارة يومئ، وتارة يتوقف على حسب نشاطه في الحال». اهـ.

- [١٠٥٥] (أخبرنا) ^(١) حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ، عَنْ سُفْيَانَ، وَهُوَ: ابْنُ حَبِيبٍ بَصْرِيٌّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ زِيَادِ بْنِ (صُبَيْحِ)، قَالَ: صَلَّىتُ إِلَى جَنْبِ ابْنِ عُمَرَ، فَوَضَعْتُ يَدِي عَلَى خَصْرِي، فَقَالَ لِي هَكَذَا، ضَرْبَةً بِيَدِهِ، فَلَمَّا صَلَّىتُ قُلْتُ لِرَجُلٍ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ. فَقُلْتُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، مَا رَأَيْتُكَ ^(٢) مِنِّي؟ قَالَ: إِنَّ هَذَا (الصَّلْبُ) ^(٣)، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَانَا عَنْهُ.

١٥٠- (بَابُ) الصَّفِّ بَيْنَ الْقَدَمَيْنِ (فِي الصَّلَاةِ)

- [١٠٥٦] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَيْسَرَةَ، عَنِ الْمُنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ رَأَى رَجُلًا يُصَلِّي قَدْ صَفَّ بَيْنَ قَدَمَيْهِ، فَقَالَ: خَالَفْتَ السُّنَّةَ، لَوْ رَأَوْحْتَ ^(٤) بَيْنَهُمَا كَانَ أَفْضَلَ.

(١) في (ح): «أخبرني».

(٢) رَأَيْتُكَ: أَرَأَيْتُكَ. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: ريب).

(٣) صحح على آخرها في (هـ)، (ت)، وكتب بحاشية (ط): «الصلب بفتح المهملة هو...»، ولم يكمل الحاشية. والصلب: أي: شبه المصلوب. وهيئة الصلب في الصلاة أن يضع يديه على خاصرته ويخافي بين عضديه في القيام. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: صلب).

* [١٠٥٥] [التحفة: دس ٦٧٢٤] [المجتبى: ٩٠٣] • أخرجه الإمام أحمد (١٠٦/٢)، وأبو داود (٩٠٣)، وغيرهما من طريق سعيد بن زياد به. وسئل الدارقطني عن سعيد بن زياد الشيباني، عن زياد بن صبيح، عن ابن عمر فقال: «سعيد لا يحتج به، ولكن يعتبر به من أهل البصرة، لأعرف له إلا حديث التصليب». اهـ. «سؤالات البرقاني» رقم (١٨٨).

(٤) رَأَوْحْتَ: المراءوحة: الاعتماد على إحدى قدميه مرة وعلى الأخرى مرة؛ ليُريح كلاً منهما. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: روح).

* [١٠٥٦] [التحفة: س ٩٦٣١] [المجتبى: ٩٠٤]

• [١٠٥٧] أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ شُعْبَةَ قَالَ: أَخْبَرَنِي مَيْسَرَةُ بْنُ حَبِيبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الْمُنْهَالَ بْنَ عَمْرٍو، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا قَدْ صَفَّ بَيْنَ قَدَمَيْهِ^(١)، قَالَ: أَخْطَأَ السُّنَّةَ، لَوْ رَاوَحَ بَيْنَهُمَا كَانَ أَعْجَبَ. (يَغْنِي): إِلَيَّ.

قال أبو عبد الرحمن: أَبُو عُبَيْدَةَ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِيهِ، وَالْحَدِيثُ جَيِّدٌ.

١٥١- (بَابُ الذِّكْرِ بَعْدَ افْتِتَاحِ الصَّلَاةِ)^(٢)

• [١٠٥٨] (أَخْبَرَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ، وَهُوَ: ابْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي حَمْرَةَ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي عَبْسٍ، عَنْ حَدِيثِهِ، أَنَّهُ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ فَسَمِعَهُ يَقُولُ حِينَ كَبَّرَ قَالَ:

(١) صف بين قدميه: وصل بينهما. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (١٢٨/٢).

* [١٠٥٧] [التحفة: س ٩٦٣١] [المجتبى: ٩٠٥] • أخرجه البيهقي في «سننه الكبرى» (٢/٢٨٨) من طريق شعبة، عن ميسرة به.

وقال عقبه: «وحدِيثُ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ مَرْسَلٌ». اهـ. وانظر: «جامع التحصيل» (٢٠٤)، (٢٠٥)، و«مصنف عبدالرزاق» (٢/٢٦٥)، وابن أبي شيبة (٢/١٠٩)، و«المعجم الكبير» (٢٧٠/٩).

(٢) هكذا وقعت هذه الترجمة، وحدثها هنا في (ح)، وحقها أن تندرج في الأبواب الآتية في الدعاء بين التكبير والقراءة (ك: ٥ ب: ١٥٣)، لكن لم يذكر هناك حديث هذا الباب، فحسن إيراد هذه الترجمة، وحدثها هنا.

«اللَّهُ أَكْبَرُ ذَا الْجَبْرُوتِ^(١) وَالْمَلَكُوتِ^(٢) وَالْكِبْرِيَاءِ وَالْعِظْمَةِ»^(٣).

١٥٢- سُكُوتُ الْإِمَامِ بَعْدَ افْتِتَاحِهِ الصَّلَاةِ

- [١٠٥٩] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَتْ لَهُ سَكَنَةٌ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ^(٤).

١٥٣- (بَابُ) الدُّعَاءِ بَيْنَ التَّكْبِيرِ وَالْقِرَاءَةِ

- [١٠٦٠] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اسْتَفْتَحَ الصَّلَاةَ سَكَتَ (هَيْئَةً)^(٥) فَقُلْتُ: يَا أَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ،

(١) الجبروت: القهر. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (١٩٢/٢).

(٢) الملكوت: الملك والعز والسلطان. (انظر: لسان العرب، مادة: ملك).

(٣) هذا الحديث هنا من (ح) فقط كما سبق، وقد تقدم الحديث برقم (٧٤٤)، وسيأتي مطولا في أبواب الذكر في الركوع، وعند الرفع منه، وفي السجود، وبين السجدين، ومن وجه آخر عن شعبة برقم (٨٢٠)، وسيأتي برقم (١١٧٤)، (١٤٧٢).

* [١٠٥٨] [التحفة: دتم س ٣٣٩٥] [المجتبى: ١٠٨١]

(٤) سبق تخريجه برقم (٦٩)، وانظر ما سيأتي برقم (١٠٦٠).

* [١٠٥٩] [التحفة: خ م د س ق ١٤٨٩٦] [المجتبى: ٩٠٦]

(٥) كذا ضبطت في (هـ)، وصحح عليها، وكذا في (ط)، (ت) بالياء المشددة المفتوحة، وفوقها: «ض ع»، ووقع في (م): «هنية»، وفي (ح): «هنية».

مَا تَقُولُ فِي سُكُوتِكَ بَيْنَ التَّكْبِيرِ وَالْقِرَاءَةِ؟ قَالَ: «أَقُولُ: اللَّهُمَّ بَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ، اللَّهُمَّ ثَقِّنِي مِنْ خَطَايَايَ كَمَا يَتَّقَى الثُّوبُ (الْأَبْيَضُ)»^(١) مِنْ الدَّنَسِ^(٢)، اللَّهُمَّ اغْسِلْنِي مِنْ خَطَايَايَ بِالرَّجَاءِ وَالْمَاءِ وَالْبَرْدِ»^(٣).

(بَابُ) نَوْعِ آخَرَ مِنَ الدُّعَاءِ (بَيْنَ التَّكْبِيرِ وَالْقِرَاءَةِ)

• [١٠٦١] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ بْنِ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُرَيْحُ بْنُ يَزِيدَ الْحَضْرَمِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي شُعَيْبُ، (وَهُوَ: ابْنُ أَبِي حَمْزَةَ)، قَالَ: (حَدَّثَنِي)^(٤) مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا اسْتَفْتَحَ (الصَّلَاةَ) كَبَّرَ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي»^(٥) وَمَخْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، لَا شَرِيكَ لَهُ، وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ، وَأَنَا (مِنْ) الْمُسْلِمِينَ، اللَّهُمَّ اهْدِنِي لِأَحْسَنِ الْأَعْمَالِ وَأَحْسَنِ الْأَخْلَاقِ لَا يَهْدِي لِأَحْسَنِهَا إِلَّا أَنْتَ، وَقِنِي سَيِّئَ الْأَعْمَالِ وَسَيِّئَ الْأَخْلَاقِ لَا يَقِينِي سَيِّئَهَا إِلَّا أَنْتَ.

(١) «الأبيض» ليست في (هـ)، (ت)، (ح)، وصحح على آخر «الثوب» في (هـ)، (ت).

(٢) الدنس: الوسخ. (انظر: شرح النووي على مسلم) (٤/١٩٤).

(٣) هذا الحديث مما فات الحافظ المزني في «التحفة»، وقد سبق بنفس الإسناد والمتن برقم (٦٩)،

وانظر الحديث السابق. والبرد: ماء جامد ينزل من السحاب قطعاً صغيرة، ويُسمى: حَبَّ

الغمام وَحَبَّ المُرْنِ. (انظر: المعجم الوسيط، مادة: برد).

* [١٠٦٠] [التحفة: خ م د س ق ١٤٨٩٦] [المجتبى: ٩٠٧]

(٤) في (ح): «أخبرني».

(٥) نسكي: النسك: العبادة. (انظر: شرح النووي على مسلم) (٦/٥٨).

(٦) في (هـ)، (ت): «أول» وصحح عليها.

قال أبو عبد الرحمن: (هُوَ) ^(١) حَدِيثٌ حِمِصِيٌّ، (رَجَعَ) ^(٢) إِلَى الْمَدِينَةِ، ثُمَّ إِلَى مَكَّةَ.

(نَوْعٌ آخَرٌ)

• [١٠٦٢] (أَجْرًا يَحْتَمِي بِنُ عَثْمَانَ الْحِمِصِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ حَمِيرٍ، عَنْ شُعَيْبِ ابْنِ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُتَكَدِّرِ - وَذَكَرَ آخَرَ قَبْلَهُ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمَزٍ الْأَعْرَجِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْلَمَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا قَامَ يُصَلِّي تَطَوُّعًا قَالَ: «اللَّهُ أَكْبَرُ، وَجَهْتُ وَجْهِي لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ حَنِيفًا» ^(٣) مُسْلِمًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ، إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، لَا شَرِيكَ لَهُ، وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ، وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ، اللَّهُمَّ أَنْتَ الْمَلِكُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، سُبْحَانَكَ وَبِحَمْدِكَ. ثُمَّ يَقْرَأُ) ^(٤).

(١) في (ح): «هذا».

(٢) في (ح): «يرجع».

* [١٠٦١] [التحفة: ص ٣٠٤٨] [المجتبى: ٩٠٨] • أخرجه الدارقطني في «السنن» (٢٩٨/١)، وقد اختلف في إسناده على شعيب بن أبي حمزة، فرواه عنه شريح بن يزيد كما هنا، وخالفه ابن حمير، فرواه عنه عن ابن المنكدر، عن الأعرج، عن محمد بن مسلمة، كما سيأتي بعده، واختلف فيه أيضًا عن الأعرج كما شرح النسائي، وقد صَوَّبَ النسائي رواية الماجشون الآتية، وحكم بخطأ رواية ابن حمير، وذلك في كتاب التطبيق برقم (٧٢٥). وقال البزار (١٦٩/٢): «قد رواه نحوه وقريبًا منه محمد بن مسلمة وأبوراغ وجابر، وأتمهم لهذا الحديث كلامًا وأصححه إسنادًا حديث علي». اهـ.

(٣) حنيفًا: مائلًا إلى الإسلام ثابتًا عليه. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: حنف).

(٤) هذا الحديث من (ح)، كتب مع ترجمة الباب بحاشية النسخة مقابل نهاية حديث جابر السابق، وسبق بنفس الإسناد برقم (٧٢٥)، (٧٤١)، (٨٠٢).

* [١٠٦٢] [التحفة: ص ١١٢٣٠] [المجتبى: ٩١٠]

نَوْعٌ آخَرٌ مِنَ الذُّكْرِ وَالِدُعَاءِ بَيْنَ التَّكْبِيرِ وَالْقِرَاءَةِ

• [١٠٦٣] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَمِّي الْمَاجِشُونُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا اسْتَفْتَحَ الصَّلَاةَ كَبَّرَ، ثُمَّ قَالَ : **«وَجَّهْتُ وَجْهِي لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ حَنِيفًا (و) مَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ، إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، لَا شَرِيكَ لَهُ، وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ، وَأَنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ، اللَّهُمَّ أَنْتَ الْمَلِكُ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَنَا عَبْدُكَ، ظَلَمْتُ نَفْسِي وَاعْتَرَفْتُ (بِذُنُوبِي) فَاغْفِرْ لِي (ذُنُوبِي) جَمِيعًا لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، وَاهْدِنِي لِأَحْسَنِ الْأَخْلَاقِ، لَا يَهْدِي لِأَحْسَنِهَا إِلَّا أَنْتَ، (وَاصْرِفْ)»** (٢) عَنِّي سَيِّئًا لَا يَصْرِفُ عَنِّي سَيِّئًا إِلَّا أَنْتَ، لِيَتَّكَ وَتَعَالَيْتَ، أَسْتَغْفِرُكَ يَدَيْكَ، وَالشَّرُّ لَيْسَ إِلَيْكَ، أَنَا بِكَ وَإِلَيْكَ، تَبَارَكْتَ وَتَعَالَيْتَ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ» (٤).

(١) في (هـ)، (ت) : «أول» .

(٢) الواو من (ح) ، وفي بقية النسخ : «اصرف» بدون الواو ، وصحح علي أولها في (هـ) ، (ت) .

(٣) سعديك : مساعدة لأمرك بعد مساعدة ومتابعة لدينك بعد متابعة . (انظر : شرح النووي على مسلم) (١/٢٣١) .

(٤) سبق بنفس الإسناد بذكر دعاء الركوع برقم (٧٢٣) ، وبذكر دعاء السجود برقم (٨٠٠) .

* [١٠٦٣] [التحفة : م د ت س ق ١٠٢٢٨] [المجتبى : ٩٠٩]

نوع آخر من (الدُّكْر) ^(١) بين افتتاح الصلاة وبين القراءة

• [١٠٦٤] (أخبرنا) ^(٢) عُبَيْدُ اللّٰوْبُنُ فَصَالَةَ بِنِ ابْنِ إِبرَاهِيمَ، قَالَ: (أخبرنا) ^(٣) عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ (عَلِيٍّ) ^{ص:ت هـ}، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكَّلِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ قَالَ: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، تَبَارَكَ اسْمُكَ، وَتَعَالَى جَدُّكَ» ^(٤)، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ.

• [١٠٦٥] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدٌ، (يعني: ابن حباب) ^{ت ح هـ}، قَالَ: حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ (عَلِيٍّ) ^{ص:ت ح}، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكَّلِ، (عَنْ أَبِي سَعِيدٍ) ^(٥) قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ بِاللَّيْلِ قَالَ: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، تَبَارَكَ اسْمُكَ، وَتَعَالَى جَدُّكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ».

(١) في (ح): «الدعاء». (٢) في (هـ)، (ت)، (ح): «أخبرني».

(٣) في (ح): «نا».

(٤) تعالی جدك: علا جلالك وعظمتك. انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: جدد).

* [١٠٦٤] [التحفة: دت س ق ٤٢٥٢] [المجتبى: ٩١١] • أخرجه عبدالرزاق في «مصنفه»

(٢٥٥٤)، والإمام أحمد في «المسند» (٥٠/٣)، وأبوداود (٧٧٥)، والترمذي (٢٤٢)، وابن

ماجه (٨٠٤) وغيرهم من طرق عن جعفر بن سليمان به.

(٥) سقط من (م)، (ط)، وأضيف من (هـ)، (ح)، ووقع في (ت): «عن سعيد»، وانظر:

«المجتبى»، و«التحفة».

* [١٠٦٥] [التحفة: دت س ق ٤٢٥٢] [المجتبى: ٩١٢] • قال أبوداود (٧٧٥) عقب إخرجه

لهذا الحديث: «هذا الحديث يقولون: هو عن علي بن علي، عن الحسن مرسلًا، الوهم من

جعفر». اهـ.

وقال الترمذي (٢٤٢): «كان يحيى بن سعيد يتكلم في علي بن علي الرفاعي، وقال أحمد:

«لا يصح هذا الحديث»». اهـ.

نَوْعٌ آخَرٌ مِنَ الذِّكْرِ بَعْدَ التَّكْبِيرِ

- [١٠٦٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ وَقَتَادَةَ وَحُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِنَا إِذْ (جَاءَ) ^(١) رَجُلٌ فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ، وَقَدْ حَفَزَهُ النَّفْسُ ^(٢) فَقَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ، الْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ. فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاتَهُ قَالَ: «أَيُّكُمْ الَّذِي تَكَلَّمَ (بِكَلِمَاتٍ) ^(٣)؟» فَأَرَمَ الْقَوْمُ، قَالَ: «إِنَّهُ لَمْ يَقُلْ بِأَسَاءٍ». قَالَ: أَنَا يَارَسُولَ اللَّهِ، جِئْتُ وَقَدْ حَفَزَنِي النَّفْسُ فَقُلْتُهَا. قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَقَدْ رَأَيْتُ اثْنَيْ عَشَرَ مَلَكًا يَتَنَدَّرُونَهَا أَيُّهُمْ يَرْفَعُهَا».

١٥٤ - (بَابُ) (الْبِدَايَةِ) ^(٤) بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ قَبْلَ الشُّورَةِ

- [١٠٦٧] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ

= وضعفه كذلك ابن خزيمة (٢٣٨/١)، والنووي في «المجموع» (٢٧٨/٣)، وابن حبان في «المجروحين» (١١٢/٢).

(١) في (هـ)، (ت): «جاءه».

(٢) حفزه النفس: جهده من شدة السعي إلى الصلاة. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (١٣٢/٢).

(٣) في (هـ)، (ت): «بكلمة»، وصحح عليها في (هـ).

* [١٠٦٦] [التحفة: م د س ٦١٢-م د س ١١٥٧-م د س ٣١٣] [المجتبى: ٩١٣] • أخرجه مسلم

(٦٠٠)، وصححه ابن خزيمة (٤٦٦)، وابن حبان (١٧٦١)، وأبو عوانة (١٦٠٢). وفي

رواية حماد إذا جمع بين الشيوخ كلام، انظر «شرح العلل» لابن رجب (٦٧٤/٢ - ٦٧٦).

(٤) في (هـ)، (ت): «البداءة».

قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ يَسْتَفْتِحُونَ الْقِرَاءَةَ بِ ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ
الْعَالَمِينَ﴾ [الفاتحة: ٢].

- [١٠٦٨] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ
أَيُّوبَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ، وَمَعَ
عُمَرَ، فَافْتَتَحُوا بِ ﴿(الْحَمْدُ)﴾^(١) [الفاتحة: ٢]

١٥٥- (بَابُ) قِرَاءَةِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

- [١٠٦٩] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنِ الْمُخْتَارِ بْنِ
فُلْقُلٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: (بَيْنَمَا)^(٢) النَّبِيُّ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ بَيْنَ أَظْهَرِنَا إِذْ
(أَغْفَى)^(٣) إِغْفَاءَةً، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ مُتَبَسِّمًا، قُلْنَا لَهُ: مَا أَضْحَكَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟

* [١٠٦٧] [التحفة: ت س ق ١٤٣٥] [المجتبى: ٩١٤] • أخرجه الترمذي (٢٤٦)، وابن ماجه
(٨١٣) وغيرهما من طريق أبي عوانة به.
قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح». اهـ.

والحديث أخرجه البخاري (٧٤٣) من طريق شعبة عن قتادة به، وسيأتي برقم (١٠٧٢).
(١) كذا في (هـ) بالرفع، ووقعت في (ط) بالجر، وصحح على آخرها في (ط)، (هـ)، (ت).

* [١٠٦٨] [التحفة: س ق ١١٤٢] [المجتبى: ٩١٥] • أخرجه ابن ماجه وغيره (٨١٣) من
طريق سفیان به، والحديث - كما في التعليق السابق - أخرجه البخاري (٧٤٣) من طريق
شعبة عن قتادة به.

وقد أعلل حديث أنس بالاضطراب ابن عبد البر في «التمهيد» (٢/٢٣٠)، وتعقبه الحافظ
في «الفتح» (٢/٢٢٨) ودفع عنه علة الاضطراب.

(٢) كتب بحاشية (م): «عند الباجي: بينما ذات»، ومثله في حاشية (ط). لكن قوله: «عند
الباجي» ليس بواضح.

(٣) صحح عليها في (هـ)، (ت). والمعنى: نام نومة خفيفة. (انظر: لسان العرب، مادة: غفا).

قَالَ: «(تَزَلَّتْ) (١) عَلَيَّ أَنْفًا (٢) (سُورَةٌ) (٣) بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴿إِنَّا
أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ ﴿١﴾ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحَرْ ﴿٢﴾﴾ إِنَّ شَانِكَ هُوَ الْأَبْتَرُ ﴿٤﴾»
[الكوثر: ١ - ٣]، ثُمَّ قَالَ: «هَلْ تَذُرُونَ مَا الْكَوْثَرُ؟» قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ.
قَالَ: «فَإِنَّهُ نَهَزَ وَعَدَنِيهِ رَبِّي فِي الْجَنَّةِ، آيَتُهُ أَكْثَرُ مِنْ عَدَدِ الْكَوَاكِبِ، تَرِدُهُ
عَلَيَّ أُمَّتِي، فَيُخْتَلَجُ (٥) الْعَبْدُ مِنْهُمْ، فَأَقُولُ: (يَا رَبِّ) (٦)، إِنَّهُ مِنْ أُمَّتِي.
(فَيَقُولُ) (٧): إِنَّكَ لَا تَذُرِي مَا أَخَذْتَ بِعَدَاكَ».

١٥٦ - (بَابُ الْجَهْرِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ)

• [١٠٧٠] (أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، عَنْ شُعَيْبٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ،
حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ نُعَيْمِ الْمُجْمِرِ قَالَ: صَلَّيْتُ وَرَاءَ أَبِي هُرَيْرَةَ
فَقَرَأَ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ [الفاتحة: ١]، ثُمَّ قَرَأَ بِأَمِّ الْقُرْآنِ حَتَّى بَلَغَ ﴿غَيْرِ
الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ [الفاتحة: ٧] فَقَالَ: آمِينَ. وَيَقُولُ كُلَّمَا سَجَدَ:

(١) في (ح): «أنزلت».

(٢) أنفا: سابقا. (انظر: لسان العرب، مادة: أنف).

(٣) ضبطها في (هـ) بالتثوين، وصحح على آخرها في (هـ)، (ت).

(٤) الأبتَر: المقطوع العقب، وقيل: المنقطع عنه كل خير. (انظر: لسان العرب، مادة: بتر).

(٥) فيختلج: يُجْتَذَبُ وَيَقْتَطِعُ. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (١٣٤/٢).

(٦) في (ح)، (هـ)، (ت): «رب».

(٧) في (هـ)، (ت): «فيقال»، وصحح عليها في (هـ).

* [١٠٦٩] [التحفة: م د ص ١٥٧٥] [المجتبى: ٩١٦] • أخرجه مسلم (٤٠٠) عن علي بن حجر.

والحديث سيأتي بنفس الإسناد والمتن برقم (١١٨١٤).

اللَّهِ أَكْبَرُ، وَإِذَا قَامَ مِنَ الْجُلُوسِ فِي الْإِثْتَيْنِ قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ، وَإِذَا سَلَّمَ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنِّي لَأَشْبَهُكُمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(١)

١٥٧- تَرْكُ الْجَهْرِ بِبِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

• [١٠٧١] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ شَقِيقٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: أَخْبَرَنَا (أَبُو حَمْرَةَ)^(٢)، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ زَادَانَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ يُسْمِعْنَا قِرَاءَةَ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ [الفاتحة: ١]، وَصَلَّى بِنَا أَبُو بَكْرٍ وَعَمَرٌ فَلَمْ نَسْمَعْهَا مِنْهُمَا.

• [١٠٧٢] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدِ الْأَشْجِ أَبُو سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُقْبَةُ، قَالَ:

(١) هذا الحديث من (ح) ألحق بحاشيتها، وبعض كلماته غير واضحة، فاستكملنا غير المقروء من رواية النسائي في «المجتبى» بنفس السند.

* [١٠٧٠] [التحفة: ص ١٤٦٤٦] • أخرجه الإمام أحمد (٤٩٧/٢) وغيره من طريق ابن أبي هلال به، وصححه غير واحد من الأئمة منهم: ابن خزيمة (٤٩٩)، وابن حبان (١٧٩٧)، والدارقطني في «سننه» (٣٠٥/١)، والبيهقي (٤٦/٢)، والحافظ ابن حجر في «الفتح» (٢٦٧/٢).

وذكر البسملة في هذا الحديث أشار الحافظ ابن عبد الهادي أنه مما تفرد به نعيم المجرم من بين أصحاب أبي هريرة، وقال: «وقد أعرض عن ذكر البسملة في حديث أبي هريرة صاحبا الصحيح...». اهـ. انظر «نصب الراية» (٣٣٥/١، ٣٣٦).

(٢) في (ح): «ابن حمزة»، وكتب في حاشية (ح): «قال حمزة: وهو السكري اسمه محمد بن ميمون».

* [١٠٧١] [التحفة: ص ١٦٠٥] [المجتبى: ٩١٨] • أخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» (٢٠٨/١٩) من طريق النسائي، وقال العلائي في «جامع التحصيل» (٢٨٧) - في ترجمة منصور بن زاذان: «وجدت بخط الحافظ الضياء: قيل: لم يسمع من أنس بن مالك شيئاً». اهـ. وقال المزي: «يقال: مرسل». اهـ.

حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، وَابْنُ أَبِي عَزُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ (وَعُثْمَانَ) ^{صحة}، فَلَمْ أَسْمَعْ أَحَدًا مِنْهُمْ يَجْهَرُ بِـ
 ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ [الفاتحة: ١].

• [١٠٧٣] أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ، وَهُوَ: ابْنُ غِيَاثٍ، قَالَ: (حَدَّثَنَا) ^{صحة} (١) أَبُو نَعَامَةَ) الْحَنْفِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعْقَلٍ قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعْقَلٍ إِذَا سَمِعَ أَحَدًا يَقْرَأُ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ [الفاتحة: ١] يَقُولُ: صَلَّيْتُ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَخَلْفَ أَبِي بَكْرٍ وَخَلْفَ عُمَرَ، فَمَا سَمِعْتُ أَحَدًا مِنْهُمْ قَرَأَ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ [الفاتحة: ١].

* [١٠٧٢] [التحفة: خ م س ١٢٥٧-١٢١٨] [المجتبى: ٩١٩] • أخرجه البخاري (٧٤٣)، ومسلم (٣٩٩) من طريق شعبة، واللفظ لمسلم، وزاد في آخره: «قال شعبة: فقلت لقتادة: أسمعته من أنس؟ قال: نعم، ونحن سألتناه عنه»، والحديث تقدم من وجه آخر عن قتادة بنحوه برقم (١٠٦٧).

(١) في (هـ)، (ت)، (ح): «حدثني».

* [١٠٧٣] [التحفة: ت س ق ٩٦٦٧] [المجتبى: ٩٢٠] • أخرجه الترمذي (٢٤٤)، وابن ماجه (٨١٥) من طريق أبي نعام.

قال الترمذي: «حديث حسن». اهـ. وقد اختلف في متنه وإسناده على أبي نعام.

قال البيهقي في «الكبرى» (٥٢/٢): «رواه خالد الحذاء عن أبي نعام عن أنس». ثم قال: «وأبو نعام لم يحتج به الشيخان، والله أعلم». اهـ.

وقال الإمام النووي في «الخلاصة»: «وقد ضعف الحفاظ هذا الحديث وأنكروا على الترمذي تحسينه كابن خزيمة وابن عبد البر والخطيب، وقالوا: إن مداره على ابن عبد الله بن مغفل، وهو مجهول». اهـ. من «نصب الراية» (٣٣٢/١)، وانظر «شرح مغلطي على ابن ماجه» (١٤٢٢، ١٤٢٣).

١٥٨- (بَابُ) تَرْكُ قِرَاءَةِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ فِي (فَاتِحَةِ الْكِتَابِ) ^{لا}

- [١٠٧٤] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّهُ سَمِعَ (أَبَا) السَّبَائِبِ مَوْلَى هِشَامِ بْنِ زُهْرَةَ، يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ صَلَّى صَلَاةً لَمْ يَقْرَأْ فِيهَا بِأَمِّ الْقُرْآنِ (فِيهِ) خِدَاجٌ ^{صح: ه})، (هِيَ) خِدَاجٌ، (هِيَ) خِدَاجٌ غَيْرُ تَمَامٍ. فَقُلْتُ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، إِنِّي أحيانًا أَكُونُ وَرَاءَ الْإِمَامِ. فَعَمَّرَ ذِرَاعِي، وَقَالَ: اقْرَأْ بِهَا يَا فَارِسِيُّ فِي نَفْسِكَ؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (قَالَ اللَّهُ ﷻ: قَسَمْتُ الصَّلَاةَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي نِصْفَيْنِ، فَنِصْفُهَا لِي، وَنِصْفُهَا لِعَبْدِي، وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ). قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (اقْرَأُوا) يَقُولُ الْعَبْدُ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الفاتحة: ٢] يَقُولُ اللَّهُ: حَمْدَنِي عَبْدِي. يَقُولُ الْعَبْدُ: ﴿الرَّحْمَنَ الرَّحِيمَ﴾ [الفاتحة: ٣]. يَقُولُ اللَّهُ: أَتَيْتَنِي عَبْدِي. يَقُولُ الْعَبْدُ: ﴿سَلَامٌ﴾ ^{لا} (٢) يَوْمَ الْيَوْمِ [الفاتحة: ٤]. يَقُولُ اللَّهُ: مَجَّدَنِي عَبْدِي. (يَقُولُ الْعَبْدُ): ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة: ٥] فَهَذِهِ الْآيَةُ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي، وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ ^{لا} (٣). يَقُولُ الْعَبْدُ:

(١) خداج: ناقصة. (انظر: تحفة الأحوذى) (٥٤/٢).

(٢) في (ط)، (ح): «ملك».

(٣) كذا في (هـ)، (ت)، وهو الموافق لما في «المجتبى» (٩٢١)، ووقع في (م)، (ط): «وهذه الآية بيني وبين عبدي، ولعبدي ما سأل: إياك نعبد وإياك نستعين»، وضح على آخر «عبدِي»، و«سأل» في (ط)، وعلق على هذا الموضع في حاشية (م)، (ط) بقوله: «كذا عند ض ع، وعليه عند ض تمرىض»، ووقع في (ح): «إياك نعبد وإياك نستعين، وهذه الآية بيني وبين عبدي، ولعبدي ما سأل».

﴿ أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ ﴿٦﴾ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا (الصَّالِينَ) ﴾^(١) [الفاتحة: ٦-٧] فَهَذَا لِعَبْدِي، وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ.

١٥٩- (بَابُ) إِجْبَابِ قِرَاءَةِ فَاتِحَةِ الْكِتَابِ فِي الصَّلَاةِ

- [١٠٧٥] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُنْصُورٍ، (قَالَ: حَدَّثَنَا)^(٢) سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ»^(٣).
- [١٠٧٦] أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ (فَصَاعِدًا)».

(١) صحح على آخرها في (هـ)، (ت).

* [١٠٧٤] [التحفة: م د ت س ق ١٤٩٣٥] [المجتبى: ٩٢١] • أخرجه مسلم (٣٩٥) عن قتيبة، وقال الترمذي: «حديث حسن». اهـ.
والحديث سيأتي بنفس الإسناد والمتن برقم (٨١٥٥)، وسيأتي من وجه آخر عن مالك برقم (١١٠٩٢).

(٢) في (ح): «عن».

(٣) عزاه المزي في «التحفة» للنسائي في كتاب فضائل القرآن وحده، وفاته هذا الموضع، واستدركه عليه ابن العراقي في «الإطراف» (٢٢٣) فقال: «رواية س هذه رواها هنا في الصلاة كغيرها من الروايات». اهـ. فالله أعلم.

* [١٠٧٥] [التحفة: ع ٥١١٠] [المجتبى: ٩٢٢] • أخرجه البخاري (٧٥٦)، ومسلم (٣٤/٣٩٤) من طريق سفیان به.

والحديث سيأتي بنفس الإسناد والمتن برقم (٨١٥٢).

* [١٠٧٦] [التحفة: ع ٥١١٠] [المجتبى: ٩٢٣] • أخرجه البخاري (٧٥٦)، ومسلم (٣٤/٣٩٤) =

١٦٠- (بَابُ) فَضْلِ فَاتِحَةِ الْكِتَابِ

• [١٠٧٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ، قَالَ: (حَدَّثَنَا) ^(١) يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ (رُزَيْقٍ) ^(٢)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِيسَى، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: بَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدَهُ جَبْرِيلُ، إِذْ سَمِعَ نَقِيضًا ^(٣) فَوْقَهُ، فَرَفَعَ جَبْرِيلُ بَصْرَهُ إِلَى السَّمَاءِ، فَقَالَ: هَذَا بَابٌ قَدْ فُتِحَ مِنَ السَّمَاءِ مَا فُتِحَ قَطُّ. قَالَ: فَتَرَلَّ مِنْهُ مَلَكٌ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: أَبَشِرْ بِثُورَيْنِ (قَدْ) أَوْتِيَتْهُمَا لَمْ يُؤْتِيَتْهُمَا نَبِيٌّ قَبْلَكَ: فَاتِحَةُ الْكِتَابِ،

= من طريق سفيان بن عيينة، ومسلم (٣٥/٣٩٤) من طريق يونس بن يزيد، (٣٦/٣٩٤) من طريق صالح بن كيسان، ثلاثتهم عن الزهري به بنحوه.

وحديث معمر أخرج مسلم إسناده (٣٧) مثل إسنادهم، ثم قال: وزاد: «فصاعداً».

قال البخاري في «القراءة خلف الإمام» (ص ٨): «وعامة الثقات لم يتابع معمرًا في قوله: «فصاعداً»، مع أنه قد أثبت فاتحة الكتاب، وقوله: «فصاعداً» غير معروف... ويقال: إن عبدالرحمن بن إسحاق تابع معمرًا، وإن عبدالرحمن ربما روى عن الزهري، ثم أدخل بينه وبين الزهري غيره، ولانعلم أن هذا من صحيح حديثه أم لا». اهـ.

وأخرجه البيهقي في «القراءة خلف الإمام» (٢٩، ٣٠) من طريق الأوزاعي، وشعيب بن أبي حمزة - معًا - عن الزهري به بزيادة: «فصاعداً»، ثم أخرجه من طريقين آخرين عن الأوزاعي بدونها.

(١) في (ح): «حدثني».

(٢) كذا ضبطت في (ط)، (ت) بضم الراء وفتح الزاي، وضح على الزاي في (ط).

(٣) نقيضًا: صوتا كصوت الباب إذا فتح. (انظر: شرح النووي على مسلم) (٦/٩١).

وَ(خَوَاتِيمُ) ^(١) سُورَةِ الْبَقَرَةِ، لَنْ تَقْرَأَ حَرْفًا مِنْهَا إِلَّا أُعْطِيَتْهُ ^(٢).

١٦١- (بَابُ) تَأْوِيلِ (قَوْلِ اللَّهِ) ^(٣)

جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعًا مِنَ الْمَثَانِي ^(٤)﴾ [الحجر: ٨٧]

• [١٠٧٨] أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ (خُبَيْبِ) ^{صحت} بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: سَمِعْتُ حَفْصَ بْنَ عَاصِمٍ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَعِيدِ بْنِ الْمُعَلَّى، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِهِ وَهُوَ يُصَلِّي، فَدَعَاهُ (قَالَ: (فَصَلِّتُ) ثُمَّ أَتَيْتُهُ، فَقَالَ: «مَا مَعَكَ أَنْ تُجِيبَنِي؟» (قَالَ) ^(٥): كُنْتُ أَصَلِّي فَقَالَ: «أَلَمْ يَقُلِ اللَّهُ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾ [الأنفال: ٢٤] أَلَا أَعْلَمُكَ أَكْبَرُ سُورَةٍ قَبْلَ أَنْ (أَخْرُجَ) ^{صحت} مِنَ الْمَسْجِدِ؟» فَقُلْتُ:

(١) في (هـ)، (ت): «خواتيم».

(٢) هذا الحديث عزاه الحافظ المزي في «التحفة» للنسائي في كتاب الصلاة عن عمرو بن منصور، عن الحسن بن الربيع البوراني، عن أبي الأحوص، عن عمار بن رزيق، عن عبد الله بن عيسى ابن عبدالرحمن بن أبي ليلان، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس به وقد خلت عنه النسخ الخطية لدينا، ويأتي حديثه في «فضائل القرآن» برقم (٨١٥٧) بهذا السند.

* [١٠٧٧] [التحفة: م س ٥٥٤١] [المجتبى: ٩٢٤] • أخرجه مسلم (٨٠٦).

والحديث سيأتي بنفس السند والمتن برقم (٨١٦٤)، (١٠٦٦٧).

(٣) في (هـ)، (ت)، (ح): «قوله».

(٤) سبعا من المثاني: الفاتحة، وسميت بذلك لأنها تُثنى في كل صلاة: أي تُعاد. (انظر: فتح الباري

شرح صحيح البخاري) (٨/ ٣٨٢).

(٥) في (هـ)، (ت): «قلت».

لا يحط (بلى) يَارَسُولَ اللَّهِ، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ مِنَ الْمَسْجِدِ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَوْلُكَ؟ (قَالَ): ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْمَلَائِكَةِ﴾ [الفاتحة: ٢] هِيَ السَّبْعُ الْمَثَانِي الَّذِي (أُوتِيَتْ) ^(١) وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ.

• [١٠٧٩] أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ، قَالَ: (أَخْبَرَنَا) ^(٢) الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ أَبِي بِنِي كَعْبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا (أَنْزَلَ اللَّهُ) ^(٣) فِي (التَّوْرَةِ) ^(٤) وَلَا (فِي) (الْإِنْجِيلِ) مِثْلُ أُمَّ الْقُرْآنِ، وَهِيَ السَّبْعُ الْمَثَانِي (قَالَ اللَّهُ: وَهِيَ مَقْسُومَةٌ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي، (وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ)» ^(٥).

(١) في (ح): «أوتيته».

* [١٠٧٨] [التحفة: خ د س ق ١٢٠٤٧] [المجتبى: ٩٢٥] • أخرجه البخاري (٤٤٧٤، ٤٦٤٧، ٤٧٠٣، ٥٠٠٦) من طرق عن شعبة به.

والحديث سيأتي بنفس الإسناد برقم (١١٠٩١).

وسياي كذلك من طرق عن شعبة برقم (٨١٥٣)، (١١٣٨٦).

(٢) في (ح): «حدثنا».

(٣) من (هـ)، (ت)، (ح)، وكذا وقع في «المجتبى»، والترمذي وفي (م)، (ط): «أنزل»، وفوقها

«ع»، وكتب بحاشيتها: «أنزل الله»، وفوقها: «ض».

(٤) رسمت في (ط)، (هـ)، (ت): «التورية».

(٥) هذا الحديث عزاه الحافظ المزي في «التحفة» إلى كتاب التفسير وحده، ولم يعزه لهذا الموضع من

كتاب الصلاة، مع أنه ثابت في «المجتبى» في هذا الموضع!

* [١٠٧٩] [التحفة: ت س ٧٧] [المجتبى: ٩٢٦] • أخرجه الترمذي (٣١٢٥) عن الحسين بن

حريث بسنده وبمثله، ثم رواه من طريق الدراوردي عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن

أبي هريرة، وليس فيه أبي بن كعب، ثم قال: «وهذا أصح من حديث عبد الحميد بن جعفر، =

• [١٠٨٠] (أخبرني) ^(١) مُحَمَّدُ بْنُ قُدَامَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ مُسْلِمٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ^{صحة} ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : أُوْتِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَبْعًا مِنَ الْمَثَانِي (الطُّوَلِ) .

• [١٠٨١] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ الْمَرْوَزِيُّ ، قَالَ : (أَخْبَرَنَا) ^(٢) شَرِيكٌ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ : ﴿ سَبْعًا مِنَ الْمَثَانِي ﴾ [الحجر : ٨٧] قَالَ : السَّبْعُ (الطُّوَلُ) ^(٣) .

= هكذا روى غير واحد عن العلاء بن عبد الرحمن . اهـ . وقال في موضع آخر (٢٨٧٥) : «حديث حسن صحيح» . اهـ .

وقال ابن عبد البر في «التمهيد» (٢٠/٢٢٢) : «اختلف على العلاء في هذا الحديث كما ترى في الإسناد والمتن ، وأظنه كان في حفظه شيء . وقد جوده ابن أبي شيبة ، ويوسف بن موسى ، عن أبي أسامة عن عبد الحميد بن جعفر» . اهـ . وانظر ما سيأتي برقم (١١٣١٥) .

(١) في (ح) : «أنا» .

﴿ ١٣ / ب ﴾

* [١٠٨٠] [التحفة : د س ٥٦١٧] [المجتبى : ٩٢٧] • أخرجه أبو داود (١٤٥٩) وغيره من طريق جرير به .

(٢) في (ح) : «أنا» .

(٣) ضبطت في (ط) بضم الطاء ، وكسرهما ، وفتح الواو ، وفي (هـ) ، (ت) بضم ففتح ، وضح عليها .

* [١٠٨١] [المجتبى : ٩٢٨] • هكذا رواه شريك وإسرائيل عن أبي إسحاق ، والأول سماعه قديم من أبي إسحاق ، قاله الإمام أحمد كما في «الميزان» (٣/٣٧٥) .

والثاني سمع من أبي إسحاق بعد الاختلاط ، وقد اختلف عليه في هذا الإسناد ، فرواه

يحيى بن آدم عند الطبري في «التفسير» (١٤/٥٢) عن إسرائيل ، فزاد في إسناده رجلا فقال :

عن أبي إسحاق عن مسلم البطين ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، وقال في آخره : قال =

١٦٢- (بَابُ) تَرْكُ الْقِرَاءَةِ خَلْفَ الْإِمَامِ فِيمَا لَمْ يُجَهِّزْ فِيهِ

- [١٠٨٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ، عَنْ عِمْرَانَ قَالَ: صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ الظُّهْرَ فَقَرَأَ رَجُلٌ خَلْفَهُ ﴿سَبَّحَ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ [الأعلى: ١]، فَلَمَّا (صَلَّى) ^(١) قَالَ: «مَنْ قَرَأَ ﴿سَبَّحَ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ [الأعلى: ١]؟» قَالَ رَجُلٌ: «أَنَا، قَالَ: «قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ بَعْضَكُمْ قَدْ خَالَجَنِيهَا» ^(٢).

⁼ إسرائيل: «وذكر السابعة فنسيتها» وقيل: السابعة سورة يونس؛ كما عند الطبري وغيره، وقيل: «الأنفال»؛ كما عند القرطبي، وابن كثير في تفسير سورة التوبة.

ورواه أبو أحمد عنده أيضاً (٥٣/١٤) بمثل إسناد يحيى بن آدم، ولم يذكر فيه ابن عباس. وعند الحاكم (٣٨٦/٢) من طريق عبيد الله بن موسى، بمثل يحيى بن آدم، وذكر السابعة فقال: وسورة الكهف.

قال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين». اهـ. وصححه وقوى إسناده الحافظ ابن حجر في «الفتح» (١٥٨/٨، ٣٨٢).

قال ابن عبد البر: «وقد روي عن ابن عباس أنها الفاتحة، وروي عنه أنها السبع الطوال، والقول الأول أثبت عنه، وهو الصحيح في تأويل الآية؛ لأنه ثبت عن النبي ﷺ من وجوه صحاح، أصحابها حديث شعبة». اهـ. بتصرف (٢٢١/٢٠)، وحديث شعبة المتقدم في أول الباب (١٠٧٨).

والحديث سيأتي عن علي بن حجر، وزاد طريق إسرائيل عن أبي إسحاق، في «التفسير» برقم (١١٣٨٧).

(١) في (ح): «قضى».

(٢) خالجنيتها: نازعنيها. (انظر: شرح النووي على مسلم) (١٠٩/٤).

* [١٠٨٢] [التحفة: م د س ١٠٨٢٥] [المجتبى: ٩٢٩] • أخرجه مسلم (٣٩٨)، قال البزار: «إسناده جيد». اهـ. (٧٣/٩)، وصححه ابن حبان (١٨٤٥، ١٨٤٦، ١٨٤٧)، وأبو عوانة (١٦٩٣)، وابن عبد البر في «التمهيد» (٥١/١١)، وانظر «سنن الدارقطني» (٤٠٥/١). وقال البزار: (٧٣/٩): «هذا الحديث لانعلمه يروى إلا عن عمران بن حصين، ولانعلم له طريقاً عن عمران إلا من هذا الطريق، وإسناده جيد». اهـ.

- [١٠٨٣] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ ابْنِ أَوْفَى، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى صَلَاةَ الظُّهْرِ أَوْ الْعَصْرِ، وَرَجُلٌ يَتَقَرَّأُ خَلْفَهُ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: «أَيُّكُمْ قَرَأَ بِـ» ﴿سَبَّحِ﴾^(١) أَسَمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى ﴿[الأعلى: ١]؟﴾ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: أَنَا، وَلَمْ أَرُدْ بِهَا إِلَّا الْخَيْرَ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «قَدْ عَرَفْتُ أَنَّ بَغْضَكُمْ قَدْ خَالَجَنِيهَا».

١٦٣- (بَابُ) تَرْكِ الْقِرَاءَةِ خَلْفَ الْإِمَامِ فِيمَا جَهَرَ فِيهِ

- [١٠٨٤] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ ابْنِ أُكَيْمَةَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ انْصَرَفَ مِنْ صَلَاةٍ جَهَرَ فِيهَا بِالْقِرَاءَةِ فَقَالَ: «هَلْ قَرَأَ مَعِيَ أَحَدٌ مِنْكُمْ آتِنَا؟» فَقَالَ رَجُلٌ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «إِنِّي أَقُولُ: مَا لِي أَنَا زَعُ^(٢) الْقُرْآنِ!» قَالَ: فَانْتَهَى النَّاسُ عَنِ الْقِرَاءَةِ فِيمَا جَهَرَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْقِرَاءَةِ مِنَ الصَّلَوَاتِ حِينَ سَمِعُوا ذَلِكَ.

(١) في (م)، (ط): «بسبح»، وفوقها: «ع»، وكتب في حاشيتها: «سبح»، وفوقها: «ض»، وكذا وقع في (هـ)، (ت)، (ح): «سبح» بدون باء الجر.

* [١٠٨٣] [التحفة: م د س ١٠٨٢٥] [المجتبى: ٩٣٠]

(٢) أنازع: أداخل وأغالب. (انظر: تحفة الأحوذى) (١٩٦/٢).

* [١٠٨٤] [التحفة: د ت س ق ١٤٢٦٤] [المجتبى: ٩٣١] • أخرجه الإمام أحمد (٣٠١/٢)،

وأبو داود (٨٢٦)، والترمذي (٣١٢) وحسنه، وابن ماجه (٨٤٩)، وصححه ابن حبان

(١٨٤٩)، وذكر غير واحد من الأئمة أن قوله: «فانتهى الناس عن القراءة...» من قول

الزهري، انظر: «الكنى» للبخاري (ص ٣٨)، و«سنن أبي داود» (٨٢٧)، و«المدرج»

للخطيب (١/٢٩٠ - ٣٠١)، و«السنن الكبرى» للبيهقي (١٥٧/٢).

١٦٤ - (باب) قِرَاءَةُ أُمِّ الْقُرْآنِ خَلْفَ الْإِمَامِ فِيمَا جَهَرَ (به) ^(١) الْإِمَامُ

- [١٠٨٥] أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، عَنْ صَدَقَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَاقِدٍ، عَنْ (حَرَامٍ) ^(٢) ابْنِ حَكِيمٍ، عَنْ نَافِعِ بْنِ مَحْمُودِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ عَبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْضُ الصَّلَوَاتِ الَّتِي يَجْهَرُ فِيهَا بِالْقِرَاءَةِ. قَالَ: «(لَا يَقْرَأَنَّ)» ^(٣) (أَحَدًا مِنْكُمْ) ^(٤) إِذَا جَهَزْتُ بِالْقِرَاءَةِ إِلَّا بِأَمِّ الْقُرْآنِ.

رواه بعضهم عن الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة، وهو وهم، انظر: «التمهيد» (١١/٢٣ - ٥٣)، و«شرح سنن ابن ماجه» لمغلطاي (٥/١٤٥٥).

رواه بعضهم أيضًا عن الزهري عن الأعرج عن ابن بحنينة، وهو خطأ، انظر: البزار (٦/٢٩٢)، و«الأوسط» للطبراني (٧/١٩٤)، والبيهقي في «السنن» (٢/١٥٨).
(١) صحح عليها في (هـ)، (ت)، ووقع بدلها في (ح): «فيه».

(٢) فوق الرءاء في (هـ)، (ط) علامة الإهمال، وصحح عليها في (هـ)، (ت)، ووقع في (ح): «حزام» بالزاي، وهو خطأ.

(٣) في (ح): «لا يقرأ».

(٤) في (ح): «أحدكم».

* [١٠٨٥] [التحفة: د س ٥١١٦] [المجتبى: ٩٣٢] • الحديث اختلف فيه على زيد بن واقد؛ فيروى عنه هكذا، ويروى عنه عن مكحول عن نافع بن محمود به، أخرجه أبو داود (٨٢٤) وغيره، ولمزيد من الخلاف فيه انظر «السنن» للدارقطني (١/٣١٩: ٢٢١)، والحديث صححه ابن حبان (١٧٨٥)، والبيهقي (٢/١٦٥)، وقال ابن حبان في ترجمة نافع بن محمود من «الثقات» (٥/٤٧٠): «متن خبره في القراءة خلف الإمام يخالف متن خبر محمود بن الربيع عن عبادة...» اهـ.

وقال الدارقطني في «السنن» (١/٣٢٠): «إسناد حسن، ورجاله كلهم ثقات» اهـ.

والحديث أعله ابن عبد البر في «التمهيد» (١١/٤٦) بجهالة نافع بن محمود، وقال الذهبي في ترجمته من «الميزان» (٤/٢٤٢): «لا يعرف بغير هذا الحديث... ذكره ابن حبان في «الثقات» وقال: (حديثه معلل)...» اهـ. وانظر «التحقيق في أحاديث الخلاف» (١/٣٦٩).

١٦٥- (بَابُ) تَأْوِيلِ (قَوْلِ اللَّهِ) ^(١) جَلَّ ثَنَاؤُهُ : ﴿وَإِذَا قُرِئَ

الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا﴾ [الأعراف: ٢٠٤]

• [١٠٨٦] أَخْبَرَنَا الْجَارُودُ بْنُ مُعَاذٍ (التُّومِذِيُّ)، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، وَإِذَا قَرَأَ فَأَنْصِتُوا، وَإِذَا قَالَ : سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا : اللَّهُمَّ رَبَّنَا (لَكَ) ^(٢) الْحَمْدُ» .

• [١٠٨٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ (الْمُخَرَّمِيُّ) ^(٣)، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ (الْأَنْصَارِيُّ)، قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَجْلَانَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّمَا ^{صح:} (الْإِمَامُ) لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، وَإِذَا قَرَأَ فَأَنْصِتُوا» .

(١) في (هـ)، (ت)، (ح) : «قوله» .

(٢) في (ح) : «ولك» .

* [١٠٨٦] [التحفة: دس ق ١٢٣١٧] [المجتبى: ٩٣٣] • أخرجه أبو داود (٦٠٤)، وابن ماجه (٨٤٦) من طريق أبي خالد الأحمر بنحوه .

قال أبو داود: «وهذه الزيادة: «وإذا قرأ فأنصتوا» ليست بمحفوظة والوهم عندنا من أبي خالد» اهـ. وقال أبو حاتم في «العلل» (٤٦٥): «ليست هذه الكلمة بالمحفوظة وهو من تخاليف ابن عجلان» . اهـ. وانظر: «علل الدارقطني» (١٨٦/٨)، و«صحيح مسلم» (٤٠٤) .

(٣) صحح عليها في (هـ)، (ت)، (ح)، ولم تذكر في (ح) .

قال لنا أبو عبد الرحمن: لَا نَعْلَمُ (أَنَّ) أَحَدًا تَابَعَ ابْنَ عَجَلَانَ عَلَى قَوْلِهِ: «وَإِذَا قَرَأَ فَأَنْصِتُوا».

١٦٦- (بَابُ) اِكْتِفَاءِ الْمَأْمُومِ بِقِرَاءَةِ الْإِمَامِ

• [١٠٨٨] (أَخْبَرَنِي) ^(١) هَارُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الرَّاهِرِيِّ (حَدِيثُ) ^(٢) بِنُ كُرَيْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي كَثِيرُ بْنُ مَرْةَ الْحَضْرَمِيُّ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ (سَمِعْتُهُ) ^(٣) يَقُولُ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَمَّا كُلُّ صَلَاةٍ قِرَاءَةٌ؟ قَالَ: «نَعَمْ». قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: وَجِبَتْ هَذِهِ. فَالْتَفَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيَّ، وَكُنْتُ أَقْرَبَ الْقَوْمِ مِنْهُ، فَقَالَ: «مَا أَرَى الْإِمَامَ إِذَا أَمَّ الْقَوْمَ إِلَّا قَدْ كَفَاهُمْ».

قال أبو عبد الرحمن: خُولِفَ زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ فِي قَوْلِهِ: فَالْتَفَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيَّ.

* [١٠٨٧] [التحفة: دس ق ١٢٣١٧] [المجتبى: ٩٣٤]

(١) في (ح): «أنا».

(٢) زاد بعدها في (ح): «وهو».

(٣) في (ح): «سمعه».

* [١٠٨٨] [التحفة: س ١٠٩٥٩] [المجتبى: ٩٣٥] • أخرجه الدارقطني في «السنن» (١/٣٣٢)

وقال: «وهو وهم من زيد بن الحباب، والصواب: فقال أبو الدرداء: «ما أرى الإمام إلا قد كفاهم»». اهـ. وانظر: «العلل» (٦/٢١٧)، و«سنن البيهقي الكبرى» (٢/١٦٣)، و«القراءة خلف الإمام» (ص ١٧١ وما بعدها).

١٦٧- (باب) مَا يُجْزَى مِنَ الْقُرْآنِ (١) لِمَنْ لَا يُحْسِنُ (الْقُرْآنَ) (٢)

• [١٠٨٩] أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ عِيسَى وَمَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ مُوسَى، قَالَ: (حَدَّثَنَا) مِسْعَرٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ السَّكْسَكِيِّ، عَنِ ابْنِ أَبِي أَوْفَى قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي لَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَخُذَ شَيْئًا مِنَ الْقُرْآنِ؛ فَعَلَّمَنِي شَيْئًا يُجْزَى مِنِّي مِنَ الْقُرْآنِ. قَالَ: «قُلْ: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ».

قال أبو عبد الرحمن: إبراهيم السكسكي ليس (بذاك) (٣) القوي.

١٦٨- (باب) جَهْرُ الْإِمَامِ بِأَمِينٍ

• [١٠٩٠] (أَخْبَرَنِي) (٤) عَمْرُو بْنُ عَثْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا بِقِيَّةٌ، عَنِ الرَّبِيعِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي الرَّهْرِيُّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

(١) في (ح): «القراءة».

(٢) في (هـ)، (ت)، (ح): «القراءة».

(٣) في (هـ)، (ت)، (ح): «بذلك».

* [١٠٨٩] [التحفة: دس ٥١٥٠] [المجتبى: ٩٣٦] • أخرجه الإمام أحمد (٣٥٦/٤)، وأبوداود (٨٣٢)، والبخاري (٢٨٠/٨) وغيرهم من طريق السكسكي به، وقال البزار: «وهذا الحديث لا نعلمه يروى إلا عن ابن أبي أوفى عن النبي ﷺ...». اهـ. وانظر «التلخيص الحبير» (٢٣٦/١)، والسكسكي ضعفه النسائي وجماعة قبله.

والحديث صححه مع ذلك ابن خزيمة (٥٤٤)، وابن حبان (١٨٠٩)، والحاكم (٣٦٧/١) على شرط البخاري، وقال المنذري: «إسناده جيد». اهـ. «الترغيب» (٢٧٩/٢).

(٤) في (ح): «أنا».

«إِذَا أَمَّنَ الْقَارِئُ فَأَمْتُوا؛ فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تُؤْمِنُ، فَمَنْ وَافَقَ تَأْمِينُهُ تَأْمِينَ الْمَلَائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ» .

• [١٠٩١] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَمَّنَ الْقَارِئُ فَأَمْتُوا؛ فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تُؤْمِنُ، فَمَنْ وَافَقَ تَأْمِينُهُ تَأْمِينَ الْمَلَائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ» .

• [١٠٩٢] أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا (يَزِيدُ)، (وَهُوَ: ابْنُ زُرَيْعٍ)، قَالَ: (حَدَّثَنِي) ^(١) مَعْمَرٌ، عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

* [١٠٩٠] [التحفة: س ١٥٢٦٦] [المجتبى: ٩٣٧] • المتن بهذا اللفظ ثابت محفوظ من حديث الزهري كما سيأتي، وقد اختلف في هذا الحديث على الزبيدي في لفظه وإسناده؛ فرواه عنه بقية كما هنا، ورواه عنه عبدالله بن سالم عند ابن حبان (١٨٠٦) وقال في إسناده: عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة، وساقه بلفظ: «كان رسول الله ﷺ إذا فرغ من قراءة أم القرآن، رفع صوته، وقال: آمين» .

قال الدارقطني في «السنن» (١/ ٣٣٥): «إسناد حسن» . اهـ . وصححه ابن خزيمة (٥٧١)، والحاكم (١/ ٣٤٥)، والبيهقي كما في «التلخيص» (١/ ٢٣٦) .
وتعقب ابن رجب الدارقطني في تحسينه فقال: «كذا قال، ووصله وهم؛ إنها هو مدرج من قول الزهري كما رواه مالك» . اهـ . انظر «شرح البخاري» (٧/ ٩٤) .
وقال ابن عبدالبر: «لا خلاف بين الرواة «للموطأ» في إسناد هذا الحديث ومثته فيما علمت؛ كلهم يجعل قوله: «وكان رسول الله ﷺ يقول: آمين» من كلام ابن شهاب» . اهـ . «التمهيد» (٧/ ٨) .

وقد ذكر هذا الخلاف الدارقطني في «العلل» (٨/ ٨٥) ولم يرجح .
* [١٠٩١] [التحفة: خ س ق ١٣١٣٦] [المجتبى: ٩٣٨] • أخرجه البخاري (٦٤٠٢) من طريق سفیان به .

(١) في (ح): «نا» .

قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِذَا قَالَ الْإِمَامُ : ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ [الفاتحة : ٧] فَقُولُوا : آمِينَ ؛ فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَقُولُ : آمِينَ ، وَإِنَّ الْإِمَامَ يَقُولُ : آمِينَ ، فَمَنْ وَافَقَ تَأْمِينَهُ تَأْمِينَ الْمَلَائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ» .

• [١٠٩٣] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سَعِيدٍ وَأَبِي سَلَمَةَ ، أَنَّهُمَا أَخْبَرَاهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِذَا أَمَّنَ الْإِمَامُ فَأَمَّنُوا ؛ فَإِنَّهُ مَنْ وَافَقَ تَأْمِينَهُ تَأْمِينَ الْمَلَائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ» .

١٦٩- (بَابُ) الْأَمْرِ بِالتَّأْمِينِ خَلْفَ الْإِمَامِ

• [١٠٩٤] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ سُمَيِّ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ) قَالَ : «إِذَا قَالَ الْإِمَامُ : ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ فَقُولُوا : آمِينَ» .

* [١٠٩٢] [التحفة : س ق ١٣٢٨٧-١٣٣٠٩] [المجتبى : ٩٣٩] • أخرجه ابن ماجه (٨٥٢) من

طريق معمر ويونس ، بمثل لفظ مالك التالي ، وقال فيه : «القارئ» مكان : «الإمام» .

وقد أخرجه عبدالرزاق (٩٧/٢) ، وأحمد (٢/٢٣٣) ، (٢٧٠) عن معمر بمثل لفظ النسائي .

والحديث اختلف فيه على معمر ؛ فرواه يزيد بن زريع كما هنا ، ورواه عبدالأعلى عن معمر عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة به ، وقال الدارقطني في «العلل» (٧٨/٨) : «وكلهم قال عن معمر : «إِذَا قَالَ الْإِمَامُ : ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ فَقُولُوا : آمِينَ» وذلك وهم من معمر ، والمحفوظ عن الزهري : «إِذَا أَمَّنَ الْإِمَامُ فَأَمَّنُوا» . اهـ .

والحديث صححه ابن خزيمة (٥٧٥) ، وابن حبان (١٨٠٤) من هذا الوجه وبهذا اللفظ .

* [١٠٩٣] [التحفة : خ م د ت س ١٣٢٣٠-١٣٢٤٢] [المجتبى : ٩٤٠] • أخرجه البخاري

(٧٨٠) ، ومسلم (٤١٠) من طريق مالك ، وزاد عندهما : «قال ابن شهاب : وكان رسول الله

ﷺ يقول : آمين» .

وَلَا الصَّالِينَ ﴿ [الفاتحة: ٧] فَقُولُوا: آمِينَ؛ فَإِنَّهُ مَنْ وَاَفَّقَ قَوْلُهُ قَوْلَ الْمَلَائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ. » .

١٧٠- (بَابُ) فَضْلِ التَّامِينَ

• [١٠٩٥] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا قَالَ أَحَدُكُمْ: آمِينَ، وَقَالَتِ الْمَلَائِكَةُ فِي السَّمَاءِ: آمِينَ، فَوَافَقَتْ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ.» .

١٧١- (بَابُ) قَوْلِ الْمَأْمُومِ إِذَا عَطَسَ خَلْفَ الْإِمَامِ

• [١٠٩٦] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا رِفَاعَةُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ عَمِّ (أَبِيهِ) مُعَاذِ بْنِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَعَطَسْتُ، فَقُلْتُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ مُبَارَكًا عَلَيْهِ كَمَا يُحِبُّ رَبُّنَا وَيَرْضَى. فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ انْصَرَفَ، فَقَالَ: «مَنْ الْمُتَكَلِّمُ فِي الصَّلَاةِ؟» فَلَمْ يَكَلِّمُهُ أَحَدٌ، ثُمَّ (قَالَهَا) ^(١) الثَّانِيَةَ:

* [١٠٩٤] [التحفة: خ د س ١٢٥٧٦] [المجتبى: ٩٤٠] • أخرجه البخاري (٧٨٢، ٤٤٧٥) من طريق مالك به، وأخرجه مسلم (٧٦/٤١٠) من طريق سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة بنحوه، وللحديث طرق أخرى عن أبي هريرة في «الصحيحين» وغيرهما، والحديث سيأتي بنفس الإسناد والتمن برقم (١١٠٩٣).

* [١٠٩٥] [التحفة: خ س ١٣٨٢٦] [المجتبى: ٩٤١] • أخرجه البخاري (٧٨٠).
(١) في (هـ)، (ت): «قال» .

«مَنْ الْمُتَكَلِّمُ فِي الصَّلَاةِ؟» فَقَالَ رِفَاعَةُ بْنُ رَافِعٍ بْنِ عَفْرَاءَ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «كَيْفَ قُلْتَ؟» قَالَ: قُلْتُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ مُبَارَكًا عَلَيْهِ كَمَا يُحِبُّ رَبُّنَا وَيَرْضَى. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَقَدْ ابْتَدَرَهَا بِضِعَّةٍ وَ(ثَلَاثُونَ)»^(١) مَلَكًا أَيُّهُمْ يَضَعُ بِهَا؟».

• [١٠٩٧] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ، (وَهُوَ: ابْنُ أَبِي إِسْحَاقَ)، (عَنْ أَبِيهِ)، عَنْ عَبْدِ الْجَبَّارِ بْنِ وَاثِلٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا كَبَّرَ رَفَعَ يَدَيْهِ أَسْفَلَ مِنْ أُذُنَيْهِ، (فَلَمَّا قَرَأَ ﴿عَبْرَ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ [الفاتحة: ٧] قَالَ: «آمِينَ». فَسَمِعْتُهُ وَأَنَا خَلْفُهُ قَالَ: فَسَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا يَقُولُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا (فِيهِ)، فَلَمَّا سَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ صَلَاتِهِ قَالَ: «مَنْ صَاحِبُ الْكَلِمَةِ فِي الصَّلَاةِ؟» قَالَ الرَّجُلُ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا أَرَدْتُ بِهَا بَأْسًا. قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَقَدْ

(١) صحح عليها في (ط)، وكتب في حاشية (م)، (ط): «وثلاثين»، وفوقها: «ض ع».

* [١٠٩٦] [التحفة: دت س ٣٦٠٦] [المجتبى: ٩٤٣] • أخرجه أبو داود (٧٧٣)، والترمذي (٤٠٤) عن قتيبة بن سعيد.

وقال الترمذي: «حديث حسن، وكأن هذا الحديث عند بعض أهل العلم أنه في التطوع لأن غير واحد من التابعين قالوا: إذا عطس الرجل في الصلاة المكتوبة أنه يحمد الله في نفسه، ولم يوسعوا في أكثر من ذلك». اهـ.

والحديث عند البخاري (٧٩٩) من طريق يحيى بن خلاد الزرقعي عن رفاعة بن رافع، ولم يذكر فيه العطاس. وقد تقدم برقم (٧٣٥).

وتقدم أيضًا عن أنس (١٠٦٦)، وهو عند مسلم برقم (٦٠٠) من حديث أنس.

ابْتَدَرَهَا اثْنَا عَشَرَ مَلَكًا، (فَمَا) (نَهْنَهَا) ^{لاط} (١) شَيْءٌ دُونَ الْعَرْشِ.

١٧٢- (جَامِعُ مَا جَاءَ فِي الْقُرْآنِ) ^(٢)

• [١٠٩٨] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: (أَخْبَرَنَا) ^(٣) سُفْيَانُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: سَأَلَ الْحَارِثُ بْنُ هِشَامٍ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: كَيْفَ يَأْتِيكَ الْوَحْيُ؟ قَالَ: (فِي مِثْلِ صَلَافَةِ) ^(٤) الْجَرَسِ، فَيُفْصِمُ ^(٥) عَنِّي وَقَدْ وَعَيْتُ ^(٦) عَنْهُ (مَا قَالَ) وَهُوَ (أَشَدُّ) ^(٧) عَلَيَّ، وَأَخْيَانًا يَأْتِينِي فِي مِثْلِ صُورَةِ الْفَتَى فَيَنْبِذُهُ ^(٨) إِلَيَّ ^(٩).

(١) صحح عليها في (هـ)، (ت)، وكتب في حاشية (م)، (ط): «أي فما منعها»، وفوقها في (ط): «ع»، وفي (ح): «نهنها»، وفي حاشيتها: «نهنها». والمعنى: مَنَعَهَا وكفها عن الوصول إليه. (انظر: لسان العرب، مادة: نهنه).

* [١٠٩٧] [التحفة: س ١١٧٦٤] [المجتبى: ٩٤٤] • أخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٢/٢٧) من طريق يونس بن أبي إسحاق بنحوه، وعبد الجبار بن وائل لم يسمع من أبيه، قاله النسائي وابن معين، انظر «جامع التحصيل» (ص ٢١٩).

(٢) في (ح): «باب ما جاء في القرآن».

(٣) في (ح): «نا».

(٤) صلصلة: صوت وقع الحديد أي طنينه. انظر: «هدي الساري»، (١٤٥).

(٥) فيفصم: يقلع ويتجل ما يغشائي. انظر: «هدي الساري»، (٢٠).

(٦) وعيت: جمعت وحفظت وفهمت. انظر: شرح النووي على مسلم (٨٨/١٥).

(٧) في (ح): «أشد».

(٨) فينبذه: فيلقبه. (انظر: لسان العرب، مادة: نبذ).

(٩) هذا الحديث مما فات الحافظ المزني في «التحفة» عزوه لهذا الموضع.

* [١٠٩٨] [التحفة: م س ١٦٩٢٤] [المجتبى: ٩٤٥] • أخرجه مسلم (٨٧/٢٣٣٣) من طريق سفیان، وأبي أسامة، وابن بشر، واللفظ له، وهو في «الصحيحين» من طرق عن هشام بن عروة. والحديث سيأتي بنفس الإسناد والمتن برقم (٨١٢٢).

• [١٠٩٩] أَخْبَرَنَا (مُحَمَّدٌ) ^{لَا} بَنُ سَلَمَةَ وَالْحَارِثُ بْنُ مِسْكِينَ - قِرَاءَةً عَلَيْهِ (وَأَنَا أَسْمَعُ) وَاللَّفْظُ لَهُ - عَنِ ابْنِ الْقَاسِمِ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ الْحَارِثَ بْنَ هِشَامٍ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: كَيْفَ يَأْتِيكَ الْوَحْيُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَحْيَانًا يَأْتِينِي فِي مِثْلِ صَلْصَلَةِ الْجَرَسِ وَهُوَ (أَشَدُّهُ) ^(١) عَلَيَّ، فَيُفْصِمُ عَنِّي وَقَدْ وَعَيْتُ مَا قَالَ، وَأَحْيَانًا يَتَمَثَّلُ لِي الْمَلَكُ رَجُلًا فَيَكَلِّمُنِي فَأَعْيِي مَا يَقُولُ». قَالَتْ عَائِشَةُ: وَلَقَدْ رَأَيْتُهُ يُنَزَّلُ عَلَيْهِ فِي الْيَوْمِ الشَّدِيدِ الْبُرْدِ فَيُفْصِمُ عَنْهُ وَإِنْ جَبِينُهُ لَيَتَفَصَّدُ ^(٢) عَرَقًا.

• [١١٠٠] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ، عَنْ سَعِيدِ (بْنِ) ^(٣) جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، فِي قَوْلِهِ: «لَا تُحْرَكُ بِهِ لِسَانُكَ لِتَعَجَلَ بِهِ» [القيامة: ١٦]. قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعَالِجُ مِنَ التَّنْزِيلِ شِدَّةً، كَأَنَّهُ يُحْرَكُ شَفْتَيْهِ، قَالَ اللَّهُ: «لَا تُحْرَكُ بِهِ لِسَانُكَ لِتَعَجَلَ بِهِ» ^(١١) إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ» [القيامة: ١٦ - ١٧] قَالَ: جَمَعَهُ فِي صَدْرِكَ، ثُمَّ تَقْرَأُهُ ^{صحته} فَإِذَا قَرَأْتَهُ

(١) في (ح): «أشد».

(٢) ليتفصد: يجري ويسيل. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (٢/١٤٩).

* [١٠٩٩] [التحفة: خ ت س ١٧١٥٢] [المجتبى: ٩٤٦] • أخرجه البخاري (٢) من طريق مالك به، وقال فيه: «وعيت عنه».

وأخرجه البخاري (٣٢١٥)، ومسلم (٨٧/٢٣٣٣) من طرق أخرى عن هشام بن عروة به بدون قول عائشة الأخير: «ولقد رأيته...»، وقد أخرج مسلم (٨٦/٢٣٣٣) نحو هذا القول منفردًا من طريق أبي أسامة عن هشام.

والحديث سيأتي بنفس الإسناد والمتن برقم (١١٢٣٨).

(٣) في (هـ)، (ت): «سعيد بن أبي جبير»، وضرب في (هـ) على «أبي»، وزيادة «أبي» خطأ.

فَأَبَّعَ قُرْآنَهُ ﴿ [القيامة : ١٨] قَالَ : فَاسْتَمِعَ لَهُ وَأَنْصَتَ ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَنَاهُ جِبْرِيلُ ﷺ اسْتَمَعَ ، فَإِذَا انْطَلَقَ قَرَأَهُ كَمَا (أَقْرَأَهُ) ^(١) .

• [١١٠١] أَخْبَرَنَا نَضْرُبُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ نَضْرِ ، قَالَ : (أَخْبَرَنَا) ^(٢) عَبْدُ الْأَعْلَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنِ الْمُسَوِّرِ بْنِ مَخْرَمَةَ ، أَنَّ عَمْرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ : سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ حَكِيمِ بْنِ حِرَامٍ ^{صَحَبَتْ ه} يَقْرَأُ (سُورَةَ) ^(٣) الْفُرْقَانَ ، فَقَرَأَ فِيهَا حُرُوفًا لَمْ يَكُنْ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ أَقْرَأَ نَبِيَّهَا ، قُلْتُ : مَنْ أَقْرَأَكَ هَذِهِ السُّورَةَ؟ قَالَ : رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . قُلْتُ : كَذَبْتَ ، مَا كَذَلِكَ أَقْرَأَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَأَخَذْتُ يَدَهُ أَقْوَدُهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّكَ أَقْرَأْتَنِي سُورَةَ الْفُرْقَانَ ، وَإِنِّي سَمِعْتُ هَذَا يَقْرَأُ فِيهَا حُرُوفًا لَمْ تَكُنْ أَقْرَأْتَنِيهَا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَقْرَأْ يَا هِشَامُ» . فَقَرَأَ كَمَا كَانَ قَرَأَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «هَكَذَا أَنْزَلْتُ» . ثُمَّ قَالَ : «أَقْرَأْ يَا عَمْرُ» . فَقَرَأْتُ ، فَقَالَ : «هَكَذَا أَنْزَلْتُ» . ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ الْقُرْآنَ أَنْزَلَ عَلَيَّ سَبْعَةَ أَحْزَابٍ» .

(١) في (هـ) ، (ت) : «قرأه» ، وصحح عليها .

* [١١٠٠] [التحفة : خ م ت س ٥٦٣٧] [المجتبى : ٩٤٧] • أخرجه البخاري (٥) ، ٧٥٢٤ ، ٤٩٢٨ ، ٥٠٤٤ وغير موضع ، ومسلم (٤٤٨/١٤٧ ، ١٤٨) .

والحديث سيأتي بنفس الإسناد والمتن برقم (١١٧٤٦) .

وسيأتي من وجه آخر عن موسى برقم (٨١٢١) .

(٢) في (ح) ، (هـ) : «نا» ، وفي (ت) : «حدثنا» .

(٣) في (ح) : «بسورة» .

* [١١٠١] [التحفة : خ م ت س ١٠٦٤٢] [المجتبى : ٩٤٨] • أخرجه أحمد (٢٤/١) من طريق عبد الأعلى بن عبد الأعلى بهذا الإسناد ، وخالفه عبد الرزاق عند مسلم (٢٧١/٨١٨) ، =

• [١١٠٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ وَالْحَارِثُ بْنُ مِسْكِينٍ - قِرَاءَةً عَلَيْهِ (وَأَنَا أَسْمَعُ) وَاللَّفْظُ لَهُ - عَنِ ابْنِ الْقَاسِمِ قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الْقَارِيِّ ، قَالَ : سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ : سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ حَكِيمٍ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ عَلَى غَيْرِ مَا أَقْرَأُهَا (عَلَيْهِ) ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَقْرَأْنِيهَا فَكِدْتُ أُعَجِّلُ عَلَيْهِ ، ثُمَّ أَمَهَلْتُهُ حَتَّى انْصَرَفَ ، ثُمَّ لَبَيْتُهُ بِرِدَائِهِ ^(١) ، فَجِئْتُ بِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي سَمِعْتُ هَذَا يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ عَلَى غَيْرِ مَا أَقْرَأْتِنِيهَا . فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «اقْرَأْ» . فَقَرَأَ الْقِرَاءَةَ الَّتِي سَمِعْتُهُ يَقْرَأُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «هَكَذَا أَنْزَلْتُ» . ثُمَّ قَالَ لِي : «اقْرَأْ» . فَقَرَأْتُ ، فَقَالَ : «هَكَذَا أَنْزَلْتُ ؛ إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ أَنْزَلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ فَاقْرَأُوا مَا تيسَّرَ مِنْهُ» .

= والترمذي (٢٩٤٣) فرواه عن معمر ، عن الزهري ، عن عروة بن الزبير ، عن المسور بن مخرمة ، وعبدالرحمن بن عبد القاري فذكراه .

قال الترمذي : «هذا حديث حسن صحيح ، وقد رواه مالك بن أنس عن الزهري بهذا الإسناد نحوه ، إلا أنه لم يذكر فيه المسور بن مخرمة» . اهـ .

قال الدارقطني في «العلل» (٢/٢١٣ ، ٢١٤) : «وتابعه - يعني : معمرًا - شعيب بن أبي حمزة ، ويونس بن يزيد ، وعقيل بن خالد ، وإسحاق بن يحيى الكلبي ، وغيرهم ، وخالفهم مالك بن أنس ، فرواه عن الزهري ، عن عروة ، عن عبدالرحمن بن عبد القاري وحده ، عن عمر ، وكلها صحاح محفوظة عن الزهري ، أخرجه البخاري ومسلم من حديث هؤلاء النفر على اختلافهم عن الزهري» . اهـ .

(١) لبيتته بردائه : أخذت بمجامع ردايه في عنقه وجروته به . (انظر : شرح النووي على مسلم) (٩٨/٦) .

* [١١٠٢] [التحفة : خ م د ت س ١٠٥٩١] [المجتبى : ٩٤٩] • أخرجه البخاري (٢٤١٩) ، ومسلم (٢٧٠/٨١٨) من طريق مالك .

• [١١٠٣] أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي يُونُسُ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الرُّبَيْرِ ، أَنَّ الْمَسُورَ بْنَ مَخْرَمَةَ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَبْدِ الْقَارِيِّ أَخْبَرَاهُ أَنَّهُمَا سَمِعَا عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ : سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ حَكِيمٍ (بْنِ حِزَامٍ) يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَاسْتَمَعْتُ لِقِرَاءَتِهِ ، فَإِذَا هُوَ (يَقْرَأُ) ^(١) عَلَى حُرُوفٍ كَثِيرَةٍ لَمْ يُثَرِّئِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَكِدْتُ أُسَاوِرُهُ ^(٢) فِي الصَّلَاةِ فَتَصَبَّرْتُ حَتَّى سَلَّمَ ، فَلَمَّا سَلَّمَ لَبَّيْتُهُ بِرِدَائِهِ ، فَقُلْتُ : مَنْ أَقْرَأَكَ هَذِهِ السُّورَةَ الَّتِي سَمِعْتُكَ تَقْرُؤُهَا؟ قَالَ : أَقْرَأْنِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَقُلْتُ : كَذَبْتَ ، فَوَاللَّهِ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَهُوَ أَقْرَأَنِي هَذِهِ السُّورَةَ الَّتِي سَمِعْتُكَ تَقْرُؤُهَا ، فَاَنْطَلَقْتُ بِهِ أَقُوْدُهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي سَمِعْتُ هَذَا يَقْرَأُ (سُورَةَ) ^(٣) الْفُرْقَانَ عَلَى حُرُوفٍ لَمْ تُثَرِّئِهَا ، وَأَنْتَ أَقْرَأْتَنِي سُورَةَ الْفُرْقَانِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَزْسَلُهُ يَا عُمَرُ ، اقْرَأْ يَا هِشَامُ» . فَقَرَأَ عَلَيْهِ الْقِرَاءَةَ الَّتِي سَمِعْتُهُ يَقْرُؤُهَا . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

قال في «التحفة» بعد أن عزاه إلى النسائي في التفسير وفضائل القرآن بهذا الإسناد : «وذكر فيه المسورين مخرمة» . اهـ . أي مقرونا بعبدالرحمن بن عبد ، وقد نص في صدر الترجمة على أن مالكاً لم يذكر فيه المسور ، وهو الموافق للأصول التي بين أيدينا في جميع المواضع التي ذكر فيها الحديث ، وكذا جميع المصادر التي أخرجت رواية مالك كـ «الصحيحين» وغيرهما ، ونص عليه الترمذي في «الجامع» (٢٩٤٣) والدارقطني في «العلل» (٢/٢١٤) . والله أعلم بالصواب .
والحديث سبأتي بنفس الإسناد والمتن برقم (٨١٢٨) ، (١١٤٧٧) .

(١) في (هـ) ، (ت) ، (ح) : «يقرؤها» .

(٢) أساوره : أخذ برأسه . انظر : «هدي الساري» ، (١٣٥) .

(٣) في (ح) : «بسورة» .

«هَكَذَا أَنْزَلْتُمْ». ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اقْرَأْ يَا عُمَرُ». فَقَرَأْتُ الْقِرَاءَةَ الَّتِي أَقْرَأَنِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَكَذَا أَنْزَلْتُمْ». ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ أَنْزَلَ عَلَيَّ سَبْعَةَ أَحْزَابٍ (فَاقْرَأُوا)»^(١) مَا تَيْسَّرَ مِنْهُ.

• [١١٠٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ عِنْدَ (أَصَاة) ^(٢) بَنِي غِفَّارٍ، فَأَتَاهُ جَبْرِيلُ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - يَأْمُرُكَ أَنْ (تُقْرَى) ^(٣) أُمَّتَكَ الْقُرْآنَ (عَلَى حَرْفٍ). قَالَ: «أَسْأَلُ اللَّهَ مُعَافَاتَهُ وَمَغْفِرَتَهُ، وَإِنَّ أُمَّتِي لَا تُطِيقُ ذَلِكَ». ثُمَّ أَتَاهُ الثَّانِيَةَ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تُقْرَى أُمَّتَكَ الْقُرْآنَ عَلَى حَرْفَيْنِ قَالَ: «أَسْأَلُ اللَّهَ مُعَافَاتَهُ وَمَغْفِرَتَهُ، وَإِنَّ أُمَّتِي لَا تُطِيقُ ذَلِكَ». ثُمَّ أَتَاهُ ^(٤) الثَّلَاثَةَ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تُقْرَى أُمَّتَكَ الْقُرْآنَ عَلَى ثَلَاثَةِ أَحْزَابٍ. فَقَالَ: «أَسْأَلُ اللَّهَ (مُعَافَاتَهُ) ^(٥) وَمَغْفِرَتَهُ؛ (فَإِنَّ) أُمَّتِي لَا تُطِيقُ ذَلِكَ». ثُمَّ جَاءَهُ الرَّابِعَةَ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تُقْرَى أُمَّتَكَ الْقُرْآنَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْزَابٍ، فَأَيُّمَا حَرْفٍ قَرَأُوا عَلَيْهِ فَقَدْ أَصَابُوا.

(١) في (م)، (ط): «اقرأوا».

* [١١٠٣] [التحفة: مخ مدت س ١٠٥٩١ - مخ م س ١٠٦٤٢] [المجتبى: ٩٥٠] • أخرجه البخاري في باب: ما جاء في التأولين. قال الليث: حدثني يونس، ومسلم (٢٧١/٨١٨) من طريق يونس به.

(٢) كتب مقابله في حاشية (م)، (ط): «أصاة: مستنقع الماء على وزن قناة، وهو الغدير».

(٣) في (هـ)، (ت)، (ح): «تقرأ»، وكذا في المواضع التي بعدها.

(٤) في (هـ)، (ت)، (ح): «جاءه».

(٥) في (ح): «معافته».

قال أبو عبد الرحمن: مَنْصُورٌ خَالَفَ الْحَكَمَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ؛ فَرَوَاهُ عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ. (مُرْسَلٌ) ^(١).

• [١١٠٥] (أَخْبَرَنَا) ^(٢) عَمْرُو بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ بْنُ نُفَيْلٍ، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَعْقِلٍ، عَنْ (عِكْرِمَةَ) ^{صَحِيحٌ} بْنِ خَالِدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ قَالَ: أَقْرَأَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سُورَةَ، فَبَيْنَا أَنَا فِي الْمَسْجِدِ جَالِسٌ إِذْ سَمِعْتُ رَجُلًا يَقْرُؤُهَا يُخَالِفُ قِرَاءَتِي، فَقُلْتُ لَهُ: مَنْ عَلَّمَكَ هَذِهِ السُّورَةَ؟ فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَقُلْتُ: لَا تَفَارِقُنِي حَتَّى تَأْتِيَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَتَيْتَاهُ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ هَذَا خَالَفَ قِرَاءَتِي فِي السُّورَةِ الَّتِي عَلَّمْتَنِي. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اقْرَأْ يَا أَبِي». فَقَرَأْتُهَا، فَقَالَ (لِي) ^(٣) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَحْسَنْتَ». ثُمَّ قَالَ لِلرَّجُلِ: «اقْرَأْ». فَخَالَفَ قِرَاءَتِي، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَحْسَنْتَ». ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أَبِي، إِنَّهُ قَدْ (نَزَلَ) ^(٤) عَلَيَّ سَبْعَةَ أَحْرُفٍ، (كُلُّهُنَّ) ^(٥) شَافٍ كَافٍ»..

قال أبو عبد الرحمن: مَعْقِلُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ لَيْسَ بِذَاكَ الْقَوِيِّ.

(١) في (ح)، (هـ)، (ت): «مرسلاً».

* [١١٠٤] [التحفة: م د س ٦٠] [المجتبى: ٩٥١] • أخرجه مسلم (٨٢١) في آخر الباب.

(٢) في (هـ)، (ت): «أخبرني».

(٣) من (م)، (ط)، (ح).

(٤) في (م): «أنزل».

(٥) ضبطت في (ط) بضم اللام المشددة وبكسرهما أيضا.

* [١١٠٥] [التحفة: س ٤٦] [المجتبى: ٩٥٢] • أخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» (٢٨٦/٨)

من طريق أبي جعفر النفيلى، وفي آخره زيادة.

• [١١٠٦] أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، عَنْ أَبِي قَالَ: (مَا حَاكَ) ^(١) فِي صَدْرِي مُنْذُ أَسْلَمْتُ إِلَّا أَنِّي قَرَأْتُ آيَةَ (كَذَا وَكَذَا) وَقَرَأَهَا آخَرَ غَيْرَ قِرَاءَتِي، فَقُلْتُ: أَقْرَأْنِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. وَقَالَ الْآخَرُ: أَقْرَأْنِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَقْرَأْتَنِي آيَةَ كَذَا وَكَذَا؟ قَالَ: «نَعَمْ». وَقَالَ الْآخَرُ: أَلَمْ تُقْرَأْنِي آيَةَ كَذَا وَكَذَا؟ قَالَ: «نَعَمْ»، إِنَّ جَبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ أَتَيَانِي، فَقَعَدَ جَبْرِيلُ عَنْ يَمِينِي وَمِيكَائِيلُ عَنْ يَسَارِي، فَقَالَ جَبْرِيلُ ﷺ: اقْرَأِ الْقُرْآنَ عَلَى حَرْفٍ. فَقَالَ مِيكَائِيلُ: (بَل) ^(٢) اسْتَرَدَّهُ حَتَّى بَلَغَ سَبْعَةَ أَحْرَفٍ، فَكُلُّ حَرْفٍ شَافٍ كَافٍ.

• [١١٠٧] (أَخْبَرَنَا) ^(٣) قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَثَلُ صَاحِبِ الْقُرْآنِ كَمَثَلِ صَاحِبِ الْإِبِلِ الْمُعَقَّلَةِ» ^(٤)؛

(١) في (هـ)، (ت): «ما حك» وكلاهما صحيح، والمعنى: أثر ورسوخ، انظر «النهاية في غريب الحديث، مادة: حيك».

(٢) ليست في (هـ)، (ت)، (ح)، وكتب بحاشية (م)، (ط): «سقط (بل) عند ض وثبت عند ع».

* [١١٠٦] [التحفة: س ٨] [المجتبى: ٩٥٣] • أخرجه أحمد (١٢٢/٥) عن يحيى بن سعيد، وتابعه عليه يزيد بن هارون كما سيأتي، وعند عبد بن حميد (١٦٤)، ويحيى بن أيوب الغافقي عند الطبري (٢٧)، وخالفهم حماد بن سلمة فرواه عن حميد، فأدخل «عبادة» بين أنس وأبي، ذكره ابن أبي حاتم في «العلل» (٨٤/٢) عن أبيه، وعزاه المزي في «التحفة» إلى الطبري في «التفسير» وهو فيه (١٥/١).

والحديث سيأتي من وجه آخر عن حميد برقم (٨١٢٩).

(٣) في (هـ)، (ت): «أخبرني».

(٤) المعقلة: المشدودة بالجلال. (انظر: تحفة الأحوذى) (٢١١/٨).

(إِنْ) ^(١) عَاهَدَ عَلَيْهَا أَمْسَكَهَا، وَإِنْ (أَطْلَقَهَا) ^(٢) ذَهَبَتْ.

- [١١٠٨] أَخْبَرَنَا عُمَرَانُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدٌ رضي الله عنه، وَهُوَ: ابْنُ زُرَيْعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ رضي الله عنه، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «بِئْسَمَا لِأَحَدِهِمْ أَنْ يَقُولَ: نَسِيتُ آيَةَ كَيْتٍ وَكَيْتٍ، بَلْ هُوَ نُسْيٍ، اسْتَذْكُرُوا الْقُرْآنَ؛ فَإِنَّهُ (أَسْرَعُ) ^(٣) تَفْصِيًا ^(٤) مِنْ صُدُورِ الرِّجَالِ مِنَ النَّعَمِ ^(٥) مِنْ (عُقْلِهِ) ^(٦)».

(١) فوقها في (م)، (ط): «ع»، وكتب بحاشيتيهما: «إذا»، وفوقها: «ض». وكذا وقع في (هـ)، (ت)، (ح): «إذا».

(٢) فوقها في (م)، (ط): «ع»، وكتب بحاشيتيهما: «أُطْلِقَتْ»، وفوقها: «ض». وكذا وقع في (هـ)، (ت)، (ح): «أُطْلِقَتْ»، وصحح عليها في (هـ)، (ت).

* [١١٠٧] [التحفة: خ م س ٨٣٦٨] [المجتبى: ٩٥٤] • أخرجه البخاري (٥٠٣١)، ومسلم (٧٨٩).
والحديث سيأتي بنفس الإسناد والمتن برقم (٨١٨٤).

⑤ [١٤/أ] (٣) في (ح): «أشد».

(٤) تفصيا: تَفَلُّتْنَا وخروجًا. انظر: «هدي الساري»، (١٦٧).

(٥) النعم: الأنعام: الإبل، وتطلق كذلك على الغنم والماعز والحمير والبقر. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: نعم).

(٦) صحح عليها في (ط).

* [١١٠٨] [التحفة: خ م ت س ٩٢٩٥] [المجتبى: ٩٥٥] • أخرجه البخاري (٥٠٣٢) من طريق

شعبة، عن منصور، ثم ذكر متابعة جرير لشعبة، وذكر طريقاً آخر عن شعبة كذلك، ثم قال:

وتابعه ابن جريج عن عبدة، عن شقيق سمعت عبدالله مرفوعاً، وأخرجه مسلم (٢٢٨/٧٩٠)

من طريق جرير عن منصور، وقد روي أيضاً من حديث الأعمش عن أبي وائل، واختلف

عليه في رفعه ووقفه، وفضل بعضهم فأوقف قوله: «تعاهدوا القرآن...»، ورفع قوله: «لا

يقولن أحدكم نسيت...» فضله كذلك عن الأعمش غير واحد، منهم: أبو معاوية، أخرجه

مسلم من طريقه (٢٢٩/٧٩٠)، ورجحه مفصلاً الخطيب في «الفصل» (١/٢٠٩-٢١٧)، =

١٧٣ - (باب) القِرَاءَةِ فِي رُكْعَتِي الْفَجْرِ

- [١١٠٩] (أخبرنا) ^(١) عِمْرَانُ بْنُ يَزِيدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَثْمَانُ ابْنُ حَكِيمٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ يَسَارٍ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي رُكْعَتِي الْفَجْرِ فِي الْأُولَى مِنْهُمَا الْآيَةَ الَّتِي فِي الْبَقْرَةِ ﴿قُولُوا ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا﴾ [البقرة: ١٣٦] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ، وَفِي الْأُخْرَى ﴿ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَأَشْهَدُ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾ ^{صحت هـ} ^(٢) [آل عمران: ٥٢].

= وانظر «الفتح» (٨٢/٩)، والحديث سيأتي بنفس الإسناد والمتن برقم (٨١٨٢)، وكذلك برقم (١٠٦٧١) لكن بمتن مختصر.

وسياأتي من غير وجه عن منصور برقم (٨١٨٣) (٨١٨٥) (١٠٦٧٢) (١٠٦٧٣).
(١) في (هـ)، (ت): «أخبرني».

(٢) كذا وقع في رواية مروان الفزاري، عن عثمان بن حكيم، أن الآية الثانية قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا أَحَسَّ عِيسَى مِنْهُمُ الْكُفْرَ قَالَ مَنْ أَنْصَارِي إِلَى اللَّهِ قَالَ الْخَوَارِثُوكَ مَنْ أَنْصَارُ اللَّهِ ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَأَشْهَدُ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ٥٢].

أخرجه مسلم (٧٢٧)، ثم أخرجه من رواية أبي خالد الأحمر عن عثمان، وفيه أن الآية الثانية هي قوله تعالى: ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ قَوْلُوا فَكُلُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ٦٤] أيضا، وهي التي ذكرها النووي في شرحه.

ثم قال مسلم: «وحدثني علي بن خشرم، أخبرنا عيسى بن يونس، عن عثمان بن حكيم في هذا الإسناد بمثل حديث مروان الفزاري».

* [١١٠٩] [التحفة: م د س ٥٦٦٩] [المجتبى: ٩٥٦] • أخرجه مسلم (٩٩/٧٢٧) من طريق

مروان بن معاوية الفزاري، وعيسى بن يونس كلاهما، عن عثمان بن حكيم به، ثم أخرجه من طريق أبي خالد الأحمر، عن عثمان بإسناده لكن قال في الآية الثانية: والتي في آل عمران: ﴿تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ﴾ [آل عمران: ٦٤]. ثم أخرجه من طريق عيسى بن يونس، عن عثمان بن حكيم بمثل حديث مروان الفزاري.

والحديث سيأتي بنفس الإسناد والمتن برقم (١١٢٦٨).

١٧٤- (بَابُ) الْقِرَاءَةِ فِي رُكْعَتِي الْفَجْرِ بِـ ﴿قُلْ يَتَأْتِيهَا

الْكَافِرُونَ﴾ [الكافرون: ١] و﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾^(١) [الإخلاص: ١]

- [١١١٠] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ دُحَيْمٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ كَيْسَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَرَأَ فِي رُكْعَتِي الْفَجْرِ ﴿قُلْ يَتَأْتِيهَا الْكَافِرُونَ﴾ [الكافرون: ١]، وَ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١].

١٧٥- (بَابُ) تَخْفِيفِ رُكْعَتِي الْفَجْرِ

- [١١١١] (أَخْبَرَنَا)^(٢) إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: إِنْ كُنْتُ لَأَرَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي رُكْعَتِي الْفَجْرِ (فِيخَفُّهُمَا)^(٣) حَتَّى (أَقُولَ)^(٤) مَا قَرَأَ (فِيهِمَا)^(٥) بِأَمِّ الْكِتَابِ.

(١) وقع في (م)، (ط) تقديم وتأخير بين الآيتين، والمثبت من بقية النسخ.

* [١١١٠] [التحفة: م د س ق ١٣٤٣٨] [المجتبى: ٩٥٧] • أخرجه مسلم (٧٢٦).

والحديث سيأتي بنفس الإسناد والمتن برقم (١١٨٢٠).

(٢) في (ح): «نا».

(٣) في (م)، (ط): «فيخففها»، والمثبت من (هـ)، (ت)، (ح).

(٤) في (هـ)، (ت) بالرفع، وصحح على آخرها.

(٥) فوقها في (م): «ع»، وفي (ط): «صح»، وكتب في حاشيتها: «فيها»، وفوقها: «ص».

* [١١١١] [التحفة: خ م د س ١٧٩١٣] [المجتبى: ٩٥٨] • أخرجه البخاري (١١٦٥)، ومسلم

(٧٢٤).

١٧٦- (بَابُ) الْقِرَاءَةِ فِي الصُّبْحِ (بِالرُّومِ) لا:

- [١١١٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ (بَشَّارٍ) ^(١)، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: (حَدَّثَنَا) لا: سُهَيْبَانُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ شَيْبِ أَبِي رَوْحٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ صَلَّى صَلَاةَ الصُّبْحِ فَقَرَأَ الرُّومَ (وَالْتَبَسَ) ^(٢) عَلَيْهِ، فَلَمَّا صَلَّى قَالَ: «مَابَالُ أَقْوَامٍ يُصَلُّونَ مَعَنَا لَا يُحْسِنُونَ الطُّهُورَ» ^(٣)، فَإِنَّمَا (يُلْتَبَسُ) ^(٤) عَلَيْنَا الْقُرْآنَ أَوْلَيْكَ.

(١) في (ت): «يسار»، وهو تصحيف، والصواب ما ثبت من بقية النسخ.

(٢) هكذا في (هـ) بفتح التاء والباء، وفي (ط): «والتبس» بضم التاء، وكسر الباء، وفي (ح): «فالتبس».

(٣) الطهور: التَطَهَّرُ، والمراد الوضوء. (انظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود) (٤/٢٦٨).
(٤) هكذا في (ط)، (ح) بضم أوله ثم كسر الباء المشددة. وفي (هـ): «يلبس» بفتح فسكون فكسر. والمعنى: يخلط. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (٢/١٥٦).

* [١١١٢] [التحفة: س ١٥٥٩٤] [المجتبى: ٩٥٩] • أخرجه البيهقي في «الشعب» (٣/٢٥) من طريق سفيان بنحوه.

وقد اختلف في إسناد هذا الحديث على عبد الملك:

فوافق سفيان على هذا الإسناد: شعبة، وخالفها شريك، وأبو سعيد مولى بني هاشم عن زائدة، فجعله من مسند أبي روح الكلاعي.

فقد أخرجه أحمد تحت: «حديث أبي روح الكلاعي رضي الله عنه» (٣/٤٧١) أولاً من طريق إسحاق ابن يوسف، عن شريك، عن عبد الملك بن عمير، عن أبي روح الكلاعي قال: «صلى بنا رسول الله ﷺ صلاة فقرأ فيها سورة الروم فلبس بعضها . . .»

ثم أخرجه من طريق محمد بن جعفر ثنا شعبة، عن عبد الملك بن عمير قال: سمعت شيباناً أبا روح يحدث عن رجل من أصحاب النبي ﷺ عن النبي ﷺ أنه صلى الصبح، فقرأ فيها الروم فأوهم . . . فذكره.

١٧٧- (بَابُ) الْقِرَاءَةِ فِي الصُّبْحِ بِالسُّتَيْنِ إِلَى الْمِائَةِ

- [١١١٣] (أَخْبَرَنِي) ^(١) مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِزْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ، عَنْ سَيَّارِ أَبِي الْمِثَالِ، وَهُوَ: ابْنُ سَلَامَةَ، عَنْ (أَبِي بَزْرَةَ، هُوَ: نَضْلَةُ) ^(٢) بَنُ عُبَيْدِ الْأَسْلَمِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الْعَدَاةِ ^(٣) بِالسُّتَيْنِ إِلَى الْمِائَةِ.

ثم أخرجه من طريق محمد بن جعفر ثنا أبو سعيد مولى بني هاشم ثنا زائدة ثنا عبد الملك بن عمير قال سمعت شيبيا أبا روح من ذي الكلاع أنه صلى مع النبي ﷺ الصبح فقرأ بالروم فتردد في آية ...

ورواية سفيان وشعبة أصح، وصوبها ابن حجر في ترجمة شبيب من «التهذيب». وشيب لم يوثق توثيقا معتمدا، إنها ذكره ابن حبان في «الثقات»، وربما استأنس بعضهم برواية حريز بن عثمان عنه مع قول أبي عبيد الآجري عن أبي داود: «شيوخ حريز بن عثمان كلهم ثقات». اهـ. ذكره المزي في ترجمة شبيب من «تهذيب الكمال»، ومثل هذا كلام أغلبي، يحتاج إلى تدعيم، لاسيما عند تفرد به حديث، بالإضافة إلى الاختلاف في كنهه كما سبق الحكاية فيه، وقد قال ابن القطان: «لا تعرف له عدالة». اهـ. والله تعالى أعلم.

(١) في (ح): «أنا».

(٢) في (ح): «أبي بردة وأبو برزة نضلة» كذا.

(٣) الغداة: الفجر. (انظر: لسان العرب، مادة: غدا).

* [١١١٣] [التحفة: م من ق ١١٦٠٧] [المجتبى: ٩٦٠] • أخرجه مسلم (٤٦١) من طريق يزيد ابن هارون به، وأخرجه الشيخان من طرق عن سيار بإسناده، وبعضها مطول. وسيأتي عند المصنف من طريقين مطولا برقم (١٥٨٤)، (١٦٢٥)، (١٦٣٢)، (١٦٤٢)، (١٦٤٨).

١٧٨ - (بَابُ) الْقِرَاءَةِ فِي الصُّبْحِ بِقَافٍ

• [١١١٤] (أَخْبَرَنِي) ^(١) عِمْرَانُ بْنُ يَزِيدَ، قَالَ: (حَدَّثَنَا) ^(٢) ابْنُ أَبِي الرَّجَالِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ أُمِّ هِشَامِ بِنْتِ (حَارِثَةَ) ^(٣) بْنِ الثُّعْمَانِ قَالَتْ: مَا أَخَذْتُ ﴿قَفَ﴾ ^(٤) وَالْقُرْآنَ الْمَجِيدَ ﴿ق: ١﴾ إِلَّا مِنْ وَرَاءِ النَّبِيِّ ﷺ، كَانَ يُصَلِّي بِهَا (فِي) الصُّبْحِ ^(٥).

• [١١١٥] أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى - وَاللَّفْظُ لَهُ - (قَالَ) ^(٦): حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ قَالَ: سَمِعْتُ (عَمِّي) ^(٧) (يَقُولُ) ^(٨): صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الصُّبْحَ، فَقَرَأَ فِي إِحْدَى

(١) في (ح): «أنا».

(٢) في (هـ)، (ت): «حدثني».

(٣) في (ح): «الحارثة».

(٤) في (هـ)، (ت)، (ح): «قاف».

(٥) نسبه المزي في «التحفة» من هذا الوجه لابن ماجه وغالب الظن أنه سبق قلم أو ذهن من المصنف. والحديث سيأتي بنفس الإسناد والمتن برقم (١١٦٣٢) ومن وجه آخر عن أم هشام برقم (١٨٩١).

* [١١١٤] [التحفة: م د س ق ١٨٣٦٣] [المجتبى: ٩٦١] • أخرجه أحمد (٤٦٣/٦) من طريق

عبدالرحمن بن أبي الرجال به، وخالفه سليمان بن بلال، ويحيى بن أيوب عند مسلم (٨٧٢) فروياه عن يحيى بن سعيد بهذا الإسناد، وقالوا فيه: «يقرأ بها على المنبر في كل جمعة». وهكذا رواه شعبة، عن خبيب، عن عبدالله بن محمد بن معن، عن أم هشام، أخرجه مسلم (٨٧٣/٤٣٥، ٤٦٣)، والطبراني في «الكبير» (١٤١/٢٥، ١٤٢) موافقة لما عند مسلم.

(٦) في (هـ)، (ت): «قال».

(٧) في حاشية (هـ): «اسمه: قطبة بن مالك».

(٨) في (ح): «قال».

الرُّكْعَيْنِ ﴿ وَالنَّحْلَ بِاسْقَتِ ﴾ [ق : ١٠] قَالَ شُعْبَةُ : فَلَقِيْتُهُ فِي السُّوقِ فِي الرِّحَامِ فَقَالَ : (ق) ^(١) .

١٧٩- (بَابُ) الْقِرَاءَةِ فِي الصُّبْحِ بِ ﴿ إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ ﴾ [التكوير : ١]

• [١١١٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ، عَنْ مِسْعَرٍ وَالْمَسْعُودِيِّ ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ سَرِيحٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ فِي (الْفَجْرِ) ^{صحة} ﴿ إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ ﴾ [التكوير : ١] .

١٨٠- (بَابُ) الْقِرَاءَةِ فِي الصُّبْحِ بِالْمَعْوَدَتَيْنِ

• [١١١٧] أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ (حَزَامٍ) ^{صحة} التُّرْمِذِيُّ وَهَارُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَمَّالُ - وَاللَّفْظُ لَهُ - (قَالَ) ^(٢) : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي سُفْيَانُ ، عَنْ مُعَاوِيَةَ ابْنِ صَالِحٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ، أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمَعْوَدَتَيْنِ . قَالَ عُقْبَةُ : فَأَمَّا بِهِمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي صَلَاةِ (الْفَجْرِ) ^{صحة} .

(١) في (هـ) ، (ت) ، (ح) : «قاف» .

* [١١١٥] [التحفة : م ت س ق ١١٠٨٧] [المجتبى : ٩٦٢] • أخرجه مسلم (١٦٧/٤٥٧) ، والترمذي (٣٠٦) وقال : «حديث حسن صحيح» . اهـ .

والحديث سيأتي بنفس إسناد ابن عبد الأعلى برقم (١١٦٣٣) .

* [١١١٦] [التحفة : س ١٠٧٢٢] [المجتبى : ٩٦٣] • أخرجه مسلم (٤٥٦) من رواية مسعر عن الوليد بن سريح ، وسيأتي برقم (١١٧٦٣) .

(٢) في (ح) : «قالا» .

* [١١١٧] [التحفة : س ٩٩١٥] [المجتبى : ٩٦٤-٥٤٧٨] • أخرجه ابن أبي شيبة (١٤٦/٦) عن =

١٨١ - (بَابُ) الْفُضْلِ فِي قِرَاءَةِ الْمُعَوَّدَتَيْنِ

- [١١١٨] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ (أَسْلَمَ)، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: اتَّبَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ رَاكِبٌ، فَوَضَعْتُ يَدِي عَلَى قَدَمِهِ فَقُلْتُ: أَقْرَأْنِي (يَا رَسُولَ اللَّهِ) سُورَةَ هُودٍ، أَوْ سُورَةَ يُوسُفَ، فَقَالَ: «لَنْ تَقْرَأَ شَيْئًا أَبْلَغَ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ ﴿قُلْ﴾ (أَعُوذُ بِرَبِّ ^{ص:ت هـ} أَلْفَلَقِ) ^(١)» [الفلق: ١].

= أبي أسامة، وزاد في آخره: «نعم، إن شئت، سورتان مباركتان طيبتان». وقد رواه أبو يعلى في «المسند» (٢٧٦/٣) عن ابن أبي شيبة، ولم يذكر هذه الزيادة.

قال ابن خزيمة (٥٣٦): «أصحابنا يقولون: الثوري أخطأ في هذا الحديث، وأنا أقول: غير مستنكر لسفيان أن يروي هذا عن معاوية وعن غيره». اهـ. وصححه ابن حبان (١٨١٨)، والحاكم (٢٤٠/١) وقال: «تفرد به أبو أسامة عن الثوري». اهـ. وهو متابع عند ابن خزيمة، وابن حبان في الموضوع المشار إليه.

والحديث سيأتي بنفس الإسناد والمتن برقم (٨٠٠٠).

(١) الفلق: الصبح. (انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري) (٧٤١/٨).

* [١١١٨] [التحفة: س ٩٩٠٨] [المجتبى: ٩٦٥-٥٤٨٣] • أخرجه أحمد (١٥٩/٤)، والطبراني في «الكبير» (٣١١/١٧)، وابن حبان (٧٩٥) من طريق الليث بن سعد، ووقع عند ابن حبان: «فوضعت يدي على يده». كذا.

وتابع الليث عليه: حيوة، وابن لهيعة عند أحمد (١٥٥/٤)، والدارمي (٣٤٣٩)، والطبراني (٣١٢/١٧)، وقالوا فيه: «تعلقت بقدم». وعمرو بن الحارث عند الطبراني (٣١١/١٧)، وابن حبان (١٨٤٢) بمثل رواية الليث، وفيه زيادة، ويحیی بن أيوب عند الحاكم (٥٨٩/٢) وقال: «صحيح الإسناد». اهـ. وستأتي برقم (٧٩٨٩).

والحديث سيأتي بنفس الإسناد والمتن برقم (٧٩٨٨).

- [١١١٩] أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ قُدَّامَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ بَيَانَ، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «آيَاتُ أَنْزَلَتْ عَلَيَّ اللَّيْلَةَ لَمْ يَرِ مِثْلُهُنَّ قَطُّ» ﴿قُلْ^(١) أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ [الفلق: ١] ﴿و﴾ ﴿قُلْ﴾ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ ﴿[الناس: ١]».

١٨٢- (بَابُ) الْقِرَاءَةِ فِي الصُّبْحِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ

- [١١٢٠] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. وَ أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ - وَاللَّفْظُ لَهُ - عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ﴿الْم تَنْزِيلٌ﴾ [السجدة: ١، ٢] و ﴿هَلْ أَتَى﴾ [الإنسان: ١].

(١) «قل» ليست في (هـ)، (ت)، وكتبا: «صح» قبل: «أعوذ»، وفي (ط) كتبت: «قل» في الحاشية وكتب بجوارها: «كذا وجد بحذف قُل».

* [١١١٩] [التحفة: م ت س ٩٩٤٨] [المجتبى: ٩٦٦] • أخرجه مسلم (٢٦٤، ٢٦٥ / ٨١٤)

قال ابن المديني في «العلل» (ص ٥٠): «وروى قيس عن عقبة بن عامر، ولا أدري سمع منه أم لا». اهـ. وتعبه العلائي في «جامع التحصيل» بأن قيساً لم يكن مدلساً، وقد ورد المدينة عقب وفاة النبي ﷺ، والصحابة بها مجتمعون فإذا روى عن أحد الظاهر سماعه منه... (ص ٢٥٧)

وسياقي حديثه برقم (٨٠٠٤) (٨١٧٣).

* [١١٢٠] [التحفة: خ م س ق ١٣٦٤٧] [المجتبى: ٩٦٧] • أخرجه البخاري (٨٩١، ١٠٦٨)، ومسلم (٨٨٠).

والحديث سياقي بنفس الإسناد والمتن برقم (١١٥٠٤).

- [١١٢١] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ. وَأَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَ: (أَخْبَرَنَا) ^(١) شَرِيكٌ - وَاللَّفْظُ لَهُ - عَنِ الْمُخَوَّلِ بْنِ رَاشِدٍ، عَنِ مُسْلِمٍ (الْبَطِينِ) ^{صحة} (كُوفِيٍّ) ^(٢)، عَنِ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ (كَانَ) يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ﴿الْعَمَّ ١ تَنْزِيلٌ﴾ (السَّجْدَةَ) ^(٣) [السجدة: ١ - ٢] و﴿هَذَا آتَى عَلَى الْإِنْسَانِ﴾ [الإنسان: ١].

(بَابٌ) (فِي) سُجُودِ الْقُرْآنِ

١٨٣ - السُّجُودُ فِي ص

- [١١٢٢] (أَخْبَرَنِي) ^(٤) إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَسَنِ (الْمُقْسِمِيُّ)، قَالَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ عُمَرَ بْنِ دَرَّ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَجَدَ فِي ص وَقَالَ: «سَجَدَهَا دَاوُدُ ثَوْبَةً، (وَتَسَجَدُهَا) ^(٥) شُكْرًا».

(١) في (ح): «نا».

(٢) فوقها في (ط): «ض».

(٣) صحح عليها في (هـ)، (ت).

* [١١٢١] [التحفة: م د ت س ق ٥٦١٣] [المجتبى: ٩٦٨] • أخرجه الترمذي (٥٢٠) عن علي ابن حجر، وأبو داود (١٠٧٤) من طريق أبي عوانة بنحوه، وقال الترمذي: «حديث حسن صحيح». اهـ. وهو عند مسلم (٦٤ / ٨٧٩) من طريق سفيان عن المخول بن راشد، وزاد في آخره: «وأن النبي ﷺ كان يقرأ في صلاة الجمعة سورة الجمعة والمنافقين». وتابعه على هذه الزيادة: شعبة عند أبي داود، ومسلم (٨٧٩) فيما سيأتي برقم (١٩١٢)، وسيأتي عن علي بن حجر وحده برقم (١١٧٥١).

(٤) في (ح): «أنا».

(٥) في (ح): «وسجدها»، ووقع في حاشية (ط): «وأسجدها»، وفوقها: «خ».

* [١١٢٢] [التحفة: س ٥٥٠٦] [المجتبى: ٩٦٩] • قال ابن كثير في «التفسير» (٣٢ / ٤): =

١٨٤- السُّجُودُ فِي (وَ) النَّجْمِ

- [١١٢٣] (أَخْبَرَنِي) ^(١) عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ حُبَّالٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا رَبَاحٌ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ أَبِي وَدَاعَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَكَّةَ سُورَةَ النَّجْمِ فَسَجَدَ وَسَجَدَ مَنْ عِنْدَهُ، فَرَفَعْتُ رَأْسِي وَأَبَيْتُ أَنْ أَسْجُدَ. وَلَمْ يَكُنْ يَوْمَئِذٍ أَسْلَمَ (الْمُطَّلِبُ) ^(٢).

= «تفرد بروايته النسائي، ورجال إسناده كلهم ثقات». اهـ. وصححه ابن السكن كما في «تحفة المحتاج» (٣٨٥/١).

ولكن اختلف في رفعه ووصله على عمر بن ذر؛ فرواه عنه الحجاج بن محمد موصولا كما هنا، وتابعه على وصله: عبدالله بن بزيع، والحسن بن محمد الشيباني عند الدارقطني في «السنن» (٤٠٧/١).

وخالفهم معمر؛ فرواه عن عمر بن ذر، عن أبيه، مرسلا، أخرجه عبدالرزاق (٣٣٨/٣)، وتابعه عليه ابن عيينة عند الشافعي كما في «السنن الكبرى» للبيهقي (٣١٩/٢).

ورواه عبدالرزاق عن عمر بن ذر، عن أبيه، عن سعيد بن جبير، مرسلا، أخرجه الطبراني في «الكبير» (٣٤/١٢).

قال البيهقي: «هذا هو المحفوظ مرسلا، وقد روي من أوجه... عن ابن عباس موصولا وليس بقوي». اهـ. والحديث سيأتي بنفس الإسناد والمتن برقم (١١٥٥٠).

(١) في (ح): «أنا».

(٢) كتب في حاشية (م)، (ط): «المطلب بن أبي وداعة السهمي، واسم أبي وداعة: الحارث بن

سيرة بن سعيد بن سهم بن عمرو بن هصيص بن كعب بن لؤي، أسلم يوم فتح مكة، ثم نزل الكوفة، ثم نزل بعد ذلك المدينة، وله بها دار، روى عنه أهل المدينة. قال مصعب الزبيري: أسر أبوه أبو وداعة يوم بدر فقال رسول الله ﷺ: «تمسكوا به؛ فإن له ابنا كيسا بمكة»، فخرج المطلب بن أبي وداعة سُرًا حتى فدئ أباه بأربعة آلاف درهم، وهو أول أسير فدي، ولامته قريش في بداره، ودفعه في الفداء فقال: ما كنت لأدع أبي أسيرا».

* [١١٢٣] [التحفة: س ١١٢٨٧] [المجتبى: ٩٧٠] • أخرجه أحمد (٤٢٠/٣)، ومن طريقه =

- [١١٢٤] أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَرَأَ النَّجْمَ فَسَجَدَ (بِهَا) ^(١).

١٨٥ - (بَابُ) تَرْكِ السُّجُودِ فِي (وَا) النَّجْمِ

- [١١٢٥] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَ: (حَدَّثَنَا) ^(٢) إِسْمَاعِيلُ، (هُوَ: ابْنُ جَعْفَرٍ)، عَنْ يَزِيدَ، وَهُوَ: ابْنُ خُصَيْفَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُسَيْطٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَأَلَ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ عَنِ الْقِرَاءَةِ مَعَ الْإِمَامِ، فَقَالَ: لَا قِرَاءَةَ

= البيهقي في «السنن» (٣١٤/٢) بسنده عن رباح، وزاد في آخره: «وكان بعُد لا يسمع أحدًا قرأها إلا سجد».

قال الحافظ في «الفتح» (٦١٥/٨): «إسناد صحيح». اهـ.

ولكن رواه عبد الرزاق عند أحد (٤٢٠/٣) عن معمر بهذا الإسناد، ولم يذكر فيه جعفر بن المطلب بن أبي وداعة.

ورباح هو: ابن زيد الهمداني الصنعاني، وثقه غير واحد، وقال يحيى: «كان يصحف ويخطئ». اهـ.

قال العجلي في «الثقات» (٣٤٨/١): «كأنه يقول: لم يكن صاحب حديث». اهـ.

وعبد الرزاق من أثبت الناس في معمر، وإن كان له عليه أخطاء ليست في كتابه، قاله

الدارقطني، كما في «الميزان» (٣٤٢/٤).

(١) في (ح): «فيها».

* [١١٢٤] [التحفة: مخ م د س ٩١٨٠] [المجتبى: ٩٧١] • أخرجه البخاري (١٠٦٧، ١٠٧٠، ٣٨٥٣، ٣٩٧٢)، ومسلم (١٠٥/٥٧٦) من طرق عن شعبة به مطولا.

وأخرجه البخاري (٤٨٦٣) من طريق إسرائيل عن أبي إسحاق بنحوه مطولا أيضا.

وسياتي سندًا ومثنا برقم (١١٦٦).

(٢) في (هـ)، (ت): «أخبرنا».

مَعَ الْإِمَامِ فِي شَيْءٍ . وَرَعَمَ أَنَّهُ قَرَأَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : ﴿ وَالنَّجْمِ إِذَا هَوَىٰ ﴾ [النجم : ١] فَلَمْ يَسْجُدْ .

١٨٦- (بَابُ) السُّجُودِ فِي ﴿ إِذَا السَّمَاءُ أَنْشَقَّتْ ﴾ [الانشقاق : ١]

- [١١٢٦] (أَخْبَرَنَا) ^(١) قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَرَأَ بِهِمْ : ﴿ إِذَا السَّمَاءُ أَنْشَقَّتْ ﴾ [الانشقاق : ١] ، فَسَجَدَ فِيهَا ، فَلَمَّا انْصَرَفَ أَخْبَرَهُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَجَدَ فِيهَا .
- [١١٢٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ ، قَالَ : (أَخْبَرَنَا) ^(٢) ابْنُ أَبِي ذُنْبٍ ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عِيَّاشٍ ، عَنِ ابْنِ قَيْسٍ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ (بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ) ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : سَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي ﴿ إِذَا السَّمَاءُ أَنْشَقَّتْ ﴾ [الانشقاق : ١] .

* [١١٢٥] [التحفة : خ م د ت س ٣٧٣٣] [المجتبى : ٩٧٢] • أخرجه البخاري (١٠٧٢) ، ومسلم (٥٧٧) .

(١) في (ح) : «نا» .

* [١١٢٦] [التحفة : م س ١٤٩٦٩] [المجتبى : ٩٧٣] • أخرجه مسلم (١٠٧/٥٧٨) ، وأخرجه من وجه آخر عن أبي سلمة ، ومن وجوه عن أبي هريرة . وسيأتي سنداً ومثلاً برقم (١١٧٧٢) .

(٢) في (هـ) ، (ح) ، (ت) : «حدثنا» .

* [١١٢٧] [التحفة : س ١٤٩٨٩] [المجتبى : ٩٧٤] • أخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» (١٩/١٢٣) ، (١٢٤) من طريق النسائي ، وقال : «ابن قيس هذا هو : محمد بن قيس القاص ، وهو ثقة ، وروايته لهذا الحديث عن عمر بن عبد العزيز ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، أصح من حديث ابن عيينة عندهم ، والله أعلم» . اهـ .

• [١١٢٨] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَجَدْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي: ﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ﴾ [الانشقاق: ١] و﴿أَقْرَأْ بِأَسْمِ رَبِّكَ﴾ [العلق: ١].

• [١١٢٩] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ... مِثْلُهُ.

= وهو حديث ابن عيينة التالي، وهو يشير إلى تفرد به عن يحيى بن سعيد، وقد شرح النسائي أيضاً اختلاف الرواة عليه في لفظه، كما شرح الخلاف فيه على عمر بن عبد العزيز، وكذلك الدارقطني في «العلل» (١١/٨، ١٠)، والمزي في «التحفة» (١٠/٤٧٠، ٤٧١)، والحديث أصله عند البخاري (١٠٧٤)، ومسلم (٥٧٨) من طريق يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة بنحوه.

* [١١٢٨] [التحفة: ت س ق ١٤٨٦٥] [المجتبى: ٩٧٥] • أخرجه الترمذي (٥٧٣) وقال: «حسن صحيح». اهـ. وابن ماجه (١٠٥٩) من طريق سفیان بن عيينة، ولم يذكر الترمذي لفظه، وأحال على لفظ رواية عطاء بن ميناء الآتية، ولم يذكر ابن ماجه: ﴿أَقْرَأْ بِأَسْمِ رَبِّكَ﴾. وقال ابن ماجه: «قال أبو بكر بن أبي شيبة: هذا الحديث من حديث يحيى بن سعيد ما سمعت أحدا يذكره غيره». اهـ.

ونقل المزي في «التحفة» (١٠/٤٣٠): «قال محمد بن يحيى الذهلي: لأعلم روى هذا الحديث عن يحيى بن سعيد غير ابن عيينة، وهو عندي وهم، إنما روى الناس عن يحيى في هذا الإسناد حديث الإفلاس». اهـ.

وقال ابن عبد البر في «التمهيد» (١٩/١٢٣): «يقولون: إن هذا الإسناد انفرد به ابن عيينة، عن يحيى بن سعيد، لم يروه عن يحيى بن سعيد غيره، ويخشون أن يكون خطأ، وإنما يعرف بهذا الإسناد حديث التفليس». اهـ.

* [١١٢٩] [التحفة: ت س ق ١٤٨٦٥] [المجتبى: ٩٧٦]

• [١١٣٠] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا قُرَّةٌ ، وَهُوَ : ابْنُ خَالِدٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : سَجَدَ أَبُو بَكْرٍ وَعَمْرُو فِي : ﴿ إِذَا السَّمَاءُ أَنْشَقَّتْ ﴾ [الانشقاق : ١] وَمَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْهُمَا .

١٨٧ - (بَابُ) السُّجُودِ فِي : ﴿ أَقْرَأُ بِأَسْمِ رَبِّكَ ﴾ [العلق : ١]

• [١١٣١] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : (أَخْبَرَنَا) ^(١) الْمُعْتَمِرُ ، عَنْ قُرَّةَ ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : سَجَدَ أَبُو بَكْرٍ وَعَمْرُو ، وَمَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْهُمَا فِي : ﴿ إِذَا السَّمَاءُ أَنْشَقَّتْ ﴾ [الانشقاق : ١] ، وَ ﴿ أَقْرَأُ بِأَسْمِ رَبِّكَ ﴾ [العلق : ١] .

• [١١٣٢] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ مَيْثَانَ ، (عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ) . (و) (وَكَيْعٌ) ، عَنْ (سُفْيَانَ) ^(٢) ،

* [١١٣٠] [التحفة : س ١٤٥٠١] [المجتبى : ٩٧٧] • أخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» (١٢٦/١٩) ، وابن حزم في «المحلل» (١١١/٥) من طريق يحيى بن سعيد القطان به ، وصححه ابن عبد البر ، وقال ابن حزم : «وهذا أثر كالشمس صحة» . اهـ .
ورواه المعتمر وغيره عن قرّة ، وزاد فيه : «و ﴿ أَقْرَأُ بِأَسْمِ رَبِّكَ ﴾» وهو الحديث التالي .
(١) في (ح) : «نا» .

* [١١٣١] [التحفة : س ١٤٥٠١] [المجتبى : ٩٧٨] • أخرجه البيهقي في «السنن» (٣١٦/٢) من طريق أبي داود الطيالسي عن قرّة به ، ورواه أبو عامر عن قرّة بسنده عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ أنه سجد ، أخرجه أبو يعلى (٤٣٤/١٠ ح ٦٠٤٧) ، ورواه عبد الرحمن بن مهدي ، عن قرّة بمثل رواية المعتمر ، وزاد في آخره : «قيل له : تعني النبي ﷺ؟ قال : فمن أعني؟!» أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٤٧/٩) .
(٢) كتب في حاشية (هـ) : «سفيان الذي في السند الأول هو : ابن عيينة ، والذي في الثاني هو : الثوري» .

عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى، عَنْ عَطَاءِ بْنِ مَيْنَا (مَدَنِيٌّ)^{لا:ت هـ}، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَجَدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي: ﴿إِذَا السَّمَاءُ أَنْشَقَّتْ﴾ [الانشقاق: ١] و ﴿أَقْرَأْ بِأَسْمِ رَبِّكَ﴾ [العلق: ١].

١٨٨- (بَابُ) (فِي) السُّجُودِ فِي الْفَرِيضَةِ^{لا:ت هـ}

• [١١٣٣] أَخْبَرَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ الْبَصْرِيُّ، عَنْ (سُلَيْمٍ)^{صح:ت هـ}، وَهُوَ: ابْنُ أَخْضَرَ، عَنِ الشَّيْمِيِّ قَالَ: (حَدَّثَنِي)^(١) بَكْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُرْنِيُّ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ أَبِي هُرَيْرَةَ صَلَاةَ الْعِشَاءِ، يَعْنِي: الْعَتَمَةَ، فَقَرَأَ: ﴿إِذَا السَّمَاءُ أَنْشَقَّتْ﴾ [الانشقاق: ١]، فَسَجَدَ فِيهَا، فَلَمَّا فَرَغَ قُلْتُ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، هَذِهِ السَّجْدَةُ مَا كُنَّا نَسْجُدُهَا. قَالَ: سَجَدَ بِهَا أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ وَأَنَا خَلْفَهُ، فَلَا أَرَأَى أَسْجُدُ بِهَا حَتَّى أَلْقَى أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ.

١٨٩- (بَابُ) قِرَاءَةِ النَّهَارِ

• [١١٣٤] (أَخْبَرَنِي)^(٢) مُحَمَّدُ بْنُ قُدَامَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ (رَقَبَةَ)^{صح:ت هـ}، عَنْ

* [١١٣٢] [التحفة: م د ت س ق ١٤٢٠٦] [المجتبى: ٩٧٩] • أخرجه مسلم (٥٧٨) بلفظ: «سجدنا»، وقال الترمذي (٥٧٣): «حديث حسن صحيح». اهـ. وصححه أيضًا ابن عبد البر في «التمهيد» (١٢٢/١٩).

(١) في (ح): «نا».

* [١١٣٣] [التحفة: خ م د س ١٤٦٤٩] [المجتبى: ٩٨٠] • أخرجه البخاري (٧٦٦، ١٠٧٨)، ومسلم (٥٧٨).

(٢) في (ح): «أنا».

صحت^ه لايت^ه (قَالَ): قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: كُلُّ صَلَاةٍ يُقْرَأُ فِيهَا، فَمَا أَسْمَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَسْمَعْنَاكُمْ، وَمَا أَخْفَى مِنَّا أَخْفَيْنَا مِنْكُمْ.

• [١١٣٥] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: فِي كُلِّ صَلَاةٍ قِرَاءَةٌ، فَمَا أَسْمَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَسْمَعْنَاكُمْ، وَمَا أَخْفَى مِنَّا أَخْفَيْنَا مِنْكُمْ.

١٩٠- (بَابُ) الْقِرَاءَةِ فِي الظُّهْرِ

• [١١٣٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (بْنِ صُدْرَانَ)، عَنْ سَلْمِ بْنِ قُتَيْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ (الْبَرِيدِ)، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ الظُّهْرَ فَتَسْمَعُ مِنْهُ (الآيَةَ) بَعْدَ (الآيَاتِ) (مِنْ) (١) سُورَةِ لُقْمَانَ وَالذَّارِيَاتِ.

* [١١٣٤] [التحفة: س ١٤١٧٧] [المجتبى: ٩٨١] • أخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٢٠٨/١) من طريق رقية بنحوه، ومن هذا الوجه صححه ابن حبان (١٧٨١)، والحديث «الصحيحين» من وجه آخر عن عطاء كما سيأتي في الرواية التالية.

* [١١٣٥] [التحفة: خ م س ١٤١٩٠] [المجتبى: ٩٨٢] • أخرجه البخاري (٧٧٢)، ومسلم (٣٩٦) من طريق ابن جريج، وفي آخره زيادة.

(١) في (ح): «في».

* [١١٣٦] [التحفة: س ق ١٨٩١] [المجتبى: ٩٨٣] • أخرجه ابن ماجه (٨٣٠) من طريق سلم بن قتيبة بنحوه، وأخرجه أبو يعلى الموصلي عن محمد بن أبي بكر عن سلم بن قتيبة عن أبي عبد الرحمن عن أبي إسحاق به، كما في «التحفة» (٥٨/٢). وسيأتي سندًا ومتنًا برقم (١١٦٣٧).

- [١١٣٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شُجَاعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عُبَيْدَةَ الْحَدَّادُ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عُبَيْدٍ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ بْنَ النَّضْرِ قَالَ : كُنَّا (بِالطَّفِّ) ^(١) عِنْدَ أَنَسٍ ، فَصَلَّيْ بِهْمُ الظُّهْرَ ، فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ : إِنِّي صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الظُّهْرِ ، فَقَرَأَ لَنَا بِهَاتَيْنِ الشُّورَتَيْنِ فِي الرَّكْعَتَيْنِ : ﴿ سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى ﴾ [الأعلى : ١] و ﴿ هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ ^(٢) ﴾ [الغاشية : ١] .

١٩١- (بَابُ) طُولِ الْقِيَامِ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى مِنْ صَلَاةِ الظُّهْرِ

- [١١٣٨] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عُمَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ ، عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ عَطِيَّةَ بْنِ قَيْسٍ ، عَنْ قَزَعَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ : لَقَدْ كَانَتْ صَلَاةُ الظُّهْرِ تُقَامُ فَيَذْهَبُ الدَّاهِبُ إِلَى الْبَقِيعِ ، فَيَقْضِي حَاجَتَهُ ثُمَّ يَتَوَضَّأُ ، ثُمَّ يَجِيءُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى يُطَوِّلُهَا .
- [١١٣٩] أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ دُرْسْتِ الْبَصْرِيِّ ، قَالَ : (حَدَّثَنَا أَبُو إِسْمَاعِيلَ ،

(١) في حاشية (ط) : «أي : الساحل» ، ووقع في «نصب الراية» (٢/٢) : «الطائف» . والطف : أرض من ضاحية الكوفة . (انظر : معجم البلدان) (٤/٣٦) .

(٢) الغاشية : من أسماء يوم القيامة . (انظر : فتح الباري شرح صحيح البخاري) (٨/٧٠٠) .

* [١١٣٧] [التحفة : س ١٧١٤] [المجتبى : ٩٨٤] • أخرجه الضياء في «المختارة» (٧/٢٨٩) من طريق عبد الله بن عبيد بسنده مطولا ، وأبو بكر بن النضر لم يذكره أحد بجرح ولا تعديل ، وروي من طرق أخر بنحوه . انظر : «صحيح ابن خزيمة» (١/٢٥٧) ، و«شرح معاني الآثار» (٢٠٨/١) .

* [١١٣٨] [التحفة : م س ق ٤٢٨٢] [المجتبى : ٩٨٥] • أخرجه مسلم (٤٥٤) .

وَهُوَ: ^(١) إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بَصْرِيٌّ، قَالَ ^(٢): حَدَّثَنَا يَحْيَى، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ أَبِي قَتَادَةَ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (كَانَ) ^(٣) يُصَلِّي بِنَا الظُّهْرِ، فَيَقْرَأُ فِي الرَّكَعَتَيْنِ (الأُولَيَيْنِ) ^(٤) يُسْمِعُنَا الْآيَةَ (كَذَلِكَ) ^(٥)، وَكَانَ يُطِيلُ (الرَّكَعَةَ) فِي صَلَاةِ الظُّهْرِ، وَ(الرَّكَعَةَ) ^(٦) الأُولَى - يَعْنِي - فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ.

(١) في (م)، (ط): «نا أبو إسماعيل وأبو إسماعيل إبراهيم...»، وصحح علي «إسماعيل» في الموضوعين في (ط)، والمثبت من (هـ)، (ت)، (ح).

(٢) كذا وقع في جميع النسخ، وكذا هو في «التحفة» من رواية أبي إسماعيل، عن يحيى بلا واسطة، ووقع بينها في «المجتبى» زيادة: «قال: حدثنا خالد»، ونبه الحافظ في «النكت الظراف» على هذا بقوله: «قلت: وقع في رواية ابن السني هنا: «عن أبي إسماعيل، عن خالد، عن يحيى» زاد فيه: «عن خالد»، والذي في رواية ابن الأهرم ليس فيه: «عن خالد». اهـ. وليس أيضا في رواية حمزة، ولا ابن سيار، وقد جاء نحو ثلاث عشرة رواية عند النسائي، ورواية واحدة عند الترمذي كلها من رواية أبي إسماعيل القناد، عن يحيى بلا واسطة، وفي معظمها تصريح القناد بالتحديث، ولم يرد عندهما رواية القناد، عن خالد، عن يحيى سوى هذه الرواية في «المجتبى»، ولم يذكر المزي في «تهذيبه» من شيوخ القناد ولا من تلاميذ يحيى بن أبي كثير من يسمي خالدًا.

(٣) زاد بعدها في (ح): «النبي ﷺ».

(٤) في (م): «الأولتين» بالثناة الفوقية بعد اللام، وفي (ط) بنقطتين فوق وتحت الحرف بعد اللام، يعني: بياء وتاء، وكتب فوقها: «معًا»، وفي (ح) غير منقوطة، والمثبت من (هـ)، (ت).

(٥) في (م)، (ط): «لذلك»، والمثبت من (هـ)، (ت)، (ح).

(٦) في (م)، (ط)، (ح): «ركعة»، وصحح علي آخرها في (ط).

* [١١٣٩] [التحفة: خ م د س ق ١٢١٠٨] [المجتبى: ٩٨٦] • أخرجه البخاري (٧٥٩، ٧٦٢، ٧٧٩)، ومسلم (٤٥١) من طرق عن يحيى بن أبي كثير به، واللفظ للبخاري، فلم يذكر عند مسلم التطويل. وسيأتي من طرق عن يحيى بن أبي كثير برقم (١١٤٠) (١١٤١) (١١٤٢) (١١٤٣).

١٩٢- (بَابُ) إِسْمَاعِ الْإِمَامِ الْآيَةِ فِي (صَلَاةِ) الظُّهْرِ

- [١١٤٠] (أَخْبَرَنَا) ^(١) عِمْرَانُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ خَالِدِ بْنِ مُسْلِمِ الدَّمَشْقِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَمَاعَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، وَاسْمُهُ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ عَمْرٍو أَبُو عَمْرٍو، عَنْ يَحْيَى، وَهُوَ: ابْنُ أَبِي كَثِيرٍ يَمَامِيٌّ، وَكُنْيَتُهُ: أَبُو نَصْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي قَتَادَةَ، قَالَ: (حَدَّثَنِي) ^(٢) أَبِي، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ بِأَمِّ الْقُرْآنِ وَسُورَتَيْنِ فِي الرَّكَعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ مِنْ صَلَاةِ الظُّهْرِ وَصَلَاةِ الْعَصْرِ، وَيُسْمِعُنَا الْآيَةَ أَحْيَانًا، وَكَانَ يُطِيلُ فِي الرَّكَعَةِ الْأُولَى.

١٩٣- (بَابُ) تَقْصِيرِ الْقِيَامِ فِي الرَّكَعَةِ الثَّانِيَةِ مِنْ صَلَاةِ الظُّهْرِ

- [١١٤١] أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي قَتَادَةَ، أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ بِنَا فِي الرَّكَعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ مِنْ صَلَاةِ الظُّهْرِ، فَيُسْمِعُنَا الْآيَةَ أَحْيَانًا، وَيَطْوِلُ فِي الْأُولَى، وَيَقْصُرُ فِي الثَّانِيَةِ، وَكَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ (يُطْوِلُ) ^{ص: ط} الْأُولَى، (وَيَقْصُرُ) ^{ص: ط} فِي الثَّانِيَةِ، وَكَانَ يَقْرَأُ بِنَا فِي الرَّكَعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ.

(١) في (هـ)، (ت): «أخبرني». (٢) في (م)، (ط): «وحدثني».

* [١١٤٠] [التحفة: خ م د س ق ١٢١٠٨] [المجتبى: ٩٨٧] • أخرجه البخاري (٧٧٨) من طريق الأوزاعي بنحوه، والحديث متفق عليه من رواية يحيى بن أبي كثير به، كما سبق برقم (١١٣٩).

* [١١٤١] [التحفة: خ م د س ق ١٢١٠٨] [المجتبى: ٩٨٨] • أخرجه البخاري (٧٦٢، ٧٧٩) من طريق هشام بنحوه، والحديث متفق عليه كما تقدم برقم (١١٣٩) (١١٤٠).

١٩٤ - (بَابُ) الْقِرَاءَةِ فِي الرَّكْعَتَيْنِ (الْأَخْرَيَيْنِ) ^(١) مِنْ صَلَاةِ الظُّهْرِ

- [١١٤٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ بِأَمِّ الْقُرْآنِ (وَسُورَتَيْنِ) ^(٢) وَفِي الْأَخْرَيَيْنِ بِأَمِّ الْقُرْآنِ ، وَكَانَ يُسْمِعُنَا الْآيَةَ أَحْيَانًا ، وَكَانَ يُطِيلُ أَوَّلَ رَكْعَةٍ مِنَ الظُّهْرِ .

١٩٥ - (بَابُ) الْقِرَاءَةِ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ مِنْ (صَلَاةِ) (الْعَصْرِ) ^(٣)

- [١١٤٣] (أَخْبَرَنَا) ^(٤) قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ ، عَنْ حَجَّاجِ الصَّوَّافِ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِيهِ وَ(عَنْ) ^{صحت: هـ} أَبِي سَلَمَةَ ، هُوَ : ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَسُورَتَيْنِ ، (وَ) ^{لا: هـ}

(١) في (م) ، (ت) : «الأخرتين» بقاء بعد الرء ، وفي (ط) بقاء فوقية وبقاء تحتية معا بعد الرء ، وفي (ح) غير منقوطة ، والمثبت من (هـ) .
(٢) في (ح) : «وسورة» .

* [١١٤٢] [التحفة: خ م د س ق ١٢١٠٨] [المجتبى: ٩٨٩] • أخرجه مسلم (١٥٥/٤٥١) من طريق أبان بن يزيد مقروناً بهام بنحوه ، والحديث متفق عليه كما تقدم برقم (١١٣٩) من حديث يحيى بن أبي كثير به .

(٣) في (ح) : «الظهر» ، وعليها علامة ، وفي الحاشية : «العصر» .

(٤) في (ح) : «نا» .

يُسْمِعُنَا الْآيَةَ أَحْيَانًا، وَكَانَ يُطِيلُ الرَّكْعَةَ الْأُولَى (في) ^(١) الظُّهْرِ وَيَقْصُرُ الثَّانِيَةَ، وَكَذَلِكَ فِي الصُّبْحِ.

• [١١٤٤] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سِمَاكِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ بِ: ﴿وَالسَّمَاءِ ذَاتِ الْبُرُوجِ﴾ [البروج: ١]، ﴿وَالسَّمَاءِ وَالطَّارِقِ﴾ [الطارق: ١] وَنَحْوَهُمَا.

• [١١٤٥] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: (أَخْبَرَنَا) ^(٢) عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا) ^(٣) شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الظُّهْرِ: ﴿وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى﴾ [الليل: ١]، وَفِي الْعَصْرِ نَحْوَ ذَلِكَ، وَفِي الصُّبْحِ أَطْوَلَ مِنْ ذَلِكَ.

(١) في (هـ)، (ت): «من».

* [١١٤٣] [التحفة: خ م د س ق ١٢١٠٨-م د س ١٢١٣٨] [المجتبى: ٩٩٠] • أخرجه مسلم

(١٥٤/٤٥١) من طريق ابن أبي عدي بنحوه، والحديث متفق عليه كما تقدم برقم (١١٣٩)

* [١١٤٤] [التحفة: دت س ٢١٤٧] [المجتبى: ٩٩١] • أخرجه أبو داود (٨٠٥)، والترمذي

(٣٠٧)، وأحمد (١٠٣/٥، ١٠٦، ١٠٨) وغيرهم من طرق عن حماد بن سلمة به.

قال الترمذي: «حديث حسن صحيح». اهـ. وصححه أيضًا ابن حبان (١٨٢٧).

والحديث اختلف في متنه على سماء كما بين النسائي، والحديث سيأتي سندًا ومتنًا برقم

(١١٧٧٤).

(٢) في (ح): «نا». (٣) في (ح): «عن».

* [١١٤٥] [التحفة: م د س ق ٢١٧٩] [المجتبى: ٩٩٢] • أخرجه مسلم (٤٥٩) من طريق

عبد الرحمن بن مهدي، عن شعبة به، ورواه أبو داود الطيالسي عن شعبة بلفظ: «كان يقرأ في

الظهر بـ ﴿سَجِّحَ أَسْرَرِيكَ الْأَعْلَى﴾، وفي الصبح بأطول من ذلك». أخرجه مسلم (٤٦٠).

١٩٦ - (بَابُ) اتَّخْفِيفِ الْقِيَامِ (و) (١) الْقِرَاءَةِ

• [١١٤٦] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْعَطَّافُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، فَقَالَ: صَلَّيْتُمْ؟ قُلْنَا: نَعَمْ. قَالَ: يَا جَارِيَّةُ، هَلُمِّي (٢) (لِي) (٣) وَضُوءًا (٤)، مَا صَلَّيْتُ وَرَاءَ إِمَامٍ أَشْبَهَ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِمَامِكُمْ هَذَا. قَالَ زَيْدٌ: وَكَانَ (عُمَرُ) (٥) بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ يُمُّ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ، وَيُخَفِّفُ الْقِيَامَ وَالْقُعُودَ.

• [١١٤٧] (أَخْبَرَنَا) (٦) هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ (الْحَمَّالُ)، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ عُمَانَ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: مَا صَلَّيْتُ وَرَاءَ أَحَدٍ أَشْبَهَ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ فُلَانٍ. قَالَ سُلَيْمَانُ: (كَانَ يُطِيلُ) (٧) الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ مِنَ الظُّهْرِ، وَيُخَفِّفُ الْأَخْرَيَيْنِ،

(١) في (ح): «في» بدل الواو.

(٢) هلمني: أحضري. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (١٦٦/٢).

(٣) في (ح): «إلي».

(٤) وضوءاً: الوضوء بالفتح: الماء الذي يتوضأ به. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: وضأ).

(٥) في (هـ)، (ت): «عُمَرُ» بالنصب، وصحح على آخرها.

* [١١٤٦] [التحفة: س ٨٤٠] [المجتبى: ٩٩٣] • أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٨٨٥٣) وقال: «لم

يرو هذا الحديث عن زيد بن أسلم إلا عطف بن خالد». اهـ. وعطاف بن خالد ضعفه

النسائي وغيره كما في ترجمته من «تهذيب الكمال».

(٦) في (هـ)، (ت): «أخبرني».

(٧) في (م): «كنا نطيل».

(وَيُخَفَّفُ) ^(١) الْعَصْرَ، وَيَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ بِقِصَارِ الْمُفْصَلِ ^(٢)، وَيَقْرَأُ فِي الْعِشَاءِ
(بِوَسَطِ) ^(٣) الْمُفْصَلِ، وَيَقْرَأُ فِي الصُّبْحِ (بِطَوَالِ) ^(٤) الْمُفْصَلِ.

١٩٧- الْقِرَاءَةُ فِي الْمَغْرِبِ بِقِصَارِ الْمُفْصَلِ

• [١١٤٨] (أَخْبَرَنَا) ^(٥) عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ (أَبُو قُدَامَةَ)، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
الْحَارِثِ، عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَّجِ، عَنْ
سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: مَا صَلَّيْتُ وَرَاءَ أَحَدٍ أَشْبَهَ صَلَاةَ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ فَلَانٍ. فَصَلَّيْنَا وَرَاءَ ذَلِكَ الْإِنْسَانِ، فَكَانَ يَطْوُلُ الْأُولَيْنِ مِنَ
الظُّهْرِ، وَيُخَفَّفُ فِي الْأَخْرَيْنِ، وَيُخَفَّفُ فِي الْعَصْرِ، وَيَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ
بِقِصَارِ الْمُفْصَلِ، وَيَقْرَأُ فِي الْعِشَاءِ بِالسُّمُسِ وَضَحَاهَا (وَبِأَشْبَاهِهَا) ^(٦) وَيَقْرَأُ

(١) في (ح): «ويخفف».

(٢) المفصل: من سورة «ق» إلى آخر القرآن، وسمي مفصلاً لكثرة الفصل بين سوره بالبسملة
على الصحيح. (انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري) (٢/٢٥٩).

(٣) ضبطت في (ط) بفتح الواو والسين، وضحح عليها، وفي (هـ)، (ت) بضم الواو وفتح
السين، وضححا عليها أيضاً.

(٤) في (هـ)، (ت): «بطول»، وضبطها في (ت) بضم الطاء وسكون الواو، وفي (هـ) بضم
الطاء وفتح الواو، وضححا عليها.

* [١١٤٧] [التحفة: س ق ١٣٤٨٤] [المجتبى: ٩٩٤] • أخرجه الإمام أحمد (٢/٣٠٠)، وابن
ماجه (٨٢٧) وغيرهما من طريق ابن أبي فديك به، والحديث صححه ابن خزيمة (٥٢٠)،
وابن حبان (١٨٣٧)، وكذلك الحافظ ابن رجب في «فتح الباري» (٧/٢٨، ٢٩)، وسيأتي
برقم (١١٤٨).

(٥) في (هـ)، (ت): «أخبرني».

(٦) في (هـ)، (ت): «وأشباهاها».

في الصُّبْحِ بِسُورَتَيْنِ طَوِيلَتَيْنِ^(١) .

١٩٨ - (باب) القراءة في المغرب بـ ﴿سَبِّحْ أَسْرَرِيكَ الْأَعْلَى﴾ [الأعلى: ١]

- [١١٤٩] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَحَارِبٍ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: مَرَّ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ بِنَاضِحَتَيْنِ عَلَى مُعَاذٍ وَهُوَ يُصَلِّي الْمَغْرِبَ، فَافْتَتَحَ (سُورَةَ)^(٢) الْبَقْرَةَ، فَصَلَّى الرَّجُلُ، ثُمَّ ذَهَبَ فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «أَفْتَانُ يَا مُعَاذُ! أَفْتَانُ»^{صحة: ت هـ} (ب) ﴿سَبِّحْ أَسْرَرِيكَ الْأَعْلَى﴾ [الأعلى: ١]، وَ﴿وَالشَّمْسُ وَضُحَاهَا﴾ [الشمس: ١]، (وَنَحْوَهَا)^(٣) .

١٩٩ - (باب) القراءة في المغرب بالمُرْسَلَاتِ

- [١١٥٠] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ مَثُورٍ، (وَهُوَ: أَبُو سَعِيدٍ - نِسَائِيٌّ ثِقَةٌ ثَبَتَ)^(٤) - قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ الْمَاجِشُونِيُّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ بِنْتِ الْحَارِثِ قَالَتْ: صَلَّى (بِنَا)^{لا ت هـ}

(١) تقدم برقم (١١٤٧) من وجه آخر عن الضحاك بن عثمان به .

* [١١٤٨] [التحفة: س ق ١٣٤٨٤] [المجتبى: ٩٩٥]

(٢) في (ح): «بسورة» .

(٣) صحح عليها في (هـ)، (ت)، وفي (ح): «ونحوهما» .

* [١١٤٩] [التحفة: خ س ٢٥٨٢] [المجتبى: ٩٩٦] • أخرجه البخاري (٧٠٥) من طريق شعبة، عن

محارب بسنده، وقال فيه: «فقرأ بسورة البقرة أو النساء». وزاد في آخره: «﴿وَأَلَيْلٌ إِذَا بَعَثْنَا﴾

فإنه يصلي وراءك الكبير، والضعيف، وذو الحاجة». قال شعبة: «أحسب هذا في الحديث» .

اهـ. وقد تقدم من وجه آخر عن محارب بن دثار، وأبي صالح، عن جابر برقم (٩٩٣) .

(٤) في (ح): «نسائي ثقة وهو: أبو سعيد ثبت ثقة» .

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِهِ الْمَغْرِبِ (قَرَأَ) (الْمُرْسَلَاتِ) ^{صحري} (١)، مَا صَلَّيْتُ بَعْدَهَا صَلَاةً حَتَّى قُبِضَ ﷺ.

- [١١٥١] (أَخْبَرَنَا) ^(٢) قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ (بْنِ عَبْدِ اللَّهِ)، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أُمِّهِ، أَنَّهَا سَمِعَتْ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ بِالْمُرْسَلَاتِ.

٢٠٠ - (بَابُ) الْقِرَاءَةِ فِي الْمَغْرِبِ بِالطُّورِ

- [١١٥٢] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ ابْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ بِالطُّورِ.

(١) في (ح): «المرسلات».

- * [١١٥٠] [التحفة: س ١٨٠٥٠] [المجتبى: ٩٩٧] • أخرجه الطحاوي في «شرح المعاني» (٢١١/١)، والبيهقي في «السنن» (٦٦/٣، ٦٧) من طرق عن موسى بن داود، قال ابن رجب الحنبلي في «فتح الباري» (٢٢/٧): «وهذا الإسناد كلهم ثقات إلا أنه معلول؛ فإن الماجشون روى عن حميد، عن أنس أن النبي ﷺ صلى في ثوب واحد، ثم قال الماجشون عقب ذلك: (وذكر لي عن أم الفضل، فذكر هذا الحديث)، فوهم فيه موسى بن داود، فساقه كله عن حميد، عن أنس، ذكر ذلك أبو زرعة وأبو حاتم الرازيان». اهـ. وانظر «العلل» لابن أبي حاتم (١/٨٤، ٨٥).
- (٢) في (هـ)، (ت): «حدثنا».

- * [١١٥١] [التحفة: ع ١٨٠٥٢] [المجتبى: ٩٩٨] • أخرجه البخاري (٧٦٣، ٤٤٢٩)، ومسلم (١٧٣/٤٦٢) من طرق عن الزهري، وسيأتي برقم (١١٧٥٣).
- * [١١٥٢] [التحفة: خ م د س ق ٣١٨٩] [المجتبى: ٩٩٩] • أخرجه البخاري (٧٦٥)، ومسلم (٤٦٣) من طريق مالك. وسيأتي سندًا ومنتًا برقم (١١٦٤١).

٢٠١- الْقِرَاءَةُ فِي الْمَغْرِبِ بِ «حَم» ^(١) الدُّخَانَ

- [١١٥٣] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ (الْمُقْرِيءُ)، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا حَيْوَةُ، وَذَكَرَ آخَرَ (قَالَ): ^(٢): (حَدَّثَنَا) ^(٣) جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ هُرْمَرَ حَدَّثَهُ، أَنَّ مُعَاوِيَةَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ حَدَّثَهُ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُتْبَةَ ابْنَ مَسْعُودٍ حَدَّثَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَرَأَ فِي صَلَاةِ الْمَغْرِبِ «حَم» ^(٤) الدُّخَانَ.

٢٠٢- (بَابُ) الْقِرَاءَةِ فِي الْمَغْرِبِ بِ «الْمَصِّ» [الأعراف: ١]

- [١١٥٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ أَنَّهُ سَمِعَ عُرْوَةَ بْنَ الرَّبِيعِ يُحَدِّثُ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، أَنَّهُ قَالَ لِمَرْوَانَ (بْنِ الْحَكَمِ: يَا) ^(٥) أَبَا عَبْدِ الْمَلِكِ، أَتَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ بِ «قُلِّ» هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ [الإخلاص: ١]، وَ «إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ» [الكوثر: ١]؟

(١) في (م)، (ط): «بحميم»، وفوقها: «ع»، وكتب في حاشيتها: «بحم»، وفوقها: «ض»، وكذا وقع في (هـ)، (ت)، (ح): «بحم».

(٢) في (ح): «قال».

(٣) في (هـ)، (ح)، (ت): «أخبرنا».

(٤) في (ح): «بحم».

• [١٤/ب]

* [١١٥٣] [التحفة: س ٦٥٧٩] [المجتبى: ١٠٠٠] • تفرد به النسائي، وعبد الله بن عتبة بن مسعود مختلف في صحبته، والصواب أنه من كبار التابعين، انظر: «الإصابة إلى معرفة المختلف فيهم من الصحابة» (١/٣٦٥-٣٦٨)، و«جامع التحصيل» (ص ٢١٤).

(٥) من (ح)، وليست في بقية النسخ، وصحح في (هـ)، (ت) بين كلمتي «المروان أبا»، وصحح في (ط)، (هـ)، (ت) على أول «أبا».

قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : فَمَحْلُوفُهُ^(١) لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِيهَا بِأَطْوَلِ الطُّوْلَيْنِ ﴿الْمَصَّ﴾ [الأعراف : ١] .

• [١١٥٥] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا خَالِدٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، عَنِ ابْنِ أَبِي مَلِيكَةَ قَالَ : أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ ، أَنَّ مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ أَخْبَرَهُ ، أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ قَالَ : مَا لِي أَرَاكَ تَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ بِقِصَارِ السُّورِ؟! قَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِيهَا (بِطُولِي)^(٢) الطُّوْلَيْنِ . قُلْتُ : يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ، مَا (طُولِي)^(٣) الطُّوْلَيْنِ؟ فَقَالَ : الْأَعْرَافُ .

• [١١٥٦] (أَخْبَرَنَا)^(٤) عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ وَ (أَبُو حَيَّوَةَ)^(٥) ، عَنِ ابْنِ أَبِي حَمْزَةَ^(٦) قَالَ : (حَدَّثَنَا) هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ

(١) فمحلوفه : الذي لا يستحق الحلف إلا به . (انظر : لسان العرب ، مادة : حلف) .

* [١١٥٤] [التحفة : س ٣٧٣٢] [المجتبى : ١٠٠١] • أخرجه ابن خزيمة في «صحيحه»

(٥٤١) ، والطبراني في «الكبير» (١٢٢/٥) من طريق ابن وهب بسنده بنحوه ، وهذا أحد

أوجه الخلاف على عروة ، كما بين ذلك الحافظ ابن رجب في «فتحه» (٢٤/٧) ، وكذلك الإمام

الدارقطني في «علله» (١٢٧/٦) .

(٢) في (ح) : «بأطول» . (٣) في (ح) : «أطول» .

* [١١٥٥] [التحفة : خ د س ٣٧٣٨] [المجتبى : ١٠٠٢] • أخرجه البخاري (٧٦٤) من طريق

ابن جريج بنحوه ، وهذا هو الصحيح عن عروة ، قاله البيهقي في «السنن» (٣٩٢/٢) ،

والدارقطني في «العلل» (١٢٧/٦) .

(٤) في (هـ) ، (ت) : «أخبرني» .

(٥) في (م) : «حيان» ، وهو خطأ ، والتصويب من بقية النسخ .

(٦) في (م) ، (ط) : «أبي حمزة» ، وفي (ت) : «ابن حمزة» ، والمثبت من (هـ) ، (ح) كما في «التحفة» .

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَرَأَ فِي صَلَاةِ الْمَغْرِبِ بِسُورَةِ الْأَعْرَافِ، فَرَفَعَهَا (فِي رَكَعَتَيْنِ) ^(١).

٢٠٣- (بَابُ) الْقِرَاءَةِ فِي الرَّكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ

- [١١٥٧] أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ سَهْلٍ الْأَعْرَجِيُّ، قَالَ: (حَدَّثَنِي) ^(٢) الْأَخْوَصُ بْنُ جَوَّابٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ رُزَيْقٍ ^(٣)، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ إِثْرَاهِيمَ، هُوَ: ابْنُ مُهَاجِرٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: رَمَقْتُ ^(٤) النَّبِيَّ ﷺ عِشْرِينَ مَرَّةً، (فَقَرَأَ) ^(٥) فِي الرَّكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ، وَفِي الرَّكَعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ: ﴿قُلْ يَتَأْتِيهَا الْكَاْفِرُونَ﴾ [الكافرون: ١] وَ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١].

(١) في (هـ)، (ت): «بركعتين»، وصحح في (هـ) على الباء.

* [١١٥٦] [التحفة: س ١٦٩٥٩] [المجتبى: ١٠٠٣] • أخرجه البيهقي في «السنن» (٣٩٢/٢)

من طريق بقية، وأبي حيو، وبنحوه، والحديث اختلف فيه على هشام بن عروة في صحابه. قال الحافظ الدارقطني: «والصحيح من هذا الحديث: زيد بن ثابت، ولم يسمعه عروة منه، إنما سمعه من مروان عن زيد بن ثابت، بين ذلك ابن جريج، عن ابن أبي مليكة، عن عروة قال: أخبرني مروان بن الحكم، عن زيد بن ثابت. اهـ. من «العلل» (١٢٧/٦)، وانظر: «فتح الباري» لابن رجب (٢٥/٧)، و«السنن الكبرى» للبيهقي (٣٩٢/٢)، و«التلخيص الحبير» (١٧٦/١).

(٢) في (ح): «نا».

(٣) في (م): «زريق» بتقديم الزاي، والصواب بتقديم الراء كما في (ط)، (هـ)، (ت)، وصحح عليها في (ط)، وفي (ح) غير منقوطة.

(٤) رمقت: نظرت وتأملت. انظر: حاشية السندي على ابن ماجه (٤٨٢/٢).

(٥) في (ح): «قرأ».

* [١١٥٧] [التحفة: ت س ق ٧٣٨٨] [المجتبى: ١٠٠٤] • أخرجه البيهقي في «السنن» (٤٣/٣)

من طريق الأخوص بن جواب بهذا الإسناد بنحوه، ورواه سفيان الثوري عند الترمذي (٤١٧)، =

٢٠٤- (بَابُ) الْفُضْلِ فِي قِرَاءَةِ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١]

• [١١٥٨] أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ - وَهُوَ : ابْنُ أُخِي رِشْدِينَ بْنِ سَعْدٍ - عَنِ ابْنِ وَهْبٍ قَالَ : (أَخْبَرَنَا) ^(١) عَمْرُو (بْنُ الْحَارِثِ) ، عَنْ سَعِيدٍ ، أَنَّ أَبَا الرَّجَالِ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ (حَدَّثَهُ) ^(٢) ، عَنْ أُمِّ عَمْرَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ رَجُلًا عَلَى سَرِيَّةٍ ^(٣) ، وَكَانَ يَفْرَأُ لِأَصْحَابِهِ فِي صَلَاتِهِمْ فَيُخْتِمُ

= وابن ماجه (١١٤٩) عن أبي إسحاق ، ولم يذكر فيه إبراهيم بن مهاجر ، ولم يذكر ركعتي المغرب ، وقال فيه : «رمت النبي ﷺ شهراً» .

قال الترمذي : «حديث حسن ، ولا نعرفه من حديث الثوري عن أبي إسحاق ، إلا من حديث أبي أحمد - يعني : الزبيري - والمعروف عند الناس حديث إسرائيل عن أبي إسحاق» اهـ .
ورواه إسرائيل عند أحمد (٢/٢٤ ، ٥٨) بنحو لفظ النسائي ، ولكن قال فيه : «بضعاً وعشرين مرة ، أو بضع عشرة مرة» . هكذا رواه عنه وكيع ، ورواه عبد الله بن الزبير عنه عند أحمد (٢/٩٩) فقال فيه : «أربعاً وعشرين أو خمساً وعشرين» . وكذا رواه عبد الله بن رجاء ، وأبو نعيم عن إسرائيل عند الطحاوي في «شرح المعاني» (١/٢٩٨) .

ورواه أبو الأحوص عن أبي إسحاق عند ابن أبي شيبه (٢/٥٠) ، وقال فيه : «أكثر من عشرين مرة» .

قال مسلم في «التميز» (ص ٢٠٨) : «وهذا الخبر فيه وهم عن ابن عمر ، والدليل على ذلك الروايات الثابتة عن ابن عمر ، أنه ذكر ما حفظ عن النبي ﷺ من تطوع صلاته بالليل والنهار ، فذكر عشر ركعات ، ثم قال : (وركعتي الفجر ، أخبرني حفصة أن النبي ﷺ كان يصلي ركعتين خفيفتين إذا طلع الفجر ، وكانت ساعة لا أدخل فيها على النبي ﷺ) ، فكيف سمع منه أكثر من عشرين مرة قراءته فيها؟ وهو يخبر أنه حفظ الركعتين من حفصة عن النبي ﷺ . ثم قال : إن رواية أبي إسحاق وغيره عن ابن عمر أنه حفظ قراءة النبي ﷺ وهم غير محفوظ» . اهـ .

(١) في (هـ) ، (ت) : «حدثنا» .

(٢) في (ح) : «حدثني» .

(٣) سرية : القطعة من الجيش ؛ سميت سرية لأنها تسري ليلاً في خفية لئلا ينذر بهم العدو فيحذروا أو يمتنعوا . (انظر : لسان العرب ، مادة : سرا) .

ب- ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١] فَلَمَّا رَجَعُوا (ذَكَرُوا) ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «سَلُوهُ لِأَيِّ شَيْءٍ صَنَعَ ذَلِكَ؟» فَسَأَلُوهُ. فَقَالَ: لِأَنَّهَا صِفَةُ الرَّحْمَنِ فَأَنَا أَحِبُّ أَنْ أَقْرَأَ بِهَا. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَخْبِرُوهُ أَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يُحِبُّهُ».

• [١١٥٩] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ حُسَيْنٍ (حُسَيْنٍ) مَوْلَى (أَبِي) زَيْدِ بْنِ الْخَطَّابِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: أَقْبَلْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَمِعَ رَجُلًا يَقْرَأُ: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ (١) اللَّهُ الْأَصْكَمُ (٢) لَمْ يَكِدْ وَلَمْ يُؤَلِّدْ (٣) وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا (٤) أَحَدٌ ﴿ [الإخلاص: ١ - ٤] فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَجِبَتْ». فَسَأَلْتُ: مَاذَا يَأْرَسُولُ اللَّهِ؟ قَالَ: «الْجَنَّةُ».

* [١١٥٨] [التحفة: خ م س ١٧٩١٤] [المجتبى: ١٠٠٥] • أخرجه البخاري (٧٣٧٥)، ومسلم (٨١٣). وسيأتي سنداً ومتمناً برقم (١٠٦٤٨).

(١) الصمد: السيد المقصود في الحوائج. (انظر: مختار الصحاح، مادة: صمد).

(٢) كفوا: مكافئاً ومماثلاً. (انظر: تحفة الأحوذى) (٣١١/٩).

* [١١٥٩] [التحفة: ت س ١٤١٢٧] [المجتبى: ١٠٠٦] • أخرجه مالك في «الموطأ» (٤٨٤)، ومن طريقه الترمذي (٢٨٩٧) عن عبيد الله بن عبد الرحمن.

وقال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح غريب، لانعرفه إلا من حديث مالك بن

أنس». اهـ.

وقال الحاكم (٥٦٦/١): «صحيح الإسناد». اهـ.

وقال ابن عبد البر في «التمهيد» (٢٥٤/٧): «حديث صحيح». اهـ. وانظر «علل» ابن

أبي حاتم (٨٩/٢). وسيأتي سنداً ومتمناً برقم (١٠٦٤٧)، وعن قتيبة والحارث بن مسكين

برقم (١١٨٢٧).

• [١١٦٠] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَجُلًا سَمِعَ رَجُلًا يَقْرَأُ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١] يُرَدِّدُهَا، فَلَمَّا أَصْبَحَ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّهَا لَتَعْدِلُ ثُلُثُ الْقُرْآنِ».

• [١١٦١] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ هِلَالٍ، عَنْ (رَبِيعِ) ^(١) بْنِ خُنَيْمٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ (امْرَأَةٍ) ^{صَحَابَةٍ}، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١] ثُلُثُ الْقُرْآنِ».

= وله شاهد من حديث أنس، علقه البخاري (٧٧٤ م)، ووصله الترمذي (٢٩٠١)، وقال: «حسن غريب صحيح من هذا الوجه من حديث عبيد الله بن عمر بن ثابت، وروى مبارك بن فضالة عن ثابت عن أنس، فذكره مختصراً». اهـ.

وقد خالف عبيد الله بن عمر حماد بن سلمة فرواه عن حبيب بن سبيعة مرسلًا، قال الدارقطني: «وحماد بن سلمة أشبه بالصواب». اهـ. انظر «علل» الدارقطني (٣٧/١٢)، و«الفتح» (٢/٢٥٧، ٢٥٨).

* [١١٦٠] [التحفة: خ د س ٤١٠٤] [المجتبى: ١٠٠٧] • أخرجه البخاري (٥٠١٤، ٦٦٤٣، ٧٣٧٤)، وروي عن مالك بهذا الإسناد عن أبي سعيد عن قتادة بن النعمان، وسيأتي برقم (٨١٧٢).

(١) صحح على أولها في (هـ)، (ت)، ووقع في (ح): «الربيع».

* [١١٦١] [التحفة: ت س ٣٥٠٢] [المجتبى: ١٠٠٨] • أخرجه الترمذي (٢٨٩٦) عن قتيبة ومحمد بن بشار بهذا الإسناد، وقالوا فيه: «عن امرأة أبي أيوب»، وقالوا في لفظه: «أبعجز أحدكم أن يقرأ في ليلة ثلث القرآن، من قرأ الله الواحد الصمد، فقد قرأ ثلث القرآن».

٢٠٥- (بَابُ) الْقِرَاءَةِ فِي الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ

ب ﴿سَبَّحَ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ [الأعلى: ١]

- [١١٦٢] (أخبرنا) ^(١) مُحَمَّدُ بْنُ قُدَّامَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرِ قَالَ: قَامَ مُعَاذٌ فَصَلَّى الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ فَطَوَّلَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَفْتَانُ يَا مُعَاذُ! (أَفْتَانٌ) يَا مُعَاذُ! ١٩ أَيْنَ كُنْتَ عَنْ ﴿سَبَّحَ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ [الأعلى: ١] ﴿وَالضُّحَى﴾ [الضحى: ١]، وَ﴿إِذَا السَّمَاءُ انْفَطَرَتْ﴾ ^(٢) ﴿٤﴾» ^(٣) [الانفطار: ١].

٢٠٦- (بَابُ) الْقِرَاءَةِ فِي الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ بِ﴿السَّمْسِ وَضُحَاهَا﴾ [الشمس: ١]

- [١١٦٣] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ قَالَ: صَلَّى مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ لِأَصْحَابِهِ الْعِشَاءَ فَطَوَّلَ عَلَيْهِمْ، فَأَنْصَرَفَ رَجُلٌ مِثًا، فَأَخْبَرَ مُعَاذٌ عَنْهُ (فَقَالَ) ^(٤): «إِنَّهُ مَنَافِقٌ. فَلَمَّا بَلَغَ ذَلِكَ الرَّجُلُ دَخَلَ عَلَيَّ

= وقال الترمذي: «هذا حديث حسن ولا نعرف أحداً روى هذا الحديث أحسن من رواية زائدة، وتابعه علي روايته إسرائيل والفضيل بن عياض، وقد روى شعبة وغير واحد من الثقات هذا الحديث عن منصور واضطربوا فيه». اهـ. وانظر: «علل الدارقطني» (١٠٣/٦)، و«تحفة الأشراف» (٣٤/٣). وسيأتي من وجه آخر عن زائدة برقم (١٠٠٥٦). (١) في (هـ)، (ت): «أخبرني».

(٢) انفطرت: انشقت. (انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري) (١٤/٣).

(٣) تقدم برقم (٩٩٣). والحديث سيأتي بنفس الإسناد والمتن برقم (١١٧٦٤).

* [١١٦٢] [التحفة: خ ص ٢٥٨٢] [المجتبى: ١٠٠٩]

(٤) في (ح): «قال».

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَخْبَرَهُ بِمَا قَالَ مُعَاذٌ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «أَتُرِيدُ أَنْ تُكُونَ فَتَانًا يَا مُعَاذُ؟ إِذَا أَمَنْتَ النَّاسَ فَأَقْرَأْ بِـ ﴿الشَّمْسِ وَضُحَاهَا﴾ [الشمس: ١]، وَ ﴿سَبِّحْ أَسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ [الأعلى: ١]، ﴿وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى﴾^(١) [الليل: ١]، وَ ﴿اقْرَأْ بِأَسْمِ رَبِّكَ﴾ [العلق: ١].

• [١١٦٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ (الْحَسَنِ) بْنِ شَقِيقٍ، (قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبِي،) ^{ص: ط} قَالَ: أَخْبَرَنَا (الْحُسَيْنُ) بْنُ وَاقِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ بِـ ﴿الشَّمْسِ وَضُحَاهَا﴾ [الشمس: ١] وَأَشْبَاهِهَا مِنَ السُّورِ.

٢٠٧- (بَابُ) الْقِرَاءَةِ فِي الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ بِـ ﴿التِّينِ وَالزَّيْتُونِ﴾ [التين: ١]

• [١١٦٥] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْعَتَمَةَ، فَقَرَأَ فِيهَا بِـ ﴿التِّينِ وَالزَّيْتُونِ﴾ [التين: ١].

(١) يغشى: يغطي الأشياء بظلمته. (انظر: لسان العرب، مادة: غشا).

* [١١٦٣] [التحفة: م س ق ٢٩١٢] [المجتبى: ١٠١٠] • أخرجه مسلم (١٧٩/٤٦٥) عن قتبية. والحدِيث يَأْتِي سَنَدًا وَمَتْنًا بِرَقْمِ (١١٧٧٩).

* [١١٦٤] [التحفة: ت س ١٩٦٢] [المجتبى: ١٠١١] • أخرجه الترمذي (٣٠٩)، والطحاوي في «شرح المعاني» (٢١٤/١) وغيرهما من طريق حسين بن واقد به، وقال الترمذي: «حديث حسن». اهـ.

* [١١٦٥] [التحفة: ع ١٧٩١] [المجتبى: ١٠١٢] • أخرجه مسلم (١٧٦/٤٦٤)، والترمذي (٣١٠) وغيرهما من طريق يحيى بن سعيد، بنحوه، وقال الترمذي: «هذا حديث حسن =

٢٠٨- (بَابُ) الْقِرَاءَةِ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى مِنْ صَلَاةِ الْعِشَاءِ

- [١١٦٦] أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ، قَالَ: (حَدَّثَنَا) ^(١) يَزِيدُ، وَهُوَ: ابْنُ زُرَيْعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ فَقَرَأَ فِي الْعِشَاءِ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى بِـ ﴿وَاللَّيْلِ وَالرَّيْتُونَ﴾ [التين: ١].

٢٠٩- (بَابُ) (الرُّكُودِ) ^(٢) فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ

- [١١٦٧] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عَوْنٍ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ يَقُولُ: قَالَ عُمَرُ لِسَعْدِ: قَدْ شَكَكَ ^(٣) النَّاسُ فِي كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى فِي الصَّلَاةِ. فَقَالَ: أَمُدَّ فِي الْأُولَيَيْنِ، وَأَحْذَفْ ^(٤) فِي الْأُخْرَيَيْنِ، وَمَا أَلُو ^(٥) مَا اقْتَدَيْتُ بِهِ مِنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

= صحيح. اهـ. والحديث عند البخاري (٧٦٩، ٧٥٤٦)، ومسلم (١٧٧/٤٦٤) من طريق مسعر، عن عدي بن ثابت بهذا الإسناد، وعندهما أيضًا من طريق شعبة عنه كما سيأتي في الذي بعده. وسيأتي سندًا ومنتًا برقم (١١٧٩٤)، ومن طريق قتبية، عن الليث به.

(١) في (ح): «أنا».

* [١١٦٦] [التحفة: ع ١٧٩١] [المجتبى: ١٠١٣] • أخرجه البخاري (٧٦٧، ٤٩٥٢)، ومسلم (١٧٥/٤٦٤) من طريق شعبة بنحوه.

(٢) في «الفتح» (٢/٢٣٨): «قال القزاز: أركد، أي أقيم طويلا، أي أطول فيهما القراءة. قلت: ويحتمل أن يكون التطويل بما هو أعم من القراءة كالركوع والسجود لكن المعهود في التفرقة بين الركعات إنهما هو في القراءة».

(٣) شكاك: من الشكاية وهي التظلم. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: شكو).

(٤) أحذف: أخفف. (انظر: لسان العرب، مادة: حذف).

(٥) ألو: أقصر. انظر: «هدي الساري» (ص ٨٠).

قَالَ : (ذَلِكَ) ^(١) الظَّنُّ بِكَ .

- [١١٦٨] أَخْبَرَنَا حَمَادُ (بْنُ) ^(٢) إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : (حَدَّثَنَا) ^(٣) أَبِي ، عَنْ دَاوُدَ ، وَهُوَ : الطَّائِيُّ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ : وَقَعَ نَاسٌ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ فِي سَعْدِ عِنْدَ عُمَرَ ، فَقَالُوا : وَاللَّهِ ، مَا يُحْسِنُ الصَّلَاةَ . فَقَالَ : أَمَّا (أَنَا) ^(٤) فَإِنِّي أَصَلِّي صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَا أَخْرِمُ ^(٥) مِنْهَا شَيْئًا ؛ (أَرْكُدُ) ^(٦) فِي الْأُولَيْنِ ، وَأَخْذِفُ فِي الْأُخْرَيْنِ . قَالَ : (ذَلِكَ) ^(٧) الظَّنُّ بِكَ .

٢١٠- (بَابُ) قِرَاءَةِ سُورَتَيْنِ فِي رَكْعَةٍ

- [١١٦٩] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ شَقِيقٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : إِنِّي لِأَعْرِفُ النَّظَائِرَ ^(٨) الَّتِي كَانَ

(١) في (م) ، (ح) : «ذلك» .

* [١١٦٧] [التحفة: خ م د س ٣٨٤٧] [المجتبى: ١٠١٤] • أخرجه البخاري (٧٧٠) ، ومسلم (١٥٣/٤٥٣) من طريق شعبة .

(٢) صحح عليها في (ط) . (٣) في (ح) : «حدثني» .

(٤) في (م) : «إني» .

(٥) أخرم : أنقص . (انظر : حاشية السندي على النسائي) (٢/١٧٤) .

(٦) صحح على أولها في (ط) . (٧) في (هـ) ، (ت) ، (ح) : «ذلك» .

* [١١٦٨] [التحفة: خ م د س ٣٨٤٧] [المجتبى: ١٠١٥] • أخرجه البخاري (٧٥٥) ، (٧٥٨) ، ومسلم (١٦٠/٤٥٣) من طريق عبد الملك بن عمير ، ولم يذكر مسلم لفظه ، وأحال على معني رواية شعبة السابقة .

(٨) النظائر : السور المتماثلة في المعاني كالموعظة أو الحكم أو القصص . (انظر : فتح الباري شرح صحيح البخاري) (٢/٢٥٩) .

صحة هـ
يَقْرَأُ) بِهِنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِشْرِينَ سُورَةً فِي عَشْرِ رَكَعَاتٍ ، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِ عُلْقَمَةَ
فَدَخَلَ ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَيْنَا عُلْقَمَةُ فَسَأَلَنَاهُ فَأَخْبَرَنَا بِهِنَّ .

• [١١٧٠] أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا خَالِدٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ،
عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرْثَةَ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ يَقُولُ : قَالَ رَجُلٌ عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ : قَرَأْتُ
الْمُفْصَّلَ فِي رَكَعَةٍ . قَالَ : هَذَا كَهَذَا الشُّعْرِ ^(١) ، لَقَدْ عَرَفْتُ النَّظَائِرَ الَّتِي كَانَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (يَقْرَأُ) ^{صحة هـ} بِهِنَّ ، فَذَكَرَ عِشْرِينَ سُورَةً مِنَ الْمُفْصَّلِ ، سُورَتَيْنِ
(سُورَتَيْنِ) ^(٢) فِي (كُلِّ) ^(٣) رَكَعَةٍ .

• [١١٧١] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ مَنصُورٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ ، قَالَ :
(حَدَّثَنَا) ^(٤) إِسْرَائِيلُ ، عَنْ أَبِي (حَصِينِ) ^(٥) ، عَنْ يَحْيَى بْنِ وَثَابٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ،
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، وَأَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ : إِنِّي قَرَأْتُ اللَّيْلَةَ الْمُفْصَّلَ فِي رَكَعَةٍ . فَقَالَ :

* [١١٦٩] [التحفة : خ م ت س ٩٢٤٨] [المجتبى : ١٠١٦] • أخرجه البخاري (٤٩٩٦) ، ومسلم
(٨٢٢) من طريق الأعمش .

(١) هذا كهذا الشعر : هو شدة الإسراع والإفراط في العجلة . (انظر : شرح النووي على مسلم)
(١٠٥/٦) .

(٢) ليست في (ط) ، وصحح عليها في (هـ) .

(٣) فوقها في (م) ، (ط) : «ع» ، وكتب في حاشيتها : «في ركة» ، وفوقها : «ض» . وكذا وقع في
(هـ) ، (ت) ، (ح) : «في ركة» بدون لفظة : «كل» .

* [١١٧٠] [التحفة : خ م س ٩٢٨٨] [المجتبى : ١٠١٧] • أخرجه البخاري (٧٧٥) ، ومسلم
(٢٧٩/٨٢٢) من طريق شعبة .

(٤) في (هـ) ، (ت) : «أخبرنا» .

(٥) كذا ضبطت في (هـ) ، وصحح عليها ، وفي (ح) بفتح الحاء ، وفي (ت) بضم الحاء وفتح الصاد .

هَذَا كَهَذَا الشُّعْرِ، لَكِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ النَّظَائِرَ: عِشْرِينَ سُورَةً مِنْ الْمُفْصَلِ، وَ(آلِ) (حَم) (١).

٢١١- (بَابُ) قِرَاءَةِ بَعْضِ السُّورَةِ

• [١١٧٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: (حَدَّثَنَا) (٢) خَالِدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ حَدِيثًا رَفَعَهُ إِلَى ابْنِ سُنَيْنَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ قَالَ: حَضَرْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْفَتْحِ، فَصَلَّى فِي قُبُلِ الْكَعْبَةِ، فَخَلَعَ نَعْلَيْهِ، فَوَضَعَهُمَا عَنْ يَسَارِهِ، فَاسْتَفْتَحَ سُورَةَ الْمُؤْمِنِينَ، فَلَمَّا جَاءَ ذِكْرُ مُوسَى أَوْ عِيسَى أَخَذَتْهُ (سَعْلَةٌ) (٣) فَوَكَعَ.

٢١٢- (بَابُ) (تَعَوُّذِ الْقَارِي إِذَا مَرَّ) (٤) بِآيَةِ عَذَابٍ

• [١١٧٣] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: (حَدَّثَنَا) (٥) يَحْيَى وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ (و) ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ الْمُسْتَوْرِدِ بْنِ

(١) في (م)، (ط): «حميم».

* [١١٧١] [التحفة: س ٩٥٨٦] [المجتبى: ١٠١٨] • تفرد به النسائي من هذا الوجه، وأصله عند مسلم (٨٢٢) من وجه آخر عن ابن مسعود، وفيه: «ثمانية عشر من المفصل وسورتين من آل حم».

(٢) في (هـ)، (ت): «أخبرنا».

(٣) ليس في (ت). والسعلة: حشرة في الحلق. (انظر: لسان العرب، مادة: سعل).

* [١١٧٢] [التحفة: خت م د س ق ٥٣١٣] [المجتبى: ١٠١٩] • (٩٤٠).

(٤) في (ح): «التعوذ إذا مر القارئ».

(٥) في (ح): «حدثني».

الأخنف، عن صِلَةَ بْنِ زُفَرٍ، عَنْ حُدَيْفَةَ، أَنَّهُ صَلَّى إِلَى جَنْبِ النَّبِيِّ ﷺ لَيْلَةً فَقَرَأَ فَكَانَ إِذَا مَرَّ بِآيَةِ عَذَابٍ وَقَفَ فَتَعَوَّذَ، وَإِذَا مَرَّ بِآيَةِ رَحْمَةٍ وَقَفَ فَدَعَا، وَكَانَ يَقُولُ فِي رُكُوعِهِ: «سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ». وَفِي سُجُودِهِ: «سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى»^(١).

٢١٣- (بَابُ) (مَسْأَلَةُ) الْقَارِي إِذَا مَرَّ بِآيَةِ رَحْمَةٍ

• [١١٧٤] [أخبرني]^(٢) مُحَمَّدُ بْنُ آدَمَ، عَنْ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ حُدَيْفَةَ. وَالْأَعْمَشِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنِ الْمُسْتَوْرِدِ بْنِ الْأَخْنَفِ، عَنْ صِلَةَ بْنِ زُفَرٍ، عَنْ حُدَيْفَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَرَأَ الْبَقْرَةَ وَآلَ عِمْرَانَ وَالنِّسَاءَ فِي رَكْعَةٍ، لَا يَمُرُّ بِآيَةِ رَحْمَةٍ إِلَّا سَأَلَ، وَلَا بِآيَةِ عَذَابٍ إِلَّا اسْتَجَارَ^(٣).

(١) سبق من وجه آخر عن الأعمش برقم (٧١٩). وسيأتي بنفس الإسناد برقم (٧٨٢٧).

* [١١٧٣] [التحفة: م د ت س ق ٣٣٥١] [المجتبى: ١٠٢٠]

(٢) في (ح): «أنا».

(٣) استجار: طلب الحفظ والإنقاذ من النار؛ بأن قال: اللهم أجري من النار. (انظر: تحفة الأحوذى) (٢٤٣/٧).

* [١١٧٤] [التحفة: س ٣٣٥٢-س ق ٣٣٥٨] [المجتبى: ١٠٢١] • هذا الحديث طرف من

حديث أخرجه مسلم (٧٧٢) وغيره من طرق عن الأعمش مطولا، وفيه قراءة البقرة، ثم النساء، ثم آل عمران، كما هو مشهور في هذا الحديث.

وأما حديث طلحة بن يزيد عن حذيفة، فصحه ابن خزيمة (٦٨٤) وهو مرسل، وسيأتي

برقم (١٤٧١)، وقال - عقبه: «هذا الحديث عندي مرسل، طلحة بن زيد لا أعلمه سمع من

حذيفة شيئا، وغير العلاء بن المسيب قال في هذا الحديث: عن طلحة عن رجل عن حذيفة». اهـ.

وانظر ما سبق برقم (٧٤٤)، (٨٢٠)، (١٠٥٨).

٢١٤ - (باب) تَزْوِيدِ الْآيَةِ

- [١١٧٥] أَخْبَرَنَا نُوحُ بْنُ حَبِيبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، (وَهُوَ: ابْنُ سَعِيدٍ)، قَالَ: حَدَّثَنَا قُدَامَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي جَسْرَةُ بِنْتُ (دَجَاجَةَ)^(١)، قَالَتْ: سَمِعْتُ أَبَادِرَّ يَقُولُ: قَامَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى أَصْبَحَ بِآيَةٍ، وَالْآيَةُ: ﴿إِنْ تُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ عَبَادُكَ وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [المائدة: ١١٨].

(١) ضبطت في (ط) بفتح الدال وفتح عليها.

* [١١٧٥] [التحفة: س ق ١٢٠١٢] [المجتبى: ١٠٢٢] • أخرجه النسائي في «المجتبى» عن نوح به، وابن ماجه (١٣٥٠)، وأحمد (١٦٥/٥، ١٧٠، ١٧٧)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٤٩٧/١١ - ٤٩٨)، وابن خزيمة كما في «إتحاف المهرة» (١٧٦٩٢)، وكأن ناسخ أصل ابن خزيمة انتقل بصره من كلمة «جسرة» في كلام ابن خزيمة إلى مثلها في الإسناد فسقط ما بينهما، يتضح ذلك مما في «الإتحاف»، والبخاري (٤٠٦١، ٤٠٦٢) وغيرهم من طرق عن قدامة بن عبد الله به، وصححه الحاكم، وقال البوصيري في «مصباح الزجاجة» (٤٣٧/١): «هذا إسناد صحيح رجاله ثقات». اهـ.

وقال ابن خزيمة: «إن صحَّ الخبر، فإن جسرة لا أعرفها بعدالة ولا جرح». اهـ.

وقال البخاري: «... وجسرة بنت دجاجة، فلا نعلم حدث عنها غير قدامة» اهـ، وأما

البيهقي فقال: «تابعه فليت العامري، عن جسرة...» يشير إلى:

ما أخرجه أحمد «المسند» طبعة الرسالة (٢١٣٢٨)، و«أطراف المسند» (٨١٤٤)، والبيهقي في «الشعب» (١٨٨٠) بتحقيق د. عبد العلي حامد، والخطيب في «الموضح» (٤٨٦/١) من طريق محمد بن فضيل، عن فُلَيْتِ العامري، عن جسرة، وقد رواه ابن أبي شيبة والبخاري - كما تقدم - من طريق محمد بن فضيل، عن قدامة، عن جسرة، ورواه البيهقي في «سننه الكبرى» (١٣/٣) من طريق ابن أبي شيبة، عن محمد بن فضيل، عن كليب العامري، عن خرشة بن الحر، عن أبي ذر، والظاهر أنه وقع في السند هنا تحريف، بدليل رواية ابن أبي شيبة في «المصنف»، والروايات الأخرى من طريق محمد بن فضيل.

٢١٥- (بَابُ) (تَأْوِيلُ) (قَوْلِهِ) ^(١) جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ

وَلَا تُخَافُتُ ^(٢) بِهَا﴾ [الإسراء: ١١٠]

- [١١٧٦] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ وَيَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَا: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافُتُ بِهَا﴾ [الإسراء: ١١٠] قَالَ: نَزَلَتْ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ (مُخْتَفٍ) ^(٣) بِمَكَّةَ، فَكَانَ إِذَا صَلَّى بِأَصْحَابِهِ رَفَعَ صَوْتَهُ - وَقَالَ ابْنُ مَنِيعٍ: جَهَرَ بِالْقُرْآنِ - فَكَانَ الْمُشْرِكُونَ إِذَا (سَمِعُوا) ^{صحت طه} سَبُّوا الْقُرْآنَ، وَمَنْ أَنْزَلَهُ وَمَنْ جَاءَ بِهِ، فَقَالَ اللَّهُ لِنَبِيِّهِ ﷺ: ﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ﴾ [الإسراء: ١١٠] أَيْ:

وقد ذهب الدارقطني وابن ماكولا إلى أن فليتا العامري هو نفسه قدامة بن عبدالله، وذكر ذلك ابن جرير الطبري، عن أبي هشام الرفاعي، وذكر ابن أبي خيثمة أن سفیان الثوري كان يسمي قدامة هذا فليتا، انظر «الموضح» (١/ ٤٨٧ - ٤٨٨)، «تهذيب التهذيب» (٨/ ٣٦٤)، ويؤيده أن في بعض روايات محمد بن فضيل: «عن قدامة»، وفي البعض الآخر «عن فليت العامري»، وذهب آخرون إلى أنها راويان مختلفان، وأن فليتا هو: أفلت بن خليفة أبو حسان، وانظر «الموضح» (١/ ٤٨٥ - ٤٨٨).

وعلى كل حال مدار الحديث على جسر بنت دجاجة، وقد وثقها العجلي وابن حبان، وقال البخاري: «عند جسر عجائب» اهـ، وتقدم قول ابن خزيمة: «لا أعرفها بعدالة ولا جرح» اهـ. وقال عبدالحق: «جسر ليست بمشهوره»، وتعقبه ابن القطان في «الوهم» (٢٥٢٨) بقوله: «جسر هذه معروفة، يوثقها قوم ويتوقف في روايتها آخرون». اهـ. وسيأتي سندًا ومتنًا برقم (١١٢٧١).

(١) في (ح): «قول الله».

(٢) تخافت: تخفض صوتك بالقراءة. (انظر: تحفة الأحوذى) (٨/ ٤٦١).

(٣) في (م)، (ط)، (ح): «مخفتي»، وصحح عليها في (ط) والمثبت من (هـ)، (ت).

بِقِرَاءَتِكَ، فَيَسْمَعُ الْمُشْرِكُونَ؛ فَيَسْتَبُوا الْقُرْآنَ ﴿وَلَا تَخَافَتْ بِهَا﴾ [الإسراء: ١١٠] ^{صحت: ط}
 (عَنْ) أَصْحَابِكَ، فَلَا (يَسْمَعُونَ) ^{صحت: هـ} ﴿وَأَبْتَعُ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾ [الإسراء: ١١٠].

• [١١٧٧] (أَخْبَرَنِي) ^(١) مُحَمَّدُ بْنُ قُدَامَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، (عَنْ) ^(٢) الْأَعْمَشِ،
 عَنْ جَعْفَرِ بْنِ إِيَّاسٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَرْفَعُ
 صَوْتَهُ بِالْقُرْآنِ، (وَكَانَ) ^(٣) الْمُشْرِكُونَ إِذَا سَمِعُوا صَوْتَهُ سَبُّوا الْقُرْآنَ، وَمَنْ جَاءَ
 بِهِ، فَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَخْفِضُ صَوْتَهُ بِالْقُرْآنِ، مَا كَانَ يَسْمَعُهُ أَصْحَابُهُ؛ فَأَنْزَلَ اللَّهُ
 ﴿وَ﴾ ^(٤) لَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تَخَافَتْ بِهَا وَأَبْتَعُ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾ [الإسراء: ١١٠].

٢١٦- (بَابُ) رَفْعِ الصَّوْتِ (بِالْقِرَاءَةِ) ^(٥)

• [١١٧٨] أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ وَكَيْعٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ

* [١١٧٦] [التحفة: خ م ت س ٥٤٥١] [المجتبى: ١٠٢٣] • أخرجه البخاري (٤٧٢٢)،
 ومسلم (٤٤٦) من طريق هشيم.

والحديث سيأتي بنفس إسناد يعقوب برقم (١١٤١١).

(١) في (ح): «أنا».

(٣) من (هـ)، (ت)، ووقع في (ح): «فكان» بدل: «وكان»، وليست الواو، أو الفاء في (م)،
 (ط)، وصحح على آخر «بالقرآن» في (ط).

(٤) ليست في (م)، (ط)، وفوق «لا تجهر» في (ط): «صح كذا»، وكتب بحاشية (م)، (ط):
 «والتلاوة ولا تجهر».

* [١١٧٧] [التحفة: خ م ت س ٥٤٥١] [المجتبى: ١٠٢٤] • أخرجه ابن جرير في «تفسيره»
 من طريق جرير (١٨٥/١٥).

(٥) في (ح): «بالقرآن».

أَبِي الْعَلَاءِ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ جَعْدَةَ ، عَنْ أُمِّ هَانِيٍّ قَالَتْ : كُنْتُ أَسْمَعُ قِرَاءَةَ النَّبِيِّ ﷺ وَأَنَا عَلَى عَرِيْشِي (١) .

٢١٧- (بَابُ) مَدِّ الصَّوْتِ (بِالْقِرَاءَةِ)

• [١١٧٩] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ابْنُ حَازِمٍ ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ : سَأَلْتُ (أَنْسَا) (٢) : كَيْفَ كَانَتْ قِرَاءَةُ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَ : (كَانَ) يَمُدُّ صَوْتَهُ مَدًّا .

٢١٨- (بَابُ) تَرْزِيْنِ الْقُرْآنِ بِالصَّوْتِ

• [١١٨٠] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ طَلْحَةَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْسَجَةَ ، عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

(١) عريشي : سقف بيتي . (انظر : لسان العرب ، مادة : عرش) .

* [١١٧٨] [التحفة : تم س ق ١٨٠١٦] [المجتبى : ١٠٢٥] • أخرجه الترمذي في «الشمائل»

(٣١٨) ، وابن ماجه (١٣٤٩) وغيرهما من طريق وكيع عن مسعر ، والحديث اختلف فيه على مسعر ؛ فرواه علي بن حرب عن ابن عيينة ، عن وكيع ، عن مسعر ، عن عمرو بن دينار ، عن يحيى بن جعدة ، عن أم هانئ ، قاله الدارقطني (٣٦٩/١٥ ، ٣٧٠) ووهبه ، ورجح رواية الباب ، ثم قال : «كذلك قال وكيع ، وابن المبارك ، وعبدالله بن داود الخريبي ، وعبيدالله بن موسى ، وأبو نعيم ، عن مسعر ، وكذلك رواه قيس بن الربيع ، وفضيل بن منبوذ ، عن هلال بن خباب وهو الصحيح» .

(٢) في (ط) : «أنس» منوناً بدون ألف ، وصحح عليها ، وهي لغة .

* [١١٧٩] [التحفة : خ د تم س ق ١١٤٥] [المجتبى : ١٠٢٦] • أخرجه البخاري (٥٠٤٥) من

طريق جرير ، والحديث سيأتي بنفس الإسناد والمتن برقم (٨٢٠٢) .

«زَيُّو الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ» .

- [١١٨١] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي طَلْحَةُ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْسَجَةَ ، عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «زَيُّو الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ» . قَالَ ابْنُ عَوْسَجَةَ : كُنْتُ نَسِيتُ (هَذِهِ) : «زَيُّو الْقُرْآنَ . . . » حَتَّى (ذَكَرْنِيهِ) الضَّحَّاكُ بْنُ مُرَاجِمٍ .

* [١١٨٠] [التحفة: د س ق ١٧٧٥] [المجتبى: ١٠٢٧] • بوب به البخاري فقال: باب قول النبي: «الماهر بالقرآن مع السفرة الكرام البررة وزينوا القرآن بأصواتكم» معلقاً في التوحيد بصيغة الجزم (٥١٨/١٣)، ووصله أبو داود (١٤٦٨)، وأحمد (٨٣/٤)، وصححه الحاكم (٥٧٢/١) من طرق عن الأعمش.

قال أبو نعيم في «الحلية» (٢٧/٥): «رواه الجهم الغفير عن طلحة بن مصرف . . . » . اهـ.

ثم ذكر أسماءهم . . . وانظر «ضعفاء العقيلي» (٨٦/٤)، و«الفتح» (٥١٨/١٣).

وهو حديث طويل اقتصر النسائي هنا على محل الشاهد منه وهذا المحل قد كان عبدالرحمن ابن عوسجة يشك فيه قال: حتى ذكر فيه الضحاك بن مزاحم. وهو الحديث التالي أخرجه ابن ماجه (١٣٤٢)، وأحمد (٣٠٤/٤)، وصححه ابن خزيمة (١٥٥١)، والحاكم (٥٧٣/١) من طريق شعبة، عن طلحة.

وقد رواه أبو سعد البقال عن الضحاك عن ابن عباس مرفوعاً قال الحافظ في «التغليق» (٣٧٧/٥): «وغلط فيه البقال وإنما سمعه الضحاك من عبدالرحمن بن عوسجة عن البراء والله أعلم». اهـ. فعلى هذا فقد سمع الضحاك هذا الحديث من عبدالرحمن ثم كان عبدالرحمن ينسئ منه هذه اللفظة: «زينوا القرآن بأصواتكم» فيذكره إياها الضحاك بن مزاحم. وفي «تاريخ الدوري» (٢١١/٤) سمعت يحيى يقول: «حدثنا أبو قطن عن شعبة قال: نهاني أيوب أن أحدث: «زينوا القرآن بأصواتكم». اهـ. وقد اختلف في لفظه فرواه جماعة عن طلحة هكذا ورواه معمر عنه بلفظ: «زينوا أصواتكم بالقرآن» ورواية الجماعة أولى وانظر «الفتح» .

وقد روي الحديث من طرق أخرى معلولة انظر «التغليق»، وسيأتي سنداً ومتناً برقم (٨١٩٣).

* [١١٨١] [التحفة: د س ق ١٧٧٥] [المجتبى: ١٠٢٨]

• [١١٨٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زُنْبُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا أَذِنَ^(١) اللَّهُ لِشَيْءٍ مَا أَذِنَ لِنَبِيِّ حَسَنِ الصَّوْتِ بِالْقُرْآنِ يَجْهَرُ بِهِ».

• [١١٨٣] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَا أَذِنَ اللَّهُ لِشَيْءٍ (أَذْنَهُ)^(٢) لِنَبِيِّ يَتَعَلَّى بِالْقُرْآنِ».

(قال أبو عبد الرحمن: «أذنه» لم أفهمه كما أردت^{لا}).

(١) أذن: استمع. (انظر: تحفة الأحوزي) (١٨٤ / ٨).

* [١١٨٢] [التحفة: خ م د س ١٤٩٩٧] [المجتبى: ١٠٢٩] • أخرجه البخاري (٧٥٤٤)، ومسلم (٧٩٢/٢٣٣) من طريق يزيد بن عبد الله، وهو ابن الهاد بهذا اللفظ، ولفظه: «يجهر به» أخرجه مسلم أيضًا من تمام الحديث (٢٣٤) من طريق الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، وأخرجه البخاري (٥٢٠٣، ٧٤٨٢) عن يحيى بن بكير عن الليث، عن عقيل، عن الزهري بلفظ: «يتغنى بالقرآن، وقال صاحب له: يريد يجهر به» بين ابن حجر في «الفتح» أن هذا تفسير لأبي سلمة، حكاه الزهري عن صاحب لأبي سلمة هو عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب، بيّنه الزبيدي عن الزهري، فكان الزهري تارة يسميه، وتارة يبهمه. (٨١٩٥)، وانظر (٨١٩٦).

(٢) في (م): «ما أذنه»، وفي (ح): «يعني: أذنه»، والمثبت من (ط)، (هـ)، (ت)، والضبط من (هـ)، (ت).

* [١١٨٣] [التحفة: خ م س ١٥١٤٤] [المجتبى: ١٠٣٠] • أخرجه البخاري (٥٠٢٤)، ومسلم (٧٩٢/٢٣٢) من طرق أخرى عن سفیان بلفظ: «ما أذن»، وأخرجه مسلم (٢٣٤) من طريق يحيى بن أبي كثير ومحمد بن عمرو - فرقهما - عن أبي سلمة بلفظ: «كأذنه»، وفي أحد =

- [١١٨٤] أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، عَنِ ابْنِ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ، حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ، (يَعْنِي: ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ،) أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَمِعَ قِرَاءَةَ أَبِي مُوسَى فَقَالَ: **لَقَدْ أُوتِيَ مِنْ مَزَامِيرِ آلِ دَاوُدَ**.
- [١١٨٥] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ قِرَاءَةَ أَبِي مُوسَى فَقَالَ: **لَقَدْ أُوتِيَ (هَذَا) (مِنْ) مَزَامِيرِ آلِ دَاوُدَ**.

= ألفاظ رواية محمد بن عمرو عنه بلفظ: «كإذنه» والحديث سيأتي بنفس الإسناد والمتن برقم (٨١٩١).

- * [١١٨٤] [التحفة: س ١٥٢٣١] [المجتبى: ١٠٣١] • أخرجه الطحاوي في «المشكّل» (٥٨/٢)، (٥٩)، وصححه ابن حبان (٧١٩٦) من طريق عمرو بن الحارث.
- والحديث اختلف في وصله وإرساله على الزهري، وقال الدارقطني في «العلل» (٢٨٧/٩)، (٢٨٨): «ويشبه أن يكون قول من قال عن أبي هريرة محفوظاً؛ لأنهم زادوا، وهم ثقات». اهـ. وانظر «فتح الباري» (٩٣/٩).
- والحديث أصله عند البخاري (٥٠٤٨)، ومسلم (٧٩٣) عن أبي موسى أن النبي ﷺ قال له: «يا أبا موسى لقد أوتيت مزامراً من مزامير آل داود» وسيأتي تخريجه من هذا الوجه، وفي الحديث التالي.
- * [١١٨٥] [التحفة: س ١٦٤٥٦] [المجتبى: ١٠٣٢] • أخرجه الدارمي في «سننه» (١٤٨٩)، وعبد الرزاق في «مصنفه» (٤٨٥/٢)، وأحمد في «مسنده» (٣٧/٦)، والحميدي في «مسنده» (٢٨٢) من طرق عن سفیان.
- وأخرجه ابن حبان في «صحيحه» (٧١٩٥) من طريق سريح بن يونس، عن سفیان، عن الزهري، عن عمرة، عن عائشة به، وفيه «عمرة» بدل: «عروة»، وأشار الدارقطني في «العلل» (١٠٩/١٤) إلى أن سفیان كان يشك في هذا الحديث، ثم ثبت على أنه «عن عروة».

• [١١٨٦] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قِرَاءَةَ أَبِي مُوسَى. فَقَالَ: «لَقَدْ أُوْتِيَ هَذَا (مَرَامِير)»^(١) مِنْ مَرَامِير آلِ دَاوُدَ.

• [١١٨٧] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ يَعْلَى بْنِ مَمْلُوكٍ، أَنَّهُ سَأَلَ أُمَّ سَلَمَةَ عَنْ قِرَاءَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَصَلَاتِهِ. قَالَتْ: مَا لَكُمْ وَصَلَاتِهِ؟! ثُمَّ نَعَتْ^(٢) (لَهُ) قِرَاءَتَهُ، فَإِذَا هِيَ (تَنْعَتْ)^(٣) قِرَاءَةَ مُفَسَّرَةٍ حَزْفًا (حَزْفًا)^{صح: هـ}.

(١) صحح عليها في (هـ)، (ت) وفي (ح): «مزمازا»، وكذا هي في «المجتبى».

* [١١٨٦] [التحفة: س ١٦٦٧٢] [المجتبى: ١٠٣٣] • تفرد به النسائي من هذا الوجه، وأخرجه عبدالرزاق في «مصنفه» (٤٨٥/٢) ومن طريقه أحمد (١٦٧/٦)، وصححه ابن حبان (٧١٩٥)، وذكر عمرة بدلا من عروة. وقال الحافظ في «الفتح» (٩٣/٩): «اختلف فيه على الزهري؛ فقال معمر وسفيان: عن الزهري عن عروة عن عائشة. وقال الليث: عن الزهري عن عبدالرحمن ابن كعب مرسلا». اهـ. والحديث أخرجه البخاري (٥٠٤٨) ومسلم (٢٣٥/٧٩٣) من وجوه أخرى، وسيأتي من طريق عبدالرزاق برقم (٨١٩٤).

(٢) نعتت: وصفت. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: نعت).

(٣) سقطت من (م).

* [١١٨٧] [التحفة: د ت س ١٨٢٢٦] [المجتبى: ١٠٣٤] • أخرجه أبو داود (١٤٦٦)، والترمذي (٢٩٢٣)، وأحمد (٢٩٤/٦، ٣٠٠).

قال الترمذي: «حسن صحيح غريب لانعرفه إلا من حديث ليث بن سعد، عن ابن أبي مليكة، عن يعلى بن مملك، عن أم سلمة، وقد روى ابن جريج هذا الحديث عن ابن أبي مليكة، عن أم سلمة: أن النبي ﷺ كان يقطع قراءته، وحديث ليث أصح». اهـ. وانظر أيضا «جامعه» (٢٩٢٧)، وصححه ابن خزيمة (١١٥٨) والحاكم (٣٠٩/١)، وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٩٢/٢٣) من طريق أبي صالح حدثني الليث عن ابن لهيعة، عن ابن =

٢١٩- (باب) التَّكْبِيرِ فِي الرُّكُوعِ

- [١١٨٨] أَخْبَرَنَا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، (يَعْنِي: ابْنَ الْمُبَارَكِ)، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ حِينَ اسْتَخْلَفَهُ مَزَوَانٌ عَلَى الْمَدِينَةِ كَانَ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ كَبَّرَ، ثُمَّ يَكْبُرُ حِينَ يَرْكَعُ، فَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكْعَةِ قَالَ: سَمِعَ اللَّهَ لِمَنْ حَمِدَهُ، رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ، ثُمَّ (يَكْبُرُ) ^(١) حِينَ يَهْوِي ^(٢) سَاجِدًا، ثُمَّ يَكْبُرُ حِينَ يَقُومُ مِنَ الثُّنَيْنِ بَعْدَ التَّشْهُدِ، ثُمَّ يَفْعَلُ مِثْلَ ذَلِكَ حَتَّى يَقْضِيَ صَلَاتَهُ، (فَإِذَا) ^(٣) قَضَى صَلَاتَهُ وَسَلَّمَ أَقْبَلَ عَلَى أَهْلِ الْمَسْجِدِ فَقَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنِّي لَأَسْبَهُكُمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

= أبي مليكة، عن يعلى، عن أم سلمة، ويعلى لم يذكروا له راويًا سوى ابن أبي مليكة، ولم يوثقه إلا ابن حبان، والحديث سيأتي بنفس الإسناد برقم (١٤٦٨) (٨٢٠٠).
 (١) في (م)، (ط)، (ح): «كبر»، والمثبت من (هـ)، (ت)، وهو الموافق لما في «المجتبى».
 (٢) يهوي: يسقط ويهبط. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (١٨١/٢).
 (٣) في (م): «فإن»، والمثبت من بقية النسخ.

* [١١٨٨] [التحفة: م س ١٥٣٢٦] [المجتبى: ١٠٣٥] • أخرجه مسلم (٣٠/٣٩٢) من طريق يونس وأحال بلفظه على رواية ابن جريج، قال: وفي حديثه: «فإذا قضاها وسلم أقبل على أهل المسجد...»، وأخرجه البخاري (٧٨٥) ومسلم (٢٧/٣٩٢) من طريق مالك عن ابن شهاب، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة بلفظ أعم: «أنه كان يصلي بهم فيكبر كلما خفض ورفع فإذا انصرف قال...» الحديث.

٢٢٠- (بَابُ) رَفْعِ الْيَدَيْنِ لِلرُّكُوعِ (حَدَا) ^(١) الْأُذُنَيْنِ

- [١١٨٩] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ نَصْرِ بْنِ عَاصِمٍ اللَّيْثِيِّ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (يَرْفَعُ) ^(٢) يَدَيْهِ إِذَا كَبَّرَ، وَإِذَا رَكَعَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ حَتَّى بَلَغْنَا فُرُوعَ أُذُنَيْهِ ^(٣).

٢٢١- (بَابُ) رَفْعِ الْيَدَيْنِ لِلرُّكُوعِ حَذْوِ الْمُنْكَبَيْنِ

- [١١٩٠] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ ^{صحت} (يَرْفَعُ) يَدَيْهِ حَتَّى (تُحَازِي) ^(٤) مَنْكَبَيْهِ، وَإِذَا رَكَعَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ.

(١) في (م): «حذو»، وفي (هـ)، (ت): «حذاء»، والمثبت من (ح)، (ط). ومعنى حذا: في مساواة. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: حذو).

(٢) في (هـ)، (ت): «رفع»، وصححا عليها.

(٣) تقدم من وجه آخر عن سعيد بن أبي عروبة برقم (٧٢٩).

* [١١٨٩] [التحفة: م د س ق ١١١٨٤] [المجتبى: ١٠٣٦]

(٤) في (هـ)، (ت): «يحاذي»، والضبط من (هـ)، وفي (ح) بغير نقط في أولها، وفي «المجتبى»: «يحاذي».

* [١١٩٠] [التحفة: م د ت س ق ٦٨١٦] [المجتبى: ١٠٣٧] • أخرجه مسلم (٢١/٣٩٠) من طريق سفيان بن عيينة.

وسبق برقم (٨١٩) من وجه آخر عن سفيان، كما سبق برقم (٧٣٠) من وجه آخر عن الزهري.

٢٢٢- (بَابُ) تَرْكِ ذَلِكَ

- [١١٩١] أَخْبَرَنَا سُؤْيُدُ بْنُ نَصْرِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَاصِمِ ابْنِ كُلَيْبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: (فَقَامَ) ^(١) فَرَفَعَ يَدَيْهِ أَوَّلَ مَرَّةٍ، ثُمَّ لَمْ يَرْفَعْ ^(٢).

٢٢٣- (بَابُ) إِقَامَةِ الصُّلْبِ ^(٣) فِي الرُّكُوعِ

- [١١٩٢] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْفُضَيْلُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عُمَارَةَ ابْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا تُجْزِيُ صَلَاةً لَا يُقِيمُ الرَّجُلُ ^{لَابِتٌ} صُلْبَهُ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ) ^(٤).

٢٢٤- (بَابُ) الْإِعْتِدَالِ فِي الرُّكُوعِ

- [١١٩٣] أَخْبَرَنَا سُؤْيُدُ بْنُ نَصْرِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ وَحَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (اعْتَدِلُوا فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ وَلَا يَبْسُطُ أَحَدُكُمْ ذِرَاعِيهِ كَالْكَلْبِ) ^(٥).

(١) في (ح): «قام». (٢) تقدم برقم (٧٣١) من وجه آخر عن سفیان به .

* [١١٩١] [التحفة: دت س ٩٤٦٨] [المجتبى: ١٠٣٨]

(٣) الصلْب: فقار الظهر. (انظر: لسان العرب، مادة: صلب).

(٤) تقدم برقم (٧٨٧) من وجه آخر عن الأعمش.

* [١١٩٢] [التحفة: دت س ق ٩٩٩٥] [المجتبى: ١٠٣٩]

(٥) تقدم برقم (٧٧٨)، (٧٨٦) من وجه آخر، عن قتادة.

* [١١٩٣] [التحفة: س ق ١١٩٧-١١٦١] [المجتبى: ١٠٤٠]

٢٢٥- (بَابُ) (التَّكْبِيرِ) ^(١) لِلْقِيَامِ إِلَى الرَّكْعَتَيْنِ (الْأَخْرَيْنِ) ^(٢)

• [١١٩٤] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَصَمِّ قَالَ: سُئِلَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَنِ التَّكْبِيرِ فِي الصَّلَاةِ، فَقَالَ: يُكَبَّرُ إِذَا رَكَعَ، وَإِذَا سَجَدَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ، وَإِذَا قَامَ مِنَ الرَّكْعَتَيْنِ. فَقَالَ (حُطَيْمٌ) ^(٣): عَمَّنْ تَحْفَظُ هَذَا؟ قَالَ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، ثُمَّ سَكَتَ. فَقَالَ لَهُ (حُطَيْمٌ) ^(٤): وَعُثْمَانَ؟ قَالَ: وَعُثْمَانَ.

• [١١٩٥] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا غَيْلَانُ بْنُ جَرِيرٍ، عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: صَلَّى عَلَيَّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَكَانَ يُكَبِّرُ فِي كُلِّ خَفْضٍ وَرَفْعٍ، (يُيْمُ) ^(٥) التَّكْبِيرِ. فَقَالَ عِمْرَانُ: لَقَدْ ذَكَرَنِي هَذَا صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ^(٦).

(١) زاد في (هـ)، (ت) قبل الترجمة: «تم الكتاب الرابع بسم الله الرحمن الرحيم».

(٢) ليست في (ح)، وفي (ت): «الأخيرتين».

(٣) وقع في (م)، (ت)، (ح): «خطيم» بالخاء المعجمة، وفي (هـ): «حُطَيْمٌ» بضم الحاء المهملة

مصغراً، ووقع في (ط) بالوجهين وكتب فوقها: «معا»، وقال السيوطي في «زهر الربيع»

(٢/٣): «حطيم: بضم الحاء وفتح الطاء المهملتين شيخ كان يجالس أنس بن مالك».

(٤) وقع في (م)، (ح): «خطيم» بالخاء المعجمة، وفي (هـ)، (ت): «حُطَيْمٌ» بضم الحاء المهملة

مصغراً، ووقع في (ط) بالوجهين وكتب فوقها: «معا».

* [١١٩٤] [التحفة: س ٩٨٧] [المجتبى: ١١٩٢] • أخرجه أحمد في «مسنده» (٢٥٧، ٢٥١/٣)،

والضياء في «المختارة» (٢٢٨١) من طريق أبي عوانة.

(٥) في (ح): «ويتم»، والمثبت موافق لما في «المجتبى».

(٦) سبق برقم (٧٥٧) من وجه آخر عن حماد.

* [١١٩٥] [التحفة: خ م د س ١٠٢٨١-١٠٨٤٨] [المجتبى: ١١٩٣]

٢٢٦- (بَابُ) رَفْعِ الْيَدَيْنِ لِلْقِيَامِ إِلَى الرَّكَعَتَيْنِ (الْأَخْرِيَيْنِ)

- [١١٩٦] أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِسْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ (بُئْدَارًا) - وَاللَّفْظُ لَهُ - قَالَا : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَطَاءٍ ، عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ قَالَ : (سَمِعْتُهُ^{صحت}) يُحَدِّثُ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا قَامَ مِنَ السَّجْدَتَيْنِ كَبَّرَ ، وَرَفَعَ يَدَيْهِ ﷻ حَتَّى يُحَازِي بِهِمَا مَنْكِبَيْهِ ، كَمَا صَنَعَ حِينَ افْتَتَحَ الصَّلَاةَ .

٢٢٧- (بَابُ) رَفْعِ الْيَدَيْنِ (لِلْقِيَامِ) إِلَى الرَّكَعَتَيْنِ (الْأَخْرِيَيْنِ)^(١)

حَدُّو الْمُنْكَبَيْنِ

- [١١٩٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى (الصَّنْعَانِيُّ) ، قَالَ : (أَخْبَرَنَا)^(٢) الْمُعْتَمِرُ ، قَالَ : سَمِعْتُ عُبَيْدَ اللَّهِ ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنِ ابْنِ عَمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ إِذَا دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ ، وَإِذَا رَفَعَ

ﷻ [١٥/أ]

* [١١٩٦] [التحفة: خ د ت س ق ١١٨٩٧] [المجتبى: ١١٩٤] • أخرجه الترمذي (٣٠٤)، وأبو داود

(٧٣٠)، وابن ماجه (٨٦٢) من طريق يحيى بن سعيد مطولا. قال الترمذي: «حسن صحيح».

اهـ. وأصله عند البخاري (٨٢٨) من وجه آخر، عن محمد بن عمرو بن عطاء بدون موضع

الشاهد. وسبق برقم (٧١٢) بنفس إسناد ابن بشار، ولكن بطرف آخر منه.

(١) كذا في (م)، ووقع في (ط) بالتاء والياء معا بعد الراء، وفي (هـ)، (ت): «الأخريتين» بالتاء،

وصحح عليها في (هـ)، وفي (ح) غير منقوطة.

(٢) في (هـ)، (ح): «نا»، وفي (ت): «حدثنا».

رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ ، وَإِذَا قَامَ مِنَ الرَّكَعَتَيْنِ يَرْفَعُ يَدَيْهِ كَذَلِكَ (حِذَاءً) ^(١) الْمُنْكَبِّينِ .

٢٢٨- (بَابُ) رَفْعِ الْيَدَيْنِ وَحَمْدِ اللَّهِ وَالشَّاءِ عَلَيْهِ فِي الصَّلَاةِ

• [١١٩٨] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرِيحٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ ، وَهُوَ : ابْنُ عُمَرَ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ : انْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّحُ بَيْنَ بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ ، فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ ، فَجَاءَ الْمُؤَدُّنُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَجْمَعَ النَّاسَ وَيُؤَمِّمَهُمْ ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (فَحَرَقَ) ^(٢) ^(٣) الصُّفُوفَ ، حَتَّى قَامَ فِي الصَّفِّ الْمُقَدَّمِ ، وَصَفَّحَ النَّاسَ بِأَبِي بَكْرٍ لِيُؤَذِّنُوهُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ

(١) صحح عليها في (هـ)، (ت)، وفي (ح): «حذو».

* [١١٩٧] [التحفة: ص ٦٨٧٦] [المجتبى: ١١٩٥] • أخرجه ابن حبان (١٨٧٧) من طريق محمد بن عبد الأعلى، ونقل الحافظ المزي في «التحفة» (٣٨١/٥) عن النسائي - في قوله: (وإذا قام من الركعتين) - : «ولم يذكره عامة الرواة عن الزهري، وعبيد الله ثقة، ولعل الخطأ من غيره». اهـ.

وقال حمزة بن محمد الكناني كما في حاشية النسخة (ح): «وهذا حديث خطأ، أخطأ فيه المعتمر، ولا أعلم أحدا تابعه على قوله: (وإذا قام من الركعتين رفع يديه). اهـ. وجزم الحافظ في «النكت» بعدم تفرد معتمربه.

والحديث أخرجه البخاري (٧٣٩) من طريق عبد الأعلى متابعاً للمعتمر بن سليمان عن عبيد الله، وجعله عن نافع ليس عن سالم.

والحديث اختلف في وقفه ورفعه. انظر: «فتح الباري» لابن رجب في شرح الحديث (٧٣٩)، و«نصب الراية» (٤٠٧/١)، و«الفتح» (٢٦٠/٢ - ٢٦١)، و«التلخيص» (٢١٩/١).

(٢) فخرق: خرق الصفوف: شقها. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (٣/٣).

(٣) صحح عليها في (هـ)، (ت).

لَا يَلْتَفِتُ فِي الصَّلَاةِ، فَلَمَّا أَكْثَرُوا عَلِمَ أَنَّهُ قَدْ نَابَهُمْ شَيْءٌ فِي صَلَاتِهِمْ فَالْتَفَتَ، فَإِذَا هُوَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَيُّ كَمَا أَنْتَ، فَرَفَعَ أَبُو بَكْرٍ يَدَيْهِ، فَحَمِدَ اللَّهَ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ لِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ رَجَعَ الْقَهْقَرَى، وَتَقَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ لِأَبِي بَكْرٍ: «مَا مَعَكَ إِذْ أَوْمَأْتُ إِلَيْكَ أَنْ تُصَلِّيَ؟» فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: مَا كَانَ يَبْغِي لِابْنِ أَبِي قُحَافَةَ أَنْ يُؤَمَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. ثُمَّ قَالَ لِلنَّاسِ: «مَا بِالْكُمْ صَفَّحْتُمْ! إِنَّمَا التَّصْفِيحُ لِلنِّسَاءِ». ثُمَّ قَالَ: «إِذَا نَابَكُمْ شَيْءٌ فِي صَلَاتِكُمْ فَسَبِّحُوا»^(١).

٢٢٩- (بَابُ) السَّلَامِ بِالْأَيْدِي فِي الصَّلَاةِ

• [١١٩٩] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ (بْنُ سَعِيدٍ)، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ الْأَعْمَشِ، عَنْ (الْمُسَيَّبِ)^(٢) بْنِ رَافِعٍ، عَنْ تَمِيمِ بْنِ طَرْفَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ - يَغْنِي - (رَافِعُو)^(٣) أَيْدِينَا فِي الصَّلَاةِ. فَقَالَ: «مَا بِالْهُمْ رَافِعِينَ أَيْدِيَهُمْ فِي الصَّلَاةِ كَأَنَّهَا أَذْنَابُ الْخَيْلِ الشُّنْسِ^(٤)!؟ اسْكُنُوا فِي الصَّلَاةِ»^(٥).

(١) سبق بنفس الإسناد والمتن برقم (٦٠٩).

* [١١٩٨] [التحفة: م س ٤٧٣٣] [المجتبى: ١١٩٦]

(٢) كذا ضبطها في (هـ) وصحح عليها، وضبطها في (ت) بكسر الياء مع التشديد، وصحح عليها.

(٣) في (م)، (ح): «رافعي»، والمثبت من (هـ)، (ط)، (ت) وقد صحح عليها في (هـ)، (ت).

(٤) أذنان الخيل الشمس: ذيول الخيول النافرة التي لا تستقر لشعبها وحدتها. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: شمس).

(٥) سبق بنفس الإسناد والمتن برقم (٦٣٧).

* [١١٩٩] [التحفة: م د س ٢١٢٨] [المجتبى: ١١٩٧]

- [١٢٠٠] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ (الْقُبْطِيَّةِ) ^{ص: هـ}، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ فَسَلَّمُ بِأَيْدِينَا. فَقَالَ: «مَا بَالُ هَؤُلَاءِ يُسَلِّمُونَ بِأَيْدِيهِمْ كَأَنَّهَا أذْنَابُ خَيْلٍ شَمْسِيَّةٌ؟ أَمَا يَكْفِي (أَحَدَهُمْ) ^(١) أَنْ يَضَعَ يَدَهُ عَلَى فَخْذِهِ ثُمَّ يَقُولَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ (السَّلَامُ) عَلَيْكُمْ؟» ^{ص: هـ} ^(٢).

٢٣٠- (بَابُ) رَدِّ السَّلَامِ بِالْإِشَارَةِ فِي الصَّلَاةِ

- [١٢٠١] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ بُكَيْرٍ، عَنْ (نَابِلِ) ^{ص: هـ} صَاحِبِ الْعَبَاءِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ صُهَيْبِ صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَرَزْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَرَدَّ عَلَيَّ إِشَارَةً، وَلَا أَعْلَمُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ بِأَصْبِعِهِ.

(١) في (م)، (ط): «أحدكم»، وكتب بحاشيتيهما: «أحدهم»، وفوقها فيهما: «ز»، والمثبت من (هـ)، (ت)، (ح)، وهو الموافق لما في «المجتبى»، وما تقدم بنفس الإسناد والمتن برقم (٦٢١).
(٢) سبق بنفس الإسناد والمتن برقم (٦٢١).

* [١٢٠٠] [التحفة: م د س ٢٢٠٧] [المجتبى: ١١٩٨]

* [١٢٠١] [التحفة: د ت س ٤٩٦٦] [المجتبى: ١١٩٩] • أخرجه الإمام أحمد (٣٣٢/٤)، وأبو داود (٩٢٥)، والترمذي (٣٦٧)، والدارمي (١٣٦١)، وصححه ابن الجارود في «المنتقى» (٢١٦)، وابن حبان (٢٢٥٩)، وأورده الضياء في «المختارة» (٥٧/٨) من طريق بكير. وقال الترمذي: «حسن لا نعرفه إلا من طريق بكير». اهـ. ثم صححه عقب حديث (٣٦٨). ونابل صاحب العباء قال ابن المديني: «ليس بالمشهور». اهـ. وسئل عنه الدارقطني فلم يوثقه، وأشار إلى أنه ليس له من الحديث إلا هذا الحديث وحكاية أخرى، كما في «سؤالات البرقاني» (٦٢٨).

• [١٢٠٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصَوِّرِ الْمَكِّيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ (قَالَ): قَالَ ابْنُ عُمَرَ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ مَسْجِدَ قُبَاءَ لِيُصَلِّيَ فِيهِ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ رِجَالٌ يُسَلِّمُونَ عَلَيْهِ، فَسَأَلْتُ (صَهْبِيًّا) ^(١) - وَكَانَ مَعَهُ: كَيْفَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَضَعُ إِذَا سَلَّمَ عَلَيْهِ؟ قَالَ: كَانَ يُشِيرُ بِيَدِهِ.

• [١٢٠٣] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهْبٌ، يَغْنِي: ابْنُ جَرِيرٍ، قَالَ: (حَدَّثَنَا) ^(٢) أَبِي، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ، أَنَّهُ سَلَّمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي، فَرَدَّ عَلَيْهِ ^(٣).

(١) في (م): «صهيب» بدون ألف في آخرها، والمثبت من بقية النسخ.

* [١٢٠٢] [التحفة: س ق ٤٩٦٧] [المجتبى: ١٢٠٠] • أخرجه ابن ماجه (١٠١٧)، وأحمد (١٠/٢)، والحميدي (١٤٨)، وعبدالرزاق (٣٣٦/٢)، وصححه ابن خزيمة (٨٨٨)، وابن حبان (٢٢٥٨) من طرق عن سفیان.

ووقع عند البعض في آخره: قال سفیان: فقلت لرجل: سله أسمعته من ابن عمر، فقال: يا أبا أسامة أسمعته من ابن عمر؟ فقال: أما أنا فقد كلمته وكلمني، ولم يقل سمعته منه، واللفظ للحميدي.

قال ابن عبدالبر في «التمهيد» (٣٦/١): «وفيه دليل والله أعلم أنه لم يسمع هذا الحديث من ابن عمر، ولو سمعه منه لأجاب بأنه سمعه، ولم يجب بأنه رآه، وليست الرؤية دليلاً على صحة السماع». اهـ.

وقال ابن المديني ويعقوب بن شيبة - كما في «الفتح» لابن رجب (٣٦٠/٩، ٣٦١) - بعدم سماع زيد له من ابن عمر.

ووقع عند ابن خزيمة وحده عن عبدالجبار بن العلاء، قال سفیان: «قلت لزيد: سمعت هذا من ابن عمر؟ قال: نعم». اهـ.

(٢) في (هـ)، (ت): «حدثني». (٣) سبق بنفس الإسناد والمتن برقم (٦٢٦).

* [١٢٠٣] [التحفة: س ١٠٣٦٧] [المجتبى: ١٢٠١]

• [١٢٠٤] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (لِحَاجَةٍ) ^(١)، ثُمَّ أَدْرَكْتُهُ وَهُوَ يُصَلِّي، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَأَشَارَ إِلَيَّ، فَلَمَّا فَرَغَ دَعَانِي، فَقَالَ: «إِنَّكَ سَلَّمْتَ عَلَيَّ آتِفًا، وَأَنَا أُصَلِّي». (إِنَّمَا) ^(٢) هُوَ (مُوجَّهٌ) ^(٣) حَيْثُ يُدْرِكُ إِلَى الْمَشْرِقِ ^(٤).

• [١٢٠٥] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هَاشِمٍ الْبَغْلَبَكِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ شَابُورٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: بَعَثَنِي النَّبِيُّ ﷺ فَأَتَيْتُهُ وَهُوَ يَسِيرُ مُشْرِقًا (و) ^(٥) مُعْرَبًا فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَأَشَارَ بِيَدِهِ، ثُمَّ سَلَّمْتُ، فَأَشَارَ بِيَدِهِ، (فَأَنْصَرَفْتُ) ^(٦) (فَنَادَانِي: «يَا جَابِرُ»)، فَتَادَانِي النَّاسُ: يَا جَابِرُ، فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي سَلَّمْتُ عَلَيْكَ فَلَمْ تَرُدَّ عَلَيَّ. فَقَالَ: «إِنِّي كُنْتُ أُصَلِّي».

(١) في (هـ)، (ت): «لِحاجته».

(٢) صحح بينها وما قبلها في (هـ)، (ت)، وكتب فوقها في (ط): «ح»، وسقطت من (ح)، وكتب مكانها: «و».

(٣) كذا ضبطت في (هـ)، وضبطت في (ط) بفتح الجيم وكسرها معا، ووقع في (ح): «متوجه».

(٤) سبق بنفس الإسناد والتمن برقم (٦٢٢).

* [١٢٠٤] [التحفة: م س ق ٢٩١٣] [المجتبى: ١٢٠٢]

(٥) في (هـ)، (ت): «أو».

(٦) في (هـ)، (ت): «وانصرف».

قال أبو عبد الرحمن: زَعَمُوا أَنَّهُ لَيْسَ هَذَا الْحَدِيثُ بِمِضْرٍ مِنْ حَدِيثِ عَمْرٍو
ابن الحارث^{لا}.

٢٣١- (بَابُ) النَّهْيِ عَنِ مَسْحِ الْحَصَى فِي الصَّلَاةِ

- [١٢٠٦] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ (بْنُ سَعِيدٍ) وَأَبُو عَمَّارٍ الْحُسَيْنِيُّ بْنُ حُرَيْثٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ -
عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ: «إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ فَلَا يَمْسَحِ الْحَصَى فَإِنَّ الرَّحْمَةَ (تُوجِّهُهُ)»^(١).

٢٣٢- (بَابُ) الرُّخْصَةِ فِيهِ مَرَّةً

- [١٢٠٧] أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ بْنُ سُؤَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، وَهُوَ: ابْنُ الْمُبَارَكِ،
عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ،
قَالَ: حَدَّثَنِي مُعَيْقِبٌ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنْ كُنْتَ فَاعِلًا فَمَرَّةً»^(٢).

* [١٢٠٥] [التحفة: س ٢٨٩٨] [المجتبى: ١٢٠٣] • تفرد به النسائي من هذا الوجه، وصححه
ابن حبان (٢٥١٨)، وأخرجه أحمد في «مسنده» (٣٨٨/٣) من طريق حماد بن زيد عن كثير بن
شظير عن عطاء بن أبي رباح عن جابر.
(١) في (م): «توجهه»، وهو خطأ، وسبق على الصواب فيها وفي كل النسخ، والحديث قد سبق
بنفس الإسناد والمتن برقم (٦١٧).

* [١٢٠٦] [التحفة: دت س ق ١١٩٩٧] [المجتبى: ١٢٠٤]

(٢) سبق بنفس الإسناد والمتن برقم (٦١٨).

* [١٢٠٧] [التحفة: ع ١١٤٨٥] [المجتبى: ١٢٠٥]

٢٣٣- (بَابُ) النَّهْيِ عَنِ رَفْعِ الْبَصَرِ إِلَى السَّمَاءِ فِي الصَّلَاةِ

- [١٢٠٨] أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ أَبُو قَدَامَةَ السَّرْحِيسِيُّ وَشُعَيْبُ بْنُ يُوْسُفَ النَّسَائِيُّ، عَنْ يَحْيَى، يَعْنِي: ابْنَ سَعِيدٍ (الْقَطَّانَ) ^(١)، عَنْ ابْنِ أَبِي عَزُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَرْفَعُونَ أَبْصَارَهُمْ إِلَى السَّمَاءِ فِي صَلَاتِهِمْ!» فَاسْتَدَّ قَوْلُهُ فِي ذَلِكَ حَتَّى قَالَ: «لِيَتَهَيَّئَ» ^(٢) عَنِ ذَلِكَ أَوْ لَتُخْطَفَنَّ أَبْصَارُهُمْ» ^(٣).
- [١٢٠٩] أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، وَهُوَ: ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ فَلَا يَرْفَعُ بَصْرَهُ إِلَى السَّمَاءِ؛ أَنْ (يُلْتَمَعَ)» ^(٤) بَصْرُهُ».

(١) صحح عليها في (هـ)، (ت)، (ح)، وسقطت من (ج).

(٢) كذا في (هـ)، (ت)، (ح)، وحاشيتي (م)، (ط)، والضبط من (هـ)، (ت)، وفوقها في الحاشيتين: «ض» وفي (م)، (ط): «ليتهين»، وفوقها «ع».

(٣) سبق بنفس الإسناد والمتن برقم (٦٢٧). ومعنى لَتُخْطَفَنَّ أَبْصَارُهُمْ: لَتُؤْخَذَنَّ أَبْصَارُهُمْ بسرعة. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (٣٩/٣).

* [١٢٠٨] [التحفة: خ د س ق ١١٧٣] [المجتبى: ١٢٠٦]

(٤) الضبط من (ط)، وضُبطت في (هـ)، (ت): «يُلْتَمَعَ» على البناء للمعلوم. ومعناها: لثلا يختلس ويختطف بسرعة. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (٨/٣).

* [١٢٠٩] [التحفة: س ١٥٦٣٤] [المجتبى: ١٢٠٧] • أخرجه أحمد في «مسنده» (٤٤١/٣)،

(٢٩٥/٥) من طريق ابن المبارك، وأخرجه عبدالرزاق (٣٢٥٧) عن معمر عن الزهري عن

عبيد الله بن عبد الله بن عتبة مرسلا.

٢٣٤- (بَابُ) التَّشْدِيدِ فِي الْإِتْفَاتِ فِي الصَّلَاةِ

• [١٢١٠] أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، (وَ) هُوَ: ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْأَخْوَصِ يُحَدِّثُنَا فِي مَجْلِسِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ - وَابْنُ الْمُسَيَّبِ جَالِسٌ - أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا ذَرٍّ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَزَالُ اللَّهُ مُقْبِلًا عَلَى الْعَبْدِ فِي صَلَاتِهِ مَا لَمْ يَلْتَفِتْ، فَإِذَا صَرَفَ وَجْهَهُ انْصَرَفَ عَنْهُ^(١).

• [١٢١١] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، (قَالَ: حَدَّثَنَا)^(٢) زَائِدَةُ، عَنْ أَشْعَثَ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ الْإِتْفَاتِ فِي الصَّلَاةِ. فَقَالَ: «اخْتِلَاسٌ»^(٣) يَخْتَلِسُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الصَّلَاةِ^(٤).

• [١٢١٢] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ... بِمِثْلِهِ.

= وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٣١٩)، و«الكبير» (٥٤٣٦) من طريق ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن أبي سعيد الخدري، ولا يتابع عليه.
(١) سبق بنفس الإسناد برقم (٦١٢).

* [١٢١٠] [التحفة: دس ١١٩٩٨] [المجتبى: ١٢٠٨]

(٢) في (م)، (ط): «بن»، وهو خطأ.

(٣) اختلاس: اختطاف وأخذ بسرعة. (انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري) (٢/٢٣٥).

(٤) سبق بنفس الإسناد والمتن برقم (٦١٠).

* [١٢١١] [التحفة: خ دس ١٧٦٦١] [المجتبى: ١٢٠٩]

* [١٢١٢] [التحفة: خ دس ١٧٦٦١] [المجتبى: ١٢١٠]

- [١٢١٣] (أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَشْعَثَ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ، عَنْ أَبِي عَطِيَّةَ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ... بِمِثْلِهِ).
- [١٢١٤] أَخْبَرَنِي هَلَالُ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ هَلَالٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُعَاوِي، وَهُوَ: ابْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، وَهُوَ: ابْنُ مَعْنٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي عَطِيَّةَ قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: إِنَّ الْإِلْتِمَاتِ فِي الصَّلَاةِ اخْتِلَافٌ يَخْتَلِسُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الصَّلَاةِ.

٢٣٥- (بَابُ) الرُّخْصَةِ فِي الْإِلْتِمَاتِ فِي الصَّلَاةِ يَمِينًا وَشِمَالًا

- [١٢١٥] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ أَنَّهُ قَالَ: اشْتَكَيْ^(١) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَصَلَّيْنَا وَرَاءَهُ وَهُوَ قَاعِدٌ، وَأَبُو بَكْرٍ (يَكْبُرُ) يُسْمِعُ النَّاسَ تَكْبِيرَهُ، فَالْتَمَّتْ إِلَيْنَا، فَرَأْنَا قِيَامًا، فَأَشَارَ إِلَيْنَا وَقَعَدْنَا، فَصَلَّيْنَا

* [١٢١٣] [التحفة: خ د س ١٧٦٦١] [المجتبى: ١٢١١]

* [١٢١٤] [المجتبى: ١٢١٢] • في زيادات «التحفة»: «قرأت بخط النسائي: (أبو عطية مالك ابن عامر)». اهـ.

ذكر الدارقطني في «العلل» أن جماعة منهم: الثوري، وأبو حمزة، وأبو معاوية الضرير، ويحيى بن أبي زائدة، ورواه عن الأعمش عن عمارة بن عمير عن أبي عطية عن عائشة، وخالفهم شعبة فرواه عن الأعمش عن خيثمة عن أبي عطية عن عائشة، وكلهم وقفه عن الأعمش عن عائشة. يعني: أن المحفوظ من رواية الأعمش الموقوف. والله أعلم.

(١) اشتكى: مرض. (انظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود) (١١/١٤١).

بِصَلَاتِهِ قُعودًا، فَلَمَّا سَلَّمَ قَالَ: «إِنْ كِدْتُمْ آتِنَا (لِتَفْعَلُونَ)»^(١) فَعَلَّ فَارِسَ
وَالرُّومَ يَقُومُونَ عَلَىٰ مَلُوكِهِمْ وَهُمْ قُعودٌ، فَلَا تَفْعَلُوا، ائْتُوا (بِأَيْمَتِكُمْ): «إِنْ
صَلَّيْتُمْ» قَائِمًا فَصَلُّوا قِيَامًا، وَإِنْ صَلَّيْتُمْ قَاعِدًا فَصَلُّوا قُعودًا»^(٢).

• [١٢١٦] أَخْبَرَنَا (أَبُو عَمَّارٍ) الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى،
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ^(٣)، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ:
كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَلْتَفِتُ فِي صَلَاتِهِ يَمِينًا وَشِمَالًا وَلَا يَلْوِي عُنُقَهُ خَلْفَ ظَهْرِهِ.

٢٣٦ - (بَابُ) الْعَمَلِ فِي الصَّلَاةِ

• [١٢١٧] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سُفْيَانَ وَزَيْدٍ، (وَهُوَ: ابْنُ زُرَيْعٍ)، عَنْ
مَعْمَرٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ ضَمْضَمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ بِقَتْلِ الْأَسْوَدِيِّينَ^(٤) فِي الصَّلَاةِ^(٥).

(١) في (م)، (ط): «تفعلون»، وفي (ح): «تفعلوا»، والمثبت موافق لما في: «صحيح مسلم»
(٤١٣)، ومكرر الحديث.

(٢) سبق بنفس الإسناد والمتن برقم (٦٢٠).

* [١٢١٥] [التحفة: م د س ق ٢٩٠٦] [المجتبى: ١٢١٣]

(٣) في (ح): «يزيد»، وهو خطأ، وانظر «التحفة»، وكذا الحديث (٦١٤) حيث أثبتتها على
الصواب، وصحح عليها هناك في (هـ)، (ت).

* [١٢١٦] [التحفة: د ت س ٦٠١٤] [المجتبى: ١٢١٤]

(٤) الأسوديين: ث. أسود، وهو: العظيم من الحيات وفيه سواد، والمراد هنا: الحية والعقرب.
(انظر: مختار الصحاح، مادة: سود).

(٥) سبق بنفس الإسناد برقم (٦٠٥).

* [١٢١٧] [التحفة: د ت س ق ١٣٥١٣] [المجتبى: ١٢١٥]

• [١٢١٨] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ (أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ ضَمْصَمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِقَتْلِ الْأَسْوَدَيْنِ فِي الصَّلَاةِ.

• [١٢١٩] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ (بْنُ سَعِيدٍ)، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الرُّبَيْرِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي وَهُوَ حَامِلٌ أُمَامَةً، فَإِذَا سَجَدَ وَضَعَهَا، وَإِذَا قَامَ رَفَعَهَا^(١).

• [١٢٢٠] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَثْمَانَ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الرُّبَيْرِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَوْمَ النَّاسِ، وَهُوَ حَامِلٌ أُمَامَةً بِنْتُ أَبِي الْعَاصِ عَلَى عَاتِقِهِ، فَإِذَا رَكَعَ وَضَعَهَا، فَإِذَا (فَرَعُ)^(٢) مِنْ سُجُودِهِ أَعَادَهَا^(٣).

• [١٢٢١] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: (أَخْبَرَنَا)^(٤) حَاتِمُ بْنُ وَرْدَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا بُرْدُ بْنُ سِنَانَ أَبُو الْعَلَاءِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: اسْتَفْتَحْتُ الْبَابَ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي تَطَوُّعًا وَالْبَابُ عَلَى الْقِبْلَةِ، فَمَشَى

* [١٢١٨] [التحفة: دت س ق ١٣٥١٣] [المجتبى: ١٢١٦]

(١) سبق بنفس الإسناد والمتن برقم (٦٠٦).

* [١٢١٩] [التحفة: خ م د س ١٢١٢٤] [المجتبى: ١٢١٧]

(٢) في (هـ)، (ت): «رفع»، والمثبت موافق لما في «المجتبى»، ومن كل النسخ في مكرر الحديث.

(٣) سبق بنفس الإسناد والمتن برقم (٩٨٩).

* [١٢٢٠] [التحفة: خ م د س ١٢١٢٤] [المجتبى: ١٢١٨]

(٤) في (ح): «نا».

عَنْ يَمِينِهِ أَوْ عَنْ يَسَارِهِ، فَفَتَحَ (البَابُ) ^{لا}، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى (مُصَلَّاهُ) ^(١).

٢٣٧- (بَابُ) التَّصْفِيقِ فِي الصَّلَاةِ

- [١٢٢٢٢] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى - وَاللَّفْظُ لَهُ - (قَالَ) ^(٢) : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «التَّسْبِيحُ لِلرِّجَالِ، وَالتَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ» - رَأَى ابْنُ الْمُثَنَّى : (فِي الصَّلَاةِ) ^(٣).
- [١٢٢٢٣] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ سَمِعَا أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «التَّسْبِيحُ لِلرِّجَالِ، وَالتَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ».

٢٣٨- (بَابُ) التَّسْبِيحِ فِي الصَّلَاةِ

- [١٢٢٢٤] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْفُضَيْلُ، (وَهُوَ : ابْنُ عِيَاضٍ)، عَنِ الْأَعْمَشِ . ح وَأَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، (وَهُوَ : ابْنُ الْمُبَارَكِ)، عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ

(١) في (هـ) : «صلاته»، وفي (ت) : «الصلاة»، والمثبت موافق لما في «المجتبى»، وما في مكرر الحديث، وقد سبق بنفس الإسناد والمتن برقم (٦٠٨).

* [١٢٢٢١] [التحفة: دت س ١٦٤١٧] [المجتبى: ١٢١٩]

(٢) في (ح) : «قالا».

(٣) سبق بنفس الإسناد والمتن برقم (٦١٩).

* [١٢٢٢٢] [التحفة: خ م د س ق ١٥١٤١] [المجتبى: ١٢٢٠]

* [١٢٢٢٣] [التحفة: م م س ١٥٣٣٠ م س ١٣٣٤٩] [المجتبى: ١٢٢١] • أخرجه مسلم (١٠٦/٤٢٢).

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «التَّسْبِيحُ لِلرِّجَالِ ، وَالتَّضْفِيقُ لِلنِّسَاءِ» .

• [١٢٢٥] (أَخْبَرَنَا) ^(١) عَيْبُدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ عَوْفٍ قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «التَّسْبِيحُ لِلرِّجَالِ ، وَالتَّضْفِيقُ لِلنِّسَاءِ» .

• [١٢٢٦] (أَخْبَرَنِي) ^(٢) مُحَمَّدُ بْنُ قُدَّامَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ مُعِينَةَ ، عَنِ الْحَارِثِ ، يَعْنِي : الْعُكْلِيِّ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرٍو قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُجَيْبٍ ،

* [١٢٢٤] [التحفة : م س ١٢٤٥٤ - ١٢٤١٨] [المجتبى : ١٢٢٢] • أخرجه مسلم (١٠٧/٤٢٢) عن قتبية ، وسبق من هذا الوجه برقم (٦٢٨) ، وأخرجه الترمذي (٣٦٩) عن أبي معاوية عن الأعمش . قال الترمذي : «حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح ، والعمل عليه عند أهل العلم ، وبه يقول أحمد وإسحاق» . اهـ .
وقد روي عن أبي هريرة من غير هذا الوجه فأخرجه البخاري (١٢٠٣) ، ومسلم (٤٢٢) من طريق الزهري عن أبي سلمة عنه ، وقد سبق من هذا الوجه برقم (٦١٩) .
(١) في (ح) : «نا» .

* [١٢٢٥] [التحفة : م س ١٤٤٨٨] [المجتبى : ١٢٢٣] • تفرد به النسائي من هذا الوجه ، وقد أخرجه ابن حبان (٢٢٦٢) من طريق مروان بن معاوية عن عوف به ، ورواه محمد بن جعفر عند أحمد (٤٩٢/٢) على ثلاثة أوجه :
الأول : عن عوف عن الحسن مرسلًا .
والثاني : بمثل رواية يحيى ومروان .
والثالث : عن عوف ، عن خلاص ، عن أبي هريرة مرفوعًا .
وقد أخطأ في هذا الإسناد زياد بن الخليل ؛ فرواه عن مسدد ، عن يحيى القطان ، عن ابن عون ، عن محمد بن سيرين ، عن أبي هريرة ؛ وإنما هو عن يحيى ، عن عوف ، وهم فيه زياد ، قاله الدارقطني في «العلل» (١٠٨/٨) .
(٢) في (هـ) ، (ت) ، (ح) : «أنا» .

عَنْ عَلِيِّ قَالَ : كَانَ لِي مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَاعَةٌ آتِيَهُ فِيهَا ، إِذَا أَتَيْتُهُ اسْتَأْذَنْتُ ؛
إِنْ وَجَدْتُهُ يُصَلِّي (فَسَبَّحَ) ^(١) دَخَلْتُ ، وَإِنْ وَجَدْتُهُ فَارِغًا أَذِنَ لِي .

٢٣٩- (بَابُ) الْبُكَاءِ فِي الصَّلَاةِ

• [١٢٢٧] أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ، (وَهُوَ : ابْنُ الْمُبَارَكِ) ،
عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ ثَابِتِ الْبُتَانِيِّ ، عَنْ مُطَرِّفٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : أَتَيْتُ

(١) في (ح) : «يسبح» ، وقعت في «المجتبى» : «فتنحج» ، وكذا هي في رواية ابن ماجه (٣٧٠٨) ،
وكذا هو في مكرر حديثنا الآتي برقم (٨٦٤٦) .

* [١٢٢٦] [التحفة : س ق ١٠٢٠٢] [المجتبى : ١٢٢٤] • أخرجه ابن ماجه (٣٧٠٨) من طريق

أبي بكر بن عياش ، عن مغيرة بهذا الإسناد ، وبنحوه ، وفيه : «تنحج» بدلا من : «يسبح» ،
وتابعه عليه عبدالواحد بن زياد عن عمارة بن القعقاع ، عن الحارث العكلي بنحوه ، ولكن
أخرجه أحمد (٧٧/١) ، رواه عبدالواحد عند البزار (١٠٠/٣) فلم يذكر في إسناده الحارث .
قال الدارقطني : «اختلف فيه على عمارة بن القعقاع ؛ فرواه عبدالواحد بن زياد عن عمارة
عن الحارث العكلي عن أبي زرعة ، حدث به عنه أبو سعيد مولى بني هاشم ، وإسحاق بن
عمر بن سليط ، وقال مسدد : عن عبدالواحد عن عمارة عن أبي زرعة لم يذكر بينهما الحارث» .
اهـ . «العلل» (٢٥٨/٣) .

وقد رواه شرحبيل بن مدرك ، عن عبدالله بن نجعي ، عن نجعي ، عن علي ، أخرجه أحمد
(٨٥/١) ، والبزار (٩٩/٣) ، وقال : «وهذا الحديث لا نعلم رواه عن شرحبيل إلا محمد بن
عبيد» . اهـ .

وقال ابن خزيمة في «صحيحه» (٩٠٢) : «قد اختلفوا في هذا الخبر عن عبدالله بن نجعي ،
فلمست أحفظ أحدا قال : عن أبيه ، غير شرحبيل بن مدرك هذا» . اهـ . من أجل ذلك قال
الدارقطني وغيره : «إن عبدالله بن نجعي لم يسمع هذا الحديث من علي ، إنما رواه عن أبيه عن
علي» . اهـ . وعبدالله بن نجعي لم يدرك عليا .

وانظر التعليق على الحديث الآتي برقم (١٢٢٨) (١٢٢٩) ، وأيضا ماسياتي من ذكر الخلاف
على مغيرة فيه برقم (٨٦٤٦) (٨٦٤٧) .

النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي، وَلِجَوْفِهِ أَرِيزٌ^(١) كَأَرِيزِ الْمَرْجَلِ^(٢)، يَعْنِي: يَبْكِي^(٣).

٢٤٠- (بَابُ) التَّنْحِخِ^(٤) فِي الصَّلَاةِ

• [١٢٢٨] (أَخْبَرَنِي)^(٥) مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ بْنِ مُحَمَّدِ الْمُحَارِبِيِّ (الْكُوفِيُّ)، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عِيَّاشٍ، يَعْنِي: أَبَا بَكْرٍ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنِ الْحَارِثِ الْعُكْلِيِّ، عَنِ ابْنِ (نُجَيْي)^(٦) قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ: كَانَ لِي مِنَ النَّبِيِّ ﷺ مَدْخَلَانِ: مَدْخَلٌ بِاللَّيْلِ، وَمَدْخَلٌ بِالنَّهَارِ، فَكُنْتُ إِذَا دَخَلْتُ بِاللَّيْلِ تَنْحِخُ لِي.

(١) أَرِيزٌ: صَوْتٌ. (انظر: لسان العرب، مادة: أَرَزَ).

(٢) الْمَرْجَلُ: إِنَاءٌ مِنْ حَدِيدٍ أَوْ نَحَاسٍ أَوْ حِجَارَةٍ أَوْ خَزَفٍ يُغْلَى فِيهِ الْمَاءُ. (انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري) (٤٣٠/١١).

(٣) سبق بنفس الإسناد والمتن برقم (٦٢٩).

* [١٢٢٧] [التحفة: دتم س ٥٣٤٧] [المجتبى: ١٢٢٧]

(٤) التَّنْحِخُ: صَوْتٌ يَرُدُّهُ الرَّجُلُ فِي جَوْفِهِ. (انظر: لسان العرب، مادة: نَحَخَ).

(٥) فِي (م)، (ط)، (ح): «أَخْبَرَنَا»، وَالْمُثَبَّتُ مِنْ (هـ)، (ت).

(٦) فِي (هـ)، (ت): «يُحْيِي»، وَهُوَ تَصْحِيفٌ.

* [١٢٢٨] [التحفة: س ق ١٠٢٠٢] [المجتبى: ١٢٢٥] • أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ (٣٧٠٨)، وَأَحَدُ (٨٠/١)

عَنْ أَبِي بَكْرٍ بِنِ عِيَّاشٍ، وَخَالَفَهُ جَرِيرٌ عِنْدَ أَبِي يَعْلَى (٤٤٤/١)؛ فَرَوَاهُ عَنِ الْمُغِيرَةِ، عَنِ الْحَارِثِ الْعُكْلِيِّ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بِنِ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بِنِ نَجِيٍّ، وَقَالَ: «يَسْبِخُ».

قَالَ الْبَيْهَقِيُّ (٢٤٧/٢): «مُخْتَلَفٌ فِي إِسْنَادِهِ وَمَتْنِهِ فَقِيلَ: «سَبِخَ»، وَقِيلَ: «تَنْحِخَ»، وَمَدَارُهُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ - كَذَا، وَصَوَابُهُ: عَبْدِ اللَّهِ بِنِ نَجِيٍّ الْحَضْرَمِيِّ. قَالَ الْبُخَارِيُّ: (فِيهِ نَظَرٌ) وَضَعْفُهُ غَيْرُهُ». اهـ.

قَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ فِي «الْعُلَلِ» (٢٥٧/٣): «هُوَ حَدِيثٌ يَرُويهِ الْحَارِثُ الْعُكْلِيُّ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ؛ فَرَوَاهُ الْمُغِيرَةُ بِنِ مَقْسَمٍ وَعِمَارَةُ بِنِ الْقَعْقَاعِ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُمَا عَنِ الْحَارِثِ، وَيُقَالُ: إِنَّ عَبْدِ اللَّهِ بِنِ نَجِيٍّ لَمْ يَسْمَعْ هَذَا مِنْ عَلِيٍّ، وَإِنَّمَا رَوَاهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ. وَلَيْسَ بِقَوِيٍّ فِي الْحَدِيثِ». اهـ.

- [١٢٢٩] أَخْبَرَنَا الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ دِينَارٍ (كُوفِيٌّ)، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي شُرْحَبِيلٌ، يَعْنِي: ابْنَ مُدْرِكٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُجَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ: كَانَتْ لِي مِثْرَةٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَمْ تَكُنْ لِأَحَدٍ مِنَ الْخَلَائِقِ، فَكُنْتُ آتِيهِ كُلَّ سَحَرٍ، فَأَقُولُ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ، فَإِنْ تَنَحَّحَ انْصَرَفْتُ إِلَى أَهْلِي، (وَإِنْ لَا) ^(١) دَخَلْتُ عَلَيْهِ ^(٢).

٢٤١- (بَابُ) لَعْنِ إِبْلِيسَ وَالتَّعَوُّذِ بِاللَّهِ مِنْهُ فِي الصَّلَاةِ

- [١٢٣٠] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ابْنِ وَهْبٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ قَالَ: حَدَّثَنِي رَبِيعَةُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْحَوْلَانِيِّ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي، فَسَمِعْنَاهُ يَقُولُ: «أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ». ثُمَّ قَالَ: «أَلْعَنَكَ بِلَعْنَةِ اللَّهِ». ثَلَاثًا، وَبَسَطَ يَدَهُ كَأَنَّهُ يَتَنَاوَلُ شَيْئًا، فَلَمَّا فَرَغَ مِنَ الصَّلَاةِ قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ سَمِعْنَاكَ تَقُولُ فِي الصَّلَاةِ شَيْئًا لَمْ نَسْمَعْكَ تَقُولُهُ قَبْلَ ذَلِكَ، وَرَأَيْنَاكَ بَسَطْتَ يَدَكَ! قَالَ: «إِنَّ عَدُوَّ اللَّهِ إِبْلِيسَ جَاءَ بِشَهَابٍ ^(٤) مِنْ نَارٍ لِيَجْعَلَهُ

= وجرير بن عبد الحميد أقل خطأ من أبي بكر بن عياش، وأقرب منه للحفظ، وعبد الله بن نجى قال ابن معين: «لم يسمع من علي». اهـ. «جامع التحصيل» (٤٠١)، وقال البخاري: «فيه نظر». اهـ. من «الكامل» (٢٣٤/٤)، وانظر «التلخيص الحبير» (ح ٤٥٢)، وانظر ما سبق برقم (١٢٢٦). والحديث سيأتي بنفس الإسناد والمتن برقم (٨٦٤٧).

(١) في (هـ)، (ت): «وإلا».

(٢) تقدم برقم (١٢٢٦) من وجه آخر، عن مغيرة.

* [١٢٢٩] [التحفة: س ١٠٢٩٢] [المجتبى: ١٢٢٦]

(٣) لعن: أي الدعاء باللعن، وهو: الطرد والإبعاد من رحمة الله. (انظر: لسان العرب، مادة: لعن).

(٤) بشهاب: شعلة ساطعة من نار. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: شهب).

فِي وَجْهِهِ ، فَقُلْتُ : أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، ثُمَّ قُلْتُ : أَلْعَنِكَ بِلَعْنَةِ
اللَّهِ ، فَلَمْ يَسْتَأْخِزْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، ثُمَّ أَرَدْتُ أَنْ آخُذَهُ ، وَاللَّهِ ، لَوْلَا دَعْوَةُ أُخَيْنَا
سُلَيْمَانَ ^(١) لَأَصْبَحَ مَوْثِقًا يَلْعَبُ بِهِ وَلِدَانُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ ^(٢) .

٢٤٢ - (بَابُ) الْكَلَامِ فِي الصَّلَاةِ

• [١٢٣١] أَخْبَرَنَا كَثِيرُ بْنُ عُبَيْدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَزْبٍ ، عَنِ الرَّبِيعِيِّ ،
عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، أَنَّ أَبَاهُ رِيْرَةَ قَالَ : قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الصَّلَاةِ ،
وَقُمْنَا مَعَهُ ، فَقَالَ أَعْرَابِيٌّ - وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ : اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي وَمُحَمَّدًا وَلَا تَرْحَمْ
مَعَنَا أَحَدًا . فَلَمَّا سَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ لِلْأَعْرَابِيِّ : «لَقَدْ تَحَجَّزْتَ ^(٣) وَإِسْعًا» .
يُرِيدُ : رَحْمَةَ اللَّهِ ^(٤) .

• [١٢٣٢] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ (الرُّهْرِيُّ) ، قَالَ : حَدَّثَنَا
سُفْيَانُ ، قَالَ : أَحْفَظُهُ مِنَ الرَّهْرِيِّ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي سَعِيدٌ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ
أَعْرَابِيًّا دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ قَالَ : اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي وَمُحَمَّدًا

(١) دعوة أخينا سليمان : أي بقوله : «وَهَبْ لِي مُلْكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِي» . (انظر : حاشية
السندي على النسائي) (١٤/٣) .

(٢) سبق بنفس الإسناد والمتن برقم (٦٣٤) .

* [١٢٣٠] [التحفة : م س ١٠٩٤٠] [المجتبى : ١٢٢٨]

(٣) تحجرت : صَيِّقَتْ . (انظر : لسان العرب ، مادة : حجر) .

(٤) سبق بنفس الإسناد والمتن برقم (٦٣٩) .

* [١٢٣١] [التحفة : م س ١٥٢٦٧] [المجتبى : ١٢٢٩]

وَلَا تَرْحَمُ مَعَنَا أَحَدًا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَقَدْ تَحَجَّرَتْ وَاسِعًا» (١) .

• [١٢٣٣] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُنْصُورٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ ، قَالَ : (حَدَّثَنِي) (٢) الْأَوْزَاعِيُّ ، قَالَ : (حَدَّثَنِي) (٣) يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ هِلَالِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ قَالَ : حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ يَسَارٍ ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ الْحَكَمِ السَّلْمِيِّ قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّا (حَدِيثٌ) عَهْدٌ بِجَاهِلِيَّةٍ ، فَجَاءَ اللَّهُ بِالْإِسْلَامِ ، وَإِنَّ رِجَالًا مِنَّا يَطَّيَّرُونَ (٤) . قَالَ : «(ذَلِكَ) (٥) شَيْءٌ يَجِدُونَهُ فِي صُدُورِهِمْ فَلَا يَصُدُّهُمْ» . وَرِجَالٌ مِنَّا يَأْتُونَ الْكُفَّانَ ، قَالَ : «(فَلَا يَأْتُوهُمْ) (٦)» . (قَالَ) (٧) : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَرِجَالٌ مِنَّا يَخْطُونَ (٨) . قَالَ : «كَانَ نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ يَخْطُ فَمَنْ وَافَقَ خَطَّهُ فَذَلِكَ» . قَالَ : وَبَيْنَا أَنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الصَّلَاةِ ، إِذْ عَطَسَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ ، فَقُلْتُ : يَرَحِمُكَ اللَّهُ ، (فَحَدَّقَنِي) (٩) الْقَوْمُ بِأَبْصَارِهِمْ ،

(١) سبق بنفس الإسناد والمتن برقم (٦٤٠) .

* [١٢٣٢] [التحفة: دت س ١٣١٣٩] [المجتبى: ١٢٣٠]

(٢) في (هـ) ، (ح) : «نا» ، وفي (ت) : «حدثنا» .

(٣) يتطيرون : يتشاءمون . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : طير) .

(٤) في (ح) : «ذلك» .

(٥) في (هـ) ، (ت) : «فلا تأتوهم» ، وكذا هي في «المجتبى» .

(٦) في (م) ، (ط) : «قالوا» .

(٧) يخطون : يزعمون معرفة الغيب بضرب الرمال . (انظر : عون المعبود شرح سنن أبي داود) (٣/١٤٢) .

(٨) في (هـ) ، (ت) : «فحدقني» . ومعنى فحدقني : نظر إليَّ بشدة . (انظر : لسان العرب ، مادة : حدق) .

فَقُلْتُ : وَاتَّكَل (أُمِّيَا) ^(١) مَا لَكُمْ تَنْظُرُونَ إِلَيَّ؟ قَالَ : فَضَرَبَ الْقَوْمُ بِأَيْدِيهِمْ عَلَى أَفْخَادِهِمْ ، فَلَمَّا رَأَيْتُهُمْ يُسَكِّتُونِي ، لَكِنِّي سَكَتُ ، فَلَمَّا انْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ دَعَانِي ، بِأَبِي وَأُمِّي هُوَ ، مَا ضَرَبَنِي وَلَا كَهَرَنِي ^(٢) وَلَا سَبَّنِي ، مَا رَأَيْتُ مُعَلِّمًا قَبْلَهُ وَلَا بَعْدَهُ أَحْسَنَ تَعْلِيمًا مِنْهُ . قَالَ : «إِنَّ صَلَاتِنَا هَذِهِ لَا يَضْلُحُ فِيهَا شَيْءٌ مِنْ كَلَامِ (النَّاسِ) ^(٣) إِنَّمَا هِيَ : التَّسْبِيحُ وَالتَّكْبِيرُ وَتِلَاوَةُ الْقُرْآنِ» . قَالَ : ثُمَّ (اطَّلَعْتُ) ^(٤) غَنِيمَةً ^(٥) لِي تَزَعَاهَا جَارِيَةٌ لِي فِي قَبْلِ أَحَدٍ (و) الْجَوَانِيَةِ ^(٦) ، وَإِنِّي اطَّلَعْتُ فَوَجَدْتُ الدُّثْبُ قَدْ ذَهَبَ مِنْهَا بِسَاءٍ ، وَأَنَا رَجُلٌ مِنْ بَنِي آدَمَ آسَفٌ ^(٧) كَمَا يَأْسُفُونَ ، فَصَكَّكْتُهَا صَكَّةً ^(٨) ، ثُمَّ انْصَرَفْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَأَخْبِرْتُهُ فَعَظَّمَ ذَلِكَ عَلَيَّ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَفَلَا أُعْتِقُهَا؟ قَالَ : «اذْعُهَا» ،

(١) الضبط من (هـ) ، وضبطت في (ح) بضم الميم المشددة ، وفي (ط) بفتح الميم المشددة وفتح عليها ، وكتب في حاشية (ط) : «أُمِّيَا» بفتح الميم المشددة وبزيادة هاء مضمومة في آخرها ، وضح بجوارها . ومعناها : فقدتني أمي ، يدعو على نفسه بالموت . وأمِّيَا : أصله أمي ، والألف لمد الصوت . (انظر : حاشية السندي على النسائي) (١٦/٣) .

(٢) كهربي : كلمني كلاما سيئا أو استقبلني بوجه عبوس . (انظر : حاشية السندي على النسائي) (١٧/٣) .

(٣) في (ح) : «الآدميين» .

(٤) الضبطت من (هـ) ، (ت) ، وضححا على آخرها ، وضبطها في (ط) : «اطَّلَعْتُ» بسكون الطاء والعين المهملتين .

(٥) غنيمة : بالتصغير : عدد قليل من الغنم . (انظر : لسان العرب ، مادة : غنم) .

(٦) الجوانية : موضع أو قرية قرب المدينة . (انظر : معجم البلدان) (١٧٥/٢) .

(٧) آسف : أَعْضَبَ . (انظر : شرح النووي على مسلم) (٢٤/٥) .

(٨) فصككتها صكة : ضربتها ضربة شديدة على وجهها . (انظر : لسان العرب ، مادة : صكك) .

فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيْنَ اللَّهُ؟» قَالَتْ: فِي السَّمَاءِ. قَالَ: «مَنْ أَنَا؟» قَالَتْ: أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ. قَالَ: «إِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ فَأَعْتَفَهَا»^(١).

• [١٢٣٤] أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْحَارِثُ بْنُ (شَيْبِلٍ)^(٢)، عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ قَالَ: كَانَ الرَّجُلُ يُكَلِّمُ صَاحِبَهُ فِي الصَّلَاةِ بِالْحَاجَةِ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، حَتَّى نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾ [البقرة: ٢٣٨]، فَأَمَرْنَا بِالشُّكُوتِ^(٣).

• [١٢٣٥] (أَخْبَرَنِي)^(٤) مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَّارِ الْمُؤَصِّلِيِّ، قَالَ: (حَدَّثَنَا)^(٥) ابْنُ أَبِي (غَنِيَّةٍ)^{صَحَبَتْ} وَالْقَاسِمُ، يَغْنِي: ابْنُ يَزِيدَ الْجَزَمِيِّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ الرَّبِيعِ بْنِ عَدِيٍّ، عَنْ (كُلْثُومٍ)^{صَحَبَتْ}، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ - وَهَذَا حَدِيثُ الْقَاسِمِ - قَالَ: كُنْتُ آتِي النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي فَأَسَلَّمُ عَلَيْهِ فَيَرُدُّ عَلَيَّ، فَأَتَيْتُهُ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ وَهُوَ يُصَلِّي، فَلَمْ يَرُدُّ عَلَيَّ، فَلَمَّا سَلَّمَ أَشَارَ إِلَى الْقَوْمِ، فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ

(١) سبق بنفس الإسناد ومتن مختصر برقم (٦٤١).

* [١٢٣٣] [التحفة: م د س ١١٣٧٨] [المجتبى: ١٢٣١]

(٢) في (م)، (ط): «شميل»، وهو خطأ، وانظر: «المجتبى»، «التحفة».

(٣) سبق الحديث برقم (٦٤٢)، وهو متفق عليه من طريق إسماعيل بن أبي خالد بنحوه، وزاد مسلم في آخره: «ونهبنا عن الكلام».

* [١٢٣٤] [التحفة: خ م د ت س ٣٦٦١] [المجتبى: ١٢٣٣]

(٤) في (ح): «أنا». (٥) في (هـ)، (ت): «حدثني».

تَبَارَكَ وَتَعَالَى - يَغْنِي - أَحَدْتُ فِي الصَّلَاةِ (أَنْ لَا) ^(١) تَكَلَّمُوا إِلَّا بِذِكْرِ اللَّهِ، وَمَا يُتَّبَعِي لَكُمْ، وَأَنْ تَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ، ^(٢).

- [١٢٣٦] أَخْبَرَنَا أَبُو عَمَّارٍ الْحُسَيْنِيُّ بْنُ حُرَيْثٍ، قَالَ: (حَدَّثَنَا) ^(٣) سُفْيَانُ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: كُنَّا نُسَلِّمُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَيُرَدُّ عَلَيْنَا السَّلَامَ، حَتَّى قَدِمْنَا مِنْ أَرْضِ الْحَبَشَةِ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ، فَأَخَذَنِي مَا قَرَّبَ وَمَا بَعُدَ ^(٤)، فَجَلَسْتُ حَتَّى إِذَا قَضَى الصَّلَاةَ، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يُحَدِّثُ مِنْ أَمْرِهِ مَا يَشَاءُ؛ وَإِنَّهُ قَدْ أَحَدْتُ مِنْ أَمْرِهِ (أَنْ لَا) ^(١) يَتَكَلَّمُ فِي الصَّلَاةِ» ^(٥).

٢٤٣- (بَابُ) مَا يَفْعَلُ مَنْ قَامَ مِنْ اثْنَتَيْنِ نَاسِيًا وَلَمْ يَتَشَهَّدْ

- [١٢٣٧] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُحَيْنَةَ قَالَ: صَلَّى (لَنَا) ^(٦) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَكَعَتَيْنِ، (ثُمَّ قَامَ) فَلَمْ

(١) في (هـ)، (ت)، (ح): «ألا».

(٢) هذا الحديث سبق بنفس الإسناد والمتن برقم (٦٤٣). والقانت: الطائع. (انظر: شرح النووي على مسلم) (٢٥/١٣).

* [١٢٣٥] [التحفة: ص ٩٥٤٣]

(٣) في (ح): «أنا».

(٤) فأخذني ما قرب وما بعد: تفكرت فيها يصلح للمنع من الوجوه القريبة أو البعيدة أيها كانت سبباً لترك رد السلام. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (١٩/٣).

(٥) سبق بنفس الإسناد والمتن برقم (٦٤٤).

* [١٢٣٦] [التحفة: د ص ٩٢٧٢] [المجتبى: ١٢٣٤]

⊕ [١٥/ب]

(٦) في (هـ)، (ت): «بنا»، والمثبت موافق لما في «المجتبى»، ومكرر الحديث.

يَجْلِسُ ، فَقَامَ النَّاسُ مَعَهُ ، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ وَنَظَرْنَا تَسْلِيمَهُ كَبَّرَ فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ، وَهُوَ جَالِسٌ قَبْلَ التَّسْلِيمِ ثُمَّ سَلَّمَ ^(١) .

• [١٢٣٨] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرَيْرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُحَيْنَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، أَنَّهُ قَامَ فِي الصَّلَاةِ وَعَلَيْهِ جُلُوسٌ فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ، وَهُوَ جَالِسٌ قَبْلَ التَّسْلِيمِ ^(٢) .

٢٤٤ - (بَابُ) مَا يَفْعَلُ مَنْ سَلَّمَ مِنَ الرَّكْعَتَيْنِ نَاسِيًا وَتَكَلَّمَ

• [١٢٣٩] أَخْبَرَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ ، قَالَ : (أَخْبَرَنَا) ^(٣) يَزِيدُ ، وَهُوَ : ابْنُ زُرَيْعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ : قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : صَلَّى بِنَا النَّبِيِّ ﷺ إِحْدَى صَلَاتِي الْعَشِيِّ ^(٤) ، (قَالَ) : (قَالَ) أَبُو هُرَيْرَةَ : وَلَكِنِّي نَسِيتُ . قَالَ : فَصَلَّى بِنَا رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ سَلَّمَ فَأَنْطَلَقَ إِلَى خَشْبَةِ مَعْرُوضَةٍ فِي الْمَسْجِدِ ، فَقَالَ بِيَدِهِ عَلَيْهَا كَأَنَّهُ عَضْبَانٌ ، وَ(خَرَجَتْ) ^(٥) السَّرْعَانُ مِنْ أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ ، فَقَالُوا : قَصُرَتِ الصَّلَاةُ . وَفِي الْقَوْمِ أَبُو بَكْرٍ وَعَمْرٌ ، فَهَابَا أَنْ يَكَلِّمَاهُ ، وَفِي

(١) سبق بنفس الإسناد والمتن برقم (٦٨٥) .

* [١٢٣٧] [التحفة: ع ٩١٥٤] [المجتبى: ١٢٣٥]

(٢) تقدم برقم (٦٨٤) من وجه آخر عن عبدالرحمن بن هرمز .

* [١٢٣٨] [التحفة: ع ٩١٥٤] [المجتبى: ١٢٣٦]

(٣) في (ح) : «نا» .

(٤) العشي : الظهر والعصر . (انظر : فتح الباري شرح صحيح البخاري) (٢/٢٣٨) .

(٥) السرعان : أوائل الناس الذين يُشرعون إلى الشيء . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة :

سرع) .

الْقَوْمِ رَجُلٌ فِي (يَدَيْهِ) ^(١) طُولٌ قَالَ كَانَ يُسَمَّى : (ذَا) ^(٢) الْيَدَيْنِ ، فَقَالَ :
 يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أُنْسِيَتْ أَمْ قَصُرَتْ الصَّلَاةُ؟ فَقَالَ : «لَمْ أُنْسَ وَلَمْ تُقْصِرِ الصَّلَاةُ» .
 قَالَ : وَقَالَ : «أَكَمَا يَقُولُ ذُو الْيَدَيْنِ؟» قَالُوا : نَعَمْ ، فَجَاءَ فَصَلَّى الَّذِي كَانَ
 تَرَكَ ، ثُمَّ سَلَّمَ ، ثُمَّ كَبَّرَ فَسَجَدَ مِثْلَ سُجُودِهِ أَوْ أَطْوَلَ ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ (وَكَبَّرَ) ^{صحة: ط} ثُمَّ
 (كَبَّرَ) ^(٣) ، ثُمَّ سَجَدَ مِثْلَ سُجُودِهِ أَوْ أَطْوَلَ ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَكَبَّرَ ^(٤) .

• [١٢٤٠] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ ، قَالَ : (حَدَّثَنَا) ^(٥) ابْنُ الْقَاسِمِ ، عَنْ مَالِكِ
 قَالَ : حَدَّثَنِي أَيُّوبُ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
 انْصَرَفَ مِنْ اثْنَتَيْنِ ، فَقَالَ لَهُ ذُو الْيَدَيْنِ : أَقْصُرْتَ الصَّلَاةُ أَمْ نَسِيْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟
 فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَصَدَقَ ذُو الْيَدَيْنِ؟» فَقَالَ النَّاسُ : نَعَمْ ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ
 ﷺ ، فَصَلَّى اثْنَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ ، ثُمَّ كَبَّرَ فَسَجَدَ مِثْلَ سُجُودِهِ أَوْ أَطْوَلَ ، ثُمَّ رَفَعَ
 رَأْسَهُ ، ثُمَّ كَبَّرَ (فَسَجَدَ) ^(٦) مِثْلَ سُجُودِهِ أَوْ أَطْوَلَ ثُمَّ رَفَعَ ^(٧) .

(١) في (م) ، (ط) : «يده» .

(٢) في (م) ، (ط) ، (ح) : «ذو» ، و فوقها في (م) ، (ط) : «ض ع» ، والمثبت من (هـ) ، (ت) .

(٣) صحح عليها في (ط) ، وسقط من (ح) قوله : «ثم كبر» .

(٤) سبق بنفس الإسناد والمتن برقم (٦٥٩) .

* [١٢٣٩] [التحفة : خ د س ق ١٤٤٦٩] [المجتبى : ١٢٣٧]

(٥) في (ح) : «أنا» .

(٦) في (ح) : «ثم سجد» .

(٧) سبق بنفس الإسناد والمتن برقم (٦٥٨) .

* [١٢٤٠] [التحفة : خ د ت س ١٤٤٤٩] [المجتبى : ١٢٣٨]

• [١٢٤١] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ (بْنُ سَعِيدٍ) ^(١) ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ ، عَنْ أَبِي سُوَيْبَانَ - مَوْلَى ابْنِ أَبِي أَحْمَدَ - (أَنَّهُ) قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : صَلَّى (لَنَا) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْعَصْرِ ، فَسَلَّمَ فِي رَكَعَتَيْنِ ، فَقَامَ ذُو الْيَدَيْنِ ، فَقَالَ : أَقْصُرَتِ الصَّلَاةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَمْ نَسِيتَ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «كُلُّ ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ» . فَقَالَ : قَدْ كَانَ بَعْضُ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى النَّاسِ ، فَقَالَ : «أَصْدَقَ ذُو الْيَدَيْنِ ؟» فَقَالُوا : نَعَمْ ، فَأَتَمَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا بَقِيَ مِنَ الصَّلَاةِ ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ بَعْدَ التَّسْلِيمِ ^(٢) .

• [١٢٤٢] (أَخْبَرَنَا) ^(٣) سَلِيمَانُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ (الْعَيْلَانِيُّ) ، قَالَ : حَدَّثَنَا بِهِزٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَلَمَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى الظُّهْرَ رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ سَلَّمَ ، فَقَالُوا : أَقْصُرَتِ الصَّلَاةُ؟ فَقَامَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ^(٤) .

• [١٢٤٣] أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ حَمَادٍ ^(٥) (ابْنُ) ^(٦) زُعْبَةَ ، قَالَ : (أَخْبَرَنَا) ^(٣) اللَّيْثُ ،

(١) ليس في (ح) . (٢) سبق بنفس الإسناد والمتن برقم (٦٦٠) .

* [١٢٤١] [التحفة: م س ١٤٩٤٤] [المجتبى: ١٢٣٩]

(٣) في (ح) : «نا» . (٤) سبق بنفس الإسناد والمتن برقم (٦٤٥) .

* [١٢٤٢] [التحفة: خ د س ١٤٩٥٢] [المجتبى: ١٢٤٠]

(٥) الضبط من (هـ) ، (ت) ، و صححا عليه .

(٦) كذا ضبطت في (هـ) و صحح على آخرها في (هـ) ، (ت) ، و وقع في (م) ، (ط) : «حماد بن

زغبة» بدون همزة الوصل ، و صحح في (ط) على : «حماد» ، و فوق : «بن» عندهما : «ض ع» ،

و كتب في حاشيتهما : «سقط (ابن) عند (ابن أسد) و ثبت عند (ض ع)» ، قال الحافظ :

«عيسى بن حماد لقبه (زغبة) ، وهو لقب أبيه» ، و عبارة : «ابن زغبة» ليست في (ح) .

عَنْ يَزِيدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي أَنَسٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى يَوْمًا، فَسَلَّمَ فِي رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ انْصَرَفَ فَأَذْرَكَهُ دُو (السُّمَالَيْنِ) ^{صَحِيحَات}، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، (أَنْقَصْتَ) ^(١) الصَّلَاةُ أَمْ نَسِيتَ؟ فَقَالَ: «لَمْ تُنْقِصِ الصَّلَاةُ وَلَمْ أَنَسْ». قَالَ: بَلَى، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَصْدَقَ دُو (الْيَدَيْنِ)؟» ^{صَحِيحَات} قَالُوا: نَعَمْ. فَصَلَّى بِالنَّاسِ رَكْعَتَيْنِ ^(٢).

• [١٢٤٤] (أَخْبَرَنِي) ^(٣) هَارُونَ بْنُ مُوسَى (الْفَرَوِيُّ)، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو ضَمْرَةَ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: نَسِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَلَّمَ فِي سَجْدَتَيْنِ. فَقَالَ لَهُ دُو (السُّمَالَيْنِ) ^{صَحِيحَات}: أَقْصَرْتَ الصَّلَاةُ أَمْ نَسِيتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ (فَقَالَ) ^(٤) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَصْدَقَ دُو الْيَدَيْنِ؟» قَالُوا: نَعَمْ. فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَتَمَّ الصَّلَاةَ ^(٥).

• [١٢٤٥] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: (حَدَّثَنَا) ^(٣) مَعْمَرٌ، عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَأَبِي بَكْرِ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ

(١) كذا ضبطت في (ط)، (هـ)، وصحح عليها في (هـ)، (ت).

(٢) سبق بنفس الإسناد والمتن برقم (٦٤٦).

* [١٢٤٣] [التحفة: س ١٤٩٩] [المجتبى: ١٢٤١]

(٣) في (ح): «أنا».

(٤) في (هـ)، (ت)، (ح): «قال».

(٥) سبق بنفس الإسناد والمتن برقم (٦٤٩).

* [١٢٤٤] [التحفة: س ١٥٣٤٤] [المجتبى: ١٢٤٢]

أبي (حُتْمَةٌ) ^(١)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ الظُّهْرَ أَوْ الْعَصْرَ فَسَلَّمَ فِي رُكْعَتَيْنِ وَأَنْصَرَفَ، فَقَالَ لَهُ ذُو الشَّمَالَيْنِ بْنُ عَمْرٍو: (أَنْقَصْتَ) ^(٢) الصَّلَاةَ أَمْ نَسِيتَ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا يَقُولُ ذُو الْيَدَيْنِ؟» فَقَالُوا: صَدَقَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ. فَأَتَمَّ بِهِمُ الرُّكْعَتَيْنِ اللَّتَيْنِ نَقَصَ ^(٣).

• [١٢٤٦] أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ بْنَ سُلَيْمَانَ بْنَ أَبِي (حُتْمَةَ) ^(٤) أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ بَلَغَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى رُكْعَتَيْنِ، فَقَالَ لَهُ ذُو الشَّمَالَيْنِ... نَحْوُهُ ^(٥).

• [١٢٤٧] قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: أَخْبَرَنِي هَذَا الْحَبْرُ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: وَأَخْبَرَنِيهِ أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ، وَعُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ^(٦).

(١) في (م): «خُتْمَةٌ» بالخاء المعجمة، وهو تصحيف، وصوابه بالخاء المهملة كما في (ط)، (هـ)، (ت).

(٢) في (ح): «أنقص».

(٣) تقدم برقم (٦٥١) كما تقدم بنفس الإسناد والمتن برقم (٦٥٠).

* [١٢٤٥] [التحفة: م ١٤٨٥٩ - س ١٥٢٩٦] [المجتبى: ١٢٤٣]

(٤) في (م)، (ط): «خُتْمَةٌ» بالخاء المعجمة، وهو تصحيف، وصوابه بالخاء المهملة كما في (هـ)، (ت)، (ح).

(٥) سبق بنفس الإسناد والمتن برقم (٦٥١).

* [١٢٤٦] [التحفة: م ١٤٨٥٩ - س ١٩٥٦٤ - د ١٣١٨٠] [المجتبى: ١٢٤٤]

(٦) سبق بنفس الإسناد والمتن برقم (٦٥٢).

* [١٢٤٧] [التحفة: د ١٣١٨٠]

(بَابُ) ذِكْرِ الْإِخْتِلَافِ عَلَى أَبِي هُرَيْرَةَ فِي السَّجْدَتَيْنِ

- [١٢٤٨] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، عَنْ شُعَيْبٍ قَالَ: (أَخْبَرَنَا) ^(١) اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدٍ، وَأَبِي سَلَمَةَ، وَأَبِي بَكْرِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَابْنِ أَبِي (حُثْمَةَ) ^(٢)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ لَمْ يَسْجُدْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَئِذٍ قَبْلَ السَّلَامِ وَلَا بَعْدَهُ ^(٣).
- [١٢٤٩] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ سَوَادٍ ابْنِ الْأَسْوَدِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، قَالَ: (أَخْبَرَنَا) ^(١) اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ عِرَالِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَجَدَ يَوْمَ ذِي الْيَدَيْنِ سَجْدَتَيْنِ بَعْدَ السَّلَامِ ^(٤).
- [١٢٥٠] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ سَوَادٍ قَالَ: (أَخْبَرَنَا) ^(١) ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: (أَخْبَرَنَا) ^(١) عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنِي قَتَادَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ... بِمِثْلِهِ ^(٥).

(١) في (ح): «نا».

(٢) في (م): «حُثْمَةَ» بالخاء المعجمة، وهو تصحيف، وصوابه بالخاء المهملة كما في بقية النسخ.

(٣) سبق بنفس الإسناد والتمن برقم (٦٥٣).

* [١٢٤٨] [التحفة: م: ١٣٢٢٢ - ١٤٨٦٠ - ١٤٨٦٩ - ١٥٢٢٨] [المجتبى: ١٢٤٧]

(٤) سبق بنفس الإسناد والتمن برقم (٦٥٦).

* [١٢٤٩] [التحفة: م: ١٤١٥٩] [المجتبى: ١٢٤٨]

(٥) سبق بنفس الإسناد والتمن برقم (٦٥٧).

* [١٢٥٠] [التحفة: م: ١٤٤٩٨] [المجتبى: ١٢٤٩]

• [١٢٥١] (أَخْبَرَنِي) ^(١) عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ كَثِيرِ بْنِ دِينَارِ حِمَاصِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا بِقِيَّتُهُ، قَالَ: (حَدَّثَنِي) ^(٢) شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ عَوْنٍ وَخَالِدُ الْحَدَّاءُ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَجَدَ فِي (وَهْمِهِ) ^(٣) بَعْدَ التَّسْلِيمِ.

• [١٢٥٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ النَّيسَابُورِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ (وَهُوَ: الْأَنْصَارِيُّ)، قَالَ: (حَدَّثَنَا) ^(٤) أَشْعَثُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ، عَنْ عِمْرَانَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى بِهِمْ فَسَجَدَ ثُمَّ سَلَّمَ ^(٥).

• [١٢٥٣] أَخْبَرَنَا أَبُو الْأَشْعَثِ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ زُرَيْعٍ قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَدَّاءُ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: سَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ فِي ثَلَاثِ رَكَعَاتٍ مِنَ الْعَصْرِ، فَدَخَلَ فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ: الْخِزْبَانِيُّ، فَقَالَ: (الصَّلَاةُ) ^(٦) يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَخَرَجَ مُغْضَبًا يَجْرُ رِدَاءُهُ، فَقَالَ: «أَصَدَقَ؟»

(١) في (ح): «أنا».

(٢) صحح عليها في (هـ)، ووقع في (ح): «نا».

(٣) صحح عليها في (هـ)، (ت).

* [١٢٥١] [التحفة: خ د س ق ١٤٤٦٩-١٤٤٦٥] [المجتبى: ١٢٥٠] • تفرد به النسائي من

هذا الوجه عن شعبة، وتقدم من وجه آخر عن ابن عون مطولا تقدم برقم (٦٥٩).

(٤) في (هـ): «أنا»، وفي (ت): «أنا».

(٥) سبق بنفس الإسناد والمتن برقم (٦٩٠).

* [١٢٥٢] [التحفة: د ت س ١٠٨٨٥] [المجتبى: ١٢٥١]

(٦) كذا ضبطها في (ط)، (هـ)، ووقع في «المجتبى»: «فقال: يعني نقصت الصلاة».

قَالُوا: نَعَمْ، (فَقَامَ)، فَصَلَّى تِلْكَ (الرُّكْعَةَ) ^(١) ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْهَا
ثُمَّ سَلَّمَ ^(٢).

٢٤٥- (بَابُ) إِثْمَامِ الْمُصَلِّي عَلَى مَا ذَكَرَ إِذَا شَكَ

• [١٢٥٤] أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ بْنُ عَرَبِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنِ ابْنِ
عَجْلَانَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ
قَالَ: «إِذَا شَكَ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ (فَلْيُلْغِ) ^(٣) الشَّكَّ وَلْيَبْنِ عَلَى الْيَقِينِ، فَإِذَا
اسْتَيْقَنَ بِالإِثْمَامِ فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ قَاعِدٌ» ^(٤).

• [١٢٥٥] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُجَيْنُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا
عَبْدُ الْعَزِيزِ، وَهُوَ: ابْنُ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ
أَبِي سَعِيدٍ الْحُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا لَمْ يَلِدْ أَحَدُكُمْ (كَمْ) صَلَّى ثَلَاثًا أَمْ
أَرْبَعًا، (فَلْيُصَلِّ) ^(٥) رُكْعَةً ثُمَّ يَسْجُدْ بَعْدَ ذَلِكَ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ، فَإِنْ كَانَ
صَلَّى خَمْسًا شَفَعْنَا لَهُ صَلَاتَهُ، (وَإِنْ) (صَلَّى) (وَأِنْ) (صَلَّى) أَرْبَعًا كَانَتْ تَرْغِيمًا ^(٦) لِلشَّيْطَانِ».

(١) زاد هنا في (م)، (ط): «ثم سجد». (٢) سبق بنفس الإسناد والمتن برقم (٦٦١).

* [١٢٥٣] [التحفة: م د س ق ١٠٨٨٢] [المجتبى: ١٢٥٢]

(٣) في (م)، (ط)، (ح): «فليغني»، والمثبت من (هـ)، (ت).

(٤) سبق بنفس الإسناد والمتن برقم (٦٦٩).

* [١٢٥٤] [التحفة: م د س ق ٤١٦٣] [المجتبى: ١٢٥٣]

(٥) في (م): «فليصلي»، والمثبت من بقية النسخ.

(٦) ترغيباً: إغاظه وإذلالاً. (انظر: شرح النووي على مسلم) (٥/٦٠).

* [١٢٥٥] [التحفة: م د س ق ٤١٦٣] [المجتبى: ١٢٥٤] • أخرجه الدارمي من هذا الوجه (١٤٩٥)،

وقال: «أخذ به». اهـ. وقد تقدم من وجه آخر عن زيد بن أسلم برقم (٦٦٩) (٦٧٠).

٢٤٦- (باب) التَّحْرِي (١)

• [١٢٥٦] (أخبرني) (٢) مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِقْسَمٍ، وَهُوَ: ابْنُ مُهْلَهَلٍ، عَنْ مَنصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، يَرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِذَا شَكَ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَلْيَتَحَرَّ» (٣) الَّذِي (يَرَى أَنَّهُ) (٤) الصَّوَابُ فَيَمِّمَهُ، ثُمَّ - (يَغْنِي) (٥) - (يَسْجُدُ) (٦) سَجْدَتَيْنِ.

• [١٢٥٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ (المُخَرَّمِيُّ) ^{صحة}، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ مَنصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا شَكَ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَلْيَتَحَرَّ» (وَلْيَسْجُدْ) (٧) سَجْدَتَيْنِ بَعْدَمَا يُفْرَغُ.

• [١٢٥٨] أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرِ، قَالَ: (أَخْبَرَنَا) (٨) عَبْدُ اللَّهِ، (وَهُوَ، ابْنُ الْمُبَارَكِ)، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ مَنصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: صَلَّى

(١) التحري: القصد والاجتهاد في الطلب والعزم على تخصيص الشيء بالفعل والقول. (انظر: تحفة الأحوذى) (١٠/٢٥٥).

(٢) في (ح): «أنا».

(٣) في (م): «فليتحرى»، والمثبت من بقية النسخ.

(٤) صحح على أولها في (ط)، وليست هذه اللفظة في (ح).

(٥) في (م): «سجد»، والمثبت من بقية النسخ، وتقدم برقم (٦٦٦).

* [١٢٥٦] [التحفة: خ م دس ق ٩٤٥١] [المجتبى: ١٢٥٥]

(٦) في (م)، (ط): «ويسجد».

* [١٢٥٧] [التحفة: خ م دس ق ٩٤٥١] [المجتبى: ١٢٥٦]

(٨) في (ح): «نا».

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرَادَ أَوْ نَقَصَ ، فَقِيلَ : يَارَسُولَ اللَّهِ ، هَلْ حَدَّثَ فِي الصَّلَاةِ شَيْءًا؟ قَالَ : «لَوْ حَدَّثَ (فِي الصَّلَاةِ) شَيْءًا أَنْبَأْتُكُمْوَهُ ، وَلَكِنِّي إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ أَنْسَى كَمَا تُنْسُونَ ، فَأَيْكُمْ مَا شَكَّ فِي صَلَاتِهِ فَلْيَنْظُرْ آخَرِي»^(١) ذَلِكَ إِلَى الصَّوَابِ ، فَلْيَمِمْ عَلَيْهِ ثُمَّ لِيَسَلِّمْ (وَلْيَسْجُدْ)^(٢) سَجْدَتَيْنِ .

• [١٢٥٩] (أَخْبَرَنِي)^(٣) الْحَسَنُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سُلَيْمَانَ الْمُجَالِدِيِّ ، قَالَ : (أَخْبَرَنَا)^(٣) الْفُضَيْلُ ، وَهُوَ : ابْنُ عِيَّاضٍ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : صَلَّى (بِنَا) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةً فَرَادَ فِيهَا أَوْ نَقَصَ ، فَلَمَّا سَلَّمَ قُلْنَا : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، هَلْ حَدَّثَ فِي الصَّلَاةِ شَيْءًا؟ قَالَ : «وَمَا ذَاكَ؟» قَالَ فَذَكَرْنَا لَهُ الَّذِي فَعَلَ ، فَتَنَّى رِجْلَهُ ، فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ فَسَجَدَ سَجْدَتِي السَّهْوِ ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ ، فَقَالَ : «لَوْ حَدَّثَ فِي الصَّلَاةِ شَيْءًا لَأَنْبَأْتُكُمْ بِهِ» . ثُمَّ قَالَ : «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ»^{ص: ط} (بَشَرٌ) أَنْسَى كَمَا تُنْسُونَ ، فَأَيْكُمْ نَسِيَ فِي صَلَاتِهِ شَيْئًا (فَلْيَسْجُدْ)^(٤) الَّذِي يَرَى أَنَّهُ هُوَ (صَوَابٌ)^(٥) ، ثُمَّ يُسَلِّمْ ثُمَّ يَسْجُدُ سَجْدَتِي السَّهْوِ»^(٦) .

(١) أحرى : أقرب وأغلب . (انظر : حاشية السندي على النسائي) (٢٨/٣) .

(٢) في (م) : «وسجد» ، وفي (ط) : «ويسجد» ، والمثبت من (هـ) ، (ت) ، (ح) .

* [١٢٥٨] [التحفة : خ م د س ق ٩٤٥١] [المجتبى : ١٢٥٧]

(٣) في (ح) : «نا» .

(٤) في (ط) : «فليتحرًا» ، وفوقها : «كذا» .

(٥) في (هـ) ، (ت) : «أصوب» .

(٦) سبق بنفس الإسناد والتمن برقم (٦٦٦) .

* [١٢٥٩] [التحفة : خ م د س ق ٩٤٥١] [المجتبى : ١٢٥٨]

• [١٢٦٠] أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ شُعْبَةَ قَالَ: كَتَبَ إِلَيَّ مِنْصُورٌ، وَقَرَأْتُهُ عَلَيْهِ، وَسَمِعْتُهُ (يُحَدِّثُ) ^(١) (رَجُلًا) ^(٢)، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى صَلَاةَ الظُّهْرِ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْهِمْ بِوَجْهِهِ، فَقَالُوا: أَحَدَثَ فِي الصَّلَاةِ حَدَثٌ؟ قَالَ: «وَمَا ذَلِكَ؟» فَأَخْبَرُوهُ (بِصَنِيعِهِ) ^(٣) فَتَنَى رِجْلَهُ وَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْهِمْ بِوَجْهِهِ، فَقَالَ: «إِنَّمَا أَنَا (بَشَرٌ) (مِثْلُكُمْ)» ^(٤) أَنْسَى كَمَا تَنْسُونَ، فَإِذَا نَسَيْتَ فَذَكِّرُونِي. قَالَ: وَقَالَ: «لَوْ كَانَ حَدَثٌ فِي الصَّلَاةِ حَدَثٌ أَنْبَأْتُكُمْ». قَالَ: وَقَالَ: «إِذَا أُوْهَمَ أَحَدُكُمْ فِي (صَلَاةٍ)» ^(٥) (فَلْيَسْحَرْ) ^(٦) أَقْرَبَ ذَلِكَ مِنَ الصَّوَابِ، ثُمَّ لِيَسَّمْ عَلَيْهِ ثُمَّ (لِيَسْجُدْ) ^(٧) سَجْدَتَيْنِ.

• [١٢٦١] أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الْحَكَمِ (قَالَ) ^(٨): سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ يَقُولُ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: مَنْ أُوْهَمَ فِي صَلَاتِهِ

(١) في (هـ)، (ت)، (ح): «يحدثه».

(٢) فوقها في (ط): «كذا صح».

(٣) في (ح): «بصنعه».

(٤) من (م)، وكتب في حاشية (م)، (ط): «مثلكم سقط عند ض عز».

(٥) في (ح): «صلاته».

(٦) في (م)، (ط): «فليتحررا»، والمثبت من (هـ)، (ت)، (ح).

(٧) في (م)، (ط): «يسجد».

* [١٢٦٠] [التحفة: خ م د س ق ٩٤٥١] [المجتبى: ١٢٥٩]

(٨) ليست في (هـ)، (ت)، وصحح على آخر «الحكم» في (ت)، وعلى أول «سمعت» في (هـ)، (ت).

(فَلْيَتَحَرَّ) ^(١) الصَّوَابَ ، ثُمَّ (لِيَسْجُدَ) ^(٢) سَجْدَتَيْنِ بَعْدَمَا يَفْرُغُ وَهُوَ جَالِسٌ .

• [١٢٦٢] أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرِ ، قَالَ : (أَخْبَرَنَا) ^(٣) عَبْدُ اللَّهِ ، عَنْ مِسْعَرٍ ، عَنْ الْحَكَمِ ، عَنْ أَبِي وَاثِلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : مَنْ شَكَ أَوْ أُوْهِمَ (فَلْيَتَحَرَّ) ^(٤) ، ثُمَّ لِيَسْجُدَ سَجْدَتَيْنِ .

• [١٢٦٣] أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ ، (هُوَ : ابْنُ نَصْرِ) ^(٥) ، قَالَ : (أَخْبَرَنَا) ^(٦) عَبْدُ اللَّهِ ، عَنْ ابْنِ عَوْنٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : كَانُوا يَقُولُونَ : إِذَا أُوْهِمَ يَتَحَرَّى الصَّوَابَ ، ثُمَّ يَسْجُدُ سَجْدَتَيْنِ ^(٧) .

• [١٢٦٤] أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ (بْنُ نَصْرِ) ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ :

(١) في (ط) : «فليتحرأ» .

(٢) صحح عليها في (هـ) ، وفي (م) ، (ط) ، (ح) : «يسجد» .

* [١٢٦١] [المجتبى: ١٢٦٢] • أخرجه ابن أبي شيبة (١/٣٨٤) من طريق الحجاج عن الحكم بسنده مختصراً ، وتقدم من وجه آخر عن شعبة برقم (٦٦٧) .

(٣) في (ح) : «نا» .

(٤) في (م) ، (ط) : «فليتحرأ» ، والمثبت من (هـ) ، (ت) ، (ح) .

* [١٢٦٢] [المجتبى: ١٢٦٣] • تفرد به النسائي ، وهو عند الطبراني في «الكبير» (٩/٣٤١) من طريق أبي نعيم عن مسعر ، وتابعه عليه مطيع الغزال عنده أيضاً بلفظ أتم ، والحديث تقدم من وجه آخر عن الحكم برقم (٦٦٧) .

(٥) من (هـ) ، (ت) ، وفي (ح) بدون «هو» .

(٦) في (ح) : «حدثنا» .

(٧) هذا الحديث لم يذكره المزي في «التحفة» .

* [١٢٦٣] [المجتبى: ١٢٦٤] • تفرد به النسائي ، وهو عند ابن أبي شيبة (١/٣٨٤) عن حفص عن ابن عون بسنده مختصراً .

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسَافِعٍ ، عَنْ عُثْبَةَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ شَكَ فِي صَلَاتِهِ فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ (بَعْدَمَا يُسَلِّمُ)»^(١) ، (٢) .

• [١٢٦٥] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هَاشِمٍ (الْبُغْلَبَكِيُّ) ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسَافِعٍ ، عَنْ عُثْبَةَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «مَنْ شَكَ فِي صَلَاتِهِ فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ بَعْدَ (التَّسْلِيمِ)»^(٣) .

• [١٢٦٦] (أَخْبَرَنِي)^(٤) مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ ، قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسَافِعٍ ، أَنَّ مُضْعَبَ بْنَ شَيْبَةَ أَخْبَرَهُ ، عَنْ عُثْبَةَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «مَنْ شَكَ فِي صَلَاتِهِ فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ بَعْدَمَا يُسَلِّمُ» .

(١) في (هـ) ، (ت) : «بعد السلام» ، وصححا على «السلام» .

(٢) تقدم برقم (٦٧٨) بنفس الإسناد والمتن ، وهناك أشرنا إلى الخلاف فيه عن ابن جريج في إسناده .

* [١٢٦٤] [التحفة : دس ٥٢٢٤] [المجتبى : ١٢٦٥]

(٣) صحح عليها في (هـ) ، (ت) ، وقد تقدم هذا الحديث برقم (٦٧٨) .

* [١٢٦٥] [التحفة : دس ٥٢٢٤] [المجتبى : ١٢٦٦]

(٤) في (ح) : «أنا» .

* [١٢٦٦] [التحفة : دس ٥٢٢٤] [المجتبى : ١٢٦٧] • حكى في «التحفة» عن النسائي قوله : «مصعب

منكر الحديث ، وعتبة ليس بمعروف ، ويقال : عقبة» . اهـ . وتقدم من وجه آخر عن ابن جريج برقم (٦٧٨) .

• [١٢٦٧] (أَخْبَرَنِي) ^(١) هَارُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ وَرَوْحٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسَافِعٍ، أَنَّ مُضْعَبَ بْنَ شَيْبَةَ أَخْبَرَهُ، عَنْ (عُتْبَةَ) ^(٢) بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ شَكَ فِي (صَلَاتِهِ) ^(٣) لَيْسَ جَدُّهُ سَجْدَتَيْنِ - قَالَ حَجَّاجٌ - بَعْدَمَا يُسَلِّمُ - وَقَالَ رَوْحٌ - وَهُوَ جَالِسٌ» .

• [١٢٦٨] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ يُصَلِّيُ جَاءَهُ الشَّيْطَانُ (فَلَبَسَ) ^(٤) عَلَيْهِ حَتَّى لَا يَدْرِي كَمْ صَلَّى، فَإِذَا وَجَدَ (ذَلِكَ أَحَدَكُمْ) ^(٥) فَلَيْسَ جَدُّهُ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ» ^(٦) .

• [١٢٦٩] أَخْبَرَنَا يَشْرُبُ بْنُ هَلَالٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ هِشَامِ الدَّسْتَوَائِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا نُودِيَ بِالصَّلَاةِ أَذْبَرَ (الشَّيْطَانُ) لَهُ ضُرَاطًا، فَإِذَا

(١) في (ح): «أنا» .

(٢) فوقها في (ط): «ن»، وفي (ح): «عقبه»، وقد ذكره في «التقريب» فيمن اسمه عتبة بالتاء، ثم قال: «ويقال: عقبه بالقاف، والأول أرجح» .

(٣) في (هـ)، (ت): «صلاة» .

* [١٢٦٧] [التحفة: دس ٥٢٢٤] [المجتبى: ١٢٦٨]

(٤) فوقها في (ط): «خف» .

(٥) في (م): «أحدكم ذلك»، والمثبت من بقية النسخ .

(٦) سبق بنفس الإسناد والمتن برقم (٦٧٧) .

* [١٢٦٨] [التحفة: خم دس ١٥٢٤٤]

(قُضِيَ) ^(١) الثَّوْبُ ^(٢) أَقْبَلَ حَتَّى (يَخْطُرُ) ^(٣) بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ لَا يَنْدِرِي كَمْ صَلَّى ، فَإِذَا رَأَى أَحَدَكُمْ ذَلِكَ فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ .

٢٤٧- (بَابُ) مَا يَفْعَلُ مَنْ صَلَّى خَمْسًا

- [١٢٧٠] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى - (قَالَ) ^(٤) : حَدَّثَنَا يَحْيَى ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ الْحَكَمِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ الظُّهْرَ خَمْسًا ، فَقِيلَ لَهُ : أَزِيدَ فِي الصَّلَاةِ؟ قَالَ : «وَمَا ذَلِكَ؟» قَالُوا : صَلَّيْتَ خَمْسًا . فَتَنَى رِجْلَهُ وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ^(٥) .
- [١٢٧١] (أَخْبَرَنِي) ^(٦) عَبْدَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ (الْمَرْوَزِيُّ) ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ شُمَيْلٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ الْحَكَمِ وَمُعِيرَةَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ صَلَّى بِهِمُ الظُّهْرَ خَمْسًا ، فَقَالُوا : إِنَّكَ صَلَّيْتَ

(١) الضبط من (هـ) ، (ت) ، وضبطت في (م) ، (ط) : «قُضِيَ» بفتح أولها وثانيها ، وفوقها : «ض ع» ، وكتب في حاشيتهما : «والمعروف : قُضِيَ» .

(٢) الثوب : إقامة الصلاة . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : ثوب) .

(٣) كذا ضبطت في (هـ) ، (ت) ، وصحح عليها . والمعنى : يوسوس بما يكون حائلًا بين الإنسان وما يقصده . (انظر : حاشية السندي على النسائي) (٢/٢٢) .

* [١٢٦٩] [التحفة : ج ٣ م ١٥٤٢٣] • أخرجه البخاري (١٢٣١) ، وهو عند مسلم (٣٨٩/١٩) من حديث الأعرج عن أبي هريرة .

(٤) في (ج) : «قالا» .

(٥) سبق من وجه آخر عن شعبة ، عن الحكم ومغيرة برقم (٦٦٣) .

* [١٢٧٠] [التحفة : ج ٤١١ ع ٩٤١١] [المجتبى : ١٢٦٩]

(٦) في (ج) : «أنا» .

خَمْسًا ، فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ بَعْدَمَا سَلَّمَ وَهُوَ جَالِسٌ ^(١) .

- [١٢٧٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَفْضَلٌ ، وَهُوَ : ابْنُ مُهَلْهَلٍ ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سُؤَيْدٍ قَالَ : صَلَّى عَلِمَةً خَمْسًا ، فَقِيلَ لَهُ ، فَقَالَ : مَا فَعَلْتُ ، فَقُلْتُ بِرَأْسِي : بَلَى (قَالَ) : وَأَنْتَ يَا أَعْوَرُ؟ فَقُلْتُ : نَعَمْ ، فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ، ثُمَّ حَدَّثَنَا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ صَلَّى خَمْسًا ، (فَوْسُوسَ) ^(٢) الْقَوْمُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ ، فَقَالُوا لَهُ : أَزِيدُ فِي الصَّلَاةِ؟ فَقَالَ : (لَا) فَأَخْبِرُوهُ ، فَتَنَى رِجْلَهُ ، فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ، ثُمَّ قَالَ : «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ أَنْسَى كَمَا تَنْسُونَ» ^(٣) .

- [١٢٧٣] أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ ، قَالَ : (أَخْبَرَنَا) ^(٤) عَبْدُ اللَّهِ (، يَعْنِي : ابْنَ الْمُبَارَكِ) ، عَنْ مَالِكِ بْنِ (مِغْوَلٍ) ^{صِدْقٍ} قَالَ : سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ يَقُولُ : سَهَا عَلِمَةً بِنُ قَيْسٍ فِي صَلَاتِهِ ، فَذَكَرُوا لَهُ بَعْدَمَا تَكَلَّمَ ، فَقَالَ : (أَكْذَلِكُ) ^(٥) يَا أَعْوَرُ؟

(١) سبق بنفس الإسناد والمتن برقم (٦٦٣) .

* [١٢٧١] [التحفة: ع ٩٤١١-٩٤٤٩] [المجتبى: ١٢٧٠]

(٢) كذا في (م) ، (ط) ، (ح) ، ووقع في (هـ) ، (ت) : «فوشوش من القوم» ، وصححا على «فوشوش» ، وكتب في حاشية (هـ) : «أصل : فوسوس» ، ووقع في «المجتبى» : «فوشوش القوم» بدون : «من» . قال السندي في «حاشيته» (٣/ ٣٢ - ٣٣) : «الوشوشة بشين معجمة مكررة : كلام مختلط خفي لا يكاد يفهم ، وروي بسين مهملة ، ويريد به الكلام الخفي» .
(٣) تقدم برقم (٦٦٣) ، (٦٦٦) ، (٦٨٠) (١٢٥٦) ، (١٢٥٧) ، (١٢٥٩) ، (١٢٦٠) .

* [١٢٧٢] [التحفة: م د س ٩٤٠٩] [المجتبى: ١٢٧١]

(٤) في (ح) : «نا» .

(٥) في (ط) : «أكذاك» .

(فَقَالَ) ^(١): نَعَمْ، فَحَلَّ حَبْوَتَهُ ^(٢)، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتِي السَّهْوِ. قَالَ: وَسَمِعْتُ الْحَكَمَ يَقُولُ: كَانَ عَلْقَمَةُ صَلَّى خَمْسًا ^(٣).

• [١٢٧٤] أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ (بْنُ نَضْرٍ)، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، (وَهُوَ: ابْنُ الْمُبَارَكِ)، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، أَنَّ عَلْقَمَةَ صَلَّى خَمْسًا، فَلَمَّا سَلَّمَ، قَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ سُؤَيْدٍ: يَا أَبَا شَيْبَلٍ، صَلَّيْتَ خَمْسًا، قَالَ: (أَكْذَلِك) ^(٤) يَا أَعْوُرُ؟ فَسَجَدَ سَجْدَتِي السَّهْوِ، وَقَالَ: هَكَذَا فَعَلَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ^(٥).

(١) في (هـ)، (ت)، (ح): «قال».

(٢) حبوته: ما يجتبي به الإنسان من ثوب ونحوه، أي: يقيم الجالس ركبته ويقيم رجله إلى بطنه بثوب يجمعها به مع ظهره، ويشده عليها ويكون أليته على الأرض. (انظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود) (٣/٣٢٢).

(٣) هذا الحديث لم يذكره المزي في «التحفة».

* [١٢٧٣] [المجتبى: ١٢٧٢]

(٤) في (م)، (ط): «أكذاك».

(٥) لم ينه المزي في «التحفة» على أن رواية سفیان هذه مرسلة، وكأنه حملها على الروايات الموصولة. والله أعلم.

* [١٢٧٤] [التحفة: م د س ٩٤٠٩] [المجتبى: ١٢٧٣] • كذا رواه سفیان الثوري، عن الحسن بن عبيدالله بإسناده مرسلا.

ولم يتابع سفیان أحد على هذا الإرسال.

فالحديث رواه جمع عن الحسن بن عبيدالله عن إبراهيم عن علقمة عن عبدالله عن النبي ﷺ موصولا، وفيه القصة، أخرجه مسلم (٥٧٢) من طريق جرير بن عبد الحميد، وفي رواية مختصرة عن عبدالله بن إدريس، وابن الجارود في «المنتقى» (٢٤٦)، وأبو يعلى (٥٢٢٥) من طريق عبدالله بن إدريس.

والطبراني (٩٨٤٥) من طريق زائدة بن قدامة، والنسائي فيما تقدم من طريق مفضل بن مهلهل جميعهم عن الحسن بن عبيدالله بإسناده عن عبدالله بن مسعود عن النبي ﷺ.

- [١٢٧٥] أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، (وَهُوَ: ابْنُ الْمُبَارَكِ)، عَنْ أَبِي بَكْرٍ النَّهْشَلِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى إِحْدَى صَلَاتِي الْعِشِيِّ خَمْسًا، فَقِيلَ لَهُ: أَزِيدُ فِي الصَّلَاةِ؟ فَقَالَ: «وَمَا (ذَلِكَ)»^(١)، قَالُوا: صَلَّيْتَ خَمْسًا، قَالَ: «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ أَنْسَى كَمَا تَنْسُونَ وَأَذْكَرُ كَمَا تَذْكَرُونَ». فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ انْقَطَلَ^(٢).

٢٤٨- (بَابُ) مَا يَفْعَلُ مَنْ نَسِيَ شَيْئًا مِنْ صَلَاتِهِ

- [١٢٧٦] أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ اللَّيْثِ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجَلَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يُونُسَ مَوْلَى عُثْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ يُونُسَ، أَنَّ مُعَاوِيَةَ صَلَّى (أَمَامَهُمْ)^(٣)، فَقَامَ فِي الصَّلَاةِ وَعَلَيْهِ جُلُوسٌ فَسَبَّحَ النَّاسُ، (فَتَمَّ)^(٤) عَلَى قِيَامِهِ، ثُمَّ سَجَدَ بِنَا سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ بَعْدَ أَنْ أَتَمَّ الصَّلَاةَ، ثُمَّ قَعَدَ عَلَى الْمُنْبَرِ، فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ نَسِيَ شَيْئًا مِنْ صَلَاتِهِ فَلْيَسْجُدْ مِثْلَ هَاتَيْنِ السَّجْدَتَيْنِ»^(٥).

(١) في (ح): «ذلك».

(٢) سبق بنفس الإسناد والمتن برقم (٦٦٥)، وانقُطَلَ أي: انصرف. (انظر: تحفة الأحوذى) (١٧٨/١٠).

* [١٢٧٥] [التحفة: م س ٩١٧١] [المجتبى: ١٢٧٤]

(٣) كذا في (م)، (ط) بفتح الهمزة، ووقع في (هـ): «إمامهم» بكسر الهمزة، وفي (ح)، (ت) غير مهموز.

(٤) فوقها في (م)، (ط): «ض عز».

(٥) سبق بنفس الإسناد والمتن برقم (٦٧٩).

* [١٢٧٦] [التحفة: م س ١١٤٥٢] [المجتبى: ١٢٧٥]

٢٤٩- (بَابُ) التَّكْبِيرِ فِي سَجْدَتِي الشَّهْرِ

- [١٢٧٧] أَخْبَرَنَا (أَحْمَدُ بْنُ) عَمْرٍو بْنِ (السَّرْحِ) أَبُو الطَّاهِرِ ، قَالَ : (أَخْبَرَنَا) ^{ص: ط} (١) ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَمْرٌو ، (وَهُوَ : ابْنُ الْحَارِثِ) وَيُونُسُ وَاللَيْثُ ، أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ أَخْبَرَهُمْ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ بُحَيْنَةَ حَدَّثَهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ فِي الثُّلُثَيْنِ مِنَ الظُّهْرِ ، فَلَمْ يَجْلِسْ فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ كَثِيرٍ فِي كُلِّ سَجْدَةٍ وَهُوَ جَالِسٌ قَبْلَ أَنْ يُسَلَّمَ ، (وَسَجَدَهُمَا) ^(٢) النَّاسُ مَعَهُ مَكَانَ مَا نَسِيَ مِنَ الْجُلُوسِ ^(٣) .

٢٥٠- (بَابُ) صِفَةِ الْجُلُوسِ فِي الرَّكْعَةِ الَّتِي تَنْقُضِي فِيهَا الصَّلَاةَ

- [١٢٧٨] أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيِّ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ بُدَّازٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ - (قَالَ) ^(٤) : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَطَاءٍ ، عَنْ أَبِي حَمِيدٍ السَّاعِدِيِّ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا كَانَ فِي (الرَّكْعَتَيْنِ) ^(٥) الَّتِي تَنْقُضِي ^(٦) فِيهَا الصَّلَاةَ أَخَّرَ رِجْلَهُ الْيُسْرَى ، وَقَعَدَ

(١) في (هـ) : «نا» ، وفي (ت) : «حدثنا» .

﴿١٦/أ﴾

(٢) في (هـ) ، (ت) : «وسجدها» .

(٣) تقدم برقم (٦٨١) والحديث سبق بنفس الإسناد والمتن برقم (٦٨٨) .

* [١٢٧٧] [التحفة: ع ٩١٥٤] [المجتبى: ١٢٧٦]

(٤) في (هـ) ، (ت) : «قالا» .

(٥) كذا في جميع النسخ ، وضرب عليها في (ح) ، وكتب في الحاشية : «الركعة» .

(٦) تنقضي : تنتهي . (انظر : القاموس المحيط ، مادة : قضي) .

عَلَى شِقْمِهِ مَتَوَرَّكَ^(١)، ثُمَّ سَلَّمَ^(٢).

- [١٢٧٩] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ (بْنُ سَعِيدٍ)، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كَلْبِ بْنِ أَبِيهِ، عَنْ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ (قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَرْفَعُ يَدَيْهِ إِذَا افْتَسَحَ الصَّلَاةَ، وَإِذَا رَكَعَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، وَإِذَا جَلَسَ أَضْجَعَ الْيُسْرَى، وَنَصَبَ الْيُمْنَى، وَوَضَعَ يَدَهُ الْيُسْرَى عَلَى فَخْذِهِ الْيُسْرَى وَيَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى فَخْذِهِ الْيُمْنَى، وَعَقَدَ ثِنْتَيْنِ الْوُسْطَى وَالْإِبْهَامَ وَأَشَارَ بِالسَّبَابَةِ)^(٣).

٢٥١- (بَابُ) (مَوْضِعِ الدَّرَاعَيْنِ)^{لا ت}

- [١٢٨٠] (أَخْبَرَنِي^(٤) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مَيْمُونِ الرَّقِئِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا^(٥) مُحَمَّدٌ، وَهُوَ: ابْنُ يُوسُفَ الْفَزْرِيَابِيِّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كَلْبِ بْنِ أَبِيهِ، عَنْ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ^{لا ت}، أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ جَلَسَ فِي الصَّلَاةِ، فَفَرَشَ رِجْلَهُ الْيُسْرَى، وَوَضَعَ ذِرَاعَيْهِ عَلَى فَخْذَيْهِ، وَأَشَارَ بِالسَّبَابَةِ يَدْعُو^(٦).

(١) متوركا: وضع وركه اليمنى على رجليه اليمنى منصوبة مصوِّبًا أطراف أصابعها إلى القبلة، ويلصق وركه اليسرى بالأرض مخرجًا لرجله اليسرى من جهة يمينه. (انظر: المعجم الوسيط، مادة: ورك).

(٢) تقدم برقم (٧١٢) (٧٧٦) (١١٩٦).

* [١٢٧٨] [التحفة: خ د ت س ق ١١٨٩٧] [المجتبى: ١٢٧٧]

(٣) سقط من (ت)، ولفظة: «بالسبابة» ليست في (ط)، (هـ)، (ح) والحديث سبق برقم (٨٣٥)، وانظر التعليق على الحديث التالي.

* [١٢٧٩] [التحفة: د س ١١٧٨٣] [المجتبى: ١٢٧٨]

(٤) في (ح): «أنا». (٥) في (هـ): «أنا».

(٦) تقدم من وجه آخر عن عاصم بن كليب برقم (٨٣٥) (١٠٥٣).

* [١٢٨٠] [التحفة: ت س ١١٧٨٤] [المجتبى: ١٢٧٩]

٢٥٢- (باب) مَوْضِعُ حَدِّ الْمِرْفَقِ الْأَيْمَنِ

- [١٢٨١] أَخْبَرَنَا^(١) إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ كُلَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ وَاثِلِ بْنِ حُجْرٍ قَالَ: قُلْتُ: لِأَنْظُرَنَّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، كَيْفَ يُصَلِّي؟ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (يُصَلِّي)، فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، فَرَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى (حَادَى) بِأُذُنَيْهِ، ثُمَّ أَخَذَ شِمَالَهُ بِيَمِينِهِ، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ رَفَعَهُمَا مِثْلَ ذَلِكَ، وَوَضَعَ (يَدَيْهِ) عَلَى رُكْبَتَيْهِ، فَلَمَّا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، رَفَعَهُمَا مِثْلَ ذَلِكَ، فَلَمَّا سَجَدَ وَضَعَ رَأْسَهُ بِذَلِكَ الْمَنْزِلِ مِنْ يَدَيْهِ، ثُمَّ جَلَسَ، فَافْتَرَشَ رِجْلَهُ الْيُسْرَى، وَوَضَعَ يَدَهُ الْيُسْرَى عَلَى فَخْذِهِ الْيُسْرَى، وَحَدَّ مِرْفَقَهُ الْأَيْمَنِ^(٢) عَلَى فَخْذِهِ الْيُمْنَى، وَقَبَضَ ثُنْتَيْنِ^(٣)، (وَخَلَقَ) وَرَأَيْتُهُ يَقُولُ: هَكَذَا وَأَشَارَ بِشُرِّ السَّبَابَةِ مِنَ الْيُمْنَى، وَخَلَقَ الْإِبْهَامَ وَالْوَسْطَى^(٤).

٢٥٣- (باب) مَوْضِعُ الْكَفَّيْنِ

- [١٢٨٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَثُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ - شَيْخٍ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ - ثُمَّ لَقِيتُ الشَّيْخَ، فَقَالَ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يَقُولُ: صَلَّيْتُ إِلَى جَنْبِ ابْنِ عُمَرَ، فَقَلَّبْتُ

(١) في (ح): «نا».

(٢) في (ح): «اليمنى».

(٣) في (ح): «بائنتين».

(٤) تقدم برقم (٧٧٧)، (١٠٥٣)، وانظر التعليق على الحديث السابق.

* [١٢٨١] [التحفة: دس ق ١١٧٨١] [المجتبى: ١٢٨٠]

الْحَصَى ، فَقَالَ لِي ابْنُ عُمَرَ : لَا تُقَلِّبِ الْحَصَى ؛ فَإِنَّ (تُقَلِّبِ) ^(١) الْحَصَى مِنْ الشَّيْطَانِ ، وَأَفْعَلُ كَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَفْعَلُ . قُلْتُ : كَيْفَ رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَفْعَلُ ؟ قَالَ : هَكَذَا ، وَنَصَبَ الْيُمْنَى ، وَأَضْجَعَ الْيُسْرَى ، وَوَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى فَخْذِهِ الْيُمْنَى وَيَدَهُ الْيُسْرَى عَلَى فَخْذِهِ الْيُسْرَى ، وَأَشَارَ بِالسَّبَابَةِ ^(٢) .

٢٥٤- (بَابُ) قَبْضِ الْأَصَابِعِ مِنَ الْيَدِ الْيُمْنَى دُونَ السَّبَابَةِ

• [١٢٨٣] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ مَالِكٍ ، (عَنْ مُسْلِمِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ) ^{لا: طه} ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ : رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ ، وَأَنَا أَعْبَثُ بِالْحَصَى فِي الصَّلَاةِ ، فَلَمَّا (انْصَرَفْتُ) ^(٣) نَهَانِي ، وَقَالَ : اصْنَعْ كَمَا (كَانَ ، يَعْنِي) ^(٤) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ ، قُلْتُ : وَكَيْفَ كَانَ يَصْنَعُ ؟ قَالَ : كَانَ إِذَا جَلَسَ فِي الصَّلَاةِ وَضَعَ كَفَّهُ الْيُمْنَى عَلَى فَخْذِهِ ، وَقَبَضَ (أَصَابِعَهُ) ^{لا: ح} كُلَّهَا ، وَأَشَارَ بِأَصْبِعِهِ الَّتِي تَلِي الْإِبْهَامَ ، وَوَضَعَ كَفَّهُ (الْيُسْرَى) ^{لا: ت} عَلَى فَخْذِهِ الْيُسْرَى ^(٥) .

(١) صحح عليها في (هـ)، (ت)، وفوقها في (م)، (ط): «عـ ض»، وكتب في حاشيتها:

«تقلب»، وصححها عليها.

(٢) تقدم برقم (٨٣٦).

* [١٢٨٢] [التحفة: م دس ٧٣٥١] [المجتبى: ١٢٨١]

(٣) فوقها في (م)، (ط): «عـ»، وكتب بحاشيتها: «انصرف»، وفوقها: «ض ز». وكذا وقع في (هـ)، (ت): «انصرف».

(٤) في (هـ)، (ت): «يعني كان»، وليس في (ح) لفظه: «يعني».

(٥) تقدم برقم (٨٣٦) (١٢٨٢)

* [١٢٨٣] [التحفة: م دس ٧٣٥١] [المجتبى: ١٢٨٢]

٢٥٥- (بَابُ) قَبْضِ الثُّنَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ الْيَمَنِ وَعَقْدِ الْوُسْطَى وَالْإِبْهَامِ فِيهَا

- [١٢٨٤] أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، يَغْنِي: ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ زَائِدَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ كُلَيْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، أَنَّ وَاثِلَ بْنَ حُجْرٍ قَالَ: قُلْتُ: لَا نَنْظُرَنَّ إِلَى صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَيْفَ يُصَلِّي. فَتَظَرْتُ إِلَيْهِ، (فَوَصَفَ)، قَالَ: ثُمَّ قَعَدَ وَافْتَرَشَ رِجْلَهُ الْيُسْرَى، وَوَضَعَ كَفَّهُ الْيُسْرَى عَلَى فَخْذِهِ وَرُكْبَتِهِ الْيُسْرَى، وَجَعَلَ حَدَّ مِرْفَقِهِ الْأَيْمَنِ عَلَى فَخْذِهِ الْيُمْنَى، ثُمَّ قَبَضَ اثْنَيْنِ مِنْ أَصَابِعِهِ، وَحَلَقَ حَلَقَةً، ثُمَّ رَفَعَ أَصْبَعَهُ، فَرَأَيْتُهُ يُحَرِّكُهَا يَدْعُو بِهَا. مُخْتَصَرٌ^(١).

٢٥٦- (بَابُ) بَسْطِ الْيُسْرَى عَلَى الرُّكْبَةِ

- [١٢٨٥] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا جَلَسَ فِي الصَّلَاةِ وَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ وَرَفَعَ أَصْبَعَهُ الَّتِي تَلِي الْإِبْهَامَ، (يَدْعُو)^(٢) بِهَا، وَيَدُهُ الْيُسْرَى عَلَى (رُكْبَتِهِ)^(٣) بِاسِطَهَا عَلَيْهَا.

(١) سبق بنفس الإسناد والمتن برقم (١٠٥٣).

* [١٢٨٤] [التحفة: دس ق ١١٧٨١] [المجتبى: ١٢٨٣]

(٢) في (هـ)، (ت): «فدعا».

(٣) في (م): «ركبته»، وكأنها كانت كذلك في (ح)، وعدلت إلى «ركبته»، ووقع في (ط): «ركبته»،

والمثبت من (هـ)، (ت).

* [١٢٨٥] [التحفة: م ت س ق ٨١٢٨] [المجتبى: ١٢٨٤] • أخرجه مسلم (٥٨٠/١١٤).

- [١٢٨٦] (أَخْبَرَنِي) ^(١) أَيُّوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْوَزَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي زِيَادٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ، عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُشِيرُ بِأَصْبِعِهِ إِذَا دَعَا، وَلَا يُحْرَكُهَا.
- قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: وَرَأَى (عَمَرُو) ^(٢) قَالَ: (وَ) أَخْبَرَنِي عَامِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يَدْعُو كَذَلِكَ، وَيَتَحَامَلُ بِيَدِهِ الْيُسْرَى عَلَى رِجْلِهِ الْيُسْرَى.

٢٥٧- (بَابُ) الْإِشَارَةِ بِالْأَصْبِعِ فِي التَّشْهَدِ

- [١٢٨٧] ((أَخْبَرَنِي) ^(١) مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَّارِ الْمُؤَصِّلِيِّ، عَنْ الْمُعَافَى،

(١) في (ح): «أنا».

(٢) في (هـ): «عَمَرُو»، وزاد بعده: «و»، وفي (ت): «عمرو» وضبطها بضم العين وسكون الميم كذا، وانظر «التحفة».

* [١٢٨٦] [التحفة: د س ٥٢٦٤] [المجتبى: ١٢٨٥] • أخرجه أبو داود (٩٨٩) من طريق الحجاج، وفيه زيادة عمرو بن دينار، وأصله عند مسلم (٥٧٩) من طريق ليث، وأبي خالد الأحمر عن ابن عجلان بهذا الإسناد في صفة الجلوس في التشهد بأطول من هذا. قال البزار: «وهذا حديث واحد عن ابن عجلان، ورواه ابن جريج عن زياد بن سعد، عن ابن عجلان، عن عامر بن عبد الله بن الزبير، عن أبيه، ولا نعلم روى عمرو بن دينار عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن أبيه إلا هذا الحديث، ولا رواه عن عمرو إلا ابن جريج، ولا عن ابن جريج إلا الحجاج، ولا روى حديث ابن جريج عن زياد بن سعد إلا الحجاج بن محمد عنه». اهـ. من «مسنده» (٢٢٠٦).

وقد تقدم من وجه آخر عن عامر بن عبد الله بن الزبير برقم (٨٣٤) ومن وجه آخر عن عجلان برقم (١٢٩١).

عَنْ عِصَامِ بْنِ قَدَامَةَ ، عَنْ مَالِكٍ ، وَهُوَ : ابْنُ نُمَيْرِ الْحَزْرَاعِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ :
رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (وَاضِعًا) ^(١) يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى فَخْذِهِ الْيُمْنَى فِي الصَّلَاةِ ،
يُشِيرُ بِأَصْبُعِهِ ^{لَا ح} .

٢٥٨- (بَابُ التَّهْمِي عَنِ الْإِشَارَةِ بِأَصْبُعَيْنِ) ^{لَات}

• [١٢٨٨] (أَخْبَرَنَا) مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا صَفْوَانٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ
عَجْلَانَ ، عَنِ الْقَعْقَاعِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَجُلًا كَانَ يَدْعُو
(بِأَصْبُعَيْهِ) ^{صِدْقَاتُ ه} . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَحَدٌ أَحَدٌ» ^(٢) .

• [١٢٨٩] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ (الْمُحَرَّمِيُّ) ، قَالَ : حَدَّثَنَا
أَبُو مُعَاوِيَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ سَعْدِ قَالَ : مَرَّ عَلَيَّ

(١) فوقها في (م)، (ط): «ض عزصح»، ووقع في (ه): «واضع يده» بالإضافة، وصحح بينهما.

* [١٢٨٧] [التحفة: د س ق ١١٧١٠] [المجتبى: ١٢٨٧] • أخرجه أبو داود (٩٩١)، وأحمد (٤٧١/٣)، وابن ماجه (٩١١) من طريق عصام بن قدامة، وصححه ابن خزيمة (٧١٥)، (٧١٦)، وابن حبان (١٩٤٦) من هذا الوجه.

ومالك بن نمير مجهول الحال، قاله الحافظ في «الإصابة» (٣٢٣/٦)، وقال الدارقطني: «ما يحدث عن أبيه إلا هو، يعتبر به ولا بأس بأبيه». اهـ. وقال ابن القطان: «لا يعرف حال مالك، ولا روى عن أبيه غيره». اهـ. وقال الذهبي: «لا يعرف» اهـ. وانظر ترجمته في «تهذيب» المزي وابن حجر. وسيأتي من وجه آخر عن عصام بن قدامة برقم (١٢٩٠).

(٢) كذا ضبطت في (ط)، (ه)، (ت)، وصححو على الثانية.

* [١٢٨٨] [التحفة: ت س ١٢٨٦٥] [المجتبى: ١٢٨٨] • أخرجه الترمذي (٣٥٥٧)، وقال: «هذا حديث حسن صحيح غريب» اهـ، وصححه الحاكم (٧١٩/١)، وانظر التعليق الآتي.

النَّبِيِّ ﷺ وَأَنَا أَدْعُو (بِأَصَابِعِي) ^(١). فَقَالَ: «أَحْذِ أَحْذِ» ^(٢). وَأَشَارَ بِالسَّبَابَةِ.

٢٥٩- (بَابُ) إِخْنَاءِ السَّبَابَةِ

- [١٢٩٠] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى الصُّوفِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عِصَامُ بْنُ قَدَامَةَ الْجَدَلِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ نُمَيْرٍ الْخَزَاعِيُّ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ، أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (قَاعِدًا) ^(٣) فِي الصَّلَاةِ، وَاضِعًا ذِرَاعَهُ الْيُمْنَى عَلَى فَخْذِهِ الْيُمْنَى، (رَافِعًا) ^(٤) إِصْبِعَهُ السَّبَابَةَ قَدْ أَحْنَاهَا شَيْئًا، وَهُوَ يَدْعُو ^(٥).

(١) في (هـ)، (ت): «بِأَصْبِعِي» بالثنية.

(٢) كلنا ضبطت في (ط)، (هـ)، (ت)، وصححوها على الثانية.

* [١٢٨٩] [التحفة: د س ٣٨٥٠] [المجتبى: ١٢٨٩] • أخرجه أبو داود (١٤٩٩) من طريق أبي معاوية به، واختلف فيه على الأعمش، فرواه عنه أبو معاوية هكذا، وخالفه عقبه بن خالد، فرواه عن الأعمش، عن أبي صالح، عن بعض أصحاب النبي ﷺ أن النبي ﷺ مرَّ بسعد، ورواه حفص بن غياث، عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة أنه رأى سعدًا، ولم يتابع حفص على قوله، وقول أبي معاوية أشبه بالصواب. قاله الدارقطني في «العلل» (٣٩٧/٤).

والحديث صححه الحاكم (٧١٩/١) فقال: «صحيح على شرطهما، إن كان أبو صالح السمان سمع من سعد». اهـ.

(٣) في (ح) بدون ألف في آخرها.

(٤) كتب في حاشية (م)، (ط): «رافع» وفوقها: «همزة ض ع»، ووقع في (هـ)، (ت): «رافع إصبعه» بالإضافة.

(٥) تقدم برقم (١٢٨٧).

* [١٢٩٠] [التحفة: د س ق ١١٧١٠] [المجتبى: ١٢٩٠]

٢٦٠- (باب) مَوْضِعِ الْبَصْرِ عِنْدَ الْإِشَارَةِ

- [١٢٩١] أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى ، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ ، عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا قَعَدَ فِي التَّشَهُّدِ وَضَعَ كَفَّهُ الْيُسْرَى عَلَى فَخْذِهِ الْيُسْرَى ، وَأَشَارَ بِالسَّبَّابَةِ لَا يُجَاوِزُ بَصْرَهُ إِشَارَتَهُ .

٢٦١- (باب) النَّهْيُ عَنِ رَفْعِ الْبَصْرِ إِلَى السَّمَاءِ عِنْدَ الدُّعَاءِ فِي الصَّلَاةِ

- [١٢٩٢] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ السَّرْحِ ، عَنِ ابْنِ وَهْبٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي اللَّيْثُ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «لَيْسَتْهُنَّ أَقْوَامٌ عَنِ رَفْعِهِمْ أَبْصَارَهُمْ عِنْدَ الدُّعَاءِ فِي الصَّلَاةِ إِلَى السَّمَاءِ أَوْ لَتُخْطَفْنَ أَبْصَارُهُمْ» .

* [١٢٩١] [التحفة: م د ص ٥٢٦٣] [المجتبى: ١٢٩١] • أخرجه أبو داود (٩٩٠)، وصححه ابن خزيمة (٧١٨)، وابن حبان (١٩٤٤)، وأبو عوانة (٢٠١٨) من طريق يحيى القطان به، وفيه زيادة: «ووضع يده اليمنى على فخذة اليمنى» .

وأخرجه مسلم (١١٣/٥٧٩) من طريق ابن عجلان، وليس فيه محل الشاهد. وتقدم برقم (٨٣٤) (١٢٨٦) .

* [١٢٩٢] [التحفة: م ص ١٣٦٣١] [المجتبى: ١٢٩٢] • أخرجه مسلم (٤٢٩) من طريق ابن وهب به، ورواه جماعة عن الليث هكذا، وتفرد يحيى بن بكير فزاد في الإسناد: «عراكا» مع الأعرج، قاله أبو زرعة، انظر «علل ابن أبي حاتم» (١٩٨/٢) .

٢٦٢- (بَابُ) إِجَابِ التَّشْهَدِ

• [١٢٩٣] أَحْبَبْنَا (سَعِيدُ) ^(١) بَنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَبُو (عُبَيْدِ) ^(٢) اللَّهُ الْمَخْزُومِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنِ الْأَعْمَشِ وَمَنْصُورٍ ، عَنْ (شَقِيقِ) ^{صحة: هـ} بَنِ سَلَمَةَ ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ : كُنَّا نَقُولُ فِي الصَّلَاةِ قَبْلَ أَنْ يُفْرَضَ التَّشْهَدُ : السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ ، السَّلَامُ عَلَى جِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا تَقُولُوا هَكَذَا ؛ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ ، وَلَكِنْ قُولُوا : التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ » .

(١) في (هـ) ، (ت) : «سعد» ، وهو خطأ . (٢) في (هـ) ، (ت) : «عبد» ، وهو خطأ .

* [١٢٩٣] [التحفة : خ م س ق ٩٢٩٦-خ م د س ق ٩٢٤٥] [المجتبى : ١٢٩٣] • أخرجه ابن عبد البر في «الاستذكار» (١٦٤/٢) من طريق النسائي ، به . وأخرجه الدارقطني (٣٥٠/١) ، والبيهقي (١٣٨/٢) من طريق المخزومي ، به . قال الدارقطني : «إسناده صحيح» اهـ .

وقال ابن عبد البر : «لم يقل أحد في حديث ابن مسعود هذا ، بهذا الإسناد ، ولا بغيره : قبل أن يفرض التشهد ، إلا ابن عيينة ، والله أعلم» . اهـ . وقال الحافظ في «التلخيص» (٢٦٢/١) : «وأصله في «الصحيحين» دون قوله : قبل أن يفرض علينا» . اهـ .

وهو هكذا في البخاري (٦٣٢٨) ، ومسلم (٥٥/٤٠٢) من طريق جرير ، ومسلم (٥٦/٤٠٢) من طريق شعبة ، وزائدة عند مسلم (٥٧/٤٠٢) عن منصور فقط ، ورواه أبو معاوية عنده عن الأعمش ، وتابعه عليه أبو نعيم ، ويحيى القطان عند البخاري (٨٣١ ، ٨٣٥) ، ومسلم (٥٨/٤٠٢) عن الأعمش ليس فيه منصور ، وفي حديث أبي معاوية زيادة : «ثم ليتخير من الدعاء أعجبه إليه فيدعوه» ، وتابعه عليها حفص بن غياث عند البخاري أيضًا (٦٢٣٠) بنحوه . وانظر =

٢٦٣- (بَابُ) تَعْلِيمِ التَّشْهَدِ كَتَعْلِيمِ السُّورَةِ مِنَ الْقُرْآنِ

- [١٢٩٤] أَخْبَرَنَا (أَحْمَدُ) ^(١) بَنُ سُلَيْمَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حُمَيْدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ ، عَنْ طَاوُسٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا التَّشْهَدَ كَمَا يُعَلِّمُنَا السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ ^(٢) .

٢٦٤- (بَابُ) التَّشْهَدِ

- [١٢٩٥] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ (بَنُ سَعِيدٍ) ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْفُضَيْلُ ، (وَ) هُوَ : ابْنُ عِيَاضٍ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ شَقِيقٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ ؛ فَإِذَا قَعَدَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ : التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، ثُمَّ لِيُخَيَّرَ مِنْ ^{صَحَابَتِهِ} (الكَلَامِ) بَعْدُ مَا شَاءَ .»

= «الفتح» (٢/٣٦٩) . وسبق من وجه آخر عن سفيان برقم (٨٤١) ، ومن وجه آخر عن الأعمش ومنصور برقم (٨٤٦) ، وسيأتي من وجه آخر عن الأعمش وحده برقم (١٣١٤) .
(١) في (ت) : «محمد» ، وهو خطأ .

(٢) هذا الحديث بهذا الإسناد لم يذكره المزي في «التحفة» ولم يستدركه عليه الحافظ في «النكت» .

* [١٢٩٤] [التحفة : م د ت س ق ٥٧٥٠] [المجتبى : ١٢٩٤] • أخرجه مسلم (٦١/٤٠٣) من طريق يحيى بن آدم به ، ورواه الليث بن سعد عن أبي الزبير ، عن سعيد بن جبيرة وطاوس ، عن ابن عباس وزاد صيغة التشهد ، أخرجه مسلم ، وتقدم برقم (٨٥٠) ، وانظر التعليق على الحديث التالي .

* [١٢٩٥] [التحفة : خ م د س ق ٩٢٤٥] [المجتبى : ١٢٩٥] • أخرجه البخاري (٨٣١) ، (٨٣٥) ، (٦٢٣٠) ، ومسلم (٥٨/٤٠٢) من طريق الأعمش به نحوه .

(بَابُ) نَوْعِ آخَرَ مِنَ التَّشَهُّدِ

• [١٢٩٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ (بْنُ كَيْسَانَ : بُدَاذٌ^١)، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ قَتَادَةَ . وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى، قَالَ : حَدَّثَنَا هِشَامٌ، قَالَ : حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ يُونُسَ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ حِطَّانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ (الْأَشْعَرِيَّ)^(١) قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَطَبَنَا فَعَلَّمَنَا سُنَّتَنَا، وَبَيَّنَ لَنَا صَلَاتَنَا، فَقَالَ : «إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَأَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ، ثُمَّ لِيَوْمُكُمْ أَحَدُكُمْ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، (فَإِذَا)^(٢) قَالَ : ﴿وَلَا الصَّالِينَ﴾ [الفاتحة : ٧] (فَقُولُوا)^(٣) : آمِينَ، يُجِبْكُمْ اللَّهُ، ثُمَّ إِذَا كَبَّرَ وَرَكَعَ، فَكَبِّرُوا وَارْكَعُوا؛ فَإِنَّ الْإِمَامَ يَرْكَعُ قَبْلَكُمْ، وَيَرْفَعُ قَبْلَكُمْ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : فِتْلِكَ بِتْلِكَ، وَإِذَا قَالَ : سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، (فَقُولُوا)^(٣) اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ؛ فَإِنَّ اللَّهَ ﷻ قَالَ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ ﷺ : سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، ثُمَّ إِذَا كَبَّرَ وَسَجَدَ، فَكَبِّرُوا

= وأخرجه البخاري (٦٣٢٨)، ومسلم (٥٧ / ٤٠٢ : ٥٧) من طرق عن منصور عن أبي وائل به .

وأخرجه البخاري (٧٣٨١) من طريق مغيرة عن أبي وائل به .
وسبق من وجه آخر عن الأعمش وغيره برقم (٨٤٦)، ومن طريق الأعمش ومنصور وآخرين برقم (١٢٩٣) وسيأتي من وجه آخر عن الأعمش وحده برقم (١٣١٤) (٧٨٥١) (١١٦٩٦) .

والحديث سيأتي بنفس الإسناد برقم (٧٨٥١) .

(١) وهو أبو موسى رضي الله عنه .

(٢) كذا في (م)، (ط)، (ح)، وفوقها في (م)، (ط) : «ض ع»، وكتب في حاشيتها : «وإذا»، وفوقها : «حمزة» . وكذا وقع في (هـ)، (ت) : «وإذا» .

(٣) في (ح) : «قولوا» .

وَاسْجُدُوا؛ فَإِنَّ الْإِمَامَ يَسْجُدُ قَبْلَكُمْ، وَيَرْفَعُ قَبْلَكُمْ، قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: فَبِتْلِكَ بِتْلِكَ، وَإِذَا كَانَ عِنْدَ الْقَعْدَةِ فَلْيَكُنْ مِنْ قَوْلِ أَحَدِكُمْ أَنْ يَقُولَ: التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ الطَّيِّبَاتُ الصَّلَوَاتُ لِلَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ (وَبَرَكَاتُهُ) ^(١)، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

(بَابُ) نَوْعِ آخَرَ مِنَ التَّشْهَدِ

• [١٢٩٧] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّمَنُ بْنُ ^{صحة} (تَابِلٍ)، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ (بْنِ عَبْدِ اللَّهِ) قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا التَّشْهَدَ كَمَا يُعَلِّمُنَا السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ: بِاسْمِ (اللَّهِ) ^(٢) وَبِاللَّهِ، التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ (اللَّهِ)، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَأَسْأَلُ اللَّهَ الْجَنَّةَ، وَأَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ ^(٣).

(١) ليس في (ح)، وذهب عليها في (ط).

* [١٢٩٦] [التحفة: م د س ق ٨٩٨٧] [المجتبى: ١٢٩٦] • أخرجه مسلم (٤٠٤)، وصححه ابن خزيمة (١٥٨٤، ١٥٩٣)، وابن حبان (٢١٦٧)، وأبو عوانة (٢٠٢٠، ٢٠٢١)، والبيهقي (٩٦/٢). وسبق من وجه آخر عن قتادة برقم (٧٣٧)، (٨٤٨)، (٨٤٩)، (٩٩٢).

(٢) لم يكتب لفظ الجلالة في (هـ)، (ت)، وصحح على ما قبلها في (ت).

(٣) هذا الحديث من هذا الوجه (أبي عاصم عن أيمن) مما فات الحافظ المزي عزوه إلى النسائي، والحديث سبق من وجه آخر عن أيمن برقم (٨٥١).

* [١٢٩٧] [التحفة: س ق ٢٦٦٥] [المجتبى: ١٢٩٧]

٢٦٥- (بَابُ) التَّسْلِيمِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ (بِأَبِي هُوَ وَأُمِّي) ^{لا}

- [١٢٩٨] (أَخْبَرَنِي) ^(١) عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَبْدِ الْحَكَمِ (الْوَرَّاقُ، قَالَ: (أَخْبَرَنَا) ^(٢)) مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ سَعِيدٍ. وَأَخْبَرَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ) وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ زَادَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ لِلَّهِ مَلَائِكَةَ سَيَّاحِينَ» ^(٣) يُبَلِّغُونِي مِنْ أُمَّتِي السَّلَامَ».

٢٦٦- (بَابُ) فَضْلِ (التَّسْلِيمِ) ^(٤) عَلَى النَّبِيِّ ﷺ

- [١٢٩٩] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ الْكُوسَجِيُّ الْمَزُوزِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَفَّانُ،

(١) في (ح): «أنا».

(٢) في (ح): «نا».

(٣) سياحين: ساح في الأرض: إذا ذهب فيها وسار. (انظر: تحفة الأحوذى) (٤٢/١٠).

* [١٢٩٨] [التحفة: س ٩٢٠٤] [المجتبى: ١٢٩٨] • أخرجه أحمد (٣٨٧/١)، (٤٤١) من طرق

عن سفيان الثوري، وتابعه عليه الأعمش عند الحاكم (٤٥٦/٢)، وحسين الخلقاني عند البزار

(٣٠٧/٥) بلفظ: «يطوفون في الطرق» لفظ حسين.

قال البزار: «وهذا الحديث لا نعلم يروى عن عبد الله إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد». اهـ.

والحديث صححه ابن حبان (٢١٤)، والحاكم (٤٥٦/٢) وقال: «صحيح الإسناد، ولم

يخرجاه، وقد علونا في حديث الثوري، فإنه مشهور عنه، فأما حديث الأعمش عن عبد الله بن

السائب، فإننا لم نكتبه إلا بهذا الإسناد». اهـ.

والحديث مشهور من حديث الثوري، تفرد به عبد الله بن السائب عن زاذان عن ابن

مسعود. وقيل عن علي ولا يثبت وانظر «علل الدارقطني» (٢٠٥/٣)، و«الإرشاد» للخليلي

(٤٤٥/١)، و«الفصل» للخطيب (٦٦١/٣)، و«الحلية» (٢٠١/٤).

والحديث سيأتي من وجه آخر عن الثوري برقم (١٠٠٠٤).

(٤) في (ح): «السلام».

قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ قَالَ: قَدِمَ عَلَيْنَا سُلَيْمَانُ مَوْلَى الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ (رَمَان) ^(١) الْحَجَّاجِ، فَحَدَّثَنَا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَاءَ ذَاتَ يَوْمٍ وَ(الْبُشْرَى) ^(٢) فِي وَجْهِهِ، فَقُلْنَا: إِنَّا لَنَرِي (الْبُشْرَى) ^(٣) فِي وَجْهِكَ، فَقَالَ: «إِنَّهُ أَتَانِي الْمَلَكُ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّ رَبَّكَ يَقُولُ: أَمَا يُرْضِيكَ أَنَّهُ لَا يُصَلِّي عَلَيْكَ أَحَدٌ إِلَّا صَلَّيْتُ عَلَيْهِ عَشْرًا، وَلَا يُسَلِّمُ عَلَيْكَ أَحَدٌ إِلَّا سَلَّمْتُ عَلَيْهِ عَشْرًا».

٢٦٧- (بَابُ) التَّحْمِيدِ وَالصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي الصَّلَاةِ

• [١٣٠٠] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: (حَدَّثَنَا) ^(٤) ابْنُ (وَهْبٍ) ^(٥)، عَنْ أَبِي هَانِئٍ، أَنَّ أَبَا عَلِيٍّ الْجُبَيْيَّ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ فَضَالَهَ بْنَ عُبَيْدٍ يَقُولُ: سَمِعَ

(١) فوقها في (م)، (ط): «ع»، وكتب في حاشيتها: «زمن»، وفوقها: «ض ز». وكذا وقع في (هـ)، (ت)، (ح): «زمن».

(٢) في (م): «والبشرى»، والمثبت من بقية النسخ، وصحح عليها في (هـ)، (ت).

(٣) في (ط)، (ح): «البشر»، وصحح عليها في (هـ)، (ت).

* [١٢٩٩] [التحفة: ص ٣٧٧٧] [المجتبى: ١٢٩٩] • أخرجه أحمد (٢٩/٤) عن عفان به،

وتابعه عليه أبو كامل عنده أيضًا (٣٠/٤)، وعبدالله بن المبارك برقم (١٣١١)، (٩٩٩٨).

والحديث صححه ابن حبان (٩١٥)، والحاكم (٤٢٠/٢).

وسليمان مولى الحسن بن علي مجهول.

قال النسائي: «وسليمان هذا ليس بالمشهور» اهـ، قاله الحافظ في «التقريب»، وقال في

«التهذيب» (٢٣٢/٤): «وقد اختلف في سنده على ثابت» اهـ.

وانظر لهذا الاختلاف «التاريخ الكبير» (٦/٤).

(٤) في (ح): «أنا».

(٥) ذكره في «التحفة» من رواية ابن وهب، عن حيوة بن شريح، عن أبي هانئ، فزاد حيوة، وهذا

مخالف لما في جميع النسخ، ولما في «المجتبى»، وكذا رواه ابن خزيمة (٧٠٩) من طريق ابن

وهب، عن أبي هانئ؛ ليس فيه حيوة بن شريح.

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا يَدْعُو فِي (صَلَاةٍ) ^(١)، لَمْ (يُحْجِدْ) ^(٢)، وَلَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَجَلْتُ أَيُّهَا الْمُصَلِّي». ثُمَّ (عَلَّمَهُنَّ) ^(٣) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَسَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا يُصَلِّي فَمَجَّدَ اللَّهَ وَحَمِدَهُ، وَصَلَّى عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اذْعُ تُجَبِّ، وَسَلْ (تُعْطُ)» ^(٤).

٢٦٨- (بَابُ) الْأَمْرِ بِالصَّلَاةِ عَلَيَّ النَّبِيِّ ﷺ

• [١٣٠١] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ وَالْحَارِثُ بْنُ مِسْكِينٍ - قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ وَاللَّفْظُ لَهُ - عَنِ ابْنِ الْقَاسِمِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ نَعِيمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُجَمِرِ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ - وَ(عَبْدُ اللَّهِ) ^{صَحَابَةُ} بَنُ زَيْدِ الَّذِي أَرَى النَّدَاءَ بِالصَّلَاةِ - أَخْبَرَهُ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: أَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَجْلِسِ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، فَقَالَ لَهُ بَشِيرُ بْنُ (سَعْدٍ) ^(٥): أَمَرَنَا اللَّهُ أَنْ نُصَلِّيَ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَكَيْفَ نُصَلِّيَ عَلَيْكَ؟ فَسَكَتَ

(١) صحح على آخرها في (هـ)، ووقع في (ح): «الصلوة».

(٢) في (ح): «يحمد».

(٣) فوقها في (م)، (ط): «ض ع»، وفوقها في (هـ)، (ت): «صح»، زاد في (هـ): «كذا»، وكتب في حاشية (م)، (ط): «علمهم»، وفوقها: «ز حمزة»، وبالفعل وقع في (ح) - وهي من رواية حمزة - : «علمهم».

(٤) في (م)، (ط): «تعطأ»، وفوقها: «ض ع»، وكتب في حاشيتهما: «تعطه»، والمثبت من (هـ)، (ت)، (ح).

* [١٣٠٠] [التحفة: دت س ١١٠٣١] [المجتبى: ١٣٠٠] • أخرجه أبو داود (١٤٨١)، والترمذي (٣٤٧٦، ٣٤٧٧) من طريق أبي هانئ به.

قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح». اهـ. وصححه أيضًا ابن خزيمة (٧٠٩)، (٧١٠)، وابن حبان (١٩٦٠)، والحاكم (٣٥٤/١).

(٥) في (ح): «مسعود»، وهو خطأ.

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى تَمَيَّنَا أَنَّهُ لَمْ يَسْأَلْهُ، ثُمَّ قَالَ: «قُولُوا: اللَّهُمَّ (صَلِّ)»^(١)
 عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى (آلِ) إِبْرَاهِيمَ، وَبَارِكْ عَلَى
 مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، فِي الْعَالَمِينَ، إِنَّكَ
 حَمِيدٌ مَجِيدٌ. وَالسَّلَامُ كَمَا قَدْ عَلِمْتُمْ.

٢٦٩- (بَابُ) كَيْفَ الصَّلَاةُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ

• [١٣٠٢] أَخْبَرَنَا (زِيَادُ) ^(٢) بَنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ،
 قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ (بِشْرِ) ^(٣)، عَنْ
 أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: قِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَمَرْنَا (اللَّهُ) أَنْ نُصَلِّيَ عَلَيْكَ
 وَنُسَلِّمَ، فَأَمَّا السَّلَامُ فَقَدْ عَرَفْتَاهُ، فَكَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ؟ قَالَ: «قُولُوا: اللَّهُمَّ
 صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَى (آلِ) مُحَمَّدٍ،
 كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ».

(١) في (ح): «صلي»، وكذا في المواضع الآتية في الأحاديث التي بعد هذا.

* [١٣٠١] [التحفة: م د ت س ١٠٠٧] [المجتبى: ١٣٠١] • أخرجه مسلم (٤٠٥)، والترمذي
 (٣٢٢٠) من طريق مالك به، وقال: «هذا حديث حسن صحيح». اهـ.

وقد اختلف في إسناده هذا الحديث على نعيم المجرم، حكى ذلك النسائي برقم (٩٩٨٦)،

بنفس الإسناد، وعن محمد بن سلمة وحده برقم (١١٥٣٥)، وانظر (٩٩٨٧).

(٢) في (م)، (ط): «زكريا»، وهو خطأ، والتصويب من (هـ)، (ت)، (ح).

(٣) في (م)، (هـ)، (ت): «بشير»، والمثبت من (ط)، (ح)، وهو الصواب.

* [١٣٠٢] [التحفة: م د ت س ٩٩٩٨] [المجتبى: ١٣٠٢] • تفرد به النسائي، وهو عند الطبراني في

«الكبير» (٢٥٠/١٧) من طريق زياد بن يحيى شيخ النسائي.

نَوْعٌ آخَرُ

• [١٣٠٣] أَخْبَرَنَا الْقَاسِمُ بْنُ زَكْرِيَّا بْنِ دِينَارٍ - مِنْ كِتَابِهِ - قَالَ : حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ ، عَنْ زَائِدَةَ ، عَنْ سُلَيْمَانَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْزَةَ قَالَ : قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ قَدْ عَرَفْنَاهُ ، فَكَيْفَ (الصَّلَاةُ) ^(١) ؟ قَالَ : « قُولُوا : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ ، اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ » . قَالَ ابْنُ أَبِي لَيْلَى : وَنَحْنُ نَقُولُ : وَعَلَيْنَا مَعَهُمْ .

• [١٣٠٤] أَخْبَرَنَا الْقَاسِمُ بْنُ زَكْرِيَّا بْنِ دِينَارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ ، عَنْ زَائِدَةَ ، عَنْ سُلَيْمَانَ ، عَنْ الْحَكَمِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْزَةَ قَالَ : قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ قَدْ عَرَفْنَاهُ ، فَكَيْفَ الصَّلَاةُ عَلَيْكَ ؟

= وخالف هشام بن حسان عبد الله بن عون ، فرواه عن ابن سيرين عن عبد الرحمن بن بشر مرسلًا ؛ أخرجه النسائي برقم (٩٩٨٩) وذكر ذلك الخلاف .

وقال الدارقطني في «العلل» (١٨٤/٦) : «يرويه محمد بن سيرين ، واختلف عنه» ، وذكر أن عبد الأعلى تابع ابن عون على روايته ، وقال : «وهو الصواب» اهـ . يعني المرسل . والحديث سيأتي بنفس الإسناد والمتن برقم (٩٩٨٨) .

(١) صحح على آخرها في (هـ) ، وبين الكلمتين في (ت) .

* [١٣٠٣] [التحفة: ع ١١١١٣] [المجتبى: ١٣٠٣] • تفرد به النسائي من هذا الوجه ، وقال في «المجتبى» : «وهذا خطأ» . اهـ . يعني ذكر عمرو بن مرة فيه ، وانظر «التحفة» ، وكذا تعقيب النسائي على الحديث التالي ، وسيأتي من وجهين آخرين عن ابن أبي ليلى في الذي يليه وفيها سيأتي برقم (١٠٢٩٩) .

قَالَ: «قُولُوا: اللَّهُمَّ (صَلِّ) ^(١) عَلَيَّ مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَيَّ إِبرَاهِيمَ وَ(عَلَى) آلِ إِبرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ، وَبَارِكْ عَلَيَّ مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَيَّ إِبرَاهِيمَ وَآلِ إِبرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ» ^(٢).
قَالَ (عَبْدُ الرَّحْمَنِ): وَنَحْنُ نَقُولُ: وَعَلَيْنَا مَعَهُمْ.

قال أبو عبد الرحمن: (هَذَا) ^(٣) أَوْلَى بِالصَّوَابِ مِنَ الَّذِي قَبْلَهُ، (وَ) ^(٤) لَا نَعْلَمُ أَحَدًا قَالَ فِيهِ: عَمَّرُوْنِي مَرَّةً، غَيْرَ هَذَا، (وَهُوَ عَنِ الْحَكَمِ مَشْهُورٌ).

• [١٣٠٥] أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، (وَهُوَ: ابْنُ الْمُبَارَكِ)، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ: قَالَ لِي كَعْبُ بْنُ عُجْرَةَ: أَلَا أُهْدِي لَكَ هَدِيَّةً؟ (قُلْنَا): يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ عَرَفْنَا كَيْفَ السَّلَامُ عَلَيْكَ، فَكَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ؟ قَالَ: «قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيَّ مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَيَّ (آلِ) إِبرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ، اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَيَّ مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَيَّ إِبرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ».

(١) في (ح): «صلي».

(٢) سقط من (ح)، وألحق في الحاشية كلام لكنه غير واضح، ولعله القدر الساقط.

(٣) في (ح): «وحدیث الحكم».

(٤) من (ح)، وصحح مكانها بين الكلمتين في (هـ)، (ت).

* [١٣٠٤] [الصفحة: ع ١١١١٣] [المجتبى: ١٣٠٤] • أخرجه البخاري (٤٧٩٧، ٦٣٥٧)، ومسلم (٤٠٦) من طرق عن الحكم به نحوه.

وانظر الحديث السابق وكذلك اللاحق مع ماسياتي برقم (٩٩٩٢)، (١٠٢٩٩).

* [١٣٠٥] [الصفحة: ع ١١١١٣] [المجتبى: ١٣٠٥] • أخرجه البخاري (٦٣٥٧)، ومسلم (٤٠٦) من طريق شعبة به. وسياتي سننًا ومنتًا برقم (٩٩٩٢)، وانظر (١٠٢٩٩).

نَوْعٌ آخَرُ

- [١٣٠٦] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: (أَخْبَرَنَا) ^(١) مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُجَمِّعُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ عَثْمَانَ بْنِ مَوْهَبٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ الصَّلَاةُ عَلَيْكَ؟ قَالَ: «قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَآلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَآلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ».
- [١٣٠٧] أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، (قَالَ: حَدَّثَنَا (عَمِّي) ^(٢))،

(١) في (ح): «نا».

* [١٣٠٦] [التحفة: س ٥٠١٤] [المجتبى: ١٣٠٦] • أخرجه أحمد (١٦٢/١) عن محمد بن بشر، عن مجمع بن يحيى، وتابع مجمعاً عليه شريك عند البزار (١٥٧/٣، ١٥٨)، والنسائي في الحديث التالي ورقم (١٠٣٠٠) وإسرائيل عند الطبراني في «الأوسط» (٩١/٣). قال البزار: «وهذا الحديث قد رواه غير الحكم بن مروان عن إسرائيل عن عثمان بن عبد الله بن موهب عن موسى بن طلحة، ولم يقل: عن أبيه، ووافقه شريك على وصله». اهـ. وقال الطبراني: «لا يروى هذا الحديث عن طلحة إلا من حديث عثمان بن عبد الله بن موهب، ولا رواه عن عثمان إلا إسرائيل وشريك». اهـ. وخالفهم خالد بن سلمة؛ فرواه عن موسى بن طلحة، عن زيد بن خارجة، كما سيأتي. (٧٨٢٣).

وصوب الدارقطني روايته في «العلل» (٢٠٢/٤)، وكذا ابن المديني كما في «تحفة الأشراف» والبخاري في «تاريخه الكبير» (٣٨٣/٣ - ٣٨٤) والله أعلم. والحديث سيأتي برقم (٧٨٢٢)، (٩٩٩٠).

(٢) في (م): «عثمان»، وهو تصحيف، والتصويب من (ط)، (هـ)، (ح).

قَالَ : حَدَّثَنَا شَرِيكٌ ، عَنْ عَثْمَانَ بْنِ مَوْهَبٍ ، عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ رَجُلًا^{لَات} أَتَى نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : كَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ؟ قَالَ : «قُولُوا : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى (مُحَمَّدٍ) ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى (آلِ) مُحَمَّدٍ ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ» .

• [١٣٠٨] أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْأُمَوِيِّ - فِي حَدِيثِهِ - عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَثْمَانَ بْنِ حَكِيمٍ ، عَنْ خَالِدِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ قَالَ : سَأَلْتُ زَيْدَ بْنَ (خَارِجَةَ)^(١) قَالَ : أَنَا سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : «صَلُّوا عَلَيَّ (فَاجْتَهِدُوا)^(٢) فِي الدُّعَاءِ ، وَقُولُوا : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ» .

• [١٣٠٩] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا بَكْرٌ ، وَهُوَ : ابْنُ مُضَرٍّ ، عَنْ ابْنِ

* [١٣٠٧] [التحفة : س ٥٠١٤] [المجتبى : ١٣٠٧]

(١) فِي (هـ) ، (ت) : «حَارِثَةَ» ، لَكِن ضَرَبَ عَلَيْهَا فِي (هـ) ، وَكُتِبَ فِي الْحَاشِيَةِ بِخَطٍ مُخَالَفٍ : «خَارِجَةَ» ، وَصَحَّحَ فَوْقَهَا وَتَحْتَهَا وَبَجَوَّارَهَا .

(٢) فِي (هـ) ، (ت) ، (ح) : «وَاجْتَهِدُوا» .

* [١٣٠٨] [التحفة : س ٣٧٤٦] [المجتبى : ١٣٠٨] • أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١/١٩٩) مِنْ طَرِيقِ

عَثْمَانَ بْنِ حَكِيمٍ بِهِ ، وَقَدْ اخْتَلَفَ عَنْهُ فَرَوَاهُ عَنْهُ عَيْسَى بْنُ يُونُسَ ، فَقَالَ فِي إِسْنَادِهِ : عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ . وَرَوَاهُ مِرْوَانَ بْنَ مَعَاوِيَةَ عَنْهُ فَقَالَ : عَنْ يَزِيدِ بْنِ خَارِجَةَ . حَكَى ذَلِكَ الدَّارِقُطَنِيُّ ، ثُمَّ قَالَ : «وَكِلَاهُمَا وَهَمٌ وَالصُّوَابُ زَيْدِ بْنِ خَارِجَةَ وَهُوَ أَصْحَابُهَا» . اهـ . مِنْ «الْعِلَلِ» (٤/٢٠٢) .

قَالَ الْمِزِّي فِي «التَّحْفَةِ» : «قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ : لَا أَرَى خَالِدِ بْنَ سَلَمَةَ إِلَّا وَقَدْ حَفِظَهُ» . اهـ .

وَالْحَدِيثُ سِيَّاتِي سَنَدًا وَمَتْنًا بِرَقْمِ (٩٩٩١) وَمِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ عَثْمَانَ بْنِ حَكِيمٍ بِرَقْمِ (٧٨٢٣) ، (١٠٣٠١) .

(الهاد) ^(١)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَبَّابٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قُلْنَا: يَارَسُولَ اللَّهِ، هَذَا (التَّسْلِيمُ) ^(٢) عَلَيْكَ قَدْ عَرَفْنَا، فَكَيْفَ الصَّلَاةُ عَلَيْكَ؟ قَالَ: «قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ».

نَوْعٌ آخَرُ

• [١٣١٠] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ. (وَالْحَارِثُ) ^{ص:ت هـ} بَنُ مِسْكِينَ - قِرَاءَةٌ عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ - عَنِ ابْنِ الْقَاسِمِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمِ الرَّزْقِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو حُمَيْدٍ السَّاعِدِيُّ، أَنَّهُمْ قَالُوا: يَارَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ (وَدُرِّيَّتِهِ) ^{ص:ت هـ} - فِي حَدِيثِ الْحَارِثِ (بَنِ مِسْكِينَ) - كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَدُرِّيَّتِهِ) ^{ص:ت هـ} - قَالَا جَمِيعًا: كَمَا بَارَكْتَ عَلَى (آلِ) ^(٣) إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ». ❦

(١) في (هـ)، (ت): «الهادي».

(٢) في (هـ)، (ت): «السلام».

* [١٣٠٩] [التحفة: خ ص ق ٤٠٩٣] [المجتبى: ١٣٠٩] • أخرجه البخاري (٤٧٩٨، ٦٣٥٨)

من طريق يزيد بن الهاد به نحوه.

(٣) ضرب عليها في (ح).

❦ [١٦/ب]

(قال أبو عبد الرحمن): أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بِهَذَا الْحَدِيثِ مَرَّتَيْنِ، وَلَعَلَّهُ أَنْ يَكُونَ سَقَطَ عَلَيْهِ مِنْهُ سَطْرٌ.

٢٧٠- (بَابُ) الْفُضْلِ فِي الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ

- [١٣١١] أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، يَغْنِي: ابْنُ الْمُبَارَكِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ مَوْلَى الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَاءَ ذَاتَ يَوْمٍ وَالْبِشْرُ يُرَى فِي وَجْهِهِ، فَقَالَ: «إِنَّهُ جَاءَنِي جِبْرِيلُ فَقَالَ: (إِنَّ رَبَّكَ يَقُولُ): أَمَا يُرْضِيكَ يَا مُحَمَّدٌ (أَنَّهُ) ^(١) لَا يُصَلِّي عَلَيْكَ أَحَدٌ مِنْ أُمَّتِكَ إِلَّا صَلَّيْتُ عَلَيْهِ عَشْرًا، وَلَا يُسَلِّمُ عَلَيْكَ أَحَدٌ مِنْ أُمَّتِكَ إِلَّا سَلَّمْتُ عَلَيْهِ عَشْرًا» ^(٢).
- [١٣١٢] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، وَهُوَ: ابْنُ جَعْفَرٍ، عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ وَاحِدَةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ عَشْرًا».

* [١٣١٠] [التحفة: خ م د س ق ١١٨٩٦] [المجتبى: ١٣١٠] • أخرجه البخاري (٣٣٦٩)، (٦٣٦٠)، ومسلم (٤٠٧) من طريق مالك به، وهو في «الموطأ» (٣٩٥). وسيأتي بسند الحارث بن مسكين ومثنه برقم (٩٩٩٧)، ومن وجه آخر عن ابن القاسم برقم (١١٢٧٨).

(١) في (ح): «أن».

(٢) تقدم برقم (٩٩٩٨) بنفس الإسناد والمتن، ومن وجه آخر عن حماد برقم (١٢٩٩)

* [١٣١١] [التحفة: س ٣٧٧٧] [المجتبى: ١٣١١]

* [١٣١٢] [التحفة: م د ت س ١٣٩٧٤] [المجتبى: ١٣١٢] • أخرجه مسلم (٤٠٨)، والترمذي (٤٨٥) عن علي بن حجر به.

- [١٣١٣] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَثُورٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ^{صَحِيحٌ ط} (١) يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ (بُرَيْدِ) بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً وَاحِدَةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ عَشْرَ صَلَوَاتٍ، (وَحَطَّتْ) عَنْهُ عَشْرُ خَطِيئَاتٍ، وَرَفَعَتْ لَهُ عَشْرَ دَرَجَاتٍ».

٢٧١- (بَابُ) (تَخْيِيرِ) ^(٢) الدُّعَاءِ بَعْدَ الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ

- [١٣١٤] (أَخْبَرَنَا) ^(٣) يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدُّورَقِيُّ وَعَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ - وَاللَّفْظُ لَهُ - قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، وَهُوَ: الْأَعْمَشُ، قَالَ: حَدَّثَنِي

= قال الترمذي: «حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح». اهـ. وصححه أيضاً أبو عوانة (٢٠٤٠)، وابن حبان (٩٠٦). (١) في (ح): «أنا».

* [١٣١٣] [التحفة: س ٢٤٤] [المجتبى: ١٣١٣] • تفرد به النسائي من هذا الوجه عن محمد بن يوسف، وأخرجه الضياء في «المختارة» (١٥٦٨) من طريق النسائي به، وقد تابعه عليه محمد بن فضيل، وأبو نعيم (٣/١٠٢، ٢٦١)، ومحمد بن بشر العبدي عند ابن حبان (٩٠٤)، وعبيدالله ابن موسى عند الحاكم (١/٧٣٥) وقال: «صحيح الإسناد». اهـ. وعندهم جميعاً بدون قوله: «ورفعت له عشر درجات».

وخالفهم مخلد بن يزيد؛ فرواه عن يونس بن أبي إسحاق، عن برید بن أبي مریم، عن الحسن البصري عن أنس، وسيأتي برقم (١٠٣٠٢).

وصوب الدارقطني في «العلل» (١١٥/١٢) رواية يونس بن أبي إسحاق عن أبي إسحاق عن برید بن أبي مریم عن أنس، على رواية إبراهيم بن طهمان والمغيرة بن مسلم عن إسحاق عن أنس.

والحديث سيأتي سنناً ومتناً برقم (١٠٣٠٢) ومن وجه آخر عن يونس برقم (١٠٠٠٠)، (١٠٣٠٣)، (١٠٣٠٤).

(٢) في (هـ)، (ت): «تَخْيِيرٌ». (٣) في (ح): «أنا».

شَقِيقٌ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : كُنَّا إِذَا جَلَسْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الصَّلَاةِ قُلْنَا :
السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ (مِنْ) عِبَادِهِ ، السَّلَامُ عَلَى فُلَانٍ وَفُلَانٍ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
« لَا تَقُولُوا : السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ ؛ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ ، وَلَكِنْ إِذَا جَلَسَ أَحَدُكُمْ
فَلْيَقُلْ : التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ
وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ - فَإِنَّكُمْ إِذَا قُلْتُمْ
ذَلِكَ (أَصَابَتْ) كُلَّ عَبْدٍ صَالِحٍ فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ - أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ،
وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، ثُمَّ لِيَسْخَرَنَّ مِنَ الدُّعَاءِ بَعْدَ أَعْجَبِهِ إِلَيْهِ
يَدْعُو بِهِ » .

٢٧٢- (بَابُ) الذِّكْرِ بَعْدَ التَّشَهُدِ

• [١٣١٥] أَخْبَرَنِي عُيَيْدُ بْنُ وَكَيْعِ بْنِ الْجَرَّاحِ - [أَخُو سُفْيَانَ بْنِ وَكَيْعِ بْنِ الْجَرَّاحِ] ^(١)
- قَالَ : (حَدَّثَنَا) ^(٢) أَبِي ، عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارٍ ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، عَنْ أَنَسِ قَالَ : جَاءَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، (فَقَالَتْ) ^(٣) :

* [١٣١٤] [التحفة: خ م د س ق ٩٢٤٥] [المجتبى: ١٣١٤] • أخرجه البخاري (٨٣٥) من

طريق يحيى القطان به نحوه ، وتابعه عليه أبو معاوية عند مسلم (٤٠٢) .

وتقدم عن الأعمش من غير وجه انظر ما تقدم برقم (٨٤٦) (١٢٩٣) (١٢٩٥) .

(١) ليس في (هـ) ، (ت) ، (ح) ، ووقع في (م) ، وحاشية (ط) : «أخو وكيع بن الجراح» ، وكتب
فوقها الأخير : «لحمزة» ، وهو خطأ واضح ، وقد صوبناه من «المجتبى» .

(٢) في (ح) : «حدثني» .

(٣) في (م) ، (ط) ، (هـ) ، (ت) : «قالت» ، وصحح على أولها في (هـ) ، والمثبت من (ح) .

يَارَسُوْلَ اللّٰهِ، عَلَّمَنِي كَلِمَاتٍ أَدْعُو بِهِنَّ فِي صَلَاتِي . قَالَ : «سَبِّحِي اللّٰهَ عَشْرًا ،
وَاحْمَدِيهِ عَشْرًا ، وَكَبِّرِيهِ عَشْرًا ، ثُمَّ سَلِيهِ حَاجَتَكَ يَقُوْلُ : نَعَمْ (نَعَمْ)» .

٢٧٣- (بَابُ) الدُّعَاءِ بَعْدَ الدُّكْرِ

• [١٣١٦] [أَجْبَرْنَا قُتَيْبَةَ (بْنُ سَعِيدٍ) ، قَالَ : حَدَّثَنَا خَلْفٌ ، يَعْنِي : ابْنَ خَلِيفَةَ ، عَنْ
حُفْصِ - ابْنِ أَخِي أَنَسٍ - عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللّٰهِ ﷺ جَالِسًا - يَعْنِي
- وَرَجُلٌ قَائِمٌ يُصَلِّي ، فَلَمَّا رَكَعَ وَسَجَدَ وَتَشَهَّدَ دَعَا ، فَقَالَ فِي دُعَائِهِ : اللّٰهُمَّ
إِنِّي أَسْأَلُكَ بِأَنَّ لَكَ الْحَمْدَ ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ الْمَنَّانُ^(١) ، بِدِيْعِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ،
يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ ، يَا حَيُّ يَا قَيُّوْمُ^(٢) ، إِنِّي أَسْأَلُكَ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأَصْحَابِهِ :
«تَدْرُونَ بِمَا دَعَا؟» قَالُوا : اللّٰهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قَالَ : «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَقَدْ
دَعَا بِاسْمِهِ الْعَظِيمِ الَّذِي إِذَا دُعِيَ بِهِ أَجَابَ ، وَإِذَا سُئِلَ بِهِ أُعْطِيَ» .

* [١٣١٥] [التحفة : ت س ١٨٥] [المجتبى : ١٣١٥] • أخرجه الترمذي (٤٨١) من طريق عكرمة بن

عمار نحوه ، وقال : «حديث أنس حديث حسن غريب» . اهـ .

وصححه ابن خزيمة (٨٥٠) ، وابن حبان (٢٠١١) ، والحاكم (٣٨٥/١) وقال : «صحيح

على شرط مسلم ، ولم يخرجاه» . اهـ .

(١) المنان : الذي يُثْعَمُ غيرَ فَاخِرٍ بِالْإِنْعَامِ . (انظر : لسان العرب ، مادة : منن) .

(٢) قيووم : القائمُ بِأُمُورِ الْخَلْقِ ، وَمُدَبِّرُ الْعَالَمِ فِي جَمِيعِ أَحْوَالِهِ . (انظر : لسان العرب ، مادة : قيوم) .

* [١٣١٦] [التحفة : د س ٥٥١] [المجتبى : ١٣١٦] • أخرجه أبو داود (١٤٩٥) ، وأحمد (٢٤٥/٣)

من طريق خلف بن خليفة ، وصححه ابن حبان (٨٩٣) ، والحاكم (٦٨٣/١) وقال : «حديث

صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ، وقد روي من وجه آخر عن أنس بن مالك» . اهـ ،

والحديث يأتي سندًا وامتتًا برقم (٧٨٥٢) .

- [١٣١٧] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ (يَزِيدَ) الْبُصْرِيُّ (أَبُو بُرَيْدٍ) ^{صحه} (١)، عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ عَبْدِ الْوَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، يَعْنِي: الْمُعَلَّمُ، عَنْ ابْنِ (بُرَيْدَةَ) ^{صحه}، قَالَ: حَدَّثَنِي حَنْظَلَةُ بْنُ عَلِيٍّ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ الْأَدْرِعِ حَدَّثَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ الْمَسْجِدَ إِذَا رَجُلٌ (قَدْ صَلَّى) ^(٢) وَهُوَ يَتَشَهَّدُ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ يَا اللَّهُ الْوَاحِدُ (الْأَحَدُ) ^{لايت} الصَّمَدُ، الَّذِي لَمْ يَلِدْ، وَلَمْ يُولَدْ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ (كُفْوًا) ^(٣) أَحَدٌ، أَنْ تَغْفِرَ لِي ذُنُوبِي؛ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَفُورُ الرَّحِيمُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (قَدْ غُفِرَ لَهُ). ثَلَاثًا.

نَوْعٌ آخَرٌ مِنَ الدُّعَاءِ

- [١٣١٨] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ (بْنُ سَعِيدٍ)، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ،

(١) الضبط من (هـ)، وفي (ط) بضم الموحدة، وصحح عليها في (هـ)، (ت)، وفي (م): «يزيد»، وقوله: «أبو بريد» ليس في (ح).

(٢) في (ح): «قد قضى صلاته».

(٣) في (هـ): «كفوا»، وكفوا أي: مكافئ ومماثل (انظر: تحفة الأحوذى) (٣١١/٩).

* [١٣١٧] [التحفة: د س ١١٢١٨] [المجتبى: ١٣١٧] • أخرجه أبو داود (٩٨٥)، وأحمد (٣٣٨/٤) من طريق عبدالوارث.

ومن هذا الوجه صححه ابن خزيمة (٧٢٤)، والحاكم (٤٠٠/١) وقال: «حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه». اهـ.

وقد رواه مالك بن مغول فخالف فيه حسينا المعلم فرواه عن عبدالله بن بريدة، عن أبيه، أخرجه النسائي في «النعوت» وسيأتي برقم (٧٨١٧).

قال أبو حاتم: «وحديث عبدالوارث أشبه». اهـ. من «العلل» لابنه (٢٠٨٢)، وليس لمحمد بن الأدرع في الكتب الستة غير هذا الحديث، والله أعلم.

عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، (عَنْ) ^(١) أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ، أَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: عَلَّمَنِي دُعَاءَ أَدْعُو بِهِ فِي صَلَاتِي. قَالَ: «قُل: اللَّهُمَّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمًا (كَبِيرًا) ^(٢)، وَلَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، فَاعْفِرْ لِي مَغْفِرَةً مِنْ عِنْدِكَ وَارْحَمْنِي، إِنَّكَ أَنْتَ الْعَفُورُ الرَّحِيمُ».

نَوْعٌ آخَرٌ مِنَ الدُّعَاءِ

• [١٣١٩] أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ حَيَّوَةَ، (يُحَدِّثُ) ^(٣) عَنْ عَقْبَةَ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ، عَنْ الصَّنَابِغِيِّ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ: أَخَذَ بِيَدِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «إِنِّي لِأَجِبُكَ يَا مُعَاذُ». فَقُلْتُ: «وَأَنَا أُجِيبُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ». فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَلَا تَدْعُ أَنْ تَقُولَ (فِي) كُلِّ صَلَاةٍ: رَبِّ اعْنِي عَلَيَّ ذِكْرَكَ وَشُكْرَكَ وَحُسْنَ عِبَادَتِكَ».

(١) في (م): «وعن»، والصواب بدون الواو، كما في بقية النسخ، «التحفة»، «المجتبى».

(٢) في (هـ)، (ت): «كثيرا».

* [١٣١٨] [التحفة: خ م ت س ق ٦٦٠٦] [المجتبى: ١٣١٨] • أخرجه البخاري (٨٣٤)،

ومسلم (٢٧٠٥) عن قتبية، وتابعه عليه عبد الله بن يوسف عند البخاري (٦٣٢٦)، ومحمد بن ربح عند مسلم فيما تقدم.

والحديث يأتي سندًا وممتًا برقم (٧٨٦١).

(٣) في (ح): «يخبر».

* [١٣١٩] [التحفة: د س ١١٣٣٣] [المجتبى: ١٣١٩] • أخرجه أبو داود (١٥٢٢)، وأحمد

(٥/٢٤٤، ٢٤٧) من طريق حيوة، ومن هذا الوجه صححه ابن خزيمة (٧٥١)، =

نَوْعٌ آخَرُ

- [١٣٢٠] أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، ^{لَاتِه} (يَعْنِي) : ابْنَ حَزْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، ^{صَحَابَةُ} عَنِ (سَعِيدِ) الْجُرَيْرِيِّ، عَنِ (أَبِي) الْعَلَاءِ، عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي صَلَاتِهِ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ (التَّكْبِثَ) ^(١) فِي الْأَمْرِ، وَالْعَزِيمَةَ عَلَى الرَّشْدِ، وَأَسْأَلُكَ (شُكْرَ) ^(٢) نِعْمَتِكَ، وَحُسْنَ عِبَادَتِكَ، وَأَسْأَلُكَ قَلْبًا سَلِيمًا، وَلِسَانًا صَادِقًا، وَأَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ مَا تَعْلَمُ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا تَعْلَمُ، وَأَسْتَغْفِرُكَ لِمَا تَعْلَمُ».

= وابن حبان (٢٠٢٠، ٢٠٢١)، والحاكم (٤٠٧/١)، (٣٠٧/٣) وقال: «على شرطهما» اهـ، والنووي في «تهذيب الأسماء» (٤٠٣/٢)، والحافظ في «الفتح» (١٣٣/١١)، وسيأتي برقم (١٠٠٤٧).

(١) في (ط): «الثبت»، وكتب في الحاشية: «الثبت»، وعليها: «خ»، ووقع في (ح): «الثبات» .
(٢) في (ح): «شكرك» .

- * [١٣٢٠] [التحفة: ص ٤٨٢٩] [المجتبى: ١٣٢٠] • تفرد به النسائي من هذا الوجه عن حماد بن سلمة، وهو عند ابن حبان في «صحيحه» (١٩٧٤)، وتابعه عليه يزيد بن هارون عند أحمد (١٢٥/٤) وفيه زيادة ألفاظ، وخالد بن عبدالله عند الطبراني في «الكبير» (٢٩٣/٧) .
وخالفهم سفيان الثوري عند الترمذي (٣٤٠٧) فرواه عن الجريري عن أبي العلاء بن الشخير عن رجل من بني حنظلة عن شداد بن أوس، فذكره وفيه زيادة، وقال عقبه: «هذا حديث إنما نعرفه من هذا الوجه» . اهـ .
وتابعه علي ذكر الواسطة عدي بن الفضل عند الطبراني في «الكبير» (٢٩٤/٧) ولكن قال فيه: «عن رجلين قد ساهما عن شداد» . اهـ .
وعدي بن الفضل ضعفه الجمهور، والجريري مختلط، ورواية حماد ويزيد عنه قبل الاختلاط، ورواية خالد بن عبدالله عنه في «الصحيحين»، وأما رواية الثوري عنه فعند الترمذي فقط .
قال العراقي في «المغني» (١٠٦٣): «منقطع وضعيف» . اهـ .

نَوْعٌ آخَرُ

- [١٣٢١] أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ بْنُ عَرَبِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: صَلَّى بِنَا عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ صَلَاةً، فَأَوْجَزَ فِيهَا، فَقَالَ لَهُ بَعْضُ الْقَوْمِ: لَقَدْ خَفَّفْتَ - أَوْ: أَوْجَزْتَ - الصَّلَاةَ. فَقَالَ: (أَمَا) ^(١) عَلَى ذَلِكَ (فَقَدْ) ^(٢) دَعَوْتُ فِيهَا بِدَعَوَاتٍ سَمِعْتُهُنَّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَلَمَّا قَامَ تَبِعَهُ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ - هُوَ أَبِي غَيْرٍ أَنَّهُ كَتَبَ عَن نَفْسِهِ - فَسَأَلَهُ عَنِ الدُّعَاءِ، ثُمَّ جَاءَ فَأَخْبَرَ بِهِ الْقَوْمَ: «اللَّهُمَّ بِعِلْمِكَ الْغَيْبِ، وَقُدْرَتِكَ عَلَى الْخَلْقِ، أَخْبِنِي مَا عَلِمْتَ الْحَيَاةَ خَيْرًا لِي، وَتَوَفَّنِي إِذَا عَلِمْتَ الْوَفَاةَ خَيْرًا لِي، اللَّهُمَّ وَأَسْأَلُكَ خَشْيَتِكَ - يَغْنِي - فِي الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ» ^(٣)، وَأَسْأَلُكَ كَلِمَةَ (الْحَكْمِ) ^(٤) فِي الرِّضَا وَالْعُضْبِ، وَأَسْأَلُكَ الْقُضْدَ ^(٥) فِي الْفَقْرِ وَالْغِنَى، وَأَسْأَلُكَ نَعِيمًا لَا (يَبِيدُ) ^(٦)، وَأَسْأَلُكَ قُرَّةَ عَيْنٍ ^(٧) لَا تَنْقَطِعُ، وَأَسْأَلُكَ الرِّضَا (بَعْدَ) الْقَضَاءِ،

(١) ضبطت في (هـ)، (ت) بفتح الهمزة وتشديد الميم، وفي (ح) بكسر الهمزة وتشديد الميم. قال السندي في «حاشيته» (٥٤/٣): «قوله: أما على ذلك أي: أما مع التخفيف والإيجاز فقد دعوت... إلخ، أو أما على تقدير اعتراضكم بالتخفيف فأقول: قد دعوت... إلخ، والظاهر أن «أما» هذه لمجرد التأكيد، وليس لها عدل في الكلام كـ «أما» الواقع في أوائل الخطب في الكتب بعد ذكر الحمد والصلاة من قولهم: أما بعد، فكذا».

(٢) في (م)، (ط): «فقال»، وفوقها في (ط): «ع ض»، وكتب في حاشية (ط): «فقد»، وفوقها: «م»، وكذا في (هـ)، (ت)، (ح): «فقد».

(٣) الشهادة: الظاهر. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: شهد).

(٤) كذا في النسخ، وفي «المجتبى»: «الخلق».

(٥) القصد: العدل. (انظر: لسان العرب، مادة: قصد).

(٦) صحح عليها في (هـ)، (ت)، ويبيد أي: ينقطع ويذهب. (انظر: لسان العرب، مادة: بيد).

(٧) قررة عين: تعبير يقال لكل ما يرضي ويسر. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: قرر).

وَأَسْأَلُكَ بِرُودِ الْعَيْشِ ^(١) بَعْدَ الْمَوْتِ ، وَأَسْأَلُكَ لَذَّةَ النَّظَرِ إِلَى وَجْهِكَ ، وَالشَّوْقَ إِلَى لِقَائِكَ ، فِي غَيْرِ ضَرَاءٍ مُضِرَّةٍ ، وَلَا فِتْنَةٍ مُضِلَّةٍ ، اللَّهُمَّ زَيِّنَا بِزِينَةِ الْإِيمَانِ ، وَاجْعَلْنَا هُدَاةَ مُهْتَدِينَ .

• [١٣٢٢] أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَمِّي ، قَالَ : حَدَّثَنَا شَرِيكٌ ، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ الْوَاسِطِيِّ ، عَنْ أَبِي مَجَلَزٍ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ (عُبَادٍ) قَالَ : صَلَّى عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ بِالْقَوْمِ صَلَاةً أَخْفَهَا ، فَكَأَنَّهُمْ أَنْكَرُوهَا ، قَالَ : أَلَمْ أُتَمِّ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ؟ قَالُوا : بَلَى . قَالَ : أَمَا إِنِّي دَعَوْتُ فِيهَا بِدُعَاءِ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَدْعُو بِهِ : «اللَّهُمَّ بِعِلْمِكَ الْغَيْبِ ، وَقُدْرَتِكَ عَلَى الْخَلْقِ ، أَحْسِنِي مَا عَلِمْتَ الْحَيَاةَ خَيْرًا لِي ، وَتَوَفَّنِي إِذَا (عَلِمْتَ) ^(٢) الْوَفَاةَ خَيْرًا لِي ، وَأَسْأَلُكَ حَسْبِيكَ فِي الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ ، وَكَلِمَةَ الْإِخْلَاصِ فِي الرِّضَا وَالْعُصْبِ ، وَأَسْأَلُكَ نَعِيمًا لَا (يُنْقَدُ) ^{صَحِيحٌ} ، وَقُرَّةَ عَيْنٍ لَا تُنْقَطِعُ ، وَأَسْأَلُكَ الرِّضَا (بِالْقَضَاءِ) ^{صَحِيحٌ} ،

(١) برد العيش: رفع الروح إلى منازل السعداء ومقامات المقربين . (انظر: فيض القدير) (٢/ ١٨٤) .
* [١٣٢١] [التحفة: س ١٠٣٤٩] [المجتبى: ١٣٢١] • تفرد به النسائي، وهو عند ابن حبان في «صحيحه» (١٩٧١)، والحاكم (٧٠٥/١) من طريق حماد بن زيد به بنحوه .
قال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه». اهـ .
وخالفه محمد بن فضيل بن غزوان عند أبي يعلى (٣/ ١٩٥) فأوقفه على عمار .
وابن فضيل سمع من عطاء بعد الاختلاط، قال أبو حاتم: «ما روى عنه ابن فضيل، بلغني فيه غلط واضطراب». اهـ . من «الكواكب النيرات» (ص ٦١)، وأما حماد بن زيد فسمع منه قبل الاختلاط .

وقد روي من غير هذا الوجه عن عمار مرفوعًا .

(٢) ليست في (ت)، وأضيفت إلى (هـ) بخط مغاير، وهي في باقي النسخ .

وَبَزَدَ الْعَيْشِ بَعْدَ الْمَوْتِ، وَلَدَّةَ النَّظَرِ إِلَى وَجْهِكَ، وَالشَّقَاقَ إِلَى لِقَائِكَ،
وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ ضَرَاءِ مُضِرَّةٍ، وَفِتْنَةِ مُضِلَّةٍ، اللَّهُمَّ رَبَّنَا بَرِّئْنَا الْإِيمَانَ وَاجْعَلْنَا
هَذَاهُ مُهْتَدِينَ» .

٢٧٤- (بَابُ) (التَّعَوُّذِ) ^(١) فِي الصَّلَاةِ

• [١٣٢٢٣] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَثُورٍ، عَنْ
هَلَالِ بْنِ (يَسَافٍ)، عَنْ فَرْوَةَ بْنِ نَوْفَلٍ قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ: حَدِّثِي بَشْيْءٍ
(كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُو بِهِ) ^(٢) فِي صَلَاتِهِ. فَقَالَتْ: نَعَمْ، كَانَ يَقُولُ:
«اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا عَمِلْتُ» ^(٣)، وَمِنْ شَرِّ مَا لَمْ (أَعْمَلْ) ^(٤) .

* [١٣٢٢٢] [التحفة: ص ١٠٣٦٦] [المجتبى: ١٣٢٢٢] • تفرد به النسائي، وهو عند البزار (٢٢٨/٤)

عن عبيد الله بن سعد بن إبراهيم به .

وتابعه معاوية بن هشام عند ابن أبي شيبة (٤٤/٦)، وعبد الله بن أحمد في «السنة» (٢٥٤/١) .
وخالفها أسود بن عامر عند أحمد (٢٦٤/٤)؛ فرواه عن شريك، ولم يذكر في سنده
قيس بن عباد .

قال البزار: «ولا نعلم روى قيس بن عباد عن عمار إلا هذا الحديث» . اهـ .

(١) في (ح): «التعوُّذ» .

(٢) في (هـ)، (ت): «كان يدعو به رسول الله ﷺ» .

(٣) في (هـ)، (ت): «علمت»، وصحح علي آخرها .

(٤) في (هـ)، (ت): «أعلم» .

* [١٣٢٢٣] [التحفة: م د ص ق ١٧٤٣٠] [المجتبى: ١٣٢٢٣] • أخرجه مسلم (٢٧١٦) عن

إسحاق بن إبراهيم به بنحوه . وعنده من طريق حصين بن عبد الرحمن، وعبد بن أبي لباية،
كلاهما عن هلال بن يساف .

= والحديث صححه ابن حبان (١٠٣١) من طريق جرير، و(١٠٣٢) من طريق حصين .

نوع آخر

• [١٣٢٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، (قَالَ : حَدَّثَنَا) ^(١) شُعْبَةُ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، فَقَالَ : «نَعَمْ، عَذَابُ الْقَبْرِ ^{لَهُ} حَقٌّ». قَالَتْ عَائِشَةُ : فَمَا رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي صَلَاةً (بَعْدُ) إِلَّا تَعَوَّذَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ .

• [١٣٢٥] أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ عَثْمَانَ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ شُعَيْبٍ، عَنِ الرَّهْرِيِّ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَزْوَةُ، أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَدْعُو فِي الصَّلَاةِ : «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ وَالذَّجَالِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَخْيَا وَالْمَمَاتِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْمَأْتَمِ وَالْمَغْرَمِ». فَقَالَ قَائِلٌ : مَا أَكْثَرُ مَا تَسْتَعِيدُ مِنَ الْمَغْرَمِ؟ فَقَالَ : «إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا

= وقد روي عن الأوزاعي، عن عبدة، عن هلال بن يساف، عن عائشة به نحوه، وسيأتي برقم (٨١٠٨).

قال المزي في «التحفة» (١٧٦٧٩) : «المحفوظ حديث هلال بن يساف، عن فروة بن نوفل الأشجعي، عن عائشة». اهـ.

والحديث سيأتي من طرق عن هلال بن يساف برقم (٨١٠٩)، وما بعده.

(١) في (ت) : «أبنا»، وفي (ح) : «عن».

* [١٣٢٤] [التحفة : خ م س ١٧٦٦٠] [المجتبى : ١٣٢٤] • أخرجه أحمد (١٧٤/٦) عن محمد بن جعفر به . وتابعه عليه عثمان بن جبلة عند البخاري (١٣٧٢) مطولا، وقال البخاري : «وزاد غندر : «عذاب القبر حق»». اهـ.

وأخرجه مسلم (١٢٦/٥٨٦) عن أبي الأحوص عن الأشعث، وأحال المتن على رواية أبي وائل عن مسروق (١٢٥/٥٨٦)، وليس فيه بزيادة غندر.

عَرِمَ حَدَّثَ فَكَذَّبَ، وَوَعَدَ فَأَخْلَفَ.

- [١٣٢٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَّارٍ (الْمَوْصِلِيُّ)، عَنْ مُعَاوِيَةَ، عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ. (وَأَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ، عَنْ عَيْسَى بْنِ يُونُسَ - وَاللَّفْظُ لَهُ - عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ)، عَنْ حَسَّانَ، هُوَ: ابْنُ عَطِيَّةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَائِشَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا تَشَهَّدَ أَحَدُكُمْ فَلْيَتَعَوَّذْ مِنْ أَرْبَعٍ: مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ، وَفِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ، وَمِنْ شَرِّ (الْمَسِيحِ) الدَّجَالِ. ثُمَّ يَدْعُو لِنَفْسِهِ بِمَا بَدَأَ (١) لَهُ».

نَوْعٌ آخَرٌ مِنَ الدُّكْرِ بَعْدَ التَّشْهَدِ

- [١٣٢٧] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ جَعْفَرٍ، (وَ) هُوَ: ابْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي صَلَاتِهِ بَعْدَ

* [١٣٢٥] [التحفة: خ م د س ١٦٤٦٣] [المجتبى: ١٣٢٥] • أخرجه البخاري (٨٣٣، ٢٣٩٧)،

ومسلم (٥٨٩) من طريق شعيب بن أبي حمزة به.

وسياقي من وجه آخر عن الزهري برقم (٨٠٥٢).

(١) بدا: ظهر. (انظر: القاموس المحيط، مادة: بدا).

* [١٣٢٦] [التحفة: م د س ق ١٤٥٨٧] [المجتبى: ١٣٢٦] • أخرجه ابن الجارود (٢٠٧) عن

علي بن خشرم، وأخرجه ابن المنذر في «الأوسط» (١٥٣١) من طريق ابن عمار به، وأخرجه

مسلم (٥٨٨)، وأبو داود (٩٨٣) من طريق الأوزاعي به.

ومن هذا الوجه صححه ابن حبان (١٩٦٧)، وابن خزيمة (٧٢١)، والبعوي في «شرح

السنة» (٦٩٣)، وليس عند أحد منهم: «ثم يدعو لنفسه بما بدا له».

وقد روي من أكثر من وجه عن أبي هريرة في «الصحيح».

التَّشَهُدُ : «أَحْسَنُ الْكَلَامِ كَلَامُ اللَّهِ، وَأَحْسَنُ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ» .

٢٧٥- (بَابُ) تَطْفِيفِ الصَّلَاةِ

- [١٣٢٨] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَالِكٌ ، وَهُوَ : ابْنُ مِعْوَلٍ ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصْرَفٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ ، عَنْ حَدِيثِهِ ، أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا يُصَلِّي فَطَقَّفَ ، فَقَالَ لَهُ حَدِيثُهُ : (مُدَّ) ^(١) كَمْ تُصَلِّي هَذِهِ الصَّلَاةَ؟ قَالَ : (مُدَّ) ^(٢) أَرْبَعِينَ (عَامًا) . قَالَ : مَا صَلَّيْتَ (مُدَّ) ^(٣) أَرْبَعِينَ (سَنَةً) ، وَإِنْ مِتَّ وَأَنْتَ تُصَلِّي هَذِهِ الصَّلَاةَ (لِمَتَّ) ^(٤) عَلَى غَيْرِ فِطْرَةٍ مُحَمَّدٍ ﷺ ، ثُمَّ قَالَ : إِنَّ الرَّجُلَ لِيُخَفَّفُ وَيَيْمُّ وَيُحْسِنُ ^(٥) .

* [١٣٢٧] [التحفة: س ٢٦١٨] [المجتبى: ١٣٢٧] • أخرجه أحمد (٣/٣١٩) عن يحيى بن سعيد ، بلفظ: «كان يقول في خطبته بعد التشهد: إن أحسن الحديث كتاب الله ﷺ». وفيه زيادة ألفاظ، وليس فيه ذكر الصلاة.

وأخرجه مسلم (٨٦٧) من طريق عبد الوهاب بن عبد المجيد، وسليمان بن بلال، وسفيان جميعاً عن جعفر بن محمد به في الخطبة، وليس فيه ذكر الصلاة والتشهد كذلك.

(١) صحح عليها في (ط)، وكتب في حاشيتها: «مذ»، وفوقها: «ز»، وليست في (هـ)، (ت).

(٢) في (ط)، (هـ)، (ت): «مذ». (٣) في (هـ)، (ت): «مذ».

(٤) فوقها في (ط): «ض عد ز»، وكتب في حاشيتها: «تمت»، وكذا وقع في (هـ)، (ت): «تُمَّتْ»، ووقع في (ح): «مت».

(٥) سبق بنفس الإسناد والمتن برقم (٦٩٢).

* [١٣٢٨] [التحفة: خ س ٣٣٢٩] [المجتبى: ١٣٢٨]

٢٧٦- (بَابُ) أَقْبَلَ مَا (تُجْزِي) ^(١) بِهِ الصَّلَاةُ

• [١٣٢٩] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ (بْنُ سَعِيدٍ)، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمِّ لَهُ - بَدْرِيِّ - أَنَّهُ حَدَّثَهُ، أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ الْمَسْجِدَ (فَصَلَّى) ^(٢)، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَزْمُقُهُ، وَنَحْنُ لَا نَشْعُرُ، فَلَمَّا فَرَغَ أَقْبَلَ، فَسَلَّمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «ازْجِعْ فَصَلِّ؛ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ» ^(٣). فَرَجَعَ فَصَلَّى، ثُمَّ أَقْبَلَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «ازْجِعْ فَصَلِّ؛ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ». مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، فَقَالَ (لَهُ الرَّجُلُ): وَالَّذِي أَكْرَمَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَقَدْ جَهَدْتُ فَعَلَّمَنِي. فَقَالَ ^{لَات}: «إِذَا قُمْتَ تُرِيدُ الصَّلَاةَ فَتَوَضَّأَ فَأَحْسِنِ وُضُوءَكَ، ثُمَّ اسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ فَكَبِّرْ، ثُمَّ اقْرَأْ، ثُمَّ ازْجِعْ فَاطْمِئِنَّ رَاكِعًا، ثُمَّ ازْفَعْ حَتَّى تَعْتَدِلَ قَائِمًا، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمِئِنَّ سَاجِدًا، ثُمَّ ازْفَعْ حَتَّى تَطْمِئِنَّ قَاعِدًا، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمِئِنَّ سَاجِدًا، ثُمَّ ازْفَعْ، (ثُمَّ افْعَلْ) ^{لَات} حَتَّى تُفْرَغَ مِنْ (صَلَاتِكَ) ^(٤)».

• [١٣٣٠] أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: (أَخْبَرَنَا) ^(٥) عَبْدُ اللَّهِ، يَعْنِي: ابْنَ الْمُبَارَكِ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ قَيْسٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ يَحْيَى بْنِ خَلَادٍ بِنِ رَافِعِ بْنِ

(١) في (م): «يجزئ»، وغير منقوطة في (ح)، والمثبت من (ط)، (هـ)، (ت)، وضبط أولها في (ط)، (ح)، (هـ) بالفتح، وزاد في (هـ) الضم، وكذا في (ت).

(٢) في (ح): «يصلي». (٣) في (ح): «تصلي».

(٤) صحح على آخرها في (هـ)، (ت)، وهذا الحديث سبق بنفس الإسناد والمتن برقم (٧٢٦).

* [١٣٢٩] [التحفة: دت س ق ٣٦٠٤] [المجتبى: ١٣٢٩]

(٥) في (ح): «نا».

مَالِكِ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ عَمِّ لَهُ - بَدْرِيِّ - قَالَ: كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ جَالِسًا فِي الْمَسْجِدِ، فَدَخَلَ رَجُلٌ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَيَّ النَّبِيِّ ﷺ، وَقَدْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَزِمُّهُ فِي صَلَاتِهِ، فَرَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ، ثُمَّ قَالَ لَهُ: «ازْجِعْ فَصَلِّ، فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ». فَرَجَعَ فَصَلَّى، ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَيَّ النَّبِيِّ ﷺ، فَرَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ، ثُمَّ قَالَ لَهُ: «ازْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ». حَتَّى كَانَ عِنْدَ الثَّلَاثَةِ أَوْ الرَّابِعَةِ، فَقَالَ: وَالَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ، لَقَدْ (جَهَدْتُ) ^(١) وَ(حَرَصْتُ) ^(٢)؛ فَأَرِنِي وَعَلِّمْنِي. قَالَ: «إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تُصَلِّيَ فَتَوَضَّأْ فَأَحْسِنِ (وُضُوءَكَ) ^(٣)، ثُمَّ اسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ فَكَبِّرْ، ثُمَّ اقْرَأْ، ثُمَّ ازْجِعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ رَاكِعًا، ثُمَّ ازْفَعْ حَتَّى تَعْتَدِلَ قَائِمًا، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ سَاجِدًا، ثُمَّ ازْفَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ قَاعِدًا، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ سَاجِدًا، ثُمَّ ازْفَعْ، فَإِذَا أَتَمَمْتَ صَلَاتَكَ عَلَى هَذَا فَقَدْ تَمَّتْ (صَلَاتُكَ)، وَمَا انْتَقَصْتَ مِنْ هَذَا فَإِنَّمَا تَنْتَقِصُهُ مِنْ صَلَاتِكَ».

• [١٣٣١] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ قَالَ: (قُلْتُ) ^{صِدْقَاتُ}: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، أُنَبِّئْنِي عَنْ وَثْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَتْ: كُنَّا نَعُدُّ لَهُ سِوَاكُهُ وَطَهُورَهُ، فَيَبْعَثُهُ اللَّهُ (لِمَا) ^(٤)

(١) كذا ضبطها في (هـ)، (ت)، وضبطها في (ط) بضم الجيم وفتحها معا، وكسر الهاء.
 (٢) ضبطها في (ط) بفتح الراء وكسرها معا.
 (٣) في (ح): «الوضوء».

* [١٣٣٠] [التحفة: دت س ق ٣٦٠٤] [المجتبى: ١٣٣٠]

(٤) ضبطها في (ط) بتشديد الميم، وضح على الشدة.

شَاءَ أَنْ يَبْعَثَهُ مِنَ اللَّيْلِ ، فَيَتَسَوَّكُ^(١) وَيَتَوَضَّأُ ، (يُصَلِّي) ^(٢) (ثَمَانَ) ^(٣) رَكَعَاتٍ لَا يَجْلِسُ فِيهِنَّ إِلَّا عِنْدَ الثَّامِنَةِ ، فَيَجْلِسُ فَيَذْكُرُ اللَّهَ وَيَدْعُو^(٤) .

٢٧٧- (بَابٌ) (فِي) السَّلَامِ

• [١٣٣٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ ، (وَهُوَ) : ابْنُ دَاوُدَ الْهَاشِمِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ ، وَهُوَ : ابْنُ سَعْدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ ، يَعْنِي : الْمَخْزُومِيَّ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ يَسَارِهِ .

(١) فيتسوك : ينظف أسنانه بالسواك . (انظر : لسان العرب ، مادة : سوك) .

(٢) فوقها في (م) ، (ط) : «ض عز» ، وصحح على أولها في (هـ) ، (ت) .

(٣) في (هـ) ، (ت) : «ثاني» .

(٤) زاد في «المجتبى» : «ثم يسلم تسليماً يسمعون» ، ويأتي برقم (١٥٠٧) ، وانظر ما سبق برقم (٥٠٩) .

* [١٣٣١] [التحفة : م س ق ١٦١٠٧] [المجتبى : ١٣٣١]

* [١٣٣٢] [التحفة : م س ق ٣٨٦٦] [المجتبى : ١٣٣٢] • أخرجه مسلم (٥٨٢) من طريق

عبدالله بن جعفر به ، وزاد : «حتى أرى بياض خده» . كما في الحديث التالي ، وصححه ابن خزيمة (٧٢٦ ، ١٧١٢) ، وابن حبان (١٩٩٢) ، وقال الدارقطني في «السنن» (٣٥٦/١) : «هذا إسناد صحيح» . اهـ .

وكذا قال مغلطاي كما في «شرح سنن ابن ماجه» (١٥٧٩/٥) .

وقال أبو نعيم في «الحلية» (١٨٦/٨) : «غريب من حديث عامر نفسه ، تفرد به عنه

إسماعيل» . اهـ .

- [١٣٣٣] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: (أَخْبَرَنَا) ^(١) أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ، (عَنْ) ^(٢) عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ سَعْدٍ قَالَ: كُنْتُ أَرَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ يَسَارِهِ حَتَّى يُرَى بَيَاضُ خَدِّهِ.

٢٧٨- (بَابُ) مَوْضِعِ الْيَدِ عِنْدَ السَّلَامِ

- [١٣٣٤] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ مَثُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَبْطِيَّةِ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ قَالَ: كُنَّا إِذَا صَلَّيْنَا خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ قُلْنَا: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، (السَّلَامُ) ^{صَحَّتْ} عَلَيْكُمْ - وَأَشَارَ مِسْعَرٌ بِيَدِهِ عَنْ يَمِينِهِ، (عَنْ) ^(٣) شِمَالِهِ - فَقَالَ: «مَا بَأَلْ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ (يُومُونَ)» ^(٤) بِأَيْدِيهِمْ كَأَنَّهَا أَدْنَابُ الْخَيْلِ الشُّمُسِ، أَمَا يَكْفِي أَنْ يَضَعَ (أَحَدُهُمْ) يَدَهُ عَلَى فَخْذِهِ،

(١) في (ح): «نا». (٢) في (هـ)، (ت): «بن»، وهو خطأ.

* [١٣٣٣] [التحفة: م س ق ٢٨٦٦] [المجتبى: ١٣٣٣] • قال النسائي في «المجتبى»: «عبدالله بن جعفر هذا ليس به بأس، وعبدالله بن جعفر بن نجيح والد علي بن المديني متروك الحديث». اهـ. وقد تابعه عليه مصعب بن ثابت عند ابن خزيمة (٧٢٧).

(٣) كذا في (م)، (ح)، وفوقها في (م): «ز»، وكتب في حاشيتها: «وشالاه» بدون «عن»، وفوقها: «ض ع»، ووقع في (ط) العكس، فذكر فيها: «وشالاه»، وفوقها: «ض ع»، وفي حاشيتها: «عن»، وفوقها: «ز»، ووقع في (هـ)، (ت): «وشالاه» بدون «عن».

(٤) فوقها في (م)، (ط): «ع»، وكتب في حاشيتها: «يرمون»، وفوقها: «ض»، وكذا وقع في (هـ)، (ت)، (ح): «يرمون»، ويومون - بالتسهيل - أي: يشيرون. انظر: لسان العرب، مادة: وما).

ثُمَّ يُسَلِّمُ عَلَى أَخِيهِ عَنِ يَمِينِهِ وَشِمَالِهِ ۱۲»^(١)

٢٧٩- (بَابُ) كَيْفَ السَّلَامُ عَلَى الْيَمِينِ

• [١٣٣٥] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنِ الْأَسْوَدِ وَعَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَكْبِرُ فِي كُلِّ خَفْضٍ وَرَفْعٍ، وَقِيَامٍ وَقُعُودٍ، وَيُسَلِّمُ عَنِ يَمِينِهِ وَعَنِ شِمَالِهِ: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ (وَبَرَكَاتُهُ)»^(٢)، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ»^(٣). حَتَّى يُرَى بَيَاضَ خَدِّهِ، وَرَأَيْتُ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ يُفْعَلَانِ ذَلِكَ^(٤).

• [١٣٣٦] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّعْفَرَانِيُّ، (قَالَ: حَدَّثَنَا)^(٥) حَجَّاجٌ، قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ عَمِّهِ وَاسِعِ

(١) سبق برقم (٦٢١).

* [١٣٣٤] [التحفة: م د س ٢٢٠٧] [المجتبى: ١٣٣٤]

(٢) من (هـ)، (ت)، وصحح عليها، وليست هذه الزيادة في بقية النسخ، ولا في «المجتبى»، ولا فيما وقفنا عليه من المصادر الأخرى التي خرجت الحديث من هذا الوجه، والغالب - كما تقدم - أن (ت) منقولة من (هـ)، أو أن أصلهما المنقول منه واحد.

(٣) على آخر لفظ الجلالة في (هـ)، (ت): «صح»، ولم يكتب قوله: «ورحمة الله» هنا في (ح).

(٤) تقدم برقم (٧٥٨) (٨١٧) (٨٢٤)، وانظر ما سيأتي برقم (١٣٣٨).

* [١٣٣٥] [التحفة: ت س ٩٤٧٠-ت س ٩١٧٤] [المجتبى: ١٣٣٥]

(٥) في (ح): «عن».

(ابن حبان^(١)) ، أَنَّهُ سَأَلَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ عَنِ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، (فَقَالَ)^(٢) :
«اللَّهُ أَكْبَرُ» ، كَلَّمَا وَضَعَ ، **«اللَّهُ أَكْبَرُ»** ، كَلَّمَا رَفَعَ ، ثُمَّ يَقُولُ : **«السَّلَامُ عَلَيْكُمْ**
(وَرَحْمَةُ اللَّهِ)^{ص:هـ} . عَنِ يَمِينِهِ ، **«السَّلَامُ عَلَيْكُمْ (وَرَحْمَةُ اللَّهِ)**^(٣) . عَنِ يَسَارِهِ .

٢٨٠- (بَابُ) كَيْفَ السَّلَامُ عَلَى الشَّمَالِ

• [١٣٣٧] **أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ** ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ ، (وَهُوَ : الدَّرَاوَرْدِيُّ) ، عَنِ عُمَرِ
 ابْنِ يَحْيَى ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ ، عَنِ عَمِّهِ وَاسِعِ بْنِ حَبَّانَ قَالَ : قُلْتُ
 لِابْنِ عُمَرَ : أَخْبِرْنِي عَنِ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، كَيْفَ كَانَتْ؟ (قَالَ)^{لا:ح} : فَذَكَرَ
 التَّكْبِيرَ - يَعْنِي - وَذَكَرَ **«السَّلَامُ عَلَيْكُمْ (وَرَحْمَةُ اللَّهِ)**^{ص:هـ} ، عَنِ يَمِينِهِ ، **«السَّلَامُ**

(١) ليس في (هـ) ، (ت) ، وصحح على موضعها في (هـ) ، وعلى «واسع» في (ت) .

(٢) فوقها في (ط) : «كذا» .

(٣) من (م) وحدها دون بقية النسخ ، وهي في رواية «المجتبى» ، وصحح على آخر «عليكم» في
 (هـ) ، (ت) .

* [١٣٣٦] [التحفة : ص ٨٥٥٣] [المجتبى : ١٣٣٦] • أخرجه ابن خزيمة (٥٧٦) عن الحسن بن
 محمد الزعفراني ، وهو عند أحمد (٧١/٢) ، وأبي عوانة في «صحيحه» (٥٤٩/١) من طريق
 الدراوردي ، متابعا لابن جريج .

قال ابن خزيمة : «اختلف أصحاب عمرو بن يحيى في هذا الإسناد ، فقال كذا : إنه سأل
 عبد الله بن زيد بن عاصم» . اهـ . وذكر البيهقي (١٧٨/٢) أنه اختلف فيه أيضا عن ابن
 جريج والدراوردي ، وقال : «أقام إسناده حجاج بن محمد وجماعة ، وقصر به بعضهم عن ابن
 جريج ... ومن أقامه حجة ، فلا يضره خلاف من خالفه ، والله أعلم» . اهـ .

ونقل المزي في «التحفة» عن النسائي قوله : «هذا حديث منكر ، والدراوردي ليس
 بالقوي» . اهـ . وانظر ما بعده .

عَلَيْكُمْ^(١) ، عَنْ يَسَارِهِ^(٢) .

- [١٣٣٨] (أَخْبَرَنِي)^(٣) زَيْدُ بْنُ (أَخْزَمَ)^{ص:ط} ، عَنِ ابْنِ (دَاوُدَ)^(٤) ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى بَيَاضِ خَدِّهِ عَنْ يَمِينِهِ : «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ» ، وَعَنْ يَسَارِهِ : «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ»^{ص:ط} .

(١) زاد بعدها في (م) : «ورحمة الله» ، وليس ذلك في بقية النسخ ، ولا في «المجتبى» أيضا ، وصحح على آخر «عليكم» في (هـ) ، (ت) .

(٢) انظر تخريج الحديث السابق .

* [١٣٣٧] [التحفة : س ٨٥٥٣] [المجتبى : ١٣٣٧]

(٣) في (ح) : «أنا» .

(٤) صحح عليها في (هـ) ، (ت) ، وفي حاشية (هـ) : «هو : عبدالله بن داود الخزبي» ، وصواب النسبة : «الخريبي» .

* [١٣٣٨] [التحفة : د ت س ق ٩٥٠٤] [المجتبى : ١٣٣٨] • أخرجه أبو داود (٩٩٦) ، والترمذي

(٢٩٥) ، وابن ماجه (٩١٤) من طريق أبي إسحاق بنحوه .

قال الترمذي : «حديث ابن مسعود حديث حسن صحيح» . اهـ .

وأخرجه ابن خزيمة (٧٢٨) ، وابن حبان (١٩٩٠ ، ١٩٩١ ، ١٩٩٣) ، وابن الجارود

(٢٠٩) من طريق أبي إسحاق به نحوه كذلك .

وقال أبو داود : «شعبة كان ينكر هذا الحديث - حديث أبي إسحاق - أن يكون مرفوعاً» . اهـ .

وقال الدارقطني : «تفرد به عبدالله بن داود عن علي بن صالح ، عن أبي إسحاق عنه» . اهـ .

من «أطراف الغرائب» (١٤٧/٤) .

وذكر الدارقطني في «العلل» (٧/٥ - ١٢) أنه اختلف في إسناده على أبي إسحاق السبيعي ،

ثم ساق هذا الاختلاف ولم يرجح ، ولكن ذكر في «السنن» (٣٥٦/١) رواية زهير ، عن

أبي إسحاق عن عبدالرحمن بن الأسود عن أبيه ، وعلقمة عن عبدالله - وهي من أوجه الخلاف

على أبي إسحاق ، فقال : «وهو أحسنهما إسناداً» . اهـ . وأقره على ذلك البيهقي في «السنن»

(١٧٧/٢) . وانظر ما سبق برقم (١٣٣٥) .

• [١٣٣٩] (أخبرني) ^(١) مُحَمَّدُ بْنُ آدَمَ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عُيَيْدٍ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ حَتَّى يَبْدُوَ بَيَاضَ خَدِّهِ ، وَعَنْ يَسَارِهِ حَتَّى يَبْدُوَ بَيَاضَ خَدِّهِ .

• [١٣٤٠] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ كَانَ يُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ ، وَعَنْ يَسَارِهِ : «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ ، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ» . حَتَّى (يُرَى ^{صحت} بَيَاضَ خَدِّهِ مِنْ هَاهُنَا ، وَبَيَاضَ خَدِّهِ مِنْ هَاهُنَا .

• [١٣٤١] (أخبرني) ^(٢) إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ شَقِيقٍ ، قَالَ : (حَدَّثَنَا) ^(١) الْحُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ وَالْأَسْوَدِ وَأَبِي الْأَخْوَصِ ، قَالُوا : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ : «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ» . حَتَّى يُرَى بَيَاضَ خَدِّهِ الْأَيْمَنِ ، وَعَنْ يَسَارِهِ : «(السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ)» . حَتَّى يُرَى بَيَاضَ خَدِّهِ الْأَيْسَرِ .

(١) في (ح) : «أنا» .

* [١٣٣٩] [التحفة : دت س ق ٩٥٠٤] [المجتبى : ١٣٣٩]

* [١٣٤٠] [التحفة : دت س ق ٩٥٠٤] [المجتبى : ١٣٤٠]

(٢) في (ح) : «أخبرنا» .

* [١٣٤١] [التحفة : د س ٩١٨٢ - س ٩٤٧١ - دت س ق ٩٥٠٤] [المجتبى : ١٣٤١] • تفرد به

النسائي من هذا الوجه عن الحسين بن واقد ، وهو عند البيهقي (١٧٦/٢) ، وأشار إلى مخالفة

الحسين بن واقد لمن رواه عن أبي إسحاق ، فلم يذكروا فيه الثلاثة جميعاً .

٢٨١- (بَابُ) السَّلَامِ بِالْيَدَيْنِ

- [١٣٤٢] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ فُرَاتِ الْقَرَّازِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، وَهُوَ: ابْنُ الْقَبْطِيَّةِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَكُنَّا إِذَا سَلَّمْنَا قُلْنَا بِأَيْدِينَا: (السَّلَامُ) ^(١) عَلَيْكُمْ، (السَّلَامُ) عَلَيْكُمْ. قَالَ: فَتَنظَرُ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «مَا شَأْنُكُمْ تُشِيرُونَ بِأَيْدِيكُمْ كَأَنَّهَا أَذْنَابُ خَيْلٍ شُمْسٍ! إِذَا سَلَّمْ أَحَدُكُمْ فَلْيَلْتَفِتْ إِلَى صَاحِبِهِ، وَلَا (يُومِئْ) ^(١) بِيَدَيْهِ» ^(٢).

٢٨٢- (بَابُ) تَسْلِيمِ الْمَأْمُومِ حِينَ يُسَلِّمُ الْإِمَامُ

- [١٣٤٣] أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، (وَهُوَ: ابْنُ الْمُبَارَكِ) ^{لا ت}، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الرَّهْرِيِّ أَخْبَرَهُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَحْمُودُ بْنُ الرَّبِيعِ، (قَالَ) ^(٣): سَمِعْتُ عِثْبَانَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: كُنْتُ أَصْلِي (لِقَوْمِي) ^(٤) بَنِي سَالِمٍ، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: إِنِّي قَدْ أَنْكَرْتُ بَصْرِي، وَإِنَّ الشُّيُولَ تَحُولُ بَيْنِي وَبَيْنَ

= وقال المزي في «التحفة»: «قرأت بخط النسائي: أبو إسحاق لم يسمع من علقمة». اهـ.
(١) صحح عليها في (ط).

﴿١٧/أ﴾

(٢) تقدم برقم: (٦٢١) (١٢٠٠) (١٣٣٤) من طريق مسعر عن ابن القبطية.

* [١٣٤٢] [التحفة: م د س ٢٢٠٧] [المجتبى: ١٣٤٢]

(٣) من (هـ)، (ت)، (ح)، وليست في (م)، (ط)، وصحح مكانها في (ط).

(٤) فوقها في (م): «ع»، وكتب في حاشيتها: «بقومي»، وفوقها: «ض».

مَسْجِدِ قَوْمِي ، فَلَوِدِدْتُ أَنَّكَ جِئْتَ فَصَلَّيْتَ فِي بَيْتِي مَكَانًا اتَّخَذَهُ مَسْجِدًا . قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « سَأَفْعَلُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ » . فَعَدَا عَلِيٌّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ مَعَهُ بَعْدَمَا اشْتَدَّ النَّهَارُ ، فَاسْتَأَدَّنَ النَّبِيُّ ﷺ فَأَذِنْتُ لَهُ ، فَلَمْ يَجْلِسْ حَتَّى قَالَ : « أَيْنَ تُحِبُّ أَنْ (أُصَلِّيَ) ^(١) مِنْ بَيْتِكَ ؟ » فَأَشْرَفْتُ لَهُ إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي أَحَبُّ أَنْ (يُصَلِّيَ) ^(٢) فِيهِ ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَصَفَّفْنَا خَلْفَهُ ، ثُمَّ سَلَّمَ ، وَسَلَّمْنَا حِينَ سَلَّمَ .

٢٨٣- (بَابُ) السَّجْدَةِ بَعْدَ الْفَرَاغِ مِنَ الصَّلَاةِ

• [١٣٤٤] أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ (بْنِ حَمَّادِ بْنِ سَعْدٍ - ابْنُ أَخِي رِشْدِينَ بْنِ سَعْدٍ - أَبُو الرَّبِيعِ) ، عَنِ ابْنِ وَهْبٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي ذُنْبٍ وَعَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ وَيُونُسُ ، أَنَّ ابْنَ شَهَابٍ أَخْبَرَهُمْ ، عَنْ عُرْوَةَ ، (قَالَتْ) عَائِشَةُ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِيمَا بَيْنَ أَنْ يُفْرَغَ مِنْ صَلَاةِ الْعِشَاءِ إِلَى الْفَجْرِ إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً ، وَيُوتِرُ بِوَاحِدَةٍ ، وَيَسْجُدُ سَجْدَةً (وَاحِدَةً) قَدَرٌ مَا يَفْرَأُ أَحَدُكُمْ خَمْسِينَ آيَةً قَبْلَ أَنْ يَرْفَعَ رَأْسَهُ . وَبَعْضُهُمْ يَزِيدُ عَلَى بَعْضٍ (فِي الْحَدِيثِ) ^(٣) . مُخْتَصَرٌ .

(١) فِي (هـ) ، (ت) : « تُصَلِّي » ، وَصَحَّحَ عَلَيْهَا .

(٢) كَذَا ضَبَطَتْ فِي (هـ) ، وَصَحَّحَ عَلَيْهَا فِي (هـ) ، (ت) ، وَكَتَبْتُ فِي (ط) بِالنُّونِ الْمَضْمُومَةِ مَعَ

الْيَاءِ فِي أُولَاهَا ، وَكَتَبَ فَوْقَهَا : « مَعًا » ، وَفِي (ح) ، (ت) بَضْمَ أُولَاهَا وَفَتَحَ آخِرَهَا .

* [١٣٤٣] [التحفة : خ م س ق ٩٧٥٠] [المجتبى : ١٣٤٣] • أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٦٨٦ ، ٨٣٨ ، ٨٤٠) ،

وَمُسْلِمٌ (٣٣ / ٢٦٤) مِنْ طَرِيقِ مَعْمَرِ بْنِ مَخْتَصِرًا وَمَطُولًا . وَسَبَقَ مِنْ طَرِيقِ مَالِكِ بْنِ بَرْقَمٍ (٩٥١) ،

وَسَيَّأَتِي بِنَفْسِ الْإِسْنَادِ بِرَقَمٍ (١١٠٥٨) .

(٣) صَحَّحَ فِي (هـ) ، (ت) بَيْنَ الْكَلِمَتَيْنِ .

* [١٣٤٤] [التحفة : م د س ١٦٧٠٤ - د س ق ١٦٦١٨ - م د س ١٦٥٧٣] [المجتبى : ١٣٤٤] =

٢٨٤- (بَابُ) (سَجْدَتِي) ^(١) السَّهْوِ بَعْدَ السَّلَامِ وَالْكَلامِ

- [١٣٤٥] (أَخْبَرَنِي) ^(٢) مُحَمَّدُ بْنُ آدَمَ ، عَنِ حَفْصِ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنِ عَلْقَمَةَ ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَلَّمَ ، ثُمَّ تَكَلَّمَ ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتِي السَّهْوِ ^(٣) .

٢٨٥- (بَابُ) السَّلَامِ بَعْدَ سَجْدَتِي السَّهْوِ

- [١٣٤٦] أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ^(٤) عَبْدُ اللَّهِ ، عَنِ عِكْرَمَةَ بْنِ عَمَّارٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ضَمُّضَمُ بْنُ جَوْسٍ ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (صَلَّى فَسَلَّمَ) ^(٥) ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتِي السَّهْوِ وَهُوَ جَالِسٌ ، ثُمَّ سَلَّمَ . قَالَ :

= أخرجه الدارقطني (٤١٦/١) ، والبيهقي (٤٨٦/٢) من طريق ابن وهب به .
وأخرجه أبو داود (١٣٣٧) من طريق ابن وهب به نحوه ، وهو عند مسلم (٧٣٦) من هذا الوجه ، ولم يذكر فيه ابن أبي ذئب ، وليس فيه محل الشاهد كذلك .
ويأتي من طريق عقيل بنحوه أيضًا برقم (١٥٣٨) ، وهو عند البخاري (٩٩٤) من طريق شعيب عن الزهري .

سبق برقم (٥٠٣) من حديث ابن السرح ، عن ابن وهب ، به مطولا .

(١) كذا في (ح) ، ووقع أيضا في (م) ، (ط) : «سجدي» ، مع كونها لم تسبق بلفظة : «باب» ، وفوقها في (ط) : «ض عـز» ، ووقع في (هـ) ، (ت) : «سجدتا» بالرفع بدون ذكر «باب» .
(٢) في (ح) : «أنا» .

(٣) سبق بنفس الإسناد والتمن برقم (٦٨٠) .

* [١٣٤٥] [التحفة : م ت س ٩٤٢٦] [المجتبى : ١٣٤٥]

(٤) في (ح) : «عن» .

(٥) في (م) ، (ط) ، (هـ) ، (ت) : «سَلَّمَ» ، والمثبت من (ح) .

ذَكَرَهُ فِي حَدِيثِ ذِي الْيَدَيْنِ (١).

- [١٣٤٧] أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ بْنُ عَرَبِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى ثَلَاثًا، ثُمَّ سَلَّمَ، فَقَالَ الْخَزْبَاقُ: إِنَّكَ صَلَّيْتَ ثَلَاثًا. فَصَلَّى بِهِمُ الرُّكْعَةَ الْبَاقِيَةَ، ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتِي السَّهْوِ، ثُمَّ سَلَّمَ (٢).

٢٨٦- (بَابُ) جِلْسَةِ الْإِمَامِ بَيْنَ التَّسْلِيمِ وَالْإِنْصِرَافِ

- [١٣٤٨] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ هِلَالٍ، (وَهُوَ: ابْنُ أَبِي حُمَيْدٍ)، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: رَمَقْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي صَلَاتِهِ، فَوَجَدْتُ قِيَامَهُ وَرُكْعَتَهُ (فَأَعْتَدَ لَهُ) بَعْدَ الرُّكْعَةِ، فَسَجَدْتُهُ فَجَلَسْتُهُ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ، فَسَجَدْتُهُ فَجَلَسْتُهُ بَيْنَ التَّسْلِيمِ وَالْإِنْصِرَافِ، (قَرِيبًا) (٣) مِنَ السَّوَاءِ.

(١) سبق بنفس الإسناد والمتن برقم (٦٥٤).

* [١٣٤٦] [التحفة: دس ١٣٥١٤] [المجتبى: ١٣٤٦]

(٢) سبق بنفس الإسناد والمتن برقم (٦٩١).

* [١٣٤٧] [التحفة: م دس ق ١٠٨٨٢] [المجتبى: ١٣٤٧]

(٣) كذا في النسخ كلها، وفوقها في (م): «ع»، وكتب في حاشيتي (م)، (ط): «قريب»، وفوقها: «ض عز».

* [١٣٤٨] [التحفة: خ م دت س ١٧٨١] [المجتبى: ١٣٤٨] • أخرجه مسلم (١٩٣/٤٧١) من

طريق أبي عوانة الشكري به، وصححه أبو عوانة الإسفراييني (١٧٠٠).

وسبق من وجه آخر عن عبد الرحمن برقم (٧٣٨)، (٨٢٣).

- [١٣٤٩] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: (حَدَّثَنَا) ^(١) ابْنُ وَهَبٍ، عَنْ يُونُسَ، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: أَخْبَرْتَنِي هُنْدُ بِنْتُ الْحَارِثِ الْفِرَاسِيَّةُ، أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهَا، أَنَّ النِّسَاءَ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كُنَّ إِذَا سَلَمْنَ مِنَ الصَّلَاةِ قُمْنَ، وَتَبَتِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَنْ صَلَّى مِنَ الرِّجَالِ مَا شَاءَ اللَّهُ، فَإِذَا قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَامَ الرِّجَالُ.

٢٨٧- (بَابُ) الْإِنْحِرَافِ بَعْدَ التَّسْلِيمِ

- [١٣٥٠] أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: (حَدَّثَنَا) ^(٢) يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي يَعْلى بْنُ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الصُّبْحِ، فَلَمَّا صَلَّى انْحَرَفَ ^(٣).

(١) في (ح): «أنا».

- * [١٣٤٩] [التحفة: خ د س ق ١٨٢٨٩] [المجتبى: ١٣٤٩] • أخرجه البخاري (٨٦٦) من طريق يونس به، وتابعه إبراهيم بن سعد عند البخاري (٨٣٧، ٨٥٠، ٨٧٥)، ومعمر عند أبي داود (١٠٤٠)، عن الزهري به نحوه.
- (٢) في (هـ)، (ت): «أنا».

(٣) الحديث أورده المزي في «التحفة» في موضعين؛ الأول: (١١٨٢٢) وقال فيه عند عزوه للنسائي: «عن زياد بن أيوب عن هشيم نحوه». اهـ. والثاني - وهو موضعنا هذا: (١١٨٢٣) وقال فيه عند عزوه للنسائي: «عن زياد بن أيوب عن هشيم به مختصراً». اهـ. فجعله عن زياد عن هشيم أيضاً؛ فتعقبه ابن حجر في الموضع الثاني بقوله: «بل أورده أتم منه، وعن يعقوب بن إبراهيم، عن يحيى بن سعيد به - مختصراً». اهـ.

وكذا تعقبه ابن العراقي على هذا الموضع الثاني في «الإطراف» (٤٤٩) بقوله: «إنما روى النسائي هذا اللفظ المختصر عن يعقوب بن إبراهيم عن يحيى بن سعيد القطان عن سفیان عن يعلى بن عطاء عن جابر بن يزيد عن أبيه». اهـ. والله أعلم.

- * [١٣٥٠] [التحفة: دت س ١١٨٢٣] [المجتبى: ١٣٥٠] • أخرجه أبو داود (٦١٤) من حديث مسدد عن يحيى عن سفیان به، وسبق تحت رقم (١٠١٩).

٢٨٨- (بَابُ) التَّكْبِيرِ بَعْدَ (تَسْلِيمِ) ^(١) الْإِمَامِ

- [١٣٥١] أَخْبَرَنَا بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ الْعَسْكَرِيُّ، قَالَ: (أَخْبَرَنَا) ^(٢) يَحْيَى بْنُ آدَمَ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي مَعْبُدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: إِنَّمَا كُنْتُ أَعْلَمُ انْقِضَاءَ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالتَّكْبِيرِ.

٢٨٩- (بَابُ) الْأَمْرِ بِقِرَاءَةِ الْمُعْوَذَاتِ ^(٣) بَعْدَ التَّسْلِيمِ مِنَ الصَّلَاةِ

- [١٣٥٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنِ اللَّيْثِ، عَنْ حُثَيْنِ ابْنِ أَبِي حَكِيمٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ (رَبِاحٍ) ^{صحة}، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَقْرَأَ الْمُعْوَذَاتِ دُبُرَ كُلِّ صَلَاةٍ ^(٤).

(١) في (هـ)، (ت): «سلام».

(٢) في (هـ)، (ت)، (ح): «نا».

* [١٣٥١] [التحفة: خ م د س ٦٥١٢] [المجتبى: ١٣٥١] • أخرجه البخاري (٨٤٢)، ومسلم (١٢٠/٥٨٣) من طريق ابن عيينة به.

ورواه مسلم (١٢١/٥٨٣) من طريق ابن أبي عمر، عن ابن عيينة به، بلفظ: «ما كنا نعرف انقضاء...».

(٣) المعوذات: سورة الإخلاص والفلق والناس. (انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري) (٦٢/٩).

(٤) عزاه الحافظ المزني في «التحفة» إلى النسائي في اليوم واللييلة عن محمد بن أبي عبد الرحمن المقرئ، عن أبيه، عن سعيد بن أبي أيوب، عن يزيد بن عبد العزيز الرعييني وأبي مرحوم عبد الرحيم بن ميمون، كلاهما عن يزيد بن محمد القرشي، عن علي بن رباح به. وهو من زيادات «التحفة» على النسخ التي بين أيدينا «للسنن الكبرى»، وانظر الملحق الخاص بزيادات «التحفة».

* [١٣٥٢] [التحفة: د ت س ٩٩٤٠] [المجتبى: ١٣٥٢] • أخرجه أبو داود (١٥٢٣) عن =

٢٩٠- (بَابُ) الْإِسْتِعْفَارِ بَعْدَ التَّسْلِيمِ

- [١٣٥٣] (أَخْبَرَنِي) ^(١) مَحْمُودُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو، يَعْني: الْأَوْزَاعِيَّ، قَالَ: حَدَّثَنِي شَدَّادُ أَبُو عَمَّارٍ، أَنَّ أَبَا أَسْمَاءَ الرَّحْبِيِّ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ ثُوبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (يُحَدِّثُ) ^(٢)، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا انْصَرَفَ مِنْ صَلَاتِهِ اسْتَعْفَرَ ثَلَاثًا، وَقَالَ: «اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ، وَمِنْكَ السَّلَامُ،

= محمد بن سلمة به، وأحمد (٢٠١/٤) من طريق ابن وهب به، وصححه ابن خزيمة (٧٥٥)، وابن حبان (٢٠٠٤)، والحاكم (٢٥٣/١) من طريقين آخرين عن الليث، وقال الحاكم: «صحيح على شرط مسلم». اهـ. وحنين بن أبي حكيم ليس له في الستة سوى هذا الحديث عند أبي داود والنسائي، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وذكر له ابن عدي في «الكامل» (٤٥٦/٢) أحاديث استكرها من رواية ابن لهيعة عنه، ثم قال: «ولا أعلم يروي عنه غير ابن لهيعة، ولا أدري البلاء منه أو من ابن لهيعة، إلا أن أحاديث ابن لهيعة عن حنين غير محفوظة». اهـ. وقال الذهبي في «المغني» (١٩٨/١): «شيخ لابن لهيعة، ليس بحجة ولا يكاد يعرف». اهـ. ونحوه في «الميزان» (٣٩٨/٢). لكن قد ذكر البخاري وابن أبي حاتم رواية جماعة آخرين عنه، وقال فيه الذهبي في «الكاشف» (٣٥٩/١)، والحافظ في «التقريب» (١٨٤/١): «صدوق». اهـ.

وأخرجه الترمذي (٢٩٠٣) من طريق يزيد بن أبي حبيب عن علي بن رباح، لكن في روايته: «بالمعوذتين»، وقال: «هذا حديث حسن غريب». اهـ. وفي إسناده ابن لهيعة أيضا. وأخرجه المصنف، وأبو داود وغيرهما، من طريق يزيد بن محمد القرشي عن علي بن رباح به، وقال الحافظ في «نتائج الأفكار» (٢٧٤/٢): «هذا حديث صحيح». اهـ. وسيأتي الكلام عنه في زوائد التحفة.

وانظر «شرح ابن ماجه» (١٥٩٤، ١٥٩٥).

(١) في (ح): «أنا».

(٢) في (هـ)، (ت): «حدث».

تَبَارَكْتَ (يَا) ^(١) ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ .

٢٩١- (بَابُ) الدُّكْرِ بَعْدَ (التَّسْلِيمِ) ^(٢)

• [١٣٥٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْرَاهِيمَ بْنِ صُدْرَانَ ، عَنْ خَالِدٍ قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ عَاصِمٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا سَلَّمَ قَالَ : «اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ ، وَمِنْكَ السَّلَامُ ، تَبَارَكْتَ (يَا) ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ» .

(١) فوقها في (ط) : «ض ع» .

* [١٣٥٣] [التحفة : م د ت س ق ٢٠٩٩] [المجتبى : ١٣٥٣] • أخرجه مسلم (٥٩١) من طريق الوليد به . وزاد : «فقلت للأوزاعي : كيف الاستغفار قال : تقول : أستغفر الله ، أستغفر الله» .

قال الترمذي (٣٠٠) : «هذا حديث حسن صحيح» . اهـ .

وصححه ابن خزيمة (٧٣٧) ، وابن حبان (٢٠٠٣) من طريق الأوزاعي به .

وهو عند ابن خزيمة (٧٣٨) من طريق محمد بن هاشم البيروقي عن الأوزاعي به .

وذكر الدعاء قبل التسليم .

وسياطي بنفس الإسناد والمتن برقم (١٠٠٧٧) .

(٢) في (م) ، (ط) ، (ح) : «الاستغفار» ، والمثبت من (هـ) ، (ت) .

* [١٣٥٤] [التحفة : م د ت س ق ١٦١٨٧] [المجتبى : ١٣٥٤] • أخرجه مسلم (٥٩٢) من طريق

عاصم الأحوال به ، وزاد قوله : «لم يقعد إلا مقدار ما يقول ...» .

قال الترمذي (٢٩٨) : «حديث عائشة حديث حسن صحيح» . اهـ .

وصححه ابن حبان (٢٠٠٠) ، وأبو عوانة (٢٤١/٢ ، ٢٤٢) من طريق عاصم به .

وسياطي سننًا ومثنا برقم (٧٨٦٨) ، وسياطي عن محمد بن عبد الأعلى برقم (١٠٠٣٤) ومن

وجه آخر عن عاصم برقم (١٠٣٠٧) ، وانظر (١٠٠٣٣) ، (١٠٠٣٥) .

ورواه عروة عن عائشة ؛ انظر «المعجم الأوسط» (٣٠٦) .

٢٩٢- (بَابُ) التَّهْلِيلِ (١) بَعْدَ (التَّسْلِيمِ) (٢)

- [١٣٥٥] [أَخْبَرَنِي] (٣) مُحَمَّدُ بْنُ شُجَاعٍ (الْمَرْوَزِيُّ) (٤)، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ أَبِي عُثْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ الزُّبَيْرِ يُحَدِّثُ عَلِيَّ هَذَا الْمُنْبِرِ وَهُوَ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَلَّمَ يَقُولُ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَقْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، (و) لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، (و) لَا نَعْبُدُ إِلَّا إِيَّاهُ، أَهْلُ النُّعْمَةِ وَالْفَضْلِ وَالثَّنَاءِ الْحَسَنِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ».

٢٩٣- (بَابُ) عَدَدِ التَّهْلِيلِ وَالذِّكْرِ بَعْدَ (التَّسْلِيمِ) (٢)

- [١٣٥٦] [أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: (أَخْبَرَنَا) (٥) عَبْدُهُ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ

(١) التهليل: قول لا إله إلا الله. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: هليل).

(٢) في (ح): «السلام».

(٣) في (ح): «أنا».

(٤) في (م): «المروزي»، والمثبت من (ط)، (هـ)، (ت)، وضبطت في (هـ)، (ت) بضم الراء المشددة وسكون الواو، وصحح عليها في (ط)، ولم ترد أصلاً في (ح).

* [١٣٥٥] [التحفة: م دس ٥٢٨٥] [المجتبى: ١٣٥٥] • أخرجه مسلم (١٣٩/٥٩٤) من طريق ابن علية به نحوه.

ومن هذا الوجه صححه ابن خزيمة (٧٤٠)، وابن حبان (٢٠١٠)، وروي من غير هذا الوجه عن أبي الزبير انظر الحديث الآتي. (١٣٥٦).

والحديث سيأتي بنفس الإسناد والمتن برقم (١١٥٧٣)، كما سيأتي من وجه آخر عن أبي الزبير برقم (١٠٠٦٦).

(٥) في (ح): «نا».

ابْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الرَّبِيعِ يُهْلَلُ فِي دُبُرِ (الصَّلَاةِ) ^(١) (وَ) يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَلَا نَعْبُدُ إِلَّا إِيَّاهُ، لَهُ النُّعْمَةُ، وَلَهُ الْفَضْلُ، وَلَهُ الثَّنَاءُ الْحَسَنُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ، ثُمَّ يَقُولُ ابْنُ الرَّبِيعِ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (يُهْلَلُ) ^(٢) بِهِنَّ فِي دُبُرِ (الصَّلَاةِ) ^(٣).

نَوْعٌ آخَرٌ مِنَ (الْقَوْلِ) ^(٣) عِنْدَ انْقِضَاءِ الصَّلَاةِ

• [١٣٥٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَنْصُورٍ، عَنْ سُفْيَانَ، قَالَ: سَمِعْتُهُ مِنْ عَبْدِ بَنِ أَبِي لُبَابَةَ، وَسَمِعْتُهُ مِنْ (عَبْدِ الْمَلِكِ) ^(٤)، كِلَاهُمَا سَمِعَا مِنْ وَرَادِ كَاتِبِ الْمُغِيرَةِ ابْنِ شُعْبَةَ، قَالَ: كَتَبَ مُعَاوِيَةُ إِلَى الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ: أَخْبِرْنِي بِشَيْءٍ سَمِعْتَهُ مِنْ

(١) في (ح): «كل صلاة».

(٢) كذا في النسخ سوى (ط)، إلا أن الضبط من (هـ)، (ت)، وصحح عليها في (هـ)، ووقع في (ط): «يُهْلَلُ»، وكتب في حاشيتها: «يُهْلَلُ» بلام خفيفة مكسورة قبل الآخر، وفوقها: «ح».

* [١٣٥٦] [التحفة: م د س ٥٢٨٥] [المجتبى: ١٣٥٦] • أخرجه مسلم (١٤/٥٩٤) من طريق عبدة بن سليمان، وصححه ابن حبان (٢٠٠٨).

وخالفه أبو معاوية؛ فرواه عن هشام بن عروة، عن وهب بن كيسان عن ابن الزبير. وانظر «مسند البزار» (١٦٢/٦).

وسياتي بنفس الإسناد والمتن برقم (١٠٠٦٦).

وانظر أطرافه: [١٦٦١٩، ١٤٣٤٦، ٢١٢٥].

(٣) في (هـ)، (ت): «الذِّكْر».

(٤) في (ح): «ابن عمير»، وهو: عبد الملك بن عمير.

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَضَى الصَّلَاةَ قَالَ : «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ ، وَلَا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ» .

- [١٣٥٨] (أَخْبَرَنِي) ^(١) مُحَمَّدُ بْنُ قَدَامَةَ ، قَالَ : (حَدَّثَنَا) ^(٢) جَرِيرٌ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنِ الْمُسَيَّبِ أَبِي الْعَلَاءِ ، عَنْ وَرَادٍ قَالَ : كَتَبَ الْمُغِيرَةُ إِلَى مُعَاوِيَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ (دُبُرٌ) ^(٣) الصَّلَاةَ إِذَا سَلَّمَ : «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ ، وَلَا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ» ^(٤) .

* [١٣٥٧] [التحفة: خ م د س ١١٥٣٥] [المجتبى: ١٣٥٧] • أخرجه مسلم (١٣٨/٥٩٣) من طريق سفيان بن عيينة به .

وأخرجه البخاري (٦٦١٥) من طريق فليح عن عبدة ، ليس فيه عبدالملك ، وكذلك رواه بنحوه ابن جريج عنده ، وعند مسلم (١٣٧/٥٩٣) .

وأخرجه البخاري (٨٤٤) من طريق سفيان عن عبدالملك وحده به . وسيأتي من وجه آخر عن ورّاد برقم (١٠٠٦٧) (١٣٥٥) (١٣٥٩) .

(١) في (ح) : «أنا» . (٢) في (هـ) ، (ت) : «أنا» .

(٣) صحح عليها في (هـ) ، (ت) ودبر الصلاة : عَقِبَهَا وَخَلْفَهَا ، أو في آخرها (انظر : عون المعبود شرح سنن أبي داود) (٢٦٩/٤) .

(٤) زاد الحافظ المزني في «التحفة» عزو طريق محمد بن قدامة هذا - أيضا - إلى النسائي في اليوم والليلة ، وليس فيما لدينا من النسخ الخطية هناك ، والله أعلم .

* [١٣٥٨] [التحفة: خ م د س ١١٥٣٥] [المجتبى: ١٣٥٨] • أخرجه البخاري (٦٣٣٠) ، ومسلم (١٣٧/٥٩٣) من طريق جرير به .

وانظر (١٠٠٦٧) . وانظر (١٣٥٧) ، (١٣٥٩) .

(بَابُ) كَمْ يَقُولُ ذَلِكَ

- [١٣٥٩] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سُلَيْمَانَ الْمُجَالِدِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ، قَالَ: (أَخْبَرَنَا) ^(١) مُغِيرَةُ - وَذَكَرَ آخَرَ. وَ أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِثْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْهُمْ مُغِيرَةُ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ وَرَادٍ كَاتِبِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، أَنَّ مُعَاوِيَةَ كَتَبَ إِلَى الْمُغِيرَةَ أَنْ أَكْتُبَ إِلَيَّ بِحَدِيثِ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ الْمُغِيرَةُ أَنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ عِنْدَ انْصِرَافِهِ مِنَ الصَّلَاةِ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ». ثَلَاثَ مَرَّاتٍ.

نَوْعُ آخَرَ مِنْ الدُّكْرِ بَعْدَ (التَّسْلِيمِ) ^(٢)

- [١٣٦٠] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّاعِقَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ الْخَزَاعِيُّ مَنصُورُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا (خَلَادٌ) ^{ص: ط} بْنُ سُلَيْمَانَ - قَالَ أَبُو سَلَمَةَ: وَكَانَ مِنَ الْخَائِفِينَ - عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي عِمْرَانَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

(١) في (هـ)، (ت)، (ح): «نا».

* [١٣٥٩] [التحفة: خ م د س ١١٥٣٥] [المجتبى: ١٣٥٩] • أخرجه البخاري (٦٤٧٣) من طريق

هشيم، وزاد في آخره: «قال: وكان ينهى عن قيل وقال...» الحديث.

وهذه الزيادة اقتصر عليها مسلم من طريق الشعبي، فأخرجه (٥٩٣) من طريق منصور، وشيبان، وابن أشوع عنه بهذا.

وسياتي بإسناد الحسن بن إسماعيل ومثنه برقم (١٠٠٦٧).

وانظر (١٣٥٧) (١٣٥٨).

(٢) في (ح): «السلام».

كَانَ إِذَا جَلَسَ مَجْلِسًا أَوْ صَلَّى ، تَكَلَّمَ بِكَلِمَاتٍ ، فَسَأَلَتْهُ عَائِشَةُ عَنِ الْكَلِمَاتِ ، فَقَالَ : «إِنْ تَكَلَّمَ بِخَيْرٍ كَانَ (طَابَعًا)»^(١) عَلَيْهِنَّ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، وَإِنْ تَكَلَّمَ بِغَيْرِ ذَلِكَ كَانَ كَفَّارَةً لَهُ : سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ .

نَوْعٌ آخَرٌ مِنَ الذِّكْرِ وَالِدُّعَاءِ بَعْدَ التَّسْلِيمِ

• [١٣٦١] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَعْلى ، قَالَ : حَدَّثَنَا قُدَامَةُ ، عَنْ جَسْرَةَ ، قَالَتْ : (حَدَّثَنِي)^(٢) عَائِشَةُ قَالَتْ : دَخَلْتُ عَلَيَّ امْرَأَةً مِنَ الْيَهُودِ فَقَالَتْ : إِنَّ عَذَابَ الْقَبْرِ مِنَ الْبَوْلِ . فَقُلْتُ : كَذَبَتْ . فَقَالَتْ : بَلَى ، إِنَّا (لَنَقْرُضُ)^(٣) مِنْهُ الْجِلْدَ وَالْعُثْبُ . فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الصَّلَاةِ وَقَدْ اِزْتَمَعَتْ أَصْوَاتُنَا ، فَقَالَ : «مَا هَذَا؟» فَأَخْبَرْتُهُ بِمَا قَالَتْ ، فَقَالَ : «صَدَقَتْ» . فَمَا صَلَّى بَعْدُ يَوْمَئِذٍ

(١) كذا ضبطت في (هـ) ، وصحح عليها في (هـ) ، (ت) . ومعنى طابعا : خاتما . انظر : لسان العرب ، مادة : صبع) .

* [١٣٦٠] [التحفة : ص ١٦٣٣٥] [المجتبى : ١٣٦٠] • خالد بن أبي عمران قال أبو حاتم : «لا بأس

به» . اهـ ، وقد اختلف عليه في هذا الحديث فرواه خلاد بن سليمان كما هنا وعند أحمد في «المسند» (٧٧/٦) ، ويأتي - أيضا - برقم (١٠٢٤٨) ، (١٠٣٤٠) عنه ، عن عروة ، عن عائشة .

وخالفه عبيدالله بن زحر كما في الترمذي (٣٥٠٢) فرواه عن خالد ، عن ابن عمر وقال الترمذي : «حسن» اهـ .

ورواه بكر بن مضر ، عن عبيدالله ، عن خالد ، عن نافع ، عن ابن عمر ، أخرجه النسائي في «اليوم والليلة» كما في «التحفة» (٧٦٥٨) ، وعبيدالله بن زحر ضعيف .

(٢) في (ح) : «أخبرتني» .

(٣) كذا في (ط) بكسر الراء ، وضبطت في (هـ) ، (ت) : «لَنَقْرُضُ» بضم الراء . والمعنى : لنقطع .

انظر : لسان العرب ، مادة : قرض) .

إِلَّا قَالَ فِي دُبُرِ الصَّلَاةِ: «(رَبِّ)»^(١) جِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ وَإِسْرَافِيلَ، أَعَدَّنِي مِنْ حَزِّ النَّارِ وَعَذَابِ الْقَبْرِ».

نَوْعُ آخِرُ مِنَ الدُّعَاءِ عِنْدَ الْإِنْصِرَافِ مِنَ الصَّلَاةِ

• [١٣٦٢] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ سَوَادٍ بْنُ الْأَسْوَدِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: (أَخْبَرَنِي)^(٢) حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي مَرْوَانَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ كَعْبًا حَلَفَ لَهُ بِاللَّهِ الَّذِي (فَلَقَ)^(٣) الْبَحْرَ لِمُوسَى، أَنَا نَجِدُ فِي التَّوْرَةِ أَنَّ دَاوُدَ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا انْصَرَفَ مِنْ صَلَاتِهِ قَالَ: اللَّهُمَّ أَصْلِحْ لِي دِينِي الَّذِي جَعَلْتَهُ لِي عِصْمَةً^(٤)، وَأَصْلِحْ لِي دُنْيَايَ (الَّتِي)^(٥)

(١) فوقها في (ط): «ض عز».

* [١٣٦١] [التحفة: س ١٧٨٢٩] [المجتبى: ١٣٦١] • أخرجه أحمد (٦١/٦) عن يعلى بن عبيد به.

ورواه إسماعيل بن أبي خالد، وقال فيه: عن أبي روح، وهو: فليت، عن جسة، بسندها، أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٤/١٥٦، ٣٨٥٨)، وقال: «لم يرو هذا الحديث عن إسماعيل ابن أبي خالد إلا الصباح بن محارب، تفرد به الحسين بن عيسى». اهـ.

ورواه الثوري؛ وسيأتي برقم: (٨١٠٢) مقتصرًا على آخره، وقال فيه: عن أبي حسان عن جسة. وهو: أفلت بن خليفة، وأفلت وفليت جمع بينهما قوم وفرق آخرون، وجسة متكلم فيها. والحديث يأتي سننًا ومنتًا برقم (١٠٠٧٦).

(٢) في (ح): «أنا».

(٣) فوقها في (ط): «ع»، وكتب في حاشيتها: «فرق»، وفوقها: «ز ض»، وفي (هـ)، (ت)، (ح): «فرق»، وصحح عليها في (هـ)، (ت).

(٤) عصمة: منعة ووقاية. (انظر: لسان العرب، مادة: عصم).

(٥) في (م)، (ط): «الذي»، وفوقها في (ط): «ض عز» ثم صحح عليها، والمثبت من (هـ)، (ت)، (ح).

جَعَلْتِ فِيهَا مَعَاشِي ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ ، وَأَعُوذُ - يَعْنِي - بِعَفْوِكَ مِنْ (نِقْمَتِكَ) ^(١) ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ ، لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ ، وَلَا مُعْطِي لِمَا مَنَعْتَ ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ .

قَالَ : وَحَدَّثَنِي كَعْبٌ ، أَنَّ صُهَيْبًا حَدَّثَهُ : أَنَّ مُحَمَّدًا ﷺ كَانَ يَقُولُهُنَّ عِنْدَ انْصِرَافِهِ مِنْ صَلَاتِهِ .

(١) صحح عليها في (هـ) ، (ت) . ومعنى نقتك : عقوبتك . (انظر : لسان العرب ، مادة : نقم) .

* [١٣٦٢] [التحفة : ص ٤٩٧١] [المجتبى : ١٣٦٢] • تفرد به النسائي ، وقد اختلف في إسناده على عطاء بن أبي مروان ذكر ذلك البخاري في «التاريخ» (٦/٤٧١) .

وأخرجه الطبراني فيمن اسمه عطاء (٨) وقال : «لا نعلم هذا الحديث يروى عن صهيب عن النبي إلا من حديث عطاء بن أبي مروان بهذا الإسناد» . اهـ .

قال البزار (٦/٢٥) - وقد روى حديثين هذا أحدهما من هذا الطريق - : «هذان الحديثان لا نعلمهما يرويان عن صهيب إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد» . اهـ .

وقال أبو نعيم في «الحلية» (٦/٤٦) في طريق حفص بن ميسرة : «هذا حديث ثابت من حديث موسى بن عقبة ، تفرد به عن عطاء ، رواه عنه ابن أبي الزناد وغيره» . اهـ .

والحديث صححه ابن خزيمة (٧٤٥) ، وابن حبان (٢٠٢٦) ، والحاكم (٣/٤٥٣) .

وانظر «العلل» لابن المديني (ص ٢٣٤)

وسأيت بنفس الإسناد والمتن برقم (٨٧٧٥) ، (١٠٠٧٥) ، (١٠٤٨٧) .

وانظر (٨٧٧٤) (١٠٤٨٦) (١٠٤٨٨) (١٠٤٨٩) (١٠٤٩٠) .

وأخرج مسلم (٢٧٢٠) من حديث أبي هريرة : «كان النبي ﷺ يقول : اللهم أصلح لي ديني الذي هو عصمة أمري وأصلح لي دنياي التي فيها معاشي وأصلح لي آخرتي التي فيها معادي واجعل الحياة زيادة لي في كل خير واجعل الموت راحة لي من كل شر» تفرد به عن باقي الستة .

٢٩٤- (بَابُ) (التَّعَوُّذِ) ^(١) فِي دُبْرِ الصَّلَاةِ

- [١٣٦٣] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَثْمَانَ الشَّحَّامِ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ: كَانَ أَبِي يَقُولُ فِي دُبْرِ الصَّلَاةِ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكُفْرِ وَالْفُجْرِ وَعَذَابِ الْقَبْرِ». فَكُنْتُ أَقُولُهُنَّ، فَقَالَ أَبِي: عَمَّنْ أَخَذْتَ هَذَا؟ قُلْتُ: عَنْكَ. قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُهُنَّ فِي دُبْرِ الصَّلَاةِ ^(٢).

٢٩٥- (بَابُ) عَدَدِ التَّسْبِيحِ بَعْدَ التَّسْلِيمِ

- [١٣٦٤] أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ بْنِ عَرَبِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَلَّتَانِ ^(٣)

(١) في (ح): «التعوُّذ».

(٢) الحديث عزاه المزي في «التحفة» لكتاب اليوم واللييلة، بهذا الإسناد، وقد خلت عنه النسخ الخطية لدينا، وعزاه كذلك من حديث محمد بن عبدالله المقرئ، عن أبيه، عن سعيد بن أبي أيوب، عن عبدالرحمن بن مرزوق، عن أبي سلمة البصري، عن مسلم، بنحوه إلى كتابي الصلاة، واليوم واللييلة، وقد خلت عنه النسخ الخطية لدينا.

* [١٣٦٣] [التحفة: س ١١٧٠٦] [المجتبى: ١٣٦٣] • أخرجه أحمد (٣٦/٥، ٣٩، ٤٤)، والترمذي

(٣٥٠٣) من طريق عثمان الشحام بنحوه.

وقال الترمذي: «هذا حديث حسن غريب». اهـ.

ومن هذا الوجه صححه ابن خزيمة (٧٤٧)، وابن حبان (١٠٢٨)، والحاكم (٩٠/١)، (٣٨٣).

وعثمان الشحام قال عنه يحيى القطان: «يعرف وينكر، ولم يكن عندي بذاك». اهـ.

«الكامل» (١٧٢/٥)، وأورد حديثه فيه.

وسياتي من طريق آخر عن عثمان برقم (٨٠٤٧).

(٣) خلتان: ث. خلَّة، وهي: الخصلة. (انظر: تحفة الأحوذى) (٢٥٠/٩).

لَا يُخْصِيهِمَا رَجُلٌ مُسْلِمٌ إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَهُمَا يَسِيرٌ، وَمَنْ يَعْمَلُ بِهِمَا قَلِيلًا .
 قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «(الصَّلَاةُ) الْخُمْسُ ؛ يُسَبِّحُ اللَّهُ أَحَدَكُمْ فِي دُبُرِ كُلِّ
 صَلَاةٍ عَشْرًا، (وَيَحْمَدُ) ^(١) عَشْرًا، (وَيُكَبِّرُ) ^(٢) عَشْرًا، (فَهِيَ) ^(٣) خَمْسُونَ وَمِائَةٌ
 عَلَى اللِّسَانِ، وَالْفَتْ وَخَمْسِمِائَةٍ فِي الْمِيزَانِ - فَأَنَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَغْقِدُهُنَّ
 بِيَدِهِ - فَإِذَا أَوَى أَحَدَكُمْ إِلَى فِرَاشِهِ، أَوْ مَضْجَعِهِ، ^(٤) سَبَّحَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَحَمِدَ
 ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَكَبَّرَ (أَرْبَعًا) ^(٥) وَثَلَاثِينَ، فَهِيَ مِائَةٌ عَلَى اللِّسَانِ، وَالْفَتْ فِي
 الْمِيزَانِ . (قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ) ^(٦) ﷺ : «فَأَيْتُكُمْ يَعْْمَلُ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَأَيْلَةً
 (بِالْفَيْنِ) وَخَمْسِمِائَةٍ سَيِّئَةٍ؟ قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَكَيْفَ (لَا يُخْصِيهِمَا) ^(٧)؟
 قَالَ : «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْتِي أَحَدَكُمْ وَهُوَ فِي صَلَاتِهِ فَيَقُولُ : اذْكُرْ كَذَا، (اذْكُرْ
 كَذَا) ^(٨)، (أَوْ) ^(٩) يَأْتِيهِ عِنْدَ مَمَامِهِ (فَيُنِيئُهُ) ^(١٠)» .

(١) في (ح) : «و يحمده» .

(٢) في (ح) : «ويكبره» .

(٣) في (ح) : «فهن» .

(٤) مضجعه : فراش نومه . انظر : لسان العرب ، مادة : ضجع) .

(٥) في (ط) : «أربع» ، وفوقها : «كذا» .

(٦) ليست في (ح) .

(٧) صحح على الميم في (هـ) ، (ت) ، ووقع في (ح) : «لا يحصيها» .

(٨) صحح على أولها في (هـ) ، (ت) ، وليست في (ح) .

(٩) في (هـ) ، (ت) ، (ح) : «و» .

(١٠) كذا ضبطت في (ط) ، وفوقها : «ض عـز» ، وضبطت في (هـ) : «فَيُنِيئُهُ» ، وصحح عليها

في (هـ) ، (ت) ، ووقع في (ح) : «فينومه» .

* [١٣٦٤] [التحفة : دت س ق ٨٦٣٨] [المجتبى : ١٣٦٤] • تفرد به النسائي من هذا الوجه عن =

نَوْعُ آخَرَ مِنْ عَدَدِ التَّشْيِيعِ

• [١٣٦٥] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سَمُرَةَ، عَنْ أَسْبَاطٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ قَيْسٍ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مُعَقَّبَاتٌ^(١) لَا يَخِيبُ قَائِلُهُنَّ: يُسَبِّحُ اللَّهَ فِي ذُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ^{صَحِيحَةٌ} (ثَلَاثًا) وَثَلَاثِينَ، وَيَحْمَدُهُ (ثَلَاثًا)^(٢) وَثَلَاثِينَ، وَيَكْبِّرُهُ (أَرْبَعًا)^(٣) وَثَلَاثِينَ».

= حماد بن زيد، وتابعه عليه شعبة عند أبي داود (٥٠٦٥)، وابن عليّة عند الترمذي (٣٤١٠)، ومحمد بن فضيل، وأبو يحيى التيمي، وابن الأجلح عند ابن ماجه (٩٢٦).

قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح، وقد روى شعبة والثوري عن عطاء بن السائب هذا الحديث». اهـ. وصححه ابن حبان (٢٠١٢) من طريق جرير، وابن عليّة. وانظر «الأوسط» للطبراني (٥٩٥٣، ٦٢١٦).

وسياقي من أوجه أخرى عن عطاء برقم (١٠٧٥٩)، (١٠٧٦٥)، (١٠٧٦٦).

(١) معقبات: أذكار يُعَقَّبُ بعضها بعضًا أو تُعَقَّبُ لصاحبها عاقبة حميدة. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (٧٥/٣).

(٢) فوقها في (ط): «صح ض ع».

(٣) كتب في (ط): «أربع ا»، وفوقها: «ض ع».

* [١٣٦٥] [التحفة: م ت س ١١١١٥] [المجتبى: ١٣٦٥] • أخرجه الترمذي (٣٤١٢) عن محمد بن

إسماعيل به، وقال: «هذا حديث حسن، وعمرو بن قيس الملائي ثقة حافظ، وروى شعبة هذا الحديث عن الحكم ولم يرفعه، ورواه منصور بن المعتمر عن الحكم فرفعه». اهـ.

وأخرجه مسلم (١٤٥/٥٩٦) مكرر بإسناده فقط) من طريق عمرو بن قيس، وتابعه عليه عنده مالك بن مغول (١٤٤)، وحمزة الزيات (١٤٥)، واللفظ لها، وصححه ابن حبان (٢٠١٩).

والحديث قد روي موقوفًا كما سيأتي برقم (١٠٠٩٣) ورقم (١٠٠٩٤).

ويراجع «الأدب المفرد» (٦٢٢) و«مسند ابن الجعد» (١٣٩) و«السنن الكبرى» للبيهقي

(١٨٧/٢) و«الإلزامات والتبع» رقم (١٢٠).

نَوْعٌ آخَرٌ مِنْ عَدَدِ التَّسْبِيحِ

- [١٣٦٦] أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ حِرَامِ التُّرْمِذِيُّ، قَالَ: (أَخْبَرَنَا) ^(١) يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، عَنِ ابْنِ إِدْرِيسَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ أَفْلَحَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: أُمِرُوا أَنْ يُسَبِّحُوا ذُبُرَ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَيَحْمَدُوا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَيَكْبُرُوا أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ، فَأُتِيَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فِي مَنَامِهِ فَقِيلَ: أَمَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُسَبِّحُوا ذُبُرَ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَتَحْمَدُوا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَتُكْبِرُوا (أَرْبَعًا) ^(٢) (وَثَلَاثِينَ) ^(٣)؟ قَالَ: نَعَمْ. (قَالَ) ^(٤): فَاجْعَلُوهَا خَمْسًا وَعِشْرِينَ، وَاجْعَلُوا فِيهَا التَّهْلِيلَ. فَلَمَّا أَصْبَحَ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: «اجْعَلُوهَا كَذَلِكَ».

(١) في (هـ)، (ت)، (ح): «نا».

(٢) في (ط): «أربع»، وفوقها: «كذا».

(٣) في (ح): «وثلثا».

(٤) في (ح): «قالوا».

* [١٣٦٦] [التحفة: س ٣٧٣٦] [المجتبى: ١٣٦٦] • أخرجه أحمد (١٨٤/٥، ١٩٠)، والترمذي

(٣٤١٣) من طريق هشام بن حسان، بلفظ: «أمرنا».

قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح». اهـ. ومن هذا الوجه صححه ابن خزيمة (٧٥٢)، وابن حبان (٢٠١٧)، والحاكم (٣٨٣/١)، وقال: «هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه بهذا اللفظ، وإنما اتفقا على حديث سمي عن أبي صالح عن أبي هريرة: «ذهب أهل الدور بالأجور»، وليس فيها الرؤيا، وهذه الزيادة». اهـ. وكذا صححه الحافظ ابن حجر كما في «نتائج الأفكار» (٢/٢٦٢).

والحديث سيأتي بنفس الإسناد والتمتن برقم (١٠٠٩٥).

• [١٣٦٧] أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْكَرِيمِ أَبُو زُرْعَةَ الرَّازِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ الْقُضَيْلِ بْنِ عِيَّاضٍ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ ابْنِ أَبِي (رَوَّادٍ) ^(١)، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَجُلًا (مِنَ الْأَنْصَارِ) رَأَى فِيهَا يَرَى النَّائِمُ قِيلَ لَهُ: بِأَيِّ شَيْءٍ أَمَرَكُم نَبِيُّكُمْ ﷺ؟ قَالَ: أَمَرْنَا أَنْ نُسَبِّحَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَنَحْمَدَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَنُكَبِّرَ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ، (فَتِلْكَ) ^(٢) مِائَةٌ. قَالَ: سَبَّحُوا خَمْسًا وَعَشْرِينَ، وَاحْمَدُوا خَمْسًا وَعَشْرِينَ، وَكَبَّرُوا خَمْسًا وَعَشْرِينَ، وَهَلَّلُوا خَمْسًا وَعَشْرِينَ، فَتِلْكَ مِائَةٌ. فَلَمَّا أَصْبَحَ ذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ (رَسُولُ اللَّهِ ﷺ) ^(٣): «افْعَلُوا كَمَا قَالَ الْأَنْصَارِيُّ».

نَوْعٌ آخَرُ مِنْ عَدَدِ التَّسْبِيحِ

• [١٣٦٨] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، (قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ) ^{لا}، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ مَوْلَى آلِ طَلْحَةَ قَالَ: سَمِعْتُ كُرَيْبًا، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ (جُوَيْرِيَةَ) ^(٤) بِنْتِ الْحَارِثِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ عَلَيْهَا وَهِيَ فِي الْمَسْجِدِ (تُصَلِّي)

(١) في (م): «داود»، وهو تصحيف، والتصويب من بقية النسخ.

(٢) في (ط)، (هـ)، (ت): «فذلك».

(٣) ليس في (هـ)، (ت).

* [١٣٦٧] [التحفة: س ٧٧٦٨] [المجتبى: ١٣٦٧] • تفرد به النسائي، وقال أبو نعيم في «الحلية»

(٣٠٠/٨): «غريب من حديث علي وعبد العزيز، تفرد به أحمد بن يونس عن بشر بن

السري» اهـ.

(٤) في (ح): «جويرة».

تَدْعُو، ثُمَّ مَرَّ بِهَا قَرِيبًا مِنْ نِصْفِ النَّهَارِ، فَقَالَ لَهَا: «مَا زِلْتِ عَلَيَّ ذَلِكَ»^(١)،
 قَالَتْ: نَعَمْ. قَالَ: «أَلَا (أَعْلَمُكَ يَعْني)»^(٢) كَلِمَاتٍ (تَقُولِيهِنَّ)^(٣): سُبْحَانَ اللَّهِ
 عَدَدَ خَلْقِهِ، (سُبْحَانَ) ^(٤) اللَّهُ عَدَدَ خَلْقِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ خَلْقِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ
 رِضًا نَفْسِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ رِضًا نَفْسِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ رِضًا نَفْسِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ زِنَةً
 عَزِيزِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ زِنَةً عَزِيزِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ زِنَةً عَزِيزِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ مِدَادًا^(٥)
 كَلِمَاتِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ مِدَادَ كَلِمَاتِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ مِدَادَ كَلِمَاتِهِ.

نَوْعُ آخَرُ

• [١٣٦٩] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا (عَتَّابٌ)^ص، عَنْ خُصَيْفٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ
 وَمُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: جَاءَ الْفُقَرَاءُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ،

(١) فوقها في (م)، (ط): «ض ع»، وكتب في حاشيتها: «حالك»، وفوقها: «حمزة»، وكذا
 وقع في (هـ)، (ت)، (ح): «حالك».
 (٢) في (ح): «يعني أعلمك».
 (٣) في (هـ)، (ت): «تقولينهن»، وصحح عليها في (هـ).
 (٤) لفظتنا: «سبحان» الثانية والثالثة في كل عبارة متكررة صُحِّحَ عليهما في (هـ)، (ت).
 (٥) مداد: مثل عددها. (انظر: شرح النووي على مسلم) (١٧/٤٤).

* [١٣٦٨] [التحفة: م ت س ق ١٥٧٨٨] [المجتبى: ١٣٦٨] • أخرجه الترمذي (٣٥٥٥) عن
 محمد بن بشار به، وقال: «هذا حديث حسن صحيح». اهـ. وهو عند مسلم (٢٧٢٦) من
 طريق محمد بن عبد الرحمن مولى آل طلحة به، بنحوه وبمعناه. وصححه ابن حبان (٨٢٨) من
 طريق شعبة.
 والحديث يأتي سندًا ومتمًا برقم (١٠١٠٢)، ومن وجه آخر عن محمد بن عبد الرحمن برقم
 (١٠١٠٣).

إِنَّ الْأَغْنِيَاءَ يُصَلُّونَ كَمَا نُصَلِّي، وَيَصُومُونَ كَمَا نَصُومُ، وَلَهُمْ أَمْوَالٌ يَتَصَدَّقُونَ بِهَا وَيُعْتَقُونَ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا صَلَّيْتُمْ فَقُولُوا: سُبْحَانَ اللَّهِ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ (أَرْبَعًا) وَثَلَاثِينَ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ عَشْرًا؛ فَإِنَّكُمْ تُدْرِكُونَ بِذَلِكَ مَنْ سَبَقَكُمْ، وَتَسْبِقُونَ مَنْ بَعْدَكُمْ»^(١).

نَوْعٌ آخَرُ

• [١٣٧٠] (أَخْبَرَنِي)^(٢) أَحْمَدُ بْنُ حَفْصِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ (الْيَسَابُورِيُّ)، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: (حَدَّثَنِي)^(٣) إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ (الْحَجَّاجِ) ص:، عَنِ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنِ أَبِي عَلْقَمَةَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، (أَنَّهُ) لَابِت: قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ سَبَّحَ فِي دُبُرِ (صَلَاةٍ)^(٤) الْغَدَاةِ مِائَةً تَسْبِيحَةً، وَهَلَّلَ مِائَةً تَهْلِيلَةً

(١) زاد الحافظ المزي في «التحفة» عزو طريق علي بن حجر هذا - أيضا - إلى عمل اليوم والليلة للنسائي، وقد خلت عنه نسخنا الخطية من «السنن الكبرى».

* [١٣٦٩] [التحفة: ت س ٦٠٦٨ - د س ٦٣٩٣] [المجتبى: ١٣٦٩] • أخرجه الترمذي (٤١٠)

عن علي بن حجر به، وقال: «وحدیث ابن عباس حدیث حسن غریب». اهـ.

وقال النسائي: «عتاب ليس بالقوي ولا خفيف». اهـ. نقله عنه المزي في «التحفة» (٦٠٦٨).

وسئل الإمام أحمد عن عتاب فقال: «أرجو أن لا يكون به بأس، روى بأخرة أحاديث منكورة، وما أرى أنها إلا من قبل خُصيف». اهـ. وقال أيضا: «أحاديث عتاب عن خُصيف منكورة». اهـ.

(٢) في (ح): «أنا». (٣) في (ح): «نا».

(٤) في (م): «كل صلاة» بزيادة «كل»، وكذا ثبتت في (ح) ثم ضرب عليها، والصواب بدونها كما في بقية النسخ.

(عُفَيْرٌ) ^(١) لَهُ ذُنُوبُهُ وَلَوْ كَانَتْ مِثْلَ زَيْدِ الْبَحْرِ ^(٢) .

٢٩٦- (بَابُ) عَقْدِ التَّسْبِيحِ

- [١٣٧١] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الصُّنْعَانِيُّ وَ (الْحُسَيْنُ) ^(٣) بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّارِعُ - وَاللَّفْظُ لَهُ - (قَالَ) ^(٤): حَدَّثَنَا عَثَامُ بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَعْقِدُ التَّسْبِيحَ ^(٥).

(١) صحح عليها في (هـ)، (ت)، وفوقها في (ط): «كذا».

(٢) زيد البحر: ما يعلو البحر من الرغوة، والمراد به الكناية عن المبالغة في الكثرة. (انظر: تحفة الأحوذى) (٣٠٠/٩).

* [١٣٧٠] [التحفة: س ١٥٤٥٢] [المجتبى: ١٣٧٠] • تفرد به النسائي، وقد اختلف الرواة في ألفاظه عن أبي هريرة، واختلف عنه أيضاً في رفعه ووقفه؛ ذكر ذلك النسائي في اليوم واللييلة، ويأتي بالأرقام: (١٠٠٧٨) (١٠٠٧٩). وانظر «علل الدارقطني» (٢١٩/١١)، (٢٢٣٩).

(٣) في (هـ)، (ت): «الحسن»، وهو خطأ.

(٤) في (ح): «قالا».

(٥) يعقد التسبيح: يجعل التسبيح بالأنامل. (انظر: تحفة الأحوذى) (٣٢٢/٩).

* [١٣٧١] [التحفة: د ت س ٨٦٣٧] [المجتبى: ١٣٧١] • أخرجه أبو داود (١٥٠٢)، والترمذي

(٣٤١١، ٣٤٨٦) من طريق عثام. قال الترمذي: «هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه من حديث الأعمش، عن عطاء بن السائب». اهـ.

وقال البزار (٣٨٧/٦): «ولا نعلم أسند الأعمش عن عطاء بن السائب إلا هذا الحديث،

ولا رواه عن الأعمش إلا عثام بن علي». اهـ.

ورواه الطبراني في «الأوسط» (٧٠٣٥، ٨٥٦٨)، وقد صححه ابن حبان (٨٤٣) من هذا

الوجه، والحاكم (٧٣٢/١) من طريق عثام عن الأعمش.

٢٩٧- (باب) تَرْكُ مَسْحِ الْجَبْهَةِ بَعْدَ التَّسْلِيمِ

• [١٣٧٢] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ (بْنُ سَعِيدٍ)، قَالَ: حَدَّثَنَا بَكْرٌ، وَهُوَ: ابْنُ مِصْرَ، عَنِ ابْنِ (الْهَادِ) ^(١)، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ (بْنِ الْحَارِثِ)، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (يُجَاوِرُ) ^(٢) فِي الْعَشْرِ الَّذِي فِي وَسْطِ الشَّهْرِ، فَإِذَا كَانَ مِنْ حِينَ تَمْضِي (عِشْرُونَ) ^(٣) لَيْلَةً، وَيَسْتَقْبِلُ إِحْدَى وَعِشْرِينَ، يَرْجِعُ إِلَى مَسْكِنِهِ، وَيَرْجِعُ مَنْ كَانَ (يُجَاوِرُ) مَعَهُ، ثُمَّ إِنَّهُ أَقَامَ فِي شَهْرٍ جَاوَرَ فِيهِ تِلْكَ اللَّيْلَةَ الَّتِي كَانَ يَرْجِعُ (فِيهَا) ^(٤)، فَخَطَبَ النَّاسَ فَأَمَرَهُمْ بِمَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ قَالَ: «إِنِّي كُنْتُ أُجَاوِرُ (هَذِهِ) الْعَشْرَ، ثُمَّ بَدَأَ لِي أَنْ أُجَاوِرَ (هَذِهِ) الْعَشْرَ الْأَوَاخِرَ، فَمَنْ كَانَ اعْتَكَفَ مَعِي فَلْيُثَبِّتْ فِي مُعْتَكَفِهِ، وَقَدْ رَأَيْتُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ فَأَنْسَيْتُهَا، فَالْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ فِي كُلِّ وَتْرٍ، وَقَدْ رَأَيْتُنِي أَسْجُدُ فِي مَاءٍ وَطِينٍ». قَالَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ: مُطِرْنَا لَيْلَةَ إِحْدَى وَعِشْرِينَ، فَوَكَفَ الْمَسْجِدُ ^(٥) فِي مُصَلَّى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَتَطَرْتُ

(١) في (هـ)، (ت): «الهادي».

(٢) في (م): «يجاوز» بالزاي، وهو تصحيف، والتصويب من بقية النسخ. ومعنى يجاور: يعتكف. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: جور).

(٣) في (م)، (ط): «عشرين»، وفوقها في (ط): «ض ع». وكتب في حاشيتهما: «صوابه عشرون»، والمثبت من (هـ)، (ت)، (ح).

(٤) في (ح): «منها».

(٥) في (هـ)، (ت): «هذا»، وصحح عليها.

(٦) فوكف المسجد: سال من سقفه ماء المطر. (انظر: شرح النووي على مسلم) (٦٠/٨).

إِلَيْهِ وَقَدْ أَنْصَرَفَ مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ وَوَجْهُهُ مُبْتَلٌ ^(١) وَمَاءٌ ^(٢) .

٢٩٨- (بَابُ) قَعُودِ الْإِمَامِ فِي مُصَلَّاهُ بَعْدَ (السَّلَامِ) ^(٣)

• [١٣٧٣] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ، (هُوَ: ابْنُ سَعِيدٍ، قَالَ) ^(٤): حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا صَلَّى الْفَجْرَ قَعَدَ فِي مُصَلَّاهُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ .

• [١٣٧٤] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ - وَذَكَرَ آخَرَ - عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَزْبٍ قَالَ: قُلْتُ لِجَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ: كُنْتُ تُجَالِسُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا صَلَّى الْفَجْرَ جَلَسَ

(١) في (ط)، (ح): «طين» بدون ألف، وعلى آخرها في (ط) فتحتا تنوين .

(٢) سبق من وجه آخر عن يزيد بن عبد الله بن الهاد برقم (٧٧٠)، مختصراً، كما سيأتي بنفس الإسناد والمتن برقم (٣٥٢٧)، وهذا الحديث، من هذه الطريق، لم يعزه الحافظ المزني في «التحفة» لهذا الموضع، بل عزاه لكتاب «الاعتكاف» فقط، ولم يتعقبه ابن حجر أو ابن العراقي بشيء، والحديث في «الصلاة» من المجتبى والكبرى، والله أعلم .

* [١٣٧٢] [التحفة: خ م د س ق ٤٤١٩] [المجتبى: ١٣٧٢]

(٣) في (ح): «التسليم» .

(٤) من (هـ)، (ت)، واقتصر على قوله: «بن سعيد» في (ح) .

* [١٣٧٣] [التحفة: م ت س ٢١٦٨] [المجتبى: ١٣٧٣] • أخرجه مسلم (٦٧٠/٢٨٧ مكرر)،

والترمذي (٥٨٥) عن قتبية به . وقال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح» . اهـ . وصححه ابن حبان (٢٠١٩) من طريق أبي الأحوص .

وكذلك رواه شعبة، ورواه سفيان، وزكريا، عن سماك، وزادا في آخره: «حسناً»؛ أخرج

ذلك مسلم (٦٧٠/٢٨٧) .

فِي مُصَلَّاهُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، فَيَتَحَدَّثُ أَصْحَابُهُ، (وَ) يَذْكُرُونَ حَدِيثَ
الْجَاهِلِيَّةِ، وَيُشِيدُونَ الشَّعْرَ وَيَضْحَكُونَ، وَيَتَبَسَّمُ (رَسُولَ اللَّهِ ﷺ).

٢٩٩- (بَابُ) الْإِنْصِرَافِ مِنَ الصَّلَاةِ

• [١٣٧٥] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ (بْنُ سَعِيدٍ)، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنِ الشَّدِيِّ، قَالَ:
سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ: كَيْفَ أَنْصَرِفُ إِذَا صَلَّيْتُ، (عَنْ) ^(١) يَمِينِي أَوْ عَنْ
(يَسَارِي) ^(٢)؟ قَالَ: أَمَا أَنَا فَأَكْثَرُ مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْصَرِفُ عَنْ
صِدْق: هـ
(يَمِينِهِ).

• [١٣٧٦] أَخْبَرَنَا أَبُو حَفْصٍ (عَمْرُو) ^(٣) بِنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، قَالَ:
حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ عُمَارَةَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَا يَجْعَلَنَّ
أَحَدُكُمْ لِلشَّيْطَانِ مِنْ نَفْسِهِ جُزْءًا (بِأَنَّ) يَرَى أَنْ حَقًّا عَلَيْهِ (أَنْ لَا) ^(٤) يَنْصَرِفَ
إِلَّا عَنْ يَمِينِهِ؛ لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَكْثَرَ أَنْصِرَافِهِ عَنْ (يَسَارِهِ).
صِدْق: هـ

* [١٣٧٤] [التحفة: م د س ٢١٥٥] [المجتبى: ١٣٧٤] • أخرجه مسلم (٢٨٦/٦٧٠) من طريق
زهير، وسيأتي سندًا ومثنا برقم (١٠١٠٨).
(١) في (ح): «أعن».
(٢) في (ح): «شالي».
[١٧/ب] هـ

* [١٣٧٥] [التحفة: م س ٢٢٧] [المجتبى: ١٣٧٥] • أخرجه مسلم (٧٠٨) عن قتيبة به.
(٣) في (ح): «بن عمرو»، والصواب بدون «بن».
(٤) في (هـ)، (ت)، (ح): «ألا».

* [١٣٧٦] [التحفة: خ م د س ق ٩١٧٧] [المجتبى: ١٣٧٦] • أخرجه البخاري (٨٥٢)، ومسلم
(٧٠٧) من طريق الأعمش.

- [١٣٧٧] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: (أَخْبَرَنَا) ^(١) بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الزُّبَيْدِيُّ، أَنَّ مَكْحُولًا حَدَّثَهُ، أَنَّ مَسْرُوقَ بْنَ الْأَجْدَعَ حَدَّثَهُ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَشْرَبُ قَائِمًا وَقَاعِدًا، وَيُصَلِّي حَافِيًا وَمُتَّعِلًا، وَيُنْصَرِفُ عَنْ يَمِينِهِ، وَعَنْ شِمَالِهِ.

٣٠٠- (بَابُ) الْوَقْتِ الَّذِي يُنْصَرَفُ فِيهِ النِّسَاءُ مِنَ الصَّلَاةِ

- [١٣٧٨] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ، قَالَ: (أَخْبَرَنَا) ^(٢) عَيْسَى، وَهُوَ: ابْنُ يُونُسَ، عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ النِّسَاءُ يُصَلِّينَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الْفَجْرَ، فَكَانَ إِذَا سَلَّمَ انْصَرَفْنَ (مُتْلَفَعَاتٍ) ^(٣) بِمُرُوطِهِنَّ،

(١) في (ح): «نا».

* [١٣٧٧] [التحفة: ص ١٧٦٥٢] [المجتبى: ١٣٧٧] • تفرد به النسائي، وهو عند ابن راهويه في «مسنده» (٣/ ٩٢٤).

قال الطبراني في «الشاميين» (١/ ١٥٦): «لا نعلم أحدًا روى هذا الحديث عن مكحول إلا الزبيدي». اهـ.

وقال أبو نعيم في «الحلية» (٥/ ١٩١): «غريب من حديث مكحول، لم نكتبه إلا من حديث بقية عن الزبيدي». اهـ.

انظر: «مسند ابن راهويه» (١٦١٧)، «زوائد مسند الحارث» (٥٣٢)، «الأوسط» للطبراني (١٢١٣)، «السنن الكبرى» للبيهقي (٢/ ٤٣١).

(٢) في (ت)، (ح): «نا».

(٣) كتب بحاشية (م)، (ط): «متلفعات» بفاءين، وفوقها: «حمزة»، والواقع في (ح) وهي من رواية حمزة: «متلفعات» بفاء فعين مهملة، كما في بقية النسخ.

(فَلَا) ^(١) يُعْرِفَنَّ مِنَ الْعَلَسِ ^(٢) .

٣٠١- (بَابُ) النَّهْيِ عَنِ مُبَادَرَةِ الْإِمَامِ بِالْإِنْصِرَافِ مِنَ الصَّلَاةِ

- [١٣٧٩] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنِ الْمُخْتَارِ بْنِ فُلْقُلٍ، عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ، فَقَالَ : «(أَمَّا) إِنِّي إِمَامُكُمْ فَلَا تُبَادِرُونِي بِالرُّكُوعِ، وَلَا بِالشُّجُودِ، وَلَا بِالْقِيَامِ، وَلَا بِالْإِنْصِرَافِ، فَإِنِّي أَرَأَيْتُمْ مَا رَأَيْتُمْ لَصَحْحِكُمْ قَلِيلًا وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا» . ثُمَّ قَالَ : مَا رَأَيْتُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ : «الْجَنَّةُ وَالنَّارُ» .

٣٠٢- (بَابُ) ثَوَابِ مَنْ صَلَّى مَعَ الْإِمَامِ حَتَّى يُنْصَرِفَ

- [١٣٨٠] أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا بِشْرٌ، وَهُوَ : ابْنُ الْمُفْضَلِ، قَالَ : حَدَّثَنَا دَاوُدُ، وَهُوَ : ابْنُ أَبِي هِنْدٍ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ

(١) فوقها في (ط) : «ض عزز»، ووقع في (هـ)، (ت) : «ولا»، وصحح عليها في (هـ) .

(٢) الغلس : هو ظلمة آخر الليل إذا اختلطت بضوء الصباح . (انظر : عون المعبود شرح سنن أبي داود) (٥٠/٢) .

* [١٣٧٨] [التحفة : س ١٦٥٢١] [المجتبى : ١٣٧٨] • أخرجه البخاري (٣٧٢، ٥٧٨) من طريق شعيب وعقيل، ومسلم (٦٤٥) من طريق ابن عيينة ويونس، جميعاً عن الزهري به نحوه .
ورواه يحيى الأنصاري، عن عمرة، عن عائشة، وسيأتي (١٦٥٢) .

* [١٣٧٩] [التحفة : م س ١٥٧٧] [المجتبى : ١٣٧٩] • أخرجه مسلم (٤٢٦) عن علي بن حجر به، و(٤٢٦) - أيضاً - من طريق جرير وابن فضيل عن المختار به؛ وليس في حديث جرير الانصراف . وصححه ابن خزيمة (١٦٠٢، ١٧١٦) .

جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: صُمْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَمَضَانَ، فَلَمْ يَقُمْ بِنَا النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى بَقِيَ سَبْعٌ مِنَ الشَّهْرِ، فَقَامَ بِنَا حَتَّى ذَهَبَ نَحْوُ مِنْ ثُلُثِ اللَّيْلِ، ثُمَّ كَانَتْ سَادِسَةٌ فَلَمْ يَقُمْ (بِنَا)، فَلَمَّا كَانَتْ الْخَامِسَةُ قَامَ بِنَا حَتَّى ذَهَبَ نَحْوُ مِنْ شَطْرِ^(١) اللَّيْلِ، (فَقُلْتُ)^(٢): يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ نَقَلْتَنَا قِيَامَ هَذِهِ اللَّيْلَةِ. قَالَ: «إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا صَلَّى مَعَ الْإِمَامِ حَتَّى يَنْصَرِفَ، حُسِبَ لَهُ قِيَامٌ (لَيْلَةً)^(٣)». قَالَ: ثُمَّ كَانَتْ (الرَّابِعَةُ)^(٤) فَلَمْ يَقُمْ بِنَا، فَلَمَّا بَقِيَ ثَلَاثٌ مِنَ الشَّهْرِ أُرْسِلَ إِلَى بَنَاتِهِ وَنِسَائِهِ (وَحَسَدًا)^{ص:ط} النَّاسِ، فَقَامَ بِنَا حَتَّى خَشِينَا أَنْ يُفَوِّتَنَا الْفَلَاحَ، ثُمَّ لَمْ يَقُمْ بِنَا شَيْئًا مِنَ الشَّهْرِ. قَالَ دَاوُدُ: قُلْتُ: مَا الْفَلَاحُ؟ قَالَ: (السُّحُورُ)^(٥).

(١) شطر: أي: نصف. (انظر: لسان العرب، مادة: شطر).

(٢) في (م)، (ت)، (هـ)، (ط): «قلت»، والمثبت من (ح).

(٣) في (ح): «ليلته».

(٤) تكررت لفظة: «الرابعة» في (م) سهواً.

(٥) ضبطت في (هـ) بفتح السين، (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: سحر).

* [١٣٨٠] [التحفة: دت س ق ١١٩٠٣] [المجتبى: ١٣٨٠] • أخرجه أبو داود (١٣٧٥)، والترمذي

(٨٠٦)، وابن ماجه (١٣٢٧) من طريق داود بن أبي هند به نحوه، ورواية الترمذي بمعناه.

وقال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح». اهـ. وصححه أيضاً ابن خزيمة (٢٢٠٦)،

وابن حبان (٢٥٤٧).

قال البزار (٤٣٤/٩): «وهذا الحديث لا نعلمه يروى بهذا اللفظ إلا عن أبي ذر، ولا نعلم

له طريقاً عن أبي ذر غير هذا الطريق، ورواه عن داود غير واحد». اهـ.

وسياق من طريق محمد بن فضيل عن داود برقم (١٣٩١).

٣٠٣- (بَابُ) الرُّخْصَةِ لِلْإِمَامِ فِي تَخْطِي رِقَابِ النَّاسِ

- [١٣٨١] (أَخْبَرَنِي) ^(١) أَحْمَدُ بْنُ بَكَّارٍ الْحَرَّانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ السَّرِيِّ، عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي حُسَيْنِ التُّوفَلِيِّ، عَنْ ابْنِ أَبِي مَثَلِيكَةَ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الْعَصْرَ بِالْمَدِينَةِ، ثُمَّ انْصَرَفَ يَتَخَطَّى رِقَابِ النَّاسِ سَرِيعًا، حَتَّى (تَعَجَّبَ) ^(٢) النَّاسُ لِسُرْعَتِهِ، فَتَبِعَهُ بَعْضُ أَصْحَابِهِ، فَدَخَلَ عَلَى بَعْضِ أَرْوَاجِهِ ثُمَّ خَرَجَ، ثُمَّ قَالَ: «إِنِّي (ذَكَرْتُ) ^(٣) وَأَنَا فِي الْعَصْرِ شَيْئًا مِنْ تَبْرِ ^(٤) كَانَ عِنْدَنَا، فَكْرَهْتُ أَنْ يَبِيتَ عِنْدَنَا، فَأَمَرْتُ (بِقِسْمَتِهِ) ^(٥)».

٣٠٤- بَابُ إِذَا قِيلَ لِلرَّجُلِ (هَلْ) صَلَّيْتَ هَلْ يَقُولُ لَا

- [١٣٨٢] أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَا: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ

(١) في (ح)، (هـ)، (ت): «أنا».

(٢) في (م): «يعجب»، والمثبت من (هـ)، (ت)، وفي (ط)، (ح) غير منقوطة الأول.

(٣) مكانها علامة لحق في (هـ)، وكتب بحاشيتها بخط مغاير: «لعله تذكرت»، وصحح علي آخرها، ووقع في (ت): «تذكرت»، وكان ناسخ (ت) أخذه من حاشية (هـ)، فجعله في صلب الحديث في نسخته.

(٤) تبر: الذهب والفضة قبل أن يُضْرَبَا دنانير ودراهم. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: تبر).

(٥) في (هـ)، (ت): «بقسموه»، وصحح عليها.

* [١٣٨١] [التحفة: خ س ٩٩٠٦] [المجتبى: ١٣٨١] • أخرجه البخاري (٨٥١، ١٢٢١،


١٤٣٠، ٦٢٧٥) من طرق عن عمر بن سعيد به. وموضع الشاهد في أول أطرافه فقط.

جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَوْمَ الْخَنْدَقِ بَعْدَمَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ جَعَلَ يَسُبُّ كُفَّارَ قُرَيْشٍ، وَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا كَذَبْتُ (أَنْ) أَصْلِي حَتَّى كَادَتِ الشَّمْسُ تَغْرُبُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَوَاللَّهِ مَا صَلَّيْتُهَا». فَتَرَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (الْبُطْحَاءِ)^(١)، فَتَوَضَّأَ لِلصَّلَاةِ، وَتَوَضَّأْنَا لَهَا، فَصَلَّى الْعَصْرَ بَعْدَمَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ صَلَّيْنَا بَعْدَهَا الْمَغْرِبَ^(٢).

(١) كتب في حاشيتي (م)، (ط): «إلى بُطْحَانَ فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ، وَهُوَ وَاوٍ بِطَيْبَةٍ، وَضَبَطَ بِفَتْحِ الْبَاءِ وَكَسْرِ الطَّاءِ».

(٢) بعده في (هـ)، (ت): «تَمَّ الْجُزْءُ الْخَامِسُ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ أَوَّلِ السَّادِسِ»، وَكُتِبَ فِي حَاشِيَةِ (م): «هَنَا وَقَعَ فِي بَعْضِ الْأَمْهَاتِ كِتَابِ السُّهُوِّ الْمَتَّقِمِ».

* [١٣٨٢] [التحفة: خ م ت س ٣١٥٠] [المجتبى: ١٣٨٢] • أخرجه البخاري (٥٩٦، ٤١١٢)، ومسلم (٦٣١) من طريق هشام الدستوائي به نحوه.



(بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ) (١)

٦- (كتاب الصلاة)

١- (باب) الْحَثُّ عَلَى الصَّلَاةِ فِي الْبُيُوتِ

- [١٣٨٣] أَخْبَرَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ (الْعَبَّيْرِيُّ)، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، (يَعْنِي): ابْنَ أَسْمَاءَ، قَالَ: حَدَّثَنَا (جُوَيْرِيَةُ) (٢) ابْنُ أَسْمَاءَ، عَنِ الْوَلِيدِ ابْنِ أَبِي هِشَامٍ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ (عَبْدَ اللَّهِ) (بْنَ عُمَرَ) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَلُّوا فِي بُيُوتِكُمْ، وَلَا تَتَّخِذُوا قُبُورًا».

(١) من: (ر)، ووقع في (هـ)، (ت): «أول السادس . بسم الله الرحمن الرحيم» . وكتب بحاشية (م): «أول الجزء السابع من كتاب الصلاة في أصل ض» . ومن هنا بداية ما وقفنا عليه من النسخة (ر)، وكتب على طرفتها: «الجزء العاشر من الصلاة، وهو كتاب قيام الليل من «السنن» تصنيف أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي، رواية أبي الحسن محمد بن عبد الله بن زكريا النيسابوري عنه، مما أخبرنا به الشيخ أبو الحسن محمد بن الحسين بن محمد النيسابوري المعروف بابن الطفال البزاز رحمته»، وقد وقعت أبواب قيام الليل في جميع النسخ في هذا الموضع إلا في (ح)، ففيها في هذا الموضع باب: التطبيق وما يليه من أبواب، أما أبواب قيام الليل فجاءت عقب أبواب التيمم من كتاب الطهارة، وقد سبق في مقدمة التحقيق الكلام عن ترتيب النسخة (ح) وأن فيه قدرا من القرابة ولا يتمشى مع ترتيب بقية النسخ، فانظره هناك .

(٢) في (ح): «جويرية» .

* [١٣٨٣] [التحفة : س ٨٥٢٠] [المجتبى : ١٦١٤] • تفرد به النسائي من هذا الوجه عن الوليد، وأخرجه البخاري (٤٣٢، ١١٨٧) بنحوه، ومسلم (٧٧٧) بلفظه من طريقين آخرين عن نافع .

٢- (بَابُ) الْفَضْلِ فِي ذَلِكَ وَذَكَرُ اخْتِلَافِ ابْنِ جُرَيْجٍ وَوَهَيْبِ عَلِيٍّ

مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ فِي خَبَرِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ فِيهِ

• [١٣٨٤] أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ تَمِيمِ الْمِصْبِصِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ حَجَّاجًا، قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ (بُشَيْرٍ)^(١) بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَفْضَلُ (الصَّلَاةِ) صَلَاةُ الْمَرْءِ فِي بَيْتِهِ إِلَّا الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ».

• [١٣٨٥] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، قَالَ: سَمِعْتُ مُوسَى بْنَ عُقْبَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا النَّضْرِ، يُحَدِّثُ عَنْ بُشَيْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «صَلُّوا أَيُّهَا النَّاسُ فِي بُيُوتِكُمْ؛ فَإِنَّ أَفْضَلَ صَلَاةِ الْمَرْءِ فِي بَيْتِهِ إِلَّا الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ».

(١) في (هـ)، (ح): «بُشَيْرٍ»، وهو خطأ.

* [١٣٨٤] [التحفة: خ م د س ٣٦٩٨] • تفرد به النسائي من هذا الوجه عن ابن جريج بدون ذكر سالم أبي النضر، وتابعه عليه محمد بن عمرو - وهو ابن علقمة - عند أحمد (١/٥)، وقال الحافظ في «الفتح»: «ورواية الجماعة أولى». اهـ. وخالفهما وهيب فذكر سالمًا أبو النضر بين موسى وبسر، ورواه مالك عن أبي النضر، عن بسر بن سعيد، عن زيد بن ثابت موقوفًا عليه، ويأتي حديثه.

ومن أوجه الخلاف في هذا الحديث: ما أخرجه البخاري في «تاريخه الكبير» (١/٢٩٢) من طريق عبدة بن سليمان رواه عن محمد بن عمرو عن بسر بن سعيد به - رأسًا - بإسقاط موسى بن عقبة بينهما. وإبراهيم بردان بن أبي النضر عن أبيه، عن بُشَيْرِ به، بلفظ: «صلاة المرء في بيته أفضل من صلاته في مسجدي هذا إلا المكتوبة»، وقال ابن وهب، عن عمرو - وهو ابن الحارث - أخبرني أبو النضر - لم يرفعه، فوافق مالكًا في ذلك، والله المستعان.

(قال أبو عبد الرحمن): (وَقَفَّهُ) ^(١) مَالِكُ (بْنُ أَنَسٍ):

- [١٣٨٦] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ ، أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ قَالَ : أَفْضَلُ الصَّلَاةِ صَلَاتُكُمْ فِي بُيُوتِكُمْ - يَعْنِي - إِلَّا صَلَاةَ الْجَمَاعَةِ .

٣- (بَابُ قِيَامِ اللَّيْلِ) ^(٢)

- [١٣٨٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى ، (عَنْ) ^(٣) (سَعِيدٍ) ^(٤) ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى ، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ قَالَ : (قُلْتُ) : يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ ، أَنْبِئِي عَن قِيَامِ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ ، قَالَتْ : أَلَيْسَ تَقْرَأُ هَذِهِ السُّورَةَ ﴿يَأْتِيهَا

(١) في (ح) : «أوقفه» .

- * [١٣٨٥] [التحفة : خ م د س ٣٦٩٨] [المجتبى : ١٦١٥] • أخرجه البخاري (٧٣١ ، ٧٢٩٠) ، ومسلم (٧٨١) من طريق وهيب مطولا ، وهو كذلك في «المجتبى» .
- * [١٣٨٦] • أخرجه مالك في «الموطأ» (٢٩٣) عن أبي النضر به .

قال الترمذي (٤٥٠) : «ورواه مالك بن أنس عن أبي النضر ولم يرفعه ، وأوقفه بعضهم ، والحديث المرفوع أصح» . اهـ . وعلل هذا فرواية الرفع هي المعتمدة ؛ لاتفاق البخاري ومسلم على تحريجها وانظر «فتح الباري» (٢/ ٢٣٢) ، فقد ذكر أنه روي عنه خارج «الموطأ» مرفوعاً ، وقد ووفق مالك على رواية الوقف ، وافقه عمرو بن الحارث كما سبق الإشارة إليه ، والله أعلم .

(٢) في (ر) وقعت هذه الترجمة عقب الحديث قبل الماضي (١٣٨٥) قبل قول النسائي .

(٣) في (ح) : «بن» ، وهو خطأ .

(٤) في (ح) ضبب على «سعيد» ، وكُتِبَ في الحاشية : «عن شعبة» ، وكذا وقع في (ر) : «شعبة» بدل : «سعيد» وهو تصحيف .

الْمُرْمِلُ^(١) ﴿المزمل : ١﴾؟ (قَالَ) ^(٢) : بَلَى . قَالَتْ : فَإِنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ قِيَامَ اللَّيْلِ فِي أَوَّلِ هَذِهِ السُّورَةِ ، فَقَامَ (نَبِيٌّ) ^(٣) اللَّهُ ﷺ وَأَصْحَابُهُ حَوْلًا حَتَّى انْتَفَحَتْ أَقْدَامُهُمْ ، (فَأَمْسَكَ) ^(٤) اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى خَاتِمَتَهَا اثْنِي ^(٥) عَشَرَ شَهْرًا ، ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ التَّخْفِيفَ فِي آخِرِ هَذِهِ السُّورَةِ ، فَصَارَ قِيَامُ اللَّيْلِ تَطَوُّعًا بَعْدَ فَرِيضَةٍ ^(٦) .

٤- (بَابُ) (ثَوَابِ) مَنْ قَامَ رَمْضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا

- [١٣٨٨] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «مَنْ قَامَ رَمْضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ» ^(٧) .

(١) المزمل : يقال : تزمّل وتذر بشوبه : إذا تغطى به . (انظر : عون المعبود شرح سنن أبي داود) (١٣٢/٤) .

(٢) كذا في (م) ، (ط) ، (ح) ، (ر) ، وفوقها في الأولين : «ض ع» ، وكتب في حاشيتهما : «قلت» ، وفوقها : «حمزة» ، وكذا هو في (هـ) ، (ت) : «قلت» .

(٣) في (م) : «رسول» ، وكتب فوقها : «نبي» ، والمثبت من بقية النسخ .

(٤) في (ح) ، (ر) : «وأمسك» .

(٥) في (م) ، (ط) : «اثنا» ، وصحح عليها في (ط) .

(٦) تقدم مطولاً من وجه آخر عن سعيد برقم (٥٠٩) .

* [١٣٨٧] [التحفة : م د س ١٦١٠٤] [المجتبى : ١٦١٧]

(٧) انظر ماسياًتي برقم (٣٦١٠) ، وهذا الحديث من هذا الوجه مما فات الحافظ المزني في «التحفة» عزوه لهذا الموضع من كتاب الصلاة .

* [١٣٨٨] [التحفة : خ م د س ١٢٢٧٧-د س ١٥٢٤٨] [المجتبى : ١٦١٨] • أخرجه البخاري

(٣٧ ، ٢٠٠٩) ، ومسلم (٧٥٩) من طريق مالك به .

• [١٣٨٩] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الطَّبْرَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاءَ، قَالَ: حَدَّثَنَا (جُوَيْرِيَّةُ)^(١)، عَنْ مَالِكٍ قَالَ: (حَدَّثَنَا)^(٢) الزُّهْرِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ (وَحُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ)^{لا:}، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ».

٥- (بَابُ) قِيَامِ (شَهْرِ) رَمَضَانَ^{لا:ت هـ}

• [١٣٩٠] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى فِي الْمَسْجِدِ ذَاتَ لَيْلَةٍ فَصَلَّى بِصَلَاتِهِ نَاسٌ، ثُمَّ

= وذكر الدارقطني في «العلل» (٩/٢٢٨) أنه اختلف فيه عن مالك، فرواه عنه جماعة هكذا، وخالفهم أصحاب «الموطأ»، فرووه عن مالك، عن الزهري عن أبي سلمة مرسلًا، وسيأتي عليه مزيد كلام في كتاب الصيام إن شاء الله تعالى، وسيأتي بنفس الإسناد والمتن برقم (٢٧١٥). وانظر ماسيأتي برقم (٣٦١٠)، ومن وجه آخر عن مالك برقم (٢٧١٦)، (٣٦٠٩). (١) في (ح): «جويرية».

(٢) من (هـ)، (ت)، ووقع في (ح): «مالك، عن الزهري»، وفي «المجتبى»: «مالك قال: قال الزهري»، وسيأتي برقم (٢٧١٧): «مالك قال الزهري».

* [١٣٨٩] [التحفة: خ م د س ١٢٢٧٧-١٥٢٤٨] [المجتبى: ١٦١٩] • ذكر الدارقطني رواية جويرية هذا في أوجه الخلاف المذكورة على مالك في إسناده، وذكر أيضًا أن ابن وهب رواه هكذا أيضًا، انظر «العلل» (٩/٢٢٩)، وحديث أبي سلمة أخرجه أبو داود (١٣٧١) من طريق عبدالرزاق، عن مالك ومعمّر، وسبق فيه حديث حميد قبله في «الصحاحين»، والحديث يأتي بنفس الإسناد والمتن برقم (٢٧١٧)، (٣٦١٠)، ويأتي من طرق عن الزهري عن أبي سلمة وحده بأرقام: (٢٧١٠)، (٢٧١٢)، (٢٧١٣)، (٢٧١٤)، (٢٧١٨)، (٢٧١٨)، (٢٧١٩)، (٢٧٢٠)، (٣٦٠١)، (٣٦٠٨).

صَلَّى مِنَ الْقَابِلَةِ^(١) (فَكَثُرَ)^(٢) النَّاسُ ، ثُمَّ اجْتَمَعُوا مِنَ اللَّيْلَةِ الثَّلَاثَةِ أَوِ الرَّابِعَةِ ، فَلَمْ يَخْرُجْ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَ : « قَدْ رَأَيْتُ الَّذِي صَنَعْتُمْ ، فَلَمْ يَمْنَعْنِي مِنَ الْخُرُوجِ إِلَيْكُمْ إِلَّا أَنِّي خَشِيتُ أَنْ يُفْرَضَ عَلَيْكُمْ » . وَذَلِكَ فِي رَمَضَانَ .

• [١٣٩١] (أَخْبَرَنِي)^(٣) عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ أَبُو قَدَامَةَ السَّرْحَسِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ ، عَنْ دَاوُدَ ، (وَهُوَ : ابْنُ أَبِي هِنْدٍ) ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ جُبَيْرٍ ، عَنْ أَبِي دَرٍّ قَالَ : صُمْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي رَمَضَانَ فَلَمْ يَقُمْ بِنَا حَتَّى بَقِيَ سَبْعٌ مِنَ الشَّهْرِ ، فَقَامَ بِنَا حَتَّى ذَهَبَ ثُلُثُ اللَّيْلِ ، ثُمَّ لَمْ يَقُمْ بِنَا فِي السَّادِسَةِ ، فَقَامَ بِنَا فِي الْخَامِسَةِ حَتَّى ذَهَبَ شَطْرُ اللَّيْلِ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، لَوْ نَقَلْنَا بَقِيَّةَ لَيْلِنَا هَذِهِ ، فَقَالَ : « إِنَّهُ مَنْ قَامَ مَعَ الْإِمَامِ حَتَّى يُصْرَفَ كُتِبَ لَهُ قِيَامُ لَيْلَةٍ » . ثُمَّ لَمْ يَقُمْ بِنَا حَتَّى بَقِيَ ثَلَاثٌ مِنَ الشَّهْرِ ، فَقَامَ بِنَا فِي الثَّلَاثَةِ ، وَجَمَعَ أَهْلَهُ وَنِسَاءَهُ حَتَّى تَخَوَّفْنَا أَنْ يَفُوتَنَا الْفَلَاحُ قُلْتُ : وَمَا الْفَلَاحُ؟ قَالَ : السَّحُورُ^(٤) .

(١) القابلة: الليلة القادمة. (انظر: لسان العرب، مادة: قبل).

(٢) في (ر)، و«المجتبى»: «وكثر».

* [١٣٩٠] [التحفة: خ م د س ١٦٥٩٤] [المجتبى: ١٦٢٠] • أخرجه البخاري (١١٢٩)،

(٢٠١١)، ومسلم (٧٦١) واللفظ له من طريق مالك به.

(٣) في (ح)، (ر): «أنا».

(٤) تقدم من وجه آخر عن داود برقم (١٣٨٠).

* [١٣٩١] [التحفة: دت س ق ١١٩٠٣] [المجتبى: ١٦٢١]

• [١٣٩٢] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ (وَعَبْدَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ - وَاللَّفْظُ لِأَحْمَدَ) ^{لا:حر} - قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي نُعَيْمُ بْنُ زِيَادٍ أَبُو طَلْحَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ التُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ عَلَى مِئْبَرِ حِمَاصٍ يَقُولُ: قُمْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ لَيْلَةً ثَلَاثَ وَعِشْرِينَ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ قُمْنَا مَعَهُ لَيْلَةً خَمْسٍ وَعِشْرِينَ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ، ثُمَّ قُمْنَا (مَعَ) ^(١) لَيْلَةً (سَبْعٍ) ^(٢) وَعِشْرِينَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنْ لَا نُذْرِكَ الْفَلَاحَ وَكَانُوا (يُسْمَوْنَ) ^(٣) (السَّحُورَ) ^(٤).

(١) من (م) فقط، وكذا أخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» (١١٢/٨) بإثباته من رواية ابن الأحرر، وهو مثبت أيضاً في «المجتبى»، وخلت عنه باقي النسخ، وصحح على موضعه في (هـ)، (ت)، والحرف مثبت في غالب المصادر التي خرجت الحديث، والله أعلم.

(٢) في (هـ)، (ت): «تسع».

(٣) في (هـ)، (ت): «يسمون به»، وصحح على آخر «به».

(٤) ما بين القوسين صحح عليه في (هـ)، (ت).

وهذا الحديث من طريق عبدة، وعبدالرحمن بن خالد مما فات الحافظ المزني في «التحفة»، واستدركه عليه الحافظ ابن حجر في «النكت».

* [١٣٩٢] [التحفة: من ١١٦٤٢] [المجتبى: ١٦٢٢] • أخرجه أحمد (٢٧٢/٤) عن زيد بن الحباب، وزاد فيه ألفاظاً.

ومن هذا الوجه صححه ابن خزيمة (٢٢٠٤)، والحاكم (٤٤٠/١) وقال: «صحيح على شرط البخاري». اهـ. وتعقبه الذهبي، لكنه انفصل إلى تحسينه.

وتابع زيد بن الحباب عليه عبد الله بن وهب عند الفريابي في كتاب «الصيام» (١٥٥)، وعنه المزني في «تهذيب الكمال» (٤٨٦/٢٩)، والطبراني في «مسنَد الشاميين» (٢٠٦٣)، وعبد الله ابن صالح المصري عند الحاكم.

٦- (بَابُ) التَّرْغِيبِ فِي قِيَامِ اللَّيْلِ

• [١٣٩٣] أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (الدَّوْرَقِيُّ)، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، هُوَ: ابْنُ سَعِيدِ الْقَطَّانِ، (عَنِ) ^(١) ابْنِ عَجْلَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي الْقَعْقَاعُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رَحِمَ اللَّهُ رَجُلًا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ فَصَلَّى، ثُمَّ أَيَقَظُ امْرَأَتَهُ فَصَلَّتْ، فَإِنْ أَبَتْ نَضَحَ فِي وَجْهِهَا الْمَاءَ، وَرَحِمَ اللَّهُ امْرَأَةً قَامَتْ مِنَ اللَّيْلِ فَصَلَّتْ، ثُمَّ أَيَقَظَتْ زَوْجَهَا فَصَلَّى، فَإِنْ أَبَى نَضَحَتْ فِي وَجْهِهِ الْمَاءَ» ^(٢).

• [١٣٩٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ (الْمُقْرِيُّ)، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الرُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا نَامَ

(١) في (ح): «قال: نا».

(٢) وقع بعده في حاشية (ح): «قال حمزة: ولا أعلم أحدا روى هذا الحديث عن ابن عجلان غير يحيى بن سعيد القطان ويحيى بن... أنا إسحاق بن... نا سعيد بن أبي مريم نا يحيى بن أيوب عن محمد بن عجلان بإسناده نحوه».

* [١٣٩٣] [التحفة: د س ق ١٢٨٦٠] [المجتبى: ١٦٢٦] • أخرجه أبو داود (١٣٠٨، ١٤٥٠)، وابن ماجه (١٣٣٦)، وأحمد (٢/٢٥٠، ٤٣٦) من طرق عن يحيى بن سعيد به. ومن هذا الوجه صححه ابن خزيمة (١١٤٨)، وابن حبان (٢٥٦٧)، والحاكم (١/٤٥٣) وقال: «صحيح على شرط مسلم». اهـ.

وقال حمزة في روايته بعد هذا الحديث: «ولا أعلم أحدا روى هذا الحديث عن ابن عجلان غير يحيى بن سعيد القطان، ويحيى بن أيوب». اهـ.

وزاد الدارقطني في «العلل» (٨/١٩٤): سليمان بن بلال، وثم خلاف آخر على ابن عجلان فيه - وهو خلاف مرجوح من أصحاب ابن عيينة عليه، ورواية الجماعة عن ابن عجلان هي المحفوظة، لاسيما أن يحيى القطان من أثبتهم فيه - فانظره هناك.

أَحَدُكُمْ عَقَدَ الشَّيْطَانُ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثَ عُمَدٍ يَضْرِبُ عَلَى كُلِّ عَقْدَةٍ^(١) : لَيْلًا طَوِيلًا - أَيِ : ازْقُدْ - (فَادَا)^(٢) اسْتَيْقَظَ فَذَكَرَ اللَّهَ انْحَلَّتْ عَقْدُهُ ، فَإِنْ تَوَضَّأَ انْحَلَّتْ أُخْرَى ، فَإِنْ صَلَّى انْحَلَّتِ (العُقْدُ)^(٣) كُلُّهَا ، فَيُضْبِحُ طَيِّبَ النَّفْسِ (نَشِيطًا)^{لا} ، وَإِلَّا أَصْبَحَ خَبِيثَ النَّفْسِ (كَسْلَانًا)^(٤) .

٧- (بَابُ) (التَّشْدِيدِ) فِي مَنْ نَامَ وَلَمْ يَتَّقُمْ

• [١٣٩٥] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ مَنصُورٍ ، عَنْ

(١) في (ر) : «عقد»، وكتب في حاشية (م)، (ط) : «قال القرطبي : وقد وقع في بعض الروايات : فذكره، وهنا في رواية النسائي رَوَاهُ بِحَذْفِ (عليك)، وجعله مقدراً بقوله : (أي ارقد ليلاً طويلاً)، وبثبوت (عليك) فيكون : ارقد ليلاً طويلاً عليك وهو صحيح انتهى»، وكتب في حاشيتهما أيضاً : «قوله : (عليك ليلاً طويلاً) هو على الإغراء، والرواية الصحيحة : (عليك ليل طويل) على الابتداء والخبر، وهو أولى من جهة المعنى ؛ لأنه الأيمن في الغرور من حيث إنه يجبره عن طول الليل، ثم يأمره بالرقاد بقوله : (ارقد)، وإذا نصب على الإغراء لم يكن فيه إلا الأمر بملازمة طول الرقاد، فحينئذ يكون قوله : (فارقد) ضائعاً والله أعلم . قاله القرطبي رَوَاهُ تَعَالَى» .

(٢) في (هـ)، (ت)، (ح)، (ر) : «فإن» .

(٣) في (ح) : «عقدته» .

(٤) في (م)، (ط) : «كسلانا» مصروفاً، وفوقها في (م) : «ع»، وفوقها في (ط) : «ن» وعلى آخرها : «ن» - يعني - بفتح النون بدون ألف تنبيهاً على منعها من الصرف، وكتب بحاشيتهما : «كسلان»، وفوقها : «ض»، وكتب في حاشيتهما أيضاً : «كسلان غير منصرف للألف والنون الزائدتين، وهو مذكر كسلى، وقد وقع لبعض رواة الموطأ : «كسلانا» كما هنا مصروفاً وليس بشيء . ذكره القرطبي رَوَاهُ تَعَالَى في شرحه»، والمثبت من (هـ)، (ت)، (ح)، (ر) .

* [١٣٩٤] [التحفة : م س ١٣٦٨٧] [المجيبين : ١٦٢٣] • أخرجه مسلم (٧٧٦) من طريق

سفيان بن عيينة، وتابعه عليه مالك عند البخاري (١١٤٢) كلاهما عن أبي الزناد، بنحوه .

أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : ذُكِرَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ نَامَ لَيْلَةً حَتَّى أَصْبَحَ ، قَالَ : «ذَاكَ رَجُلٌ بَالَ الشَّيْطَانُ فِي (أُذُنَيْهِ)»^(١) .

٨- (بَابُ) الْحَثِّ عَلَى قِيَامِ اللَّيْلِ

• [١٣٩٦] أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ، وَهُوَ : ابْنُ الْمُبَارَكِ ، عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَا تَكُنْ مِثْلَ فُلَانٍ كَانَ يَتْرُكُ قِيَامَ اللَّيْلِ» .

قال أبو عبد الرحمن : أَدْخَلَ بِشْرُ بْنُ بَكْرٍ بَيْنَ يَحْيَى (بْنِ أَبِي كَثِيرٍ) وَبَيْنَ أَبِي سَلَمَةَ : عُمَرُ بْنُ الْحَكَمِ :

(١) في (ح) : «أذنه» .

* [١٣٩٥] [التحفة : خ م س ق ٩٢٩٧] [المجتبى : ١٦٢٤] • أخرجه البخاري (٣٢٧٠) ، ومسلم (٧٧٤) من طريق جرير به . وعند البخاري : «ليلة» بدل : «ليلة» ، وأخرجه البخاري (١١٤٤) من طريق أبي الأحوص ، عن منصور به ، نحوه .

* [١٣٩٦] [التحفة : خ م س ق ٨٩٦١] [المجتبى : ١٧٧٩] • أخرجه البخاري (١١٥٢) من طريق ابن المبارك ومبشرين إسماعيل كلاهما عن الأوزاعي عن يحيى عن أبي سلمة بدون واسطة ، وصرح الأوزاعي - في رواية ابن المبارك عنه - بالتحديث عن يحيى ، وصرح يحيى بالتحديث عن أبي سلمة .

وأشار البخاري إلى حكاية الخلاف ، فذكره معلقاً من طريق عبد الحميد بن حبيب بن أبي العشرين عن الأوزاعي بزيادة عمر بن الحكم . قال : «وتابعه عمرو بن أبي سلمة عن الأوزاعي» . اهـ .

ورواه مسلم (١١٥٩/١٨٥) من طريق عمرو بن أبي سلمة كذلك .

وقال الحافظ في «الفتح» (٣/٣٨) في قول البخاري : «وقال هشام» - وهو التعليق السابق :

«أراد المصنف بإيراد هذا التعليق التنبيه على أن زيادة عمر بن الحكم بن ثوبان بين يحيى

وأبي سلمة من المزيد في متصل الأسانيد ...» إلى أن قال : «وظاهر صنيع البخاري ترجيح =

• [١٣٩٧] أَخْبَرَنَا الْحَارِثُ بْنُ (أَسَدٍ)^(١)، قَالَ: حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ بَكْرِ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْأَوْزَاعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْحَكَمِ بْنِ ثُوبَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ (عَمْرٍو)^(٢) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا عَبْدَ اللَّهِ، لَا تَكُنْ مِثْلَ فُلَانٍ كَانَ يَقُومُ اللَّيْلَ، فَتَرَكَ قِيَامَ اللَّيْلِ».

• [١٣٩٨] أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ (بْنُ الْمُبَارَكِ)، قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الرَّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي السَّائِبُ بْنُ يَزِيدَ أَنَّ (شُرَيْحًا)^(٣) الْحَضْرَمِيَّ ذَكَرَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «(ذَلِكَ)^(٤) رَجُلٌ لَا يَتَوَسَّدُ الْقُرْآنَ»^(٥).

= رواية يحمى عن أبي سلمة بغير واسطة، وظاهر صنيع مسلم يخالفه؛ لأنه اقتصر على الرواية الزائدة، والراجح عند أبي حاتم والدارقطني وغيرهما صنيع البخاري، وقد تابع كُلاً من الروایتين جماعة من أصحاب الأوزاعي، فالاختلاف منه، وكأنه كان يحدث به على الوجهين فيحمل على أن يحمى حمله من أبي سلمة بواسطة، ثم لقيه فحدثه به فكان يرويه عنه على الوجهين، والله أعلم. اهـ

وانظر: «الإلزامات والتبع» (ص: ٢١١ - ٢١٢)، و«العلل» لابن أبي حاتم (١/١٢٤)، و«مقدمة الفتح» (١/٣٥٤)، و«تغليق التعليق» (٢/٤٣٢)، و«جامع التحصيل» (ص: ١٣٠).

(١) في (م): «راشد»، وهو خطأ.

(٢) في (هـ)، (ت): «عمر»، وهو خطأ صوابه «عمرو» وانظر: «التحفة»، و«المجتبى».

* [١٣٩٧] [التحفة: خ م س ق ٨٩٦١] [المجتبى: ١٧٨٠]

(٣) في (ط)، (ر): «شريح»، وعلى آخرها في (ط) فتحتا تنوين دون رسم الألف، وهو لغة ربيعة.

(٤) في (ح)، (ر): «ذاك».

(٥) لا يتوسد القرآن: يتوسد: يجعله تحت رأسه، والمراد: لا يكب على تلاوته إكباب النائم

على الوسادة. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (٣/٢٥٧).

* [١٣٩٨] [التحفة: س ٣٨٠٢] [المجتبى: ١٧٩٩] • أخرجه ابن المبارك في «الزهد» (١٢١٠) =

٩- (بَابُ) مَنْ كَسِلَ أَوْ فَتَرَ

- [١٣٩٩] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَأَخْبَرَنَا عِمْرَانُ ابْنُ مُوسَى، عَنْ عَبْدِ الْوَارِثِ)، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ الْمَسْجِدَ وَ (حَبْلٌ مَمْدُودٌ) ^(١) بَيْنَ سَارِيَتَيْنِ ^(٢)، فَقَالَ: «مَا هَذَا؟» قَالُوا: (رَيْتَبٌ) ^{صحت هـ} (فَإِذَا) ^(٣) فَتَرْتُ أَوْ كَسِلْتُ تَعَلَّقْتُ بِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «(لِيُصَلِّ)» ^(٤) أَحَدُكُمْ تَشَاطَهُ، فَإِذَا كَسِلَ أَوْ فَتَرَ (فَلْيَقْعُدْ) ^{صحت هـ}.

= عن يونس به، ومن طريقه أخرجه أحمد (٤٤٩/٣)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٤٢٢)، والطبراني (٦٦٥٤).

وأخرجه أيضا الطبراني في «الكبير» (٦٦٥٤) من طريق ابن وهب، والبيهقي في «الشعب» (٢٠٠٥) من طريق سليمان بن بلال، ثلاثتهم عن يونس بهذا الإسناد.

وصححه الحافظ في «الإصابة» (٣/٣٣٩ - البجاوي). ورواه الليث وشيبب بن سعيد عن يونس، فقالا: «مخرمة بن شريح الحضرمي» بدل «شريح الحضرمي» وكذا قال النعمان بن راشد ومحمد بن الوليد الزبيدي عن الزهري.

قال محمد بن يحيى: «رواية الليث عن يونس أولاها مع متابعة الزبيدي». اهـ. ورجح ابن منده وأبو نعيم وغيرهما الأوّل، وهو قول أكثر أصحاب الزهري كما قال الحافظ كَحَلَّتْهُ في «الإصابة»، وهو المعروف كما قال المزي كَحَلَّتْهُ في «التهذيب». انظر: «شعب الإيمان» للبيهقي (٢/٣٥٠)، و«الإكمال» لابن ماكولا (٤/٢٨٢)، و«تهذيب الكمال» (١٠/١٩٤)، و«الإصابة» (٣/٣٣٩).

وقال أبو حاتم: «قد تفرد الزهري برواية هذا الحديث، وأحاديث معه». اهـ. من «العلل» (٢/٣٦٥).

(١) في (م)، (ط): «وحبلاً ممدوداً».

(٢) ساريتين: العمودين. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: سري).

(٣) في (ر): «إذا».

(٤) في (ح)، (ر): «ليصلي».

* [١٣٩٩] [التحفة: م د س ٩٩٥-خ م س ق ١٠٣٣] [المجتبى: ١٦٥٩] • أخرجه البخاري =

• [١٤٠٠] (أخبرني) ^(١) شُعَيْبُ بْنُ يُوْسُفَ ، عَنْ يَحْيَى ، عَنْ هِشَامٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبِي ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا وَعِنْدَهَا امْرَأَةٌ ، فَقَالَ : «مَنْ هَذِهِ؟» فَقَالَتْ : فُلَانَةٌ لَا تَنَامُ (اللَّيْلَ) ، (تَذَكَّرُ) ^(٢) مِنْ صَلَاتِهَا ، فَقَالَ : «مَهْ» ^(٣) ، عَلَيْكُمْ بِمَا تُطِيقُونَ ، فَوَاللَّهِ لَا يَمَلُ ^(٤) اللَّهُ حَتَّى تَمَلُّوا ، وَلَكِنَّ أَحَبَّ الدِّينِ إِلَيْهِ مَا دَامَ عَلَيْهِ صَاحِبُهُ .

١٠- بَابُ أَيِّ صَلَاةِ اللَّيْلِ أَفْضَلُ

• [١٤٠١] أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ ، وَهُوَ : ابْنُ يُوْسُفَ الْأَزْرَقُ ، عَنْ عَوْفِ الْأَعْرَابِيِّ ، عَنْ أَبِي خَالِدٍ - (قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ) : وَاسْمُهُ عِنْدِي : مُهَاجِرٌ ، وَغَيْرُهُ يَقُولُ : أَبُو مَخْلَدٍ - عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو مُسْلِمٍ ، قَالَ : قُلْتُ لِأَبِي دَرٍّ : أَيُّ صَلَاةِ اللَّيْلِ أَفْضَلُ؟ فَقَالَ : سَأَلْتُ

= (١١٥٠) ، ومسلم (٧٨٤) من طريق عبدالوارث به ، وأخرجه مسلم (٧٨٤) من طريق إسماعيل به ، واللفظ له .

(١) في (ح) : «أنا» .

(٢) في (م) ، (ط) : «فذكر» ، وفي (ت) : «يذكر» ، والمثبت من (هـ) ، (ر) .

(٣) مه : أكفف . (انظر : القاموس المحيط ، مادة : مهه) .

(٤) يمل : في رواية لمسلم : «لا يسأم الله حتى تسأموا» . والمعنى : لا يقطع الإقبال بالإحسان عنكم حتى تملوا في عبادته . (انظر : حاشية السندي على النسائي) (٦٨/٢) .

* [١٤٠٠] [التحفة : خ م س ١٧٣٠٧] [المجتبى : ١٦٥٨] • أخرجه البخاري (٤٣) ، ومسلم (٧٨٥) من طريق يحيى بن سعيد القطان .

وأخرجه البخاري (١١٥١) ، ومسلم (٧٨٥) من طرق أخرى عن هشام به نحوه ، وقد

اختلف في اسم صاحبة هذه القصة . انظر «فتح الباري» (٣٦/٣) .

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «نِصْفُ اللَّيْلِ وَقَلِيلٌ فَأَعِلهُ» .

- [١٤٠٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، وَهُوَ: ابْنُ آدَمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: أَتَيْتُ الْأَسْوَدَ بْنَ يَزِيدَ - وَكَانَ لِي أَخَا وَصَدِيقًا - فَقُلْتُ: يَا أَبَا عَمْرٍو، حَدَّثْنِي مَا حَدَّثْتَنكَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. (قَالَ): قَالَتْ: كَانَ يَتَأَمُّ أَوَّلَ اللَّيْلِ، وَيُحْيِي آخِرَهُ.

١١- (بَابُ) ثَوَابِ مَنْ اسْتَيْقِظَ وَأَيْقِظَ (أَمْرًا فَصَلِيًّا)

- [١٤٠٣] أَخْبَرَنَا الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ دِينَارٍ كُوفِيٌّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، يَعْني: ابْنَ مُوسَى، عَنْ شَيْبَانَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْأَقْمَرِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ

* [١٤٠١] [التحفة: م ١٢٠٠٥] • أخرجه أحمد (١٧٩/٥) من طريق عوف الأعرابي، وشك في لفظه قال: «جوف الليل الغابر، أو نصف الليل» .

ومن هذا الوجه صححه ابن حبان (٢٥٦٤) .

وقد اختلف في إسناد هذا الحديث؛ فرواه بشر بن المفضل عن أبي خالد المهاجر، فقال: عن أبي العلاء بن الشخير، عن أبي مسلم الجذامي .

أخرجه الطبراني في «الأوسط» (١٠٣/٣) وقال: «لم يرو هذا الحديث عن أبي مسلم إلا أبو العلاء، تفرد به المهاجر» . اهـ .

كذا قال، وقد روي من طريق أبي العالية عن أبي مسلم الجذامي كما هنا .

وقال المزني في «تهذيب الكمال» (٥٧٩/٢٨): «والصحيح: عن أبي العالية عن أبي مسلم» . اهـ .

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» (٢٢١/٨) من طريق عوف، عن مهاجر، عن أبي مسلم رأسًا، ومهاجر هذا فيه لين .

- * [١٤٠٢] [التحفة: م ١٦٠٢٠] [المجتبى: ١٦٥٦] • أخرجه مسلم (٧٣٩) من طريق زهير مطولا، وهو عند البخاري (١١٤٦) من طريق شعبة بنحوه، وسيأتي برقم (١٤٨٢) كلاهما عن أبي إسحاق به .

أَبِي سَعِيدٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَا : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ اسْتَيْقَظَ مِنَ اللَّيْلِ وَأَيَّقَظَ امْرَأَتَهُ، فَصَلَّيَا رَكَعَتَيْنِ جَمِيعًا كُتِبَا مِنَ الذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتِ» .

• [١٤٠٤] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عَقِيلٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، أَنَّ (الْحُسَيْنَ) ^(١) بَنَ عَلِيٍّ (حَدَّثَهُ) ^(٢)، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ طَرَقَهُ وَفَاطِمَةَ، فَقَالَ : «أَلَا تُصَلُّونَ؟» . قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا أَنْفُسُنَا بَيْنَ يَدَيْكَ فَإِذَا شَاءَ أَنْ (يَبْعَثَنَا بَعَثْنَا) ^(٣) . فَأَنْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

* [١٤٠٣] [التحفة : دس ق ٣٩٦٥-دس ق ١٢١٩٥] • أخرجه أبو داود (١٣٠٩، ١٤٥١)،

وابن ماجه (١٣٣٥) من طريق عبيد الله بن موسى به .

ومن هذا الوجه صححه ابن حبان (٢٥٦٨، ٢٥٦٩)، والحاكم (٤٦١/١) وقال :

«حديث صحيح على شرط الشيخين» . اهـ .

ورواه محمد بن كثير العبدي عن سفيان، عن مسعر، عن علي بن الأقرم، فلم يرفعه، رواه

عنه أبو داود (١٣٠٩)، وقال : «رواه ابن مهدي عن سفيان قال : وأراه ذكر أباهريرة» . اهـ .

كذلك رواه أبو نعيم، عن سفيان عند الحاكم (٤٥٢/٢) ولم يذكر مسعرا، قال الحاكم : «لم

يسنده أبو نعيم، ولم يذكر النبي ﷺ في الإسناد، وأسنده عيسى بن جعفر، وهو ثقة» . اهـ .

ورواه عبدالرزاق، عن سفيان موقوفاً على أبي سعيد - ولم يذكر مسعرا - «المصنف»

(٤٨/٣)، وكذلك رواه الأشجعي عن سفيان، أو أبو النضر عنه - على تردد من الحارث في

«مسنده» (٢٤٠) .

وذكر الدارقطني في «العلل» (٧٠، ٦٩/٩) هذا الحديث وذكر الخلاف فيه، وقال : «الموقوف

الصحيح» . اهـ .

والحديث سيأتي بنفس الإسناد والمتن برقم (١١٥١٧) .

(١) في (ر) : «الحسن»، وهو خطأ . (٢) في (ح) : «حدث» .

(٣) في «المجتبى»، ومكرر الحديث برقم (١١٤١٦) : «يبعثها بعثها» .

حِينَ قُلْتُ لَهُ ذَلِكَ، ثُمَّ سَمِعْتُهُ وَهُوَ مُدْبِرٌ يَضْرِبُ فِخْدَهُ وَيَقُولُ: ﴿وَجَدَلَا﴾^(١) [الكهف: ٥٤].

١٢- بَابُ فَضْلِ صَلَاةِ اللَّيْلِ وَذِكْرِ اخْتِلَافِ شُعْبَةَ وَأَبِي عَوَانَةَ عَلَى

أَبِي بَشِيرٍ فِي ذَلِكَ

• [١٤٠٥] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ (عَبْدِ الرَّحْمَنِ)^(٢)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفْضَلُ الصِّيَامِ بَعْدَ شَهْرِ رَمَضَانَ شَهْرُ اللَّهِ الْمُحَرَّمُ، وَأَفْضَلُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْفَرِيضَةِ صَلَاةُ اللَّيْلِ».

قال أبو عبد الرحمن: أَرْسَلَهُ شُعْبَةُ:

(١) عليها في (ط): «ض»، وصحح على أولها في (هـ)، (ت).

* [١٤٠٤] [التحفة: خ م س ١٠٧٠] [المجتبى: ١٦٢٧] • أخرجه مسلم (٧٧٥) من طريق عقيل به.

وأخرجه البخاري (١١٢٧، ٤٧٢٤، ٧٣٤٧، ٧٤٦٥) من طرق عن الزهري به نحوه. والحديث سيأتي بنفس الإسناد والمتن برقم (١١٤١٦).

(٢) وقع في «المجتبى» زيادة: «وهو ابن عوف». قال الحافظ في «النكت الظراف»: «وقوله: «ابن عوف» وهم من غير النسائي، وقد رواه غير ابن السني، فلم يقل فيه: «ابن عوف»، ونسبه مسلم في رواية: «الحميري»». اهـ. وانظر ما يؤيد ذلك من كلام النووي في «شرح مسلم» (١/١٤٣) وما نقله عن الحميدي في «الجمع بين الصحيحين».

* [١٤٠٥] [التحفة: م د ت س ق ١٢٢٩٢] [المجتبى: ١٦٢٩] • أخرجه مسلم (١١٦٣) عن قتيبة. وقال الترمذي (٤٣٨): «حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح». اهـ. والحديث سيأتي سننًا ومتنًا بذكر الصيام فقط برقم (٣١١٣)، ومن وجه آخر عن محمد بن المنتشر برقم (٣١١١)، (٣١١٢).

- [١٤٠٦] أخبرنا سويد بن نصر، قال: أخبرنا عبد الله، قال: أخبرنا شعبة، عن أبي بشر، أنه سمع حميد بن عبد الرحمن يقول: قال رسول الله ﷺ: «أفضل الصلاة بعد الفريضة قيام الليل، وأفضل الصوم بعد رمضان المحرم».

١٣- باب فضل صلاة الليل في السفر

- [١٤٠٧] أخبرنا محمد بن المثنى، قال: حدثنا محمد، قال: حدثنا شعبة، عن منصور، قال: سمعت (ربيعاً)^(١)، عن زيد بن ظبيان رفعه إلى أبي ذر، عن النبي ﷺ قال: «ثلاثة يحبهم الله: رجل أتى قوماً فسألهم بالله ولم يسألهم بقرابة بينه وبينهم فمنعوه، (فتحلفهم)^(٢) رجل بأعقابهم فأعطاه سراً لا يعلم يعطيه إلا الله والذي أعطاه، وقوم ساروا ليلتهم حتى إذا كان النوم أحب إليهم مما يعدل به نزلوا فوضعوا رؤوسهم، فقام يتملقني^(٣) ويثلو آياتي، ورجل كان في سرية^(٤) فلحق العدو فهزموا، فأقبل بصدرو حتى يقتل أو يفتح (الله) له».

= والحديث أرسله شعبة، كما في التالي، قال الدارقطني في «العلل» (٩٠/٩، ٩١) بعد حكاية هذا الخلاف: «ورفعه صحيح». اهـ. وصحح أبو حاتم وصله أيضاً من غير هذا الوجه كما في «العلل» (٢٥٤/١).

* [١٤٠٦] [التحفة: م د ت س ق ١٢٢٩٢-سي ١٨٦٠١] [المجتبى: ١٦٣٠]
 (١) في (ط)، (ر): «ربيعي» بدون ألف، وعلل آخرها في (ط) فتحتا تنوين وكتب فوقها: «صح كذا»، وهي لغة ربيعة.
 (٢) الضبط من (هـ)، (ت) وصحح عليها.
 (٣) يتملقني: يتواضع لدي ويتضرع إلي. (انظر: تحفة الأحوذى) (٢٤٧/٧).
 (٤) سرية: قطعة من الجيش ما بين خمسة جنود إلى ثلاثمائة، وقيل: هي من الخيل نحو أربعائة. (انظر: لسان العرب، مادة: سرا).

(قال أبو عبد الرحمن^ح): خَالَفَهُ سُفْيَانُ (الثَّوْرِيُّ):

- [١٤٠٨] أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ (بْنِ مَيْمُونٍ) (الرَّقِّيُّ)^ح، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، وَهُوَ: ابْنُ يُونُسَ (الْفَرِيَّابِيُّ)^ح، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ رَبِيعِيٍّ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ... نَحْوُهُ^(١).

* [١٤٠٧] [التحفة: ت س ١١٩١٣] [المجتبى: ١٦٣١] • أخرجه الترمذي (٢٥٦٨)، وأحمد (١٥٣/٥)، والبخاري (٤٢١٩)، وصححه ابن خزيمة (٢٥٦٤)، والحاكم (١١٣/٢)، وابن حبان (٣٣٤٩) من طريق شعبة به. وقال الترمذي: «صحيح». ثم قال عقب حديث (٢٥٦٧): «والصحيح ما روى شعبة وغيره عن منصور عن ربعي بن حراش عن زيد بن ظبيان عن أبي ذر عن النبي ﷺ». اهـ. وزيد بن ظبيان لا يعرف إلا برواية ربعي عنه وروايته عن أبي ذر وهو شبه المجهول. وقال البخاري: «وقد روى هذا الحديث الأعمش عن منصور عن ربعي عن عبد الله رفعه روى ذلك أبو بكر بن عياش». اهـ. وسأل الترمذي البخاري عن هذا فقال: «الصحيح هو حديث أبي ذر». اهـ. «ترتيب العلل الكبير» للقاضي (٣٣٧/١) وكذلك قال الدارقطني في «العلل» (٥٠/٥).

والحديث سيأتي بنفس الإسناد برقم (٢٥٥٦)، (٧٢٩٩) مطولا ومختصرا.

(١) هذا الحديث بهذا الإسناد لم يعزه المزي لهذا الموضوع، وعزاه إلى «الرجم» فقط، والذي سيأتي برقم (٧٢٩٨).

* [١٤٠٨] [التحفة: ت س ١١٩١١] • هكذا رواه الثوري، واختلف عنه، فرواه الفريابي عنه هكذا، وتابعه عليه عبد الملك بن عمرو - أبو عامر العقدي - عند أحمد (١٥٣/٥)، وخالفهما مؤمل بن إسماعيل، فرواه عنه عن منصور، عن ربعي عن رجل عن أبي ذر. أخرجه أحمد أيضا (١٥٣/٥).

قال الدارقطني في «العلل» (٢٤٢/٦): «والصواب حديث زيد بن ظبيان». اهـ. وقال في موضع آخر (٥١/٥): «وهو المحفوظ». اهـ.

وقال المزي في ترجمة ربعي بن حراش: «روى عن أبي ذر الغفاري، والصحيح أن بينهما: زيد بن ظبيان». اهـ.

١٤- باب وقت القيام

- [١٤٠٩] أخبرنا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ صُدْرَانَ - بَصْرِيٌّ - عَنْ بِشْرِ، وَهُوَ: ابْنُ الْمُفْضَلِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَشْعَثَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ: أَيُّ (الْعَمَلِ) ^(١) أَحَبُّ إِلَيَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ: الدَّائِمُ. قُلْتُ ^(٢): فَأَيُّ اللَّيْلِ كَانَ يَقُومُ؟ قَالَتْ: إِذَا سَمِعَ الصَّارِخَ ^(٣).

١٥- باب ذكر ما يستفتح به القيام

- [١٤١٠] أخبرنا عِصْمَةُ بْنُ الْفَضْلِ - نَيْسَابُورِيٌّ - قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ قَالَ: حَدَّثَنِي الْأَزْهَرِيُّ، (هُوَ) ^{لأب ح}: ابْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ: بِمَ كَانَ (رَسُولُ اللَّهِ ﷺ) ^{ت ه} يَسْتَفْتِحُ قِيَامَ اللَّيْلِ؟ قَالَتْ: لَقَدْ سَأَلْتَنِي عَنْ شَيْءٍ مَا سَأَلَنِي عَنْهُ أَحَدٌ قَبْلَكَ، كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُكَبِّرُ عَشْرًا، وَيَحْمَدُ عَشْرًا، (وَيُسَبِّحُ عَشْرًا) ^{لأب}، وَيَهْلِلُ ^(٤) عَشْرًا، وَيَسْتَغْفِرُ عَشْرًا،

= وزيد بن ظبيان لم يرو عنه سوى ربعي، وليس له في الكتب الستة سوى هذا الحديث، ولم يوثق توثيقًا معتبرًا.

(١) في (هـ)، (ت)، «المجتبى»: «الأعمال».

(٢) في (م)، (ط): «قال»، والمثبت من (هـ)، (ت)، (ح)، (ر).

(٣) الصارخ: الديك؛ لأنه كثير الصياح في الليل. (انظر: لسان العرب، مادة: صرخ).

* [١٤٠٩] [التحفة: خ م د س ١٧٦٥٩] [المجتبى: ١٦٣٢] • أخرجه البخاري (١١٣٢)، (٦٤٦١) من طريق شعبة، وتابعه عليه أبو الأحوص عند البخاري (١١٣٢)، ومسلم (٧٤١).

(٤) يهليل: يقول: لا إله إلا الله. (انظر: تحفة الأحوذى) (٣٠٩/٩).

وَيَقُولُ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَاهْدِنِي، وَارْزُقْنِي وَعَافِنِي، أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ ضَيْقِ الْمَقَامِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

نَوْعٌ آخَرُ

• [١٤١١] أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ مَعْمَرٍ وَالْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ كَعْبٍ الْأَسْلَمِيِّ قَالَ: كُنْتُ أَبِيْتُ عِنْدَ حُجْرَةَ النَّبِيِّ ﷺ، فَكُنْتُ أَسْمَعُهُ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يَقُولُ: «سُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ». (الهُيَوِيُّ)^(١)، ثُمَّ يَقُولُ: «سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ». الْهُيَوِيُّ.

* [١٤١٠] [التحفة: س ق ١٦١٦٦] [المجتبى: ١٦٣٣] • أخرجه أبو داود (٧٦٦)، وابن ماجه (١٣٥٦) من طريق زيد بن الحباب.

وقال أبو داود: «ورواه خالد بن معدان، عن ربیعة الجرشي، عن عائشة نحوه». اهـ. وسيأتي (١٠٨١٦).

وتابع زيداً عبد الله بن وهب عند ابن حبان (٢٦٠٢)، وروي عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة - (١٤١٥)، وهو بخلاف لفظ عاصم بن حميد. وانظر ماسياً برقم (٨١١٨). (١) كذا ضبطت في (ر)، (هـ)، (ت)، وضح عليها في (هـ)، (ت)، وضبطت في (ط) بفتح الهاء وضمها معاً، وكتب بحاشية (م)، (ط): «أي: لا إله إلا هو، وصفه بأنه لا إله إلا هو، وفيه حذف وإضمار، والله أعلم. قال صاحب «الكفاية»: هوي أي حين طويل. وقال الموصلي: الهوي بالفتح والضم قطعة ليل». اهـ. كذا كتبت! وضبطها في (ح) بضم الهاء.

* [١٤١١] [التحفة: م د ت س ق ٣٦٠٣] [المجتبى: ١٦٣٤] • صححه ابن حبان (٢٥٩٥) من طريق عبد الله به.

وأخرجه مسلم (٤٨٩) من طريق الأوزاعي - وحده - بنحوه، ومن هذا الوجه صححه ابن حبان (٢٥٩٤)، وأخرجه أحمد (٥٧/٤)، والطبراني في «الكبير» (٥٦/٥)، (٤٥٦٩) من طريق معمر - وحده - به نحوه. وتابعها عليه هشام الدستوائي عند الترمذي (٣٤١٦) بنحوه، وقال: «هذا حديث حسن صحيح». اهـ. وتابعه أيضاً شيبان عند ابن ماجه (٣٨٧٩)، =

نُوعُ آخِرُ

• [١٤١٢] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَحْوَلِ، يَعْنِي: (سُلَيْمَانَ) ^(١) بَنَ أَبِي مُسْلِمٍ مَكِّيٍّ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يَتَهَجَّدُ قَالَ: «اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ، وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ قِيَامُ ^(٢) السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ، وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ حَقٌّ، وَوَعْدُكَ حَقٌّ، وَالْجَنَّةُ حَقٌّ، وَالنَّارُ حَقٌّ، وَالسَّاعَةُ حَقٌّ، وَ(النَّبِيُّونَ) ^(٣) حَقٌّ، وَمُحَمَّدٌ حَقٌّ، لَكَ أَسْلَمْتُ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ - وَذَكَرَ كَلِمَةً مَعْنَاهَا - وَبِكَ خَاصَمْتُ، وَإِلَيْكَ حَاكَمْتُ، اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ، (وَمَا أَسْرَزْتُ) ^{لا: حر} وَمَا أَعْلَنْتُ، أَنْتَ الْمُقَدَّمُ، وَأَنْتَ الْمُؤَخَّرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ».

= ومعاوية بن سلام عند الطبراني في «مسند الشاميين» (٢٨٣٢)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٣٨٨). والحديث سبق بطرف آخر منه برقم (٨١٣) وسيأتي برقم (١٠٨٠٨).

(١) في (م)، (ط): «ابن سليمان»، بزيادة «ابن» قبلها وهو خطأ.

(٢) قيام: مُدْبِرٌ أمر خلقه. (انظر: شرح النووي على مسلم) (٥٤/٦).

⊞ [١/١٨]

(٣) في (هـ)، (ت): «والنشور»، وكأنها كذلك في (ر).

* [١٤١٢] [التحفة: خم م س ق ٥٧٠٢] [المجتبى: ١٦٣٥] • أخرجه البخاري (١١٢٠، ٦٣١٧)،

ومسلم (٧٦٩) من طريق سفیان بن عيينة، وفي الموضع الأول عند البخاري: «أنت قيم» وأحال المتن على رواية مالك عن أبي الزبير عن طاوس وذكر أنه خالفه في أحرف.

وتابعه على حديثه ابن جريج عند البخاري (٧٣٨٥، ٧٤٤٢، ٧٤٩٩)، ومسلم (٧٦٩)، =

نوع آخر

- [١٤١٣] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: قُلْتُ وَأَنَا فِي سَفَرٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: وَاللَّهِ، لَأَرْقُبَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (لِصَلَاةٍ) ^(١) حَتَّى أَرَى فِعْلَهُ، فَلَمَّا صَلَّى صَلَاةَ الْعِشَاءِ - وَهِيَ الْعَتَمَةُ ^(٢) - اضْطَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَوِيًّا ^(٣) مِنَ اللَّيْلِ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ فَنَظَرَ (إِلَى) ^(٤) الْأُفُقِ فَقَالَ: ﴿رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَطْلًا﴾ [آل عمران: ١٩١] حَتَّى بَلَغَ ﴿إِنَّكَ لَا تَخْلُقُ الْمِيعَادَ﴾ [آل عمران: ١٩٤]، ثُمَّ أَهْوَى ^(٥) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ إِلَى فِرَاشِهِ فَاسْتَلَّ مِنْهُ سِوَاكًا، ثُمَّ أَفْرَعُ فِي قَدَحٍ ^(٦) مِنْ إِدَاوَةٍ ^(٧) عِنْدَهُ مَاءً فَاسْتَنَّ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى حَتَّى قُلْتُ: قَدْ صَلَّى قَدْرَ مَا نَامَ، ثُمَّ اضْطَجَعَ حَتَّى قُلْتُ: قَدْ نَامَ قَدْرَ مَا صَلَّى،

= وخالف ابن عيينة في أحرف، وسيأتي برقم (٧٨٥٤)، (٧٨٥٦) من وجهين آخرين عن طاوس.

(١) فوقها في (م)، (ط): «عـض».

(٢) العتمة: الظلمة، والمراد هنا العشاء. (انظر: لسان العرب، مادة: عتم).

(٣) كذا ضبطت في (هـ)، وضحح على فتحة الهاء في (هـ)، (ت)، وضبطت في (ط)، (ر)، (ح) بضم الهاء.

(٤) في (هـ)، (ت)، (ح)، (ر): «في».

(٥) أهوى: أي: مدّها نحوه وأماها إليه. (انظر: تحفة الأحوذى) (٧/٤٠٥).

(٦) قدح: وعاء حجمه: ٠.٢٢٥ لترًا. (انظر: المكايبيل والموازين، ص ٣٦).

(٧) إداوة: إناء صغير من جلد يتخذ للماء. (انظر: لسان العرب، مادة: أدا).

ثُمَّ اسْتَيْقَظَ فَفَعَلَ كَمَا فَعَلَ أَوَّلَ مَرَّةٍ، وَقَالَ مِثْلَمَا قَالَ، فَفَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
ثَلَاثَ مَرَّاتٍ قَبْلَ الْفَجْرِ^(١).

١٦- بَابُ (مَا) ^(٢) يُفَعَلُ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ

• [١٤١٤] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ
وَالْأَعْمَشِ وَحُصَيْنِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ حُدَيْفَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا قَامَ مِنَ
اللَّيْلِ يَشُورُ ^(٣) فَأَهَ بِالسَّوَاكِ.

١٧- بَابُ ذِكْرِ مَا (يُسْتَفْتَحُ) ^(٤) بِهِ (صَلَاةُ) ^(٥) اللَّيْلِ

• [١٤١٥] أَخْبَرَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ (الْعَنْبَرِيُّ) قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ،
قَالَ: حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي

(١) سيأتي برقم (١٠٢٤٧) بإسناد آخر إلى حميد بن عبد الرحمن.

* [١٤١٣] [التحفة: س ١٥٥٥٢] [المجتبى: ١٦٤٢]

(٢) في (ح): «ماذا».

(٣) يشور: الشورس: ذلك الأسنان بالسواك عرضاً. (انظر: شرح النووي على مسلم)
(٣/١٤٤).

* [١٤١٤] [التحفة: خ م د س ق ٣٣٣٦] [المجتبى: ١٦٣٧] • أخرجه مسلم (٤٧/٢٥٥) من

طريق عبد الرحمن بن مهدي به.

ورواه محمد بن كثير عند البخاري (٨٨٩) عن سفیان، ولم يذكر الأعمش. وسبق برقم (٢) من

طريق جرير، عن منصور، وحده، فانظر تنمة تحريجه هناك.

(٤) كذا في (ط) بضم أولها، وفي (هـ)، (ت) بفتح أولها وكسر ما قبل الآخر، وصحح على الفتحة.

(٥) في (ر): «قيام».

أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ: بِأَيِّ شَيْءٍ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَفْتَتِحُ صَلَاتَهُ^(١)؟ قَالَتْ: كَانَ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يَفْتَتِحُ صَلَاتَهُ: «اللَّهُمَّ رَبَّ جِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ وَ(إِسْرَافِيلَ)^(٢)، فَاطِرَ^(٣) السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ، أَنْتَ تَحْكُمُ بَيْنَ عِبَادِكَ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ، اللَّهُمَّ اهْدِنِي لِمَا اخْتَلَفَ فِيهِ مِنَ الْحَقِّ إِنَّكَ تَهْدِي مَنْ تَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ».

(١) في (م): «الصلوة» والمثبت من (هـ)، (ت)، (ح)، (ر)، «المجتبى»، «صحيح مسلم» (١٢٨٩).

(٢) في (هـ): «وسرافيل»، وصحح على أولها في (هـ)، (ت).

(٣) فاطر: مخترعها وموجدتها على غير مثال سبق. (انظر: تحفة الأحوذى) (٢٣٧/٩).

* [١٤١٥] [التحفة: م د ت س ق ١٧٧٧٩] [المجتبى: ١٦٤١] • أخرجه مسلم (٧٧٠)،

وأبو داود (٧٦٧)، والترمذي (٣٤٢٠) من طريق عمر بن يونس به نحوه.

قال الترمذي: «هذا حديث حسن غريب». اهـ.

ومن هذا الوجه صححه ابن خزيمة (١١٥٣)، وابن حبان (٢٦٠٠).

وأخرجه أحمد (١٥٦/٦)، وأبو عوانة (٣٠٤/٢، ٣٠٥)، وأبو نعيم في «المستخرج»

(٣٦٧/٢) من طرق عن عكرمة بن عمار به نحوه.

وقد تكلم الإمام أحمد ويحيى بن سعيد والبخاري وأبو عمار بن الشهيد في رواية عكرمة بن

عمار عن يحيى بن أبي كثير، وانظر «الكامل» لابن عدي (٢٧٢/٥)، فقد ذكره له في ترجمته،

ولا يتبين لنا استنكاره عليه، فقد اختار في آخرها أنه مستقيم الحديث إذا روى عنه ثقة، ولم

يستثن روايته عن يحيى بن أبي كثير، ولعله اكتفاء بما حكاه عن يحيى بن سعيد القطان وأحمد

والبخاري من ضعفها. وعذر مسلم في إخراجه أنه وضعه في الشواهد، فضلا عن أنه لم يثبت

لديه أن عكرمة قد اضطرب في الحديث، فقد رواه عنه جماعة من الثقات بسياقة واحدة.

نعم قد تكلم بعض من سبق ذكرهم في رواية عكرمة عن يحيى وذلك لأجل رواية أو

روايات بعينها ليس من ضمنها هذا الحديث، ولذا أخرجه النسائي ساكتا عليه والله أعلم.

١٨- بَابُ ذِكْرِ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (بِأَبِي هُوَ وَأُمِّي) بِاللَّيْلِ

وَاخْتِلَافِ الْأَفَاطِ النَّاقِلِينَ لِذَلِكَ

• [١٤١٦] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يَزِيدُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: مَا كُنَّا نَشَاءُ أَنْ^(١) نَرَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي اللَّيْلِ مُصَلِّيًا إِلَّا رَأَيْنَاهُ، (وَمَا)^(٢) نَشَاءُ أَنْ نَرَاهُ نَائِمًا إِلَّا رَأَيْنَاهُ.

• [١٤١٧] أَخْبَرَنِي هَارُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ، أَنَّ يَعْلَى بْنَ مَمْلُوكٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَأَلَ أُمَّ سَلَمَةَ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: كَانَ يُصَلِّي الْعَتَمَةَ^(٣)، ثُمَّ يُسَبِّحُ، ثُمَّ يُصَلِّي بَعْدَهَا مَا شَاءَ (اللَّهُ) مِنَ اللَّيْلِ، ثُمَّ يُنْصَرِفُ فَيَزُقُّدُ مِثْلَ مَا صَلَّيَ، ثُمَّ يَسْتَيْقِظُ مِنْ (نَوْمِهِ تِلْكَ)^(٤) فَيُصَلِّي مِثْلَ مَا نَامَ، وَصَلَاتُهُ (تِلْكَ)^(٥) الْآخِرَةُ تَكُونُ إِلَى الصُّبْحِ^(٦).

(١) في (ح): «أن نشاء أن». (٢) في (ح)، (ر): «ولا».

* [١٤١٦] [التحفة: س ٨١٦] [المجتبى: ١٦٤٣] • أخرجه البخاري (١١٤١، ١٩٧٢، ١٩٧٣)

من طريقين آخرين عن حميد به نحوه، وصرح فيهما بالسماع من أنس، وزاد ذكر الصيام.

(٣) العتمة: العشاء. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (١/٢٦٤).

(٤) في (ر)، و«المجتبى»: «نومه ذلك».

(٥) زاد هنا في (ط): «تكون»، والأشبه بدونها كما في بقية النسخ، وكما في «المجتبى».

(٦) لم يذكره المزي في «التحفة» من هذا الوجه عن يعلى بن مملك، ولم يتعقبه ابن حجر أو العراقي، فهذا مما يستدرك عليهم.

* [١٤١٧] [التحفة: دت س ١٨٢٢٦] [المجتبى: ١٦٤٤] • اختلف في إسناده على ابن جريج،

فرواه عنه هكذا الحجاج، وأبو عاصم النبيل عند الطبراني في «الكبير» (٢٣/٤٠٧) (٩٧٧).

• [١٤١٨] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ مَنصُورٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ - عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ يَقُولُ: قَامَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى تَوَرَّمَتْ قَدَمَاهُ، فَقِيلَ لَهُ: قَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ. قَالَ: «أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا؟».

• [١٤١٩] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنِي صَالِحُ بْنُ مِهْرَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الثُّعْمَانُ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُثَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي حَتَّى (تَرْلَعُ) ^(١) قَدَمَاهُ.

= وأخرجه ابن راهويه (٤/١٩٣٥) عن محمد بن بكر البرساني، وعنه ابن حبان (٢٦٣٩).
وعبدالرزاق في «المصنف» (٣/٣٨) (٤٧٠٩)، وعنه أحمد (٦/٣٠٨، ٦/٢٩٧) مقروناً بمحمد بن بكر، كلاهما عن ابن جريج عن ابن أبي مليكة رأساً... إلخ، ورواه أبو داود (١٤٦٦)، والترمذي (٢٩٢٣)، وأحمد (٦/٢٩٤، ٣٠٠) من طرق عن الليث بن سعد عن ابن أبي مليكة به، نحوه.

ورواية ابن جريج عن ابن أبي مليكة عند أصحاب الكتب الستة.
وقال الترمذي: «غريب، وهكذا، وليس إسناده بمتصل». اهـ. وانظر: «جامع المراسيل» (١/٢١٤)، و«تحفة التحصيل» (١/١٨١).

وقال في حديث الليث: «هذا حديث حسن صحيح غريب، لانعرفه إلا من حديث ليث بن سعد، وقد روى ابن جريج عن ابن أبي مليكة، عن أم سلمة، وحديث ليث أصح». اهـ.
ومن طريق الليث صححه ابن خزيمة (١١٥٨)، والحاكم (١/٤٥٣) وقال: «حديث صحيح على شرط مسلم». اهـ.
وانظر ماسيأتي برقم (١٤٦٨)، (٨٢٠٠).

* [١٤١٨] [التحفة: خ م ت س ق ١١٤٩٨] [المجتبى: ١٦٦٠] • أخرجه البخاري (٤٨٣٦)، ومسلم (٢٨١٩) من طريق سفیان بن عيينة به، وسيأتي برقم (١١٦١٣).
(١) كذا ضبطت في (هـ)، (ت)، وصحح عليها، واكتفى في (ط)، (ر)، (ح) بتشديد اللام، وزاد في رواية «المجتبى»: «يعني: تَسْتَقُّ».

* [١٤١٩] [التحفة: س ١٤٢٩٩] [المجتبى: ١٦٦١] • تفرد به النسائي، وهو عند ابن شاهين =

١٩- (باب ٢): ذِكْرُ صَلَاةِ نَبِيِّ اللَّهِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِاللَّيْلِ

- [١٤٢٠] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَوْسٍ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِي يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَحَبُّ الصِّيَامِ إِلَى اللَّهِ صِيَامُ دَاوُدَ، كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُقَطِّرُ يَوْمًا، وَأَحَبُّ الصَّلَاةِ إِلَى اللَّهِ صَلَاةُ دَاوُدَ، كَانَ يَتَامُ نِصْفَ اللَّيْلِ، وَيَقُومُ ثُلُثَهُ، وَيَتَامُ سُدُسَهُ».

٢٠- بَابُ ذِكْرِ صَلَاةِ نَبِيِّ اللَّهِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ (بِاللَّيْلِ)

- [١٤٢١] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ حَزْبِ الْمَرْزُوقِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُعَاذُ بْنُ

= في «ناسخ الحديث» (٢٠٨)، وفي «طبقات المحدثين» (٢/٢٢٠)، و«ذكر أخبار أصبهان» (١/٣٤٧، ٣٤٨)، و«تهذيب الكمال» (١٣/٩٤) من طريق عمرو الفلاس به .
وعند بعضهم زيادة: «ما رأيت رسول الله ﷺ يصلي صلاة الضحى قط». وعند أبي الشيخ زيادة أخرى في آخره .

وليس لصالح بن مهران والنعمان بن عبد السلام إلا هذا الحديث عند أصحاب الكتب الستة .
ورواه أبو عوانة في كتاب البعث من «صحيحه» كما في «إتحاف المهرة» (١٩٦٩١) من وجه آخر عن صالح بن مهران به ، بالزيادة في أوله ، وتابعه عليها محمد بن المغيرة كما في «تهذيب الكمال» .

ورواه الإمام أحمد (٢/٤٤٦ ، ٤٧٨) عن وكيع عن سفیان بشطره الأول بزيادة: «إلا مرة» . ومن هذا الوجه رواه المصنف في «الكبرى» كما في «التحفة» (١٤٣٠٠) ووكيع أحد خمسة من الأئمة المقدمين في الثوري ، فروايتهم - بغير زيادة - هي المحفوظة ، والله أعلم .
وقد تابعه قبيصة عند ابن شاهين في «الناسخ» (٢٠٦) ، وزيد بن الحباب عنده (٢٠٧) ، وفيه ابن عقدة .

- * [١٤٢٠] [التحفة: خ م د س ق ٨٨٩٧] [المجتبى: ١٦٤٦] • أخرجه البخاري (٣٤٢٠) عن قتيبة بن سعيد به . وتابعه عليه علي بن المديني عنده (١١٣١) ، وزهير بن حرب وأبو بكر بن أبي شيبة عند مسلم (١١٥٩) ، وسيأتي برقم (٢٨٦٠) بنفس الإسناد والمتن .

خَالِدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَتَيْتُ لَيْلَةَ أُسْرِي بِي عَلَى مُوسَى الطَّلْحِيِّ عِنْدَ الْكُتَيْبِ الْأَحْمَرِ^(١) وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي قَبْرِهِ».

(قال أبو عبد الرحمن): خَالَفَهُ حَبَّانُ بْنُ هِلَالٍ^(٢):

(١) الكُتَيْبُ الْأَحْمَرُ: الكُتَيْبُ هُوَ: مَا ارْتَفَعَ مِنَ الرَّمْلِ كَالْتَلِّ الصَّغِيرِ. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (٣/٢١٥).

(٢) في حاشية (ح): «قال حمزة: ولا أعلم روى سليمان التيمي عن ثابت عن أنس غير حديث ثابت بن قيس بن شماس... إلا إبراهيم لا ترفعوا أصواتكم وذكر الحديث رواه المعتمر عن أبيه» وموضع النقاط بياض.

* [١٤٢١] [التحفة: ص ٤٠٣] [المجتبى: ١٦٤٧] • اختلف على حماد بن سلمة في إسناد هذا الحديث؛ فرواه معاذ بن خالد كما هنا، وتابعه حجاج بن منهال من رواية هلال بن العلاء عنه كما في «علل الدارقطني»، كلاهما عن حماد به.

وخالفهما يونس بن محمد عند المصنف في «المجتبى» (١٦٤٨)، وحبان كما سيأتي في الحديث التالي، وهذاب بن خالد وشيبان بن فروخ عند مسلم (٢٣٧٥/١٦٤)، والحسن بن موسى وعفان عند أحمد (٣/١٤٨، ٢٤٨)، وحجاج بن منهال من رواية محمد بن خزيمة عنه عند الطحاوي في «مشكل الآثار» (٥٠١٣)، فرووه جميعا عن حماد عن سليمان وثابت عن أنس، وهو الصواب كما قال المصنف، والدارقطني في «العلل» (٧/٢٦٢)، و«أطراف الغرائب والأفراد» (٦٩٣).

واختلف على سليمان التيمي أيضا؛ فرواه المعتمر من رواية إبراهيم بن محمد بن عرعة عنه عند أبي يعلى في «مسنده» (٤٠٨٤)، ومن رواية محمد بن عبد الأعلى عنه عند المصنف في «المجتبى» (١٦٥١)، ورواه عيسى بن يونس وجريير وسفيان عند مسلم (٢٣٧٥/١٦٥)، كلهم عن سليمان عن أنس.

ورواه المعتمر من رواية مسدد عنه عند البيهقي في «دلائل النبوة» (٢/٣٦١)، ومن رواية يحيى ابن حبيب بن عربي عنه كما سيأتي في الحديث بعد التالي، ومن رواية إسماعيل بن مسعود عنه عند المصنف في «المجتبى» (١٦٥٢)، ورواه ابن أبي عدي عند أحمد (٥/٥٩) وسيأتي برقم (١٤٢٤)، =

• [١٤٢٢] أَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ (الرَّبَاطِيُّ)، قَالَ: حَدَّثَنَا حَبَّانٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، وَهُوَ: ابْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتِ وَسَلِيمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَرَزْتُ عَلَى مُوسَى وَهُوَ يُصَلِّي فِي قَبْرِهِ».

قال أبو عبد الرحمن: وَهَذَا أَوْلَى بِالصَّوَابِ (مِنَ الَّذِي قَبْلَهُ) ^(١).

(قال أبو عبد الرحمن): خَالَفَهُ الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ:

• [١٤٢٣] أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبِ بْنِ عَرَبِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: حَدَّثَنِي بَعْضُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَيْلَةَ أُسْرِي بِهِ مَرَّ عَلَى مُوسَى وَهُوَ يُصَلِّي فِي قَبْرِهِ.

= ويحيى بن سعيد، ويزيد بن هارون عند أحمد أيضا (٣٦٥، ٣٦٢/٥)، وخالد بن عبد الله عند أبي يعلى (٤٠٦٧)، كلهم عن سليمان عن أنس عن بعض أصحاب النبي ﷺ. ورواه عمر بن حبيب القاضي عند ابن عدي في «الكامل» (٣٨/٥) عن سليمان عن أنس عن أبي هريرة، وقال ابن عدي: «هذا الحديث لم يقل فيه: عن أنس عن أبي هريرة غير عمر بن حبيب عن التيمي». اهـ. وقال الدارقطني كما في «أطراف الغرائب» (١٥٣/٥): «تفرد به عمر بن حبيب عن سليمان التيمي، عن أنس عنه». اهـ. وذكر في «العلل» (٢٦٣/٧) أن الأشبه رواية من رواه عن أنس عن بعض أصحاب النبي ﷺ ولم يسمه. (١) في (ر): «والله أعلم».

* [١٤٢٢] [التحفة: م س ٣٣١-٣٣٢ م س ٨٨٢] [المجتبى: ١٦٤٩] • أخرجه مسلم من طرق أخرى عن حماد به، كما تقدم في الحديث السابق، وهذا هو الصواب عن حماد كما قال المصنف والدارقطني.

* [١٤٢٣] [التحفة: م س ١٥٥٣٣] [المجتبى: ١٦٥٢] • أخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» من طريق معتمر، وقد تقدم تخريجه في الحديث قبل السابق، وتقدم شرح الخلاف على سليمان التيمي هناك.

- [١٤٢٤] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَيْلَةُ أُسْرِي بِي مَرَزَتْ عَلَيَّ مُوسَى وَهُوَ يُصَلِّي فِي قَبْرِهِ».

٢١- بَابُ إِخْيَاءِ اللَّيْلِ

- [١٤٢٥] أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ (بْنِ سَعِيدٍ)، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي وَبَقِيَّةُ، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَمْرَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي الرَّهْرِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ ثَوْفَلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَبَّابِ بْنِ الْأَرْتِ، عَنْ أَبِيهِ - وَكَانَ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - أَنَّهُ رَاقَبَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي لَيْلَةٍ صَلَّىهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كُلَّهَا حَتَّى كَانَ مَعَ الصُّجْرِ، فَلَمَّا سَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ صَلَاتِهِ جَاءَهُ خَبَّابٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ يَا أَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، لَقَدْ صَلَّيْتَ اللَّيْلَةَ صَلَاةَ مَا رَأَيْتُكَ صَلَّيْتَ نَحْوَهَا. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَجَلٌ إِنَّهَا صَلَاةٌ (رَغَبٍ وَرَهَبٍ)»^(١)، سَأَلْتُ رَبِّي تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِيهَا ثَلَاثَ (خِصَالٍ)^(٢) فَأَعْطَانِي اثْنَتَيْنِ وَمَنْعَنِي وَاحِدَةً: سَأَلْتُ رَبِّي أَنْ لَا يَهْلِكُنَا بِمَا أَهْلَكَ بِهِ الْأَمَمَ قَبْلَنَا

* [١٤٢٤] [التحفة: ص ١٥٥٣٣] [المجتبى: ١٦٥٣] • أخرجه أحمد في «مسنده»، وقد تقدم تخريجه

برقم (١٤٢١)، وتقدم شرح الخلاف على سليمان التيمي هناك.

(١) كذا ضبطت الكلمتان في (ط) وفي حاشية (هـ)، وعليها في حاشية (هـ) علامة نسخة، وضبطتا في (هـ)، (ت) بضم الأول وسكون الثاني من كليهما، وصحح على كل منهما. ورغَبٍ ورَهَبٍ أي: رغبةً وتمنٍّ في استجابة الدعاء وخوفٍ من رده. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (٣/٢١٧).

(٢) في (م)، (ط): «خصلات».

فَاعْطَانِيهَا، وَسَأَلْتُ رَبِّي ﷺ أَنْ لَا يُظَهِّرَ عَلَيْنَا عَدُوًّا مِنْ غَيْرِنَا فَاعْطَانِيهَا،
وَسَأَلْتُ رَبِّي أَنْ لَا يَلْبَسْنَا شَيْعًا ^(١) فَمَنْعَنِهَا .

• [١٤٢٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ (النَّيْسَابُورِيُّ)، قَالَ : حَدَّثَنَا
يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ،
قَالَ : أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ تَوْفَلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
خَبَّابِ بْنِ الْأَرْثِ، أَنَّ خَبَّابًا قَالَ : رَمَقْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي صَلَاةٍ صَلَّاهَا حَتَّى
كَانَ مَعَ الْفَجْرِ، فَلَمَّا سَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ صَلَاتِهِ (جَاءَهُ) ^(٢) خَبَّابٌ فَقَالَ :
يَا رَسُولَ اللَّهِ يَا أَيُّ أَنْتَ وَأُمِّي، لَقَدْ صَلَّيْتُ اللَّيْلَةَ (صَلَاةً) ^{صَحِيحَةً} قَالَ : «أَجَلٌ إِنَّهَا

(١) يلبسنا شيعا : يجعلنا فرقا مختلفين . (انظر : حاشية السندي على النسائي) (٣/٢١٧) .

* [١٤٢٥] [التحفة : ت س ٣٥١٦] [المجتبى : ١٦٥٤] • أخرجه أحمد (١٠٨/٥) ، والطبراني

في «مسند الشاميين» (٣١٣٩) من طريق شعيب بن أبي حمزة ، وتابعه عليه صالح بن كيسان .
ورواه أيضا عن الزهري : معمر والنعمان بن راشد والزبيدي في آخرين ، قاله أبو نعيم في
«الحلية» (١/٣٦٠) ، وهذه الطرق أخرجها الطبراني في «الكبير» (٤/٥٧ - ٥٩) .

وحديث صالح بن كيسان التالي أخرجه أحمد (١٠٩/٥) عن يعقوب بن يونس بتمامة إليه ،
وذكر طرفه الأول ، وأحال بقيته على حديث شعيب ، وعنه الطبراني (٤/٥٧ - ٥٨) بتمامة .

ومن هذا الوجه صححه ابن حبان (٧٢٣٦) ، وقال فيه : «عبيد الله بن عبد الله بن الحارث» .

وهو يقال فيه : «عبد الله ، وعبيد الله ، وعبد الله أصح» قاله أبو حاتم .

ورواه النعمان بن راشد عند الترمذي (٢١٧٥) ، فقال فيه : «عبد الله بن الحارث» وقال :

«هذا حديث حسن صحيح غريب» . اهـ .

ولعله نسبة إلى جده ، وصنيع المزي في «التحفة» يؤيد ذلك ، ويؤيده أيضا أن الطبراني

أخرجه في «الكبير» (٤/٥٨) عن النعمان ، وقال فيه : «عبد الله بن عبد الله بن الحارث» .

(٢) في (م) ، (ط) : «جاء» ، والمثبت من (هـ) ، (ت) ، (ر) ، (ح) .

صَلَاةً (رَغَبٍ وَرَهَبٍ) ^(١)، سَأَلْتُ (رَبِّي جَلَّ وَعَزَّ فِيهَا) ^(٢) ثَلَاثَ خِصَالٍ، فَأَعْطَانِي اثْنَتَيْنِ وَمَتَّعَنِي وَاحِدَةً: (سَأَلْتُهُ) ^(٣) أَنْ لَا يَهْلِكَنَا بِمَا أَهْلَكَ (بِهِ) ^{ت حره} الْأُمَّمَ قَبْلَنَا فَأَعْطَانِيهَا، وَسَأَلْتُهُ أَنْ لَا يُظْهَرَ عَلَيْنَا عَدُوًّا مِنْ غَيْرِنَا فَأَعْطَانِيهَا، وَسَأَلْتُهُ أَنْ لَا يَلْبَسَنَا شَيْعًا فَمَتَّعَنِيهَا.

بَابُ ذِكْرِ الْإِخْتِلَافِ عَلَى أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ

فِي إِحْيَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ اللَّيْلَ

- [١٤٢٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ (الْمُقْرِيءُ)، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي يَعْقُوبٍ، عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: (كَانَ) ^(٤) إِذَا (دَخَلَتْ) ^(٥) الْعَشْرُ أَحْيَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ اللَّيْلَ، وَأَيَّظُ أَهْلَهُ وَشَدَّ الْمِئْزَرَ ^(٦).
- [١٤٢٨] أَخْبَرَنَا هَارُونَ بْنُ إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيُّ الْكُوفِيُّ، عَنْ عَبْدِةَ، عَنْ سَعِيدٍ،

(١) كذا ضبطت الكلمتان في (ط)، وضبطتا في (هـ) بضم الأول وسكون الثاني من كل منهما،

وصحح على كل منهما في (هـ)، (ت).

(٢) في (هـ)، (ت): «الله». (٣) في (هـ)، (ت): «سألت ربي».

* [١٤٢٦] [التحفة: ت س ٣٥١٦]

(٤) في (ط): «كانت»، وضبب عليها، وفي الحاشية: «كان»، ولم يرقم عليها بشيء.

(٥) في (ح): «دخل»، ومثله في «الصحيحين».

(٦) شد المئزر: المئزر، وهو ثوب يحيط بالنصف الأسفل من الجسد، والعبارة كناية عن

الاجتهاد في العبادة أو اعتزال النساء. (انظر: شرح النووي على مسلم) (٧١/٨).

* [١٤٢٧] [التحفة: خ م د س ق ١٧٦٣٧] [المجتبى: ١٦٥٥] • أخرجه البخاري (٢٠٢٤)،

ومسلم (١١٧٤) من طرق عن سفیان بن عیینة به، وسيأتي برقم (٣٥٧٦) بنفس الإسناد والمتن.

عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: لَا أَعْلَمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَرَأَ الْقُرْآنَ كُلَّهُ فِي لَيْلَةٍ، وَلَا قَامَ لَيْلَةً حَتَّى (الصَّبَاحِ) ^(١)، وَلَا صَامَ شَهْرًا كَامِلًا غَيْرَ رَمَضَانَ ^(٢).

٢٢- بَابُ صِفَةِ صَلَاةِ اللَّيْلِ

• [١٤٢٩] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسِ بْنِ مَخْرَمَةَ، أَخْبَرَهُ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: لِأَرْمَقَنَّ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ، ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ (طَوِيلَتَيْنِ) (طَوِيلَتَيْنِ طَوِيلَتَيْنِ) ^{صحت هـ}، ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ وَهُمَا دُونَ اللَّتَيْنِ قَبْلَهُمَا، ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ وَهُمَا دُونَ اللَّتَيْنِ قَبْلَهُمَا، ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ وَهُمَا دُونَ اللَّتَيْنِ قَبْلَهُمَا، ثُمَّ أَوْتَرَ (فَذَلِكَ) ^(٤) ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً ^(٥).

بَابُ ذِكْرِ الْإِخْتِلَافِ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ فِي صَلَاةِ اللَّيْلِ

• [١٤٣٠] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ مَخْرَمَةَ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ

(١) كذا في (هـ)، (ت) بالجر، وفي (ط) بالنصب، وكلاهما صحيح.

(٢) يأتي بنفس الإسناد والمتن برقم (٢٦٩٨) وانظر ما سبق برقم (٥٠٩).

* [١٤٢٨] [التحفة: م د س ١٦١٠٤-س ق ١٦١٠٨] [المجتبى: ١٦٥٧]

(٣) من (هـ)، (ت)، وصحح على أولها في (هـ).

(٤) في (ط): «فتلك»، وفي الحاشية: «فذلك»، وصحح عليها.

(٥) سبق بنفس الإسناد والمتن برقم (٤٨٠).

* [١٤٢٩] [التحفة: م د تم س ق ٣٧٥٣]

كُرَيْبٍ ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ بَاتَ لَيْلَةً (عِنْدَ) مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ وَهِيَ خَالَتُهُ قَالَ : فَأَضْطَجَعْتُ فِي (عَرْضِ) ^(١) الْوِسَادَةِ ، وَاضْطَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَهْلُهُ فِي طُولِهَا ، (وَنَامَ) ^(٢) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى إِذَا انْتَصَفَ اللَّيْلُ ، أَوْ قَبْلَهُ بِقَلِيلٍ أَوْ بَعْدَهُ بِقَلِيلٍ ، (فَاسْتَيْقَظَ) ^(٣) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَجَلَسَ يَمْسُحُ النَّوْمَ عَنْ وَجْهِهِ بِيَدِهِ ، ثُمَّ قَرَأَ الْعَشْرَ الْآيَاتِ الْخَوَاتِمَ مِنْ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ ، ثُمَّ قَامَ إِلَى شَنْ ^(٤) مُعَلَّقَةٍ فَتَوَضَّأَ مِنْهَا فَأَحْسَنَ وُضُوءَهُ ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي . قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : فَقُمْتُ فَصَنَعْتُ مِثْلَ مَا صَنَعَ ، ثُمَّ ذَهَبْتُ فَقُمْتُ إِلَى جَنْبِهِ ، فَوَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى رَأْسِي وَأَخَذَ بِأُذُنِي الْيُمْنَى يَفْتِلُهَا ^(٥) ، فَصَلَّيْتُ رُكْعَتَيْنِ ، (ثُمَّ) ^(٦) رُكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ رُكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ رُكْعَتَيْنِ ، (ثُمَّ رُكْعَتَيْنِ) ^(٧) ، ثُمَّ أَوْتَرْتُ ، ثُمَّ

(١) كذا ضُبِطَتْ فِي (هـ) ، (ت) ، وَضُبِطَتْ فِي (ط) بِضَمِّ أَوَّلِهَا وَفَتْحِهَا ، وَفَوْقَهَا : «مَعًا» ، وَكُتِبَ فِي الْحَاشِيَةِ : «الْفَتْحُ هُوَ الصَّحِيحُ» ، قَالَ السَّنْدِيُّ (٣/٢١١) : «الْمَشْهُورُ فَتَحَ عَيْنَ الْعَرْضِ» ، وَقِيلَ : بِالضَّمِّ بِمَعْنَى الْجَانِبِ ، وَهُوَ بَعِيدٌ لِمُقَابَلَتِهِ بِالطَّوْلِ .

(٢) فِي (ج) : «فَنَامَ» .

(٣) فِي (ج) ، (ر) بِدُونِ فَاءِ الْعَطْفِ .

(٤) شَنْ : وَعَاءٌ لِلْبَاءِ مِنْ جِلْدٍ ، وَأَكْثَرُ مَا يُقَالُ ذَلِكَ فِي الْجِلْدِ الْقَدِيمِ وَالرَّقِيقِ . (انظر : حاشية السندي على النسائي) (٨/٣٣٣) .

(٥) يَفْتِلُهَا : أَي : يَدْلُكُهَا . (انظر : حاشية السندي على ابن ماجه) (٣/١٥٤) .

(٦) صَحَّحَ عَلَيْهَا فِي (هـ) ، (ت) ، وَمَا بَعْدَهَا إِلَى قَوْلِهِ : «ثُمَّ أَوْتَرْتُ» .

(٧) سَقَطَ مِنْ (ر) ، وَلَمْ يَرِدْ فِي نَسْخِ الْكُبْرَى كُلِّهَا صَلَاتُهُ رُكْعَتَيْنِ أَكْثَرَ مِنْ خَمْسِ مَرَّاتٍ ، وَالْحَدِيثُ فِي «الصَّحِيحِينَ» وَ«الْمُجْتَبَيْنِ» (١٦٣٦) وَغَيْرِهَا مِنَ الْمَصْنُفَاتِ مِنْ طَرِيقٍ ، عَنْ مَالِكٍ بِزِيَادَةِ مَرَّةٍ سَادِسَةً : «ثُمَّ رُكْعَتَيْنِ» ، بَلْ رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٤٥٧٢) ، عَنْ قَتَيْبَةَ - شَيْخِ النَّسَائِيِّ هُنَا - عَنْ مَالِكٍ بِإِسْنَادِهِ ، فَذَكَرَ هَذِهِ الزِّيَادَةَ ، فَاللَّهُ أَعْلَمُ .

اضْطَجَعَ حَتَّى جَاءَهُ الْمُؤَدُّنُ فَقَامَ فَصَلَّى رُكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى الصُّبْحَ ^(١).

• [١٤٣١] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، عَنْ شُعَيْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ ابْنِ أَبِي هَلَالٍ، عَنْ مَخْرَمَةَ بْنِ سُلَيْمَانَ، أَنَّ كُرَيْبًا مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ قُلْتُ: كَيْفَ كَانَتْ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِاللَّيْلِ؟ قَالَ: كَانَ يَقْرَأُ فِي بَعْضِ حُجْرِهِ فَيَسْمَعُ قِرَاءَتَهُ مَنْ كَانَ خَلْفَهُ، وَقَالَ: بَيْتٌ عِنْدَهُ لَيْلَةً وَهُوَ عِنْدَ مَيْمُونَةَ بَيْتِ الْحَارِثِ، فَاضْطَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَيْمُونَةُ عَلَى وَسَادَةٍ مِنْ أَدَمٍ ^(٢) مَحْشُورَةً لَيْفًا، فَتَامَ حَتَّى إِذَا ذَهَبَ ثُلُثُ اللَّيْلِ أَوْ نِصْفُهُ، اسْتَيْقَظَ فَقَامَ إِلَى شَنْ فِيهِ مَاءٌ فَتَوَضَّأَ ^(٣) مَعَهُ، ثُمَّ قَامَ فَقُمْتُ إِلَى جَنْبِهِ عَلَى يَسَارِهِ فَجَعَلَنِي ^(٤) يَمِينِهِ وَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى رَأْسِي، فَجَعَلَ يَمْسَحُ أُذُنِي كَأَنَّهُ يُوقِظُنِي، فَصَلَّى رُكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ. قُلْتُ: قَرَأَ فِيهِمَا بِأَمِّ الْقُرْآنِ فِي كُلِّ رُكْعَةٍ، ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ صَلَّى رُكْعَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ حَتَّى صَلَّى (إِحْدَى عَشْرَةَ) ^(٥) رُكْعَةً بِالْوُثْرِ، ثُمَّ نَامَ حَتَّى (اسْتَقْبَلَ) ^(٦)، فَرَأَيْتُهُ يَنْفُخُ

(١) سبق بنفس الإسناد والمتن برقم (٤٨٢)، وسيأتي كذلك برقم (١١١٩٧).

* [١٤٣٠] [التحفة: ج ٤ م ٤٦٣٦٢ س ق]

(٢) آدم: جلد مذبوغ. (انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري) (١٠/٣١٣).

(٣) في (ح)، (ر): «وتوضأت».

(٤) في (ح)، (هـ)، (ت): «علي».

(٥) في (م)، (ط): «أحد عشر»، وفوقها في (م): «ض عا»، وفي (ط): «ض عرز»، والمثبت من

(هـ)، (ت)، (ح)، (ر).

(٦) ضبطها في (ط): «استقبل» بضم ثالثها وكسر خامسها على البناء للمجهول، وضبطها في =

فَأْتَاهُ بِلَالٍ فَقَالَ : الصَّلَاةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ . فَقَامَ فَصَلَّى رُكْعَتَيْنِ وَصَلَّى (لِلنَّاسِ) ^(١) وَلَمْ يَتَوَضَّأْ ^(٢) .

• [١٤٣٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سَمُرَةَ الْأَحْمَسِيُّ كُوفِيٌّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ فَضَيْلٍ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ حَبِيبٍ ، عَنْ كُرَيْبٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : بَعَثَنِي أَبِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي إِبِلٍ أَعْطَاهَا إِيَّاهُ مِنْ إِبِلِ الصَّدَقَةِ ، فَلَمَّا أَتَاهُ وَكَانَتْ لَيْلَةً مَيْمُونَةً - وَكَانَتْ مَيْمُونَةً خَالَهٗ ابْنِ عَبَّاسٍ - فَأَتَى الْمَسْجِدَ فَصَلَّى الْعِشَاءَ ، ثُمَّ (جَاءَ) ^(٣) فَطَرَحَ ثَوْبَهُ ، ثُمَّ دَخَلَ مَعَ امْرَأَتِهِ فِي ثِيَابِهَا فَأَخَذْتُ ثَوْبِي فَجَعَلْتُ أَطْوِيهِ تَحْتِي ، ثُمَّ اضْطَجَعْتُ عَلَيْهِ ، ثُمَّ (قُلْتُ) ^(٤) : لَا أَنَامُ اللَّيْلَةَ حَتَّى أَنْظُرَ (إِلَى) مَا يَصْنَعُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَتَامَ حَتَّى نَفَخَ حَتَّى ذَهَبَ مِنَ اللَّيْلِ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَذْهَبَ ، ثُمَّ قَامَ فَخَرَجَ فَبَالَ ، ثُمَّ أَتَى سِقَاءً ^(٥) مُوَكِّيً ^(٦) فَحَلَّ وَكَأَهُ ، ثُمَّ

= (هـ) ، (ت) : «اسْتَقْل» بفتحها على البناء للمعلوم والمعنى : صار ثقيلاً بغلبة النوم عليه .
(انظر : حاشية السندي على النسائي) (٢/٣٠) .

(١) في (هـ) ، (ت) : «بالناس» .

(٢) سبق بنفس الإسناد والمتن برقم (٤٨٣) وسيأتي كذلك برقم (١٨١٥) وانظر ما سبق برقم (٤٨٢) من وجه آخر عن مخرمة .

* [١٤٣١] [التحفة : خم د تم س ق ٦٣٦٢]

(٣) في (ر) : «خرج» .

(٤) في (م) ، (ط) : «قال» ، والمثبت من (هـ) ، (ت) ، (ح) ، ووقع في (ر) : «وقلت» بدل : «عليه» ثم قلت .

(٥) سقاء : السقاء القربة ، وهي وعاء الماء . (انظر : لسان العرب ، مادة : سقي) .

(٦) موكبي : أوكيت السقاء بالوكاء وهو : الخيط الذي يشد به الوعاء . (انظر : شرح النووي على مسلم) (٢١/١٢) .

صَبَّ عَلَى يَدَيْهِ مِنَ الْمَاءِ، ثُمَّ (وَطِئَ) ^(١) عَلَى فَمِ السَّقَاءِ فَجَعَلَ يَغْسِلُ يَدَيْهِ،
ثُمَّ تَوَضَّأَ حَتَّى فَرَغَ وَأَرَدْتُ أَنْ أَقُومَ فَأَصَبَّ عَلَيْهِ فَخِفْتُ أَنْ يَدْعَ (الذَّلِيلَةَ) ^{صَحِيحَاتُ ه} مِنْ
أَجْلِي، ثُمَّ قَامَ (يُصَلِّي) ^(٢) فَفُئْتُ فَفَعَلْتُ مِثْلَ الَّذِي فَعَلَ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ فَفُئْتُ عَنْ
يَسَارِهِ فَتَنَاولَنِي بِيَدِهِ فَأَقَامَتِي عَنْ يَمِينِهِ، (فَصَلَّى) ^(٣) ثَلَاثَ عَشْرَةَ رُكْعَةً، ثُمَّ
اضْطَجَعَ حَتَّى (جَاءَهُ) ^(٤) بِإِلَّاءٍ فَأَذَّنَ بِالصَّلَاةِ، فَقَامَ فَصَلَّى رُكْعَتَيْنِ قَبْلَ
الْفَجْرِ ^(٥).

خَالَفَهُ ^(٦) سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ:

• [١٤٣٣] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَلَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَبَابَةُ، قَالَ:
حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُوتِرُ بِثَلَاثٍ بِ «سَبِّحْ أَسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى» [الأعلى: ١]، وَ «قُلْ يَتَّيْبَهَا
الْكَافِرُونَ» [الكافرون: ١]، وَ «قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ» [الإخلاص: ١].

(١) في (ح): «أو كَأ». ومعنى وطئ: داس. انظر: «لسان العرب»، مادة: (وطأ).

(٢) في (ح)، (ر): «فصلى».

(٣) في (ح)، (ر): «وصلى».

(٤) في (ر): «جاء».

(٥) هذا الحديث من هذه الوجه عزاه الحافظ المزي في «التحفة» إلى كتاب الزكاة، وهو عندنا في

النسخ الخطية التي لدينا في هذا الموضوع من كتاب الصلاة.

* [١٤٣٢] [التحفة: د س ٦٣٤٤] • أخرجه أبو داود (١٦٥٣) من طريق محمد بن فضيل،

مقتصرًا على إعطاء إبل الصدقة.

وخالف حبيب رواية مالك والليث في عدد الركعات، ووافقهما في الاضطجاع قبل ركعتي

الفجر.

(٦) من (م) فقط، وصحح مكانها في (هـ)، (ت).

(قال أبو عبد الرحمن) خالفة الحكم:

- [١٤٣٤] أخبرنا عمرو بن يزيد، قال: حَدَّثَنَا بِهِزٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي الْحَكَمُ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ، يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: بَيْتٌ (فِي بَيْتِ) ^(١) خَالَتِي مَيْمُونَةَ فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْعِشَاءَ، ثُمَّ جَاءَ فَصَلَّى أَرْبَعًا ثُمَّ نَامَ، ثُمَّ قَامَ فَتَوَضَّأَ قَالَ: لَا أَحْفَظُ وَضُوءَهُ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ فَجَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ، ثُمَّ صَلَّى خَمْسَ رَكَعَاتٍ ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ نَامَ ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ ^(٢).

(قال أبو عبد الرحمن): خالفة يحيى بن عباد:

- [١٤٣٥] أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ مَيْمُونٍ (الرَّقَوِيُّ)، قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، وَهُوَ: ابْنُ مُحَمَّدِ الدَّرَاوَرْدِيِّ، عَنْ عَبْدِ الْمَجِيدِ، (وَهُوَ: ابْنُ سُهَيْلٍ)، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبَّادٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ حَدَّثَهُ أَنَّ عَبَّاسَ بْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ بَعَثَهُ فِي حَاجَةٍ لَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَتْ مَيْمُونَةُ بِنْتُ الْحَارِثِ خَالَهَ ابْنِ عَبَّاسٍ، فَدَخَلَ عَلَيْهَا فَوَجَدَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَاضْطَجَعْتُ فِي حُجْرَتِهَا، وَجَعَلْتُ أَحْصِي كَمَّ

* [١٤٣٣] [التحفة: ت س ق ٥٥٨٧] • أخرجه ابن ماجه (١١٧٣) من طريق شباة، وأحال

بلفظه على رواية أبي أحمد الزبيري عنده (١١٧٢). وانظر ماتقدم برقم (٥٢٠) و(٥٢١)

(١) في (ح): «عند».

(٢) سبق بنفس الإسناد والمتن برقم (٤٩١).

* [١٤٣٤] [التحفة: خ دس ٥٤٩٦]

يُصَلِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَجَاءَ وَأَنَا مُضْطَجِعٌ فِي الْحُجْرَةِ بَعْدَ أَنْ ذَهَبَ اللَّيْلُ فَقَالَ: «(رَقَدٌ)»^(١) (الْوَلِيدُ)^(٢)؟ قَالَ: فَتَنَاوَلَ مِلْحَفَةً^(٣) عَلَى مِيمُونَةَ فَازْتَدَى بِبَعْضِهَا وَعَلَيْهَا بَعْضٌ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ (رَكْعَتَيْنِ) حَتَّى صَلَّى ثَمَانِي رَكَعَاتٍ، ثُمَّ أَوْتَرَ بِخُمْسٍ لَمْ يَجْلِسَ بَيْنَهُنَّ، ثُمَّ قَعَدَ فَأَثَمَى عَلَى اللَّهِ (بِمَا هُوَ لَهُ أَهْلٌ)^(٤)، ثُمَّ أَكْثَرَ مِنَ الثَّنَاءِ^(٥).

• [١٤٣٦] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَثْمُ بْنُ عَلِيٍّ كُوفِيٌّ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ يَنْصَرِفُ فَيَسْتَاكُ^(٦) خَالَفَهُ^(٧) عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ (بْنِ عَبَّاسٍ):

• [١٤٣٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا

(١) في (هـ)، (ت): «أرقد».

(٢) ضبطت في (ط): «الوليد»، وكتب بحاشية (م)، (ط): «الوليد هو: الطفل». وضبطت في (هـ): «الوليد» مصغراً، وصحح عليها في (هـ)، (ت).

(٣) ملحفة: كل ما يُلْتَحَفُ وَيُنْعَطَى بِهِ. (انظر: لسان العرب، مادة: لحف).

(٤) في (هـ)، (ت): «بما هو أهله».

(٥) سبق بنفس الإسناد والمتن برقم (٤٩٠).

* [١٤٣٥] [التحفة: دس ٥٦٤٤]

(٦) يستاك: ينظف أسنانه بالسواك. انظر: «لسان العرب»، مادة: (سوك). والحديث سبق بنفس الإسناد والمتن برقم (٤٨٩).

* [١٤٣٦] [التحفة: س ق ٥٤٨٠]

(٧) من (م) فقط، وصحح على مكانها في (هـ).

سُفْيَانُ ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَامَ مِنَ اللَّيْلِ فَاسْتَنَّ ، ثُمَّ صَلَّى رُكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ نَامَ ، ثُمَّ قَامَ فَاسْتَنَّ ، ثُمَّ تَوَضَّأَ (وَصَلَّى) ^(١) رُكْعَتَيْنِ (حَتَّى) ^(٢) صَلَّى سِتًّا ، ثُمَّ أَوْتَرَ بِثَلَاثٍ (و) ^(٣) صَلَّى رُكْعَتَيْنِ ^(٤) .

(قال أبو عبد الرحمن): خَالَفَهُ زَيْدُ بْنُ أَبِي أَنَيْسَةَ :

• [١٤٣٨] أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَبَلَةَ (الرَّافِعِيُّ) ، قَالَ : حَدَّثَنَا (مُعَمَّرٌ) ^(٥) بْنُ مَخْلَدٍ - ثِقَّةٌ - جَزْرِيٌّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ ، عَنْ زَيْدٍ ، (هُوَ : ابْنُ أَبِي أَنَيْسَةَ) ، عَنْ حَبِيبٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : اسْتَيْقَظَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاسْتَنَّ . . . وَسَاقَ الْحَدِيثَ ^(٦) .

(١) في (ح) ، (ر) : «فصل» .

(٢) في (م) ، (ط) : «ثم» ، والمثبت من (هـ) ، (ت) ، (ح) ، (ر) ، وكذا هو في «المجتبى» .

(٣) في (ح) : «ثم» .

(٤) سبق برقم (٤٨٧) من وجه آخر عن حبيب بن أبي ثابت .

* [١٤٣٧] [التحفة : م دس ٦٢٨٧] [المجتبى : ١٧٢٠]

(٥) ضبطت في (ط) : «مُعَمَّرٌ» بضم أولها وفتح ثانيها وفتح الميم المشددة ، وضبطت في (هـ) ، (ت) : «مُعَمَّرٌ» بفتح أولها وثالثها وسكون ثانيها ، والميم مشددة في (م) ، والضبطان المذكوران في المصادر ، انظر «التقريب» وغيره .

(٦) سبق بنفس الإسناد والمتن برقم (٤٨٨) .

* [١٤٣٨] [التحفة : س ٦٤٤٤] [المجتبى : ١٧٢٢]

(يحيى بن الجزار)^(١)

• [١٤٣٩] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ النَّهْسَلِيِّ، عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْجَزَّارِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ ثَمَانِي رَكَعَاتٍ وَيُوتِرُ بِثَلَاثٍ، وَيُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ (مِنْ) قَبْلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ^(٢).

(قال أبو عبد الرحمن^ح): خَالَفَهُ عَمْرُو بْنُ مُرَّةٍ؛ رَوَاهُ عَنْ يَحْيَى بْنِ الْجَزَّارِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ:

• [١٤٤٠] أَخْبَرَنَا هَذَا بْنُ السَّرِيِّ، عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَمْرُو بْنِ مُرَّةٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْجَزَّارِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُوتِرُ بِثَلَاثٍ عَشْرَةَ رَكَعَةً، فَلَمَّا كَبُرَ وَضَعَفَ أَوْتَرَ (بِتِسْعِ)^(٣).

(قال أبو عبد الرحمن^ح): خَالَفَهُ عُمَارَةُ بْنُ عُمَيْرٍ؛ رَوَاهُ عَنْ يَحْيَى بْنِ الْجَزَّارِ، عَنْ عَائِشَةَ:

• [١٤٤١] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْجَزَّارِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ

(١) كذا صحح علي أوله في (هـ)، (ت).

(٢) سبق بنفس الإسناد والتمن برقم (٤٨٦).

* [١٤٣٩] [التحفة: س ٦٥٤٧]

(٣) صحح عليها في (هـ)، (ت)، وسبق بنفس الإسناد والتمن برقم (٥١٣).

* [١٤٤٠] [التحفة: ت س ١٨٢٢٥]

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ تِسْعًا، فَلَمَّا (أَسَنَّ) ^(١) وَثَقُلَ ^(٢) صَلَّى (سَبْعًا) ^(٣).

(قال أبو عبد الرحمن) ^{صح: حر}: خَالَفَهُ سُفْيَانُ بْنُ سَعِيدٍ؛ رَوَاهُ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ:

• [١٤٤٢] أَخْبَرَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ تِسْعَ رَكَعَاتٍ ^(٤).

قال أبو عبد الرحمن: رَوَى أَبُو الْأَحْوَصِ سَلَامُ بْنُ سُلَيْمٍ الْحَدِيثَيْنِ جَمِيعًا:

• [١٤٤٣] أَخْبَرَنَا هَنَادُ بْنُ السَّرِيِّ، عَنِ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ تِسْعَ رَكَعَاتٍ ^(٥).

• [١٤٤٤] أَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ (الرَّبَاطِيُّ)، قَالَ: حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ

(١) في (م)، (ط)، (ح)، (ر): «سن»، وفوقها في (ط): «كذا»، وكتب في حاشية (م)، (ط): «صوابه: أسن»، والمثبت من (هـ)، (ت).

(٢) ثقل: بدن وكثر لحمه. (انظر: شرح النووي على مسلم) (٦/١٣).

(٣) صحح على أولها في (هـ)، (ت)، وسبق برقم (٥١٢).

* [١٤٤١] [التحفة: س ١٧٦٨١] [المجتبى: ١٧٢٥]

(٤) سبق برقم (٥١٥).

* [١٤٤٢] [التحفة: ت س ق ١٥٩٥١]

(٥) سبق بنفس الإسناد والمتن برقم (٥١١).

* [١٤٤٣] [التحفة: ت س ق ١٥٩٥١]

(عُصَيْمٍ) ^(١)، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْجَزَّارِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ تِسْعَ رَكَعَاتٍ، فَلَمَّا كَثُرَ لَحْمُهُ وَ(أَسَنَّ) ^(٢) صَلَّى سَبْعَ رَكَعَاتٍ ^(٣). ۞

قال أبو عبد الرحمن: تَابَعَهُ أَبُو عَوَانَةَ، فَحَدَّثَ بِالْحَدِيثَيْنِ جَمِيعًا وَآخَرَ مَعَهُمَا:

• [١٤٤٥] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا (يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ) ^(٤)، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ يَحْيَى (بْنِ) ^(٥) الْجَزَّارِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُوتِرُ بِتِسْعٍ، فَلَمَّا (أَسَنَّ) ^(٦) وَثَقُلَ أُوتِرَ بِسَبْعٍ.

• [١٤٤٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُوتِرُ بِتِسْعٍ ^(٧).

(١) في (م)، (ط): «عكيم»، وهو خطأ.

(٢) في (م)، (ط)، (ح): «سن»، وكتب في حاشية (م)، (ط): «صوابه: أسن»، ووقع بدله في (ر): «سمن».

(٣) سبق بنفس الإسناد والتمن برقم (٥١٢).

۞ [١٨/ب]

* [١٤٤٤] [التحفة: س ١٧٦٨١]

(٤) في (هـ)، (ت): «حدثني ابن حماد».

(٥) سقطت من (م)، وأثبتت من بقية النسخ.

(٦) في (م)، (ط)، (ح)، (ر): «سن»، وكتب في حاشية (م)، (ط): «صوابه: أسن».

* [١٤٤٥] [التحفة: س ١٧٦٨١]

(٧) سبق بنفس الإسناد والتمن برقم (٥١٥)، وسيأتي برقم (١٥٠٥).

* [١٤٤٦] [التحفة: ت س ق ١٥٩٥١]

- [١٤٤٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنِي (يُحْيَى) بْنُ حَمَّادٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ أَبِي الضُّحَى، عَنِ مَسْرُوقٍ، عَنِ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُوتِرُ بِتِسْعٍ (١).

٢٣- كَيْفَ يَفْعَلُ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ (قَائِمًا)

وَذَكَرَ الْإِخْتِلَافَ عَلَى عَائِشَةَ فِي ذَلِكَ

- [١٤٤٨] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ (بْنُ سَعِيدٍ)، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنِ بُدَيْلِ وَأَيُّوبَ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنِ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي لَيْلًا طَوِيلًا، فَإِذَا صَلَّى قَائِمًا رَكَعَ قَائِمًا، وَإِذَا صَلَّى قَاعِدًا رَكَعَ قَاعِدًا.
- [١٤٤٩] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُوْسُفَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى جَالِسًا حَتَّى دَخَلَ فِي السَّنِّ، (وَكَانَ) (٢) يُصَلِّي وَهُوَ جَالِسٌ يَقْرَأُ قَاعِدًا فَإِذَا (غَبَرَ) (٣) مِنَ السُّورَةِ ثَلَاثُونَ، أَوْ أَرْبَعُونَ آيَةً قَامَ فَقَرَأَهَا، ثُمَّ رَكَعَ.

(١) سبق تحت رقم (٥١٤) ويأتي برقم (١٥٠٦) كلاهما بنفس الإسناد والمتن.

* [١٤٤٧] [التحفة: س ١٧٦٥٠]

* [١٤٤٨] [التحفة: م دس ١٦٢٠١-م دس ١٦٢٠٣] [المجتبى: ١٦٦٢] • أخرجه مسلم (٧٣٠) عن

قتيبة به، وتابعه عليه مسدد عند أبي داود (٩٥٥)، وأحمد بن عبدة عند ابن خزيمة (١٢٤٦)، وصححه من وجه آخر (١٢٤٥)، وأيضًا ابن حبان (٢٤٧٤، ٢٤٧٥) من طريق خالد الخذاء عن عبد الله بن شقيق مطولا، وانظر ما سبق برقم (٤١٥) بطرف آخر منه.

(٢) في (هـ)، (ت)، (ر): «فكان».

(٣) كتب بحاشيتي (م)، (ط): «غَبَرَ أَي: بقي».

* [١٤٤٩] [التحفة: س ١٧١٣٩] [المجتبى: ١٦٦٥] • تفرد به النسائي من طريق عيسى بن =

٢٤- بَابُ صَلَاةِ الْقَاعِدِ فِي النَّافِلَةِ

وَذِكْرُ الْإِخْتِلَافِ عَلَى أَبِي إِسْحَاقَ فِي ذَلِكَ

• [١٤٥٠] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ عَنْ (حَدِيثِ) ^(١) أَبِي عَاصِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُ بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْتَنِعُ مِنْ وَجْهِي وَهُوَ صَائِمٌ، وَمَمَاتٍ حَتَّى كَانَ أَكْثَرُ صَلَاتِهِ قَاعِدًا - ثُمَّ ذَكَرَ كَلِمَةً مَعْنَاهَا - إِلَّا الْمَكْتُوبَةَ، وَكَانَ أَحَبَّ الْعَمَلِ إِلَيْهِ (مَا دَاوَمَ) ^(٢) عَلَيْهِ الْإِنْسَانُ وَإِنْ كَانَ يَسِيرًا.

(قال أبو عبد الرحمن): خَالَفَهُ يُونُسُ (بنُ أَبِي إِسْحَاقَ):

• [١٤٥١] أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ سَلَمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا النَّضْرُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: مَا قِصَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى كَانَ أَكْثَرُ صَلَاتِهِ جَالِسًا إِلَّا الْمَكْتُوبَةَ.

= يونس، وقد تابعه عليه مالك، ويحيى بن سعيد القطان عند البخاري (١١١٨، ١١٤٨)، وحامد ابن زيد ومهدي بن ميمون ووكيع وابن نمير جميعًا عن هشام به عند مسلم (٧٣١).
(١) في (م)، (ط): «حريث»، وهو تصحيف.
(٢) في (هـ)، (ت): «ما دام».

* [١٤٥٠] [التحفة: س ١٦٠٣٢] [المجتبى: ١٦٦٨] • تفرد به النسائي، وهو عند أحمد (٦/٢٥٠) من طريق عمر بن أبي زائدة ولم يذكر التثقيب وهو صائم، وهي فقط عند الطيالسي (١٣٩١) مقتصرًا عليها من هذا الوجه.

وقد اختلف فيه على أبي إسحاق كما سيشرح النسائي، وسيأتي برقم (٣٢٧٣) من وجه آخر عن عمر بن أبي زائدة.

(قال أبو عبد الرحمن^ح): خَالَفَهُ شُعْبَةُ:

- [١٤٥٢] أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: مَا مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى كَانَ أَكْثَرُ صَلَاتِهِ قَاعِدًا إِلَّا الْفَرِيضَةَ، وَكَانَ أَحَبَّ الْعَمَلِ إِلَيْهِ أَذْوَمَهُ وَإِنْ قَلَّ.
- (قال أبو عبد الرحمن^ح): خَالَفَهُ عُثْمَانُ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ:

- [١٤٥٣] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ (الرَّعْفَرَانِيُّ^{لا})، (عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُثْمَانُ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ، أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ أَخْبَرَهُ^{لا})، أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَمُتْ حَتَّى كَانَ (كَثِيرًا)^(١) مِنْ صَلَاتِهِ وَهُوَ جَالِسٌ.

* [١٤٥١] [التحفة: م ١٨١٤٥] [المجتبى: ١٦٦٩] • تفرد به أيضًا النسائي من هذا الوجه، وهو عند أحمد (٢٩٧/٦) من طريق يونس، وقد رواه أبو نعيم عند أحمد (١١٣/٦) عن يونس عن أبي إسحاق بسنده عن عائشة بنحو آخر لفظ ابن أبي زائدة المتقدم بسنده عن عائشة، وقد خالفها شعبة وغير واحد.

* [١٤٥٢] [التحفة: م ق ١٨٢٣٦] [المجتبى: ١٦٧٠] • تفرد به النسائي، وهو عند أحمد (٣٢٢/٦) من طريق شعبة، وصححه ابن حبان (٢٥٠٧) من هذا الوجه. وقد تابع شعبة عليه إسرائيل عند أحمد (٣٠٥/٦)، والثوري عنده أيضًا (٣١٩/٦)، والمصنف كما في «المجتبى» (١٦٧١)، وأبو الأحوص عند ابن ماجه (١٢٢٥، ٤٢٣٧). وخالفهم عثمان بن أبي سليمان، فرواه عن أبي سلمة عن عائشة.

(١) في (م)، (ط)، (ح)، (ر): «كثيرا»، وكتب بحاشيتي (م)، (ط): «صوابه: كثير».

* [١٤٥٣] [التحفة: م تم م ١٧٧٣٤] [المجتبى: ١٦٧٢] • أخرجه مسلم (٧٣٢) من طريق حججاج بن محمد، وعبدالرزاق في «المصنف» (٤٦٤/٢) وعنده: «أخبر عثمان بن أبي سليمان»، وعنه أحمد (١٦٩/٦)، وفيه: «أخبرني».

٢٥- بَابُ فَضْلِ صَلَاةِ الْقَائِمِ عَلَى الْقَاعِدِ

- [١٤٥٤] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، (عَنْ) ^(١) سُفْيَانَ، (عَنْ) ^(٢) مَنْصُورٍ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ، عَنْ أَبِي يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي جَالِسًا فَقُلْتُ: حَدَّثْتُ أَنَّكَ قُلْتَ: «إِنَّ صَلَاةَ الْقَاعِدِ عَلَى النَّصْفِ مِنْ صَلَاةِ الْقَائِمِ». وَأَنْتَ تُصَلِّي قَاعِدًا. قَالَ: «أَجَلٌ، وَلَكِنِّي لَسْتُ (كَأَحَدٍ مِنْكُمْ)» ^(٣).

٢٦- بَابُ فَضْلِ صَلَاةِ الْقَاعِدِ عَلَى النَّائِمِ

- [١٤٥٥] أَخْبَرَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ، عَنْ سُفْيَانَ، وَهُوَ: ابْنُ حَبِيبٍ، عَنْ حُسَيْنٍ، وَهُوَ: ابْنُ ذَكْوَانَ الْمُعَلَّمِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرَيْدَةَ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الَّذِي يُصَلِّي قَاعِدًا فَقَالَ: «مَنْ صَلَّى قَائِمًا فَهُوَ أَفْضَلُ، وَمَنْ صَلَّى قَاعِدًا ^(٤) نِصْفُ أَجْرِ الْقَائِمِ، وَمَنْ صَلَّى نَائِمًا ^{صحته} (فَلَهُ) نِصْفُ أَجْرِ الْقَاعِدِ».

(١) في (ح): «نا» .

(٢) في (هـ)، (ت)، (ح)، (ر): «نا» .

(٣) في (ر): «كأحدكم» .

* [١٤٥٤] [التحفة: م د س ٨٩٣٧] [المجتبى: ١٦٧٥] • أخرجه مسلم (٧٣٥)، وأبو داود (٩٥٠) من طرقٍ عن منصور به، وصححه ابن خزيمة (١٢٣٧)، وانظر ماسيأتي برقم (١٤٦١)، (١٤٦٢)، (١٤٦٣)، (١٤٦٤)، (١٤٦٥) .

(٤) صحح عليها في (هـ)، (ت)، ووقع في (ح): «فله» .

* [١٤٥٥] [التحفة: خ د ت س ق ١٠٨٣١] [المجتبى: ١٦٧٦] • تفرد به النسائي من طريق سفيان بن حبيب، وقد تابعه عليه روح بن عبادة (١١١٥)، وعبد الوارث (١١١٦) عند =

٢٧- بَابُ كَيْفِ صَلَاةِ الْقَاعِدِ

- [١٤٥٦] أَخْبَرَنِي هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الْحَفَرِيُّ، عَنْ حَفْصِ، (وَهُوَ: ابْنُ غِيَاثٍ)، عَنْ حُمَيْدٍ، وَهُوَ: الطَّوِيلُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي مُتْرَبَعًا.
- قال أبو عبد الرحمن: لَا تَعْلَمُ (أَنَّ) أَحَدًا رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ غَيْرَ أَبِي دَاوُدَ (الْحَفَرِيِّ)، عَنْ حَفْصِ.

= البخاري، وعيسى بن يونس عند الترمذي (٣٧١) وقال: «حديث حسن صحيح». اهـ. ويحيى ابن سعيد عند أبي داود (٩٥١) وغيرهم.

وقال البزار (١٣/٩): «وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن النبي ﷺ في: «صلاة النائم على النصف من صلاة القاعد» إلا في هذا الحديث، وإنما يروى عن النبي ﷺ من وجوه في: «صلاة القاعد على النصف من صلاة القائم» وإسناده حسن». اهـ.

* [١٤٥٦] [التحفة: س ١٦٢٠٦] [المجتبى: ١٦٧٧] • زاد في «المجتبى»: «وهو ثقة، ولا أحسب هذا الحديث إلا خطأ». والله تعالى أعلم.

والحديث تفرد به النسائي، وقد صححه ابن خزيمة (٩٧٨) (١٢٣٨)، وابن حبان (٢٥١٢)، والحاكم (٢٧٥/١) جميعًا من طريق أبي داود الحفري.

وقد وقع في «التحفة»: «عن حميد، وهو: ابن طرخان» وعلى هذا ترجم عليه المزني. وقال الحاكم: «وحميد هذا هو: ابن تيرويه الطويل بلا شك فيه» ومع ذلك فقد أخرج هو (٢٥٨/١)، والبيهقي (٣٠٥/٢) من طريق محمد بن سعيد بن الأصبهاني عن حفص بن غياث وقال فيه: «حميد بن قيس».

قال الحافظ في «النكت الظراف» (٤٤٣/١١ - التحفة): «وفي هذا تعقب على النسائي في دعواه تفرد أبي داود الحفري». اهـ.

ودعوى النسائي صحيحة؛ فإن الحفري يرويه عن حفص بن غياث عن حميد - وهو: الطويل - وابن الأصبهاني قد خالفه عن حفص فقال: «عن حميد بن قيس» على أن أكثر الرواة عن الحفري قالوا: «عن حميد» حَسْبُ.

• [١٤٥٧] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الْمَحْرَمِيِّ^(١)، عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى نَاسٍ وَهُمْ يُصَلُّونَ فَعُوذًا مِنْ مَرَضٍ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَلَاةُ الْقَاعِدِ عَلَى مِثْلِ نِصْفِ صَلَاةِ الْقَائِمِ».

قال أبو عبد الرحمن: هَذَا خَطَأً، (وَالصَّوَابُ: إِسْمَاعِيلُ، عَنْ مَوْلَى لِابْنِ الْعَاصِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو^{لار}).

• [١٤٥٨] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلِيمَانَ، قَالَ: (حَدَّثَنَا)^(٢) عُبَيْدُ اللَّهِ، وَهُوَ: ابْنُ

والحديث أعلاه غير واحد من أهل العلم، فقد قال الإمام ابن المنذر في «الأوسط» (٤/٣٧٦): «حديث حفص بن غياث قد تكلم في إسناده، وروى هذا الحديث جماعة عن عبد الله بن شقيق ليس فيه ذكر التربع ولا أحسب هذا الحديث يثبت مرفوعاً». اهـ. وينحوه قال محمد بن نصر (مختصر قيام الليل: ٣٣٥ - ٣٣٦) وبين احتمال كون الخطأ من حفص بن غياث.

وقال الذهبي في «الميزان» (٢/٣٨٧): «ما علمت أحدًا ضعفه مع غرابة الخبر». اهـ. (١) كذا ضبطها في (ط)، وضبطها في (هـ)، (ت): «المَحْرَمِيُّ» بضم الميم وفتح الخاء وكسر الراء المشددة، والأول أصح، انظر «التقريب».

* [١٤٥٧] [التحفة: س ق ٢٢٩] • أخرجه ابن ماجه (١٢٣٠)، وأحمد (٣/٢١٤، ٢٤٠) من

طريق عبد الله بن جعفر. وصحح إسناده في «مصباح الزجاجة» (١/١٤٥). وأخرجه أحمد (٣/١٣٦)، وابن أبي حاتم في «العلل» (١/١٦٠) (٤٥٢)، وأبو يعلى (٣٥٨٣) من طريق ابن جريج عن الزهري عن أنس به نحوه. وقال أبو حاتم: هو حديث خطأ. وعليه، فلا يصح هذا المتن - مع تعدد طرقه - من حديث أنس.

(٢) في (ح): «أنا».

مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُهَاجِرٍ، عَنْ (مُجَاهِدٍ) ^(١)، عَنْ عَائِشَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «صَلَاةُ الرَّجُلِ جَالِسًا عَلَى النُّصْفِ مِنْ صَلَاةِ الْقَائِمِ».

• [١٤٥٩] أَخْبَرَنِي هِلَالُ بْنُ الْعَلَاءِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، أَنَّ مُجَاهِدًا أَخْبَرَهُ، أَنَّ السَّائِبَ دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ بَعْدَمَا قُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي (قَدْ) كَبِرْتُ، وَإِنِّي لَسْتُ أَسْتَطِيعُ أَنْ أُصَلِّيَ إِلَّا جَالِسًا، فَكَيْفَ تَرَيْنَ؟ فَقَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «صَلَاةُ الرَّجُلِ جَالِسًا مِثْلُ نِصْفِ صَلَاتِهِ قَائِمًا».

(قال أبو عبد الرحمن): خَالَفَهُمَا سُفْيَانُ (الثَّوْرِيُّ) ^{لا:حج}:

(١) في (م)، (ط): «بجالد»، وهو خطأ، وانظر «التحفة».

* [١٤٥٨] [التحفة: س ١٧٥٨٢] • تفرد به النسائي عن عبيد الله بن موسى، ورواه ابن راهويه (٦١٦/٣)، وقد تابعه عليه أبو نعيم عند أحمد (٦٢/٦) والطبراني في «الصغير» (١١٦٥)، وزهير في الذي بعده.

وإبراهيم بن مهاجر قال الدارقطني: حدث بأحاديث لا يتابع عليها؛ ولذا ضعفه غير واحد من أهل العلم، وقد اختلف عليه في هذا الحديث، كما سيأتي عن المصنف، وانظر «التهذيب» لابن حجر (١٦٨/١).

* [١٤٥٩] [التحفة: س ١٧٥٨٢] • أخرجه أحمد (٢٢٧/٦) من طريق زهير، وابن راهويه (٦١٧/٣)، وابن الجعد (٣٩٣/١) من هذا الوجه، ووقع وهم في روايته عن زهير، فقال بهذا الإسناد: «أن السائب بن يزيد سأل عائشة»، والمحفوظ عن زهير: «أن السائب . . .» - مهملاً - وهو السائب بن أبي السائب المخزومي، والله أعلم.

وخالفه شريك عند أحمد (٧١/٦) بلفظ: «صلاة القاعد على النصف من صلاة القائم غير مترعب»، وقد اختلف في إسناده على شريك.

وخالفها الثوري، فزاد في إسناده، وجعله عن السائب ولم يذكر عائشة.

- [١٤٦٠] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُهَاجِرٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ (قَائِدِ) السَّائِبِ ، عَنْ السَّائِبِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «صَلَاةُ الْقَاعِدِ عَلَى النَّصْفِ مِنْ صَلَاةِ الْقَائِمِ» .
- [١٤٦١] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَزْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ فَضَيْلٍ ، عَنْ حُصَيْنٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ : صَلَاةُ الْقَاعِدِ نِصْفُ صَلَاةِ الْقَائِمِ .

(بَابُ) (١) ذِكْرُ الْإِخْتِلَافِ (عَلَى سُفْيَانَ

فِي حَدِيثِ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ فِيهِ) (٢)

- [١٤٦٢] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ ، وَهُوَ : ابْنُ هِشَامٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ حَبِيبٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ

* [١٤٦٠] [التحفة : س ٣٧٩٢] • أخرجه أحمد (٤٢٥/٣) ، والترمذي في «العلل» (٢٥٢/١) -

ترتيب القاضي) عن عبدالرحمن بن مهدي به ، وقد اختلف في إسناده على الثوري ، حكاه الدارقطني في «العلل» (٣٤٤/١٤) وقال الترمذي : «وحدِيث السائب لا يعرف إلا من هذا الوجه» . اهـ .

* [١٤٦١] • تفرد به النسائي ، وهو عند ابن أبي شيبة (٤٠٣/١) من وجه آخر عن حصين ،

وخالفه الأعمش عند الطبراني في «الأوسط» (٢٦٨/١) فرواه عن مجاهد ، عن عبدالله بن عمرو فرفعه ، وقال البخاري : «وقال قيس بن الربيع عن الأعمش . . . » فذكره موقوفا كما في «العلل» (٢٥٢/١ - ترتيب) ، وقال الترمذي : «هو حديث صحيح» . اهـ .

(١) من (ح) ، ووقع بدله في (ر) : «قال أبو عبدالرحمن» .

(٢) في (هـ) ، (ت) : «في حديث حبيب بن أبي ثابت فيه على سفیان» ، وكلمة : «فيه» ليست في (ح) .

النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «صَلَاةُ الرَّجُلِ قَاعِدًا عَلَى التُّصْفِ مِنْ (صَلَاتِهِ)»^(١)
(قَائِمًا)^(٢).

• [١٤٦٣] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ مَثُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «صَلَاةُ الرَّجُلِ قَاعِدًا عَلَى التُّصْفِ مِنْ صَلَاتِهِ قَائِمًا».

(قال أبو عبد الرحمن): وَقَفَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ (بْنُ مَهْدِيٍّ):

(١) في (هـ)، (ت): «صلاة» بالجر بلا تنوين.

(٢) في (ح): «وهو قائم».

* [١٤٦٢] [التحفة: ص ٨٩٢٠] • تفرد به النسائي من هذا الوجه، وهو عند البزار في «المسند» (٤٥٢/٦) من طريق معاوية بن هشام بلفظ: «صلاة الجالس» وقال: «وهذا الحديث لا نعلم أحدًا رواه عن الثوري عن حبيب عن مجاهد عن عبدالله بن عمرو إلا معاوية بن هشام». اهـ.
وقال أبو حاتم: «هذا خطأ، إنما هو حبيب عن أبي موسى الحذاء عن عبدالله بن عمرو عن النبي ﷺ». اهـ. «العلل» (١/١٨٩)، وانظر ما سبق برقم (١٤٥٤).

* [١٤٦٣] [التحفة: ص ٨٩٧٠] • تفرد به أيضا النسائي من هذا الوجه وهو عند أحمد في «المسند» (١٩٢/٢) من طريق سفیان به، وعنه وكيع وقد خالفهما عبدالرحمن بن مهدي فأوقفه كما قال النسائي

قال الذهبي في «الميزان» (٧/٤٣٣): «أبو موسى الحذاء، عن عبدالله بن عمرو في صلاة القاعد، لا يعرف، تفرد به حبيب بن أبي ثابت، ولعله عبدالله بن باباه فإن الأعمش سماه عن حبيب عنه». اهـ.

هذا احتمال بعيد؛ فإن عبدالله بن باباه لم أر أحدًا كناه بهذه الكنية ولا نسبه هذه النسبة، وصاحب هذا الحديث معروف بهذه الكنية وهذه النسبة، ولأن رواية الأعمش - بمخالفة الثوري وشعبة - مرجوحة، فلا يعتمد عليها في تسمية المكنى، والله المستعان.

وقال المزي في «التهذيب» (٣٣٢/٣٤) معلقًا على رواية الأعمش. «قال أبو حاتم: الثوري أحفظ». اهـ وانظر ما سبق برقم (١٤٥٤).

• [١٤٦٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى، (عَنْ عَبْدِ اللَّهِ) ^(١) بْنِ عَمْرٍو قَالَ: «صَلَاةُ الْقَاعِدِ عَلَى النُّصْفِ مِنْ صَلَاةِ الْقَائِمِ».

قال أبو عبد الرحمن: وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ غَيْرُ وَاحِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو مَرْفُوعًا.

بَابُ ذِكْرِ الْإِخْتِلَافِ عَلَى الزُّهْرِيِّ فِي هَذَا الْحَدِيثِ

• [١٤٦٥] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ (الْمُقْرِيءُ)، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَيْسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَلَاةُ الْقَاعِدِ عَلَى النُّصْفِ مِنْ صَلَاةِ الْقَائِمِ».

قَالَ لَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: (هَذَا خَطَأٌ وَالصَّوَابُ: الزُّهْرِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو. مُرْسَلٌ.

(قال أبو عبد الرحمن): خَالَفَهُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ ^(٢).

(١) في (م): «وعبدالله»، وهو خطأ.

* [١٤٦٤] [التحفة: س ٨٩٧٠] • هكذا رواه ابن مهدي عن سفیان الثوري فأوقفه، وخالفه في ذلك أبو نعيم كما في سابقه، ووكيع عند أحمد، وابن أبي شيبة (٢/ ٥٢)، فقال: «أراه عن النبي ﷺ». (٢) ما بين القوسين وقع بدله في (ر): «وهذا أيضا خطأ».

* [١٤٦٥] [التحفة: س ٨٩٠٧] • تفرد به النسائي، وهو عند البزار في «المسند» (٦/ ٣٩٨، ٣٩٩) من طريق ابن عيينة، وقال: «وحدث عيسى بن طلحة عن عبدالله بن عمرو لانعلم رواه إلا ابن عيينة عن الزهري». اهـ.

٢٨- بَابُ كَيْفِ الْقِرَاءَةِ بِاللَّيْلِ

• [١٤٦٦] أَخْبَرَنِي شُعَيْبُ بْنُ يُوْسُفَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَيْسٍ قَالَ : سَأَلْتُ عَائِشَةَ : كَيْفَ كَانَتْ قِرَاءَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِاللَّيْلِ أَيَجْهَرُ أَمْ يُسْرُ؟ قَالَتْ : (كُلُّ) ^(١) ذَلِكَ قَدْ كَانَ يَفْعَلُ ، رُبَّمَا جَهَرَ وَرُبَّمَا أَسْرَ .

= وقال الدارقطني: «تفرد به سفيان بن عيينة عن الزهري». اهـ. من «أطراف الغرائب» (٣٧/٤).

وقد خالف ابن عيينة في إسناده ابن إسحاق كما قال النسائي، فرواه عن الزهري عن أبي سلمة عن عبد الله بن عمرو مرفوعاً. أخرجه البزار، وقال: «وحدِيثُ أَبِي سَلْمَةَ لَا نَعْلَمُ رَوَاهُ إِلَّا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ عَنِ الزَّهْرِيِّ». اهـ.

وقال الدارقطني: «تفرد به محمد بن إسحاق عن الزهري». اهـ. من «أطراف الغرائب» (٤٨/٤).

ورواه الطبراني في «الأوسط» (١/٢٢٦ - ٢٢٧) وحكى الاختلاف فيه على الزهري، وقال: «والصحيح - والله أعلم - ما رواه ابن عيينة».

أما الوجه الذي صوبه النسائي - وهو: الزهري عن ابن عمرو ومرسلاً - رواه ابن أبي شيبة (٥٢/٢) من طريق عبيد الله بن عمر عنه به، وفيه قصة.

ورواه معمر عن الزهري عن عبدالرزاق في «مصنفه» (٢/٤٧١)، وفيه: «أن ابن عمر قال»، وأراها خطأ صوابه: «ابن عمرو»، والله أعلم.

(١) ضبطت في (ط) بالنصب، وفي (هـ)، (ت) بالرفع، والوجهين صحيحان.

* [١٤٦٦] [التحفة: س ١٦٢٨٦] [المجتبى: ١٦٧٨] • أخرجه أحمد (٦/١٤٩)، وابن راهويه

(١٦٧٧) عن عبدالرحمن بن مهدي به، ومن هذا الوجه صححه ابن خزيمة (٢٥٩)، وقد تابعه

عليه: الليث بن سعد عند أبي داود (١٤٣٧)، والترمذي (٤٤٩، ٢٩٢٤) مطولاً ومختصراً،

قال الترمذي في الموضع الأول: «هذا حديث حسن صحيح غريب». اهـ. وقال في الآخر: =

٢٩- باب فضل السرِّ على الجهر

- [١٤٦٧] أخبرنا هارون بن محمد بن بكار بن بلال، قال: أخبرنا محمد، يعني: ابن (عيسى بن) القاسم بن سميع، قال: حدثنا (زيد) (١)، وهو: ابن واقد (٢)، عن كثير بن مرة، أن عتبة بن عامر حدثهم أن رسول الله ﷺ قال: **الذي يجهر بالقرآن كالذي يسرُّ بالقرآن كالذي يسرُّ بالصدقة**.

٣٠- باب التزليل (في القراءة) (٣)

- [١٤٦٨] أخبرنا قتيبة بن سعيد، قال: حدثنا الليث، عن عبد الله بن عبيد (الله) (٤) بن أبي مليكة، عن يعلى بن مملك، أنه سأل أم سلمة زوج النبي ﷺ

= «هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه». اهـ. وعبد الله بن وهب عند ابن خزيمة (١١٦٠)، والحاكم (٤٥٤/١) وعندهم زيادة.

(١) في (ح): «يزيد»، وهو خطأ.

(٢) ليست في (ح)، وسقطت الواو من (م)، (ط)، والجملة في (ر): «يعني ابن واقد».

* [١٤٦٧] [التحفة: دت س ٩٩٤٩] [المجتبى: ١٦٧٩] • تفرد به النسائي عن زيد بن واقد،

وقد تابعه عليه خالد بن معدان عند أبي داود والترمذي من طريق بحير بن سعد، عنه، عن كثير بن مرة به وقال الترمذي: «هذا حديث حسن غريب». اهـ.

وهو عند أحمد (٢٠١/٤) من طريق الهيثم بن حميد عن زيد بن واقد، عن سليمان بن موسى، عن كثير بن مرة به، بزيادة سليمان بن موسى في إسناده.

ورواه الطبراني في «الشاميين» (١٢٠٩) من وجه آخر عن الهيثم بن حميد.

وسأى الكلام عليه برقم (٢٥٤٧).

(٣) في (هـ)، (ت): «بالقراءة»، ووقع في (ر): «في القرآن».

(٤) لم يكتب لفظ الجلالة هنا في (م)، وأضيفت من بقية النسخ.

عَنْ قِرَاءَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَصَلَاتِهِ، فَقَالَتْ: مَا لَكُمْ وَصَلَاتِهِ! كَانَ يُصَلِّي، ثُمَّ يَتَأَمُّ (قَدَرَ) مَا صَلَّيْتُ، ثُمَّ يَصَلِّي قَدَرَ (مَا نَأَمُّ، ثُمَّ يَتَأَمُّ (بِقَدْرِ) (١) مَا صَلَّيْتُ) (٢)، حَتَّى يُضْبِحَ، ثُمَّ نَعَتْ لَهُ قِرَاءَتَهُ فَإِذَا هِيَ تَنْعَتْ قِرَاءَةَ مُفَسَّرَةٍ حَزْفًا حَزْفًا (٣).

قال أبو عبد الرحمن: يغلى بن مملوك ليس بذلك المشهور.

• [١٤٦٩] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ أَبِي وَدَاعَةَ، عَنْ حَفْصَةَ قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى فِي (سُبْحَتِهِ) (٤) قَاعِدًا قَطُّ حَتَّى كَانَ قَبْلَ وَقَاتِهِ بِعَامٍ، فَكَانَ يُصَلِّي قَاعِدًا، وَيَقْرَأُ بِالشُّورَةِ فَيُرْتَلُّهَا حَتَّى تَكُونَ أَطْوَلَ مِنْ أَطْوَلَ مِنْهَا.

٣١- بَابُ تَسْوِيَةِ الْقِيَامِ وَالرُّكُوعِ وَالْقِيَامِ بَعْدَ الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ وَالْجُلُوسِ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ فِي صَلَاةِ اللَّيْلِ

• [١٤٧٠] أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مَنصُورٍ (بْنِ جَعْفَرِ النَّيْسَابُورِيِّ)، قَالَ: حَدَّثَنَا

(١) صحح على أولها في (هـ)، (ت)، ووقع في (ح): «قدر».

(٢) في (ر): «ما ينأم».

(٣) سبق تخريجه برقم (١١٨٧) (١٤١٧)، وانظر ما سيأتي برقم (٨٢٠٠).

* [١٤٦٨] [التحفة: دت س ١٨٢٢٦] [المجتبى: ١٠٣٤]

(٤) في (ح): «سُبْحَةٌ». والمعنى: نافلته. (انظر: تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي) (٣١١/٢).

* [١٤٦٩] [التحفة: م ت س ١٥٨١٢] [المجتبى: ١٦٧٤] • أخرجه مالك في «الموطأ» (٣١١)

ومن طريقه مسلم (٧٣٣)، والترمذي (٣٧٣) وقال: «حسن صحيح». اهـ. وقد تابعه معمر - عند مسلم (٧٣٣) - فقال فيه: «بعام واحد أو اثنين»، وهو مسلسل برواية ثلاثة من الصحابة بعضهم عن بعض.

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنِ الْمُسْتَوْرِدِ ابْنِ الْأَخْنَفِ، عَنْ صِلَةَ بْنِ زُفَرٍ، عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ لَيْلَةً، فَأَفْتَتَحَ الْبَقْرَةَ فَقَرَأَ فَقُلْتُ: يَزْكُعُ عِنْدَ الْمَاءَةِ، فَمَضَى، فَقُلْتُ: يَزْكُعُ عِنْدَ الْمَائَتَيْنِ، فَمَضَى فَقُلْتُ: (يُصَلِّي بِهَا) ^(١) فِي رُكْعَةٍ، فَمَضَى فَأَفْتَتَحَ الشَّاءَ فَقَرَأَهَا، ثُمَّ افْتَتَحَ آلَ عِمْرَانَ فَقَرَأَهَا، يَفْرَأُ مَتْرَسَلًا إِذَا مَرَّ بِآيَةٍ فِيهَا تَسْبِيحٌ سَبَّحَ، وَإِذَا مَرَّ بِسُؤَالٍ سَأَلَ، وَإِذَا مَرَّ بِتَعَوُّذٍ تَعَوَّذَ، ثُمَّ رَكَعَ فَقَالَ: «سُبْحَانَ رَبِّي الْعَظِيمِ». فَكَانَ رُكُوعُهُ (نَحْوًا) ^(٢) مِنْ قِيَامِهِ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ». فَكَانَ قِيَامُهُ قَرِيبًا مِنْ رُكُوعِهِ، ثُمَّ سَجَدَ فَجَعَلَ يَقُولُ: «سُبْحَانَ رَبِّي الْأَعْلَى». فَكَانَ سُجُودُهُ قَرِيبًا مِنْ رُكُوعِهِ ^(٣).

٣٢- بابُ ذِكْرِ مَا يَقُولُهُ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ وَبَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ

• [١٤٧١] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَزِيدَ الْأَنْصَارِيِّ، هُوَ: أَبُو حَمْرَةَ، عَنْ حُدَيْفَةَ، أَنَّهُ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي رَمَضَانَ فَرَكَعَ فَقَالَ فِي رُكُوعِهِ: «سُبْحَانَ رَبِّي الْعَظِيمِ». مِثْلَ مَا كَانَ قَائِمًا، ثُمَّ سَجَدَ فَقَالَ فِي سُجُودِهِ: «سُبْحَانَ رَبِّي الْأَعْلَى». مِثْلَ مَا كَانَ قَائِمًا، ثُمَّ جَلَسَ، ثُمَّ يَقُولُ:

(١) في (ر): «يصليها».

(٢) في (م): «نحو»، وفي (ط) منونا بلا ألف، وكتب فوقها: «كذا».

(٣) أخرجه مسلم هكذا مطولا، وسبق برقم (٧١٩) من طريق أبي معاوية، عن الأعمش مختصرا.

* [١٤٧٠] [التحفة] م د ت س ق [٣٣٥١] [المجتبى: ١٦٨٠]

«رَبِّ اغْفِرْ لِي، رَبِّ اغْفِرْ لِي». مِثْلَ مَا كَانَ قَائِمًا، ثُمَّ سَجَدَ فَقَالَ: «سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى». مِثْلَ مَا كَانَ قَائِمًا فَمَا صَلَّى إِلَّا أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ حَتَّى جَاءَ بِلَالٌ إِلَى الْعِدَاةِ.

(قال أبو عبد الرحمن: النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ مَرْوَزِيُّ).

قال أبو عبد الرحمن: لَمْ يَسْمَعْهُ طَلْحَةَ بْنُ يَزِيدَ مِنْ حُدَيْفَةَ.

• [١٤٧٢] أَخْبَرَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ، وَهُوَ: ابْنُ زُرَيْعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي حَمْرَةَ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي عَبْسٍ، عَنْ حُدَيْفَةَ أَنَّهُ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (فَسَمِعَهُ) ^(١) حِينَ كَبَّرَ قَالَ: «اللَّهُ أَكْبَرُ (ذًا) ^(٢) الْجَبْرُوتِ وَالْمَلَكُوتِ ^(٣) وَالْكِبْرِيَاءِ وَالْعِظَمَةِ». وَقَرَأَ بِالْبَقْرَةِ وَآلِ عِمْرَانَ

* [١٤٧١] [التحفة: س ق ٣٣٥٨] [المجتبى: ١٦٨١] • أخرجه أحمد (٤٠٠/٥) مطولا، وابن ماجه (٨٩٧) مختصرا، من طريق العلاء بن المسيب.

قال النسائي في «المجتبى»: «هذا الحديث عندي مرسل، وطلحة بن يزيد لا أعلمه سمع من حذيفة شيئا، وغير العلاء بن المسيب قال في هذا الحديث: عن طلحة عن رجل عن حذيفة». اهـ. وقد صححه مع ذلك ابن خزيمة (٦٨٤)، والحاكم (١/٢٧١، ٣٢١)، وقال الحاكم: «العلاء بن المسيب، له أوهام في الإسناد والمتن». اهـ. انظر «التهذيب» لابن حجر (٨/١٩٣)، وانظر ما سبق برقم (١١٧٤)

(١) فوقها في (م)، (ط): «ع»، وكتب في حاشيتهما: «فسمعت»، وفوقها: «ض»، وغير واضحة في (ر).

(٢) كذا في النسخ سوى (ر)، وصحح على آخرها في (هـ)، (ت)، ووقع في (ر) وفي حاشيته (م)، (ط): «ذوا» مع ضم أولها في (ط)، وفوقها: «ح».

(٣) الملكوت: المُلْكُ والعز والسلطان. انظر: لسان العرب، مادة: ملك).

وَالنِّسَاءَ وَالْمَائِدَةَ، (أَوْ) ^(١) الْأَنْعَامَ فِي أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ، وَكَانَ يَقُولُ فِي رُكُوعِهِ: «سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ». فَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ قَالَ: «لِرَبِّي الْحَمْدُ لِرَبِّي الْحَمْدُ». وَفِي سُجُودِهِ: «سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى». وَبَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ: «رَبِّ اغْفِرْ لِي رَبِّ اغْفِرْ لِي». وَكَانَ قِيَامُهُ وَرُكُوعُهُ وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ وَسُجُودُهُ، وَمَا بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ قَرِيبًا مِنَ السَّوَاءِ ^(٢).

قال أبو عبد الرحمن: أَبُو حَمْرَةَ عِنْدَنَا - وَاللَّهِ أَعْلَمُ - طَلَحَةُ بْنُ يَزِيدَ، وَهَذَا الرَّجُلُ يُسَبِّهُ أَنْ يَكُونَ صِلَةَ بَنُ زُفَرٍ ^(٣).

٣٣- (بَابُ) كَيْفَ صَلَاةُ اللَّيْلِ

• [١٤٧٣] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ (إِبْرَاهِيمَ) ^(٤)، قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «صَلَاةُ اللَّيْلِ مِثْلِي (مِثْلِي) ^{صَحِيحٌ}، فَإِذَا (خَفْتُ) ^{صَحِيحٌ} الصُّبْحَ فَأَوْتِرْ ^(٥) بِرُكُوعَةٍ ^(٦)».

(١) في (م)، (ط): «و»، والمثبت من (هـ)، (ت)، (ح)، (ر)، وصحح عليها في (هـ)، (ت)، وقد بين عند أحمد (٣٩٨/٥) وأبي داود (٨٧٤) أن الشك من شعبة.

(٢) تقدم برقم (٧٤٤)، (١٠٥٨) بنفس الإسناد، وبرقم (٨٢٠) من وجه آخر عن شعبة.

(٣) قد سبق الحديث من وجه آخر عن صلة بن زفر برقم (١٤٧٠) بنحوه.

* [١٤٧٢] [التحفة: د تم س ٣٣٩٥] [المجتبى: ١٠٨١]

(٤) زاد بعده في (م)، (ط): «قال: أنا شعيب»، والصواب بدونها، وانظر «التحفة»، وسبق على الصواب من مكرر حديثنا.

(٥) فأوتر: صُلَّ الوتر. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: وتر).

(٦) سبق بنفس الإسناد والمتن برقم (٥٢٤).

* [١٤٧٣] [التحفة: م س ق ٦٨٣٠]

- [١٤٧٤] أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أُخِي ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَمِّهِ قَالَ: أَخْبَرَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: كَيْفَ صَلَاةُ اللَّيْلِ؟ فَقَالَ: «صَلَاةُ اللَّيْلِ مَثْنَى (مَثْنَى)، فَإِذَا (خَفَّتْ) الصُّبْحُ فَأَوْتِرْ بِرُكْعَةٍ».

٣٤- (بَابُ) الْأَمْرِ بِالْوَتْرِ

- [١٤٧٥] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْفُضَيْلُ، وَهُوَ: ابْنُ عِيَاضٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «صَلَاةُ الْمَغْرِبِ وَتَرْتِوُ^(١) صَلَاةُ النَّهَارِ، (فَأَوْتِرُوا)^(٢) صَلَاةُ اللَّيْلِ».
- (قال أبو عبد الرحمن): أُرْسِلَتْ أَشْعَثُ:

* [١٤٧٤] [التحفة: م من ٦٧١٠] [المجتبى: ١٦٨٩] • أخرجه أحمد (١٣٤/٢) عن يعقوب بن إبراهيم، وقد خالف ابن أخي الزهري ابن عيينة وشعيبا وغيرهما في إسناده، وهو في الطبقة الثانية من أصحاب الزهري، وابن عيينة ومعمر من الطبقة الأولى. وانظر «أطراف الغرائب» (٣٥٢/٣) (٢٨٨١) فقد أوردته ثم قال: «تفرد به يعقوب بن إبراهيم». اهـ.

وأخرجه مسلم (١٤٧/٧٤٩)، والنسائي في «المجتبى» (١٦٩٠) من طريق عمرو بن الحارث المصري، عن الزهري، عن حميد وسالم جميعا، عن ابن عمر به، وانظر ما سبق برقم (٥٢٤). (١) وتر: أي تشبه الوتر؛ لأنها ثلاث ركعات. (انظر: تحفة الأحوزي) (٣٠٥/٣). (٢) في (م)، (ط): «وأوتروا».

* [١٤٧٥] [التحفة: م من ٧٤٣٥] • تفرد به النسائي، وهو عند أحمد (٣٠/٢)، (٤١)، وعبدالرزاق (٢٨/٣)، وابن عدي (١٩٢/٥) من طريق هشام بن حسان بنحوه، وقرنه ابن عدي بخالد الحذاء، لكن الإسناد إليه لا يصح، وقد تابعه عليه أيوب عند عبدالرزاق، واختلف فيه على أيوب.

- [١٤٧٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى ، قَالَ : أَخْبَرَنَا خَالِدٌ ، (وَهُوَ : ابْنُ الْحَارِثِ ابْنِ سُلَيْمٍ (الْهَجِيمِيُّ))^(١) ، (٢) قَالَ : حَدَّثَنَا الْأَشْعَثُ ، وَهُوَ : ابْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ، وَهُوَ : ابْنُ سِيرِينَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « صَلَاةُ الْمَغْرِبِ وَثْرٌ صَلَاةُ النَّهَارِ ، فَأَوْتِرُوا صَلَاةَ اللَّيْلِ » .

٣٥- (بَابُ) الْأَمْرِ بِالْوِثْرِ لِأَهْلِ الْقُرْآنِ

- [١٤٧٧] أَخْبَرَنَا هَذَا بِنُ السَّرِيِّ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ ، هُوَ : ابْنُ عِيَّاشٍ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ عَاصِمٍ ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : أَوْتَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، ثُمَّ قَالَ : يَا أَهْلَ الْقُرْآنِ ، أَوْتِرُوا ؛ فَإِنَّ اللَّهَ (وِثْرٌ)^(٣) يُحِبُّ الْوِثْرَ .

= وتابعه أيضًا : يونس بن عبيد و ابن عون وسالم الخياط وهارون بن إبراهيم الأنصاري ، وخالفهم سالم أبو جميع ، فرواه عن ابن سيرين عن ابن عمر موقوفًا .
وخالفهم أيضًا خالد السلمي وأشعث بن عبد الملك ، وهو الحديث التالي فروياه عن ابن سيرين مرسلًا . قال الدارقطني : «ورفعه صحيح» . اهـ . «العلل» (١٣ / ١٩١) .
(١) في (ح) : «الجهيمي» ، وهو خطأ . (٢) ليست في (ر) .

* [١٤٧٦] [التحفة : ص ٧٤٣٥] • تفرد به النسائي ، وقد تابع أشعث على إرساله : خالد بن عبد الرحمن السلمي عند ابن أبي شيبة (٢ / ٢٨٢ - ٢٨٣) .

(٣) من (ح) ، (ر) . ومعنى وتر : فرد . انظر : «النهاية في غريب الحديث» ، مادة : وتر .

* [١٤٧٧] [التحفة : دت س ق ١٠١٣٥] [المجيب : ١٦٩١] • أخرجه الترمذي (٤٥٣) ، وابن ماجه (١١٦٩) ، وأحمد (١ / ١٤٨) من طريق أبي بكر بن عياش .
وتابعه عليه زكريا بن أبي زائدة عند أبي داود (١٤١٦) ، وأحمد (١ / ١١٠) ، ومنصور بن المعتمر وسبق حديثه برقم (٥٢٥) .

قال الترمذي : «حديث علي حديث حسن» . اهـ . وقد صححه ابن خزيمة (١٠٦٧) .

= وقد اختلف في إسناده على أبي بكر بن عياش ، فرواه غير واحد عنه كما هنا .

- [١٤٧٨] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيِّ قَالَ: لَيْسَ الْوِثْرُ بِحِثْمٍ وَمِثْلُ الْمَكْتُوبَةِ، (وَلَكِنَّهُ) ^(١) سُنَّةٌ سَنَّهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ^(٢).

٣٦- (بَابُ) الْحِثِّ عَلَى الْوِثْرِ قَبْلَ النَّوْمِ

- [١٤٧٩] أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ سَلَمٍ الْبَلْخِيُّ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ شَمَيْلٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ (أَبِي شِمْرٍ) ^(٣)، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَوْصَانِي خَلِيلِي ﷺ بِثَلَاثٍ: النَّوْمُ عَلَى وَثْرٍ، وَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَرُكْعَتِي الضُّحَى ^(٤).

= وخالفهم عبيد بن محمد بن ثعلبة العامري فرواه عنه عن أبان بن تغلب، عن أبي إسحاق، عن عاصم بن ضمرة، عن علي موقوفاً. أخرجه البزار (٢/٢٦٩).
وتابعه علي وقفه سفیان الثوري عن أبي إسحاق، وسبق حديثه كذلك برقم (٥٢٦) - واختلف فيه أيضاً عليه - وإسرائيل عند ابن الجعد (١/٢٨٧)، والطيالسي (١/١٥).
قال الترمذي: «روى الثوري وغيره عن أبي إسحاق، عن عاصم، عن علي موقوفاً، وهذا أصح من حديث أبي بكر بن عياش». اهـ.
وانظر: «علل الدارقطني» (٤/٧٦-٧٨)، «مسند البزار» (٢/٢٦٨-٢٧٠).
(١) في (هـ)، (ت)، (ح): «ولكنها»، وصحح عليها في (هـ)، (ت).
(٢) سبق بنفس الإسناد والمتن برقم (٥٢٦).

* [١٤٧٨] [التحفة: دت س ق ١٠١٣٥]

- (٣) كذا ضبطها في (ط)، وهو موافق لما في «التقريب»، وضبطها في (هـ) بفتح أولها وكسر ثانيها، وصحح عليها في (هـ)، (ت).
(٤) متفق عليه من حديث أبي عثمان النهدي، وسبق برقم (٥٦١)، وحديث سليمان بن سلم عن النضر مما فات الحافظ المزي في «التحفة»، فلم يذكره سوى من حديث محمد بن علي بن شقيق =

(قال أبو عبد الرحمن): خالفه مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ:

- [١٤٨٠] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ - ثُمَّ ذَكَرَ كَلِمَةً مَعْنَاهَا - عَنْ عَبَّاسِ الْجُرَيْرِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عُمَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَوْصَانِي خَلِيلِي ﷺ بِثَلَاثٍ: (الْوَتْرِ)^(١) أَوَّلَ اللَّيْلِ، وَرَكَعَتَيِ الضُّحَى، وَصَوْمَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ.

٣٧- بَابُ ذِكْرِ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَا وَتْرَانِ فِي لَيْلَةٍ»

- [١٤٨١] أَخْبَرَنَا هَنَادُ بْنُ السَّرِيِّ، عَنْ مُلَازِمٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَدْرِ، عَنْ قَيْسِ بْنِ طَلْقٍ قَالَ: قَالَ أَبِي: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا وَتْرَانِ فِي لَيْلَةٍ»^(٢).

= عن النضر، وحديث سليمان بن سلم ثابت في أصولنا من كتابي «الكبرى» و«المجتبى»، وانظر التقرير الخاص بزيادات طبعتنا على «تحفة الأشراف».

* [١٤٧٩] [التحفة: خ م س ١٣٦١٨] [المجتبى: ١٦٩٣]

(١) كذا في (هـ) بالجهر، وصحح على آخرها في (هـ)، (ت).

* [١٤٨٠] [التحفة: خ م س ١٣٦١٨] [المجتبى: ١٦٩٤] • أخرجه مسلم (٧٢١) من طريق

محمد بن جعفر عن شعبة وجمع بين أبي شمر وعباس الجريري.

وتابعه مسلم بن إبراهيم عند البخاري (١١٧٨) على عباس الجريري فقط.

(٢) والحديث عزاه الحافظ المزي في «التحفة» للنسائي في «الصلاة» ولكن قال: «عن هناد،

بتامه». والحديث كما ترى هنا مختصر، وهو بتامه في «المجتبى».

* [١٤٨١] [التحفة: د ت س ٥٠٢٤] [المجتبى: ١٦٩٥] • أخرجه أبو داود (١٤٣٩)،

والترمذي (٤٧٠)، وأحمد (٢٣/٤) من طريق ملازم بن عمرو مطولا ومختصرا. قال الترمذي:

«هذا حديث حسن غريب». اهـ. وصححه ابن خزيمة (١١٠١)، وابن حبان (٢٤٤٩) =

٣٨- (بَابُ) وَقْتِ الْوِثْرِ

- [١٤٨٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنِ الْأَسْوَدِ قَالَ : سَأَلْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قَالَتْ : كَانَ يَتَامُ أَوَّلَ اللَّيْلِ ، ثُمَّ يَقُومُ ، فَإِذَا كَانَ مِنَ السَّحَرِ ^(١) أَوْتَرَ وَأَتَى فِرَاشَهُ ، فَإِنْ كَانَتْ لَهُ حَاجَةٌ أَلَمَ ^(٢) بِأَهْلِهِ ، فَإِذَا سَمِعَ الْأَذَانَ وَتَبَّ ، فَإِنْ كَانَ جُبْنَا أَفَاضَ عَلَيْهِ مِنَ الْمَاءِ وَإِلَّا تَوَضَّأَ ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ .
- [١٤٨٣] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ أَبِي (حَصِينٍ) ^(٣) ، عَنْ يَحْيَى بْنِ وَثَّابٍ ، عَنْ مَشْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : أَوْتَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (مِنْ كُلِّ اللَّيْلِ) ، مِنْ أَوَّلِهِ وَآخِرِهِ وَأَوْسَطِهِ ، وَأَنْتَهَى وَتَرَهُ إِلَى السَّحَرِ .

= وحسنه ابن حجر في «الفتح» (٤٨١/٢) . وانظر «علل ابن أبي حاتم» (١٩٣/١) (٥٥٤) ، ففيه اختلاف في وصله وإرساله ، ورجح ابن أبي حاتم الوصل .
 (١) السحر: آخر الليل قبيل الصبح . (انظر: لسان العرب، مادة: سحر) .
 (٢) ألم: اجتمع . (انظر: لسان العرب، مادة: لم) .

* [١٤٨٢] [التحفة: خ تم س ١٦٠٢٩] [المجتبى: ١٦٩٦] • أخرجه البخاري (١١٤٦) من طريق شعبة ، وذكر الدارقطني في «العلل» أنه اختلف فيه على الأسود بن يزيد (٢٤٧/١٤) ، وسبق برقم (١٤٠٢) .

(٣) كذا ضبطها في (هـ) ، واقتصر في (ح) ، (ت) على فتح أولها ، وضحح عليها في (هـ) ، (ت) .
 * [١٤٨٣] [التحفة: م ت س ق ١٧٦٥٣] [المجتبى: ١٦٩٧] • أخرجه مسلم (٧٤٥) من طريق

وكيع عن سفیان به ، وتابعه عليه أبو بكر بن عياش عند الترمذي (٤٥٦) وقال : «حديث عائشة حسن صحيح» . اهـ .

- [١٤٨٤] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ نَافِعٍ، (أَنَّ) ^(١) ابْنَ عُمَرَ قَالَ: مَنْ صَلَّى مِنَ اللَّيْلِ فَلْيَجْعَلْ آخِرَ صَلَاتِهِ وَتَرَا؛ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْمُرُ بِذَلِكَ.

٣٩- (بَابُ) الْأَمْرِ بِالْوِثْرِ قَبْلَ الْفَجْرِ

- [١٤٨٥] أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ دُرَّسْتٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَوْتِرُوا قَبْلَ الْفَجْرِ».

٤٠- (بَابُ) الْوِثْرِ بَعْدَ الْأَذَانِ

- [١٤٨٦] أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَكِيمٍ (الْمُقَوِّمُ) ^(٢)، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ

= رَوَاهُ الْأَعْمَشُ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ صَبِيحٍ أَبِي الضَّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ عِنْدَ الْبَخَارِيِّ (٩٩٦)، وَقَدْ اختلف على الأعمش فيه، ذكر ذلك الدارقطني في «العلل» (٢٨١، ٢٨٠ / ١٤).

(١) في (ح): «عن».

* [١٤٨٤] [التحفة: م س ٨٢٩٧] [المجتبى: ١٦٩٨] • أخرجه مسلم (٧٥١)، والترمذي (٤٣٧) عن قتبية، واللفظ لمسلم، قال الترمذي: «حديث حسن صحيح» اهـ.

وأخرجه البخاري (٤٧٢) من طريق عبيد الله بن عمر، ومسلم (٧٥١) من طريق ابن جريج كلاهما عن نافع به نحوه مطولا.

* [١٤٨٥] [التحفة: م ت س ق ٤٣٨٤] [المجتبى: ١٧٠٠] • تفرد به النسائي من طريق أبي إسحاق القناد، وقد تابعه عليه معمر عند: مسلم (١٦٠ / ٧٥٤)، والترمذي (٤٦٨) بلفظ: «قبل أن تصبحوا»، وابن خزيمة (١٠٨٩)، وأبو عوانة (٢٢٥٦، ٢٢٥٧)، وشيبان عند: مسلم (١٦١ / ٧٥٤)، وأبي عوانة (٢٢٥٨) أيضًا بلفظ: «قبل الصبح»، وعلي بن المبارك عند ابن خزيمة به أيضًا، ومعاوية بن سلام عند أبي عوانة (٢٢٦١)، وبهذا اللفظ صححه أبو عوانة (٢٢٥٦: ٢٢٦١).

(٢) كذا ضبطها في (ط)، وصحح على آخرها، وبعض الضبط موجود في باقي النسخ عدا (م).

شُعْبَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنِّسِرِ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ كَانَ فِي مَسْجِدِ (عَمْرُو) ^(١) بِنِ شَرْحِبِيلٍ فَأَقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَجَعَلُوا يَنْتَظِرُونَهُ فَجَاءَ فَقَالَ: إِنِّي كُنْتُ أُوتِرُ. وَقَالَ: سِئِلْ عَبْدَ اللَّهِ: هَلْ بَعَدَ الْأَذَانَ وَتُرٌّ؟ قَالَ: نَعَمْ، وَبَعَدَ الْإِقَامَةَ وَحَدَّثَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ نَامَ عَنِ (الصَّلَاةِ) ^{صَحِيحَاتُ} حَتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ صَلَّى.

- [١٤٨٧] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ مَعْنٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنِّسِرِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي مَيْسَرَةَ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ فَقَالَ: أُوتِرَ بَعْدَ النَّدَاءِ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، وَبَعَدَ الْإِقَامَةَ ^(٢).
(قال أبو عبد الرحمن: كَانَ الْقَاسِمُ بْنُ مَعْنٍ مِنَ الثَّقَاتِ إِلَّا أَنَّهُ كَانَ مُرَجِّئًا) ^{لايت حه}.

٤١- (بَابُ) الْوَتْرِ عَلَى الرَّاحِلَةِ ^(٣)

- [١٤٨٨] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عُمَرَ بْنِ

(١) في (هـ)، (ت): «عَمْرٌ» وهو خطأ.

* [١٤٨٦] [التحفة: س ٩٤٨١] [المجتبى: ١٧٠١] • تفرد به النسائي، وهو عند البيهقي (٢/ ٤٨٠) من طريق ابن أبي عدي به.

ورواه وكيع عند ابن أبي شيبة (٢/ ٢٨٧) عن شعبة مختصراً بدون الزيادة المرفوعة، وكذا قال القاسم بن معن عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر كما يأتي.
وانظر ماسياتي برقم (١٧٢٦)، (١٧٢٧) بنفس الإسناد والمتن.

(٢) لم يذكره المزي في «التحفة» من حديث: قتيبة عن القاسم بن معن عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر.
* [١٤٨٧] • أخرجه الطبراني في «الكبير» (٩/ ٢٨٢) من طريق أبي نعيم عن القاسم بن معن نحوه، فأسقط: «عن أبيه»، وقد يكون ذلك من الناسخ أو الطابع، فالله أعلم. وأبو ميسرة هو عمرو بن شرحبيل، وانظر ماسياتي برقم (١٧٢٦)، (١٧٢٧).

(٣) الراحلة: الجمل القوي على الأسفار والأحمال، والدُّكْرُ والأنثى فيه سَوَاءٌ، والهَاءُ فِيهَا لِلْمُبَالَغَةِ، والمقصود هنا عموم الدواب. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: رحل).

عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ : قَالَ لِي ابْنُ عُمَرَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُوتِرُ عَلَيَّ الْبَعِيرِ .

٤٢- (بَابُ) كَمِ الْوَثْرِ

• [١٤٨٩] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ (عَبْدِ) ^(١) اللَّهِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ أَبِي الثَّيَّاحِ ، عَنْ أَبِي مَجَلَزٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «الْوَثْرُ رُكْعَةٌ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ» .

(قال أبو عبد الرحمن^ح) : خَالَفَهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ :

• [١٤٩٠] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى وَمُحَمَّدٌ ، (قَالَا : - ثُمَّ ذَكَرَ كَلِمَةً مَعْنَاهَا - حَدَّثَنَا شُعْبَةُ) ^(٢) ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي مَجَلَزٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «الْوَثْرُ رُكْعَةٌ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ» .

* [١٤٨٨] [التحفة : خ م ت س ق ٧٠٨٥] [المجتبى : ١٧٠٤] • أخرجه البخاري (٩٩٩) ،

ومسلم (٣٦/٧٠٠) من طريق مالك مطولا ، وانظر ما سبق برقم (١٠٣٧) .

(١) في (م) : «عييد» ، وهو خطأ . وهو الحافظ الثبت المعروف بالذهلي .

* [١٤٨٩] [التحفة : م س ٨٥٥٨] [المجتبى : ١٧٠٥] • أخرجه أحمد (٤٣/٢) عن محمد بن

جعفر وحجاج بنفس إسناد وهب بن جرير ومثته ، وهذا الإسناد قد اختلف فيه علي

شعبة ، كما سيرشح النسائي ، وقد صححه ابن حبان (٢٦٢٥) من طريق علي بن الجعد عن

شعبة ، وهو في «الجعديات» (١٤٦٧) ، وقد تابع شعبة عليه عبد الوارث عند مسلم (٧٥٢) ،

والبيهقي (٢٢/٣) .

(٢) وقع في (ر) ، وكذا في «المجتبى» : «قالا : نا ، ثم ذكر كلمة معناها : شعبة» ، ومثله في (ح)

لكن فيها : «معناها : عن شعبة» .

(قال أبو عبد الرحمن): خَالَفَهُ هَمَّامٌ بْنُ يَحْيَى :

- [١٤٩١] أَخْبَرَنَا (الْحَسَنُ) ^(١) بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّعْفَرَانِيُّ، عَنْ عَفَّانَ قَالَ : حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، قَالَ : حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ صَلَاةِ اللَّيْلِ، فَقَالَ : «مَثْنَى (مَثْنَى)» ^{صحت}، وَالْوِثْرُ رُكْعَةٌ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ.

٤٣- بَابُ كَيْفِ الْوِثْرِ بِوَاحِدَةٍ

- [١٤٩٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ وَالْحَارِثُ بْنُ مَسْكِينٍ - قِرَاءَةٌ عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ وَاللَّفْظُ لَهُ - عَنِ ابْنِ الْقَاسِمِ قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ صَلَاةِ اللَّيْلِ، فَقَالَ

* [١٤٩٠] [التحفة : م س ٨٥٥٨] [المجتبى : ١٧٠٦] • أخرجه مسلم (٧٥٢) من طريق محمد بن جعفر، وكذا أحمد (٥١/٢) مقروناً بحجاج، وقد خالفهم همام في إسناده، وقد اختلف عليه فيه .

(١) في (ح) : «الحسين»، وهو تصحيف .

* [١٤٩١] [التحفة : م د س ٧٢٦٧] [المجتبى : ١٧٠٧] • أخرجه أبو داود (١٤٢١) من طريق محمد بن كثير عن همام بسنده . وخالفها عبد الصمد عند مسلم (٧٥٣) فرواه عن همام عن قتادة عن أبي مجلز عن ابن عباس وابن عمر، وكذا حدث به أبو داود الطيالسي وأبو عامر العقدي كلاهما عن همام إلا أنها اقتصر على ابن عباس، كذا أخرجه البيهقي في «سننه» (٢٢/٣) ومحمد بن نصر في «صلاة الوتر» (٣١)، ورواية الجماعة عن همام أولى بالصواب، وكذا حدث به على الصواب : الحكم بن عبد الملك البصري، وهو ضعيف، عن قتادة، فقال : عن ابن عباس وابن عمر، كذا أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٢/٢١٢)، وأخرجه مسلم (١٤٨/٧٤٩) من طرق عن عبد الله بن شقيق به، وانظر ما سبق برقم (٥٢٣) من وجه آخر عن ابن عمر .

☆ [١٩/أ]

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَلَاةُ اللَّيْلِ مَثْنِي (مَثْنِي) ^{صحت هـ}، فَإِذَا خَشِيَ أَحَدُكُمْ الصُّبْحَ صَلَّى رُكْعَةً وَاحِدَةً تُوتِرُ لَهُ مَا قَدْ صَلَّى».

٤٤- بَابُ كَيْفِ الْوُتْرِ بِثَلَاثٍ

• [١٤٩٣] أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا بِشْرٌ، يَعْنِي: ابْنَ (الْمُقْضَلِ) ^(١)، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ، أَنَّ عَائِشَةَ حَدَّثَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ لَا يُسَلِّمُ فِي رُكْعَتِي الْوُتْرِ.

* [١٤٩٢] [التحفة: خ م د س ٨٣٤٦-خ م د س ٧٢٢٥] [المجتبى: ١٧١٠] • أخرجه البخاري (٩٩١)، ومسلم (٧٤٩) من طريق مالك به، وهو في «الموطأ» (٢٧٨)، وانظر ما سبق برقم (٥٥٩) من وجه آخر عن نافع.

(١) في (هـ)، (ت): «الفضل»، وهو خطأ.

* [١٤٩٣] [التحفة: س ١٦١١٦] [المجتبى: ١٧١٤] • يشبه أن يكون اختصاراً، وقد رواه هكذا مختصراً: الطبراني في «الصغير» (٩٩٠)، و«مسند الشاميين» (٩١٧)، والبيهقي (٣١/٣)، والدارقطني في «سننه» (٣٢/٢)، والحاكم (٣٠٤/١)، وقال: «صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه». اهـ، كلهم من طرق عن سعيد وهو ابن أبي عروبة به. وهو في «مصنف ابن أبي شيبة» (٢٩٥/٢) بتحرف «سعد» إلى «سعيد» وزيادة: «عن أبيه».

وقد أخرجه مسلم (٧٤٦)، وأبو داود (١٣٤٣) من طريق سعيد مطولاً بلفظ يخالف هذا. قال الدارقطني: «يرويه زرارة بن أوفى، واختلف عنه؛ فرواه سليمان التيمي وشعبة وسعيد بن أبي عروبة وأبو عوانة وهمام، عن قتادة، عن زرارة بن أوفى، عن سعد بن هشام، عن عائشة، منهم من اختصره، ومنهم من أتى بطوله».

وخالفه بهزبن حكيم؛ فرواه عن زرارة بن أوفى عن عائشة لم يذكر سعد بن هشام، وقول قتادة أصح. اهـ. «العلل» (٣١٦/١٤).

(بَابُ) ذِكْرِ (اِخْتِلَافِ الْأَوْزَاعِيِّ) ^(١) وَسُفْيَانَ عَلَى الرَّهْرِيِّ

فِي حَدِيثِ أَبِي أَيُّوبَ فِي الْوَثْرِ

- [١٤٩٤] أَخْبَرَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ (مُزَيْدٍ) ^(٢)، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي الرَّهْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْوَثْرُ حَقٌّ فَمَنْ شَاءَ أَوْثَرَ بِحُمْسٍ، وَمَنْ شَاءَ أَوْثَرَ بِثَلَاثٍ، وَمَنْ شَاءَ أَوْثَرَ بِوَاحِدَةٍ» ^(٣).
- [١٤٩٥] (الْحَارِثُ) ^(٤) بْنُ مِسْكِينٍ - قِرَاءَةٌ عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ - عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ قَالَ: مَنْ شَاءَ أَوْثَرَ بِسَبْعٍ، وَمَنْ شَاءَ أَوْثَرَ بِحُمْسٍ، وَمَنْ شَاءَ أَوْثَرَ بِثَلَاثٍ، وَمَنْ غَلِبَ أَوْماً ^(٥) إِيْمَاءً.
- (قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: الْمَوْقُوفُ أَوْلَى بِالصَّوَابِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ) ^(٦).

= وسيشرح النسائي هذا الخلاف أيضاً على قتادة فيما يأتي برقم (١٥٠١)، (١٥٠٢)، (١٥٠٣) وانظر ما سبق برقم (٥٠٩).

(١) في (ح): «الاختلاف على الأوزاعي».

(٢) في (م): «مرثد»، وهو خطأ، وانظر «التحفة».

(٣) سبق الكلام عليه تحت رقم (٥٢٧) (٥٢٨).

* [١٤٩٤] [التحفة: درس ق ٣٤٨٠] [المجتبى: ١٧٢٧]

(٤) كذا في جميع النسخ بدون صيغة الأداء، وصحح على موضعه في (هـ)، وزاد قبلها في (ح)، (ر): «قال».

(٥) أوماً: أشار. (انظر: القاموس المحيط، مادة: وما).

(٦) ليس في (ر)، وقوله: «والله أعلم» ليس في (ح).

* [١٤٩٥] [المجتبى: ١٧٢٩]

٤٥- باب كيف الوتر بخمس

وذكر الاختلاف على الحكم في حديث الوتر

• [١٤٩٦] أخبرنا قتيبة بن سعيد، قال: حدثنا جرير، عن منصور، عن الحكم، عن مقسام، عن أم سلمة قالت: كان رسول الله ﷺ يوتر بخمس (وسبع) ^(١)، لا يفصل بينهم بسلام ولا بكلام.

• [١٤٩٧] أخبرنا القاسم بن زكريا بن دينار، (قال) ^(٢) حدثنا عبيد الله، عن إسرائيل، عن منصور، عن الحكم، عن مقسام، عن ابن عباس، عن أم سلمة قالت: كان رسول الله ﷺ يوتر بسبع أو بخمس، لا يفصل بينهم بتسليم ^(٣).
(قال أبو عبد الرحمن): خالفه سفيان (بن حسين):

• [١٤٩٨] أخبرني محمد بن إسماعيل بن إبراهيم، عن يزيد قال: أخبرنا سفيان بن الحسين، (عن الحكم) ^(٤)، عن مقسام قال: الوتر (سبع) ^(٥)، ولا أقل.

(١) في (هـ)، (ت)، و«المجتبى»: «وسبع»، وفي (ح)، (ر): «أو سبع».
* [١٤٩٦] [التحفة: س ق ١٨٢١٤] [المجتبى: ١٧٣٠] • أخرجه أحمد (٢٩٠/٦)، وابن راهويه (١٢٣/٤ - ١٢٤ - ٧٧) (١٨٩١ - ٧٧) من طريق جرير به.
والحديث سبق من طريق الثوري عن منصور برقم (٥١٧).
(٢) في (م): «وقال»، والمثبت من (ط)، (هـ)، (ت)، (ح)، ولم ترد في (ر).
(٣) سبق برقم (٥١٨) من طريق سفيان عن منصور.
* [١٤٩٧] [التحفة: س ١٨١٨١] [المجتبى: ١٧٣١]
(٤) من (ح)، (ر)، وانظر: «المجتبى» و«التحفة».
(٥) في (ر): «سبع».

مِنْ خَمْسٍ . قَالَ الْحَكَمُ : فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِإِبْرَاهِيمَ فَقَالَ : عَمَّنْ ذَكَرَهُ؟ قُلْتُ :
لَا أَدْرِي . قَالَ الْحَكَمُ : فَحَجَجْتُ فَلَقَيْتُ (مُقْسِمًا) ^(١) فَقُلْتُ : عَمَّنْ؟ فَقَالَ :
عَنْ ^{صَحَابَتِهِ} (الثَّقَّةِ) ، عَنْ عَائِشَةَ وَمَيْمُونَةَ (رَحِمَهُمُ اللَّهُ عَلَيْهِمَا) .

• [١٤٩٩] أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ وَهُوَ : ابْنُ زُرَيْعٍ ،
قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ الْحَكَمِ قَالَ : قُلْتُ لِمُقْسِمٍ : إِنِّي أَسْمَعُ الْأَدَانَ فَأُوْتِرُ
بِثَلَاثٍ ، ثُمَّ أُخْرَجُ إِلَى الصَّلَاةِ خَشِيَةً أَنْ تَفُوتَنِي . قَالَ : إِنَّ ذَلِكَ لَا يَصْلُحُ إِلَّا
بِسَبْعٍ أَوْ (خَمْسٍ) ^(٢) . فَحَدَّثْتُ بِذَلِكَ مُجَاهِدًا وَيَحْيَى بْنَ الْجَزَّارِ فَقَالَا : سَأَلَهُ
عَمَّنْ؟ قَالَ : فَسَأَلْتُهُ . فَقَالَ : عَنْ الثَّقَّةِ ، (عَنِ الثَّقَّةِ) ^(٣) ، عَنْ عَائِشَةَ وَمَيْمُونَةَ ،
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ^(٤) .

• [١٥٠٠] وَأَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، عَنْ سُفْيَانَ ،
عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُوتِرُ بِخَمْسٍ ،

(١) في (م) ، (ط) : «مقسم» ، وعلى آخرها في (ط) فتحتا التنوين ، وكتب فوقها : «كذا» .

* [١٤٩٨] [المجتبى : ١٧٣٢] • تفرد به أيضًا النسائي ، وهكذا رواه سفيان بن حسين فخالف فيه منصورًا في إسناده ، وفي رفعه ووقفه ، وقد خالفه حجاج بن أرطاة فرفعه ، وزاد فيه ابن عباس ، وتابعه على رفعه شعبة ، وانظر «علل الدارقطني» (١٤ / ٨٥) .

ولا يعرف لمقسم سماع من عائشة وأم سلمة كما في ترجمته من «التهذيب» وغيره . وانظر ما سبق برقم (٥١٦) .

(٢) في (ح) : «بخمس» .

(٣) هكذا في جميع النسخ بتكرار «عن الثقة» وطمس في (ر) .

(٤) سبق بنفس الإسناد والمتن برقم (٥١٦) .

* [١٤٩٩] [التحفة : س ١٧٨١٨]

لا يجلس إلا في آخرهن^(١).

٤٦ - (باب) كيف الوتر بسبع

وذكر اختلاف سعيد وهشام (علي) ^(٢) فتادة في ذلك

- [١٥٠١] أخبرنا إسماعيل بن مسعود، قال: أخبرنا خالد، قال: حدثنا سعيد، (قال: حدثنا) ^(٣) فتادة، عن زرارة بن أوفى، عن سعد بن هشام، أن عائشة قالت: لما (أسن رسول الله) ^(٤) وأخذ اللحم ^(٥) صلى سبع ركعات لا يقعد إلا في آخرهن، (ثم) ^(٦) صلى ركعتين وهو قاعد بعدما يسلم، فتلك تسع، وكان رسول الله ^(٧) إذا صلى صلاة أحب أن يدوم عليها.
- (قال أبو عبد الرحمن): خالفه هشام:

(١) سبق بنفس الإسناد والمتن برقم (٥١٩).

* [١٥٠٠] [التحفة: س ١٦٩٢١] [المجتبى: ١٧٣٣]

(٢) في (ر): «عن».

(٣) في (ر): «عن»، وكذا هو في «المجتبى».

(٤) في (ح)، (ر): «سن رسول الله»، وفي (م)، (ط): «سن النبي»، وفوق «سن» في (ط):

«كذا»، وكتب في حاشيتهما: «أسن رسول الله»، وفوق «أسن»: «ح»، والمثبت من: (هـ)،

(ت)، وكذا هو في «المجتبى».

(٥) أخذ اللحم: سمن؛ ولعل ذلك لفرحته بمعرفته بقرب لقاء الله عز وجل. (انظر: حاشية

السندي على النسائي) (٣/٢٠١).

(٦) في (ح)، (ر): «و».

* [١٥٠١] [التحفة: س ١٦١١٥] [المجتبى: ١٧٣٤] • تقدم بنفس الإسناد مطولا برقم

(٥٠٩) وذكر النسائي في «المجتبى» (١٧٣٤) أنه هنا مختصر، وانظر ما سبق برقم (٥٣٣)، =

• [١٥٠٢] أَخْبَرَنِي زَكْرِيَّا بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ (سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ)^(١)، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا كَبِرَ وَضَعَفَ أُوتِرَ بِسَبْعِ رَكَعَاتٍ، لَا يَقْعُدُ إِلَّا فِي السَّادِسَةِ، ثُمَّ يَنْهَضُ وَلَا يُسَلِّمُ فَيُصَلِّي السَّابِعَةَ، ثُمَّ يُسَلِّمُ تَسْلِيمَةً، ثُمَّ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ.

(قال أبو عبد الرحمن): خَالَفَهُمَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ:

• [١٥٠٣] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُوتِرُ بِتِسْعِ رَكَعَاتٍ، فَلَمَّا (لَحِمَ)^(٢) أُوتِرَ بِسَبْعِ وَرَكَعَ رَكَعَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ.

= (١٤٩٣) وفيه ذكر الاختلاف على زرارة بن أوفى في إسناده، وقد اختلف هنا أصحاب قتادة عليه أيضًا فيه، فرواه سعيد بن أبي عروبة عند مسلم (٧٤٦)، وأبي داود (١٣٤٣)، وابن ماجه (١١٩١) بنحو روايته هنا، ولم يذكر ابن ماجه قعوده في الركعتين، ووقع عند ابن حبان (٢٤٤١) بلفظ: «سبع ركعات، ولا يجلس فيهن إلا عند السادسة» ولم يذكر أن ذلك حين أسن وكبر. وقد خالفه في ذلك هشام الدستوائي.

(١) زاد بعده في (ر): «عن أبيه»، وضرب عليها، والصواب بدونها كما في بقية النسخ.

* [١٥٠٢] [التحفة: م د س ١٦١٠٤-١٦١١٥-١٦١١٤-١٦١١٣] [المجتبى: ١٧٣٥] • أخرجه الدارمي (١٤٧٥) عن إسحاق - وهو ابن راهويه - مطولا، وأخرجه مسلم (٧٤٦) من طريق معاذ بن هشام بسنده، لم يذكر لفظه وقال: «فذكر نحوه» يعني حديث سعيد بن أبي عروبة.

وأخرجه ابن راهويه في «مسنده» (٧١٤/٣) عن معاذ بن هشام بنحوه مطولا. وقد خالفه حماد بن سلمة، وخالفه أيضًا ابن أبي عروبة في إسناده فلم يذكر زرارة بن أوفى.

(٢) كذا ضبطت في (هـ)، (ت)، وفي (ر) بكسر الحاء، وضبطت في (ط) بضم الحاء وكسرها معا.

* [١٥٠٣] [التحفة: س ١٦٠٩٩] [المجتبى: ١٧٣٩] • أخرجه أحمد (٢٢٧/٦) من طريق =

- [١٥٠٤] (أخبرنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ بَكْرِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ... ومثله).^{لا حر}

٤٧- (بَابُ) الْوَثْرِ يَتَسَعِ

- [١٥٠٥] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ : حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُوتِرُ بِتِسْعِ (١).

- [١٥٠٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ : حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُوتِرُ بِتِسْعِ (٢).

= حماد بن سلمة، وقد رواه أحمد (١٦٨/٦)، ثم رواه بنفس الإسناد إلى قتادة فقال: «عن زرارة بن أوفى»، في لفظه بعض المغايرة، وصححه ابن خزيمة (١١٠٤) من طريق أبي حرة عن الحسن مطولاً. وذكر الدارقطني في «العلل» (٣١٦/١٤) أنه اختلف فيه على الحسن البصري.

وقد خالفه هشام بن حسان كما يأتي برقم (١٥٠٩)، وانظر ما سبق برقم (١٤٩٣).

* [١٥٠٤] [التحفة : س ١٦٠٩٥] • أخرجه أحمد (٢٢٧/٦) من طريق حماد به، وأحال على

لفظ الحسن عن سعد بن هشام.

(١) سبق بنفس الإسناد والمتن برقم (٥١٥) (١٤٤٦).

* [١٥٠٥] [التحفة : ت س ق ١٥٩٥١]

(٢) سبق بنفس الإسناد والمتن برقم (٥١٤) (١٤٤٧).

* [١٥٠٦] [التحفة : س ١٧٦٥٠]

٤٨- (بَابُ كَيْفِ الْوُتْرِ بِتِسْعٍ)^{لا در}

• [١٥٠٧] أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا (سَعِيدٌ)^(١)، قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ قَالَ: قُلْتُ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، أَنْبِئِي عَن وَتْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَتْ: كُنَّا نَعُدُّ لَهُ طَهُورَهُ^(٢) وَسِوَاكَهُ، فَيَبْعَثُهُ اللَّهُ لِمَا شَاءَ أَنْ يَبْعَثَهُ (مِنَ اللَّيْلِ) فَيَتَسَوَّكُ وَيَتَوَضَّأُ، ثُمَّ يُصَلِّي تِسْعَ رَكَعَاتٍ، وَلَا يَجْلِسُ فِيهِنَّ إِلَّا عِنْدَ الثَّامِنَةِ، فَيَحْمَدُ رَبَّهُ وَيَدْعُو وَيَذْكُرُهُ، ثُمَّ يَتَهَضُّ وَلَا يُسَلِّمُ (وَيُصَلِّي التَّاسِعَةَ، فَيَجْلِسُ فَيَذْكُرُ رَبَّهُ وَيَحْمَدُهُ، ثُمَّ) ^(٣) يَدْعُو، ثُمَّ يُسَلِّمُ تَسْلِيمًا يُسْمِعُنَا، ثُمَّ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ وَهُوَ قَاعِدٌ بَعْدَمَا ^{تحرره} يُسَلِّمُ، فَمِنْكَ (إِحْدَى عَشْرَةَ)^(٤) (رَكَعَةً) يَا بَنِيَّ^(٥).

• [١٥٠٨] أَخْبَرَنَا عُثْمَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ (أَبِي حُرَّةَ)^(٦)، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُوتِرُ بِتِسْعِ رَكَعَاتٍ يَقْعُدُ فِي الثَّامِنَةِ، ثُمَّ يَقُومُ فَيَزَكُّ رَكَعَةً.

(١) في (ر): «شعبة» بدل: «سعيد»، وهو تصحيف، انظر: «التحفة».

(٢) طهوره: ما يتطهر به، والمراد: ماء الوضوء. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: طهر).

(٣) في (ح)، (ر): «و».

(٤) في (م)، (ط): «أحد عشر»، وكتب بحاشية (ط): «صوابه إحدى عشرة»، والمثبت من (هـ)، (ت)، (ح)، (ر).

(٥) تقدم بنفس الإسناد مطولا برقم (٥٠٩) وانظر ما سبق برقم (٥٣٣) (١٣٣١) (١٤٢٨)

* [١٥٠٧] [التحفة: م د س ١٦١٠٤-س ق ١٦١٠٧-س ق ١٦١٠٨-م ١٦١٠٩-س ١٦١١٣-س

[١٦١١٤

(٦) كذا ضبطها في (ط)، (هـ)، (ت)، وصحح عليها في (هـ)، (ت)، وضبطها في (ر) بفتح الحاء.

(قال أبو عبد الرحمن): خالفه هشام بن حسان:

• [١٥٠٩] أخبرنا عمرو بن علي، قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ قَالَ: قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فَدَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ فَقُلْتُ: أَخْبِرِينِي عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَتْ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي بِاللَّيْلِ صَلَاةَ الْعِشَاءِ، ثُمَّ يَأْوِي إِلَى فِرَاشِهِ فَيَنَامُ، فَإِذَا كَانَ جَوْفُ اللَّيْلِ قَامَ إِلَى حَاجَتِهِ وَإِلَى طَهُورِهِ فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَيُصَلِّي (ثمان) ^(١) رَكَعَاتٍ يُخَيَّلُ إِلَيَّ أَنَّهُ يُسَوِّي بَيْنَهُنَّ فِي الْقِرَاءَةِ وَالرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ، وَيُوتِرُ بِرَكَعَةٍ، ثُمَّ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ، ثُمَّ يَضَعُ جَنْبَهُ، فَرُبَّمَا جَاءَ بِلَالٌ فَأَذَنَهُ بِالصَّلَاةِ (قَبْلَ أَنْ يُغْفِي) ^(٢) (وَرُبَّمَا أَعْفَى)، وَرُبَّمَا شَكَّكَتُ أَعْفَى أَمْ لَا حَتَّى يُؤْذِنَهُ بِالصَّلَاةِ) ^(٣)، فَكَانَتْ تِلْكَ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى (أَسَنَّ) ^(٤) وَ(لَحِمَ) ^(٥).

* [١٥٠٨] [التحفة: ص ١٦٠٩٨] • تفرد به النسائي، وصححه ابن خزيمة (١١٠٤)، وابن حبان (٢٦٣٥) من طريق أبي داود عن أبي حرة، وفيه: «فلما أسن رسول الله ﷺ وأخذ اللحم، جعل الثمان ستا، ويوتر بالسابعة، ويصلي ركعتين وهو جالس...» الحديث. وأبو حرة قد ضَعَفَ في الحسن لكثرة تدليسه عنه، فهذا اللفظ لم يثبت أن الحسن رَوَاهُ حدث به، وقد خالفه هشام بن حسان في لفظه.

(١) في (هـ)، (ت): «ثمان».

(٢) كذا ضبطت في (هـ)، (ط)، وضبطت في (ط) أيضا بفتح أولها وثالثها، وفي (ح)، (ر) بفتح أولها.

(٣) سقط من (ح)، وألحق بحاشيتها، لكن طمس أكثر الكلمات بالحاشية في المصورة التي لدينا.

(٤) في (م)، (ط)، (ح)، (ر): «سن»، وكتب في حاشية (ط): «صوابه أسن»، والمثبت من (هـ)، (ت).

(٥) كذا ضبطت في (هـ)، (ت)، وضبطت في (ط) بكسر الحاء.

قَالَتْ : وَكَانَ يُصَلِّي بِالنَّاسِ الْعِشَاءَ ، ثُمَّ يَأْوِي إِلَى فِرَاشِهِ فَإِذَا كَانَ جَوْفُ اللَّيْلِ قَامَ إِلَى طَهْوَرِهِ وَإِلَى حَاجَتِهِ فَتَوَضَّأَ ، ثُمَّ دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَصَلَّى سِتَّ رَكَعَاتٍ يُخَيَّلُ إِلَيَّ أَنَّهُ يُسَوِّي بَيْنَهُنَّ فِي الْقِرَاءَةِ وَالرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ ، ثُمَّ يُوتِرُ بِرَكَعَةٍ ، ثُمَّ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ ، ثُمَّ يَضَعُ جَنْبَهُ ، وَرُبَّمَا (جَاءَهُ) ^(١) بِلَالٍ فَأَذَنَهُ بِالصَّلَاةِ قَبْلَ أَنْ (يُغْفِي) ^(٢) وَرُبَّمَا أَغْفَى ، وَرُبَّمَا شَكَكْتُ أَغْفَى أَمْ لَا حَتَّى يُؤْذَنَهُ بِالصَّلَاةِ ، قَالَتْ : فَمَا زَالَتْ تِلْكَ (صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ) ^(٣) ﷺ .

٤٩- (بَابُ) الْوَثْرِ بِإِخْدَى (عَشْرَةٌ) ^{لَارٍ} ^(٤)

• [١٥١٠] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ ، عَنْ يَحْيَى ، وَهُوَ : ابْنُ وَثَابٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ : سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِاللَّيْلِ ، فَقَالَتْ : سَبْعٌ وَتِسْعٌ وَإِخْدَى

(١) في (هـ) ، (ت) : «جاء» ، وكذا هي في «المجتبى» .

(٢) كذا ضبطت في (هـ) ، (ط) ، وضبطت في (ط) أيضا ، (ح) بفتح أولها وثالثها ، وفي (ت) بضم أولها .

(٣) في (ح) : «صلاته» .

* [١٥٠٩] [التحفة : دس ١٦٠٩٦] [المجتبى : ١٦٦٧] • أخرجه أبو داود (١٣٥٢) من طريق عبد الأعلی ، مختصرا ، وأخرجه أحمد (٢٣٥/٦) عن يزيد متابعا لعبد الأعلی وبمثله ، وقد تكلم بعضهم في رواية هشام بن حسان عن الحسن ، ونفى بعضهم سماعه منه فلم يُصَب ، فقد جزم الإمام أحمد بأنه جالس الحسن تسع سنين ، والله أعلم ، وقد سبق من حديث يزيد عن هشام به نحوه (٥٠٨) .

(٤) في (م) : «عشر» ، والمثبت من بقية النسخ .

عَشْرَةَ سِوَى رُكْعَتَيْ الْعِدَاةِ^(١) .

٥٠- بَابُ كَيْفِ الْوُثْرِ بِإِحْدَى عَشْرَةَ (رُكْعَةً)

- [١٥١١] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي بِاللَّيْلِ إِحْدَى عَشْرَةَ رُكْعَةً يُوتِرُ مِنْهَا بِوَاحِدَةٍ، فَإِذَا فَرَغَ مِنْهَا اضْطَجَعَ عَلَى شِقْوِ الْأَيْمَنِ^(٢) .
- [١٥١٢] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ (بْنُ سَعِيدٍ)، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: (كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ)^(٣) يُصَلِّي (بِاللَّيْلِ)^(٤) ثَلَاثَ عَشْرَةَ رُكْعَةً، ثُمَّ يُصَلِّي إِذَا سَمِعَ النَّدَاءَ بِالصُّبْحِ رُكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ^(٥) .

٥١- بَابُ كَيْفِ الْوُثْرِ بِثَلَاثَ عَشْرَةَ رُكْعَةً

- [١٥١٣] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي

(١) هذا الحديث سبق بنفس الإسناد والتمن برقم (٥١٠). وانظر ما سبق برقم (٥١٤) من وجه آخر عن مسروق مختصراً.

* [١٥١٠] [التحفة: خ س ١٧٦٥٤]

(٢) سبق بنفس الإسناد والتمن برقم (٥٠٢).

* [١٥١١] [التحفة: م د ت س ١٦٥٩٣]

(٣) في (م)، (ط): «إن رسول الله ﷺ كان».

(٤) في (هـ)، (ت): «من الليل».

(٥) سبق بنفس الإسناد والتمن برقم (٥٠٤).

* [١٥١٢] [التحفة: خ د س ١٧١٥٠]

مِنَ اللَّيْلِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رُكْعَةً يُوتِرُ مِنْهَا بِخَمْسٍ ، لَا يَجْلِسُ (فِي) ^(١) شَيْءٍ مِنْ
الْخَمْسِ إِلَّا فِي آخِرِهِنَّ ، ثُمَّ يَجْلِسُ ، ثُمَّ يُسَلِّمُ .
(قال أبو عبد الرحمن) : خَالَفَهُ أَبُو سَلَمَةَ :

• [١٥١٤] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ ،
عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ : كَيْفَ
كَانَتْ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي رَمَضَانَ؟ قَالَتْ : مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَزِيدُ فِي
رَمَضَانَ وَلَا فِي غَيْرِهِ عَلَى إِحْدَى عَشْرَةَ رُكْعَةً ، يُصَلِّي أَرْبَعًا فَلَا تَسْأَلُ عَنْ
حُسْنِهِنَّ وَطَوْلِهِنَّ ، ثُمَّ يُصَلِّي (أَرْبَعًا) ^(٢) فَلَا تَسْأَلُ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطَوْلِهِنَّ ، ثُمَّ
يُصَلِّي ثَلَاثًا . قَالَتْ عَائِشَةُ : فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَتَنَامُ قَبْلَ أَنْ تُوتِرَ؟ قَالَ :
'يَا عَائِشَةُ ، إِنَّ عَيْنَيَّ ثَنَامَانُ وَلَا يَنَامُ قَلْبِي' ^(٣) .

• [١٥١٥] أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ^(٤) ، عَنْ يَحْيَى ، (و) هُوَ : ابْنُ حَمْرَةَ ، قَالَ :
حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ ، عَنْ يَحْيَى ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ : حَدَّثَنِي عَائِشَةُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ

(١) في (م) ، (ط) ، (هـ) ، (ت) : «من» ، وفوقها في (ط) : «كذا» ، وصحح عليها في (هـ) ، (ت) ،
والمثبت من (ح) ، (ر) ، ومكرر الحديث (٥٠٥) ومن حاشيتي (ط) ، (هـ) ، وصحح عليها
في (ط) ، وعليها في (هـ) علامة نسخة .

* [١٥١٣] [التحفة : م س ق ١٧٠٥٢]

(٢) في (ر) : «ثلاثا» ، وهو خطأ .

(٣) سبق بنفس الإسناد والمتن برقم (٤٧٩) ، وله وجه آخر عن مالك سبق تحت رقم (٤٧٧) .

* [١٥١٤] [التحفة : خ م د ت س ١٧٧١٩]

(٤) في (ح) : «علي» ، وهو خطأ .

كَانَ يُصَلِّي بَعْدَ الْعِشَاءِ الْآخِرَةَ (ثَمَانٍ) ^(١) رَكَعَاتٍ ، ثُمَّ يُوتِرُ ، ثُمَّ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ يَقْرَأُ فِيهِمَا ^(٢) وَهُوَ جَالِسٌ فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَزْكَعَ قَامَ فَرَكَعَ ، ثُمَّ يَزْكَعُ بَعْدَ ذَلِكَ رَكَعَتَيْ الْفَجْرِ ^(٣) .

• [١٥١٦] (أخبرنا) ^(٤) مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، عَنْ حَنْظَلَةَ ، أَنَّهُ سَمِعَ الْقَاسِمَ يُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ عَشْرَ رَكَعَاتٍ ، (ثُمَّ) ^(٥) يُوتِرُ بِوَاحِدَةٍ ، ثُمَّ يَزْكَعُ (رَكَعَتَيْ) ^(٦) الْفَجْرِ ^(٧) .

٥٢- بَابُ الْقِرَاءَةِ فِي الْوُتْرِ وَذِكْرِ الْإِخْتِلَافِ فِي ذَلِكَ

• [١٥١٧] أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الثُّعْمَانِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ عَاصِمِ الْأَخُولِ ، عَنْ أَبِي مَجْلَزٍ أَنَّ أَبَا مُوسَى كَانَ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ فَصَلَّى الْعِشَاءَ رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى رَكَعَةً أَوْتَرَ بِهَا ^(٨) فَقَرَأَ فِيهَا

(١) في (هـ) ، (ت) : «ثمانٍ» .

(٢) في (م) ، (ط) : «فيها» ، والمثبت من (هـ) ، (ت) ، (ح) ، (ر) .

(٣) سبق بنفس الإسناد والتمن برقم (٤٩٧) .

* [١٥١٥] [التحفة : م دس ١٧٧٨١]

(٤) في (ط) : «حدثنا» .

(٥) في (م) ، (ط) ، (هـ) ، (ت) : «كان» ، والمثبت من (ح) ، (ر) ، ومن مكرر الحديث في (هـ) ، (ت) .

(٦) في (هـ) ، (ت) : «بركعتي» ، وصحح على أولها .

(٧) سبق بنفس الإسناد والتمن برقم (٥٠٦) .

* [١٥١٦] [التحفة : م دس ١٧٤٤٨]

(٨) في (ر) : «فيها» .

(مائة) ^(١) آيَةٌ مِنَ النَّسَاءِ، ثُمَّ قَالَ: مَا (الْوُثُ) ^(٢) أَنْ أَضَعَّ (قَدَمَيْ) ^(٣) حَيْثُ وَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (قَدَمَيْهِ) ^(٤)، وَأَنْ أَقْرَأَ بِمَا قَرَأَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

• [١٥١٨] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كُنْتُ فِي بَيْتِ مَيْمُونَةَ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ فَقُمْتُ مَعَهُ عَلَى يَسَارِهِ، فَأَخَذَ بِيَدِي فَجَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ، ثُمَّ صَلَّى ثَلَاثَ عَشْرَةَ رُكْعَةً، حَزَزْتُ قَدْرَ قِيَامِهِ فِي كُلِّ رُكْعَةٍ ﴿يَتَأْتِيهَا الْمُرْمَلُ﴾ ^(٥) [الزمل: ١].

• [١٥١٩] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ

(١) في (هـ)، (ت)، (ح)، (ر): «بائة».

(٢) صحح عليها في (هـ)، (ت)، وما ألوت أي: ما قصرت. انظر: «لسان العرب»، مادة: (ألا).

(٣) كذا ضبطت في (م)، (ط) بتشديد الياء، وفي (هـ) بكسر الميم وسكون الياء، وصحح على السكون.

(٤) صحح عليها في (هـ)، (ت)، ووقع في (ح): «قدمه».

* [١٥١٧] [التحفة: ص ٩٠٣٣] • تفرد به النسائي، وأخرجه البيهقي (٢٥/٣) كذلك من طريق حماد بن سلمة، وتابعه عليه ثابت أبو زيد عند أحمد (٤١٩/٤)، وكذا الطيالسي (٥١٤)، وزاد: «والبقرة»، وفي (ط. هجر): «أو البقرة».

وأبو مجلز لاحق بن حميد يرسل، وعن ابن معين أنه كان يدلّس، وحزم بذلك الدارقطني كما في «طبقات المدلسين» (ص: ٢٧) ولم يصرح في شيء من مصادر هذا الحديث بالتحديث، وروايته عن أبي موسى ليست مشهورة ولم نقف منها إلا على هذا الموضع الواحد، وإدراكه له محتمل، وذكر الدارقطني في «العلل» (٢٠٣/٧) رواية لقتادة عن أبي مجلز، عن أبي بردة بن أبي موسى، عن أبي موسى، عن أبي موسى فالله أعلم.

ولكنها رواية واهية مرجوحة لم يصح إسنادها إليه.

(٥) سبق بنفس الإسناد والمتن برقم (٤٨٤).

* [١٥١٨] [التحفة: دس ٥٩٨٤]

سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُوتِرُ بِـ ﴿سَبِّحْ أَسْمَرَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ [الأعلى: ١]، وَ﴿قُلْ يَتَأْتِيهَا الْكُفْرُونَ﴾ [الكافرون: ١]، وَ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١] فِي (رُكْعَةٍ) رُكْعَةٌ^{ص:حط} (١).

• [١٥٢٠] أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَيْسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي زَكْرِيَّا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُوتِرُ بِثَلَاثٍ يَقْرَأُ فِي (الْأُولَى) (٢) بِـ ﴿سَبِّحْ أَسْمَرَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ [الأعلى: ١] وَفِي الثَّانِيَةِ بِـ ﴿قُلْ يَتَأْتِيهَا الْكُفْرُونَ﴾ [الكافرون: ١] وَفِي الثَّلَاثَةِ بِـ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١].
(قال أبو عبد الرحمن): وَفَقَهُ زُهَيْرٌ (بْنُ مُعَاوِيَةَ):

• [١٥٢١] أَخْبَرَنَا (أَحْمَدُ) (٣) بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ كَانَ يُوتِرُ بِثَلَاثٍ بِـ ﴿سَبِّحْ أَسْمَرَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ [الأعلى: ١]، وَ﴿قُلْ يَتَأْتِيهَا الْكُفْرُونَ﴾ [الكافرون: ١]، وَ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ (٤) [الإخلاص: ١].

(١) صحح عليها في (هـ)، (ت)، والحديث سبق بنفس الإسناد والتمن برقم (٥٢٠).

* [١٥١٩] [التحفة: ت س ق ٥٥٨٧]

(٢) في (هـ)، (ت): «الأول».

* [١٥٢٠] [التحفة: ت س ق ٥٥٨٧] [المجتبى: ١٧١٨] • أخرجه الدارمي (١٥٨٩) من

طريق أبي أسامة، وهو عند ابن حزم في «المحلل» (٥١/٣) من طريق النسائي، وانظر ما سبق برقم (٥٢٠)، (٥٢١)، (١٤٣٣) من وجهين آخرين عن أبي إسحاق.

(٣) في (ت): «محمد»، وهو خطأ.

(٤) سبق بنفس الإسناد والتمن برقم (٥٢١).

* [١٥٢١] [المجتبى: ١٧١٩]

• [١٥٢٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ (إِشْكَابٍ) ^(١)، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ طَلْحَةَ، عَنِ دُرِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِزَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْوُتْرِ بِ ﴿سَبَّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ [الأعلى: ١]، وَ﴿قُلْ يَتَّيْمِنَا الْكَافِرُونَ﴾ [الكافرون: ١]، وَ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١] فَإِذَا سَلَّمَ قَالَ: «سُبْحَانَ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ». ثَلَاثَ مَرَّاتٍ.

(قال أبو عبد الرحمن): خَالَفَهُ حُصَيْنٌ:

• [١٥٢٣] أَخْبَرَنَا (الْحَسَنُ) ^(٢) بْنُ قَزَعَةَ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ نُمَيْرٍ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ

(١) كذا في (ر)، وهو الموافق لما في «المجتبى»، و«التحفة» و«التقريب»، وقال الحافظ: «بسكون المعجمة». ووقع في بقية النسخ: «شكاب» بدون همز في أولها، وضبطت في (ط)، (هـ)، (ت) بكسر الشين المعجمة، وصحح عليها في (هـ)، (ت).

* [١٥٢٢] [التحفة: دس ٥٥-دس ق ٥٤] [المجتبى: ١٧٤٥] • أخرجه أبو داود (١٤٣٠)،

وابن ماجه (١١٧١)، وأحمد (١٢٣/٥) من طريق الأعمش، ولم يذكر أبو داود القراءة في الوتر، ولم يذكر ابن ماجه الذكر بعد الوتر، واللفظ لأحمد.

قال الطبراني في «الأوسط» (١٨٦/٢): «لم يرو هذا الحديث عن أبي جعفر إلا الدشتكي، ولا رواه عن الأعمش إلا أبو جعفر ومحمد بن أبي عبيدة». اهـ.

وصححه ابن حبان (٢٤٥٠، ٢٤٣٦)، والحاكم (٢٨٢/٢)، وقد اختلف فيه علي سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى.

وقد تابع طلحة علي إسناده زبيد، لكنه زاد في لفظه، كما يأتي برقم (١٥٢٥)، (١٠٦٧٩). ورواه حصين بن عبد الرحمن، فخالف فيه طلحة، فلم يذكر فيه أبي بن كعب، وقد توبع علي ذلك كما سيأتي. انظر ما سبق برقم (٥٣١)، (٥٣٢) من طريق عزرة، عن سعيد بن عبد الرحمن.

(٢) في (ح): «الحسين»، وهو تصحيف.

عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ ذَرِّ، عَنِ ابْنِ أَبِي زَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي الْوُتْرِ بِـ ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ [الأعلى: ١]، وَ﴿قُلْ يَتَّيِبُهَا لَكُمْ فَارِغًا﴾ [الكافرون: ١]، وَ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١].

(قال أبو عبد الرحمن): تَابَعَهُ عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ:

• [١٥٢٤] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الصَّبَّاحِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ حَبِيبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا رُوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي زَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي الْوُتْرِ بِـ: ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ [الأعلى: ١]، وَ﴿قُلْ يَتَّيِبُهَا لَكُمْ فَارِغًا﴾ [الكافرون: ١]، وَ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١].

* [١٥٢٣] [التحفة: س ٩٦٨٣] [المجتبى: ١٧٤٧] • تفرد به النسائي، وعبد الرحمن بن أبي زَيْدٍ من صغار الصحابة، أدرك النبي ﷺ، وصلّى خلفه، وجل روايته عن الصحابة.

وحصين بن نمير خالفه سليمان بن كثير، فرواه عن حصين بن عبد الرحمن عن ذر عن سعيد ابن عبد الرحمن بن أبي زَيْدٍ، عن أبيه، عن أبي بن كعب مرفوعًا به عند البيهقي (٣٨/٣).

* [١٥٢٤] [التحفة: س ٩٦٨٣] [المجتبى: ١٧٥٥] • تفرد به النسائي أيضًا، وهو عند ابن أبي شيبَةَ في «المصنف» (٣١٩/٧) من طريق ابن فضيل عن عطاء به.

ورواية روح بن القاسم وابن فضيل عن عطاء بعد الاختلاط، قاله ابن معين وأبو حاتم، انظر «الكواكب النيرات» (ص: ٣٢٩، ٣٣١).

وسأتي في عمل اليوم والليلة برقم (١٠٦٧٥) من طريق إسحاق - وهو ابن منصور - قال: حدثنا حماد، عن عطاء، عن ذر، عن ابن أبي زَيْدٍ، عن أبيه أن النبي ﷺ كان يقول في آخر وتره: «سبحان الملك القدوس» ثلاث مرات، يمد في آخرهن.

فهذه رواية مختصرة بالشرط الثاني للحديث في رواية عطاء بن السائب عن ابن أبي زَيْدٍ، وحماد هو ابن سلمة كما في رواية إسحاق بن منصور من «تهذيب الكمال»، وهو أيضًا سمع من عطاء بن السائب قبل اختلاطه وبعده، والله أعلم.

٥٣- بَابُ الْقُنُوتِ فِي الْوُتْرِ (قَبْلَ الرُّكُوعِ) ^{لا:}

• [١٥٢٥] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مَيْمُونِ الرَّقْمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَخْلَدُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ زُبَيْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْرِزَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي بِنْرِ كَعْبٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُوتِرُ بِثَلَاثِ رَكَعَاتٍ، يَتْلُو فِي الْأُولَى بِ ﴿سَبِّحْ أَسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ [الأعلى: ١] وَفِي الثَّانِيَةِ بِ ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ [الكافرون: ١] وَفِي الثَّلَاثَةِ بِ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١] وَيَقْتُلُ قَبْلَ الرُّكُوعِ فَإِذَا فَرَغَ قَالَ عِنْدَ فَرَاعِهِ: «سُبْحَانَ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ» - ثَلَاثَ مَرَّاتٍ - يُطِيلُ فِي آخِرِهِنَّ.

قال أبو عبد الرحمن: وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ غَيْرُهُ وَاحِدٍ عَنْ زُبَيْدٍ، فَلَمْ يَذْكُرْ أَحَدًا مِنْهُمْ فِيهِ: (وَيَقْتُلُ) ^(١) قَبْلَ الرُّكُوعِ.

(١) في (م): «أنه يقنت»، والمثبت من بقية النسخ.

* [١٥٢٥] [التحفة: دس ق ٥٤-دس ٥٥] [المجتبى: ١٧١٥] • أخرجه ابن ماجه (١١٨٢) عن علي بن ميمون الرقي بلفظ: «كان يوتر فيقنت قبل الركوع». وكذا رواه فطر بن خليفة، ومسعر، معلقًا عند أبي داود عقب (١٤٢٧)، وقال: وحديث زبيد رواه سليمان الأعمش وشعبة وعبد الملك بن أبي سلمان وجري بن حازم، كلهم عن زبيد لم يذكر أحد منهم القنوت، إلا ماروي حفص بن غياث عن مسعر، عن زبيد، فإنه قال في حديثه: «وأنت قنت قبل الركوع، وليس هو بالمشهور في حديث حفص، نخاف أن يكون عن حفص، عن غير مسعر». اهـ. «السنن» (٦٤/٢).

قال البيهقي: «وضعف أبو داود هذه الزيادة». اهـ. «السنن» (٤٠/٣).

وانظر ماسبق برقم (٥٣١)، (٥٣٢)، (١٥٢٢). والحديث سيأتي بنفس الإسناد والمتن برقم (١٠٦٧٩).

• [١٥٢٦] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ (عُبَيْد) ^(١)، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ زُبَيْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَرزئى، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُوتِرُ بِـ ﴿سَبِّحْ أَسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ [الأعلى : ١]، وَ﴿قُلْ يَتَّابِعُهَا الْكُفْرُونَ﴾ [الكافرون : ١]، وَ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص : ١].

• [١٥٢٧] أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جُحَادَةَ، عَنْ زُبَيْدٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي بَرزئى، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُوتِرُ بِـ ﴿سَبِّحْ أَسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ [الأعلى : ١]، وَ﴿قُلْ يَتَّابِعُهَا الْكُفْرُونَ﴾ [الكافرون : ١]، وَ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص : ١] فَإِذَا فَرَعَ مِنَ (الصَّلَاةِ) ^(٢) قَالَ : «(سُبْحَانَ) ^(٣) الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ». ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ^(٤).

قال أبو عبد الرحمن ^{لأب:} (شعبة) أدخل بين زُبَيْدٍ وَبَيْنَ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَرزئى : دَرًّا ^(٥).

(١) في (ح) : «عبيدالله»، وهو : محمد بن عبيد بن أبي أمية الطنافسي .

* [١٥٢٦] [التحفة : س ٩٦٨٣] [المجتبى : ١٧٥١] • تفرد به النسائي هكذا بدون ذكر أبيه فيه ، وقد تابع عبد الملك على إسناده سفيان الثوري ومحمد بن جحادة ، وخالفاه في متنه فزادا فيه التسييح بعد الوتر ولم يقولوا : «يقنت قبل الركوع» ، وقد اختلف في إسناده على الثوري ، وخالفهم شعبة في إسناده .

(٢) في (ر) : «صلاته» . (٣) في (ر) : «سبحانك» .

(٤) تقدم برقم (٥٣٢) ، والحديث سيأتي بنفس الإسناد والمتن برقم (١٠٦٧٨) .

(٥) في (ر) سقطت لفظة : «شعبة» ، فصار قوله : «أدخل» مبنيا للمجهول ، و«ذر» مرفوعا .

* [١٥٢٧] [التحفة : س ٩٦٨٣] [المجتبى : ١٧٤٧]

• [١٥٢٨] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ يَزِيدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَهْرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَلْمَةَ وَزُبَيْدٍ، عَنْ ذَرٍّ، عَنِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْرَى، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُوتِرُ بِ: ﴿سَبَّحَ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ [الأعلى: ١]، وَ﴿قُلْ يَتَّيِبُهَا الْكٰفِرُونَ﴾ [الكافرون: ١]، وَ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١] وَكَانَ يَقُولُ: «سُبْحَانَ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ». ثَلَاثًا وَيَرْفَعُ صَوْتَهُ بِالثَّلَاثَةِ.

٥٤- بَابُ تَرْكِ رَفْعِ الْيَدَيْنِ فِي الْقُتُوبِ فِي الْوُثْرِ

• [١٥٢٩] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي شَيْءٍ مِنْ دُعَائِهِ إِلَّا فِي الْإِسْتِشْقَاءِ قَالَ شُعْبَةُ: فَقُلْتُ لِثَابِتٍ: أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ أَنَسٍ؟ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ! قُلْتُ: (أَنْتَ سَمِعْتَهُ)^(١) مِنْ أَنَسٍ؟ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ.

(قال أبو عبد الرحمن): خَالَفَهُ وَهَبُ بْنُ جَرِيرٍ:

* [١٥٢٨] [التحفة: م س ٩٦٨٣] [المجتبى: ١٧٤٨] • أخرجه أحمد (٤٠٦/٣) عن محمد بن جعفر عن شعبة به. قال أبو نعيم في «الحلية»: حديث زيد وسلمة مشهور، ولشعبة فيه أقوال سبعة. ثم ذكرها (١٨١/٧). والحديث سيأتي بنفس الإسناد والمتن برقم (١٠٦٨٢). (١) في (م)، (ط): «أسمعته»، وفي (ر): «سمعته».

* [١٥٢٩] [التحفة: م س ٤٤٤] [المجتبى: ١٧٦٤] • تفرد به النسائي من طريق عبد الرحمن بن مهدي، ومن هذا الوجه صححه ابن خزيمة (١٤١١)، والحاكم (٤٧٤/١). وقد خالفه يحيى بن أبي بكر عند مسلم (٨٩٥)، وأبو داود الطيالسي عند أحمد (٢٠٩/٣)، وعبد الصمد عنده أيضًا (٢١٦/٣)، ووهب بن جرير - ويأتي بعد هذا - فرووه عن شعبة بسنده بلفظ: «كان يرفع يديه في الدعاء حتى يرى بياض إبطيه» لفظ مسلم، وفيه - عند غيره - زيادة أخرى تخالف رواية ابن مهدي كما يأتي.

• [١٥٣٠] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي الدُّعَاءِ حَتَّى يَرَى بَيَاضَ إِبْطِيهِ. قَالَ شُعْبَةُ: فَأَتَيْتُ عَلِيَّ بْنَ زَيْدٍ فَذَكَرْتُ (ذَلِكَ لَهُ) ^(١) فَقَالَ: إِنَّمَا يَرِيدُ فِي الْإِسْتِسْقَاءِ. فَقُلْتُ لَهُ: أَسَمِعْتَهُ مِنْ أَنَسٍ؟ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ! قُلْتُ: أَسَمِعْتَهُ مِنْ أَنَسٍ؟ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ!

قال أبو عبد الرحمن: وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ:

• [١٥٣١] أَخْبَرَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ، يَغْنِي: ابْنُ زُرَيْعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا (شُعْبَةُ) ^(٢)، قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ حَدَّثَهُمْ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ لَا يَرْفَعُ يَدَيْهِ (عِنْدَ) ^(٣) شَيْءٍ مِنْ دُعَائِهِ إِلَّا عِنْدَ الْإِسْتِسْقَاءِ، فَإِنَّهُ كَانَ يَرْفَعُ

(١) في (م): «له ذلك»، وأثبتنا ما في بقية النسخ.

* [١٥٣٠] [التحفة: م س ٤٤٤] • تفرد به أيضًا النسائي عن وهب بن جرير، وقد تابعه عليه يحيى بن أبي بكير عند مسلم (٥/٨٩٥) - مختصرًا - وأبو داود الطيالسي وعبد الصمد عند أحمد (٣/٢٠٩، ٢١٦).

وقد رواه قتادة عن أنس وجمع بين اللفظين، وهو الحديث التالي عند النسائي.

(٢) كذا في جميع النسخ، وهي ست نسخ متضمنة لروايات مختلفة عن النسائي منها: روايات ابن الأحرر وحمزة وابن حيويه، وجعله في «التحفة» من رواية سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، وهو الصواب، فقد ورد الحديث عند البخاري (٣٥٦٥)، وغيره من طرق أخرى عن يزيد بن زريع، عن سعيد، كما ورد من طرق أخرى عن سعيد، عن قتادة، وشعبة إنما رواه عن ثابت، عن أنس كما تقدم (١٥٢٩).

وسياق بنفس الإسناد والمتن بذكر سعيد على الصواب برقم (٢٠٠٤) كتاب الاستسقاء، وانظر (٢٠٠٢).

(٣) في (م)، (ط): «في»، وفوقها: «ع»، وكتب في حاشيتيهما: «عند» وفوقها: «ض».

يَدِيهِ حَتَّى يُرَى بِيَاضُ إِنْطِيهِ .

٥٥- بَابُ رَفْعِ الْيَدَيْنِ فِي الدَّعَاءِ

• [١٥٣٢] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ : حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ سُلَيْمٍ، قَالَ : أَمَلَى عَلَيَّ يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ الْأَيْلِيُّ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الْقَارِيِّ قَالَ : سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا نَزَلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ (يُسْمَعُ) ^(١) عِنْدَهُ دَوِيٌّ ^(٢) كَدَوِيِّ النَّحْلِ، فَمَكَّنْتَا سَاعَةً فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ (و) قَالَ : «اللَّهُمَّ زِدْنَا وَلَا تَنْقُضْنَا، وَأَكْرِمْنَا وَلَا تُهِنَّا (وَلَا تُخْزِنَا)» ^(٣)، وَأَيِّرْنَا وَلَا تُؤَيِّرْ عَلَيْنَا، وَأُزِضْنَا وَأُزِضْ عَلَيْنَا. ثُمَّ قَالَ : «لَقَدْ أَنْزَلَتْ عَلَيَّ عَشْرُ آيَاتٍ مِنْ أَقَامِهِنَّ دَخَلَ الْجَنَّةُ»، ثُمَّ قَرَأَ : ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ ﴿١﴾ الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ﴾ [المؤمنون : ١، ٢] .

* [١٥٣١] [التحفة : خ م د س ق ١١٦٨] • أخرجه البخاري (٣٥٦٥) من طريق يزيد بن

زريع، وأخرجه (١٠٣١)، ومسلم (٧/٨٩٥) من طريق ابن أبي عدي وعبد الأعلى ويحيى بن سعيد، جميعاً عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة .

وانظر ماسياتي برقم (٢٠٠٢) بنفس الإسناد والمتن برقم (٢٠٠٤)، وفيه «سعيد» بدلا من «شعبة» .

(١) في (ط) بالياء والتون في أولها، وفوقها : «معا» .

(٢) دوي : هو ما يظهر من الصوت ويسمع عند شدته وبعده في الهواء . (انظر : حاشية السندي على النسائي) (٢٢٧/١) .

(٣) كذا في الأصول، والضبط من (هـ)، والمشهور في روايات هذا الحديث : «ولاتهننا ولا تحرمننا» أو : «ولاتهننا وأعطنا ولا تحرمننا»، وهذه رواية الأكثر كما أشار البغوي في «شرح السنة» (١٧٨/٥) .

قال أبو عبد الرحمن: هَذَا حَدِيثٌ مُتَكَرِّرٌ، لَا نَعْلَمُ (أَنَّ) أَحَدًا رَوَاهُ غَيْرُ يُونُسَ بْنِ سُلَيْمٍ، وَيُونُسُ بْنُ سُلَيْمٍ لَا نَعْرِفُهُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

٥٦- (بَابُ) كَيْفَ الرَّفْعُ

• [١٥٣٣] أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ بْنُ سُؤَيْدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ص: ٥، عَنْ لَيْثِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ رَبِّوَيْنُ سَعِيدٍ، عَنْ (عَمْرَانَ) ص: ٥ بْنِ أَبِي أَنَسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَافِعٍ (بْنِ الْعَمِيَاءِ) ^(١)، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ الْفَضْلِ بْنِ الْعَبَّاسِ

* [١٥٣٢] [التحفة: ت س ١٠٥٩٣] • أخرجه العقيلي في ترجمة يونس بن سليم من «الضعفاء» (٤/٤٦٠) عن إسحاق بن إبراهيم به.

وأخرجه الترمذي عقب (٣١٧٣)، وأحمد (١/٣٤)، وابن عدي في «الكامل» (٨/٥١٩) من طريق عبد الرزاق، ومن هذا الوجه صحح إسناده الحاكم (١/٧١٧)، (٢/٤٢٥)، وعند الترمذي (٣١٧٣) من وجه آخر عن عبد الرزاق، ولم يذكر فيه يونس بن يزيد، قال: «والأول أصح». اهـ.

وقال الذهبي في «التلخيص» متعقبًا تصحيح الحاكم: «قلت: سئل عبد الرزاق عن شيخه ذا، فقال: أظنه لاشيء». اهـ. ولم يتعقبه في الموضع الأول.

قال البزار: «وهذا الحديث لانعلم يروى عن النبي ﷺ بهذا اللفظ إلا عن عمر عن النبي ﷺ بهذا الإسناد». اهـ.

قال أبو حاتم: «يونس بن سليم لا أعرفه، ولا يعرف هذا الحديث من حديث الزهري». اهـ. «العلل» (٢/٨١)، وهو موافق لقول النسائي.

وذكره ابن حبان في «الثقات» (٩/٢٨٨)، والحديث قال الحافظ ابن كثير رحمته الله في «مسند الفاروق» (٢/٥٩٧): «واختاره الضياء في كتابه ولكن قال النسائي: هذا حديث منكر...». اهـ. إلخ.

قلت: هو في «المختارة» (١/٣٤١، ٣٤٢) (٢٣٤) مع أنه أورد قول النسائي. رحمهم الله جميعًا.

[١٩/ب] ٥

(١) في (هـ): «بن أبي العمياء»، ولفظة: «أبي» مقحمة بين السطور ولم يصحح عليها.

قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الصَّلَاةُ مِثْلِي مِثْلِي (تَشْهَدُ)»^(١) فِي كُلِّ رَكَعَتَيْنِ وَ (تَضْرَعُ)^(٢) وَ (تَخْشَعُ)^(٣) وَ تَمْسُكُنْ وَ (تُقْعِقُ)^(٤) يَدَيْكَ - يَقُولُ: تَرْفَعُهُمَا إِلَى رَبِّكَ مُسْتَقْبِلًا يَنْطُونَهُمَا وَجْهَكَ وَتَقُولُ: يَا رَبِّ يَا رَبِّ فَمَنْ لَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ كَذَا وَكَذَا. يَعْنِي: (خِدَاجُ)^(٥).

قال أبو عبد الرحمن: خَالَفَهُ شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ:

• [١٥٣٤] أَحْبَبْنَا إِسْحَاقَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ (أَنْسٍ) ^{صحة} بْنِ أَبِي أَنْسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَافِعٍ (بْنِ الْعَمِيَاءِ)^(٦)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ الْمُطَّلِبِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الصَّلَاةُ مِثْلِي مِثْلِي وَتَشْهَدُ فِي كُلِّ رَكَعَتَيْنِ وَ (تَبَاسُ)^(٧)»

(١) كذا في (هـ) بالرفع، وصحح على آخرها في (هـ)، (ت)، ووقع في (ط) بالرفع والجزم، وفوقها: «معا».

(٢) كذا في (هـ) بالرفع، ووقع في (ط) بالرفع، والجزم، وفوقها: «معا»، والمعنى: تخضع. انظر: «لسان العرب»، مادة: (ضرع).

(٣) كذا في (هـ) بالرفع، ووقع في (ط) بالرفع، والجزم، وفوقها: «معا». والمعنى: تذلل. انظر: «لسان العرب»، مادة: (خشع).

(٤) كذا في (هـ)، (ت)، ومعناه: ترفع يديك، وفي (ط): «تُقْعِقُ».

(٥) هكذا الضبط في (هـ)، (ت) على الرفع، وفي (ط): «خداج» على النصب بدون ألف، وكأنه صحح عليها، وفي (م)، (ح) عارية عن الضبط. وهذا الحديث قد سبق بنفس الإسناد والمتن برقم (٦٩٩). والمعنى: ناقصة. انظر: «تحفة الأحوذى» (٥٥/٢).

* [١٥٣٣] [التحفة: ت س ١١٠٤٣]

(٦) في (هـ): «بن أبي العمياء»، ولفظة: «أبي» مقحمة بين السطور ولم يصحح عليها.

(٧) كذا ضبطت في (هـ). وتباس: تظهر الاحتياج إلى الله ﷻ. انظر: «لسان العرب»، مادة: بأس.

وَتَمْسِكُنْ وَتُقْنِعُ يَدَيْكَ وَتَقُولُ: اللَّهُمَّ اللَّهُمَّ، فَمَنْ لَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ (فَهُوَ) ^(١)
 (خِذَاجٌ) ^(٢).

(قال أبو عبد الرحمن: ما نَعَلَمُ (أَنَّ) أَحَدًا رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ غَيْرَ اللَّيْثِ
 وَشُعْبَةَ عَلَى اخْتِلَافِهِمَا فِيهِ) ^{لا ر}.

٥٧- (بَابُ) الدُّعَاءِ فِي الْوِثْرِ

• [١٥٣٥] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ،
 عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ أَبِي (الْحَوْرَاءِ) ^(٣) - (قال أبو عبد الرحمن: وَاسْمُهُ: رَبِيعَةُ بْنُ
 شَيْبَانَ) - قَالَ: قَالَ الْحَسَنُ: عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَلِمَاتٍ أَقُولُهُنَّ فِي الْوِثْرِ
 فِي الْقُنُوتِ: «اللَّهُمَّ اهْدِنِي فِيمَنْ هَدَيْتَ، (وَعَافِنِي فِيمَنْ عَافَيْتَ)، وَتَوَلَّنِي
 فِيمَنْ تَوَلَّيْتَ، وَبَارِكْ لِي فِيمَا أَعْطَيْتَ، وَفِنِي شَرِّ مَا قَضَيْتَ، إِنَّكَ تَقْضِي
 وَلَا يُقْضَى عَلَيْكَ، وَإِنَّهُ لَا يَذُلُّ مَنْ وَالَيْتَ، تَبَارَكْتَ رَبَّنَا وَتَعَالَيْتَ».

(١) في (ح)، (ر): «فهي».

(٢) والحديث سبق بنفس الإسناد والمتن برقم (٧٠٠).

* [١٥٣٤] [التحفة: دس ق ١١٢٨٨]

(٣) في (م): «الجوزاء» بالجمع والزاي، وهو خطأ، والتصويب من بقية النسخ، وصحح عليها
 في (ط).

* [١٥٣٥] [التحفة: د ت س ق ٣٤٠٤] [المجتبى: ١٧٦١] • أخرجه أبو داود (١٤٢٥) عن
 قتيبة بن سعيد، وأحمد بن جواس الحنفي، والترمذي (٤٦٤) عن قتيبة - وحده - كلاهما عن
 أبي الأحوص به. وأخرجه ابن ماجه (١١٧٨) من طريق شريك عن أبي إسحاق، وابن الجارود
 (٢٧٣)، والبزار (١٣٣٧) من طريق زهير بن معاوية، عن أبي إسحاق.

• [١٥٣٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَالِمٍ ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ : عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ فِي الْوَتْرِ قَالَ : **«قُلِ : اللَّهُمَّ اهْدِنِي فِيمَنْ هَدَيْتَ ، وَبَارِكْ لِي فِيمَا أَعْطَيْتَ ، وَتَوَلَّنِي فِيمَنْ تَوَلَّيْتَ ، وَفِي سِرِّ مَا قَضَيْتَ ، فَإِنَّكَ تَقْضِي وَلَا يُقْضَى عَلَيْكَ ، وَإِنَّهُ لَا يَدُلُّ مَنْ وَالَيْتَ ، تَبَارَكَ رَبَّنَا وَتَعَالَيْتَ ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى (مُحَمَّدٍ) (١) النَّبِيِّ»** .

= وأخرجه ابن الجارود (٢٧٣) من طريق عبدالرحمن بن زياد - وهو الرصاصي - عن زهير بن معاوية عن أبي إسحاق ، وليس عن أبي الأحوص عن أبي إسحاق .

وقال الترمذي : «حديث حسن لانعرفه إلا من هذا الوجه ، من حديث أبي الحوراء السعدي ، واسمه ربيعة بن شيبان ، ولانعرف عن النبي ﷺ في القنوت في الوتر شيئاً أحسن من هذا» . اهـ .
وقال الحاكم (٢٩٨/٤) على هذا الحديث : «أشهر من أن يذكر إسناده وطرقه» . اهـ .
وأخرجه ابن الجارود (٢٧٢) من طريق يونس بن أبي إسحاق عن بريد ، به .

قال ابن خزيمة في «صحيحه» (١٥١/٢) : «ولست أحفظ خبراً ثابتاً عن النبي ﷺ في القنوت في الوتر» . اهـ . ثم ذكر رواية شعبة ورواية يونس بن أبي إسحاق ورواية أبي إسحاق ، ولم يذكر شعبة القنوت ولا الوتر . ثم قال : «وشعبة أحفظ من عدد مثل يونس بن أبي إسحاق ، وأبو إسحاق لا يُعلم أسمع هذا الخبر من بريد أو دلسه عنه ، اللهم إلا أن يكون - كما يدعي بعض علمائنا - أن كل مارواه يونس عن روى عنه أبوه أبو إسحاق هو مما سمعه يونس مع أبيه ممن روى عنه . ولو ثبت الخبر عن النبي ﷺ أنه أمر بالقنوت في الوتر ، أو قنت في الوتر لم يجوز عندي مخالفة خبر النبي ﷺ ولست أعلمه ثابتاً» . اهـ .

قال البزار : «وهذا الحديث لانعلمه يرويه عن النبي ﷺ إلا الحسن بن علي . . . ولم يقل شعبة : في قنوت الوتر ؛ فلذلك كتبناه» . اهـ . (١٧٧/٤) ، وانظر «أطراف الغرائب» (٣/٤ - ٦) .
(١) ليست في (هـ) ، (ت) ، (ح) ، (ر) ، قال الحافظ في «التلخيص» (٢٤٨/١) بعد عزوه للنسائي : وفي آخره : «وصلى الله على النبي» ، ليس في «السنن» غير هذا ، ولا فيه : «وسلم» ، ولا : «وآله» ، ووهم المحب الطبري في «الأحكام» فعزاه إلى النسائي بلفظ : «وصلى الله على النبي محمد» .

* [١٥٣٦] [التحفة : د ت س ق ٣٤٠٤] [المجتبى : ١٧٦٢] • تفرد به النسائي ، ورواه

= إسماعيل بن إبراهيم عن عمه موسى بن عقبة ، وقال فيه : عن هشام عن عروة عن عائشة عن

٥٨- باب ما يقول في آخر وثره

• [١٥٣٧] أخبرنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَزْبٍ وَهَشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عَمْرٍو الْقَزَائِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي آخِرِ وَثْرِهِ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ، وَبِمَعَاذِكَ مِنْ عِقَابِكَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ، لَا أَحْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَيَّ نَفْسِكَ»^(١).

= الحسن. أخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٣/٣)، والحاكم في «المستدرک» (١٨٨/٣) وقال: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، إلا أن محمد بن جعفر بن أبي كثير قد خالف إسماعيل بن إبراهيم بن عقبة في إسناده». اهـ.

يعني قال فيه: عن أبي إسحاق، عن بريد بن أبي مريم، عن أبي الحوراء، عن الحسن بن علي به، مرفوعاً. وانظر «نصب الراية» (١٢٥/٢)، وما سيأتي برقم (٨٢٤٤).

أما قوله: «وصلى الله على النبي محمد»، قال النووي في «شرح المذهب»: إنها زيادة بسند صحيح أو حسن. اهـ. قال ابن حجر في «التلخيص الحبير» (٢٤٨/١): وليس كذلك فإنه منقطع؛ فإن عبد الله بن علي وهو ابن الحسين بن علي لم يلحق الحسن بن علي، وقد اختلف على موسى بن عقبة في إسناده فروى عنه شيخ ابن وهب هكذا، ورواه محمد بن أبي جعفر بن أبي كثير عن موسى بن عقبة عن أبي إسحاق عن بريد بن أبي مريم بسنده؛ رواه الطبراني والحاكم، ورواه أيضا الحاكم من حديث إسماعيل بن إبراهيم بن عقبة عن عمه موسى بن عقبة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة عن الحسن بن علي قال: علمني رسول الله ﷺ في وتري إذا رفعت رأسي ولم يبق إلا السجود. فقال: اختلف فيه على موسى بن عقبة كما ترى، وتفرد يحيى بن عبد الله بن سالم عنه بقوله: عن عبد الله بن علي، وبزيادة الصلاة فيه. اهـ.

(١) كذا ثبت الحديث في جميع أصولنا من «السنن الكبرى» في كتابي: «الصلاة»، و«النعوت»، وفي «المجتبى» في «الصلاة» فقط، وفات الحافظ المزي في «التحفة» عزوه للصلاة، والذي سيأتي

برقم (٧٩٠٣)، ولم يتعقبه ابن حجر أو ابن العراقي بشيء.

* [١٥٣٧] [التحفة: د ت س ق ١٠٢٠٧] [المجتبى: ١٧٦٣] • أخرجه أبو داود (١٤٢٧) =

٥٩- (بَابُ قَدْرِ السُّجُودِ)^(١)

• [١٥٣٨] أَخْبَرَنَا يُوسُفُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي إِحْدَى عَشْرَةَ رُكْعَةً فِيمَا بَيْنَ أَنْ يُفْرَغَ مِنْ صَلَاةِ الْعِشَاءِ إِلَى الْفَجْرِ بِاللَّيْلِ سِوَى رُكْعَتَيْ الْفَجْرِ، وَيَسْجُدُ قَدْرَ مَا يَقْرَأُ أَحَدُكُمْ خَمْسِينَ آيَةً.

= والترمذي (٣٥٦٦) وابن ماجه (١١٧٩) وأحمد (١/٩٦ ١١٨). قال الترمذي: «حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه من حديث حماد بن سلمة». اهـ.

وقال أبو حاتم: «لا أعلم من روى هذا الحديث غير حماد بن سلمة». اهـ.

وقد اختلف على حماد فرواه عنه مؤمل بن إسماعيل عن هشام بن عمرو عن عبد الله بن الحارث بن نوفل عن علي.

قال أبو حاتم: «إنما هو حماد بن سلمة عن هشام بن عمرو عن عبد الرحمن بن الحارث عن علي». اهـ.

وروي عن إبراهيم بن الحجاج عن حماد بن سلمة عن هشام بن عمرو عن عبد الرحمن بن الحارث عن علي.

قال الدارقطني: «وهو وهم ثم ذكر أن الصحيح رواية من رواه عن حماد عن هشام بن عمرو». اهـ.

وهشام بن عمرو الفزاري اتفق المتقدمون على توثيقه على الرغم من تفرد حماد بن سلمة عنه، وتفرده بحديث لا يعرف له سواه.

وقال الضياء في «المختارة» (٢/٢٥٤): «وقد رواه عبدالله بن أحمد - كما في «المسند» (١/١٥٠) - عن إبراهيم بن الحجاج عن حماد على الصواب، فلعل بعض الرواة عن إبراهيم غلط فيه، والله أعلم». اهـ.

انظر: البخاري في «التاريخ» (٨/١٩٥)، «علل ابن أبي حاتم» (١/١٢٠)، «علل الدارقطني» (٤/١٤-١٥). وسيأتي من وجه آخر عن علي برقم (١٠٨٣٧).
(١) في (هـ)، (ت)، (ح)، (ر): «السجدة».

* [١٥٣٨] [التحفة: س ١٦٥٦٨] [المجتبى: ١٧٦٥] • أخرجه البخاري (٩٩٤، ١١٢٣) من =

٦٠- بَابُ التَّسْبِيحِ بَعْدَ الْفَرَاغِ (مِنَ الْوَتْرِ)

- [١٥٣٩] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ (عَزْرَةَ) ^(١) يُحَدِّثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي زَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُوتِرُ بِـ ﴿سَبِّحْ أَسْمَاءَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ [الأعلى: ١] وَ﴿قُلْ يَتَأَيَّمُوا الْكَافِرُونَ﴾ [الكافرون: ١] وَ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١] فَإِذَا فَرَغَ قَالَ: «سُبْحَانَ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ» ثَلَاثًا.

٦١- بَابُ مَدِّ الصَّوْتِ بِالتَّسْبِيحِ فِي الثَّلَاثَةِ

- [١٥٤٠] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ زُرَّارَةَ، (عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي زَيْدٍ) ^(٢) أَنَّ

= طريق شعيب عن الزهري، وزاد فيه: «قبل أن يرفع رأسه، ويركع ركعتين قبل صلاة الفجر، ثم يضطجع على شقه الأيمن حتى يأتيه المؤذن للصلاة»، وسبق برقم (١٣٤٤) من أوجه عن ابن شهاب.

(١) في (هـ)، (ت): «عروة»، وهو خطأ.

- * [١٥٣٩] [التحفة: ص ٩٦٨٣] [المجتبى: ١٧٥٦] • أخرجه أحمد (٤٠٦/٣) من طريق شعبة، وذكر أبو نعيم في «الحلية» أن شعبة رواه على سبعة أقوال (١٨١/٧) ولم تصح جميعها عن شعبة، بل فيها الثابت عنه، وفيها الواهي، وشعبة ممن يحتمل منه تعدد الأسانيد إلى الحديث الواحد. وقد تابعه على هذه الرواية همام عند أحمد (٤٠٦/٣)، وسعيد بن أبي عروبة وسياتي برقم (١٠٦٨٧). وقد اختلف في إسناد هذا الحديث كما مرّ التعليق عليه برقم (٥٣٢) من طريق سعيد، عن قتادة، والحديث سيأتي بنفس الإسناد والمتن برقم (١٠٦٨٨).
- (٢) في (هـ)، (ت): «عن ابن عبد الرحمن بن أبي زَيْدٍ، عن أبيه»، وصحح علي «ابن» في (هـ)، والمثبت من بقية النسخ وهو موافق لما في «التحفة»، ومكرر حديثنا، والذي يأتي برقم (١٠٦٨٩).

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُوتِرُ بِـ ﴿سَجَّحَ أَسْرَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ [الأعلى : ١] وَ﴿قُلْ يَتَأْتِيهَا
الْكَافِرُونَ﴾ [الكافرون : ١] وَ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص : ١] فَإِذَا سَلَّمَ
قَالَ : «سُبْحَانَ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ» . (ثَلَاثًا) ^(١) ، (وَيَمُدُّهَا) ^(٢) فِي الثَّالِثَةِ .

٦٢- بَابُ رَفْعِ الصَّوْتِ بِالتَّسْبِيحِ فِي الثَّالِثَةِ

• [١٥٤١] أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُونُسَ بْنِ مُحَمَّدِ الْمُؤَدَّبِ (حَرَمِيٌّ) ، قَالَ : حَدَّثَنَا
أَبِي ، قَالَ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ بْنُ حَازِمٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَبِّيَدَا ، يُحَدِّثُ عَنْ (ذَرٍّ) ^(٣) ،
عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبَرْزَى ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُوتِرُ بِـ
﴿سَجَّحَ أَسْرَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ [الأعلى : ١] وَ﴿قُلْ يَتَأْتِيهَا الْكَافِرُونَ﴾ [الكافرون : ١]
وَ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص : ١] فَإِذَا سَلَّمَ قَالَ : «سُبْحَانَ الْمَلِكِ
الْقُدُّوسِ» . ثَلَاثَ مَرَّاتٍ يَمُدُّ صَوْتَهُ فِي الثَّالِثَةِ (وَيَرْفَعُ) ^{صحة هـ} .

(١) فِي (هـ) ، (ت) ، (ح) ، (ر) : «ثَلَاثَ مَرَّاتٍ» ، وَكَذَا فِي مَكْرَرِ الْحَدِيثِ .

(٢) فِي (ح) : «وَيَمُدُّهَا» .

* [١٥٤٠] [التحفة : س ٩٦٨٣] [المجتبى : ١٧٥٧] • أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٤٠٦/٣) عَنْ أَبِي دَاوُدَ ،
وَهِيَ مِنْ أَوْجِهِ الْخِلَافِ عَنْ شَعْبَةَ الَّتِي ذَكَرَهَا أَبُو نَعِيمٍ ، وَقَالَ : حَدِيثُ قَتَادَةَ عَنْ زُرَّارَةَ
مَشْهُورٌ . «الْحَلِيَّةُ» (١٨١/٧) .

وَرَوَاهُ شَبَابَةُ عَنْ شَعْبَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، وَلَكِنْ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حَصِينٍ بِلَفْظٍ : «أُوتِرُ بِـ ﴿سَجَّحَ
أَسْرَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾» أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٢٩٨/٢ - ٢٩٩) ، (٢٦٣/١٤) ، وَانظُرْ مَا سَبَقَ بِرَقْمِ
(٥٣٢) . وَالْحَدِيثُ سَيَأْتِي بِنَفْسِ الْإِسْنَادِ وَالْمَتْنِ بِرَقْمِ (١٠٦٨٩) .

(٣) فِي «التحفة» مِنْ رِوَايَةِ زَيْدٍ ، عَنْ سَعِيدٍ ، لَمْ يَذْكَرْ ذَرًّا ، وَالمُثَبَّتُ مِنْ جَمِيعِ النُّسخِ ، وَ«المجتبى» ،
وَكَذَا هُوَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ مِنَ الْكِتَابِ يَأْتِي بِرَقْمِ (١٠٦٧٦) .

* [١٥٤١] [التحفة : س ٩٦٨٣] [المجتبى : ١٧٦٩] • هَكَذَا رَوَاهُ يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ جَرِيرِ بْنِ

٦٣- باب إباحة الصلاة بين الوتر وبين ركعتي الفجر

• [١٥٤٢] أَخْبَرَنِي عَيْنُ اللَّهِ بْنُ فَصَّالَةَ (بْنِ إِزْرَاهِيمَ) النَّسَائِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، يَعْني: ابْنُ الْمُبَارِكِ (الصُّورِيُّ)، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ، وَهُوَ: ابْنُ سَلَامِ بْنِ أَبِي سَلَامٍ (الْحَبَشِيُّ) ^(١) - (قال أبو عبد الرحمن): (وَأَسْمُ أَبِي سَلَامٍ) ^(٢): مَمْطُورٌ - عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ اللَّيْلِ، فَقَالَتْ: كَانَ (يُصَلِّي) ^(٣) ثَلَاثَ عَشْرَةَ رُكْعَةً، تِسْعَ رُكْعَاتٍ قَائِمًا (يُوتِرُ) ^(٤) فِيهَا، وَرُكْعَتَيْنِ جَالِسًا، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ قَامَ فَرَكَعَ وَسَجَدَ، وَيَفْعَلُ ذَلِكَ بَعْدَ الْوَتْرِ، فَإِذَا سَمِعَ نِدَاءَ الصُّبْحِ قَامَ فَرَكَعَ رُكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ ^(٥).

= حازم، وخالفه أبو عمر الضرير فرواه بهذا الإسناد من مسند أبي بن كعب، أخرجه أحمد (١٢٣/٥).

وخالفها مالك بن مغول فرواه عن زبيد، عن ذر، عن ابن أبيزى مرسلا، وقال النسائي في اليوم والليلة: «أرسله مالك بن مغول». اهـ. والحديث سيأتي بنفس الإسناد والمتن برقم (١٠٦٧٦)، وانظر ما سبق برقم (٥٣٢).

(١) كتب بحاشية (هـ): «قبيلة من العرب».

(٢) في (ر): «واسمه». (٣) زاد بعدها في (م)، (ط): «من الليل».

(٤) في (م): «ويوتر»، والمثبت من بقية النسخ، وكذا هو في «المجتبى».

(٥) زاد في (هـ)، (ت) عقب الحديث: «تم الكتاب السادس، يتلوه السابع».

* [١٥٤٢] [التحفة: م د س ١٧٧٨١] [المجتبى: ١٧٧٢] • أخرجه مسلم (٧٣٨) من طريق معاوية، وأحال بلفظه على حديث هشام عن يحيى ولفظه: «... ثم يوتر ثم يصلي ركعتين وهو جالس فإذا أراد أن يركع قام فركع...». وقد تقدم برقم (٤٩٧) من طريق الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير.

٦٤- بَابُ الْمُحَافَظَةِ عَلَى الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ

• [١٥٤٣] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ ، وَهُوَ : ابْنُ فَارِسٍ بَصْرِيٌّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لَا يَدْعُ أَزْبَعَ رَكَعَاتِ قَبْلِ الظُّهْرِ ، وَرَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ ^(١) .

قال أبو عبد الرحمن : (وهذا) ^(٢) الحديث لم يتابعه أحد على قوله : عن مسروقٍ . خالفة محمد بن جعفرٍ وعامة أصحاب شعبة ^{لار} ^(٣) :

• [١٥٤٤] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ (الْحَكَمِ) ^(٤) ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ ، أَنَّهُ سَمِعَ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَدْعُ أَزْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ ، وَرَكَعَتَيْنِ قَبْلَ (الصُّبْحِ) ^(٥) .

٦٥- بَابُ فَضْلِ رَكَعَتِي الْفَجْرِ

• [١٥٤٥] أَخْبَرَنَا هَارُونُ بْنُ إِسْحَاقَ (الْهَمْدَانِيُّ) ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُهُ ، عَنْ سَعِيدٍ ،

(١) تفرد به النسائي من هذا الوجه ، وانظر ما سبق برقم (٤١٢) .

(٢) في (م) ، (ط) بدون الواو .

(٣) وفي «المجتبى» : «خالفة عامة أصحاب شعبة ممن روى هذا الحديث فلم يذكروا مسروقاً»

* [١٥٤٣] [التحفة : ص ١٧٦٣٣] [المجتبى : ١٧٧٣]

(٤) في (ح) : «عبدالحكم» ، وزيادة : «عبد» خطأ .

(٥) في (ح) ، (ر) : «الفجر» ، وزاد عقب هذا الحديث في «المجتبى» : «قال أبو عبد الرحمن : هذا

الصواب عندنا ، وحديث عثمان بن عمر خطأ ، والله تعالى أعلم» ، وسبق برقم (٤١٢) .

* [١٥٤٤] [التحفة : ص ١٧٥٩٩] [المجتبى : ١٧٧٤]

عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «(رُكْعَتَا) (١) الْفَجْرِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا (وَمَا فِيهَا) (٢)».

٦٦- بَابُ كَيْفِ (رُكْعَتَا) (٣) الْفَجْرِ وَمَتَى تُصَلِّي

• [١٥٤٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (صُدْرَانٌ)، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ (بْنُ الْحَارِثِ)، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ صَفِيَّةَ، عَنْ حَفْصَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي رُكْعَتِي الْفَجْرِ رُكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ (٤).

(قال أبو عبد الرحمن): خَالَفَهُ مَالِكُ (بْنُ أَنَسٍ):

• [١٥٤٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ مَالِكِ قَالَ: (حَدَّثَنِي) (٥) نَافِعٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ حَفْصَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ أَخْبَرَتْهُ، أَنَّ

(١) في (م)، (ط)، (ح)، (ر): «ركعتي»، لكن في (ط)، (ح) رسم آخرها ياء غير منقوطة، وصحح فوقها في (ط)، والمثبت من (هـ)، (ت) وموافق لما في «المجتبى»، وحاشية (ط)، وفوقها في حاشية (ط): «ح».

(٢) في (م)، (ط)، (هـ)، (ت): «جميعا»، والمثبت من (ح)، (ر)، وهو موافق لما في «المجتبى»، وهذا الحديث قد سبق برقم (٥٤٣) من وجه آخر عن قتادة.

* [١٥٤٥] [التحفة: م ت س ١٦١٠٦] [المجتبى: ١٧٧٥]

(٣) في (م)، (ط)، (ح)، (ر): «ركعتي»، لكن في (ح) رسمت الياء بآخرها غير منقوطة، والمثبت من (هـ)، (ت)، وموافق لما في «المجتبى».

(٤) تفرد به النسائي من هذا الوجه عن عبد الحميد بن جعفر.

* [١٥٤٦] [التحفة: س ١٥٨١٩] [المجتبى: ١٧٨١]

(٥) في (ر): «حدث».

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا سَكَتَ الْمُؤَذِّنُ لِأَذَانِ الصُّبْحِ وَ (بَدَأَ) ^(١) الصُّبْحِ ، صَلَّى رُكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ تُقَامَ الصَّلَاةُ .

٦٧- بَابُ الإِضْطِجَاعِ بَعْدَ رُكْعَتَيْ الْفَجْرِ عَلَى الشَّقِّ الْأَيْمَنِ

• [١٥٤٨] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ مَنْصُورٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيَّاشٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا (شُعَيْبٌ) ^(٢) ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَكَتَ الْمُؤَذِّنُ بِالْأُولَى مِنْ (صَلَاةٍ) ^(٣) الْفَجْرِ قَامَ فَزَكَعَ رُكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الْفَجْرِ بَعْدَ أَنْ (يَتَّبِعَنَّ) ^(٤) الْفَجْرَ ، ثُمَّ يَضْطَجِعُ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ .

(١) في (م) : «وندا» ، وفي (ط) : «ونداء» ، وكتب في حاشيتها : «وبدأ» . والمثبت من (هـ) ،

(ت) ، (ح) ، (ر) ، وصحح عليها في (هـ) ، (ت) ، وهو موافق لما في «المجتبى» .

* [١٥٤٧] [التحفة : خ م ت م ق ١٥٨٠١] [المجتبى : ١٧٨٩] • أخرجه البخاري (٦١٨) ،

ومسلم (٧٢٣) وغيرهما من طرق عن مالك ، إلا أنه وقع عند البخاري : «كان إذا اعتكف المؤذن

للصبح ... الحديث ، ورجح الحافظ أن لفظ «اعتكف» محرف من لفظ «سكت» .

وأخرجه البخاري (١١٧٣ ، ١١٨١) ، ومسلم (٧٢٣) من طرق أخرى عن نافع ، وسيأتي

برقم (١٦٩٦) من وجه آخر عنه .

(٢) في (م) : «شعبة» ، وهو خطأ ، والتصويب من بقية النسخ ، وهو الموافق لما في «المجتبى» .

(٣) في (م) : «أذان» ، والمثبت من بقية النسخ ، وكذا هو في «المجتبى» .

(٤) بعده في (ح) : «له» ، وانظر «المجتبى» .

* [١٥٤٨] [التحفة : خ م س ١٦٤٦٥] [المجتبى : ١٧٧٨] • أخرجه البخاري (٦٢٦) من طريق

شعيب ، وزاد في آخره : «حتى يأتيه المؤذن للإقامة» ، وقد تقدم برقم (٥٠٢) (٥٣٠)

(١٥١١) (١٥١٢) من طريق مالك وزاد «صلاة الليل إحدى عشرة ركعة» .

٦٨- بَابُ الْقُعُودِ بَعْدَ الْإِضْطِجَاعِ

- [١٥٤٩] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُمَانَ بْنِ حَكِيمٍ (الأودي)، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ (صَلْتِ) ^(١) كُوفِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو كُدَيْتَةَ ، عَنْ سَهِيلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَضْطَجِعُ بَعْدَ رَكَعَتَيْ (الْفَجْرِ) ^(٢) عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ ، ثُمَّ يَجْلِسُ .

(قال أبو عبد الرحمن : اسم أبي كُدَيْتَةَ يَحْيَى بْنُ الْمُهَلَّبِ (كُوفِيٍّ) .

٦٩- (بَابٌ مِّنْ كَانَتْ) ^(٣) لَهُ صَلَاةٌ بِأَيْلٍ فَعَلَبَهُ نَوْمٌ عَلَيْهَا

- [١٥٥٠] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّدِ ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ رَجُلٍ - عِنْدَهُ رِضًا - أَخْبَرَهُ ، أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

(١) صحح على آخرها في (ط)، وعلى أولها في (هـ)، (ت).

(٢) في (ح)، (ر) : «الصبح»، وضرب عليها في (ر).

* [١٥٤٩] [التحفة : س ١٢٧٩٩] • أخرجه ابن ماجه (١١٩٩) من طريق شعبة عن سهيل به

مرفوعاً بلفظ : «كان رسول الله ﷺ إذا صلى ركعتي الفجر اضطجع» ولم يذكر الجلوس .

وأخشى ألا يكون محفوظاً عن شعبة بهذا الإسناد، فإن شيخ ابن ماجه - عمر بن هشام

النسوي - لم يوثقه معتبر فيما نعلم .

وقد رواه عبيد بن سعيد - شيخ ابن أبي شيبة - (٧٦/٩) عن شعبة عن أبي مؤمل عن الزهري ،

عن عروة ، عن عائشة به بزيادة : «ووضع يده اليمنى تحت خده اليمنى» .

ورواه البيهقي (٤٥/٣) من طريق سلم بن إبراهيم الوراق عن شعبة ، عن موسى بن

أبي عائشة ، عن رجل ، عن سعيد بن جبیر ، عن ابن عباس مرفوعاً .

وقال : «رواه غيره عن شعبة عن موسى ، عن سعيد ، عن النبي ﷺ» .

والوراق تكلم فيه ابن معين ، وروى الصغاني عنه تكذيبه .

(٣) في (ح) : «كان» .

قَالَ: «مَا مِنْ أَمْرٍ تَكُونُ لَهُ صَلَاةٌ بِئَلِي (يَعْلِيهِ)»^(١) عَلَيْهَا نَوْمٌ إِلَّا كُتِبَ لَهُ أَجْرُ صَلَاتِهِ، وَكَانَ نَوْمُهُ صَدَقَةً عَلَيْهِ.

ذِكْرُ اسْمِ الرَّجُلِ الرَّضَا

- [١٥٥١] أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، (وَهُوَ: ابْنُ أَبِي) ^{لا: طه} دَاوُدَ - وَكَانَ يُقَالُ لَهُ: بَوْمَةٌ لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ، وَأَبُوهُ لَيْسَ بِثِقَةٍ وَلَا مَأْمُونٍ - قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الرَّازِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ فَاتَتْهُ صَلَاةٌ صَلَّاهَا مِنَ اللَّيْلِ فَنَامَ عَنْهَا كَانَ ذَلِكَ صَدَقَةً تَصَدَّقَ اللَّهُ عَلَيْهِ، وَكُتِبَ لَهُ أَجْرُ صَلَاتِهِ».

(١) في (ح): «فيغلبه».

* [١٥٥٠] [التحفة: دس ١٦٠٠٧] [المجتبى: ١٨٠٠] • أخرجه أبو داود (١٣١٤)، وأحمد (١٨٠/٦) من طريق مالك به.

وقد اختلف فيه علي مالك، فرواه أصحاب «الموطأ» منهم القعني ومعن بن عيسى والماجشون وغيرهم كما هنا.

ورواه محمد بن عون بن أبي عون عنه عن ابن المنكدر عن سعيد بن جبيرة مرسلًا.

ورواه عثمان بن عمر، ومحمد بن القاسم عنه عن ابن المنكدر، عن سعيد عن عائشة، ولم يذكر بينها أحدًا، وكذا رواه أبو أويس وورقاء. حكى ذلك كله الدارقطني في «العلل» (٣٢٨/١٤)، وقال: «والصحيح ما قاله مالك في «الموطأ» عن ابن المنكدر، عن سعيد بن جبيرة، عن رجل عنده رضا، عن عائشة». اهـ. وشيخ سعيد بن جبيرة جاء مسمًى كما سيأتي في تاليه، لكن رجح الدارقطني ما جاء في رواية مالك كما سبق.

* [١٥٥١] [التحفة: دس ١٦٠٠٧] [المجتبى: ١٨٠١] • تفرد به النسائي من هذا الوجه، وهو =

٧٠- بَابُ مَنْ نَوَى أَنْ يُصَلِّيَ مِنَ اللَّيْلِ فَعَلَبَتْهُ عَيْنُهُ

• [١٥٥٢] أَخْبَرَنِي هَارُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ : حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ ، عَنْ زَائِدَةَ ، عَنْ سُلَيْمَانَ ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ ، عَنْ عَبْدِ بْنِ أَبِي لُبَابَةَ ، عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ - يَتَلَعُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ - قَالَ : «مَنْ أَتَى فِرَاشَهُ وَهُوَ يَتَوَى أَنْ يَقُومَ ؛ يُصَلِّيَ مِنَ اللَّيْلِ ، فَعَلَبَتْهُ (عَيْنُهُ)»^(١) حَتَّى يُضَيِّحَ كُتُبَ لَهُ مَا نَوَى ، وَكَانَ نَوْمُهُ صَدَقَةً عَلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ .

(قال أبو عبد الرحمن^ح) : خَالَفَهُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ ، وَسُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ :

= عند ابن المبارك في «الزهد» (١٢٣٨)، والطبراني في «الأوسط» (١٩٦/٦) من طريق أبي جعفر الرازي .

قال الطبراني: «لم يرو هذا الحديث عن محمد بن المنكدر، عن سعيد بن جبير، عن الأسود بن يزيد، عن عائشة، إلا أبو جعفر الرازي». اهـ.

قال الدارقطني: «واختلف عنه، فرواه عبد الرحمن الدشتكي ووكيع وأبو أحمد الزبيري، عنه، عن محمد بن المنكدر، عن سعيد بن جبير، عن عائشة، ورواه محمد بن سليمان بن أبي داود عنه... فذكر كما هنا. اهـ. انظر «العلل» (٣٢٨/١٤، ٣٢٩) بتصرف.

(١) في (ر): «عيناه»، وكذا هي في «المجتبى».

* [١٥٥٢] [التحفة: س ق ١٠٩٣٧] [المجتبى: ١٨٠٣] • أخرجه ابن ماجه (١٣٤٤) عن

هارون بن عبد الله الجمال. قال ابن خزيمة: «هذا خبر لا أعلم أحدًا أسنده غير حسين بن علي عن زائدة». اهـ. والوهوم منه، فقد رواه الحاكم (٣١١/١) من طريق معاوية بن عمرو عن زائدة به موقوفًا على أبي الدرداء، وهو أصح؛ فإن لحسين أو هاتما على زائدة وغيره، والله أعلم.

وقد اختلف الرواة في إسناد هذا الخبر، ثم ساق الخلاف، فرواه من طريق جرير عن الأعمش بسنده، وقال فيه: عن زربن حبيش عن أبي الدرداء موقوفًا، ولم يذكر سويد بن غفلة، وقال:

«وهذا التخليط من عبدة بن أبي لبابة، قال مرة: عن زر، وقال مرة: عن سويد بن غفلة» ثم

ساق باقي هذا الاختلاف، وقال: «والله أعلم بالمحفوظ من هذه الأسانيد». اهـ.

• [١٥٥٣] أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ سُؤَيْدَ بْنَ عَفْلَةَ. وَأَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ (بْنُ نَصْرٍ)، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ ابْنِ أَبِي لُبَابَةَ، عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ عَفْلَةَ، عَنْ أَبِي دَرَّ (و) ^(١) عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ. (مَوْقُوفٌ) ^(٢).

٧١- بَابٌ مِنْ نَامٍ عَنْ صَلَاتِهِ أَوْ مَنَعَهُ (مِنْهَا) ^(٣) (وَجَعَهُ) ^(٤)

• [١٥٥٤] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا لَمْ يُصَلِّ مِنَ اللَّيْلِ، مَنَعَهُ مِنْ ذَلِكَ نَوْمٌ غَلَبَتْهُ (عَيْنُهُ) ^(٥) أَوْ وَجَعَ صَلَّى مِنَ النَّهَارِ (ثِنْتِي) ^(٦) عَشْرَةَ رُكْعَةً.

= وصححه الحاكم في «المستدرک» (١/٤٥٥)، وقال الدارقطني في «العلل» (٦/٢٠٧):

وقفه ابن عيينة عن عبدة ولم يرفعه، والمحفوظ الموقوف . اهـ .

وحديث الثوري، وابن عيينة التالي أخرجه عبدالرزاق (٢/٥٠٠)، وابن خزيمة (١١٧٤) من طريق الثوري، وعنده (١١٧٥) من طريق ابن عيينة .

(١) المثبت من (ر)، وهو موافق لما في «المجتبى»، و«التحفة» وفي بقية النسخ: «أو» وصحح عليها في (هـ)، (ت) .

(٢) في (هـ)، (ت): «موقوفاً» .

* [١٥٥٣] [المجتبى: ١٨٠٤]

(٣) في (م)، (ط): «منه»، والمثبت من (هـ)، (ت)، (ح)، (ر) .

(٤) في (ح)، (ر): «وجع» .

(٥) في (م)، (ط): «عينيه»، وفوقها في (ط): «كذا»، وكتب في حاشيتها: «صوابه عيناه»، والمثبت من (هـ)، (ت)، (ح)، (ر) .

(٦) في (ر): «ثنتا» .

* [١٥٥٤] [التحفة: م ت س ١٦١٠٥] [المجتبى: ١٨٠٥] • أخرجه مسلم (٧٤٦)، والترمذي

(٤٤٥) من طريق أبي عوانة .

٧٢- بَابٌ مِّنْ نَّامٍ عَن حَزْبِهِ^(١) أَوْ عَن شَيْءٍ مِنْهُ

- [١٥٥٥] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو صَفْوَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، أَنَّ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ وَعُبَيْدَ اللَّهِ أَخْبَرَاهُ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَبْدِ الْقَارِيِّ^ل قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ نَامَ عَن حَزْبِهِ أَوْ عَن شَيْءٍ مِنْهُ فَقَرَأَهُ فِيمَا بَيْنَ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَصَلَاةِ الظُّهْرِ كُتِبَ لَهُ كَأَنَّمَا قَرَأَهُ مِنَ اللَّيْلِ».

(قال أبو عبد الرحمن): وَقَفَّه عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ:

- [١٥٥٦] أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ (عَنْ يُونُسَ)^{لاطمة}، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، أَنَّ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ وَعُبَيْدَ اللَّهِ، أَخْبَرَاهُ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ (عَبْدِ)^(٢)

= قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح». اهـ. وصححه أيضًا ابن خزيمة (١١٦٩) (١١٧٠)، وابن حبان (٢٥٥٢)، وقد سبق برقم (٥٠٩) من وجه آخر عن قتادة. (١) حزيه: ورده من العبادة. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: حزب).

* [١٥٥٥] [التحفة: م د ت س ق ١٠٥٩٢] [المجتبى: ١٨٠٦] • أخرجه أبو داود (١٣١٣)، والترمذي (٥٨١) عن قتيبة، عن أبي صفوان به.

وتابعه عبد الله بن وهب عند مسلم (٧٤٧)، وابن ماجه (١٣٤٣)، والليث عند الدارمي (١٤٧٧) جميعًا عن يونس بن يزيد بهذا الإسناد مرفوعًا.

قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح». اهـ. وصححه أيضًا ابن خزيمة (١١٧١)، وابن حبان (٢٦٤٣)، والبخاري في «مسنده» (٤٢٩/١).

وقد رواه ابن المبارك عن يونس فأوقفه وخالف فيه من تقدم ذكرهم، وسيشرح النسائي مزيدًا من الخلاف فيه على الزهري.

(٢) صحح عقبها في (ط)، ووقع في (ر): «عبد الله».

قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ: مَنْ نَامَ عَنْ (حِزْبِهِ)^(١)، أَوْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ، فَقَرَأَهُ فِيمَا بَيْنَ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَصَلَاةِ الظُّهْرِ كُتِبَ لَهُ كَأَنَّمَا قَرَأَهُ مِنَ اللَّيْلِ.

(قال أبو عبد الرحمن^ح): خَالَفَهُ مَعْمَرٌ؛ فَرَوَاهُ عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ:

• [١٥٥٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ (النَّيْسَابُورِيُّ، قَالَ^{لار}): حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الْقَارِيِّ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ: مَنْ نَامَ عَنْ (حِزْبِهِ)^(٢) - أَوْ قَالَ: (حِزْبِهِ)^(٣) - مِنَ اللَّيْلِ، فَقَرَأَهُ فِيمَا بَيْنَ صَلَاةِ الصُّبْحِ إِلَى صَلَاةِ الظُّهْرِ فَكَأَنَّمَا قَرَأَهُ مِنَ اللَّيْلِ.

(قال أبو عبد الرحمن^ح): رَوَاهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ هُزْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الْقَارِيِّ، (عَنْ عُمَرَ) قَوْلُهُ^{لار}:

• [١٥٥٨] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنِ الْأَعْرَجِ،

(١) في (م)، (ط): «جزئته»، وصحح عليها في (ط)، والمثبت من (هـ)، (ت)، (ح)، (ر)، وهو موافق لما في «المجتبى»، وحاشيتي (م)، (ط)، وصحح عليه فيها.

* [١٥٥٦] • أخرجه ابن المبارك في «الزهد» (١٢٤٧) عن يونس، وتابعه على الوقف معمر عند عبد الرزاق (٣/٥٠) ولكن قال في إسناده: عن الزهري عن عروة عن عبد القاري (كذا في المطبوعة، والصواب: عبد الرحمن بن عبد القاري)، وعنه النسائي في التالي على الصواب. وقد أشار النسائي إلى هذه المخالفة.

قال الدارقطني: «ورواه عبد الرحمن الأعرج وأبو سلمة بن عبد الرحمن، عن عبد الرحمن بن عبد، عن عمر قوله غير مرفوع... والأشبه بالصواب الوقف». اهـ. «العلل» (٢/١٧٩).

(٢) صحح عليها في (هـ)، (ت)، ووقع في (ح)، (ر): «حزبه»، وكذا هو في «المجتبى».

(٣) في (ح)، (ر): «جزئته»، وهو موافق لما في «المجتبى».

* [١٥٥٧] [المجتبى: ١٨٠٧]

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الْقَارِيِّ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ: مَنْ فَاتَهُ حِرْبُهُ مِنَ اللَّيْلِ فَقَرَأَهُ حِينَ تَزُولُ الشَّمْسُ إِلَى صَلَاةِ الظُّهْرِ فَإِنَّهُ لَمْ يَفْتَهُ، أَوْ كَأَنَّهُ أَدْرَكَهُ.

(قال أبو عبد الرحمن^١): وَرَوَاهُ حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عُمَرَ مَوْقُوفًا:

• [١٥٥٩] أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ عُمَرَ قَالَ: مَنْ فَاتَهُ وَرَدُّهُ مِنَ اللَّيْلِ فَلْيَقْرَأْ بِهِ فِي (صَلَاةِ)^(١) قَبْلَ الظُّهْرِ؛ فَإِنَّهَا تَعْدِلُ صَلَاةَ اللَّيْلِ.

٧٣- بَابُ ثَوَابِ مَنْ ثَابَرَ عَلَى (اثْنَتَيْ)^(٢) عَشْرَةَ رَكْعَةً فِي الْيَوْمِ

وَاللَّيْلَةِ وَذَكَرَ اخْتِلَافَ الْأَقَاظِ النَّاقِلِينَ (عَنْ عَطَاءٍ لِلْخَبَرِ) فِي ذَلِكَ

• [١٥٦٠] أَخْبَرَنَا حُسَيْنُ بْنُ مَنْصُورِ بْنِ جَعْفَرِ النَّيْسَابُورِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعِيرَةُ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ ثَابَرَ عَلَى (ثْنَتَيْ)^(٣) عَشْرَةَ رَكْعَةً فِي الْيَوْمِ

* [١٥٥٨] [المجتبى: ١٨٠٨] • أخرجه مالك في «الموطأ» (٤٧٠)، ومن طريقه البيهقي في «السنن» (٤٨٤/٢).

(١) كذا في النسخ سوى (ر)، وهو موافق لما في «المجتبى»، وصحح عليها في (م)، (ط)، وكتب في حاشيتها: «صلاته»، وفوقها: «ت»، وكذا وقع في (ر): «صلاته».

* [١٥٥٩] [المجتبى: ١٨٠٩] • أخرجه ابن المبارك في «الزهد» (١٢٤٩) عن شعبة، وتابعه عليه مسعر عند ابن أبي شيبة (٧٠/٢ - ٧١).

(٢) في (ح): «ثنتي».

(٣) في (هـ)، (ت): «اثنتي»، وهو موافق لما في «المجتبى».

وَاللَّيْلَةَ^(١) دَخَلَ الْجَنَّةَ : أَرَبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَهَا ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ ، وَرَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الصُّبْحِ .

قال أبو عبد الرحمن : هَذَا خَطَأً ، وَلَعَلَّهُ أَرَادَ عُنْبَسَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ فَصَحَّفَهُ .

• [١٥٦١] أَخْبَرَنِي إِبرَاهِيمُ بْنُ الْحَسَنِ (الْمِقْسَمِيُّ) قَالَ : حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ ، قَالَ : قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : قُلْتُ لِعَطَاءٍ : بَلَّغْنِي أَلَّا تَزُكُّعُ قَبْلَ الْجُمُعَةِ اثْنَيْ عَشْرَةَ

(١) في (ح) : «والليل» .

* [١٥٦٠] [التحفة : ت س ق ١٧٣٩٣] [المجتبى : ١٨١٠] • أخرجه الترمذي (٤١٤) ، وابن

ماجه (١١٤٠) من طريق إسحاق بن سليمان الرازي .

قال الترمذي : «حديث عائشة حديث غريب من هذا الوجه ، ومغيرة بن زياد قد تكلم فيه بعض أهل العلم من قبل حفظه» . اهـ .

وقد أورد هذا الحديث العقيلي في «الضعفاء» (٤/١٧٥) ، وابن عدي في «الكامل» (٦/٣٥٤) من جملة ما أنكر على المغيرة بن زياد من أحاديث .

والحديث يرويه عطاء بن أبي رباح عن عنيسة واختلف عليه فقد رواه محمد بن سعيد الطائفي فأدخل بين عطاء وعنيسة يعلى بن أمية كما سيأتي في الرواية التالية وخالفه خالد بن يزيد وابن لهيعة فروياه عن عطاء عن عنيسة عن أم حبيبة لم يذكر فيه «يعلى بن أمية» حكى ذلك الدارقطني في «العلل» (١٥/٢٧٦) .

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٣/٢٣٤) من طريق الطائفي عن عطاء قال حدثني صفوان بن يعلى بن أمية فذكره .

وخالفهم أبو يونس القشيري فرواه عن عطاء عن شهر بن حوشب عن أم حبيبة . وقال الدارقطني : «اختلف فيه على عطاء ، فرواه المغيرة بن زياد الموصلي عن عطاء عن عائشة ، والمحفوظ : عن عطاء ، عن عنيسة بن أبي سفيان ، عن أم حبيبة» . اهـ . «العلل» (١٤/٣٨٨) . وقال المزي في «التحفة» : «المحفوظ في هذا الحديث : عنيسة بن أبي سفيان ، عن أم حبيبة» ، وسيأتي برقم (١٥٧٧) من وجه آخر عن إسحاق بن سليمان ، وانظر ما سبق برقم (٥٧٢) ، (٥٧٣) .

رُكْعَةً، (بَلَّغَكَ) ^(١) فِي ذَلِكَ (خَبَرْتُ) ^(٢)؟ فَقَالَ: (أَخْبَرْتُ) ^(٣) أُمَّ حَبِيبَةَ عَنبَسَةَ بِنْتُ أَبِي سُفْيَانَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ رَكَعَ اثْنَيْ عَشْرَةَ رُكْعَةً فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ سَوَّى الْمَكْتُوبَةَ، بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ».

• [١٥٦٢] (أَخْبَرَنِي) ^(٤) أَيُّوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ (الْوَزَانُ) قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَمَّرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدٌ، وَهُوَ: ابْنُ (حِبَّانَ) ^(٥)، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ عَنبَسَةَ بِنْتُ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ صَلَّى فِي يَوْمٍ اثْنَيْ عَشْرَةَ رُكْعَةً بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ».

قال لنا أبو عبد الرحمن: عطاء بن أبي رباح لم يسمعه من عنبسة.

- (١) في (هـ)، (ت): «أبلغك»، وفي «المجتبى»: «ما بلغك».
- (٢) ليست في (هـ)، (ت)، (ر)، وكذا في «المجتبى»، وكتب بحاشية (هـ): «شيء»، وصح بجانبها، وضرب مكانها في (ر).
- (٣) صحح على أولها في (ط)، وكتب بحاشية (م)، (ط): «خبرت»، وفوقها: «ع» في (ط).
- * [١٥٦١] [التحفة: س ١٥٨٥٩] [المجتبى: ١٨١٣] • تفرد به النسائي من هذا الوجه، وهو حديث قد اختلف في إسناده اختلافاً كثيراً، شرح ذلك النسائي فيما يأتي.
- قال الدارقطني: «رواه ابن جريج عن عطاء واختلف عنه، فرواه الحجاج عن ابن جريج عن عطاء قال: أخبرت أم حبيبة».
- وقال علي بن عاصم، عن ابن جريج، عن عطاء، عن عنبسة، عن أم حبيبة. اهـ. من «العلل» (٢٧٦/١٥)، وقد تابع الحجاج على إسناده معقل، وانظر ما سبق برقم (٥٧٢)، (٥٧٣).
- (٤) زاد قبلها في (م)، (ط): «قال لنا أبو عبد الرحمن»، وضرب عليها في (ط).
- (٥) ضبطت في (ط)، (هـ) بكسر الحاء، وصحح عليها في (ط)، ووقع في (ح): «حُبَاب»، وفي (ر): «حِيَان»، وكلاهما خطأ، والمثبت موافق لما في «المجتبى».
- * [١٥٦٢] [التحفة: س ١٥٨٥٩] [المجتبى: ١٨١٤] • تفرد به النسائي، وقد أخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٣٧/٢٣) عن أيوب بن محمد الوزان.

=

• [١٥٦٣] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ^(١)، قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدِ الطَّائِفِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ قَالَ: (دَخَلْتُ)^(٢) الطَّائِفَ^(٣) فَدَخَلْتُ عَلَى عُبَيْسَةَ بِنِ أَبِي سُفْيَانَ وَهُوَ بِالْمَوْتِ، فَرَأَيْتُ مِنْهُ جَزَعًا فَقُلْتُ (لَهُ): إِنَّكَ إِلَى خَيْرٍ. فَقَالَ: أَخْبَرْتَنِي أُخْتِي أُمُّ حَبِيبَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ صَلَّى لِي عَشْرَةَ رَكْعَةً بِالنَّهَارِ أَوْ بِاللَّيْلِ (بَنِي لَهُ بَيْتٌ)^(٤) فِي الْجَنَّةِ»^(٥).

(قال أبو عبد الرحمن): خَالَفَهُمْ أَبُو يُونُسَ الْقُشَيْرِيُّ:

• [١٥٦٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمِ بْنِ نَعِيمٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا حِبَّانُ وَمُحَمَّدُ بْنُ مَكِّيٍّ، قَالَا: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ أَبِي يُونُسَ الْقُشَيْرِيِّ، عَنْ ابْنِ

وقد خالف زيد بن حبان في هذا الإسناد حجاج الأعور، وهو من أثبت الناس في ابن جريج، وزيد هذا ضعفه غير واحد، وتغير بأخرة.

وقد أعله النسائي بالانقطاع بين عطاء وعنسة، وبين ذلك في الطريق الآتية.

لكن أخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٣٧/٢٣) وفيه التصريح بالسماع، وفي إسناده ابن لهيعة، والمقداد بن داود أيضاً.

(١) في (م)، (ط)، (هـ)، (ت): «نافع»، وصحح على آخرها في (ط)، ووقع في (ح)، (ر)، وحاشيتي (م)، (ط): «رافع»، وصحح بجانبها في (ط)، وهو الصواب، انظر: «التحفة»، و«المجتبى»، و«تهذيب الكمال» (١٩٢/٢٥)، ومكرر الحديث.

(٢) في (ح)، (ر): «قدمت»، وكذا هي في «المجتبى»، ومكرر الحديث.

(٣) الطائف: هو وادي وَّجٍّ، وهو بلاد ثقيف بينها وبين مكة اثنا عشر فرسخاً. (انظر: معجم البلدان) (٩/٤).

(٤) في (ر): «بني له بيتاً».

(٥) سبق بنفس الإسناد والمتن برقم (٥٧٣).

* [١٥٦٣] [التحفة: س ١٥٨٦٥] [المجتبى: ١٨١٥]

أبي رباح، عن شهر بن حوشب، عن أم حبيبة بنت أبي سفيان قالت: من صلى (اثنتي) ^(١) عشرة ركعة في يوم؛ فصلّى قبل الظهر بتّى الله له بيتاً في الجنة.

ذكر الاختلاف على أبي إسحاق

• [١٥٦٥] أخبرني الربيع بن سليمان بن داود الجيزي قال: حدثنا أبو الأسود، قال: حدثني بكر بن مضر، عن ابن عجلان، عن أبي إسحاق الهمداني، عن عمرو بن أوس، عن عبسة بن أبي سفيان، عن أم حبيبة، أن رسول الله ﷺ قال: «(ثنتا) ^{صحت} عشرة ركعة من صلاه (بني له بيت) ^(٢) في الجنة: أربع ركعات قبل الظهر، (وركعتين) ^(٣) بعد الظهر، (وركعتين) ^(٣) قبل العصر، (وركعتين) ^(٣) بعد المغرب، (وركعتين) ^(٣) قبل (صلاة) ^(٤) الصبح».

(قال أبو عبد الرحمن): خالمة زهير؛ فرواه عن أبي إسحاق، عن المسيب بن رافع، (عن عبسة أخي أم حبيبة)، ولم يرفع الحديث:

(١) في (ر): «اثني»، وفي «المجتبى»: «ثنتي».

* [١٥٦٤] [المجتبى: ١٨١٦] • تفرد به النسائي، وقد ذكر الدارقطني أنه اختلف فيه أيضاً على شهر بن حوشب، فرواه سلم بن زرير عن خالد الربيعي، عن شهر بن حوشب، عن عبسة، عن أم حبيبة، وخالفه عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي الحسين، وعبد الحميد بن بهرام روياه عن شهر بن حوشب، عن عمرو بن أوس، عن أم حبيبة «العلل» (٢٧٨/١٥)، وفاته ذكر رواية أبي يونس القشيري هذه.

(٢) في (ح): «بتّى الله له بيتا»، وكذا هي في «المجتبى»، وفي (ر): «بني له بيتا».

(٣) في (هـ)، (ت): «وركعتان».

(٤) صحح عليها في (هـ)، (ت)، وليست هذه اللفظة في (ح).

* [١٥٦٥] [التحفة: م د س ١٥٨٦٠] [المجتبى: ١٨١٧] • تفرد به النسائي، وأخرجه الطبراني =

• [١٥٦٦] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، عَنْ زُهَيْرٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ الْمُسَيَّبِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ عُنْبَسَةَ - أَخِي أُمِّ حَبِيبَةَ - عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ قَالَتْ: مَنْ صَلَّى فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ (ثِنْتِي) ^(١) عَشْرَةَ رُكْعَةً سِوَى الْمَكْتُوبَةِ (بُنِي لَهُ بَيْتٌ) ^(٢) فِي الْجَنَّةِ: (أَرْبَعًا) ^(٣) قَبْلَ الظُّهْرِ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَهَا، وَثِنْتَيْنِ قَبْلَ العَصْرِ، وَثِنْتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ، وَثِنْتَيْنِ قَبْلَ الفَجْرِ.

= في «الكبير» (٢٣/٢٣٠) من طريق أبي الأسود النضريين عبد الجبار به، وتابع بكر بن مضر عليه الليث عند ابن خزيمة (١١٨٨)، وابن حبان (٢٤٥٢) ومحمد بن أبي قدامة عند الطبراني في «الأوسط» (٢/٢٥٩)، وخالفهم إسماعيل بن عياش في «الأوسط» أيضًا (٨/١) فرواه عن ابن عجلان، عن أبي إسحاق، عن أوسط البجلي، عن عنبسة به.

قال الطبراني: «لم يرو هذا الحديث عن ابن عجلان عن أبي إسحاق عن أوسط البجلي إلا إسماعيل بن عياش، ورواه الليث بن سعد عن محمد بن عجلان عن أبي إسحاق عن عمرو بن أوس عن عنبسة». اهـ.

وتابع أبا إسحاق عليه أيضًا النعمان بن سالم عند مسلم (٧٢٨)، وأبي داود (١٢٥٠) وكذلك النسائي - كما في «تحفة الأشراف» فقد عزاه للنسائي في «الصلاة» عن حميد بن مسعدة، عن بشر بن المفضل، عن داود بن أبي هند، عن النعمان بن سالم، عن عمرو بن أوس به - وغيرهما. وسبق من طريق شعبة عن النعمان برقم (٥٧٢).

(١) في (ر): «اثنتي». (٢) في (ر): «بني له بيتا».

(٣) في (م)، (ط): «أربع ركعات»، وضبطت في (ط) بالرفع، والمثبت من بقية النسخ، وهو موافق لما في «المجتبى».

* [١٥٦٦] [المجتبى: ١٨١٩] • تفرد به النسائي من طريق زهير، وتابعه عليه سفيان الثوري - من طريق مؤمل عنه - عند الترمذي (٤١٥) لكنه رفعه وقال: «وحدث عنبسة عن أم حبيبة في هذا الباب حديث حسن صحيح». اهـ.

وتابعه أيضًا إسرائيل، وسهيل بن أبي صالح من طريق فليح بن سليمان عنه، واختلف عليه أيضًا كما يأتي.

ذِكْرُ الْإِخْتِلَافِ عَلَى إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ (فِيهِ)

- [١٥٦٧] أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنِ الْمُسَيَّبِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ عُبَيْسَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ صَلَّى فِي يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ ثِنْتِي عَشْرَةَ رَكْعَةً (بُنِيَ لَهُ بَيْتٌ)»^(١) فِي الْجَنَّةِ.

(قال أبو عبد الرحمن): خَالَفَهُ يَعْلى بْنُ عُبَيْدٍ؛ فَوَقَّفَ الْحَدِيثَ:

- [١٥٦٨] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْلى، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنِ الْمُسَيَّبِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ عُبَيْسَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ قَالَتْ: مَنْ صَلَّى (فِي) ^(٢) اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ ثِنْتِي (عَشْرَةَ) ^(٣) رَكْعَةً سِوَى (الْفَرِيضَةِ) ^(٤)

= وخالفهم أبو الأحوص: فرواه عن أبي إسحاق، عن المسيب بن رافع، عن أم حبيبة، ولم يذكر فيه عبسة، قاله الدارقطني في «العلل» (٢٧٥/١٥).

(١) في (ر): «بني له بيتا».

* [١٥٦٧] [التحفة: ت س ق ١٥٨٦٢] [المجتبى: ١٨٢٠] • أخرجه أحمد (٣٢٦/٦)، وابن ماجه (١١٤١) من طريق يزيد به.

قال الدارقطني: «واختلف عنه في رفعه، فرفعه مروان الفزاري، ويزيد بن هارون، ووقفه ابن نمير وأبو أسامة عنه». اهـ. «العلل» (٢٧٧/١٥).

فالظاهر أن إيقافه عن إسماعيل بن أبي خالد بهذا الإسناد هو الصحيح.

(٢) في (م)، (ط): «من»، والمثبت موافق لما في «المجتبى».

(٣) في (م): «عشر»، والتصويب من بقية النسخ، وهو موافق لما في «المجتبى».

(٤) في (ح)، (ر): «المكتوبة»، وكذا هي في «المجتبى».

(بُنِي لَهُ بَيْتٌ) ^(١) فِي الْجَنَّةِ .

قال أبو عبد الرحمن : أَدْخَلَ حُصَيْنُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بَيْنَ الْمُسَيَّبِ بْنِ رَافِعٍ وَبَيْنَ عُنْبَسَةَ : ذَكَوَانَ ، وَلَمْ يَزِفِعِ الْحَدِيثَ :

• [١٥٦٩] أَخْبَرَنِي زَكْرِيَّا بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا خَالِدٌ ، عَنْ حُصَيْنٍ ، عَنِ الْمُسَيَّبِ بْنِ رَافِعٍ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ذَكَوَانَ قَالَ : حَدَّثَنِي عُنْبَسَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ حَدَّثَتْهُ أَنَّهُ مَنْ صَلَّى فِي يَوْمِ ثِنْتِي عَشْرَةَ رَكْعَةً (بُنِي لَهُ بَيْتٌ) ^(٢) فِي الْجَنَّةِ .

(قال أبو عبد الرحمن) : خَالَفَهُ عَاصِمُ بْنُ أَبِي الْجَوْدِ ؛ فَرَوَاهُ عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أُمَّ حَبِيبَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَلَمْ يَذْكُرْ عُنْبَسَةَ :

• [١٥٧٠] أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ بْنِ عَرَبِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ، عَنْ عَاصِمٍ ،

(١) فِي (ر) : «بُنِي لَهُ بَيْتًا» .

* [١٥٦٨] [المجتبى : ١٨٢١] • تفرد به النسائي من طريق يعلى بن عبيد ، وقد تابعه غير واحد ، وتابعه أيضًا أبو معاوية عند ابن أبي شيبة (٢/٢٠٣ ، ٢٠٤) .

(٢) فِي (ر) : «بُنِي لَهُ بَيْتًا» .

* [١٥٦٩] [المجتبى : ١٨٢٣] • تفرد به النسائي من هذا الوجه عن خالد الواسطي ، وخالفه

سويد بن عبدالعزيز - عند الطبراني في «الكبير» (٢٣٦/٢٣) عن حصين به ، فرفعه ، وشيخ الطبراني أحمد بن محمد بن هاشم البعلبكي لم أجده ترجمه - لكنه وقع للدارقطني عنه موقوفًا . وذكر الدارقطني أنه اختلف عليه في رفعه ووقفه ، فرفعه سليمان بن كثير ، وخالد بن عبد الله الواسطي ، وعلي بن عاصم ، وأوقفه سويد بن عبدالعزيز انظر «العلل» (١٥/٢٧٥) .

وذكره خالد الواسطي فيمن رفعه خلاف إسناد النسائي ، ولكن أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» معلقًا (١/٩٩) عن خالد الواسطي بهذا الإسناد مرفوعًا .

عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ صَلَّى فِي يَوْمِ ثِنْتِي عَشْرَةَ رَكْعَةً سِوَى الْفَرِيضَةِ بَنَى اللَّهُ لَهُ - أَوْ بَنَى لَهُ - (بَيْتًا) ^(١) فِي الْجَنَّةِ» .

قال أبو عبد الرحمن : وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ ، وَاخْتَلَفَ عَلَيْهِ فِيهِ :

- [١٥٧١] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ سُهَيْلِ (بْنِ أَبِي صَالِحٍ) ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مَنْ صَلَّى فِي يَوْمِ (ثِنْتِي) ^(٢) عَشْرَةَ رَكْعَةً سِوَى الْفَرِيضَةِ بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ» .

(١) في (ر) : «بيتا» .

* [١٥٧٠] [التحفة : س ١٥٨٤٩] [المجتبى : ١٨٢٤] • أخرجه أحمد (٣٢٦/٦ ، ٤٢٨) ، وابن راهويه (٢٤٢/١) من طريق حماد بن زيد به ، قال البخاري في «التاريخ» (٣٧/٧) : «وهذا مرسل» . اهـ .

وخالفه حماد بن سلمة فرواه عن عاصم بهذا الإسناد موقوفًا كما في «المجتبى» (١٨٢٦) . قال الدارقطني : «ورواه عاصم بن بهدلة عن أبي صالح ، واختلف عنه ، فرواه حماد بن سلمة ، وحماد بن زيد ، وروح بن القاسم ، وعمر بن زياد الهلالي عن عاصم عن أبي صالح عن أم حبيبة مرفوعًا .

وخالفهم زائدة بن قدامة عن عاصم ، عن أبي صالح ، عن أم حبيبة موقوفًا . اهـ . «العلل» (٢٧٥/١٥ ، ٢٧٦) ، كذا ذكر حماد بن سلمة فيمن رفعه ، وكذلك رواه عنه أبو يعلى في «المسند» (٦٠/١٣) مرفوعًا .

(٢) في (ر) : «ثنتا» .

قال أبو عبد الرحمن: هَذَا الْحَدِيثُ ۞ عِنْدِي خَطَأً، وَمُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ (عِنْدِي) ضَعِيفٌ، وَقَدْ خَالَفَهُ فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ؛ فَرَوَاهُ عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ^(١):

• [١٥٧٢] أَخْبَرَنَا (أَبُو الْأَزْهَرِ) أَحْمَدُ بْنُ الْأَزْهَرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا فُلَيْحُ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ الْمُسَيَّبِ، عَنْ عُنْبَسَةَ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَلَّى (اِثْنَيْ) عَشْرَةَ رُكْعَةً بَيْنَ اللَّهِ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ: أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ، وَاثْنَيْنِ بَعْدَهَا، وَاثْنَيْنِ قَبْلَ العَصْرِ، وَاثْنَيْنِ بَعْدَ المَغْرِبِ، وَاثْنَيْنِ قَبْلَ (الصُّبْحِ)»^(٢).

قال أبو عبد الرحمن: هَذَا أَوْلَى بِالصَّوَابِ عِنْدَنَا، وَفُلَيْحُ (بْنُ سُلَيْمَانَ) لَيْسَ بِالقَوِيِّ (أَيْضًا) فِي الْحَدِيثِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

① [٢٠/أ]

(١) وفي «المجتبى»: «قال أبو عبد الرحمن: هذا خطأ، ومحمد بن سليمان ضعيف، وهو ابن الأصبهاني، وقد روي هذا الحديث من أوجه سوى هذا الوجه بغير اللفظ الذي تقدم ذكره».

* [١٥٧١] [التحفة: س ق ١٢٧٤٧] [المجتبى: ١٨٢٧] • أخرجه ابن ماجه (١١٤٢) من طريق

محمد بن سليمان بن الأصبهاني مطولا. قال البخاري في «التاريخ» (٣٧/٧): «وهذا وهم». اهـ.

قال أبو حاتم: «هذا خطأ، رواه سهيل عن أبي إسحاق، عن المسيب بن رافع، عن عمرو بن أوس، عن عنبسة، عن أم حبيبة، عن النبي ﷺ، وكنت معجبا بهذا الحديث، وكنت أرى أنه غريب حتى رأيت سهيل، عن أبي إسحاق، عن المسيب بن عمرو بن أوس، عن عنبسة، عن أم حبيبة، عن النبي ﷺ، فعلمت أن ذلك لزم الطريق». اهـ. «العلل» (١٠٧/١).

وقال الدارقطني: «رواه محمد بن سليمان الأصبهاني عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة، وهم فيه». اهـ. «العلل» (٢٧٥/١٥). وقال ابن عدي: «وهذا خطأ فيه ابن الأصبهاني». اهـ. «الكامل»

(٢٢٩/٦).

(٢) في (ح)، (ر): «ثنتي». (٣) في (ح): «الفجر».

(قال أبو عبد الرحمن^ت): وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ حَسَّانُ بْنُ عَطِيَّةَ، عَنْ عُبَيْسَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ بَعِيرٍ هَذَا اللَّفْظِ :

• [١٥٧٣] أَخْبَرَنِي يَزِيدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الصَّمَدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ الْعَطَّارُ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، وَهُوَ: ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَمَاعَةَ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَعْيَنَ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو، وَهُوَ: الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ حَسَّانَ بْنِ عَطِيَّةَ قَالَ: لَمَّا نَزَلَ بِعُبَيْسَةَ (فَجَعَلَ) ^(١) (يَتَضَوَّرُ) ^(٢)، فَقِيلَ لَهُ، فَقَالَ: (أَمَا) ^(٣) إِنِّي سَمِعْتُ أُمَّ حَبِيبَةَ رُوحَ النَّبِيِّ ﷺ تُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ (قَالَ): «مَنْ رَكَعَ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ قَبْلَ الظُّهْرِ وَأَرْبَعًا بَعْدَهَا حَرَّمَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَحْمَهُ (عَلَى) ^(٤) النَّارِ». فَمَا تَرَكْتُهُنَّ مُتَدُّ سَمِعْتُهُنَّ.

(قال أبو عبد الرحمن^ح): تَابَعَهُ مَكْحُولٌ :

* [١٥٧٢] [التحفة : ت س ق ١٥٨٦٢] [المجتبى : ١٨١٨] • تفرد به النسائي من هذا الوجه عن سهيل بن أبي صالح، وقد تابعه عليه الثوري - من طريق مؤمل عنه - عند الترمذي (٤١٥) وقال: «وحدِيثِ عُبَيْسَةَ عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ حَدِيثِ حَسَنِ صَحِيحٍ». اهـ.
وخالفهما زهير فيها تقدم عن أبي إسحاق بإسناده فأوقفه، وتابعه على ذلك غير واحد.
وهذا الإسناد قد اختلف فيه أيضًا على سهيل بن أبي صالح، ذكر ذلك الدارقطني في «العلل» (٢٧٥ / ١٥) وقد أخرجه من طريق أحمد بن منصور عن يونس بن محمد عن فليح بهذا الإسناد موقوفاً (٢٧٩ / ١٥).

(١) في (ح)، (ر): «جعل».

(٢) صحح عليها في (هـ)، (ت). ومعنى يتضوّر: يتلوّى ويتقلب ظهرها لبطن من شدة الألم. انظر: «لسان العرب»، مادة: (ضور).

(٣) فوقها في (هـ): «خف»، وليست في (ح).

(٤) في (ر): «عن».

* [١٥٧٣] [التحفة : س ١٥٨٥٦] [المجتبى : ١٨٢٨] • أخرجه أحمد (٣٢٥ / ٦) من طريق روح =

• [١٥٧٤] أَخْبَرَنِي مَحْمُودُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ مَرْوَانَ (بْنِ مُحَمَّدٍ) قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ عَنبَسَةَ بِنِ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ، قَالَ مَرْوَانُ: كَانَ سَعِيدٌ إِذَا قُرِئَ عَلَيْهِ عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَقْرَبَ بِذَلِكَ وَلَمْ يَتَّكِرْهُ، وَإِذَا حَدَّثَنَا بِهِ هُوَ لَمْ يَرْفَعْهُ قَالَتْ: مَنْ رَكَعَ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ قَبْلَ الظُّهْرِ، وَأَرْبَعًا بَعْدَهَا حَرَمَهُ اللَّهُ عَلَى النَّارِ.

(قال أبو عبد الرحمن): خالفة أبو عاصم (النَّبِيلُ) فِي إِسْنَادِهِ:

= عن الأوزاعي به، وأخرجه عبد بن حميد (١٥٥١) من هذا الوجه أيضًا بلفظ: «من صلى في يوم نثتي عشرة ركعة...» الحديث.

قال الدارقطني في «العلل» (٢٧٨/١٥): «ورواه الأوزاعي واختلف عنه، فرواه عيسى بن يونس، والوليد بن مسلم عن الأوزاعي، عن حسان بن عطية، عن أم حبيبة مرفوعًا». اهـ. كذا قال، ولعل للكلام بقية سقط من الناسخ، وإلا فآين الخلاف عليه؟ وقد رواه يزيد بن يوسف عن الأوزاعي بهذا الإسناد مرفوعًا ولم يقل فيه: «وأربعًا بعدها» أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٢٧٤٧) وقال: «لم يرو هذا الحديث عن الأوزاعي إلا يزيد، تفرد به منصور». اهـ.

* [١٥٧٤] [التحفة: د س ١٥٨٦٣] [المجتبى: ١٨٣١] • تفرد به النسائي من هذا الوجه عن مكحول، وهو عند الطبراني في «الشاميين» (١٨٧/١)، و«الكبير» (٢٣٥/٢٣، ٢٣٦) من طريق سعيد بن عبدالعزيز.

وخالفه ابن لهيعة عند أحمد (٣٢٦/٦)، والطبراني في «الكبير» (٢٣٦/٢٣) فرواه عن سليمان بن موسى، عن مكحول، عن مولى لعنيسة بن أبي سفيان، عن عنبسة، عن أم حبيبة قاله عنه الحسن بن موسى عند أحمد.

وخالفه سعيد بن أبي مريم عند الطبراني فلم يذكر فيه عنبسة، وخالف الجميع أبو عاصم النبيل في إسناده.

وقد رواه النعمان بن المنذر عند أبي داود (١٢٦٩)، والطبراني في «الكبير» (٢٣٣/٢٣) عن مكحول عن عنبسة لم يذكر المولى.

• [١٥٧٥] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ: سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ مُوسَى، يُحَدِّثُ عَنْ (مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي سُوَيْبَانَ) ^(١) قَالَ: لَمَّا نَزَلَ بِهِ الْمَوْتُ أَخَذَهُ أَمْرٌ شَدِيدٌ فَقَالَ: حَدَّثَنِي (أُخْتِي): أُمُّ حَبِيبَةَ بِنْتُ أَبِي سُوَيْبَانَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ حَافَظَ عَلَيَّ أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ قَبْلَ الظُّهْرِ (وَأَرْبَعِ) ^(٢) بَعْدَهَا حَرَمَهُ اللَّهُ عَلَى النَّارِ» ^(٣).

• [١٥٧٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْدَانَ بْنِ عِيسَى، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ، حَدَّثَنَا

= قال أبو حاتم: «لهذا الحديث علة». ثم ذكر رواية ابن لهيعة ورجحها على رواية النعمان. انظر «العلل» (١/١٧١)، وقد صححه ابن خزيمة (١١٩١، ١١٩٢).

ومكحول لم يسمع من عنيسة شيئا، قاله النسائي كما في «المجتبى»، و«التحفة»، والبخاري كما في «العلل» (١/٤٩)، وأبو زرعة كما في «المراسيل» (٢١٢)، وأبو حاتم فيما تقدم. وذكر الدارقطني في «العلل» أنه اختلف فيه على مكحول، ثم ذكر بنحو ما تقدم وأتم، انظر «العلل» (١٥/٢٧٧).

(١) قال في «التحفة»: «هكذا في جميع النسخ من النسائي: عن محمد بن أبي سفيان، قال: حدثتني أختي أم حبيبة، وفي كتاب أبي القاسم: محمد بن أبي سفيان بن العلاء بن حارثة الثقفي، عن أم حبيبة».

(٢) صحح على آخرها في (هـ)، (ت)، ووقع في (ح)، (ر): «وأربعا»، والمثبت موافق لما في «المجتبى».

(٣) جاء في (ر) عقب هذا الحديث مانصه: «آخر الجزء السابع من الأصول، وهو قيام الليل، وهذه الأحاديث التي بعده سقطت من باب ثواب من ثابر على اثنتي عشرة ركعة في اليوم والليلة، فكتبها في آخر الجزء، سمعتها أيضا، والحمد لله»، فالأحاديث السبعة التالية كلها من زيادات (ر).

* [١٥٧٥] [التحفة: ص ١٥٨٦٦] [المجتبى: ١٨٣٢] • تفرد به النسائي، وهو عند ابن خزيمة في «صحيحه» (١١٩٠) من طريق أبي عامر، وأبي عاصم عن سعيد بن عبد العزيز، والصواب قول من قال فيه: عن سليمان بن موسى، عن مكحول، عن عنيسة. قاله المزي (٢٥/٢٨٤) وتابعه عليه الحافظ في «التهذيب» (٩/١٧٠).

مَعْقَلٌ ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ : أَخْبِرْتُ أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ بِنْتُ أَبِي سُفْيَانَ قَالَتْ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «مَنْ رَكَعَ (ثِنْتِي عَشْرَةَ) ^(١) فِي يَوْمِهِ وَلَيْلَتِهِ سَوَّى الْمَكْتُوبَةَ بِنَى اللَّهِ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ» .

• [١٥٧٧] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرِ ، حَدَّثَنِي أَبُو يَحْيَى إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ الرَّازِيُّ ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ زِيَادٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مَنْ - يَعْنِي - صَلَّى ثِنْتِي عَشْرَةَ رُكْعَةً بِنَى اللَّهِ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ : أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ ، وَرُكْعَتَيْنِ بَعْدَ (الظُّهْرِ) ^(٢) وَرُكْعَتَيْنِ (بَعْدَ) ^(٣) الْمَغْرِبِ ، وَرُكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ ، وَرُكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْمَجْرِ» .

• [١٥٧٨] أَخْبَرَنَا هَلَالُ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ هَلَالٍ ، حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ ، عَنْ زَيْدٍ ، حَدَّثَنِي أَيُّوبُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ ، عَنِ الْقَاسِمِ الدَّمَشَقِيِّ ، عَنْ عَبَسَةَ بِنِ أَبِي سُفْيَانَ قَالَ : أَخْبَرْتَنِي أُخْتِي أُمُّ حَبِيبَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ حَبِيبَهَا أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ قَالَ : «مَا مِنْ عَبْدٍ مُؤْمِنٍ يُصَلِّي أَرْبَعَ رُكْعَاتٍ بَعْدَ الظُّهْرِ فَمَسَّ وَجْهَهُ النَّارُ أَبَدًا» .

(١) كتب بعدها في (ر) : «ركعة» ، ثم ضرب عليها .

* [١٥٧٦] [التحفة : س ١٥٨٧٣] [المجتبى : ١٨١٢]

(٢) وقع في (ر) : «العصر» ، وضرب على «ركعتين بعد» مرتين ، والمثبت من «المجتبى» ، وهو أصح .

(٣) في (ر) : «قبل» ، والمثبت من «المجتبى» ، وهو أصح .

* [١٥٧٧] [التحفة : ت س ق ١٧٣٩٣] [المجتبى : ١٨١١]

* [١٥٧٨] [التحفة : ت س ١٥٨٦١] [المجتبى : ١٨٢٩] • تفرد به النسائي ، وقد أخرجه ابن

عساكر في «التاريخ» (٢٣/٤٧) من طريق خيشمة بن سعيد عن هلال بن العلاء به ، ولم يقل : «مؤمن» ، و«أبدًا» وقال في آخره : «إن شاء الله» .

وأيوب هذا ذكره ابن حبان في «الثقات» ، وقال الذهبي : «لا يعرف» . اهـ . انظر «التهذيب» =

- [١٥٧٩] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنِي أَبُو قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَنبَسَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ صَلَّى أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ وَأَرْبَعًا بَعْدَهَا لَمْ تَمَسَّهُ النَّارُ».
- [١٥٨٠] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ نَاصِحٍ، حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ عَنبَسَةَ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «مَنْ صَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ قَبْلَ الظُّهْرِ وَأَرْبَعًا بَعْدَهَا حَرَمَهُ اللَّهُ عَلَى النَّارِ».

- = لابن حجر (١/٤١٥)، وشيخه القاسم بن عبدالرحمن الشامي مختلف فيه .
وأخرجه الترمذي (٤٢٨) من طريق العلاء بن الحارث عن القاسم به بلفظ: «من حافظ على أربع ركعات قبل الظهر وأربع بعدها حرمة الله على النار» وقال: هذا «حديث حسن صحيح غريب» ثم حكى توثيق البخاري للقاسم . اهـ .
- * [١٥٧٩] [التحفة : ت س ق ١٥٨٥٨] [المجتبى : ١٨٣٣] • أخرجه الترمذي (٤٢٧)، وابن ماجه (١١٦٠) من طريق يزيد بن هارون عن محمد بن عبدالله الشعبي به .
قال الترمذي: «هذا حديث حسن غريب» . اهـ .
وقال الدارقطني: «ورواه عبدالله بن المهاجر البصري الشعبي عن عنبسة، عن أم حبيبة، حدث به محمد ابنه، وهو محفوظ عنه» . اهـ . «العلل» (١٥/٢٧٩) .
وقال النسائي في «المجتبى» عقب هذا الحديث: «هذا خطأ، والصواب حديث مروان، من حديث سعيد بن عبدالعزيز» . اهـ .
- * [١٥٨٠] [التحفة : د س ١٥٨٦٣] [المجتبى : ١٨٣٠] • قال النسائي في «المجتبى» (١٨٣١) - عقب روايته من وجه آخر عن مروان: «مكحول لم يسمع من عنبسة شيئاً» . اهـ . وكذلك قال هشام بن عمار، وأبو مسهر، والبخاري، وأبو زرعة كما في «تحفة التحصيل»، وقيل: سمع منه، فالله أعلم بالصواب .

- [١٥٨١] حدثنا (ابنُ المُثَنَّى) ^(١) ، حَدَّثَنَا سُؤَيْدٌ ، وَهُوَ : ابْنُ عَمْرٍو ، حَدَّثَنِي حَمَادٌ ، عَنْ عَاصِمٍ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «مَنْ صَلَّى ثِنْتِي عَشْرَةَ رُكْعَةً فِي الْيَوْمِ بَنَى (اللَّهُ) ^(٢) بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ» .
- [١٥٨٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ ، حَدَّثَنَا ابْنُ مَكِّيٍّ وَحِبَّانٌ ، قَالَا : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ ، عَنْ الْمُشَيَّبِ بْنِ رَافِعٍ ، ذَكَرَ عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ قَالَتْ : مَنْ صَلَّى فِي يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ ثِنْتِي عَشْرَةَ رُكْعَةً سَوَّى الْمَكْتُوبَةَ بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ ^(٣) .




(١) كذا في (ر) ، وقال في «التحفة» : هكذا في بعض النسخ «عن ابن المثني» ، وفي رواية أبي بكر بن السني «عن علي بن المثني» ، وفي رواية أبي الحسن بن حيويه «عن محمد بن المثني» . اهـ .
(٢) زاد في «المجتبى» : «له» ، وكان كتبها في (ر) ، ثم ضرب عليها .

* [١٥٨١] [التحفة : س ١٥٨٤٩] [المجتبى : ١٨٢٥]

(٣) من (ر) وليس في بقية النسخ ، وهذه الروايات وقعت في «المجتبى» مفرقة تحت نفس الباب ، وقد كتب في (ر) عقبها : «نجز الجزء بحمد الله وحسن توفيقه» ، ثم ذكر الساعات المتعلقة بهذا الجزء ، وبها تنتهي القطعة الأولى مما وقفنا عليه من النسخة الظاهرية (ر) ، وتبدأ القطعة الثانية بـ باب الصلاة على الأطفال من كتاب الجنائز .

* [١٥٨٢] [التحفة : س ١٥٨٦٧] [المجتبى : ١٨٢٢] • تفرد به النسائي عن عبد الله بن المبارك ، وقد خالفه يزيد بن هارون ، ومروان الفزاري فرفعاه ، وأدخلا بين المسيب وأم حبيبة : «عنيسة» ، وتابعتها على ذكره يعلى بن عبيد عند النسائي ، ولكن أوقفه كما تقدم .



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ (١)

٧- [كتاب] (٢) مواقيت الصلوات (٣)

• [١٥٨٣] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَخَرَ (الصَّلَاةَ) (٤) (شَيْئًا) (٥) فَقَالَ لَهُ عُرْوَةُ: أَمَا إِنَّ جِبْرِيلَ قَدْ نَزَلَ فَصَلَّى (أَمَامَ) رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ عُمَرُ: اعْلَمْ مَا تَقُولُ يَا عُرْوَةُ. فَقَالَ: سَمِعْتُ بِشِيرَ بْنَ أَبِي مَسْعُودٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا مَسْعُودٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «نَزَلَ جِبْرِيلُ فَأَمَّنِي فَصَلَّيْتُ مَعَهُ، ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ، ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ، ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ، ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ» (يَحْسُبُ) (٦) بِأَصَابِعِهِ خُمْسَ صَلَوَاتٍ.

(١) كتب بحاشية (م): «أول الجزء الثاني من كتاب الصلاة».

(٢) زيادة من عندنا للإيضاح.

(٣) هذه الترجمة وقعت في (هـ)، (ت) بعد كتاب صلاة الخوف، وفي (ح) وقعت أبواب المواقيت عقب أبواب القبلة، ووقع في (هـ)، (ت): «الصلاة» بدل: «الصلوات»، ووقع في (ح): «باب: المواقيت» لم يزد عليه.

(٤) في (ح): «العصر».

(٥) كذا في جميع النسخ، ووفقها في (م)، (ط): «ض ع»، وكتب في حاشيتها: «والمعروف: يوماً». يعني: آخرها يوماً.

(٦) في (ح): «فحسب».

* [١٥٨٣] [التحفة: خ م د س ق ٩٩٧٧] [المجتبى: ٥٠٤] • أخرجه البخاري (٣٢٢١)، ومسلم

(١٦٦/٦١٠) عن قتيبة، ومسلم عن محمد بن ربح، كلاهما عن الليث به.

وأخرجه أيضا البخاري (٥٢٢، ٤٠٠٧) من طريق مالك وشعيب، ومسلم (١٦٧/٦١٠)

من طريق مالك، كلاهما عن الزهري به، ورواية مالك مطولة.

١- بَابُ أَوَّلِ وَقْتِ الظُّهْرِ

• [١٥٨٤] (أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَيَّارُ بْنُ سَلَامَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَسْأَلُ أَبَا بَرْزَةَ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قُلْتُ: أَنْتَ سَمِعْتَهُ؟ فَقَالَ: كَمَا (أَسْمَعُكَ) ^(١) السَّاعَةَ. فَقَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَسْأَلُهُ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: كَانَ لَا يُبَالِي بَعْضَ تَأْخِيرِهَا - يَعْني: الْعِشَاءَ - إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ، وَلَا يُحِبُّ النَّوْمَ قَبْلَهَا، وَالْحَدِيثَ بَعْدَهَا. قَالَ شُعْبَةُ: ثُمَّ لَقِيْتُهُ بَعْدَ فَسْأَلْتُهُ، فَقَالَ: كَانَ يُصَلِّي الظُّهْرَ حِينَ تَزُولُ ^(٢) الشَّمْسُ، وَالْعَصْرَ يَذْهَبُ الرَّجُلُ إِلَى أَقْصَى الْمَدِينَةِ وَالشَّمْسُ حَيَّةٌ، وَالْمَغْرِبَ لَا أَذْرِي أَيَّ حِينٍ ذَكَرَ، ثُمَّ لَقِيْتُهُ بَعْدَ فَسْأَلْتُهُ، فَقَالَ: وَكَانَ يُصَلِّي الصُّبْحَ فَيُنْصَرِفُ الرَّجُلُ فَيَنْظُرُ إِلَى وَجْهِ جَلِيسِهِ الَّذِي يَعْرِفُ فَيَعْرِفُهُ. قَالَ: وَكَانَ يَقْرَأُ فِيهَا بِالسُّتَيْنِ إِلَى الْمِائَةِ) ^(٣).

(١) لم تضبط في الأصل، وضبطت في بعض أصول المجتبي بضم أولها وكسر ثالثها، ويؤيده قول السندي: «من الإسراع».

(٢) تزول: تميل عن وسط السماء إلى جهة المغرب. (انظر: تحفة الأحوذى) (٤/٩٩).

(٣) من (ح) هنا، وسيأتي من بقية النسخ بنفس السند مختصراً برقم (١٦٤٢) تحت باب: ذكر اختلاف الناقلين للأخبار في آخر وقت العشاء الآخرة.

* [١٥٨٤] [التحفة: خ م د س ق ١١٦٠٥] [المجتبي: ٥٠٥] • أخرجه البخاري (٥٤١، ٧٧١)،

ومسلم (٢٣٥/٦٤٧، ٢٣٦) من طريق شعبة به، ورواية مسلم الأولى من طريق خالد بن الحارث عنه.

وأخرجه أيضاً البخاري (٥٤٧، ٥٩٩) من طريق عوف بن أبي جميلة الأعرابي، و(٥٦٨) خالد الحذاء، ومسلم (٢٣٧/٦٤٧) من طريق حماد بن سلمة، و(٤٦١) سليمان التيمي، وخالد الحذاء - أربعتهم - عن سيار بن سلامة به، وروايات خالد وحماد والتيمي مختصرة، وليس فيها ما يتعلق بوقت الظهر.

- [١٥٨٥] أَخْبَرَنَا كَثِيرُ بْنُ عُبيدِ الحِمَاصِيِّ قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَزْبٍ ، عَنِ الرُّبَيْدِيِّ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ حِينَ زَاغَتِ الشَّمْسُ ^(١) فَصَلَّى بِهِمْ (صَلَاةَ الظُّهْرِ).
- [١٥٨٦] (أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبرَاهِيمَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ وَهْبٍ ، عَنْ خَبَّابٍ قَالَ : شَكُوْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَرَّ الرَّمْضَاءِ ^(٢) فَلَمْ يُشْكِنَا . قِيلَ لِأَبِي إِسْحَاقَ فِي تَعْجِيلِهَا؟ قَالَ : نَعَمْ) ^(٣) .

٢- (بَابُ) تَعْجِيلِ الظُّهْرِ فِي السَّفَرِ

- [١٥٨٧] أَخْبَرَنَا عُبيدُ اللُّوْبُنُ سَعِيدٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ شُعْبَةَ قَالَ : حَدَّثَنِي حَمْرَةُ العَائِذِيَّةُ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

= وسيأتي برقم (١٦٢٥)، (١٦٣٢)، (١٦٤٨) من طريق عوف، وتقدم مختصراً برقم (١١١٣) من طريق سليمان التيمي .

(١) زاغت الشمس: أي ميلها عن وسط السماء إلى جانب المغرب . (انظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود) (٣/٣٠٠) .

* [١٥٨٥] [التحفة: س ١٥٣٥] [المجتبى: ٥٠٦] • أخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» (٦/٥) من طريق حمزة بن محمد الكنافي، عن النسائي به . وأخرجه البخاري (٥٤٠، ٧٢٩٤)، ومسلم (١٣٦/٢٣٥٩) من طرق أخرى عن الزهري به مطولاً .

(٢) الرمضاء: الرمل إذا اشتدت حرارته . (انظر: شرح النووي على مسلم) (١٢١/٥) .

(٣) هذا الحديث وقع هنا في (ح)، وسيأتي من بقية النسخ تحت باب: الإبراد بالظهر إذا اشتد الحر .

* [١٥٨٦] [التحفة: م س ٣٥١٣] [المجتبى: ٥٠٧] • أخرجه مسلم (٦١٩) من طريق زهير وأبي الأحوص عن أبي إسحاق به . وسيأتي سنداً ومتمناً برقم (١٥٩٣) .

ﷺ إِذَا نَزَلَ مِثْرًا لَمْ يَزِرْ حُلَّ حَتَّى يُصَلِّيَ الظُّهْرَ ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ : وَإِنْ كَانَ يَنْصِفُ النَّهَارَ؟ قَالَ : وَإِنْ كَانَ يَنْصِفُ النَّهَارَ .

٣- (بَابُ) تَعْجِيلِ الظُّهْرِ فِي الْبُرْدِ

• [١٥٨٨] أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ دِينَارٍ أَبُو خَلْدَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا كَانَ الْحَرُّ أَبْرَدَ بِالصَّلَاةِ^(١) ، وَإِذَا كَانَ الْبُرْدُ عَجَّلَ .

* [١٥٨٧] [التحفة: د س ٥٥٥] [المجتبى: ٥٠٨] • أخرجه أبو داود (١٢٠٥)، وأحمد (٣/١٢٠)،

(١٢٩) وغيرهما، من طرق عن شعبة به، وصححه ابن خزيمة (٩٧٥).

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (١٤٧٠)، والضياء في «المختارة» (١١٣/٦) من طريق عنطوانة السعدي عن حمزة بلفظ: «إذا نزل منزلا أحب أن يصلي فيه الظهر قبل أن يرتحل». وعنطوانة لم أجد في كتب التراجم إلا الذي روى عنه الربيع بن بدر المتروك، وهذا قال فيه العقيلي: «مجهول بالنقل». اهـ. وذكره ابن حبان في الثقات.

وأخرجه أسلم في «تاريخ واسط» (ص ٢٢٩)، والضياء في «المختارة» (٢٦٥١) من طريق هشيم قال أخبرنا مغيرة عن مسحاج الضبي قال ثنا أنس بن مالك قال: «كان رسول الله ﷺ إذا نزل منزلا فقال فيه، لم يرتحل حتى يصلي الظهر»، فقيده بها إذا أتى بنومة القيلولة في المنزل.

وهو عند أبي داود (١٢٠٤)، وأحمد (٣/١١٣) وغيرهما من طريق أبي معاوية عن مسحاج بلفظ: «كنا إذا كنا مع رسول الله ﷺ في السفر فقلنا زالت الشمس أو لم تنزل صلى الظهر ثم ارتحل»، ومسحاج بن موسى الضبي وثقه ابن معين وأبو داود، وقال أبو زرعة: «لا بأس به». اهـ.

وقد ثبت في الصحيحين، وسيأتي عند المصنف (١٦٩٩)، من طريق ابن شهاب عن أنس قال: «كان رسول الله ﷺ إذا ارتحل قبل أن تزيغ الشمس آخر الظهر إلى وقت العصر ثم نزل فجمع بينهما فإن زاغت الشمس قبل أن يرتحل صلى الظهر ثم ركب».

(١) أبرد بالصلاة: أدخلها في البرد وأخرها عن شدة الحر في أول الزوال. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (١/٢٤٨).

* [١٥٨٨] [التحفة: خ س ٨٢٣] [المجتبى: ٥٠٩] • أخرجه الدولابي في «الكنى» (٥١٣/٢) عن النسائي به، وابن عبد البر في «التمهيد» (٧/٥) من طريق محمد بن معاوية، عن النسائي به. =

٤- الإِبْرَادُ بِالظُّهْرِ إِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ

- [١٥٨٩] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُغِيرَةِ الْحِمَصِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَثْمَانُ، عَنْ شُعَيْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ، أَنَّ أَبَاهُ زَيْدَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (قَالَ) ^(١): «إِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ فَأَبْرِدُوا (بِالصَّلَاةِ)» ^(٢)؛ فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحٍ ^(٣) جَهَنَّمَ.

= وأخرجه البخاري (٩٠٦) من طريق حرمي بن عمارة، عن أبي خلدة، وزاد في آخره: «يعني الجمعة».

وهذه الزيادة لا تعارض ترجمة النسائي للظهر؛ فإن مجموع روايات الحديث تدل على أن أنس أراد بقوله: «بالصلاة» الظهر، ولذا قال البخاري عقب رواية حرمي: «قال يونس بن بكير أخبرنا أبو خلدة، فقال: «بالصلاة» ولم يذكر الجمعة، وقال بشر بن ثابت حدثنا أبو خلدة قال: صلي بنا أمير الجمعة، ثم قال لأنس: كيف كان النبي ﷺ يصلي الظهر؟». اهـ. وإنما أجاب أنس رضي الله عنه بذلك - مع أن السؤال يتعلق بوقت الجمعة - إلحاقاً للجمعة بالظهر، نبه على ذلك الحافظ في «الفتح» (٣٨٩/٢)، وانظر أيضاً فتح الباري لابن رجب (٥/٤٢٢ - ٤٢٤). وسيأتي الحديث عند المصنف في الجمعة برقم (١٨٦٧) من وجه آخر عن أبي خلدة، وترجم له هناك بقوله: «تأخير الجمعة في الحر»، فوافق البخاري فيما نحا إليه.

(١) في (هـ)، (ت): «يقول».

(٢) في (هـ)، (ت): «عن الصلاة».

(٣) فيح: شدة الحر. (انظر: لسان العرب، مادة: فيح).

* [١٥٨٩] [التحفة: س ١٥١٨٤] • أخرجه الدارقطني في «العلل» (٣٩٤/٩)، وأبو العباس

السراج - كما في «الفتح» (١٨/٢) - من طريق شعيب بهذا الإسناد.

ورواه ابن عيينة عن الزهري - كما سيأتي في الرواية التالية - فقال فيه: عن سعيد بن المسيب

عن أبي هريرة،

ورواه الليث وجماعة عن الزهري فقالوا: عن ابن المسيب وأبي سلمة، وسيأتي في الرواية

بعد التالية.

• [١٥٩٠] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ - وَاللَّفْظُ لَهُ - قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ (سَعِيدٍ) ^{صحت} ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «إِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ فَأَبْرِدُوا بِالصَّلَاةِ ؛ فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ» .

• [١٥٩١] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ فَأَبْرِدُوا عَنِ الصَّلَاةِ ؛ فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ» .

• [١٥٩٢] أَخْبَرَنَا (إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ) ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي . وَأَخْبَرَنَا (يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ) ^(١) ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَفْصٌ ، يَعْنِي : ابْنَ غِيَاثٍ . وَأَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ مَنصُورٍ ، قَالَ :

= قال الدارقطني في «العلل» (٣٩٢/٩) : «والقولان محفوظان عن الزهري» . اهـ . وكذا قال الحافظ في «الفتح» .

وأخرجه البخاري (٥٣٣) ، ومسلم (١٨١/٦١٥ - ١٨٣ ، ١٨٦/٦١٧) من أوجه أخرى عن أبي هريرة .

* [١٥٩٠] [التحفة : خ ص ١٣١٤٢] • أخرجه البخاري (٥٣٦) من طريق ابن عيينة به ، وهكذا رواه أكثر أصحاب سفیان عنه عن الزهري عن ابن المسيب وحده ، كما قال الحافظ في «الفتح» (١٨/٢) . وانظر الرواية السابقة والتالية .

* [١٥٩١] [التحفة : م د ت س ق ١٥٢٣٧ - م د ت س ق ١٣٢٢٦] [المجتبى : ٥١٠] • أخرجه مسلم (١٨٠/٦١٥) عن قتيبة ومحمد بن ربح عن الليث به ، و(١٨٠/٦١٥ ، ١٨١) من طريق يونس وعمرو بن الحارث عن الزهري به ، وهكذا رواه أكثر أصحاب الزهري عنه : عن ابن المسيب وأبي سلمة جميعاً ، وانظر الروايتين السابقتين .

(١) في «التحفة» ، و«المجتبى» : «إبراهيم بن يعقوب» ، وعند ابن عساكر في «تاريخه» (١٤٠/١١) من طريق ابن السني ، عن النسائي : «يعقوب بن إبراهيم» ، وكلاهما من شيوخ النسائي ومن تلاميذ يحيى بن معين .

حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ يَزِيدِ بْنِ أَوْسٍ، عَنِ ثَابِتِ بْنِ قَيْسٍ، عَنِ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. (وَعَنْ) ^(١) أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ ثَابِتِ بْنِ قَيْسٍ، عَنِ أَبِي مُوسَى يَزْفَعُهُ، قَالَ: «أَبْرِدُوا بِالظُّهْرِ؛ فَإِنَّ الَّذِي (تَجِدُونَهُ) ^(٢) مِنَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ» ^(٣).

(١) صحح على الفراغ قبل الواو في (هـ)، (ت).

(٢) في (ح): «تجدون».

(٣) الحديث ذكره المزي في «التحفة» بالإسنادين، وقال: «فرقهما» - يعني: النسائي.

* [١٥٩٢] [التحفة: ص ٨٩٨٣] [المجتبى: ٥١١] • أخرجه البخاري في «التاريخ الأوسط» (٤٨/٣)

عن عمر بن حفص، والسراج في «مسنده» (١٠٣٥)، والطحاوي في «شرح المعاني» (١٨٧/١)، وتام في «فوائده» (٤٥٥)، والخطيب في «المفتق والمفتق» (١٣٩/٢) من طرق عن عمر بن حفص، عن أبيه عن الحسن بن عبيد الله بالإسنادين مرفوعاً، وأبوزرعة الدمشقي في «الفوائد المعللة» (١٩٠) عن عمر بن حفص بإسناد يزيد بن أوس، ورواية تمام في «فوائده» (٤٥٥) من طريقه عن عمر بن حفص بالإسنادين.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الأوسط» (٤٩/٣) من طريق عبد الواحد بن زياد وعبد الله ابن إدريس - فرقهما - وعلي بن محمد الحميري في «جزئته» (رقم ١٢) من طريق ابن إدريس كلاهما عن الحسن بن عبيد الله، عن هرم أبي زرعة، عن ثابت بن قيس، عن أبي موسى قوله. وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» (٢٤٣/٨)، وفي «التاريخ الأوسط» (٤٩/٣)، وأبو حاتم كما في «العلل» لابنه (رقم ٣٧٨) من طريق إسحاق بن يوسف الأزرق، عن شريك، عن عمارة بن القعقاع، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة مرفوعاً.

وقد سئل أبو حاتم «العلل» لابنه (رقم ٣٧٧) عن رواية شريك عن عمارة عن أبي زرعة عن أبي هريرة مرفوعاً، فقال: «رواه حفص بن غياث عن الحسن بن عبيد الله عن إبراهيم النخعي عن أبي زرعة، عن ثابت بن قيس، عن أبي موسى عن النبي ﷺ»، ثم قال: «الصحيح عن ثابت عن أبي موسى». اهـ.

• [١٥٩٣] أَخْبَرَنَا (يَعْقُوبُ) ^(١) بَنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ وَهْبٍ ، عَنْ خَبَابٍ قَالَ : شَكُونَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَرَ الرَّمْضَاءِ فَلَمْ يُشْكِنَا ^(٢) .

• [١٥٩٤] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ (الْأَذْرَمِيُّ) ^(٣) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا (عَبِيدَةُ) ^(٤) بَنُ حُمَيْدٍ ، عَنْ أَبِي مَالِكِ الْأَشْجَعِيِّ سَعْدِ بْنِ طَارِقٍ ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ مُدْرِكٍ ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ : كَانَ قَدْرُ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الظُّهْرِ فِي الصَّيْفِ ثَلَاثَةَ أَقْدَامٍ إِلَى خَمْسَةِ أَقْدَامٍ ، وَفِي

= وثابت بن قيس ذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال فيه الحافظ: «مقبول». اهـ. وكذا يزيد بن أوس فيه جهالة، لكن يزيد تابعه أبو زرعة كما تقدم. وقد اختلف على الحسن بن عبيد الله في وقفه ورفعته، والأكثر (عبدالواحد وابن إدريس) على وقفه على أبي موسى.

وللحديث شواهد كثيرة مرفوعة - انظر «البدر المنير» (٣/ ٢١٣ - ٢٢١) - منها حديث أبي هريرة في «الصحيحين»، وقد تقدم (١٥٨٩).

(١) في (م)، (ط): «أبو يعقوب»، وهو خطأ، والمثبت من (هـ)، (ت) وقد تقدم على الصواب برقم (١٥٨٦).

(٢) لم يرد هذا الحديث في (ح) هنا، وإنما تقدم فيها تحت باب: أول وقت الظهر (١٥٨٦) وانظر «العلل» لابن أبي حاتم (١/ ٧٤، ١٣٥).

* [١٥٩٣] [التحفة: م س ٣٥١٣] [المجتبى: ٥٠٧]

(٣) كذا ضبطت في (هـ)، وضبطت في (ط): «الأذرمي» بالمد والقطع، ورسمها في الحاشية: «الأذرمي»، وضبطها الحافظ في «التقريب» بفتح الهمزة وسكون المعجمة وفتح الراء، أو بالمد وفتح ثم سكون، ووقعت في (م) من غير ضبط، ورقم عليها بعلامة لم تتضح، وكتبها في الحاشية أيضا بغير ضبط، ورقم عليها: «ز ص».

(٤) الضبط من (ط)، (هـ)، (ت)، وصحح عليها في (هـ)، (ت).

الشَّاءَ خَمْسَةَ أَقْدَامٍ إِلَى سَبْعَةِ أَقْدَامٍ^(١) .

٥- (بَابُ) آخِرِ وَقْتِ الظُّهْرِ (وَأَوَّلِ وَقْتِ العَصْرِ)^{لا}

• [١٥٩٥] (أَخْبَرَنَا)^(٢) (الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ أَبُو عَمَّارٍ)^(٣) ، قَالَ : أَخْبَرَنَا

(١) لم يرد هذا الحديث في (ح) هنا ، وإنما وقع فيها تحت الباب الآتي باب : آخر وقت الظهر ، وسيأتي برقم (١٥٩٦) .

* [١٥٩٤] [التحفة : دس ٩١٨٦] [المجتبى : ٥١٣] • أخرجه ابن عبد البر في «الاستذكار» (١/١٢٤)

من طريق حمزة بن محمد الكتاني ، عن النسائي به .

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» (١٥٧/٢٤) من طريق الأذرمي به ، وأبو داود (٤٠٣) ،

والطبراني في «الكبير» (١٠/١٣٠) ، والحاكم (١٨٢/١) من طريق عبيدة بن حميد به .

وصححه الحاكم على شرط مسلم ، وعبيدة إنما أخرج له البخاري لا مسلم .

وقال عبد الحق في «الأحكام الوسطى» : «في إسناد عبيدة بن حميد ، يعرف بالحذاء ،

ولا يحتاج به» . اهـ .

وتعقبه الذهبي في «الميزان» (٣٣/٥) بقوله : «وإنما لين الخبر من شيخه أبي مالك الأشجعي

عن كثير بن مدرك» . اهـ .

ولم أقف على من أعلمه بذلك ، وعلى كلِّ عبيدة بن حميد قد خالفه محمد بن فضيل ، فرواه عن

أبي مالك الأشجعي بهذا الإسناد عن ابن مسعود من قوله ، أخرجه ابن أبي شيبه (١/٣٢٥) ،

ولفظه : «قال عبدالله : إن أول وقت الظهر أن تنظر إلى قدميك فتقيس ثلاثة أقدام إلى خمسة

أقدام ، وإن أول الوقت الآخر خمسة أقدام إلى سبعة أقدام ، أظنه قال في الشتاء» .

وقد قال ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٦/٩٢) : «سألت أبي عن عبيدة أحب إليك

أم محمد بن فضيل؟ قال : (ابن فضيل أحب إليّ)» . اهـ .

والمرفوع علق عليه البيهقي في «الكبرى» (١/٣٦٥) بقوله : «وهذا أمر يختلف في البلدان

والأقاليم فيقدر في كل إقليم بالمعروف به بأمر الزوال» . اهـ . وانظر زيادة شرح وبيان في

«معالم السنن» للخطابي (١/٢٣٧ - ٢٣٨) .

وسيأتي الحديث بنفس الإسناد والمتن برقم (١٥٩٦) .

(٢) في (ح) : «نا» .

(٣) في (ح) : «أبو عمار الحسين بن حريث» .

الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « هَذَا جَنْبِرٌ لِيُعَلِّمَكُمْ ^(١) وَيُنَكِّمُكُمْ ؛ فَصَلَّى الصُّبْحَ حِينَ طَلَعَ الْفَجْرُ ، وَصَلَّى الظُّهْرَ حِينَ زَاغَتِ الشَّمْسُ ، ثُمَّ صَلَّى الْعَصْرَ حِينَ رَأَى الظِّلَّ مِثْلَهُ ، ثُمَّ صَلَّى الْمَغْرِبَ حِينَ غَرَبَتِ الشَّمْسُ وَحَلَّ فِطْرُ الصَّائِمِ ، ثُمَّ صَلَّى الْعِشَاءَ حِينَ ذَهَبَ شَفَقُ اللَّيْلِ ^(٢) . ثُمَّ جَاءَهُ الْعَدَدُ فَصَلَّى ^(٣) لَهُ الصُّبْحَ حِينَ أَسْفَرَ ^(٤) قَلِيلًا ، ثُمَّ صَلَّى لَهُ ^(٥) الظُّهْرَ حِينَ كَانَ الظِّلُّ مِثْلَهُ ، ثُمَّ صَلَّى الْعَصْرَ حِينَ كَانَ الظِّلُّ مِثْلِيهِ ، ثُمَّ صَلَّى الْمَغْرِبَ بِوَقْتِ وَاحِدٍ حِينَ غَرَبَتِ الشَّمْسُ وَحَلَّ فِطْرُ الصَّائِمِ ، ثُمَّ صَلَّى الْعِشَاءَ حِينَ ذَهَبَ سَاعَةٌ مِنَ اللَّيْلِ ، ثُمَّ قَالَ : الصَّلَاةُ مَا بَيْنَ صَلَاتِكَ أَمْسٍ وَصَلَاتِكَ الْيَوْمِ .

(١) في (ح) : «يعلمكم» .

(٢) أسفر: أي: أضاء أو دخل في وقت الإسفار وهو: بياض النهار . (انظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود) (٤٢/٢) .

(٣) من (هـ)، (ت)، وضحها عليها .

* [١٥٩٥] [التحفة: س ١٥٠٨٥] [المجتبى: ٥١٢] • أخرجه الطحاوي في «شرح المعاني» (١٤٧/١)، والدارقطني (٢٦١/١)، والحاكم (١٩٤/١)، والبيهقي في «الكبرى» (٣٦٩/١)، وابن عبد البر في «التمهيد» (٨٥/٨)، (٨٦/٢٣) من طريق الفضل بن موسى به، وعلقه أبو داود عقب رقم (٣٩٧)، قال: روي عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «ثم صلى بي المغرب - يعني من الغد - وقتا واحدا» .

وقال الترمذي في «العلل الكبرى» (٢٠٣/١): «هو حديث حسن» . اهـ . وجعله في «البدر المنير» (١٦٠/٣) من قول البخاري .

وقال الحافظ في «التلخيص» (١٧٣/١): «رواه النسائي بإسناد حسن فيه محمد بن عمرو ابن علقمة، وضححه ابن السكن والحاكم» . اهـ .

وعبارة الحاكم: «صحيح على شرط مسلم» . اهـ . ومحمد بن عمرو إنما أخرج له مسلم متابعة . =

• [١٥٩٦] (أخبرنا أبو عبد الرحمن عبد الله بن محمد بن إسحاق الأدرمي، قال : حَدَّثَنَا عَيْدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ سَعْدِ بْنِ طَارِقٍ ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ مُدْرِكٍ ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ : كَانَ قَدْرُ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الظُّهْرِ : فِي الصَّيْفِ ثَلَاثَةَ أَقْدَامٍ إِلَى خَمْسَةِ أَقْدَامٍ ، وَفِي الشِّتَاءِ ، خَمْسَةَ أَقْدَامٍ إِلَى سَبْعَةِ أَقْدَامٍ) ^(١) .

• [١٥٩٧] (أخبرنا عبيد الله بن سعيد أبو قدامة السرخسي، قال : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ الْحَارِثِ ، قَالَ ثَوْرٌ : حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ : سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ مَوَاقِيتِ الصَّلَاةِ فَقَالَ : «صَلِّ مَعِيَ» . فَصَلَّى الظُّهْرَ حِينَ رَأَعَتِ الشَّمْسُ ، وَالْعَصْرَ حِينَ كَانَ فِيءٌ ^(٢) كُلُّ شَيْءٍ مِثْلَهُ ، وَالْمَغْرِبَ حِينَ غَابَتِ الشَّمْسُ ، وَالْعِشَاءَ حِينَ غَابَ الشَّفَقُ ، قَالَ : ثُمَّ صَلَّى الظُّهْرَ حِينَ كَانَ فِيءُ الْإِنْسَانِ مِثْلَهُ ، وَالْعَصْرَ حِينَ كَانَ فِيءُ الْإِنْسَانِ مِثْلِيهِ ، وَالْمَغْرِبَ حِينَ كَانَ قُبَيْلَ غَيْبِ الشَّفَقِ ^(٣) ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ :

= وقال ابن عبد البر في «التمهيد» (٨٧/٢٣) : «هذا حديث مسند ثابت صحيح ، لا مطعن فيه لأحد من أهل العلم بالحديث» . اهـ .

وسياقي الحديث بنفس الإسناد مختصراً برقم (١٦٣٧) .

(١) من (ح) هنا ، ووقع في بقية النسخ آخر الباب السابق ، والحديث سبق بنفس الإسناد والمتن برقم (١٥٩٤) .

* [١٥٩٦] [التحفة: دس ٩١٨٦] [المجتبى: ٥١٣]

(٢) فيء: ظل . (انظر: لسان العرب ، مادة: فيء) .

(٣) غيبوبة الشفق: دخول وقت العشاء الأخيرة . (انظر: لسان العرب ، مادة: غيب شفق) .

وَقَالَ فِي الْعِشَاءِ : أَرَى إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ (١) .

٦- (بَابُ) تَعْجِيلِ الْعَصْرِ

• [١٥٩٨] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى صَلَاةَ الْعَصْرِ وَالشَّمْسُ فِي حُجْرَتِهَا لَمْ يَظْهَرَ الْقَيْءُ (مِنْ حُجْرَتِهَا) .

• [١٥٩٩] (أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، يَعْنِي : ابْنَ الْمُبَارَكِ، عَنْ مَالِكٍ قَالَ : حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ وَإِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي الْعَصْرَ، ثُمَّ يَذْهَبُ الدَّاهِبُ إِلَى قُبَاءِ (٢)، فَقَالَ أَحَدُهُمَا : فَيَأْتِيهِمْ

(١) من (ح) هنا، وسيأتي من بقية النسخ برقم (١٦٢٢) تحت باب : ذكر اختلاف الناقلين لخبر جابر بن عبد الله في آخر وقت المغرب .

* [١٥٩٧] [التحفة : ص ٢٤١٧] [المجتبى : ٥١٤] • أخرجه أحمد (٣/ ٣٥١) عن عبد الله بن الحارث، والطحاوي في «شرح المعاني» (١/ ١٤٧)، وغيرهما من طريق عبد الله بن الحارث به .
وأخرجه ابن خزيمة (٣٥٣) من وجه آخر عن سليمان بن موسى بإسناده، واقتصر على قطعة منه تتعلق بوقت العشاء .

وسليمان بن موسى وثقه ابن معين وغيره، وتكلم فيه البخاري وغيره من جهة حفظه .

وسياتي تفصيل الكلام عن الحديث عند تحريج طرفه الآتي برقم (١٦٢٢) .

* [١٥٩٨] [التحفة : ص ١٦٥٨٥] [المجتبى : ٥١٥] • أخرجه البخاري (٥٤٥) عن قتيبة به، وأخرجه البخاري (٥٢٢، ٥٤٦)، ومسلم (١٦٨/ ٦١١، ١٦٩) من أوجه أخرى عن الزهري به .

وأخرجه أيضا (البخاري : ٥٤٤، ٣١٠٣، ومسلم : ١٧٠/ ٦١١) من حديث هشام بن عروة، عن أبيه به .

(٢) قباء : هو موضع على بُعد ميلين أو ثلاثة من المدينة به المسجد المشهور . (انظر : تحفة الأحوذى) (٢/ ٢٣٥) .

وَهُمْ يُصَلُّونَ ، وَقَالَ الْآخَرُ : وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ (١) .

(١) من (ح) ، ولم يثبت في «التحفة» (١٥٣١) رمز مسلم ؛ مع أن طريق مالك عن الزهري ثابت عند مسلم أيضاً (٦٢١) .

* [١٥٩٩] [التحفة: خ م س ٢٠٢- خ ١٤٩٥- خ س ١٥٣١- م ١٥٢١- خ ١٥٠٩] [المجتبى: ٥١٦] • أخرجه الطحاوي في «شرح المعاني» (١/١٩٠) ، والدارقطني في «سننه» (٢٥٣/١) من طريق ابن المبارك به .

وأخرجه مالك في «الموطأ» (٩/١) - ومن طريقه البخاري (٥٥١) ، ومسلم (١٩٣/٦٢١) - عن الزهري ، عن أنس بلفظ: «كنا نصلي العصر ، ثم يذهب الذهاب ...» الحديث ، لا يذكر فيه النبي ﷺ .

وأخرجه مالك أيضاً (٨/١) - ومن طريقه البخاري (٥٤٨) ، ومسلم (١٩٤/٦٢١) - عن إسحاق ، عن أنس بلفظ: «كنا نصلي العصر ، ثم يخرج الإنسان إلى بني عمرو بن عوف ...» الحديث لا يذكر فيه النبي ﷺ .

وأخرجه البخاري (٥٥٠ ، ٧٣٢٩) ، ومسلم (١٩٢/٦٢١) من طرق أخرى عن الزهري عن أنس مرفوعاً ، وفيه: «إلى العوالي» بدل «إلى قباء» ، وسيأتي عند المصنف برقم (١٦٠٠) . قال ابن الأحمر كما في «التمهيد» (٦/١٧٩): «سمعت أبا عبد الرحمن النسائي يقول: لم يتابع مالكا أحدٌ على قوله في حديث الزهري عن أنس: «إلى قباء» ، والمعروف فيه: «إلى العوالي» . اهـ .

وقال الدارقطني في الأحاديث التي خولف فيها مالك (٦٣/١): «روى مالك في «الموطأ» عن الزهري عن أنس: «كنا نصلي العصر ثم يذهب الذهاب إلى قباء ...» موقوفاً ، وأسنده عنه ابن المبارك وغيره في غير «الموطأ» . وخالف مالكا أصحاب الزهري في قوله: «إلى قباء» فرفعه كلهم إلى النبي ﷺ وقالوا فيه: «فيذهب الذهاب إلى العوالي» ، ولم يقل منهم أحد: «إلى قباء» ، منهم: صالح بن كيسان وعمرو بن الحارث وشعيب ويونس وعقيل ومعمر والليث بن سعد وابن أبي ذئب وإبراهيم بن أبي عبلة وابن أخي الزهري والنعمان بن راشد وأبو أويس وعبد الرحمن بن إسحاق . اهـ .

وذكر نحو ذلك في «التتبع» (ص ٤٥٧ - ٤٥٨) .

وقال ابن عبد البر في «التمهيد» (٦/١٧٨): «هكذا قال فيه جماعة أصحاب ابن شهاب عنه: «يذهب الذهاب إلى العوالي» ، وهو الصواب عند أهل الحديث ، وقول مالك عندهم: =

• [١٦٠٠] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةً حَيْثُ، وَيَذْهَبُ الدَّاهِبُ إِلَى الْعَوَالِي ^(١) وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةً.

• [١٦٠١] (أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَثُورٍ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ أَبِي الْأَبْيَضِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

«إلى قضاء» وهم لا شك فيه، ولم يتابعه أحد عليه في حديث ابن شهاب هذا، إلا أن المعنى في ذلك متقارب... اهـ.

وجزم أيضا بأن الوهم من مالك: البزار والخطيب وغيرهما، انظر «الفتح» للمحافظ ابن حجر (٢٩/٢)، و«هدى الساري» له (ص ٣٥١-٣٥٢)، و«الفتح» لابن رجب (٣/١٠٤)، و«شرح ابن بطال» (٣/٢١٨).

أما ما ذكره الدارقطني من مخالفة مالك بوقف الحديث، فقد بين أن ابن المبارك وغيره رواه عن مالك مرفوعا في غير «الموطأ»، كما في رواية المصنف، وزاد ابن عبد البر في «التمهيد» (١٧٧/٦) فيمن رفعه عنه: عبد الله بن نافع وابن وهب - في رواية يونس بن عبد الأعلى عنه - وخالد بن مخلد وأبو عامر العقدي، قال ابن عبد البر: «فهؤلاء رووا هذا الحديث عن مالك على خلاف لفظ «الموطأ»». اهـ.

وعلى كل حال الراجح في هذا القول من الصحابي: «كنا نصلي العصر» أن لها حكم الرفع كما هو مقرر في المصطلح.

وسياتي الحديث من وجه آخر عن أنس مختصرا برقم (١٦٠١).

(١) العوالي: ج. العالية، وهي: أماكن بأعلى أراضي المدينة، وأدناها من المدينة على أربعة أميال، وأبعدها من جهة نجد على ثمانية أميال. (انظر: لسان العرب، مادة: علا).

* [١٦٠٠] [التحفة: م د س ق ١٥٢٢] [المجتبى: ٥١٧] • أخرجه مسلم (١٩٢/٦٢١) من طريق الليث به، وأخرجه الشيخان في «صحيحهما» من أوجه أخرى عن الزهري، انظر الرواية السابقة (١٥٩٩).

يُصَلِّي بِنَا - يَعْنِي الْعَصْرَ - وَالشَّمْسُ بَيْضَاءُ مُحَلَّقَةٌ^(١) .

- [١٦٠٢] أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ (بْنُ الْمُبَارَكِ)، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عُمَانَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حَنِيْفٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أَمَامَةَ بْنَ سَهْلِ بْنِ حَنِيْفٍ يَقُولُ: صَلَّيْنَا مَعَ عَمْرِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الظُّهْرَ، ثُمَّ خَرَجْنَا حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى أَنَسِ ابْنِ مَالِكٍ، فَوَجَدْنَاهُ يُصَلِّي الْعَصْرَ قُلْتُ: يَا عَمُّ، مَا هَذِهِ الصَّلَاةُ الَّتِي صَلَّيْتَ؟ قَالَ: (الْعَصْرُ)^(٢)، وَهَذِهِ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّتِي كُنَّا نُصَلِّي مَعَهُ.

(١) هذا الحديث من (ح). ومعنى محلقة: مرتفعة. (انظر: لسان العرب، مادة: حلق).

- * [١٦٠١] [التحفة: س ١٧١٠] [المجتبى: ٥١٨] • أخرجه أحمد (٣/١٣١، ١٦٩، ١٨٤، ٢٣٢)، والطيالسي (٢٢٤٦)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (١/٣٢٦)، والبخاري «كشف» (٣٧٣)، وأبو يعلى (٧/٢٩٠)، وغيرهم من طرق عن منصور به، وزاد بعضهم في آخره: «فأتي عشيرتي، فأجدهم جلوساً فأقول لهم: قوموا فصلوا، فقد صلى رسول الله ﷺ». وقال البزار: «لا نعلم روى أبو الأبيض غير هذا، ولا نعلم حدث عنه إلا ربعي». اهـ.
- وقال أبو نعيم في «الحلية» (٣/١١١): «لا يعرف لربعي عن أبي الأبيض عن أنس غيره». اهـ.
- وقد قال ابن هانئ عن أحمد (سؤالاته ٢٢٦١): «لا أعرف أبا الأبيض هذا، ولا أعلم أن أحداً روى عنه إلا ربعي بن حراش». اهـ.
- وأبو الأبيض هذا وثقه العجلي، وذكر المزي في الرواة عنه اثنين آخرين أحدهما ثقة، وكان عابداً، وله كلام يدل على تقواه وزهده، انظر «تهذيب الكمال» (٩/٣٣)، و«الحلية» (٣/١١١)، وقال الأجرى (٢/٢٣٦): «سألت أبا داود عن أبي الأبيض الذي حدث عن أنس في المواقيت فقال: (هذا له شأن)». اهـ. ووثقه الذهبي وابن حجر.
- وانظر أطراف الحديث في رقم (١٥٩٩).
- (٢) صحح على الضمة في (ه).

- * [١٦٠٢] [التحفة: خ م س ٢٢٥] [المجتبى: ٥١٩] • أخرجه البخاري (٥٤٩)، ومسلم (٦٢٣) من طريق ابن المبارك به. وسيأتي من وجهين آخرين عن أنس برقم (١٦٠٣)، (١٦٠٤).

- [١٦٠٣] (أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَلْقَمَةَ الْمَدِينِيُّ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ : صَلَّيْنَا فِي رَمَنِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثُمَّ انْصَرَفْنَا إِلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ فَوَجَدْنَاهُ يُصَلِّي، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ لَنَا : أَصَلَّيْتُمْ؟ قُلْنَا : صَلَّيْنَا الظُّهْرَ. قَالَ : إِنِّي صَلَّيْتُ العَصْرَ. فَقَالُوا لَهُ : عَجَلْتَ . فَقَالَ : إِنَّمَا أَصَلَّيْتُ كَمَا رَأَيْتُ أَصْحَابِي يُصَلُّونَ) ^(١).

٧- (بَابُ) (ذِكْرِ) التَّشْدِيدِ فِي تَأْخِيرِ صَلَاةِ العَصْرِ

- [١٦٠٤] (أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ (حُجْرٍ) ^(٢) قَالَ : أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ، (وَهُوَ : ابْنُ جَعْفَرٍ)، قَالَ : حَدَّثَنَا العَلَاءُ، (وَهُوَ : ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ)، أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ فِي دَارِهِ بِالْبَصْرَةِ حِينَ انْصَرَفَ مِنَ الظُّهْرِ، قَالَ : وَدَائِرُهُ بِجَنْبِ الْمَسْجِدِ، فَلَمَّا دَخَلْنَا عَلَيْهِ قَالَ : صَلَّيْتُمُ العَصْرَ؟ قُلْنَا : لَا، إِنَّمَا انْصَرَفْنَا السَّاعَةَ مِنَ الظُّهْرِ. قَالَ : فَصَلُّوا العَصْرَ. قَالَ : فَقُمْنَا فَصَلَّيْنَا، فَلَمَّا انْصَرَفْنَا قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «تِلْكَ صَلَاةُ (المُتَأَقِّقِ) جَلَسَ يَرْقُبُ العَصْرَ حَتَّى إِذَا كَانَتْ بَيْنَ قَرْنِي الشَّيْطَانِ، قَامَ فَتَمَرَّ أَرْبَعًا لَا يَذْكُرُ اللَّهَ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا» .

(١) من (ح)، وانظر الرواية السابقة .

* [١٦٠٣] [التحفة : س ١٧١٨] [المجتبى : ٥٢٠] • لم نجده من طريق أبي سلمة عن أنس، والحديث متفق عليه من طريق أبي أمامة عن أنس كما سبق (١٦٠٢)، ورواه مسلم من طريق العلاء عن أنس، وسيأتي برقم (١٦٠٤) .

(٢) زاد في (ح) : «بن إياس بن مقاتل بن مُسَمَّرَج بن خالد» .

* [١٦٠٤] [التحفة : م د ت س ١١٢٢] [المجتبى : ٥٢١] • أخرجه مسلم (٦٢٢) عن علي بن =

• [١٦٠٥] (أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الَّذِي تَفَوُّتُهُ صَلَاةُ الْعَصْرِ فَكَأَنَّمَا وَتِرٌ»^(١) أَهْلُهُ وَمَالُهُ»^(٢) .

• [١٦٠٦] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الَّذِي تَفَوُّتُهُ صَلَاةُ الْعَصْرِ فَكَأَنَّمَا وَتِرٌ (أَهْلُهُ وَمَالُهُ)»^(٣) .

= حجر وغيره، عن إسماعيل به . وقد تقدم من وجهين آخرين عن أنس بدون حديث المنافق برقم (١٦٠٢)، (١٦٠٣) .

(١) وترو: انتزع منه . (انظر: شرح النووي على مسلم) (١٢٦/٥) .

(٢) من (ح) هنا، وتقدم من (هـ)، (ت) تحت باب: من ترك صلاة العصر برقم (٤٤٥) سنداً ومثلاً .

* [١٦٠٥] [التحفة: خ م د س ٨٣٤٥] • متفق عليه من طريق مالك به . وقد تقدم تخريجه برقم (٤٤٥) .

(٣) كذا في (ط)، (هـ)، (ت) بالنصب فيهما، وورد في بعض المصادر بالرفع أيضاً، قال النووي

في «شرح مسلم» (١٢٦/٥): «والنصب هو الصحيح المشهور الذي عليه الجمهور على أنه

مفعول ثان، ومن رفع فعلى ما لم يسم فاعله، ومعناه: انتزع منه أهله وماله، وهذا تفسير

مالك بن أنس، وأما على رواية النصب فقال الخطابي وغيره: معناه نقص هو أهله وماله

وسُلبه، فبقي بلا أهل ولا مال» . اهـ .

* [١٦٠٦] [التحفة: م س ق ٦٨٢٩] [المجتبى: ٥٢٢] • أخرجه مسلم (٢٠٠/٦٢٦) من طريق

سفيان به .

والحديث متفق عليه من رواية نافع، عن ابن عمر، وقد تقدم تخريجه برقم (٤٤٣)،

(٤٤٥)، (١٦٠٥)، ومن طريق عراك، عن ابن عمر، ونوفل بن معاوية، وقد تقدم تخريجه

برقم (٤٤٦)، (٤٤٧)، (٤٤٨) .

٨- آخِرُ وَقْتِ (العصر) ^(١)وَذِكْرُ اخْتِلَافِ النَّاقِلِينَ لِلخَبَرِ (فِي ذَلِكَ) ^(٢)

• [١٦٠٧] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، يَعْني: عُمَرُ بْنُ (سَعْدِ) ^(٣)، عَنْ بَدْرِ بْنِ عَثْمَانَ - قَالَ: أَمَلَاهُ عَلِيٌّ - قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي مُوسَى، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ سَائِلٌ يَسْأَلُهُ عَنْ مَوَاقِيتِ الصَّلَاةِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ شَيْئًا، فَأَمَرَ بِإِلَاقَةٍ بِالْفَجْرِ حِينَ انْتَسَقَ، ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ بِالظُّهْرِ حِينَ زَالَتِ الشَّمْسُ، وَالْقَائِلُ يَقُولُ: انْتَصَفَ النَّهَارُ. (أَوْ وَهُوَ) ^(٤) أَعْلَمَ، ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ بِالْعَصْرِ وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ، ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ بِالْمَغْرِبِ حِينَ غَرَبَتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ بِالْعِشَاءِ حِينَ غَابَ الشَّمْسُ، ثُمَّ أَخَّرَ الْفَجْرَ مِنَ الْعَدِ حَتَّى انْصَرَفَ (وَ) الْقَائِلُ يَقُولُ: طَلَعَتِ الشَّمْسُ. (أَوْ ثُمَّ) ^(٥) أَخَّرَ الظُّهْرَ إِلَى قَرِيبٍ مِنْ وَقْتِ الْعَصْرِ بِالْأَمْسِ، ثُمَّ أَخَّرَ الْعَصْرَ (حَتَّى) ^(٦) انْصَرَفَ، (وَ) الْقَائِلُ يَقُولُ:

(١) في (ح): «الصلاة» بدل: «العصر».

(٢) في (م)، (ط) كتب فوقها: «ع»، وكتب في حاشيتها: «فيه»، وفوقها: «ض»، وصحح بجانبها في (ط)، وكذا وقع في (هـ)، (ت): «فيه». وقوله: «وذكر اختلاف... إلخ»، ليس في (ح).

(٣) في (م)، (ط): «سعيد»، وهو خطأ، والتصويب من (هـ)، (ت)، وعينه الحافظ المزي في «التحفة» بأنه أبو داود الطيالسي، وتعقبه الحافظ في «النكت» برواية النسائي، وفيها - وفي الرواية الآتية أيضا برقم (١٦٢٠) - بيان أنه عمر بن سعد الحفري.

(٤) صحح في (هـ)، (ت) على ما بين الكلمتين، وصحح في (ط) على أول «وهو».

(٥) صحح على أولها في (ط)، (هـ)، وعلى ما بينهما في (ت).

(٦) في (هـ)، (ت): «ثم».

احْمَرَّتِ الشَّمْسُ . (أَوْ) ثُمَّ ^(١) أَخْرَجَ الْمَغْرِبَ حَتَّى كَانَ عِنْدَ سُقُوطِ الشَّفَقِ ، ثُمَّ أَخْرَجَ الْعِشَاءَ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ وَقَالَ : «الْوَقْتُ فِيمَا بَيْنَ هَذَيْنِ» ^(٢) .

• [١٦٠٨] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ قَتَادَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا أَيُّوبَ الْأَزْدِيَّ ، يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو - قَالَ شُعْبَةُ : كَانَ قَتَادَةُ يَرْفَعُهُ أَحْيَانًا وَأَحْيَانًا لَا يَرْفَعُهُ - قَالَ : وَقْتُ صَلَاةِ الظُّهْرِ مَا لَمْ تَخْضُرِ الْعَصْرُ ، وَوَقْتُ صَلَاةِ الْعَصْرِ مَا لَمْ تَضْفَرِ الشَّمْسُ ، وَوَقْتُ الْمَغْرِبِ مَا لَمْ يَسْقُطْ (سُورٌ) ^(٣) الشَّفَقِ ، وَوَقْتُ الْعِشَاءِ مَا لَمْ يَنْتَصِفِ اللَّيْلُ ، وَوَقْتُ الصُّبْحِ مَا لَمْ تَطْلُعِ الشَّمْسُ ^(٤) .

(١) في (ط) وضع ثلاث نقاط بين «أو» و«ثم» ، وصحح في (ط) ، (هـ) ، (ت) على ما بين الكلمتين .

(٢) لم يرد هذا الحديث في (ح) هنا ، وسيرد برقم (١٦٢٠) تحت باب : آخر وقت المغرب عن عبدة بن عبد الله وأحمد بن سليمان كلاهما عن أبي داود عمر بن سعد الحفري .

* [١٦٠٧] [التحفة: م د س ٩١٣٧] [المجتبى: ٥٣٣] • أخرجه مسلم (٦١٤) ، وأبو داود (٣٩٥) وغيرهما من طرق عن بدر بن عثمان به .

وقال البخاري فيما حكاه عنه الترمذي في «العلل الكبير» (٢٠٢/١) : «أصح الأحاديث عندي في المواقيت حديث جابر بن عبد الله ، وحديث أبي موسى» . اهـ .
وسأتي حديث جابر برقم (١٦٢٤) .

(٣) كذا بالسين وصحح عليها في (ط) ، (هـ) ، (ت) ، وكتب بحاشيتي (م) ، (ط) : «المعروف : ثور» ، وصحح بجانبها في (ط) ، وكذا كتب في حاشية (هـ) : «المعروف : ثور الشفق» ، وهذا هو الوارد في (ح) كما سأتي . والمعنى : ينتهي انتشار وثوران حُمرة الشفق .

(٤) لم يرد هذا الحديث في (ح) هنا ، وإنما سيرد منها برقم (١٦١٩) تحت باب : آخر وقت المغرب .

* [١٦٠٨] [التحفة: م د س ٨٩٤٦] [المجتبى: ٥٣٢] • أخرجه مسلم (٦١٢) من طرق عن شعبة ، وفي بعضها قال شعبة : «رفعه مرة ، ولم يرفعه مرتين» ، يعني قتادة .

وأخرجه البزار (٢٤٢٧) ، وابن خزيمة (عقب ٣٥٥) من طريق سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة بإسناده ، موقوفا .

=

• [١٦٠٩] (أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ وَاصِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا قَدَامَةُ، يَعْنِي: ابْنَ شِهَابٍ، عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ جَبْرِيلَ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ يُعَلِّمُهُ مَوَاقِيتَ الصَّلَوَاتِ، فَتَقَدَّمَ جَبْرِيلُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَلْفَهُ، وَالنَّاسُ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَصَلَّى الظُّهْرَ حِينَ زَالَتِ الشَّمْسُ، وَأَتَاهُ حِينَ كَانَ الظُّلُّ مِثْلَ شَخْصِهِ فَصَنَعَ كَمَا صَنَعَ، فَتَقَدَّمَ جَبْرِيلُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَلْفَهُ، وَالنَّاسُ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَّى العَصْرَ، ثُمَّ أَتَاهُ حِينَ وَجَبَتِ^(١) الشَّمْسُ، فَتَقَدَّمَ جَبْرِيلُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَلْفَهُ، وَالنَّاسُ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى المَغْرِبَ، ثُمَّ أَتَاهُ حِينَ غَابَ الشَّفَقُ، فَتَقَدَّمَ جَبْرِيلُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَلْفَهُ، وَالنَّاسُ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَّى العِشَاءَ، ثُمَّ أَتَاهُ حِينَ انشَقَّ الفَجْرُ، فَتَقَدَّمَ جَبْرِيلُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَلْفَهُ، وَالنَّاسُ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى العُدَاةَ، ثُمَّ أَتَاهُ اليَوْمَ الثَّانِي حِينَ كَانَ ظِلُّ الرَّجُلِ مِثْلَ شَخْصِهِ فَصَنَعَ مِثْلَ مَا صَنَعَ بِالأَمْسِ؛ صَلَّى الظُّهْرَ، ثُمَّ أَتَاهُ حِينَ كَانَ ظِلُّ الرَّجُلِ مِثْلَ شَخْصِهِ فَصَنَعَ كَمَا صَنَعَ بِالأَمْسِ؛ فَصَلَّى العَصْرَ، ثُمَّ أَتَاهُ حِينَ وَجَبَتِ الشَّمْسُ فَصَنَعَ كَمَا صَنَعَ بِالأَمْسِ؛ فَصَلَّى المَغْرِبَ فَنِمْنَا ثُمَّ قُمْنَا، ثُمَّ نِمْنَا ثُمَّ قُمْنَا، فَأَتَاهُ فَصَنَعَ كَمَا صَنَعَ

= لكن رفعه محفوظ؛ فقد أخرجه مسلم من طريق هشام الدستوائي وحجاج بن حجاج وهمام، عن قتادة بإسناده، مرفوعاً، لم يذكر عنهم اختلاف في رفعه، وصححه أيضاً ابن خزيمة (٣٢٦) من طريق هشام، وابن حبان (١٤٧٣) من طريق همام، كلاهما عن قتادة به مرفوعاً. وسيأتي سنداً ومتمناً برقم (١٦١٩).

(١) وجبت: غابت. (انظر: مختار الصحاح، مادة: وجب).

بِالْأَمْسِ؛ صَلَّى الْعِشَاءَ، ثُمَّ أَتَاهُ حِينَ امْتَدَّ الْفَجْرُ^(١) وَأَصْبَحَ وَالنُّجُومُ بَادِيَةٌ
مُشْتَبِكَةٌ فَصَنَعَ كَمَا صَنَعَ بِالْأَمْسِ؛ فَصَلَّى الْعِدَاةَ، ثُمَّ قَالَ: مَا بَيْنَ هَاتَيْنِ
الصَّلَاتَيْنِ وَقْتُ^(٢).

(١) امتد الفجر: طال. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (١/٢٥٦).

(٢) من (ح) هنا ولم يذكر فيها تحت الباب غيره، وسيأتي من بقية النسخ برقم (١٦٢٣) تحت
باب: ذكر اختلاف الناقلين لخبر جابر في آخر وقت المغرب، وسبق من وجه آخر عن عطاء
برقم (١٥٩٧).

* [١٦٠٩] [التحفة: س ٢٤٠١] [المجتبى: ٥٢٣] • أخرجه الطبراني في «الأوسط» (١٦٨٩)،
والمزي في «تهذيب الكمال» (٢٣/٥٤٥-٥٤٦) من طريقه عن النسائي به. وكذا تمام الرازي
في «الفوائد» (٣٢٧)، وابن عبد البر في «التمهيد» (٨/٣٠)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق»
(٥١/٣٥) من طرق عن النسائي به.

وأخرجه الطبراني في «مسند الشاميين» (٣٧٨)، والمزي في «تهذيب الكمال» (٢٣/٥٤٥ -
٥٤٦) من وجهين آخرين عن يوسف بن واضح به.

وأخرجه ابن المقرئ في «الأربعين» (٢٨)، والدارقطني (١/٢٥٧)، والحاكم في «المستدرک»
(١/١٩٦)، وتمام في «الفوائد» (٣٢٨)، والبيهقي في «الكبرى» (١/٣٦٨ - ٣٦٩)، وابن
عبد البر في «التمهيد» (٨/٣٢) من طريق عمرو بن بشر الحارثي، عن برد بن سنان، به.

وقال تمام الرازي: «هذا حديث كبير غريب من حديث برد بن سنان، لم يحدث به عن برد
- والله أعلم - إلا قدامة بن شهاب، وعمرو بن بشر الحارثي...» اهـ.

وأورد ابن الملقن في «البدر المنير» (٣/١٦٤) رواية النسائي، ثم قال: «وهذا الإسناد كل
رجاله ثقات». اهـ.

وسيأتي نحوه من طريق وهب بن كيسان، عن جابر (١٦٢٤)، وهذا صححه الترمذي
وغيره، وقد تقدم من طريق سليمان بن موسى، عن عطاء (١٥٩٧) لكن في متنه اختلاف عما
هنا، وينظر أطراف الحديث هناك.

٩- (بَابُ مَنْ أَدْرَكَ رُكْعَةً مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ) (١)

• [١٦١٠] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، قَالَ: سَمِعْتُ مَعْمَرًا، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (مَنْ أَدْرَكَ (رُكْعَةً) (٢) مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ، أَوْ رُكْعَةً مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ فَقَدْ أَدْرَكَ).

(١) من (ح)، (هـ)، (ت)، وكلمة «باب» من (ح) فقط.

(٢) من (هـ)، (ت)، (ح)، وهو موافق لما في الترجمة، ووقع في (م)، (ط): «ركعتين»، وصحح عليها في (ط)، وكذا وقع في «المجتبى»، ونص عليه السندي في «حاشيته» (٢٥٧/١)، وترجم عليه في «المجتبى»: «من أدرك ركعتين من العصر»، وانظر التعليق على الحديث.

* [١٦١٠] [التحفة: م د س ١٣٥٧٦] [المجتبى: ٥٢٤] • أخرجه أبو يعلى (٥٨٩٣) من طريق عبد الأعلى بن حماد، عن معتمر، ومسلم (١٦٥/٦٠٨)، وأبو داود (٤١٢)، وأبو زرعة الدمشقي في «الفوائد المعللة» (١٥٠)، وأبو عوانة (١١٠٢)، وغيرهم من طريق ابن المبارك، والسراج في «مسنده» (٩٣٨)، وابن حبان (١٥٨٢، ١٥٨٥) من طريق عبدالرزاق، وأحمد (٢٨٢/٢) من طريق رباح بن زيد الصنعاني، أربعتهم عن معمر به. قال مسلم: «وحدثنا عبد الأعلى بن حماد، حدثنا معتمر، قال: سمعت معمرًا... بهذا الإسناد». اهـ. ولم يسق لفظه.

وقد وقع اختلاف على معمر وعلى تلاميذه في قوله: «ركعة من صلاة العصر»؛

فمن تقدم روه بهذا اللفظ، ووقع فيه اختلاف في نسخ «الكبرى».

ووقع عند المصنف في «المجتبى» بنفس إسناده هاهنا: «ركعتين» بدل: «ركعة»، وكذا أخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (٩٨٤) عن محمد بن عبد الأعلى وأحمد بن المقدم، وأبو نعيم في «مستخرجه على مسلم» (١٣٥٨) من طريق سليمان الشاذكوني وعبد الأعلى بن حماد، أربعتهم عن معتمر، وأبو نعيم أيضا (١٣٥٨)، وأبو عوانة في «مسنده» (١١٠١) كلاهما من طريق عبدالرزاق، والخطيب في «تاريخ بغداد» (٤٥٥/٨) من طريق ابن المبارك الثلاثة عن معمر بإسناده بلفظ: «ركعتين».

• [١٦١١] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ وَعَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ وَعَنِ الْأَعْرَجِ، يُحَدِّثُونَهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَدْرَكَ رُكْعَةً مِنْ (صَلَاةِ) الصُّبْحِ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ فَقَدْ أَدْرَكَ (الصُّبْحَ)، وَمَنْ أَدْرَكَ رُكْعَةً مِنَ الْعَصْرِ قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ فَقَدْ أَدْرَكَ (الْعَصْرَ)»^(١).

• [١٦١٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ (عَبْدِ الْأَعْلَى)^(٢) قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَمَّرٌ، قَالَ: سَمِعْتُ (مُعَمَّرًا)^(٣)، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَدْرَكَ رُكْعَةً مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ قَبْلَ أَنْ تَغِيبَ الشَّمْسُ أَوْ أَدْرَكَ رُكْعَةً

= وقال السندي في «حاشيته على المجتبى» (٢٥٧/١): «غالب الروايات: من أدرك ركعة». اهـ.
وسياتي بلفظ: «ركعة»: برقم (١٦١٢) من طريق أبي سلمة، عن أبي هريرة، وهو عند مسلم، وبرقم (١٦١١) من طريق عطاء بن يسار وبسرين سعيد والأعرج، عن أبي هريرة، وهو متفق عليه. وبلفظ: «سجدة»: برقم (١٦١٣) من وجه آخر عن أبي سلمة، وهو عند البخاري، وبرقم (١٦٥٩) من طريق الأعرج وحده، عن أبي هريرة. وبلفظ: «ركعة أو ثنتين» برقم (١٦٥٨) من طريق أبي سلمة أيضا.
قال السندي: «ومعنى: «فقد أدرك» أي تمكن منه بأن يضم إليها باقي الركعات، وليس المراد أن الركعة تكفي عن الكل». اهـ.

(١) وقع هذا الحديث في (ح) آخر أحاديث الباب، والترتيب كما في بقية النسخ.

* [١٦١١] [التحفة: خ م ت س ق ١٢٢٠٦ - خ م ت س ق ١٣٦٤٦ - خ م ت س ق ١٤٢١٦] [المجتبى:

٥٢٧] • أخرجه البخاري (٥٧٩)، ومسلم (٦٠٨/١٦٣) من طريق مالك به. وسياتي من

وجه آخر عن الأعرج وحده برقم (١٦٥٩)، وانظر أطراف الحديث تحت رقم (١٦١٠).

(٢) من (هـ)، (ت)، (ح)، وكذا هو في «المجتبى»، ووقع في (م)، (ط): «عبدالله»، وهو تصحيف.

(٣) في (ط): «معمر» منونا بدون ألف، وكتب فوقها: «كذا» وهي لغة ربيعة.

مِنَ الْفَجْرِ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ فَقَدْ أَدْرَكَ^(١) .

• [١٦١٣] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ مَثُورٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شَيْبَانُ ، عَنْ يَحْيَى ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «إِذَا أَدْرَكَ أَحَدُكُمْ (السَّجْدَةَ)^(٢) مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ فَلْيَسِّمْ صَلَاتَهُ ،

(١) هذا الحديث لم يعزه المزي في «التحفة» إلى النسائي من رواية محمد بن عبد الأعلى ، عن المعتمر ، عن معمر ، ولكن عزاه إليه من رواية عمران بن موسى ، عن محمد بن سواء ، عن سعيد بن أبي عروبة ، عن معمر ، وسيأتي برقم (١٦٥٨) .

* [١٦١٢] [التحفة : م س ق ١٥٢٧٤] [المجتبى : ٥٢٥] • أخرجه مسلم (١٦٣/٦٠٨) ، وابن ماجه (عقب رقم ٧٠٠) ، وأحمد (٢/٢٥٤ ، ٢٦٠) ، وابن الجارود (١٥٢) ، وغيرهم من طريق معمر بإسناده .

وأخرجه النسائي فيما سيأتي برقم (١٦١٣) ، والبخاري (٥٥٦) من طريق يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة به .

وقد أخرجه البخاري ومسلم من طرق عن الزهري ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة مرفوعا بلفظ : «من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك الصلاة» ، وسيأتي ذلك عند المصنف برقم (١٦٦٠) ، (١٦٦١) ، (١٦٦٢) ، (١٩١٩) .

وذكر الدارقطني في «العلل» (٩/٢١٣ - ٢٢٥) الاختلاف في لفظه على الزهري ، وذكر أن المحفوظ عن معمر وغيره ، عن الزهري بهذا الإسناد بلفظ : «من أدرك ركعة من الصلاة . . .» (انظر : العلل ٩/٢١٧ ، ٢٢٢) .

ومما يؤيد أن اللفظين محفوظان عن معمر أن أحمد أخرج كلا منهما (٢/٢٥٤ ، ٢٧٠ - ٢٧١ ، ٢٨٠) عن عبد الرزاق ، عن معمر بهذا الإسناد ، هذا مع كون لفظ روايتنا ثابتا من وجه آخر عن أبي سلمة كما تقدم ، ولذا عقب به النسائي في الرواية التالية برقم (١٦١٣) .

(٢) كذا في (م) ، (ط) ، (ح) ، وكذا هو في أكثر أصول «المجتبى» وفي «التحفة» ، ووقع في (هـ) ، (ت) : «سجدة» ، وهو الموجود عند البخاري (٥٥٦) وغيره من طريق أبي نعيم ، وعند ابن حبان (١٥٨٦) من طريق شيبان ، ولم نجده معرّفا عند غير النسائي .

والمراد بالسجدة : الركعة بركوعها وسجودها ، انظر «الفتح» (٢/٣٨) .

وَإِذَا أَدْرَكَ أَوَّلَ سَجْدَةٍ مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ فَلَيْتِمَ صَلَاتَهُ.

- [١٦١٤] (أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ سُلَيْمَانُ بْنُ سَيْفِ بْنِ يَحْيَى الْحَرَائِثِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ نَصْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ جَدِّهِ مُعَاذٍ، أَنَّهُ طَافَ مَعَ مُعَاذِ بْنِ عَفْرَاءَ فَلَمْ يُصَلِّ، فَقُلْتُ: أَلَا تُصَلِّي؟ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا صَلَاةَ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغِيبَ الشَّمْسُ، وَلَا بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ»^(١)).

١٠- (بَابُ) أَوَّلِ وَقْتِ الْمَغْرِبِ

- [١٦١٥] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَسَنِ قَالَ: قَدِمَ الْحَجَّاجُ، فَسَأَلْنَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ فَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الظُّهْرَ بِالْهَاجِرَةِ^(٢)، وَالْعَصْرَ وَالشَّمْسُ بَيضَاءَ نَقِيَّةً، وَالْمَغْرِبَ إِذَا وَجِبَتِ الشَّمْسُ، وَالْعِشَاءَ أَحْيَانًا كَانَ إِذَا رَأَهُمْ قَدِ اجْتَمَعُوا عَجَلًا، وَإِذَا رَأَهُمْ قَدِ انْبَطَأُوا آخَرَ^(٣).

* [١٦١٣] [التحفة: خ س ١٥٣٧٥] [المجتبى: ٥٢٦] • أخرجه البخاري (٥٥٦) عن أبي نعيم به. وانظر مزيد كلام في تخريجه تحت رقم (١٦١٢).

(١) من (ح)، وقد تقدم برقم (٤٥٥) من (هـ)، (ت) تحت باب: النهي عن الصلاة بعد العصر، ومناسبة الحديث لتلك الترجمة أوضح.

* [١٦١٤] [التحفة: س ١١٣٧٤] [المجتبى: ٥٢٨]

(٢) بالهاجرة: شدة الحرّ نصف النهار عقب الزوال. (انظر: شرح النووي على مسلم) (١٤٥/٥).

(٣) في (ح) لم يرد هذا الحديث هنا، وإنما وقع برقم (١٦٢٩) تحت باب: تعجيل العشاء وتأخيره.

* [١٦١٥] [التحفة: خ م د س ٢٦٤٤] [المجتبى: ٥٣٧] • أخرجه البخاري (٥٦٠)، ومسلم (٢٣٣/٦٤٦) من طرق عن محمد بن جعفر به. وعندهما زيادة: «والصبح كانوا، أو كان

النبي ﷺ يصلّيها بغلس».

• [١٦١٦] (حدثنا عمرو بن هشام، قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلَهُ عَنْ وَقْتِ الصَّلَاةِ، فَقَالَ: «أَقِمَّ مَعَنَا هَذَيْنِ الْيَوْمَيْنِ». فَأَمَرَ بِإِلَاقَةٍ فَأَقَامَ عِنْدَ الْفَجْرِ فَصَلَّى الْفَجْرَ، ثُمَّ أَمَرَهُ حِينَ رَأَتْ السَّمْسُ فَصَلَّى الظُّهْرَ، ثُمَّ أَمَرَهُ حِينَ رَأَى السَّمْسَ بَيْضَاءَ فَأَقَامَ لِلْعَصْرِ، ثُمَّ أَمَرَهُ حِينَ وَقَعَ حَاجِبُ السَّمْسِ فَأَقَامَ لِلْمَغْرِبِ، ثُمَّ أَمَرَهُ حِينَ غَابَ الشَّفَقُ فَأَقَامَ لِلْعِشَاءِ، ثُمَّ أَمَرَهُ مِنَ الْعِدَّةِ فَتَوَرَّ بِالْفَجْرِ، ثُمَّ أَبْرَدَ بِالظُّهْرِ فَأَنْعَمَ أَنْ يُبْرَدَ^(١)، ثُمَّ صَلَّى الْعَصْرَ وَالسَّمْسُ بَيْضَاءَ وَأَخَّرَ عَنْ ذَلِكَ، ثُمَّ صَلَّى الْمَغْرِبَ قَبْلَ أَنْ يَغِيبَ الشَّفَقُ، ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ لِلْعِشَاءِ حِينَ ذَهَبَ ثُلُثُ اللَّيْلِ فَصَلَّاهَا، ثُمَّ قَالَ: «أَيْنَ السَّائِلُ عَنِ وَقْتِ الصَّلَاةِ؟ وَقْتُ صَلَاتِكُمْ مَا بَيْنَ مَا رَأَيْتُمْ»^(٢)).

= وأخرجه أيضا البخاري (٥٦٥)، ومسلم (٢٣٤/٦٤٦) من وجهين آخرين عن شعبة به مع الزيادة.

وسأتي عند المصنف عن عمرو بن علي ومحمد بن بشار، كلاهما عن محمد به، برقم (١٦٢٩).

(١) فأنعم أن يبرد: بالغ فأحسن. (انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري) (١/١٩٧).

(٢) هذا الحديث وقع هنا في (ح)، ولم يأت فيها تحت الباب غيره، وسأتي من بقية النسخ تحت باب: ذكر اختلاف الناقلين للأخبار في آخر وقت العشاء الآخرة برقم (١٦٣٨).

* [١٦١٦] [التحفة: م ت س ق ١٩٣١] [المجتبى: ٥٢٩] • أخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» (٨٠/٨) من طريق محمد بن معاوية، عن النسائي، به. وابن ماجه (٦٦٧) من طريق محمد بن يزيد به.

وأخرجه مسلم (١٧٦/٦١٣)، والترمذي (١٥٢)، وابن ماجه (٦٦٧)، وأحمد في «مسنده» (٣٤٩/٥)، والبيهقي (٣٧١/١) من وجهين آخرين عن الثوري به.

= وقال الترمذي: «هذا حديث حسن غريب صحيح». اهـ.

١١- (بَابُ تَعْجِيلِ الْمَغْرِبِ)

- [١٦١٧] (أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ - يَعْنِي : ابْنَ جَعْفَرٍ - عُنْدَ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَشْرِ قَالَ : سَمِعْتُ حَسَانَ بْنَ بِلَالٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَسْلَمٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُمْ كَانُوا يُصَلُّونَ مَعَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ الْمَغْرِبَ، ثُمَّ يَزْجَعُونَ إِلَى أَهْلِيهِمْ إِلَى أَقْصَى الْمَدِينَةِ؛ يَزْمُونَ يُبْصِرُونَ مَوَاقِعَ سَهَامِهِمْ).

وصححه أيضا ابن خزيمة (٣٢٣)، وابن حبان (١٤٩٢، ١٥٢٥)، والبيهقي (٣٧٧/١)، وفي «علل الترمذي الكبير» (٢٠٢/١ - ٢٠٣) عن البخاري أنه قال: «وحدث سفيان الثوري، عن علقمة بن مرثد، عن ابن بريدة، عن أبيه في المواقيت هو حديث حسن». اهـ. وقال الترمذي: «ولم يعرفه - أي البخاري - إلا من حديث سفيان». اهـ.

قال في «جامعه» (١٥٢): «وقد رواه شعبة، عن علقمة بن مرثد أيضا». اهـ. ومتابعة شعبة خرجها مسلم (١٧٧/٦١٣)، وابن خزيمة في «صحيحه» (٣٢٤)، وحكى ابن خزيمة عن بNDAR طعن أبي داود الطيالسي في هذه الرواية، ورد ابن خزيمة ذلك عليهما، ونص على صحة الحديث.

* [١٦١٧] [التحفة: من ١٥٥٤٧] [المجتبى: ٥٣٠] • أخرجه أحمد في «مسنده» (٣٧١/٥)، والبخاري في «التاريخ الكبير» (٢٦٣/٦) من رواية محمد بن جعفر به. وقد خولف فيه شعبة:

فأخرجه أحمد أيضا (٣٦/٤)، والطحاوي في «شرح المعاني» (٢١٣/١) من طريق هشيم بن بشير وأبي عوانة، والبخاري في «التاريخ الكبير» (٢٦٣/٦) من طريق أبي عوانة، كلاهما عن أبي بشر، عن علي بن بلال قال: «صليت مع نفر من أصحاب رسول الله ﷺ من الأنصار فحدثوني أنهم كانوا يصلون مع رسول الله ﷺ المغرب...» فذكر نحوه، واللفظ للطحاوي.

ثم ذكر البخاري أن إسناد أبي بشر، عن علي بن بلال أشبهه. وعلي بن بلال الليثي ذكره ابن حبان في «الثقات» (٢٠٨/٧) وقال: «يروى المراسيل والمقاطيع». اهـ.

١٢- (بَابُ تَأْخِيرِ الْمَغْرِبِ)

• [١٦١٨] (أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ خَيْرِ بْنِ نُعَيْمٍ الْحَضْرَمِيِّ، عَنِ ابْنِ هُبَيْرَةَ، عَنْ أَبِي تَمِيمٍ الْجَيْشَانِيِّ، عَنْ أَبِي بَصْرَةَ الْغَفَّارِيِّ قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْعَصْرَ بِالْمُحَمَّصِ^(١)، فَقَالَ: «إِنَّ هَذِهِ الصَّلَاةَ عَرَضَتْ عَلَيَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ فَضَيَّعُوهَا، وَمَنْ حَافِظٌ عَلَيْهَا كَانَ لَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ وَلَا صَلَاةَ بَعْدَهَا حَتَّى يَطْلُعَ الشَّاهِدُ». وَالشَّاهِدُ: النَّجْمُ).

١٣- (بَابُ آخِرِ وَقْتِ الْمَغْرِبِ)

• [١٦١٩] (أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أَيُّوبَ الْأَزْدِيَّ، يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو - قَالَ

= وقال الحافظ في «التعجيل» (١/٢٩١): «ليس بمشهور». اهـ.

ومع ذلك قال في «الفتح» (٢/٤١) في حديث أحمد من طريقه: «إسناده حسن». اهـ. وكأنه يعني بما له من شواهد، والتي منها: ما أخرجه البخاري (٥٥٩)، ومسلم (٦٣٧) من حديث رافع بن خديج بنحوه.

(١) بالمخمص: طريق في جبل غير إلى مكة. (انظر: معجم البلدان) (٥/٧٣).

* [١٦١٨] [التحفة: م س ٣٤٤٥] [المجتبى: ٥٣١] • أخرجه مسلم (٨٣٠) عن قتبية به، ومن وجه آخر عن خير بن نعيم به.

وظاهره أنه لا يصلى المغرب بعد الغروب حتى يطلع النجم، وهذا مخالف للنصوص الكثيرة. قال الطحاوي في «شرح المعاني» (١/١٥٣): «وقد تواترت الآثار عن رسول الله ﷺ أنه كان يصلي المغرب إذا تواترت الشمس بالحجاب». اهـ.

وقال البيهقي في «الكبرى» (١/٤٤٨): «ولا يجوز ترك الأحاديث الصحيحة المشهورة بهذا، وإنما المقصود بهذا نفي التطوع بعدها لا بيان وقت المغرب». اهـ.

وفسر بعضهم الشاهد هنا بأنه الليل، انظر: «شرح المعاني» (١/١٥٣)، و«صحيح» ابن حبان (٣٨/٥).

شُعْبَةُ: كَانَ قِتَادُهُ يَزِفَعُهُ أَحْيَانًا، وَأَحْيَانًا لَا يَزِفَعُهُ - قَالَ: وَقْتُ الظُّهْرِ مَا لَمْ تَحْضُرِ العَصْرَ، وَقْتُ صَلَاةِ العَصْرِ مَا لَمْ تَضُمَّرَ الشَّمْسُ، وَقْتُ المَغْرِبِ مَا لَمْ يَسْقُطْ ثَوْرُ الشَّفَقِ، وَقْتُ العِشَاءِ مَا لَمْ يَتْتَصِفِ اللَّيْلُ، وَقْتُ الصُّبْحِ مَا لَمْ تَطْلُعِ الشَّمْسُ^(١).

• [١٦٢٠] (أَجْرًا عَبْدُهُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ - بِالْبَصْرَةِ - وَأَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَبُو الحُسَيْنِ الرَّهَائِيُّ - وَاللَّفْظُ لَهُ - قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، وَهُوَ: عُمَرُ بْنُ سَعْدِ الحَفَرِيِّ، عَنْ بَدْرِ بْنِ عَثْمَانَ - قَالَ: أَمَلَاهُ عَلِيٌّ - قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ ابْنُ أَبِي مُوسَى، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ سَائِلٌ يَسْأَلُهُ عَنْ مَوَاقِيتِ الصَّلَاةِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ شَيْئًا، فَأَمَرَ بِإِلَاءٍ فَأَقَامَ بِالمَجْرِ حِينَ انْشَقَّ^(٢)، ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ بِالظُّهْرِ حِينَ زَالَتِ الشَّمْسُ، وَالْقَائِلُ يَقُولُ: انْتَصَفَ النَّهَارُ. أَوْ وَهُوَ أَعْلَمُ، ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ بِالعَصْرِ وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ، ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ بِالمَغْرِبِ حِينَ غَرَبَتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ بِالعِشَاءِ حِينَ غَابَ الشَّفَقُ، ثُمَّ أَخَّرَ المَجْرَ مِنَ العَدِ حَتَّى انْصَرَفَ، وَالْقَائِلُ يَقُولُ: طَلَعَتِ الشَّمْسُ. ثُمَّ أَخَّرَ الظُّهْرَ إِلَى قَرِيبٍ مِنْ وَقْتِ العَصْرِ بِالْأَمْسِ، ثُمَّ أَخَّرَ العَصْرَ حَتَّى انْصَرَفَ، وَالْقَائِلُ يَقُولُ: اخْمَرَتِ الشَّمْسُ. أَوْ ثُمَّ أَخَّرَ المَغْرِبَ حَتَّى كَانَ عِنْدَ سُقُوطِ الشَّفَقِ، ثُمَّ أَخَّرَ العِشَاءَ إِلَى

(١) وقع هذا الحديث من (ح) هنا، وتقدم من بقية النسخ تحت باب: آخر وقت العصر برقم (١٦٠٨).

* [١٦١٩] [التحفة: م د س ٨٩٤٦] [المجتبى: ٥٣٢]

(٢) انشق: طلع. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (١/٢٥٦).

ثُلُثِ اللَّيْلِ، ثُمَّ قَالَ: «الْوَقْتُ فِيمَا بَيْنَ هَذَيْنِ»^(١).

- [١٦٢١] (أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، قَالَ: حَدَّثَنِي خَارِجَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْحُسَيْنُ بْنُ ابْنِ بَشِيرِ بْنِ سَلَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَمُحَمَّدٌ، يَعْغِي: ابْنَ عَلِيٍّ، عَلَى جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ، فَقُلْنَا لَهُ: أَخْبِرْنَا عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - وَذَلِكَ رَمَنَ الْحَجَّاجِ بْنِ يُونُسَ - فَقَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى الظُّهْرَ حِينَ زَالَتِ الشَّمْسُ، وَكَانَ الْفَيْءُ قَدَرَ الشَّرَاكِ^(٢)، ثُمَّ صَلَّى الْعَصْرَ وَظَلَّ الرَّجُلُ مِثْلَهُ، ثُمَّ صَلَّى الْمَغْرِبَ حِينَ غَابَتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ صَلَّى الْعِشَاءَ حِينَ غَابَ الشَّمْسُ، ثُمَّ صَلَّى الْفَجْرَ حِينَ طَلَعَ الْفَجْرُ، ثُمَّ صَلَّى مِنَ الْعِدِّ الظُّهْرَ حِينَ كَانَ الظِّلُّ طُولَ الرَّجُلِ، ثُمَّ صَلَّى الْعَصْرَ حِينَ كَانَ الظِّلُّ مِثْلِيهِ قَدَرَ مَا يَسِيرُ الرَّايكُ سَيْرَ الْعَنْقِ^(٣) إِلَى ذِي الْحَلِيفَةِ^(٤)، ثُمَّ صَلَّى الْمَغْرِبَ حِينَ غَابَتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ صَلَّى الْعِشَاءَ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ - أَوْ نِصْفِ اللَّيْلِ، شَكَ زَيْدٌ - ثُمَّ صَلَّى الْفَجْرَ فَأَسْفَرَ^(٥).

(١) هذا الحديث وقع من (ح) هنا، وتقدم من بقية النسخ برقم (١٦٠٧)، تحت باب: آخر وقت العصر وذكر اختلاف الناقلين للخبر فيه من رواية أحمد بن سليمان، عن أبي داود.

* [١٦٢٠] [التحفة: م دس ٩١٣٧] [المجتبى: ٥٣٣]

(٢) الفَيْءُ قدر الشراك: الظل مثل سير النُّعْلِ، وهو أقل ما يعلم به زوال الشمس. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (١/٢٦١).

(٣) سير العنق: السير السريع. (انظر: لسان العرب، مادة: عنق).

(٤) ذي الحليفة: موضع على ستة أميال من المدينة. (انظر: لسان العرب، مادة: حلف).

(٥) هذا الحديث من (ح).

* [١٦٢١] [التحفة: س ٢٢١٧] [المجتبى: ٥٣٤] • أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١/٣١٨ -

٣١٩)، والطبراني في «الأوسط» (٤/٣٦٤)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١١/٢٣٥ - ٢٣٦) =

ذِكْرُ اخْتِلَافِ النَّاقِلِينَ لِخَبْرِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ فِي آخِرِ وَقْتِ الْمَغْرِبِ

- [١٦٢٢٢] (أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ، قَالَ: (حَدَّثَنَا) ^(١) ثَوْزٌ، حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبِيعٍ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ مَوَاقِيتِ الصَّلَاةِ، فَقَالَ: «صَلِّ مَعِيَ». فَصَلَّى الظُّهْرَ حِينَ زَاعَتِ الشَّمْسُ، وَالْعَصْرَ حِينَ كَانَ فِيءٌ كُلُّ شَيْءٍ مِثْلَهُ، وَالْمَغْرِبَ حِينَ غَابَتِ الشَّمْسُ، وَالْعِشَاءَ حِينَ غَابَ الشَّفَقُ، قَالَ: ثُمَّ صَلَّى الظُّهْرَ حِينَ كَانَ فِيءٌ الْإِنْسَانِ مِثْلَهُ، وَالْعَصْرَ حِينَ كَانَ فِيءُ الْإِنْسَانِ مِثْلِيهِ، وَالْمَغْرِبَ حِينَ كَانَ قَبْلَ غَيْبُوبَةِ الشَّفَقِ.

= من حديث زيد بن الحباب به . والبخاري في «التاريخ الكبير» (٩٩/٢)، و«الأوسط» (٩٩٩/٢) - (١٠٠٠) من طريق معن بن عيسى، عن خارجة بإسناده، واقتصر على سطر من أوله . وعزاه السخاوي في «التحفة اللطيفة» في ترجمة بشير بن سلام (٣٧٤/١) لعبدالرزاق، عن خارجة به . وبشير بن سلمان أو ابن سلام قال في «الميزان» (٤٢/٢): «لا يدرى من هو، لكن قال النسائي: (ليس به بأس). قلت - أي الذهبي: لا يعرف إلا في هذا الخبر». اهـ . يعني حديثه هذا عن جابر .

وابنه الحسين بن بشير يجهل كما قال الذهبي في «الكاشف» (٣٣١/١) .

وخارجة بن عبدالله مختلف فيه، وقال الحافظ في «التقريب»: «صدوق له أوهام». اهـ . وسياق المواقيت الوارد في هذه الرواية جاء نحوه في قصة إمامة جبريل للنبي ﷺ من طريق برد، عن عطاء، عن جابر، وتقدم برقم (١٦٠٩)، ومن طريق وهب بن كيسان، عن جابر، وسيأتي برقم (١٦٢٤)، ومن حديث ابن عباس عند أبي داود (٣٩٦)، والترمذي (١٤٩)، وغيرهما، وحسنه الترمذي، وصححه ابن خزيمة (٣٢٥)، والحاكم (١٩٣/١) وغيرهما .

وانظر أطراف الحديث في رقم (١٥٩٧) .

(١) من (ت)، وحاشية (هـ)، وصحح عليها .

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ : قَالَ فِي الْعِشَاءِ : أُرَى إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ (١) .

(١) في (ح) لم يرد هذا الحديث هنا، وإنما وقع تحت باب: آخر وقت الظهر برقم (١٥٩٧) وسبق تحريجه هناك .

* [١٦٢٢] [التحفة: ص ٢٤١٧] • أخرجه أحمد (٣/٣٥١) عن عبد الله بن الحارث، والطحاوي في «شرح المعاني» (١/١٤٧)، والطبراني في «مسند الشاميين» (٤٧٠)، والبيهقي (١/٣٧٢) من طرق عن عبد الله بن الحارث به .

وأخرجه ابن خزيمة (٣٥٣) من وجه آخر عن سليمان بن موسى بإسناده، واقتصر على قطعة منه تتعلق بوقت العشاء .

وسليمان بن موسى وثقه ابن معين ودحيم والدارقطني وغيرهم، وقال البخاري: «عنده مناكير». وقال النسائي: «أحد الفقهاء، وليس بالقوي في الحديث». اهـ. وقال أبو حاتم: «حمله الصدق، وفي حديثه بعض الاضطراب». اهـ .

وقد تكلم ابن عبد البر في «التمهيد» (٨/٨٧) في روايته هذه فقال: «لم يتابع عليها سليمان بن موسى، وقد روى ابن جريج وبرد بن سنان (١٦٠٩) عن عطاء، عن جابر، عن النبي ﷺ الحديث، ليس فيه للمغرب إلا وقت واحد، وكذلك رواه كل من رواه عن جابر، منهم: وهب بن كيسان (١٦٢٤)، وبشير بن سليمان (١٦٢١)». اهـ .

وكان النسائي أو ما إلى ذلك بترجمة الباب، ثم بإيراد رواية برد بن سنان عقب رواية سليمان لحكاية الخلاف في آخر وقت المغرب، ثم عضد رواية برد برواية وهب بن كيسان عن جابر، إشارة إلى أن هذا هو الراجح عن جابر .

أما رواية ابن جريج عن عطاء التي أشار إليها ابن عبد البر فلم نجد لها إلا مرسله، ليس فيها جابر، ولفظها: «قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: مواقيت الصلاة؟ قال: احضر معي الصلاة اليوم وغدا...» الحديث، وفيه قوله في اليوم الثاني: «ثم صلى المغرب حين غاب الشفق»، أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٢٠٣١). وهذا يوافق لفظ سليمان بن موسى في امتداد وقت المغرب إلى العشاء، وفي ذكر قصة أخرى في تعليم السائل عن وقت الصلاة غير قصة إمامة جبريل .

ومال البيهقي إلى الجمع، حيث قال عقب رواية سليمان (١/٣٧٢): «ورواه برد بن سنان، عن عطاء فذكر قصة إمامة جبريل النبي ﷺ وذكر وقت المغرب واحدا، وتلك قصة وسؤال السائل عن أوقات الصلوات قصة أخرى كما نظن، والله أعلم». اهـ .

• [١٦٢٣] أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي رِزَابٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا قُدَامَةُ، يَعْنِي: ابْنَ شِهَابٍ، عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ جَبْرِيلَ أَمَى النَّبِيِّ ﷺ لِيُعَلِّمَهُ مَوَاقِيتَ الصَّلَاةِ: فَتَقَدَّمَ جَبْرِيلُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَلْفَهُ، وَالنَّاسُ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَصَلَّى الظُّهْرَ حِينَ زَالَتِ الشَّمْسُ، وَأَتَاهُ حِينَ كَانَ (الظَّلُّ) ^(١) وَمِثْلَ شَخْصِهِ فَصَنَعَ كَمَا صَنَعَ، فَتَقَدَّمَ جَبْرِيلُ وَالنَّبِيُّ ﷺ خَلْفَهُ، وَالنَّاسُ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَصَلَّى الْعَصْرَ، ثُمَّ أَتَاهُ حِينَ وَجَبَتِ الشَّمْسُ، فَتَقَدَّمَ جَبْرِيلُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَلْفَهُ، وَالنَّاسُ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَصَلَّى الْمَغْرِبَ، ثُمَّ أَتَاهُ حِينَ غَابَ الشَّفَقُ، فَتَقَدَّمَ جَبْرِيلُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَلْفَهُ، وَالنَّاسُ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (صَلَّى) ^(٢) الْعِشَاءَ، ثُمَّ أَتَاهُ حِينَ انْشَقَّ الْمَجْرُ، فَتَقَدَّمَ جَبْرِيلُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَلْفَهُ، وَالنَّاسُ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى الْعِدَاةَ، ثُمَّ أَتَاهُ الْيَوْمَ الثَّانِي حِينَ كَانَ ظِلُّ الرَّجُلِ مِثْلَ شَخْصِهِ، فَصَنَعَ مِثْلَ مَا صَنَعَ بِالْأَمْسِ (صَلَّى) ^(٢) الظُّهْرَ، ثُمَّ أَتَاهُ حِينَ كَانَ ظِلُّ الرَّجُلِ مِثْلَ شَخْصِيهِ، فَصَنَعَ كَمَا صَنَعَ بِالْأَمْسِ فَصَلَّى الْمَغْرِبَ فَنَمْنَا ثُمَّ قُمْنَا، ثُمَّ نَمْنَا ثُمَّ قُمْنَا، فَأَتَاهُ فَصَنَعَ

= وعلى كل حال ما يتعلق بالمغرب في رواية سليمان بن موسى قد جاء نحوه مرفوعاً من حديث بريدة وحديث أبي موسى، أخرجهما مسلم في «صحيحه» (٦١٣، ٦١٤)، وقد تقدما برقم (١٦١٦)، (١٦٠٧)، وقد أشار أبو داود إلى هذا، حيث خرج حديث أبي موسى (٣٩٨) بطوله، ثم قال: «رواه سليمان بن موسى، عن عطاء، عن جابر، عن النبي ﷺ في المغرب بنحو هذا...، وكذلك رواه ابن بريدة، عن أبيه، عن النبي ﷺ». اهـ.

(١) في (هـ)، (ت): «ظل الرجل».

(٢) في (هـ)، (ت): «فضلن».

كَمَا صَعَّ بِالْأَمْسِ فَصَلَّى الْعِشَاءَ ، ثُمَّ قَالَ : مَا بَيْنَ هَاتَيْنِ الصَّلَاتَيْنِ وَقْتُ (١) .

• [١٦٢٤] (أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ، عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ حُسَيْنٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي وَهْبُ بْنُ كَيْسَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : جَاءَ جَبْرِيلُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ حِينَ مَالَتْ الشَّمْسُ ، فَقَالَ : قُمْ يَا مُحَمَّدُ . (فَصَلَّى) (٢) الظُّهْرَ حِينَ مَالَتْ الشَّمْسُ ، ثُمَّ مَكَثَ حَتَّى إِذَا كَانَ فِيءِ الرَّجُلِ مِثْلَهُ ، جَاءَهُ لِلْعَصْرِ ، فَقَالَ : قُمْ يَا مُحَمَّدُ . فَصَلَّى الْعَصْرَ ، ثُمَّ مَكَثَ حَتَّى إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ ، جَاءَهُ ، فَقَالَ : قُمْ فَصَلِّ الْمَغْرِبَ . فَقَامَ فَصَلَّاهَا حِينَ غَابَتِ الشَّمْسُ سَوَاءً ، ثُمَّ مَكَثَ حَتَّى إِذَا غَابَ الشَّفَقُ جَاءَهُ ، فَقَالَ : قُمْ فَصَلِّ الْعِشَاءَ . فَقَامَ فَصَلَّاهَا ، ثُمَّ جَاءَهُ حِينَ سَطَعَ الْفَجْرُ بِالصُّبْحِ ، فَقَالَ : قُمْ يَا مُحَمَّدُ فَصَلِّ . فَقَامَ فَصَلَّى الصُّبْحَ ، ثُمَّ جَاءَهُ مِنَ الْعَدِ حِينَ كَانَ فِيءِ الرَّجُلِ مِثْلَهُ ، فَقَالَ : قُمْ يَا مُحَمَّدُ فَصَلِّ الظُّهْرَ ، ثُمَّ جَاءَهُ حِينَ كَانَ فِيءِ الرَّجُلِ مِثْلِيهِ ، فَقَالَ : قُمْ يَا مُحَمَّدُ فَصَلَّى الْعَصْرَ . ثُمَّ جَاءَهُ لِلْمَغْرِبِ حِينَ غَابَتِ الشَّمْسُ وَقَتًا وَاحِدًا لَمْ يَزُلْ عَنْهُ ، فَقَالَ : قُمْ فَصَلِّ . فَصَلَّى الْمَغْرِبَ ، ثُمَّ جَاءَهُ لِلْعِشَاءِ حِينَ ذَهَبَ ثُلُثُ اللَّيْلِ الْأَوَّلُ ، فَقَالَ : قُمْ فَصَلِّ . فَصَلَّى الْعِشَاءَ ، ثُمَّ جَاءَهُ لِلصُّبْحِ حِينَ أَسْفَرَ جِدًّا فَقَالَ : قُمْ فَصَلِّ . فَصَلَّى الصُّبْحَ ، ثُمَّ قَالَ : مَا بَيْنَ هَذَيْنِ وَقْتُ كُلُّهُ) (٣) .

(١) في (ح) لم يرد هذا الحديث هنا ، وإنما وقع تحت باب : آخر وقت العصر بإسناده ومثته برقم (١٦٠٩) .

* [١٦٢٣] [التحفة : ص ٢٤٠١] [المجتبى : ٥٢٣]

(٢) كذا ضبطت في (هـ) ، (ت) بفتح اللام المشددة ، وصححا عليها .

(٣) في (ح) لم يرد هذا الحديث هنا ، وإنما ورد تحت باب : أول وقت العشاء برقم (١٦٢٨) .

* [١٦٢٤] [التحفة : ت ص ٣١٢٨] [المجتبى : ٥٣٦] • أخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» (٢٩/٨) من

=

طريق محمد بن معاوية ، عن النسائي به .

١٤ - (بَابُ الْكَرَاهِيَةِ فِي النَّوْمِ بَعْدَ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ)

• [١٦٢٥] (أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَيَّارُ بْنُ سَلَامَةَ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي بَزْرَةَ فَسَأَلَهُ أَبِي: كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الْمَكْتُوبَةَ؟ قَالَ: كَانَ يُصَلِّي الْهَجِيرَ الَّتِي يَدْعُونَهَا الْأَوْلَى حِينَ تَدْحَضُ^(١) الشَّمْسُ، وَكَانَ يُصَلِّي الْعَصْرَ حِينَ يَرْجِعُ أَحَدُنَا إِلَى رَحْلِهِ فِي أَقْصَى الْمَدِينَةِ وَالشَّمْسُ حَيَّةٌ^(٢)، وَنَسِيتُ مَا قَالَ فِي الْمَغْرِبِ، وَكَانَ يَسْتَحِبُّ أَنْ يُؤَخَّرَ الْعِشَاءَ الَّتِي تَدْعُونَهَا الْعَتَمَةَ، وَكَانَ يَكْرَهُ النَّوْمَ قَبْلَهَا

= وأخرجه الترمذي (١٥٠)، وأحمد (٣/٣٣٠)، وابن حبان في صحيحه (١٤٧٢)، والحاكم في «المستدرک» (١/١٩٥ - ١٩٦)، والبيهقي في «الکبرى» (١/٣٦٨) من طرق عن عبدالله بن المبارك بإسناده، وعلقه أبو داود عقب رقم (٣٩٧) من رواية وهب مقتصرًا على ما يتعلق بالمغرب فقط .

وقال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح غريب...»، وقال محمد - يعني البخاري - : (أصح شيء في المواقيت حديث جابر عن النبي ﷺ). اهـ .

وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح مشهور من حديث عبدالله بن المبارك». اهـ .

قال الترمذي: «وحدث جابر في المواقيت قد رواه عطاء بن أبي رباح وعمرو بن دينار وأبو الزبير، عن جابر، عن النبي ﷺ بنحو حديث وهب بن كيسان». اهـ .

وقد تقدم الحديث بنحوه من طريق برد بن سنان عن عطاء عن جابر برقم (١٦٠٩)، ومن طريق بشير بن سلام عن جابر (١٦٢١)، لكن ليس في طريق بشير إمامة جبريل . وانظر أطراف الحديث في رقم (١٥٩٧) .

(١) تدحض: تزول عن وسط السماء إلى جهة الغرب . (انظر: لسان العرب، مادة: دحض) .

(٢) الشمس حية: صافية اللون . (انظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود) (٤/١٠٨) .

وَالْحَدِيثَ بَعْدَهَا ، وَكَانَ يَنْقَلِبُ ^(١) مِنْ صَلَاةِ الْعَدَاةِ حِينَ يَعْرِفُ الرَّجُلُ جَلِيسَهُ ، وَكَانَ يَقْرَأُ بِالسُّتَيْنِ إِلَى الْمِائَةِ ^(٢) .

١٥ - (بَابُ) أَوَّلِ وَقْتِ الْعِشَاءِ

- [١٦٢٦] (أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ ، عَنْ خَالِدٍ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ أَبِي صَدَقَةَ ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الْعِشَاءَ إِذَا غَابَ الشَّفَقُ) ^(٣) .
- [١٦٢٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ قَدَامَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ رَقَبَةَ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ إِيَّاسٍ ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ سَالِمٍ ، عَنِ الثُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ : أَنَا أَعْلَمُ النَّاسِ

(١) يَنْقَلِبُ : يَنْصَرَفُ . (انظر : لسان العرب ، مادة : قتل) .

(٢) هذا الحديث زيادة هنا من (ح) ، وسيأتي من بقية النسخ تحت باب : الكراهية في الحديث بعد العشاء برقم (١٦٤٨) ، وسيأتي من طريق عوف أيضا برقم (١٦٣٢) ، وقد تقدم من وجه آخر عن سيار بن سلامة (١٥٨٤) ، وسيأتي أيضا برقم (١٦٤٢) .

* [١٦٢٥] [التحفة : خ م د س ق ١١٦٠٥] [المجتبى : ٥٣٥]

(٣) هذا الحديث ليس هنا في (ح) ، ووقع فيها مطولا من رواية إسماعيل بن مسعود ، ومحمد بن عبد الأعلى ، عن خالد تحت باب : آخر وقت الصبح .

* [١٦٢٦] [التحفة : س ٢٥٩] [المجتبى : ٥٦٢] • أخرجه أحمد (٣/١٢٩ ، ١٦٩) وغيره من

طريق شعبة مطولا ، وأشار البخاري وغيره إلى وجود اختلاف في الراوي عن أنس .

ويأتي الحديث من رواية إسماعيل بن مسعود ومحمد بن عبد الأعلى عن خالد بإسناده مطولا برقم (١٦٥٦) ، ويستوفى البحث فيه هناك إن شاء الله تعالى .

وبدء وقت العشاء بغياب الشفق له شواهد منها : حديث أبي موسى وحديث بريدة عند مسلم ، وتقدما برقم (١٦٠٧) ، (١٦١٦) ، وحديث عائشة عند البخاري ، وسيأتي برقم (١٦٣٩) .

بِمِيقَاتِ هَذِهِ الصَّلَاةِ : عِشَاءِ الآخِرَةِ ، كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّيهَا لِسُقُوطِ الْقَمَرِ
(لِثَالِثَةٍ) ^(١) .

(١) في (م) ، (ط) : «ثلاثة» ، وفوقها : «ع» ، وكتب في حاشيتها : «ثلاثة» ، وفوقها : «ض» . وهي في (هـ) ، (ت) : «ثلاثة» ، وصحح عليها ، وهو الأشبه الموافق لما ورد في بقية المصادر التي أوردت الحديث . ومعناها : لغروبه أو لاختفائه في ليلة ثالثة من الشهر . (انظر : تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذى) (١/٤٣١) . والحديث لم يرد في (ح) هنا ، وإنما وقع تحت باب : الشفق برقم (١٦٣٠) .

* [١٦٢٧] [التحفة : دت س ١١٦١٤] [المجتبى : ٥٣٨] • أخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار»

(٣٩٩/٩) عن النسائي به . والذهبي في «السير» (١٦/٥٥٣ - ٥٥٤) من طريق محمد بن قدامة به . كذا رواه رقة بن مصقلة ، عن جعفر ، عن حبيب بن سالم ، بلا واسطة ، وتابع رقة عليه : سفيان بن حسين ، وهشيم :

أما رواية سفيان فرواها ابن عدي في «الكامل» (٣/٣١٥) .

وأما رواية هشيم فرواها أحمد (٤/٢٧٠) ، والطيالسي (٨٣٤) ، وابن أبي شيبة (١/٣٣٠) كلهم عنه ، والطحاوي في «مشكل الآثار» (٩/٣٩٨) ، والحاكم (١/١٩٤) وغيرهم من طرق عنه ، وقال الحاكم (١/١٩٤) : «هكذا اتفق رقة وهشيم على رواية هذا الحديث عن أبي بشر ، عن حبيب بن سالم ، وهو إسناد صحيح ، وخالفها شعبة وأبو عوانة فقالا : عن أبي بشر ، عن بشير بن ثابت ، عن حبيب بن سالم» . اهـ .

أما رواية أبي عوانة فرواها المصنف (١٦٣١) ، وأبوداود (٤١٩) ، والترمذى (١٦٥) ، (١٦٦) ، وأحمد (٤/٢٧٤) ، والدارمي (١٢٤٧) ، والطحاوي في «مشكل الآثار» (٩/٣٩٨ - ٣٩٩) ، والدارقطني (١/٢٦٩) ، وغيرهم من طرق عنه .

وأما رواية شعبة فرواها أحمد (٤/٢٧٢) ، والبزار (٨/١٩٦) ، والطحاوي في «مشكل الآثار» (٩/٣٩٧) ، والدارقطني في «سننه» (١/٢٧٠) ، والحاكم (١/١٩٤) وغيرهم من حديث يزيد بن هارون ، عنه . وفي لفظ أحمد والدارقطني والحاكم : «ليلة ثالثة أو رابعة» ، زاد عند الدارقطني والحاكم : «شك شعبة» ، ونحوه عند الطحاوي .

قال الترمذى : «ولم يذكر فيه هشيم : عن بشير بن ثابت ، وحديث أبي عوانة أصح عندنا ؛

لأن يزيد بن هارون روى عن شعبة ، عن أبي بشر نحو رواية أبي عوانة» . اهـ .

• [١٦٢٨] (أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ تَصْرِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، يَعْني: ابْنُ الْمُبَارِكِ، عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ حُسَيْنٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي وَهْبُ بْنُ كَيْسَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: جَاءَ جِبْرِيلُ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ مَالَتِ الشَّمْسُ، فَقَالَ: قُمْ يَا مُحَمَّدُ. فَصَلَّى الظُّهْرَ حِينَ مَالَتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ مَكَثَ حَتَّى إِذَا كَانَ فِيءٌ

= وكذا قال أبو زرعة كما في «العلل لابن أبي حاتم» (٥٠٥): «حديث بشير بن ثابت أصح». اهـ. ووافقه ابن أبي حاتم، وقال الحافظ في «إتحاف المهرة» (١٧٠٨٢): «وهو الأظهر». اهـ.

وفي «العلل» لأحمد (٤٢٠٢) عن يحيى بن سعيد القطان قال: «قال شعبة: لم يسمع أبو بشر من حبيب بن سالم». اهـ. وفي «الجرح والتعديل» (٤٧٣/٢) عن يحيى القطان أيضا قال: «كان شعبة يضعف أحاديث أبي بشر، عن حبيب بن سالم». اهـ.

وكذا قال البزار (٣٢٤٠): «وأبو بشر لم يلق حبيب بن سالم». اهـ.

فإذا ثبت أن من قال: عن أبي بشر، عن حبيب بن سالم روايته منقطعة، وأن المحفوظ قول من قال: عن أبي بشر، عن بشير بن ثابت، عن حبيب بن سالم، عن النعمان.

فبشير بن ثابت وثقه ابن معين: انظر «سؤالات الدارمي» (١٩٤)، وقال البزار (عقب ٣٢٣٢): «لا نعلم روى عنه إلا أبو بشر هذا الحديث». اهـ. وكذا قال ابن حزم في «المحلى»

(٣/١٨١): «بشير بن ثابت لم يرو عنه أحد نعلمه إلا أبو بشر، ولا روى عنه أبو بشر إلا هذا الحديث، وقد وثق وتكلم فيه، وهو إلى الجهالة أقرب». اهـ.

ويرد عليهما ما ذكره غير واحد من أن شعبة روى عنه، بل قال البخاري في «التاريخ الكبير» (٩٦/٢): «سمع منه أبو بشر وشعبة». اهـ.

وحبيب بن سالم وثقه أبو حاتم وأبو داود: انظر: «الجرح والتعديل» (٣/١٠٢)، و«سؤالات الأجرى» (٤٢، ٣٨١). وروى له مسلم حديثا واحدا (٨٧٨) في القراءة في العيدين والجمعة، وقال البخاري في «التاريخ الكبير» (٣١٨/٢): «فيه نظر». اهـ. وقال ابن عدي بعد أن أورد له هذا الحديث وغيره: «ولحبيب بن سالم هذه الأحاديث التي أمليتها له قد خولف في أسانيدها، وليس في متون أحاديثه حديث منكر، بل قد اضطرب في أسانيد ما يروى عنه». اهـ.

وسياتي الحديث سنذا ومتنا برقم (١٦٣٠).

الرَّجُلِ مِثْلَهُ جَاءَهُ لِلْعَصْرِ، فَقَالَ: قُمْ يَا مُحَمَّدُ. فَصَلَّى الْعَصْرَ، ثُمَّ مَكَثَ حَتَّى إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ جَاءَهُ، فَقَالَ: قُمْ فَصَلِّ الْمَغْرِبَ. فَقَامَ فَصَلَّاهَا حِينَ غَابَتِ الشَّمْسُ سِوَاءَ، ثُمَّ مَكَثَ حَتَّى إِذَا ذَهَبَ الشَّفَقُ جَاءَهُ، فَقَالَ لَهُ: قُمْ فَصَلِّ الْعِشَاءَ. فَقَامَ فَصَلَّاهَا، ثُمَّ جَاءَهُ حِينَ سَطَعَ الْمَجْرُ بِالصُّبْحِ، فَقَالَ: قُمْ يَا مُحَمَّدُ فَصَلِّ. فَقَامَ فَصَلَّى الصُّبْحَ، ثُمَّ جَاءَهُ مِنَ الْعَدِ حِينَ كَانَ فِيءُ الرَّجُلِ مِثْلَهُ، فَقَالَ: قُمْ يَا مُحَمَّدُ فَصَلِّ. فَصَلَّى الظُّهْرَ، ثُمَّ جَاءَهُ حِينَ كَانَ فِيءُ الرَّجُلِ مِثْلِيهِ، فَقَالَ: قُمْ يَا مُحَمَّدُ فَصَلِّ. فَصَلَّى الْعَصْرَ، ثُمَّ جَاءَهُ لِلْمَغْرِبِ حِينَ غَابَتِ الشَّمْسُ وَفَتْنَا وَاحِدًا لَمْ يَزُلْ عَنْهُ^(١)، فَقَالَ: قُمْ فَصَلِّ. فَصَلَّى الْمَغْرِبَ، ثُمَّ جَاءَهُ لِلْعِشَاءِ حِينَ ذَهَبَ ثُلُثُ اللَّيْلِ الْأَوَّلِ، فَقَالَ: قُمْ فَصَلِّ. فَصَلَّى الْعِشَاءَ، ثُمَّ جَاءَهُ لِلصُّبْحِ حِينَ أَسْفَرَ جَدًّا، فَقَالَ: قُمْ فَصَلِّ. فَصَلَّى الصُّبْحَ، ثُمَّ قَالَ: مَا بَيْنَ هَذَيْنِ وَقْتُ كُلُّهُ^(٢).

١٦- (بَابُ تَعْجِيلِ الْعِشَاءِ وَتَأْخِيرِهِ)

• [١٦٢٩] (أَجْبَنَا أَبُو حَفْصٍ عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ الْقَلَّاسُ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ بُنْدَاؤُ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ، وَهُوَ: ابْنُ إِسْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَسَنِ، قَالَ: قَدِمَ الْحَجَّاجُ، فَسَأَلْنَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، فَقَالَ:

(١) يزل عنه: يتحول عنه. (انظر: لسان العرب، مادة: زول).

(٢) هذا الحديث هنا من (ح) ووقع في بقية النسخ تحت الباب السابق: ذكر اختلاف الناقلين لخبر جابر... برقم (١٦٢٤).

* [١٦٢٨] [التحفة: ت س ٣١٢٨] [المجتبى: ٥٣٦]

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الطُّهْرَ بِالْهَاجِرَةِ ، وَالْعَصْرَ وَالشَّمْسُ بِيَضَاءِ نَفِيئِهِ ، وَالْمَغْرِبَ إِذَا وَجِبَتِ الشَّمْسُ ، وَالْعِشَاءَ أَحْيَانًا كَانَ إِذَا رَأَهُمْ قَدِ اجْتَمَعُوا عَجَلًا ، وَإِذَا رَأَهُمْ قَدِ أَبْطَأُوا أَخْرَ (١) .

١٧ - (ذِكْرُ مَا يُسْتَدَلُّ بِهِ عَلَى أَنَّ الشَّفَقَ الْبَيَاضُ) (٢)

• [١٦٣٠] (أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ قَدَامَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ رَقَبَةَ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ إِيَّاسٍ ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ سَالِمٍ ، عَنِ الثُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ ، قَالَ : أَنَا أَعْلَمُ النَّاسِ بِمِيقَاتِ هَذِهِ الصَّلَاةِ : عِشَاءَ الْأَحْرَةِ ، كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّيهَا لِسُقُوطِ الْقَمَرِ لِثَالِثَةٍ) (٣) .

• [١٦٣١] (أَخْبَرَنِي) (٤) عُمَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَفَّانٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ ثَابِتٍ ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ سَالِمٍ ، عَنِ الثُّعْمَانِ ابْنِ بَشِيرٍ ، قَالَ : إِنِّي - وَاللَّهِ - لَأَعْلَمُ النَّاسَ بِوَقْتِ هَذِهِ الصَّلَاةِ ، صَلَاةَ الْعِشَاءِ

(١) هذا الحديث وقع هنا من (ح) ، وتقدم من بقية النسخ تحت باب : أول وقت المغرب برقم (١٦١٥) .

* [١٦٢٩] [التحفة : خ م د س ٢٦٤٤] [المجتبى : ٥٣٧] • أخرجه البخاري (٥٦٠) ، ومسلم (٢٣٣/٦٤٦) عن محمد بن بشار ، عن محمد به . وانظر مزيد كلام في تحريجه برقم (١٦١٥) .
(٢) في (ح) «باب : الشفق» .

(٣) هذا الحديث زيادة هنا من (ح) ، وتقدم من بقية النسخ برقم (١٦٢٧) تحت باب : أول وقت العشاء .

* [١٦٣٠] [التحفة : د ت س ١١٦١٤] [المجتبى : ٥٣٨]
(٤) في (ح) : «أنبأني» .

الْآخِرَةَ؛ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّيهَا لِسُقُوطِ الْقَمَرِ لِثَالِثَةٍ^(١).

١٨ - (بَابُ) مَا يُسْتَحَبُّ مِنْ تَأْخِيرِ (صَلَاةِ) الْعِشَاءِ (الْآخِرَةِ)^{لا:}

• [١٦٣٢] أَخْبَرَنَا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ عَوْفٍ، وَهُوَ: ابْنُ أَبِي جَمِيلَةَ، عَنْ سَيَّارِ بْنِ سَلَامَةَ (أَبِي الْمُنْهَالِ)^(٢)، قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَأَبِي عَلِيَّ أَبِي بَرَزَةَ الْأَسْلَمِيَّ، فَقَالَ لَهُ أَبِي: كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الْمَكْتُوبَةَ؟ قَالَ: (كَانَ يُصَلِّي الْهَجِيرَ الَّتِي تَدْعُونَهَا الْأَوْلَى حِينَ تَدْحَضُ الشَّمْسُ، وَكَانَ يُصَلِّي الْعَصْرَ، ثُمَّ يَرْجِعُ أَحَدُنَا إِلَى رَحْلِهِ^(٣) فِي أَقْصَى الْمَدِينَةِ وَالشَّمْسُ حَيَّةٌ، قَالَ: وَنَسِيتُ مَا قَالَ فِي الْمَغْرِبِ، قَالَ:)^(٤) وَ(كَانَ) يُسْتَحَبُّ أَنْ يُؤَخَّرَ مِنْ صَلَاةِ الْعِشَاءِ الَّتِي تَدْعُونَهَا الْعَتَمَةَ، قَالَ: وَكَانَ يَكْرَهُ النَّوْمَ قَبْلَهَا وَالْحَدِيثَ

(١) وقعت في (م)، (ط): «لثلاثة»، وفوقها: «ع»، وكتب في حاشيتهما: «الثالثة»، وفوقها:

«ض»، وهي في (هـ)، (ت)، (ح): «لثلاثة»، وهو الأشبه، وانظر هامش الحديث السابق.

* [١٦٣١] [التحفة: دت س ١١٦١٤] [المجتبى: ٥٣٩] • أخرجه أبو داود، والترمذي وغيرهما

من طرق عن أبي عوانة به، وتابعه شعبة عند أحمد وغيره.

قال الدارقطني: «ورواه هشيم ورقبة وسفيان بن حسين، عن أبي بشر، عن حبيب، عن

النعمان... ولم يذكروا بشيرا». اهـ.

ورجح أبو زرعة والترمذي وغيرهما حديث أبي عوانة وشعبة بزيادة بشير بن ثابت، وانظر

تفصيل ذلك في تخريج الرواية المتقدمة برقم (١٦٢٧).

﴿ ٢٠ / ب ﴾

(٢) كذا في (هـ)، (ت)، (م)، (ط): «أبو المنهال»، وصحح على أولها في (ط)، والكنية

ليست في (ح).

(٣) رحله: الرحل: المسكن والمنزل. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: رحل).

(٤) من (ح) وليس في (م)، (ط)، ووقع في (هـ)، (ت) مكانه: «كان يصلي الهجير إلى أن قال».

بَعْدَهَا، (وَكَانَ يَنْفَتِلُ مِنْ صَلَاةِ الْعَدَاةِ^(١) حِينَ يَعْرِفُ الرَّجُلَ جَلِيسَهُ، وَكَانَ يَفْرَأُ بِالسِّتِينَ إِلَى الْمِائَةِ)^(٢).

• [١٦٣٣] (أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَحْسَنِ الْمُقْسَمِيِّ وَيُوسُفُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ - قَالَ : حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : قُلْتُ لِعَطَاءٍ : أَيُّ حِينٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ أَنْ أُصَلِّيَ الْعَتَمَةَ ؛ إِمَامًا ، أَوْ خَلْوًا^(٣) ؟ قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ : أَعْتَمَ^(٤) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ بِالْعَتَمَةِ حَتَّى رَقَدَ النَّاسُ وَاسْتَيْقَظُوا ، وَرَقَدُوا وَاسْتَيْقَظُوا ، وَرَقَدُوا ، فَقَامَ عُمَرُ فَقَالَ : الصَّلَاةُ الصَّلَاةُ . قَالَ عَطَاءٌ : قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : خَرَجَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ الْآنَ يَقْطُرُ رَأْسُهُ ؛ وَاضِعًا يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ . فَاسْتَبْتُ عَطَاءً ؛ كَيْفَ وَضَعَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ ؟ فَأَوْمَأَ^(٥) إِلَيَّ كَمَا أَشَارَ ابْنُ عَبَّاسٍ ، فَبَدَّدَ^(٦) لِي عَطَاءٌ أَصَابِعَهُ شَيْئًا مِنْ تَبْدِيدٍ ، ثُمَّ وَضَعَهَا فَأَنْتَهَى (إِلَى)^(٧) أَطْرَافِ أَصَابِعِهِ إِلَى مُقَدِّمِ الرَّأْسِ ، ثُمَّ صَبَّهَا يُمِرُّهَا كَذَلِكَ عَلَى الرَّأْسِ حَتَّى مَسَّتْ إِبْهَامَاهُ طَرْفَ الْأُذُنِ مِمَّا يَلِي الْوَجْهَ ، ثُمَّ عَلَى

(١) الغداة: الفجر . (انظر: لسان العرب، مادة: غدا).

(٢) من (ح)، وليست في (م)، (ط)، ووقع بدله في (هـ)، (ت) لفظة: «مختصر»، وتقدم من وجه آخر عن سياربن سلامة برقم (١٥٨٤)، ومن وجه آخر عن عوف بن أبي جميلة برقم (١٦٢٥).

* [١٦٣٢] [التحفة: خم م دس ق ١١٦٠٥] [المجتبى: ٥٤٠]

(٣) خلوا: منفردا . (انظر: حاشية السندي على النسائي) (١/ ٢٦٥).

(٤) أعتم: أبطأ وأخر صلاة العشاء . (انظر: حاشية السندي على النسائي) (١/ ٢٦٥).

(٥) فأوما: فأشار . (انظر: حاشية السندي على النسائي) (٢/ ٨٣).

(٦) فبدد: ففرق . (انظر: لسان العرب، مادة: بدد).

(٧) ليس في «المجتبى» .

الصُّدْغِ وَنَاحِيَةِ الْجَبِينِ لَا يَقْصُرُ وَلَا يَبْتَطِشُ شَيْئًا إِلَّا كَذَلِكَ، ثُمَّ قَالَ: «لَوْلَا أَنْ أَشَقُّ عَلَى أُمَّي لَأَمَرْتُهُمْ أَنْ لَا يُصَلُّوَهَا إِلَّا هَكَذَا».

• [١٦٣٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَنصُورِ الْمَكِّيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ عَطَاءٍ، (عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ) ^(١) وَعَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَخَّرَ النَّبِيُّ ﷺ الْعِشَاءَ ذَاتَ لَيْلَةٍ حَتَّى ذَهَبَ مِنَ اللَّيْلِ، فَقَامَ (عَمَرُ) فَتَادَى: الصَّلَاةَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ رَقَدَ النِّسَاءُ وَالْوِلْدَانُ. فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالْمَاءُ يَقْطُرُ مِنْ رَأْسِهِ، وَهُوَ يَقُولُ: «إِنَّهُ لَلْوَقْتُ لَوْلَا أَنْ أَشَقُّ عَلَى أُمَّي».

* [١٦٣٣] [التحفة: خ م س ٥٩١٥] [المجتبى: ٥٤١] • أخرجه البخاري (٥٧١)، ومسلم (٦٤٢) من طريق عبد الرزاق، عن ابن جريج به. وسيأتي في الرواية التالية (١٦٣٤) من طريق عمرو بن دينار وابن جريج، عن عطاء.

(١) كذا بإثباته في نسخ «الكبرى» المخطوطة و«المجتبى» (٥٤٢). وظاهر العبارة وصنيع المزي في «التحفة» (٥٩١٥، ٥٩٤٨) أن النسائي رواه من هذا الوجه مرسلًا ليس فيه ابن عباس، وهو صريح عبارة الحافظ في «الفتح» (٢٢٩/١٣).

* [١٦٣٤] [التحفة: خ م س ٥٩١٥-خت ٥٩٤٨] [المجتبى: ٥٤٢] • أخرجه البخاري (٧٢٣٩) من طريق سفیان بن عيينة:

عن عمرو بن دينار، عن عطاء مرسلًا، قال ابن عيينة: ليس فيه ابن عباس.

وعن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس موصولًا.

ثم قال البخاري: «وقال إبراهيم بن المنذر: حدثنا معن، حدثني محمد بن مسلم، عن عمرو، عن عطاء، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ».

فبين أن محمد بن مسلم الطائفي رواه عن عمرو موصولًا بذكر ابن عباس فيه، قال الحافظ: «وهو مخالف لتصريح سفیان بن عيينة عن عمرو بأن حديثه عن عطاء ليس فيه ابن عباس، فهذا يعد من أوهام الطائفي، وهو موصوف بسوء الحفظ». اهـ.

وأسهب الحافظ في بيان أن المحفوظ من رواية سفیان، عن عمرو، عن عطاء الإرسال، وأن

سفیان كان ربما حدث بهذا الحديث عن عمرو وابن جريج فأدرجه عن ابن عباس، فوقع =

• [١٦٣٥] (أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ سَمَاكِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُؤَخِّرُ الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ).

• [١٦٣٦] (أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَيَّ أُمَّتِي لَأَمَرْتُهُمْ بِتَأْخِيرِ الْعِشَاءِ وَبِالسُّوَالِكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ»^(١)).

= بعض الرواة عنه في الوهم بذكر ابن عباس في رواية عمرو، عن عطاء كما وقع هنا لمحمد بن منصور إن كان ذكر ابن عباس في الإسناد الأول محفوظا في روايات السنن (انظر حاشية ١ على الحديث)، وراجع كلام الحافظ بكتلة في «الفتح» (٢٢٩/١٣)، وانظر الرواية السابقة (١٦٣٣).

* [١٦٣٥] [التحفة: م س ٢١٧٠] [المجتبى: ٥٤٣] • أخرجه مسلم (٢٢٦/٦٤٣) من طريق قتيبة وغيره، عن أبي الأحوص به. وأخرجه أيضا (٢٢٧/٦٤٣) من طريق أبي عوانة، عن سماك بلفظ أتم، وفيه: «... وكان يؤخر العتمة بعد صلاتكم شيئا...»، وله شاهد من حديث أبي برزة الأسلمي في «الصحيحين»، وقد تقدم برقم (١٥٨٤).

(١) هذا الحديث من (ح)، وقد عزاه الحافظ المزي في «التحفة» إلى كتاب الطهارة، وهو عندنا في كتاب الصلاة، وقد تعقبه الحافظ ابن حجر في «النكت» بقوله: «قلت: الذي رأيته في أصل س: قتيبة، عن مالك. كذا في الطهارة. ورواية محمد بن منصور التي ذكرها في الصلاة لا في الطهارة. اهـ. وطريق قتيبة، عن مالك سبق برقم (٦).

* [١٦٣٦] [التحفة: م د س ق ١٣٦٧٣] [المجتبى: ٥٤٤] • أخرجه أبو داود (٤٦)، وابن ماجه (٦٩٠)، والشافعي في «مسنده» (١٣/١)، وأحمد (٧٢٩٧، ٧٢٩٤)، وأبو عوانة (٤٧٤)، وغيرهم من رواية سفیان، وصححه ابن خزيمة (١٣٩)، ولفظ أبي داود: «على المؤمنين»، وليس عند ابن ماجه ذكر السواك.

والحديث عند مسلم (٤٢/٢٥٢) من طريق سفیان، والبخاري (٨٨٧) من طريق مالك، كلاهما عن أبي الزناد بإسناده، لكن بدون ذكر تأخير العشاء.

وأخرجه الترمذي (رقم ١٦٧)، وابن ماجه (٦٩١)، وأحمد (٧٣٦٤، ٩٣٠٨)، وابن حبان (١٥٣١، ١٥٣٨، ١٥٤٠) والحاكم في «المستدرک» (٥١٦، ٤٧٤) من طريق سعيد =

(باب) ذِكْرِ اخْتِلَافِ النَّاقِلِينَ لِلْأَخْبَارِ

فِي آخِرِ وَقْتِ الْعِشَاءِ (الْآخِرَةِ)^(١)

• [١٦٣٧] (أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَذَا جَنْبِئِلُ جَاءَكُمْ يُعَلِّمُكُمْ وَيُنَكِّمُ». فَصَلَّى لَهُ الْعِشَاءَ حِينَ ذَهَبَ شَقَقُ اللَّيْلِ، ثُمَّ جَاءَهُ الْعَدَدُ فَصَلَّى، ثُمَّ صَلَّى الْعِشَاءَ حِينَ ذَهَبَ سَاعَةٌ مِنَ اللَّيْلِ. مُخْتَصَرٌ^(٢)).

• [١٦٣٨] (أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ (يَزِيدَ)^(٣) الْحَرَائِثِيُّ،

= المقبري، عن أبي هريرة قال: قال النبي ﷺ: «لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم أن يؤخروا العشاء إلى ثلث الليل أو نصفه»، وقال الترمذي: «حديث حسن صحيح». اهـ. وصححه الحاكم على شرط الشيخين.

وجاء نحوه عند أحمد (٧٤٦١) من طريق محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة مرفوعاً. وما يتعلق بتأخير العشاء له شواهد، منها: حديث ابن عباس في «الصحيحين»، وقد تقدم برقم (١٦٣٣)، وحديث عائشة عند مسلم (٦٣٨).

قال الترمذي: «وفي الباب عن جابر بن سمرة وجابر بن عبدالله وأبي برزة وابن عباس وأبي سعيد الخدري وزيد بن خالد وابن عمر». اهـ. وسيأتي الحديث بنفس الإسناد والمتن برقم (٣٢٣١).

(١) في (م)، (ط): «الآخر» وفوقها: «ع»، وكتب في حاشيتها: «الآخرة»، وفوقها «ض»، والمثبت من (هـ)، (ت). ووردت الترجمة في (ج) بلفظ: «باب: آخر وقت العشاء».

(٢) هذا الحديث وقع هنا في (ج)، وقد تقدم من جميع النسخ بنفس السند مطولاً برقم (١٥٩٥) تحت باب: آخر وقت الظهر.

* [١٦٣٧] [التحفة: ص ١٥٠٨٥] [المجتبى: ٥١٢]

(٣) في (هـ)، (ت): «زيد»، وهو خطأ.

عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلَهُ عَنْ وَقْتِ الصَّلَاةِ فَقَالَ: «أَقِمْ مَعَنَا هَذَيْنِ الْيَوْمَيْنِ». فَأَمَرَ بِإِلَا فَأَقَامَ عِنْدَ الْفَجْرِ، فَصَلَّى الْفَجْرَ، ثُمَّ أَمَرَهُ حِينَ زَالَتْ الشَّمْسُ فَصَلَّى الظُّهْرَ، ثُمَّ أَمَرَهُ حِينَ رَأَى الشَّمْسَ بَيْضَاءَ فَأَقَامَ (العَصْرَ) ^(١)، ثُمَّ أَمَرَهُ حِينَ وَقَعَ حَاجِبُ الشَّمْسِ فَأَقَامَ لِلْمَغْرِبِ، ثُمَّ أَمَرَهُ حِينَ غَابَ الشَّفَقُ فَأَقَامَ الْعِشَاءَ، ثُمَّ أَمَرَهُ مِنَ الْعَدِ فَنَوَّرَ بِالْفَجْرِ، ثُمَّ أَبْرَدَ بِالظُّهْرِ، فَأَنْعَمَ أَنْ يُبْرَدَ، ثُمَّ صَلَّى الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ بَيْضَاءَ، وَأَخَّرَ عَنْ ذَلِكَ، ثُمَّ صَلَّى الْمَغْرِبَ قَبْلَ أَنْ يَغِيبَ الشَّفَقُ، ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ لِلْعِشَاءِ حِينَ ذَهَبَ ثُلُثُ اللَّيْلِ فَصَلَّاهَا، ثُمَّ قَالَ: «أَيُّ السَّائِلِ عَنْ وَقْتِ الصَّلَاةِ؟ وَقْتُ صَلَاتِكُمْ مَا بَيْنَ مَا رَأَيْتُمْ» ^(٢).

• [١٦٣٩] أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ عَثْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ (حَمِيرٍ) ^(٣)، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَبَّالَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ. (وَأَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ عَثْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ شُعَيْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ)، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: أَعْتَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ بِالْعَتَمَةِ، فَتَادَاهُ عُمَرُ: نَامَ النِّسَاءَ وَالصَّبِيَانَ. فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «مَا يَنْتَظِرُهَا غَيْرُكُمْ». وَلَمْ تَكُنْ تُصَلِّي يَوْمَئِذٍ إِلَّا بِالْمَدِينَةِ، ثُمَّ قَالَ: «(صَلُّوا)» ^(٤) فِيمَا بَيْنَ أَنْ يَغِيبَ الشَّفَقُ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ.

(١) في (هـ)، (ت): «للعصر».

(٢) في (ح) لم يرد هذا الحديث هنا، وإنما وقع برقم (١٦١٦)، تحت باب: أول وقت المغرب.

* [١٦٣٨] [التحفة: م ت س ق ١٩٣١] [المجتبى: ٥٢٩]

(٣) الضبط من (ط)، (ت)، (هـ)، وصحح عليها في (ت)، (هـ).

(٤) في (ح): «صلوها».

(وَاللَّفْظُ لِابْنِ حَنِيْرٍ) (١).

- [١٦٤٠] أَخْبَرَنِي إِبرَاهِيمُ بْنُ الْحَسَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، (قَالَ) (٢) ابْنُ جُرَيْجٍ .
(وَأَخْبَرَنِي يُوْسُفُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ) (٣):
أَخْبَرَنِي الْمُغِيرَةُ بْنُ حَكِيمٍ، عَنِ أُمِّ كُثُومِ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ، عَنِ عَائِشَةَ
(أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ) قَالَتْ: أَعْتَمَ النَّبِيُّ ﷺ (ذَاتَ) لَيْلَةٍ حَتَّى دَهَبَ عَامَةُ اللَّيْلِ،
وَحَتَّى نَامَ أَهْلُ الْمَسْجِدِ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى، (ثُمَّ) قَالَ: «إِنَّهُ لَوْ قُتِلَ لَوْلَا أَنْ
(يُسْتَقَى) (٤) عَلَى أُمَّيَّ» .

(١) من (ح)، وهذا الحديث برمته وقع في (ح) في أول الباب، وتم وضعه هنا لموافقته لما ورد في سائر النسخ لفظا وسندا من أحد الوجهين؛ تجنباً للتكرار.

* [١٦٣٩] [التحفة: س ١٦٤٠٥ - س ١٦٤٦٩] [المجتبى: ٥٤٥] • كذا وقع عند النسائي: «صلوا» بصيغة الأمر.

وأخرجه الطبراني في «مسند الشاميين» (٧٦) من طريق عمرو بن عثمان وغيره، عن محمد بن حير بلفظ: «كانوا يصلون صلاة العتمة فيما بين أن يغيب الشفق إلى ثلث الليل» حكاية لفعلهم، لا أمرا من النبي ﷺ.

وكذا أخرجه البخاري من طريق شعيب (٨٦٤)، وصالح (٥٦٩)، كلاهما عن الزهري بهذا اللفظ، ومثله أيضا عند الطحاوي والبيهقي وآخرين، ولم أقف عليه بصيغة الأمر إلا عند النسائي.

والحديث عند البخاري (٥٦٦، ٨٦٢) أيضا، ومسلم (٦٣٨)، وغيرهما من طرق أخرى عن الزهري بدون هذه العبارة أصلا.

وسبق تخريجه برقم (٤٧٣) من طريق معمر، عن الزهري، وانظر الرواية التالية.

(٢) في (ح): «عن».

(٣) زيادة أضيف بعضها من حاشية (ح)، وطمس بعضها، وليست هذه الزيادة في بقية النسخ، فاستدرك النقص من «المجتبى» (٥٤٦).

(٤) في (ح): «أشقى».

* [١٦٤٠] [التحفة: م ١٧٩٨٤] [المجتبى: ٥٤٦] • أخرجه مسلم (٢١٩/٦٣٨)، وغيره من طرق عن ابن جريج به. وانظر الرواية السابقة.

• [١٦٤١] (أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: مَكُنَّا ذَاتَ لَيْلَةٍ نَنْتَظِرُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِعِشَاءِ الْآخِرَةِ، فَخَرَجَ عَلَيْنَا حِينَ ذَهَبَ ثُلُثُ اللَّيْلِ - أَوْ بَعْدَهُ - فَقَالَ حِينَ خَرَجَ: «إِنَّكُمْ تَنْتَظِرُونَ صَلَاةَ مَا يَنْتَظِرُهَا أَهْلُ دِينٍ غَيْرِكُمْ، وَلَوْلَا أَنْ (يَثْقُلَ) ^(١) عَلَيَّ أُمَّي لَصَلَّيْتُ بِهِمْ هَذِهِ السَّاعَةَ». ثُمَّ أَمَرَ الْمُؤَدِّنَ فَأَقَامَ، ثُمَّ صَلَّى).

• [١٦٤٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَيَّارُ بْنُ سَلَامَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَسْأَلُ أَبَا بَرزَةَ (الْأَسْلَمِيَّ) عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قُلْتُ: أَنْتَ سَمِعْتَهُ؟ قَالَ: كَمَا (أَسْمَعُكَ) ^(٢) السَّاعَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَسْأَلُهُ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: كَانَ لَا يُبَالِي بَعْضَ تَأْخِيرِهَا - قَالَ: يَعْنِي: الْعِشَاءَ - إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ. وَلَا يُحِبُّ النَّوْمَ قَبْلَهَا، وَالْحَدِيثَ بَعْدَهَا ^(٣).

(١) في (ح) بدون نطق، والمثبت من: «المجتبى»، ومسلم (٦٣٩) بهذا الإسناد.

* [١٦٤١] [التحفة: م د س ٧٦٤٩] [المجتبى: ٥٤٧] • أخرجه مسلم (٢٢٠/٦٣٩)، وأبوداود

(٤٢٠) وغيرهما من طرق عن جرير به، وصححه ابن خزيمة (٣٤٤)، وابن حبان (١٥٣٦).

وأخرج أبو عوانة في «مستخرجه» (٣٠٧/١) من طريق زائدة عن منصور بإسناده نحوه، وأخرجه البخاري (٥٧٠)، ومسلم (٢٢١/٦٣٩) من طريق ابن جريج عن نافع، وفيه زيادة ونقص.

(٢) لم تضبط في الأصول، وضبطت في بعض أصول المجتبى بضم أولها وكسر ثالثها، ويؤيده قول السندي: «من الإساء».

(٣) في (ح) لم يرد هذا الحديث هنا، وقد تقدم لفظ (ح) مطولا بنفس السند تحت باب: أول وقت الظهر برقم (١٥٨٤).

* [١٦٤٢] [التحفة: خ م د س ق ١١٦٠٥] [المجتبى: ٥٠٥]

• [١٦٤٣] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (عَنْ حُمَيْدٍ). وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، قَالَ: سُئِلَ أَنَسٌ: هَلْ اتَّخَذَ النَّبِيُّ ﷺ خَاتِمًا؟ قَالَ: نَعَمْ، أَخَّرَ لَيْلَةَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ إِلَى (قَرِيبٍ مِنْ) شَطْرِ^(١) اللَّيْلِ، فَلَمَّا أَنْ صَلَّى أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ، فَقَالَ: «إِنَّكُمْ لَنْ تَزَالُوا فِي صَلَاةٍ مَا (انْتَظَرْتُمُوهَا)^(٢)». قَالَ أَنَسٌ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى وَبَيْصِ^(٣) خَاتِمِهِ^(٤). (وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ: إِلَى شَطْرِ اللَّيْلِ).

• [١٦٤٤] أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى (الْقَرَّازُ)، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنَا دَاوُدُ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْمَغْرِبِ، ثُمَّ لَمْ يَخْرُجْ إِلَيْنَا حَتَّى ذَهَبَ شَطْرُ اللَّيْلِ، فَخَرَجَ فَصَلَّى بِهِمْ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ النَّاسَ قَدْ صَلَّوْا وَنَامُوا وَأَنْتُمْ لَمْ تَزَالُوا فِي صَلَاةٍ مَا انْتَظَرْتُمْ

(١) شطر: أي: نصف. (انظر: لسان العرب، مادة: شطر).

(٢) في (م)، (ط): «انتظرتموه» وصحح عليها في (ط).

(٣) وبَيْص: بريق ولمعان. (انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري) (١٠/٣٢٢).

(٤) هذا الحديث تأخر في (ح) عن الحديث التالي.

* [١٦٤٣] [التحفة: خ س ٥٧٨-س ق ٦٣٥] [المجتبى: ٥٤٩] • أخرجه ابن ماجه (٦٩٢) عن

محمد بن المثني به .

وأخرجه البخاري (٦٦١) من وجه آخر عن إسماعيل بن جعفر به، و(٥٧٢، ٨٤٨، ٥٨٦٩)

من طرق عن حميد به .

وأخرجه البخاري (٦٠٠) أيضا من طريق الحسن، ومسلم (٦٤٠) من طريق ثابت وقتادة،

كلهم عن أنس بنحوه .

وسياقي من طريق قتادة عن أنس برقم (٩٦٥٣)، ومن طريق ثابت عن أنس مقتصرًا على

قصة الخاتم برقم (٩٦٥٤) .

الصَّلَاةَ، وَلَوْلَا ضَعْفُ الضَّعِيفِ وَسُقْمٌ^(١) السَّقِيمِ لَأَمَرْتُ بِهِدِهِ الصَّلَاةَ أَنْ تُؤَخَّرَ إِلَى شَطْرِ اللَّيْلِ.

١٩- (بَابُ) (الرُّخْصَةِ فِي) ^(٢) أَنْ يُقَالَ لِلْعِشَاءِ الْعَتَمَةُ

• [١٦٤٥] أَخْبَرَنَا عُثْبَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ. وَالْحَارِثُ ابْنُ مِسْكِينَ - (قِرَاءَةٌ عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ) - عَنِ ابْنِ الْقَاسِمِ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ سَمِيِّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النَّدَاءِ وَالصَّفِّ الْأَوَّلِ ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إِلَّا أَنْ يَسْتَهْمُوا»^(٣) عَلَيْهِ لَأَسْتَهَمُوا، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي التَّهْجِيرِ^(٤) لَأَسْتَبَقُوا إِلَيْهِ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي الْعَتَمَةِ وَالصُّبْحِ لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبَوًّا.

(١) سقم: أذهب الشدة. (انظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود) (١٠/٢٦٣).
* [١٦٤٤] [التحفة: د س ق ٤٣١٤] [المجتبى: ٥٤٨] • أخرجه أحمد (٥/٣)، وأبو داود (٤٢٢)، وابن ماجه (٦٩٣)، وصححه ابن خزيمة (٣٤٥) وغيرهم من طرق عن داود به.
قال ابن رجب في «فتح الباري» (٣/٢٠٢): «إسناده على شرط مسلم، إلا أن أبا معاوية رواه عن داود فقال: عن أبي نضرة، عن جابر، والصواب: قول سائر أصحاب داود في قولهم: عن أبي سعيد، قاله أبو زرعة وابن أبي حاتم والدارقطني وغيرهم». اهـ.
ورواية أبي معاوية هذه عند ابن أبي شيبة (١/٤٠١)، وابن حبان (١٥٢٩) والبيهقي في «سننه» (١/٣٧٥) وغيرهم، وانظر: «العلل لابن أبي حاتم» (٥٣٣)، و«علل الدارقطني» (١١/٣٢٧ - ٣٢٨). ويشهد لأكثره ماتقدم من أحاديث ابن عباس (١٦٣٣)، وابن عمر (١٦٤١)، وأنس (١٦٤٣)، وهي أحاديث صحاح متفق عليها.

(٢) في (ح): «في الرخصة».

(٣) يستهيموا: يقترعوا. (انظر: لسان العرب، مادة: سهم).

(٤) التهجير: التذكير إلى الصلاة. (انظر: شرح النووي على مسلم) (٤/١٥٨).

* [١٦٤٥] [التحفة: خ م ت س ١٢٥٧٠] [المجتبى: ٥٥٠] • أخرجه البخاري (٦١٥) ومواضع أخرى، ومسلم (٤٣٧) من طرق عن مالك، وسيأتي من وجه آخر عن مالك برقم (١٧٩٦).

٢٠- (باب) الكراهية في ذلك

- [١٦٤٦] أخبرنا أحمد بن سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، (وَهُوَ: الْحَفْرِيُّ)، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي لَيْدٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ^(١)، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَغْلِبِكُمُ الْأَعْرَابُ عَلَى اسْمِ صَلَاتِكُمْ هَذِهِ؛ فَإِنَّهُمْ يُعْتَمُونَ»^(٢) عَلَى (الْإِبِلِ)^(٣) وَإِنَّهَا الْعِشَاءُ.
- [١٦٤٧] أخبرنا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، يَعْنِي: ابْنَ الْمُبَارَكِ، عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ (أَبِي) لَيْدٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ عَلَى الْمِئْبَرِ: «لَا تَغْلِبِكُمُ الْأَعْرَابُ عَلَى اسْمِ صَلَاتِكُمْ إِلَّا إِنَّهَا الْعِشَاءُ».

٢١- (الكراهية في الحديث بعد العشاء)

- [١٦٤٨] (أخبرنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَيَّارُ بْنُ سَلَامَةَ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي بَرَزَةَ فَسَأَلَهُ أَبِي: كَيْفَ

(١) في (ح): «سليمان»، وكأنه ضرب أو ضرب عليها، وكتب في الحاشية: «سلمة».

(٢) كذا ضبطت في (ط)، وضبطت في (هـ): «يُعْتَمُونَ»، وضبطها في (ت) بفتح التاء.

(٣) في (م)، (ط): «الليل»، والمثبت من (هـ)، (ت)، (ح). ويعتَمون على الإبل أي: يؤخرون الصلاة ويدخلون في ظلمة الليل بسبب الإبل وحلبها. (انظر: حاشية السندي على النسائي)

(٢٧٠/١).

* [١٦٤٦] [التحفة: م د س ق ٨٥٨٢] [المجتبى: ٥٥١] • أخرجه مسلم (٦٤٤) من طريق

سفيان الثوري وابن عيينة - فرقهما - عن ابن أبي ليدي به، وانظر الرواية التالية.

* [١٦٤٧] [التحفة: م د س ق ٨٥٨٢] [المجتبى: ٥٥٢]

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الْمَكْتُوبَةَ؟ قَالَ: كَانَ يُصَلِّي الْهَجِيرَ الَّتِي (تَدْعُونَهَا) ^(١) الْأُولَى حِينَ تَدْحُضُ الشَّمْسُ، وَكَانَ يُصَلِّي الْعَصْرَ حِينَ يَرْجِعُ أَحَدُنَا إِلَى رَحْلِهِ فِي أَقْصَى الْمَدِينَةِ وَالشَّمْسُ حَيْثُ، وَنَسِيتُ مَا قَالَ فِي الْمَغْرِبِ، وَكَانَ يَسْتَحِبُّ أَنْ (يُؤَخَّرَ) ^(٢) الْعِشَاءَ الَّتِي (تَدْعُونَهَا) ^(١) الْعَتَمَةَ، وَكَانَ يَكْرَهُ النَّوْمَ قَبْلَهَا وَالْحَدِيثَ بَعْدَهَا، فَكَانَ يَتَّقِلُ مِنْ صَلَاةِ الْعِدَاةِ حِينَ يَعْرِفُ الرَّجُلَ جَلِيسَهُ، وَكَانَ يَقْرَأُ بِالسُّتَيْنِ إِلَى الْمِائَةِ ^(٣).

٢٢- (بَابُ) أَوَّلِ وَقْتِ الصُّبْحِ

- [١٦٤٩] أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ هَارُونَ (الْبُلْخِيُّ)، قَالَ: حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْفَجْرَ حِينَ تَبَيَّنَ لَهُ الصُّبْحُ.
- [١٦٥٠] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَسَأَلَهُ عَنْ وَقْتِ صَلَاةِ الْعِدَاةِ، فَلَمَّا

(١) في (م): «يدعونها»، وفي (ط) بغير نقط في أولها، والمثبت من باقي النسخ.

(٢) في (ط) بالياء والتاء في أولها، وكتب فوقها: «معا».

(٣) في (ح) لم يرد هذا الحديث هنا، وإنما وقع تحت باب: الكراهة في النوم بعد صلاة المغرب

برقم (١٦٢٥) بنفس الإسناد والمتن، وسبق من وجه آخر عن سياربن سلامة برقم (١٥٨٤)،

(١٦٤٢)، ومن وجه آخر عن عوف برقم (١٦٣٢).

* [١٦٤٨] [التحفة: خ م د س ق ١١٦٠٥] [المجتبى: ٥٣٥]

* [١٦٤٩] [التحفة: س ٢٦٢٧] [المجتبى: ٥٥٣] • أخرجه مسلم (١٤٧/١٢١٨) وغيره من

طرق عن حاتم بن إسماعيل بإسناده ضمن حديث الحج الطويل.

أَصْبَحْنَا مِنَ الْعَدَمِ أَمْرَ حِينَ (شَقَّ) ^(١) الْفَجْرُ أَنْ تُقَامَ الصَّلَاةُ، فَصَلَّى بِنَا، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْعَدَمِ أَسْفَرَ، ثُمَّ أَمَرَ فَأَقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَصَلَّى بِنَا، ثُمَّ قَالَ: «أَيْنَ السَّائِلُ عَنْ وَقْتِ الصَّلَاةِ؟ مَا بَيْنَ هَذَيْنِ وَقْتُ».

٢٣- (بَابُ) التَّغْلِيْسِ ^(٢) فِي الْحَضَرِ ^(٣)

• [١٦٥١] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، (عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كُنَّ (نِسَاءً) ^(٤) النَّبِيِّ ﷺ يُصَلِّينَ) ^(٥) مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

(١) في حاشيتي (م)، (ط): «انشق»، و فوقها عند الأول: «خ».

* [١٦٥٠] [التحفة: ص ٥٩٢] [المجتبى: ٥٥٤] • أخرجه أحمد في «مسنده» (٣/١١٣، ١٢١، ١٨٢، ١٨٩)، وابن أبي شيبه في «المصنف» (١/٣٥٢)، وأبو يعلى (٣٨٠١، ٣٨٦٢) وغيرهم من طرق عن حميد به.

وقال ابن عبد البر في «التمهيد» (٤/٣٣٣): «وهذا إسناد صحيح متصل». اهـ.

وسياتي بنحوه من وجه آخر عن حميد الطويل برقم (١٧٦٠).

قال الضياء في «المختارة» (٦/٢٣): «ولهذا شاهد في مسلم من حديث أبي موسى

وبريدة بن الحصيب». اهـ. وقد تقدما برقم (١٦٠٧)، (١٦١٦).

وكذا قال البيهقي (١/٣٧٧): «وروينا معناه في حديث بريدة بن الحصيب عن النبي ﷺ،

وهو حديث صحيح». اهـ.

(٢) التغليس: السير في آخر الليل، والمراد: التبكير بصلاة الصبح. (انظر: حاشية السندي على

النسائي) (٥/٢٦١).

(٣) الحضر: المدن والقرى والريف، والمراد: الصلاة في محل الإقامة. (انظر: لسان العرب،

مادة: حضر).

(٤) في (هـ) بالرفع والنصب، و بجانبها: «معا».

(٥) ما بين القوسين سقط من (ت).

الصُّبْحِ مُتْلَفَعَاتٍ بِمُرُوطِهِنَّ^(١)، فَيَزِجَعْنَ وَمَا يَعْرِفُهُنَّ أَحَدٌ مِنَ الْعَلَسِ^(٢).

- [١٦٥٢] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيَصْلِي الصُّبْحَ فَيَنْصَرِفُ النِّسَاءُ مُتْلَفَعَاتٍ (بِمُرُوطِهِنَّ)^(٣)، مَا يَعْرِفْنَ مِنَ الْعَلَسِ.

٢٤- (بَابُ) التَّغْلِيسِ فِي السَّفَرِ

- [١٦٥٣] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ رَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ خَيْبَرَ (صَلَاةَ الصُّبْحِ) بَعْلَسٍ وَهُوَ (قَرِيبٌ)^(٤) مِنْهُمْ، فَأَغَارَ عَلَيْهِمْ^(٥)، فَقَالَ: «اللَّهُ أَكْبَرُ خَرِبَتْ خَيْبَرُ، إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمِ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُتَدْرِينِ».

(١) متلفعات بمروطهن: ملفوفات بأكسيتهن (بملا بسهن). (انظر: شرح النووي على مسلم) (١٤٣/٥).

(٢) في (ح) تأخر هذا الحديث عن الحديث التالي، وقد تقدم من وجه آخر عن الزهري برقم (١٣٧٨).

* [١٦٥١] [التحفة: م س ق ١٦٤٤٢] [المجتبى: ٥٥٦]

(٣) في (م)، (ط): «في مروطهن» وفوقها عند الأول: «ع»، وكتب في حاشيتها: «بمروطهن»، وفوقها: «ض»، والمثبت من (هـ)، (ت)، (ح).

* [١٦٥٢] [التحفة: خ م د ت س ١٧٩٣١] [المجتبى: ٥٥٥] • أخرجه البخاري (٨٦٧)، ومسلم (٦٤٥) من طريق مالك، وفي رواية عند مسلم: «متلفعات».

(٤) سقطت من (هـ)، (ت)، وكتب بحاشية (هـ) بخط مغاير: «قريب»، وصحح بجانبها.

(٥) فأغار عليهم: وقع عليهم وقتلهم. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (٢٧٢/١).

* [١٦٥٣] [التحفة: خ م س ٣٠١] [المجتبى: ٥٥٧] • أخرجه البخاري عن سليمان بن حرب

(٤٢٠٠) بإسناده بلفظ أتم، وسيأتي بنفس إسناد النسائي باللفظ الأتم برقم (٨٨٥٢).

٢٥- (باب) الإسفار (بالصباح)

• [١٦٥٤] أخبرنا عبيد الله بن سعيد، قال: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَاصِمُ بْنُ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ لَيْدٍ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ (قَالَ): «أَسْفِرُوا بِالْفَجْرِ».

= البخاري عن مسدد (٩٤٧) عن حماد بن زيد عن عبدالعزيز بن صهيب وثابت البناني عن أنس، وسيأتي من هذا الوجه برقم (٨٩١٥).

وأخرجه البخاري (٣٧١) أيضا، ومسلم في «النكاح» (٨٤/١٣٦٥)، وفي «الجهاد» (١٢٠/١٣٦٥) من طريق عبدالعزيز عن أنس مطولا، وفيه: «غزا خيبر فصلينا عندها صلاة الغداة بغلس». وسيأتي من هذا الوجه برقم (٥٧٥٩)، (٦٧٧٣)، (١١٥٤٧). وسيأتي الحديث من طريق محمد بن سيرين عن أنس برقم (٥٠٤٥)، لكن ليس فيه صلاتهم الصبح.

* [١٦٥٤] [التحفة: دت س ق ٣٥٨٢] [المجتبى: ٥٥٨] • أخرجه أبو داود (٤٢٤)، وابن ماجه

(٦٧٢)، وأحمد في «مسنده» (٤/١٤٠، ١٤٢) (١٥٨١٩ طبعة الرسالة)، والحميدي في «مسنده» (٤٠٩)، والدارمي في «سننه» (١٢١٨، ١٢١٩)، وغيرهم من طرق عن ابن عجلان به. ومن رواه عن ابن عجلان: السفينان ويحيى القطان، وصححه ابن حبان (١٤٨٩، ١٤٩١).

وأخرجه الترمذي (١٥٤)، وأحمد (١٥٨١٩ طبعة الرسالة)، والطيالسي (٩٥٩)، والدارمي (١٢١٧)، وابن أبي عاصم في «الآحاد» (٤/١٢٠)، والطبراني في «الكبير» (٤/٢٥٠)، والطحاوي في «شرح المعاني» (١/١٧٩) وغيرهم من طرق عن محمد بن إسحاق عن عاصم به، ورواه عن ابن إسحاق جمع منهم: شعبة ويزيد بن هارون وعبد بن سليمان وزائدة ويزيد بن زريع.

وقال الترمذي: «وقد روى شعبة والثوري هذا الحديث عن محمد بن إسحاق، ورواه محمد ابن عجلان أيضا عن عاصم بن عمر بن قتادة»، ثم قال: «حديث رافع بن خديج حسن صحيح». اهـ. وصححه ابن حبان أيضا (١٤٩٠)، وابن حزم في «المحلى» (٣/١٨٨-١٨٩)، وابن الجوزي في «التحقيق» (١/٢٨٩)، وابن القطان في «بيان الوهم» (٢٥١٢)، وحسنه البغوي في «شرح السنة» (٣٥٤)، وقال العقيلي في «الضعفاء» (١/١١٢): «يروى عن =

رافع بن خديج بإسناد جيد». اهـ. وقال الأثرم - كما في «فتح الباري لابن رجب» (٣/٢٢٩): «ليس في أحاديث هذا الباب أثبت منه». اهـ.

وقال ابن عبد البر في «التمهيد» (٤/٣٣٨) بعد أن رواه من طريق ابن عجلان: «وهذا أحسن أسانيد هذا الحديث». اهـ.

وقال أيضا: (٤/٣٣٨)، ونحوه في (٢٣/٢٨٦): «وحدث رافع يدور على عاصم بن عمر بن قتادة وليس بالقوي رواه عنه محمد بن إسحاق وابن عجلان وغيرهما». اهـ. وتعبه ابن رجب في «فتح الباري» (٣/٢٣٠) بأن عاصمًا مخرج حديثه في «الصحيحين»، ووثقه ابن معين وأبوزرعة.

وحكى ابن القطان أن عبدالحق حسنه، قال: «وزعم أن عاصم بن عمر بن قتادة وثقه أبوزرعة وابن معين، وضعفه غيرهما. وهذا أمر لا أعرفه، بل هو ثقة، كما ذكر عن ابن معين وأبي زرعة، وكذلك قال النسائي وغيره، ولا أعرف أحدا ضعفه، ولا ذكره في جملة الضعفاء». اهـ. وقد تابع ابن عجلان وابن إسحاق جماعة، وفي أسانيد رواياتهم مقال، انظر «المعجم الكبير» (٤٢٨٥، ٤٢٨٩، ٤٢٩١)، وجزء خيشمة (ص ١٨٥).

وذكر ابن رجب في «فتح الباري» (٣/٢٢٩-٢٣٢) وغيره الاختلاف في إسناده على عاصم بن عمر بن قتادة: فرواه ابن إسحاق وابن عجلان عن عاصم عن محمود بن لبيد عن رافع كما تقدم.

ورواه زيد بن أسلم، واختلف عليه: فقيل: عنه عن عاصم عن محمود بن لبيد عن رجال من قومه من الأنصار، كما في الرواية التالية عند النسائي.

وقيل: عنه عن عاصم عن رجال من قومه عن النبي ﷺ، لم يذكر محمود بن لبيد.

وقيل: عنه عن محمود بن لبيد عن رجال من الصحابة، ولم يذكر عاصمًا.

وقيل غير ذلك انظر «العلل» للدارقطني (١٥/٤٢٤)، و«شرح معاني الآثار» (١/١٧٩)، و«المعجم الكبير» للطبراني (٤/٢٥١)، وسيأتي زيادة تفصيل في هذا الاختلاف في الرواية التالية.

ورجح الدارقطني في «العلل» (١٥/٤٢٤) أنه عن زيد بن أسلم عن عاصم بن عمر بن قتادة عن محمود بن لبيد عن رافع بن خديج.

قال ابن رجب في «الفتح» (٣/٢٣٢): «فرجع الأمر إلى ما رواه ابن إسحاق وابن عجلان،

عن عاصم وليس بالمبرزين في الحفظ». اهـ.

- [١٦٥٥] (أخبرني) ^(١) إيزاهيم بن يعقوب ، قال : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَسَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ لَبِيدٍ ، عَنْ رِجَالٍ مِنْ قَوْمِهِ مِنَ الْأَنْصَارِ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «(أَسْفِرُوا) ^(٢) (بِالصُّبْحِ) ^(٣) فَإِنَّهُ أَكْبَرُ لِلْأَجْرِ .

= وقد قال الترمذي : «رأى غير واحد من أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ والتابعين الإسفار بصلاة الفجر وبه يقول سفيان الثوري ، وقال الشافعي وأحمد وإسحاق (معنى الإسفار أن يضح الفجر فلا يشك فيه) ، ولم يروا أن معنى الإسفار تأخير الصلاة» . اهـ .
وقال ابن عبد البر في «التمهيد» (٣٨٩ / ٢٣) : «والأحاديث في التغليس عن النبي ﷺ وأصحابه أثبت من جهة النقل وعليها فقهاء الحجاز في صلاة الصبح عند أول الفجر الآخر» . اهـ .

(١) في (ح) : «أنبأني» .

(٢) في (ح) : «ما أسفرتم» ، وكذا وقع في «المجتبى» .

(٣) صحح عليها في (هـ) ، (ت) .

* [١٦٥٥] [التحفة : س ١٥٦٧٠] [المجتبى : ٥٥٩] • أخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٥١ / ٤) من طريق أبي غسان محمد بن مطرف به ، لكن وقع في إسناده : عن رجل من الأنصار .
ووقع فيه اختلاف كثير على زيد بن أسلم ، ذكر معظمه ابن رجب في «فتح الباري» (٢٢٩ / ٣) - (٢٣٢) :

فرواه أبو غسان ، عن زيد بن أسلم كما تقدم .

ورواه يعقوب بن عبد الرحمن القاري وحفص بن ميسرة ، وروايته في «شرح المعاني» (١٧٩ / ١) ، عن زيد بن أسلم ، عن عاصم ، عن رجال من قومه ، عن النبي ﷺ ، لم يذكر محمود بن لبيد .

ورواه أيضا الطحاوي في «شرح المعاني» (١٧٩ / ١) من طريق الليث عن هشام بن سعد عن زيد بن أسلم بهذا الإسناد ، وشيخه محمد بن حميد الرازي فيه مقال .

وأخرجه أحمد (١٤٣ / ٤) عن أسباط بن محمد عن هشام بن سعد ، عن زيد بن أسلم ، عن محمود بن لبيد ، عن رجال من الصحابة ، ولم يذكر عاصمًا .

وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٢١ / ١ - ٣٢٢) عن وكيع ، عن هشام ، عن زيد بن

أسلم مرسلًا .

وكذا رواه عبدالرزاق في «المصنف» (٢١٨٢) عن معمر عن زيد مرسلًا .
ورواه عبدالرحمن بن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، عن محمود بن لبيد ، عن النبي ﷺ ، أخرجه
من طريقه أحمد (٤٢٩/٥) ، وعبدالرحمن بن زيد ضعيف .
ورواه آدم بن أبي إياس عن شعبة ، عن أبي داود ، عن زيد بن أسلم ، عن محمود بن لبيد ، عن
رافع ، أخرجه الطحاوي في «شرح المعاني» (١٧٩/١) ، والطبراني في «الكبير» (٤٢٩٢) .
قال ابن رجب : «قال البزار : (أبو داود هذا هو الجزري ، لم يسند عنه شعبة إلا هذا) ، وقال
أبو حاتم الرازي : (شيخ واسطي مجهول)» . اهـ .
ورواه بقية ، عن شعبة ، عن داود البصري ، عن زيد بهذا الإسناد ، أخرجه من طريقه ابن
أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١١٩/٤) ، والطبراني في «الكبير» (٢٥١/٤) ، وابن عبد البر
في «التمهيد» (٣٣٨ - ٣٣٩) .
وذهب الخطيب في «الموضح» (٩٢/٢) إلى أن داود هذا هو ابن الزبرقان أبو عمرو البصري ،
والأكثر على توهينه ، وكذبه بعضهم ، قال ابن رجب (٢٣١/٣) : «وزعم بعضهم : أنه داود
ابن أبي هند ، وهو بعيد» . اهـ . قال ابن عبد البر : «وهذا إسناد ضعيف ؛ لأن بقية ضعيف
وزيد بن أسلم لم يسمع من محمود بن لبيد» . اهـ .
ورواه يزيد بن عبد الملك ، عن زيد بن أسلم ، عن أنس ، عن النبي ﷺ ، قال ابن رجب :
«وهو وهم» . اهـ . قاله الدارقطني في «العلل» (٤٢٤/١٥) وغيره .
ورواه إسحاق الحنيني ، عن هشام بن سعد ، عن زيد بن أسلم ، عن ابن بجيد الحارثي ، عن
جدته حواء ، عن النبي ﷺ ، أخرجه من طريقه الطبراني في «الكبير» (٢٢٢/٢٤) ، قال ابن رجب :
«ولم يتابع عليه الحنيني ، وهو وهم منه» . اهـ . قاله الدارقطني في «العلل» (٤٢٤/١٥) ،
وأشار إليه الأثرم وغيره .
ورواه فليح بن سليمان ، عن عاصم بن عمر بن قتادة ، عن أبيه ، عن جده ، عن النبي ﷺ ،
أخرجه من طريقه الطبراني في «الكبير» (١٢/١٩) ، قال البزار : «لا نعلم أحدًا تابع فليحًا على
هذا الإسناد» . اهـ .
وقد رواه ابن إسحاق وابن عجلان عن عاصم بن عمر ، عن محمود بن لبيد ، عن رافع بن
خديج كما تقدم في رواية النسائي السابقة .
قال الدارقطني (٤٢٤/١٥) : «والصحيح عن زيد بن أسلم عن عاصم بن عمر بن قتادة
عن محمود بن لبيد عن رافع بن خديج» . اهـ .

٢٦- (باب) آخِرِ وَقْتِ الصُّبْحِ

- [١٦٥٦] أَخْبَرَنَا (إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ وَ) مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، (قَالَ) (١): حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي صَدَقَةَ، عَنْ أَنَسِ (بْنِ مَالِكٍ) قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي (الظُّهْرَ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ، وَيُصَلِّي الْعَصْرَ بَيْنَ صَلَاتَيْكُمْ هَاتَيْنِ، وَيُصَلِّي الْمَغْرِبَ إِذَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ، وَيُصَلِّي الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ. ثُمَّ قَالَ عَلَى أَثَرِهِ: وَ) (يُصَلِّي) (٢) الْفَجْرَ إِلَى أَنْ يَنْفَسِحَ (٣) الْبَصْرَ.

= قال ابن رجب في «فتح الباري» (٣/٢٣٢): «قلت: أما ابن إسحاق وابن عجلان فروياه عن عاصم بهذا الإسناد، وأما زيد فاختلف عنه كما ترى، ولا نعلم أحدا قال عنه مثل قول ابن إسحاق وابن عجلان، فكيف يكون هو الصواب عن زيد؟ فرجع الأمر إلى مارواه ابن إسحاق وابن عجلان، عن عاصم وليس بالمريزين في الحفظ». اهـ.

(١) في (م)، (ط)، (هـ)، (ت): «قال»، والمثبت من (ح) مراعاة للزيادة السابقة.

(٢) في (هـ)، (ت): «ولا يصلي»، والصواب بدون «لا» كما في بقية النسخ، و«المجتبى».

(٣) ينفسح: يتسع. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (١/٢٧٣).

* [١٦٥٦] [التحفة: س ٢٥٩] [المجتبى: ٥٦٢] • أخرجه أحمد (٣/١٢٩، ١٦٩)، والطيالسي (٢٢٥٠)، والبخاري في «التاريخ الكبير» (٢/١٣٣ - ١٣٤) من طريق شعبة به، ولم يسق البخاري متنه.

وأبو صدقة مولى أنس اسمه توبة الأنصاري، روى عنه شعبة وأثنى عليه خيرا كما في «مسند أحمد» (٣/١٦٩)، ووثقه النسائي كما في «تهذيب التهذيب» (٤/٢١٦) في ترجمة سليمان بن كندير.

وخالف أبو الفتح الأزدي فقال: «لا يحتج به». اهـ. وتعبه الذهبي في «الميزان» (٢/٧٩) بقوله: «هو ثقة، روى عنه شعبة». اهـ. يعني: وروايته عنه توثيق له كما في «تهذيب التهذيب» (١/٥١٦).

ورواه المعتمر بن سليمان فقال: عن بيان الرقاشي عن أنس عن النبي ﷺ، أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» (٢/١٣٣)، وأبو يعلى في «مسنده» (٤٠٠٤)، والضياء في «المختارة» (١٥٧٧ - ١٥٧٩) من طرق عن معتمر عن بيان به.

٢٧- (بَابُ) مَنْ أَدْرَكَ رُكْعَةً مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ

- [١٦٥٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ (النَّيْسَابُورِيُّ) ، قَالَ : حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ ، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مَنْ أَدْرَكَ رُكْعَةً مِنَ الْفَجْرِ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ فَقَدْ أَدْرَكَهَا ، وَمَنْ أَدْرَكَ رُكْعَةً مِنَ الْعَصْرِ قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ فَقَدْ أَدْرَكَهَا» .

= وبيان هذا هو ابن جندب الرقاشي ، قال ابن معين : «هو مجهول» . اهـ . «فتح الباري» لابن رجب (٣/٢٣٧) ، وقال أبو داود في «سؤالات الأجرى» (١١٧٥) : «ما أعلم له إلا حديث المواقيت» . اهـ .

وأورد البخاري في «التاريخ الكبير» (٢/١٣٣ - ١٣٤) روايتي المعتمر وشعبة في ترجمة بيان ، حاكيا الاختلاف بينهما في الراوي عن أنس ، وأشار إلى هذا الاختلاف أيضا في ترجمة بيان : أبو حاتم في «الجرح والتعديل» (٢/٤٢٤) ، ومسلم في «الكنى» (١٣٠٤) .

وقد صحت أحاديث من فعله في آخر وقت الفجر في قصة صلاته مرتين ، منها : حديث بريدة عند مسلم (٦١٣) ، ولفظه : «ثم أمره الغد فنور بالصبح» ، وفي لفظ له : «وصلى الفجر فأسفر بها» ، وتقدم عند المصنف برقم (١٦١٦) .

وحديث جابر ، وفيه أنه ﷺ صلى في اليوم الثاني حين أسفر جدا ، وتقدم برقم (١٦٢٤) . وحديث أبي موسى عند مسلم (٦١٤) ، ولفظه : «ثم أفر الفجر من الغد حتى انصرف والقائل يقول : قد طلعت الشمس أو كادت» ، وتقدم برقم (١٦٠٧) .

ولا تعارض بين هذه الروايات من فعله ، فدخوله في صلاة الفجر في اليوم الثاني كان حين أسفر وحين نور بالصبح ، وخروجه منها كان حين طلعت الشمس أو كادت . ومن أصرح ما ورد من قوله ﷺ : حديث عبد الله بن عمرو عند مسلم أيضا (٦١٢) بلفظ : «ووقت الصبح ما لم تطلع الشمس» ، وتقدم برقم (١٦٠٨) .

وقد تقدم الحديث من رواية إسماعيل بن مسعود عن خالد مختصرا برقم (١٦٢٦) .

* [١٦٥٧] [التحفة : م س ق ١٦٧٠٥] [المجتبى : ٥٦١] • أخرجه مسلم (١٦٤/٦٠٩) وغيره =

• [١٦٥٨] (أخبرنا عمران بن موسى ، قال : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَوَاءٍ ، عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «مَنْ أَدْرَكَ مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ رُكْعَةً قَبْلَ أَنْ يَطْلُعَ قَرْنُ الشَّمْسِ الْأَوَّلِ فَقَدْ أَدْرَكَ ، وَمَنْ أَدْرَكَ مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ رُكْعَةً أَوْ (ثِنْتَيْنِ) ^(١) قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ فَقَدْ أَدْرَكَ» ^(٢) .

• [١٦٥٩] أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ (الثَّيْمِيُّ قَاضِي البَصْرَةِ) وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى - وَاللَّفْظُ لَهُ - (قَالَ) ^(٣) : حَدَّثَنَا يَحْيَى ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجُ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مَنْ أَدْرَكَ سَجْدَةً مِنْ الصُّبْحِ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ فَقَدْ أَدْرَكَهَا ، وَمَنْ أَدْرَكَ سَجْدَةً مِنَ الْعَصْرِ قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ فَقَدْ أَدْرَكَهَا» .

= من طريق يونس بإسناده ، وفي لفظ مسلم : «من أدرك سجدة» ، وفي آخرها : «والسجدة إنما هي الركعة» .

وقد تقدم له شاهد من حديث أبي هريرة ، انظر رقم (١٦١٠) ، (١٦١١) ، (١٦١٢) ، (١٦١٣) ، ويأتي أيضا برقم (١٦٥٨) ، (١٦٥٩) .

(١) في (هـ) ، (ت) : «اثنتين» ، وصححا على ما قبلها .

(٢) هذا الحديث ليس في (ح) ، وسبق من وجه آخر عن معمر برقم (١٦١٢) .

* [١٦٥٨] [التحفة : م س ق ١٥٢٧٤]

(٣) في (ح) : «قالا» .

* [١٦٥٩] [التحفة : م س ١٣٩٣٧] [المجتبى : ٥٦٠] • أخرجه أحمد (٢/ ٤٧٤) ، وصححه ابن

خزيمة (٩٨٥) من رواية يحيى بن سعيد به .

والحديث متفق عليه من وجه آخر عن الأعرج ، وتقدم برقم (١٦١١) ، وقد سبق من

أوجه أخرى عن أبي هريرة في الصحيحين ، انظر أطرافه في رقم (١٦١٠) .

٢٨- (بَابُ) مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الصَّلَاةِ

• [١٦٦٠] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، هُوَ: ابْنُ عُمَرَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَدْرَكَ مِنْ صَلَاةٍ رَكْعَةً فَقَدْ أَدْرَكَهَا»^(١).

• [١٦٦١] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الصَّلَاةِ رَكْعَةً فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ».

• [١٦٦٢] أَخْبَرَنِي يَزِيدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الصَّمَدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ الْعَطَّارُ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، وَهُوَ: ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَمَاعَةَ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَعْيَنَ،

(١) في (ح) تأخر هذا الحديث عن الذي يليه.

* [١٦٦٠] [التحفة: م س ١٥٢١٤] [المجتبى: ٥٦٤] • أخرجه مسلم (١٦٢/٦٠٧) من وجهين آخرين عن عبيد الله بن عمر به، وفي روايته: «أدرك الصلاة كلها»، وسيأتي عند المصنف (١٩١٩) بهذا اللفظ من طريق عبد الوهاب عن عبيد الله.

وأخرجه البخاري (٥٨٠)، ومسلم (١٦١/٦٠٧، ١٦٢) من طرق أخرى عن الزهري به، وزاد مسلم في رواية من طريق يونس عنه: «مع الإمام»، ولم يذكرها سائر تلاميذ الزهري كما ذكر مسلم. وأشار البعض إلى وجود اختلاف على الزهري في لفظ الحديث، تقدم بيان الصواب فيه تحت رقم (١٦١٢).

وسيأتي الحديث من وجهين آخرين عن عبيد الله برقم (١٩١٩)، ومن وجوه أخرى عن الزهري برقم (١٦٦١) (١٦٦٢) (١٩١٨).

* [١٦٦١] [التحفة: خ م د س ١٥٢٤٣] [المجتبى: ٥٦٣] • أخرجه البخاري (٥٨٠)، ومسلم (١٦١/٦٠٧) من طريق مالك به، وانظر أطراف الحديث في الرواية السابقة (١٦٦٠).

عَنْ أَبِي عَمْرٍو، يَعْنِي: الْأَوْزَاعِيَّ، عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الصَّلَاةِ رُكْعَةً فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ».

• [١٦٦٣] أَخْبَرَنِي (شُعَيْبُ بْنُ شُعَيْبٍ) ^{صحة} بِنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الرَّهْرِيُّ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَدْرَكَ مِنْ صَلَاةٍ رُكْعَةً فَقَدْ أَدْرَكَهَا».

(قال أبو عبد الرحمن: لَا نَعْلَمُ أَحَدًا تَابَعَ أَبَا الْمُغِيرَةَ عَلَى قَوْلِهِ: عَنِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَالصَّوَابُ: عَنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ) ^{لا}.

• [١٦٦٤] أَخْبَرَنِي (عَمْرُو بْنُ عُمَانَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ كَثِيرِ بْنِ دِينَارٍ وَ) مُوسَى بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ الْقَاسِمِ - (وَاللَّفْظُ لَهُ) ^{لا} - قَالَ: حَدَّثَنَا بَقِيَّةٌ، عَنِ يُونُسَ قَالَ: حَدَّثَنَا الرَّهْرِيُّ، عَنِ سَالِمٍ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَدْرَكَ رُكْعَةً مِنَ الْجُمُعَةِ أَوْ غَيْرَهَا فَقَدْ تَمَّتْ صَلَاتُهُ».

* [١٦٦٢] [التحفة: م س ١٥٢٠١] [المجتبى: ٥٦٥] • أخرجه مسلم (١٦٢/٦٠٧) من طريق ابن المبارك عن الأوزاعي به، والحديث في «الصحيحين» من طرق أخرى عن الزهري، راجع ذلك مع أطراف الحديث تحت رقم (١٦٦٠).

* [١٦٦٣] [التحفة: س ١٣١٩٥] [المجتبى: ٥٦٦] • وكذا وهم الدارقطني أبا المغيرة في ذكر سعيد، انظر «العلل» (٢١٦/٩). والحديث في الصحيحين من أوجه أخرى عن أبي هريرة، انظر أطرافه في رقم (١٦١٠).

* [١٦٦٤] [التحفة: س ق ٧٠٠١] • أخرجه ابن ماجه (١١٢٣)، والدارقطني في «سننه» (١٢/٢) من طريق بقرية به. وقال ابن أبي حاتم في «العلل» (١٧٢/١) عن أبيه: «هذا خطأ المتن والإسناد، إنما هو الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدركها»، وأما قوله: «من صلاة الجمعة» فليس هذا في الحديث فوهم في كليهما». اهـ.

=

وقال أيضًا (١٨١/١): «هذا حديث منكر». اهـ.

وقال أيضًا (٢١٠/١): «هذا خطأ، إنها هو الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ». اهـ.

وقال الدارقطني في «السنن»: «قال لنا أبو بكر بن أبي داود: لم يروه عن يونس إلا بقية».

وقال في «العلل» (٢١٦/٩): «رواه بقية بن الوليد عن يونس فوهم في إسناده ومثته...». اهـ.

وقال ابن عدي في «الكامل» (٧٦/٢): «وهذا الحديث خالف بقية في إسناده ومثته؛ فأما الإسناد فقال: عن سالم عن أبيه وإنما هو عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة، وفي المتن قال: من صلاة الجمعة، والثقات رووه عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة ولم يذكروا الجمعة». اهـ.

وقد بين العلماء أن ماروي عن الزهري مرفوعا بلفظ: «من أدرك من الجمعة» كله معلل، وبعضها مروى عنه عن أبي سلمة عن أبي هريرة، وبعضها عنه عن سعيد عن أبي هريرة:

قال ابن حبان: «ذكر الخبر الدال على أن الطرق المروية في خبر الزهري من أدرك من الجمعة ركعة كلها معللة ليس يصح منها شيء». اهـ. ثم أخرج (١٤٨٧) من طريق مالك بن أنس عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «من أدرك من صلاة ركعة فقد أدرك»، قالوا: من هنا قيل: ومن أدرك من الجمعة ركعة صلى إليها أخرى». اهـ.

وقال في «الكامل» (٢٢٨/٢) في ترجمة الحجاج بن أرطاة: «وهذا لا يرويه الثقات عن الزهري ولا يذكرون الجمعة، وإنما قالوا: (من أدرك من الصلاة ركعة)، وإنما ذكر الجمعة مع الحجاج قوم ضعاف عن الزهري». اهـ.

وقال (١٨٢/٦): «وهذا رواه عن الزهري الثقات وقال: من أدرك من الصلاة ركعة، ولم يذكر الجمعة، ورواه قوم ضعفاء عن الزهري مثل معاوية بن يحيى الصدفي وجماعة من أمثاله عن سعيد بن المسيب فذكروا الجمعة، ووافقهم أبو جابر البياضي عن سعيد بن المسيب، وذكروا الجمعة في الإسناد ليس محفوظا». اهـ.

وذكر نحوه أيضا في «الكامل» (١٨٨/٧).

وأطال في ذكر رواياتهم الدارقطني في كتابيه «السنن» (١٠٢-١٢)، و«العلل» (٢١٣/٩-٢٢٥).

والمحفوظ عن الزهري - كما جاء من غير وجه عنه - أن هذه العبارة من قوله، استنبطها من عموم ما رواه بإسناده عن أبي هريرة مرفوعا: «من أدرك ركعة من الصلاة»، ورد ذلك فيما أخرجه مالك في «الموطأ» (٢٣٨) عنه، وعبدالرزاق في «مصنفه» (٢٣٥/٣) رقم (٥٤٧٨)، وابن خزيمة في «صحيحه» (١٨٤٩)، وأبو عوانة في «مسنده» (٤١٥/١) رقم (١٥٣٥) وغيرهم من طرق عن الزهري، قال البيهقي: «هذا هو الصحيح، وهو رواية الجماعة عن الزهري». اهـ.

- [١٦٦٥] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ (أَبُو إِسْمَاعِيلَ التَّمِيمِيُّ)، قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ (بْنُ سُلَيْمَانَ) ^(١)، (يَعْنِي: ابْنَ بِلَالٍ)، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ، (وَهُوَ: ابْنُ أَبِي أُوَيْسٍ)، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَذْرَكَ رُكْعَةً مِنْ صَلَاةٍ مِنَ الصَّلَاةِ فَقَدْ أَذْرَكَهَا، إِلَّا (أَنَّهُ) ^(٢) يَفْضِي مَا فَاتَهُ».

٢٩- (بَابُ) (ذِكْرُ) السَّاعَاتِ الَّتِي تُهَيَّي عَنِ الصَّلَاةِ فِيهَا

- [١٦٦٦] (أَخْبَرَنَا) ^(٣) قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ ابْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الصَّنَابِغِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «السَّمْسُ تَطْلُعُ

= وقول الزهري هذا ذهب إليه غير واحد من الصحابة: ابن مسعود وابن عمر وغيرهما. انظر: «مصنف ابن أبي شيبة» (١/٤٦١)، و«عبد الرزاق» (٣/٢٣٤)، و«التمهيد» لابن عبد البر (٧/٧٠-٧١)، والله أعلم.

(١) سقطت من (م)، وأضيف من بقية النسخ.

(٢) كذا في (م)، «المجتبى»، ووقع في سائر النسخ: «أن» بدون هاء، وضرب عليها في (ح)، وكتب في الحاشية: «أنه»، والمثبت أوفق للسياق.

* [١٦٦٥] [التحفة: ص ٧٠١] [المجتبى: ٥٦٨] • كذا رواه سليمان بن بلال عن يونس مرسلا، وكان النسائي يشير إلى أن للحديث أصلا من رواية الزهري عن سالم، لكن وهم بقية في إسناد الرواية المتقدمة فوصلها، وهم في متنها بذكر الجمعة.

وقد صح من وجه آخر عن ابن عمر موقوفا بلفظ: «ركعة من الجمعة»، أخرجه ابن أبي شيبة (١/٤٦١) عن هشيم، والطبراني في «الأوسط» (٤١٨٨) من طريق عبدالعزیز بن مسلم، والبيهقي (٣/٢٠٣) من طريق جعفر بن عون كلهم عن يحيى بن سعيد عن نافع عنه، وفي لفظ هشيم «فليضف إليها أخرى» بدل «فقد أدركها... إلخ».

وانظر الرواية السابقة.

(٣) في (ح): «نا».

وَمَعَهَا قَرْنُ الشَّيْطَانِ؛ فَإِذَا ارْتَمَعَتْ فَأَرَقَهَا، فَإِذَا اسْتَوَتْ قَارَنَهَا، فَإِذَا رَأَتْ
فَارَقَهَا، فَإِذَا (دَنَتْ) ^(١) لِلْعُرُوبِ قَارَنَهَا، فَإِذَا غَرَبَتْ فَأَرَقَهَا. وَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ عَنِ الصَّلَاةِ فِي تِلْكَ السَّاعَاتِ .

(١) في (م)، (ط): «أذنت»، والمثبت من (هـ)، (ت)، (ح)، وهو الموافق لما في «المجتبى»، ولما
في بقية المصادر التي وقفنا على الحديث فيها .

* [١٦٦٦] [التحفة: س ق ٩٦٧٨] [المجتبى: ٥٦٩] • أخرجه مالك في «الموطأ» (رواية يحمي
٥١٠)، ومن طريقه الشافعي في «الأم» (١/١٤٧)، وأحمد (٤/٣٤٩)، والبيهقي (٢/٤٥٤)
وغيرهم عن زيد بن أسلم بهذا الإسناد .

قال ابن عبد البر في «التمهيد» (١/٤ - ٢): «كذا قال يحمي في هذا الحديث عن مالك: (عن
عبد الله الصنابحي)، وتابعه القعني وجمهور الرواة عن مالك. وقالت طائفة منهم مطرف
وإسحاق بن عيسى الطباع فيه عن مالك عن زيد عن عطاء: (عن أبي عبد الله الصنابحي)». اهـ .
وكذا أخرجه أحمد (٤/٣٤٩) من طريق زهير بن محمد، وابن سعد في «الطبقات»
(٧/٤٢٦) من طريق حفص بن ميسرة، كلاهما عن زيد بن أسلم به، وفي الروايتين عن
عبد الله الصنابحي قال: سمعت رسول الله ﷺ، وسيأتي أنه خطأ .

وأخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (٣٩٥٠) عن معمر عن زيد عن عطاء عن أبي عبد الله
الصنابحي قال قال رسول الله ﷺ، ومن طريق عبدالرزاق رواه ابن ماجه (١٢٥٣)، وأحمد
(٤/٣٤٨) وغيرهما .

ومن قال أيضا (أبو عبد الله الصنابحي) كما في «التمهيد» (٢/٤): «هشام بن سعد والدروردي
ومحمد بن مطرف أبو غسان وغيرهم كلهم عن زيد بن أسلم». اهـ .

قال ابن عبد البر: «وكذلك قال الليث بن سعد عن خالد بن يزيد عن سعيد بن أبي هلال
عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي عبد الله الصنابحي» .

قال: «وما أظن هذا الاضطراب جاء إلا من زيد بن أسلم، والله أعلم». اهـ .
قال البيهقي (٤/٤٥٤): «قال أبو عيسى الترمذي: الصحيح رواية معمر، وهو أبو عبد الله
الصنابحي، واسمه عبدالرحمن بن عسيلة» .

وكذا قال ابن عبد البر (٣/٤): «والصواب عندهم قول من قال فيه: أبو عبد الله، وهو
عبدالرحمن بن عسيلة، تابعي ثقة ليست له صحبة، وروى زهير بن محمد هذا الحديث عن
زيد بن أسلم عن عطاء عن عبد الله الصنابحي قال: سمعت رسول الله ﷺ فذكره، وهذا خطأ =

• [١٦٦٧] أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَضْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ مُوسَى بْنِ (عَلِيٍّ) ^(١) ابْنِ رَبَاحٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: سَمِعْتُ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ الْجُهَنِيَّ يَقُولُ: ثَلَاثُ سَاعَاتٍ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْهَانَا أَنْ نُصَلِّيَ فِيهِنَّ، أَوْ (أَنْ) نُقْبِرَ فِيهِنَّ مَوْتَانَا: حِينَ تَطْلُعُ الشَّمْسُ بَارِغَةً حَتَّى تَرْتَفِعَ، وَحِينَ يَقُومُ قَائِمٌ (الظَّهِيرَةُ) ^(٢) حَتَّى تَمِيلَ، وَحِينَ تَضِيئُ ^(٣) الشَّمْسُ لِلْعُرُوبِ حَتَّى تَعْرُوبَ.

= عند أهل العلم، والصنابحي لم يلق رسول الله ﷺ، وزهير بن محمد لا يحتج به إذا خالفه غيره، وقد صحف فجعل كنيته اسمه، وكذلك فعل كل من قال فيه عبدالله، لأنه أبو عبدالله، قال: «والصواب ما قاله مالك فيه في رواية مطرف وإسحاق بن عيسى الطباع ومن رواه كروايتها عن مالك في قولهم في عبدالله الصنابحي أن كنيته أبو عبدالله، واسمه عبدالرحمن، والله المستعان». قال: «وقد روي عن ابن معين أنه قال: عبدالله الصنابحي يروي عنه المدنيون، يشبه أن تكون له صحبة. وأصح من هذا عن ابن معين أنه سئل عن أحاديث الصنابحي عن النبي ﷺ، فقال: مرسله ليست له صحبة». اهـ.

قال أبو عمر (٤/٤): «صدق يحيى بن معين، ليس في الصحابة أحد يقال له عبدالله الصنابحي، وإنما في الصحابة الصنابح الأحسي، وهو الصنابح بن الأعسر، كوفي روى عنه قيس بن أبي حازم أحاديث منها حديثه في الحوض، ولا في التابعين أيضا أحد يقال له عبدالله الصنابحي، فهذا أصح قول من قال إنه أبو عبدالله؛ لأن أبا عبدالله الصنابحي مشهور في التابعين كبير من كبارهم، واسمه عبدالرحمن بن عسيلة، وهو جليل كان عبادة بن الصامت كثير الشاء عليه». اهـ.

(١) كذا ضبط في (ت)، (هـ) بالتصغير، وصحح عليه فيها.

(٢) صحح عليها في (ط)، وكتب في حاشيتها: «لابن قاسم: الظهير»، وفي حاشية (م): «لابن قاسم: الظهر».

(٣) تضييف: تميل. (انظر: لسان العرب، مادة: ضيف).

* [١٦٦٧] [التحفة: م د ت س ق ٩٩٣٩] [المجتبى: ٥٧٠] • أخرجه مسلم (٨٣١)، وأبو داود (٣١٩٢)، والترمذي (١٠٣٠)، وابن ماجه (١٥١٩) وغيرهم من طرق عن موسى بن علي بن به. وقال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح». اهـ. وصححه أيضا ابن حبان (١٥٤٦، ١٥٥١). وسيأتي من وجه آخر عن موسى بن علي برقم (١٦٧٤)، (٢٣٤٦).

• [١٦٦٨] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ مَثُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا آدَمُ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو يَحْيَى سُلَيْمُ بْنُ عَامِرٍ (و) ^(١) ضَمْرَةُ بْنُ حَبِيبٍ وَأَبُو طَلْحَةَ نُعَيْمُ بْنُ زِيَادٍ، قَالُوا: سَمِعْنَا أَبَا أَمَامَةَ الْبَاهِلِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَمْرُو بْنَ عَبْسَةَ يَقُولُ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ مِنْ سَاعَةٍ أَقْرَبُ مِنَ الْأَخْرَى؟ أَوْ هَلْ سَاعَةٌ (يُتَّقَى) ^(٢) ذِكْرُهَا؟ قَالَ: «نَعَمْ إِنَّ أَقْرَبَ مَا يَكُونُ (الْعَبْدُ مِنَ الرَّبِّ) ^(٣) جَوْفَ اللَّيْلِ الْأَخِيرِ؛ فَإِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَكُونَ وَمَنْ يَذْكُرُ اللَّهَ فِي تِلْكَ السَّاعَةِ فَكُنْ؛ فَإِنَّ الصَّلَاةَ مَشْهُودَةٌ مَحْضُورَةٌ إِلَى طُلُوعِ الشَّمْسِ، فَإِنَّهَا تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ، وَهِيَ سَاعَةٌ صَلَاةِ الْكُفَّارِ، فَدَعِ الصَّلَاةَ حَتَّى تَزْتَفِعَ قَيْدَ رُمَحٍ ^(٤)، وَيَذْهَبَ شُعَاعُهَا، ثُمَّ الصَّلَاةُ مَحْضُورَةٌ مَشْهُودَةٌ حَتَّى تَعْتَدِلَ الشَّمْسُ اعْتِدَالَ الرُّمَحِ بِنِصْفِ النَّهَارِ؛ فَإِنَّهَا (سَاعَةٌ) ^(٥) تُفْتَحُ (فِيهَا) أَبْوَابُ جَهَنَّمَ وَتُسَجَّرُ ^(٦)، فَدَعِ الصَّلَاةَ حَتَّى يَفِيءَ ^(٧) الْفَيْءُ، ثُمَّ الصَّلَاةُ مَحْضُورَةٌ مَشْهُودَةٌ حَتَّى تَغِيبَ الشَّمْسُ؛ فَإِنَّهَا تَغِيبُ بَيْنَ قَرْنَيْ الشَّيْطَانِ وَهِيَ (سَاعَةٌ) صَلَاةِ الْكُفَّارِ ^(٨).

(١) في (م)، (ط): «بن» بدل الواو، والتصويب من (هـ)، (ت).

(٢) في حاشيتي (م)، (ط): «لابن قاسم: يبقئ».

(٣) في (هـ)، (ت): «الرب من العبد».

(٤) قيد رُمح: قدر رُمح. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (١/٢٨٠).

(٥) ضبطت في (هـ) بضمه على آخرها مضافة لما بعدها، وصحح على آخرها في (هـ)، (ت).

(٦) تسجر: تُوقَد. (انظر: لسان العرب، مادة: سجر).

(٧) يفيء: يرجع. (انظر: لسان العرب، مادة: فياً).

(٨) في (ح) لم يرد هذا الحديث هنا، وإنما وقع تحت باب: النهي عن الصلاة بعد العصر برقم (١٦٨٢).

* [١٦٦٨] [التحفة: س ١٠٧٦١] [المجتبى: ٥٨٢] • أخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» (٤/٢٣) =

= من طريق النسائي به ، والطحاوي في «شرح المعاني» (١٥٢/١) وفي روايته اختصار ، وابن عبد البر (١٣/٤ - ١٤ مطولا) من طريق معاوية بن صالح بإسناده ، والترمذي (٣٥٧٩) من طريق معاوية عن ضمرة بن حبيب عن أبي أمامة وانتهت روايته بقوله : «فكن» .

وقال الترمذي : «هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه» . اهـ .

وصححه أيضا ابن عبد البر (١٥/٤) ، وقال في موضع آخر (٢٣/٤) : «وهو حديث صحيح وطرقه كثيرة حسان شامية ، إلا أن قوله في هذا الحديث : (ثم الصلاة محضورة مشهودة حتى تغيب الشمس) قد خالفه فيه غيره في هذا الحديث فقال : (ثم الصلاة مشهودة متقبلة حتى يصلى العصر) ، وهذا أشبه بالسنة المأثورة في ذلك» . اهـ .

وكذا قوله عند الحث على الصلاة في جوف الليل : «فإن الصلاة مشهودة محضورة إلى طلوع الشمس» ، وقع في أرجح الروايات «حتى تصلي الصبح ثم أقصر حتى تطلع الشمس» .

وأخرجه أحمد (٣٨٥/٤) ، وعبد بن حميد (٢٩٧) من طريق سليم بن عامر عن عمرو بن عبسة بنحو لفظ المصنف لكن قال في الغروب : «فإذا فاء الفياء فصل فإن الصلاة محضورة مشهودة حتى تدلى الشمس للغروب فإذا تدلت فأقصر عن الصلاة» .

وكذا رواه أحمد (٣٨٥/٤) ، وعبد بن حميد (٣٠٠) من طريق محمد بن ذكوان عن شهر بن حوشب عن عمرو بن عبسة ، وفيه «الصلاة مكتوبة مشهودة حتى يطلع الفجر فإذا طلع الفجر فلا صلاة إلا الركعتين حتى تصلى الفجر فإذا صليت صلاة الصبح فأمسك عن الصلاة حتى تطلع الشمس» ، وفيه «فإذا مالت - يعني الشمس - فالصلاة مكتوبة مشهودة حتى تغرب الشمس» ، فوافق رواية النسائي في الصلاة حتى غروب الشمس وخالفها في الصلاة بعد الصبح . وفي كل من محمد بن ذكوان وشهر بن حوشب مقال .

والذي عند مسلم في «صحيحه» (٨٣٢) من طريق شداد بن عبد الله ويحيى بن أبي كثير عن أبي أمامة عن عمرو بن عبسة بلفظ : «صل صلاة الصبح ثم أقصر عن الصلاة حتى تطلع الشمس» ، وفيه «الصلاة مشهودة محضورة حتى تصلي العصر ثم أقصر عن الصلاة حتى تغرب الشمس» .

وأخرجه أبو داود (١٢٧٧) وغيره من طريق أبي سلام عن أبي أمامة عن عمرو بلفظ «فإن الصلاة مشهودة مكتوبة حتى تصلي الصبح ثم أقصر حتى تطلع الشمس» ثم ذكر نحوه ، ورواه أحمد (١١١/٤) ، وابن ماجه (١٢٥١) من طريق يزيد بن طلق عن عبد الرحمن بن البيهقي عن عمرو بن عبسة ، وفي كل من ابن طلق وابن البيهقي مقال . وسيأتي الحديث من هذا الوجه برقم (١٦٩٧) .

٣٠- (بَابُ) (ذِكْرُ نَهْيِ النَّبِيِّ ﷺ عَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ) (١)

- [١٦٦٩] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ، وَعَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ.
- [١٦٧٠] (حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَنُصُورٌ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَالِيَةِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: سَمِعْتُ غَيْرَ وَاحِدٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْهُمْ عُمَرُ، وَكَانَ أَحَبَّهُمْ إِلَيَّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْفَجْرِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَعَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ) (٢).

= وهذا اللفظ الوارد بالنهي عن الصلاة بعد الصبح وبعد العصر هو الأقوى من حيث السند، الأشبه - كما تقدم عن ابن عبد البر - بدلالة الأحاديث الواردة في الباب، وسيورد النسائي عددا منها.

(١) في (ح): «باب النهي عن الصلاة بعد الصبح».

* [١٦٦٩] [التحفة: م س ١٣٩٦٦] [المجتبى: ٥٧١] • أخرجه مسلم (٨٢٥)، وأحمد (٤٦٢/٢)

وغيرهما من طرق عن مالك به، ورواه مالك في «الموطأ» (٥١٦).

وقال ابن عبد البر في «التمهيد» (٣٠/١٣): «هذا حديث لا يختلف في ثبوته وصحة إسناده، وقد روي من وجوه كثيرة عن النبي ﷺ». اهـ.

(٢) هذا الحديث زيادة هنا من (ح)، وقد تقدم من بقية النسخ برقم (٤٥٢) بنفس الإسناد والمتن.

* [١٦٧٠] [التحفة: ع ١٠٤٩٢] [المجتبى: ٥٧٢]

٣١- (باب) (ذَكَرَ نَهْيَ النَّبِيِّ ﷺ عَنِ الصَّلَاةِ) ^(١) عِنْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ

• [١٦٧١] (أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَتَحَرَّى أَحَدُكُمْ فَيُصَلِّيَ عِنْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَعِنْدَ غُرُوبِهَا» ^(٢)).

• [١٦٧٢] أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، وَهُوَ: ابْنُ الْحَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُيَيْنَةُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يُصَلَّى مَعَ طُلُوعِ الشَّمْسِ أَوْ غُرُوبِهَا.

• [١٦٧٣] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْفَضْلُ (بُنُّ) ^(٣) عُبَيْسَةَ (ثِقَّةٌ) ^(٤)، قَالَ: أَخْبَرَنَا وَهَيْبٌ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَتْ

(١) في (ح): «باب النهي عن الصلاة...».

(٢) هذا الحديث زيادة من (ح)، ولم يعزه الحافظ المزي في «التحفة» إلى النسائي، وكذلك لم يستدركه عليه الحافظ ابن حجر في «النكت»، ولا ابن العراقي، وقد وقع الحديث في بعض النسخ المتأخرة من كتاب «المجتبى».

* [١٦٧١] [التحفة: ج ٨ ص ٨٣٧٥] [المجتبى: ٥٧٣] • أخرجه البخاري (٥٨٥)، ومسلم (٨٢٨) من طريق مالك.

* [١٦٧٢] [التحفة: ج ٨ ص ٧٨٨٦] [المجتبى: ٥٧٤] • أخرجه ابن الجارود في «المتقى» (٢٨٠)، وأبو عوانة في «مسنده» (٣١٨/١) من طريق عبيد الله به، وقد تابعه عليه: مالك في «الصحيحين» كما في الرواية السابقة، وموسى بن عقبة عند البخاري (١٦٢٩)، وأيوب عنده أيضا (٥٨٩) لكن ذكره من قول ابن عمر.

ورواه البخاري (٥٨٣)، ومسلم (٨٢٨) من طريق عروة، عن ابن عمر، ويشهد له حديث عائشة الآتي.

(٣) في (م): «عن»، والتصويب من (هـ)، (ت).

(٤) من (هـ)، (ت)، وصحح عليها في (هـ).

عَائِشَةُ: أَوْهَمَ^(١) (عَمُرُو)^(٢) إِنَّمَا نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُتَحَرَّى طُلُوعَ الشَّمْسِ أَوْ غُرُوبَهَا^(٣).

٣٢- (بَابُ) (ذِكْرِ نَهْيِ النَّبِيِّ ﷺ عَنِ الصَّلَاةِ)^(٤) نِصْفَ النَّهَارِ

• [١٦٧٤] أَخْبَرَنَا (حُمَيْدٌ)^(٥) بْنُ مَسْعَدَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ، (وَهُوَ: ابْنُ حَبِيبٍ)، عَنْ مُوسَى بْنِ (عَلِيٍّ)^(٦)، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ يَقُولُ: ثَلَاثُ سَاعَاتٍ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْهَانَا أَنْ نُصَلِّيَ فِيهِنَّ، أَوْ نَقْبُرَ (فِيهِنَّ)^(٧) أَمْوَاتَنَا: حِينَ تَطْلُعُ الشَّمْسُ بَارِعَةً حَتَّى تَرْتَفِعَ، وَحِينَ يَقُومُ قَائِمُ الظَّهِيرَةِ حَتَّى تَمِيلَ، وَحِينَ تَضَيَّفُ لِلْغُرُوبِ حَتَّى تَغِيبَ^(٨).

(١) أَوْهَمَ: غفل. (انظر: مختار الصحاح، مادة: وهم).

(٢) زاد قبلها في (ت): «ابن»، وصحح عليها، وألحقت هذه الزيادة في حاشية (هـ) مصححا عليها، ووقع في حاشيتي (م)، (ط): «كانه ابن عمر». وسيأتي الحديث من (ح) بنفس السند برقم (١٦٧٩)، وتقدم أيضا من بقية النسخ برقم (٤٥٤)، وفي الموضعين: «عمر» بدون اختلاف، وكذا وقع في مسلم (٨٣٣)، و«مسند أحمد» (١٢٤/٦) و«التحفة»: «عمر» بدون زيادة «ابن».

(٣) في (ح) لم يرد هذا الحديث هنا، وإنما وقع برقم (٤٥٤) تحت باب: النهي عن الصلاة بعد العصر.

* [١٦٧٣] [التحفة: م س ١٦١٥٨] [المجتبى: ٥٨٠]

(٤) في (ح): «باب النهي عن الصلاة...».

(٥) في (م)، (ط): «أحمد»، والتصويب من (هـ)، (ت)، (ح).

(٦) ضبط في (ط) بفتح أوله مكثرا، وفيه الوجهان؛ الضم والفتح، وبالضم مُصَغَّرًا أشبه.

(٧) ليست في (هـ)، (ت)، ووقع في (ط): «فيه»، وصحح على آخرها.

(٨) تقدم برقم (١٦٦٧)، وسيأتي كذلك برقم (٢٣٤٦) من وجه آخر عن موسى بن علي بن به.

* [١٦٧٤] [التحفة: م د ت س ق ٩٩٣٩] [المجتبى: ٥٧٥]

٣٣- (باب) (ذَكَرَ نَهْيَ النَّبِيِّ ﷺ عَنِ الصَّلَاةِ) ^(١) بَعْدَ الْعَصْرِ

- [١٦٧٥] أَخْبَرَنَا مُجَاهِدُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: (حَدَّثَنَا) ^(٢) ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ ضَمْرَةَ بْنِ سَعِيدٍ، سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ (صَلَاةِ) ^(٣) بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى الطُّلُوعِ، وَعَنْ (صَلَاةِ) ^(٤) بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى الْغُرُوبِ.
- [١٦٧٦] (أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَخْلَدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا صَلَاةَ بَعْدَ صَلَاةِ الْفَجْرِ حَتَّى (تُرْغَ) ^(٥) الشَّمْسُ، وَلَا صَلَاةَ بَعْدَ صَلَاةِ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ» ^(٦)).

(١) في (ح): «باب النهي عن الصلاة...».

(٢) ليست في (م)، وأضيفت من بقية النسخ.

(٣) في حاشيتي (م)، (ط): «الصلاة»، وفوقها: «ح».

(٤) في (ح): «الصلاة».

* [١٦٧٥] [التحفة: س ٤٠٨٤] [المجتبى: ٥٧٦] • أخرجه أحمد (٦/٣)، وابن أبي شيبة

(٢/٢٤٤)، والحميدي (٧٣١)، وغيرهم عن ابن عيينة به.

وأخرجه أحمد أيضا (٦٦/٣) من طريق فليح، عن ضمرة به.

والحديث في «الصحيحين» من وجه آخر عن أبي سعيد، كما تقدم برقم (٥٥٠)، وكما

سيأتي في الرواية التالية.

(٥) كذا في (ح)، (ط).

(٦) هذا الحديث وقع هنا في (ح)، وتقدم من بقية النسخ تحت باب: النهي عن الصلاة بعد

الصبح حتى تطلع الشمس برقم (٥٥٠).

* [١٦٧٦] [التحفة: خ م س ٤١٥٥] [المجتبى: ٥٧٧]

- [١٦٧٧] (أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ (بْنُ خَالِدٍ) ^(١) الدَّمَشْقِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ نَمِرٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ... بِنَحْوِهِ).
- [١٦٧٨] (أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَزْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حُجَيْرٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْعَصْرِ) ^(٢).
- [١٦٧٩] (أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ الْمُخَرَّمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ عَبْسَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: أَوْهَمَ عُمَرُ، إِنَّمَا نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُتَحَرَّى طُلُوعُ الشَّمْسِ أَوْ غُرُوبُهَا) ^(٣).

(١) في «المجتبى»: «بن غيلان»، وأورد المزي في «التحفة» رواية النسائي عن محمود بن خالد، وقال: «وفي نسخة: عن محمود بن غيلان».

* [١٦٧٧] [التحفة: خ م س ٤١٥٥] • أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٣/٣٤٤)، وابن عدي في «الكامل» (٤/٢٩٢ - ٢٩٣) من طريق عبدالرحمن به، لكن في المطبوع من «الأوسط»: «عطاء بن يسار».

وعبدالرحمن بن نمر تكلم بعضهم في روايته عن الزهري، لكن الحديث في «الصحيحين» من وجه آخر عن الزهري، انظر ما تقدم برقم (٥٥٠).

(٢) من (ح)، وقد تقدم من بقية النسخ برقم (٤٥٣) بنفس الإسناد والمتن وانظر ما سبق برقم (١٦٧٠).

* [١٦٧٨] [التحفة: س ٥٧٦١] [المجتبى: ٥٧٩]

(٣) من (ح)، وقد تقدم من سائر النسخ برقم (٤٥٤)، (١٦٧٣).

* [١٦٧٩] [التحفة: م س ١٦١٥٨] [المجتبى: ٥٨٠]

• [١٦٨٠] (أخبرنا عمرو بنُ عليّ، قال: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، يَعْنِي: ابْنَ عُرْوَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَتَحَرَّوْا بِصَلَاتِكُمْ طُلُوعَ الشَّمْسِ وَلَا غُرُوبَهَا؛ فَإِنَّهَا تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ»^(١).

• [١٦٨١] (أخبرنا عمرو بنُ عليّ، قال: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ بْنُ عُرْوَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا طَلَعَ حَاجِبُ الشَّمْسِ فَأَخْرَجُوا الصَّلَاةَ حَتَّى تُشْرِقَ، وَإِذَا غَابَ حَاجِبُ الشَّمْسِ فَأَخْرَجُوا الصَّلَاةَ حَتَّى تُغْرِبَ»^(٢).

• [١٦٨٢] (أخبرنا عمرو بنُ منصورٍ، قال: حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، يَعْنِي: ابْنَ سَعْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو يَحْيَى سَلِيمُ بْنُ عَامِرٍ وَضَمْرُهُ بْنُ حَبِيبٍ وَأَبُو طَلْحَةَ نُعَيْمُ بْنُ زِيَادٍ، قَالُوا: سَمِعْنَا أَبَا أَمَامَةَ الْبَاهِلِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ عَبْسَةَ يَقُولُ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ مِنْ سَاعَةٍ أَقْرَبَ مِنَ الْأُخْرَى؟ أَوْ هَلْ سَاعَةٌ يَتَّقَى ذِكْرُهَا؟ قَالَ: «نَعَمْ، إِنْ أَقْرَبَ مَا يَكُونُ الرَّبُّ مِنَ الْعَبْدِ جَوْفَ اللَّيْلِ الْآخِرِ، فَإِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَكُونَ مِمَّنْ يَذْكُرُ اللَّهَ تَعَالَى فِي تِلْكَ السَّاعَةِ فَكُنْ؛ فَإِنَّ الصَّلَاةَ مَشْهُودَةٌ مَحْضُورَةٌ إِلَى

(١) من (ح)، وسيأتي من سائر النسخ برقم (١٦٨٤) تحت باب: النهي عن التحري بالصلاة غروب الشمس.

* [١٦٨٠] [التحفة: خ م ص ٧٣٢٢] • أخرجه البخاري (٥٨٣)، ومسلم (٨٢٨) من طرق عن هشام بإسناده، وسيأتي برقم (١٦٨٤).

(٢) من (ح)، وسيأتي من سائر النسخ برقم (١٦٨٣) تحت باب: إذا غاب حاجب الشمس.

* [١٦٨١] [التحفة: خ م ص ٧٣٢٢] • أخرجه البخاري (٥٨٣، ٣٢٧٣)، ومسلم (٨٢٩) من طرق عن هشام به.

طُلُوعِ الشَّمْسِ ؛ فَإِنَّهَا تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ الشَّيْطَانِ ، وَهِيَ سَاعَةُ صَلَاةِ الْكُفَّارِ فَدَعِ الصَّلَاةَ حَتَّى تَزْنِفَ قَيْدَ رُوحٍ وَيَذْهَبَ شِعَاعُهَا ، ثُمَّ الصَّلَاةُ مَحْضُورَةٌ مَشْهُودَةٌ حَتَّى تَعْتَدِلَ الشَّمْسُ اعْتِدَالَ الرُّوحِ بِنِصْفِ النَّهَارِ ؛ فَإِنَّهَا سَاعَةٌ تُفْتَحُ فِيهِ أَبْوَابُ جَهَنَّمَ وَتُسَجَّرُ ، فَدَعِ الصَّلَاةَ حَتَّى يَفِيءَ الْفَيْءُ ، ثُمَّ الصَّلَاةُ مَحْضُورَةٌ مَشْهُودَةٌ حَتَّى تَغِيبَ الشَّمْسُ ؛ فَإِنَّهَا تَغِيبُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ وَهِيَ صَلَاةُ الْكُفَّارِ» (١) .

٣٤- الصَّلَاةُ إِذَا غَابَ حَاجِبُ الشَّمْسِ

- [١٦٨٣] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبِي ، قَالَ : أَخْبَرَنِي ابْنُ عُمَرَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِذَا طَلَعَ حَاجِبُ الشَّمْسِ فَأَخْرُوا الصَّلَاةَ حَتَّى تُشْرِقَ ، فَإِذَا غَابَ حَاجِبُ الشَّمْسِ فَأَخْرُوا الصَّلَاةَ حَتَّى تُغْرُبَ» (٢) .

٣٥- النَّهْيُ عَنِ التَّحَرِّيِ بِالصَّلَاةِ غُرُوبِ الشَّمْسِ

- [١٦٨٤] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، (قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبِي) ، قَالَ : أَخْبَرَنِي ابْنُ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «لَا تَتَحَرَّوْا بِصَلَاتِكُمْ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَلَا غُرُوبِهَا ؛ فَإِنَّهَا تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ

(١) من (ح) ، وتقدم من سائر النسخ برقم (١٦٦٨) تحت باب : الساعة التي نهي عن الصلاة فيها .

* [١٦٨٢] [التحفة : س ١٠٧٦١]

(٢) في (ح) لم يرد هذا الحديث هنا ، وإنما وقع برقم (١٦٨١) تحت باب : النهي عن الصلاة بعد

العصر .

* [١٦٨٣] [التحفة : خ م س ٧٣٢٢] [المجتبى : ٥٨١]

(وَتَعْرُبُ بَيْنَ قَرْيَتَيْ شَيْطَانٍ) ^(١)، ^(٢).

٣٦- (باب) ذِكْرُ الرُّخْصَةِ فِي الصَّلَاةِ بَعْدَ الْعَصْرِ

• [١٦٨٥] (أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ وَسُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ، عَنْ وَهَبِ بْنِ الْأَجْدَعِ، عَنْ عَلِيٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تُصَلُّوا بَعْدَ الْعَصْرِ، إِلَّا أَنْ تُصَلُّوا وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةً» ^(٣).

• [١٦٨٦] (أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ، عَنْ وَهَبِ بْنِ الْأَجْدَعِ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ صَلَاةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ، إِلَّا أَنْ تَكُونَ الشَّمْسُ بَيْضَاءَ نَفِيَّةٍ مُرْتَفِعَةً ^(٤).

• [١٦٨٧] أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامٍ، (يَعْنِي: ابْنَ عُرْوَةَ) قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: مَا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

(١) ما بين القوسين من (هـ)، وألحق في حاشية (ت)، وصحح عليه.

(٢) في (ح) لم يرد هذا الحديث هنا، وإنما وقع برقم (١٦٨٠) تحت باب: النهي عن الصلاة بعد العصر.

* [١٦٨٤] [التحفة: ج م ص ٧٣٢٢]

⊕ [٢١/أ]

(٣) هذه الرواية ليست في (ح)، وسبقت من وجه آخر عن منصور برقم (٤٥٦).

* [١٦٨٥] [التحفة: د م ص ١٠٣١٠]

(٤) هذه الرواية زيادة هنا من (ح)، وتقدمت من بقية النسخ برقم (٤٥٦)

* [١٦٨٦] [التحفة: د م ص ١٠٣١٠]

السَّجْدَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ عِنْدِي قَطُّ^(١) .

- [١٦٨٨] أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ قُدَّامَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ مُغِيرَةَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ الْأَسْوَدِ (قَالَ) : قَالَتْ عَائِشَةُ : مَا دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَّا صَلَّاهُمَا .
- [١٦٨٩] أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ ، عَنْ خَالِدٍ ، (وَهُوَ : ابْنُ الْحَارِثِ) ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، قَالَ : سَمِعْتُ مَسْرُوقًا وَالْأَسْوَدَ ، قَالَا : نَشَهُدُ عَلَى عَائِشَةَ ، أَنَّهَا قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا كَانَ عِنْدِي بَعْدَ الْعَصْرِ صَلَّاهُمَا .
- [١٦٩٠] (أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَلِيُّ ، وَهُوَ : ابْنُ مُسَهِّرٍ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : صَلَّاتَانِ

(١) سبق من وجه آخر عن هشام بن عروة برقم (٤٥١) .

* [١٦٨٧] [التحفة : خ س ١٧٣١١] [المجتبى : ٥٨٤]

* [١٦٨٨] [التحفة : س ١٥٩٧٨] [المجتبى : ٥٨٥] • تفرد به النسائي من بين الستة من هذا الوجه عن

الأسود، وصححه ابن حبان (١٥٧٢) من طريق خالد بن عبد الله الواسطي، عن مغيرة .

والمغيرة بن مقسم تكلم أحمد وغيره في حديثه عن إبراهيم، وكان كثير التدليس عنه .

لكن جاء الحديث بنحوه في «الصحيحين» من وجهين آخرين عن الأسود، وسيأتيان عند

النسائي برقم (١٦٨٩)، (١٦٩٠) .

* [١٦٨٩] [التحفة : خ م د س ١٦٠٢٨ - خ م د س ١٧٦٥٦] [المجتبى : ٥٨٦] • أخرجه البخاري

(٥٩٣)، ومسلم (٣٠١/٨٣٥) وغيرهما من طرق عن شعبة به، وسيأتيها أظهر في المداومة

عليها، ولفظ مسلم : «ما كان يومه الذي كان يكون عندي إلا صلاهما رسول الله ﷺ في

بيتي»، وأبو إسحاق في هذا الإسناد هو : السبيعي .

مَا تَرَكْتَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِي سِرًّا وَلَا عَلَانِيَةً: رَكَعَتَانِ (بَعْدَ) ^(١) الْفَجْرِ، وَرَكَعَتَانِ بَعْدَ الْعَصْرِ ^(٢).

• [١٦٩١] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، (وَهُوَ: ابْنُ جَعْفَرٍ)، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، يَعْنِي: ابْنَ أَبِي حَزْمَةَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ عَنِ (الرَّكَعَتَيْنِ) ^(٣) اللَّتَيْنِ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّيهِمَا بَعْدَ الْعَصْرِ، فَقَالَتْ: إِنَّهُ كَانَ يُصَلِّيهِمَا قَبْلَ الْعَصْرِ، (فَسُغِلَ) ^(٤) عَنْهُمَا أَوْ نَسِيَهُمَا، فَصَلَّاهُمَا بَعْدَ الْعَصْرِ، وَكَانَ إِذَا صَلَّى صَلَاةً أَتْبَعَهَا.

• [١٦٩٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، (عَنِ) ^(٥) الْمُعْتَمِرِ قَالَ: سَمِعْتُ مَعْمَرًا، عَنْ يَحْيَى (بْنِ أَبِي كَثِيرٍ)، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ (بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ)، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ أَنَّ

(١) كذا في (ح)، وتقدم في (هـ)، (ت) برقم (٤٥٧) بلفظ: «قبل»، وهو الصواب.

(٢) هذا الحديث زيادة هنا من (ح)، وتقدم من (هـ)، (ت) برقم (٤٥٧)

* [١٦٩٠] [التحفة: م س ١٦٠٠٩] [المجتبى: ٥٨٧]

(٣) في (ح): «السجدتين». (٤) في (ح): «ثم إنه سُغِلَ».

* [١٦٩١] [التحفة: م س ١٧٧٥٢] [المجتبى: ٥٨٨] • أخرجه مسلم (٢٩٨/٨٣٥) من طريق

علي بن حجر وغيره عن إسماعيل، وصححه أيضا ابن خزيمة (١٢٧٨)، وابن حبان (١٥٧٧).

وقد ذكر الدارقطني في «العلل» (٢٣٩/١٥) الروايات الواردة في الباب، ثم قال: «وحديث بكير بن الأشج أثبت هذه الأحاديث وأصحها»، يعني حديث بكير بن الأشج، عن كريب مولى ابن عباس، أنهم أرسلوه إلى عائشة فسألها عن ذلك فقالت: سل أم سلمة، فذكرت قصة وفي آخرها قوله ﷺ: يا بنت أبي أمية سألت عن الركعتين بعد العصر، وإنه أتاني ناس من عبد القيس فشغلوني عن الركعتين اللتين بعد الظهر، فهما هاتان»، أخرجه البخاري (١٢٣٣، ٤٣٧٠)، ومسلم (٨٣٤).

(٥) في (ح): «قال نا».

النَّبِيِّ ﷺ صَلَّى فِي بَيْتِهَا بَعْدَ الْعَصْرِ رُكْعَتَيْنِ مَرَّةً وَاحِدَةً، وَأَنَّهَا ذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: «هُمَا رُكْعَتَانِ كُنْتُ أَصْلِيهِمَا بَعْدَ الظُّهْرِ فَشَغَلْتُ عَنْهُمَا حَتَّى صَلَّيْتُ الْعَصْرَ».

- [١٦٩٣] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا وَكَيْعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا طَلْحَةُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ (بْنِ عُبَيْتَةَ)، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: شَغَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْعَصْرِ، فَصَلَّاهُمَا بَعْدَ الْعَصْرِ.

* [١٦٩٢] [التحفة: س ١٨٢٤٢] [المجتبى: ٥٨٩] • أخرجه عبدالرزاق (٤٣١/٢) - وعنه أحمد (٣١٠/٦) - عن معمر، ورواه أحمد أيضا (٣٠٤/٦) من طريق أبان عن يحيى، وكلا الروایتين من كلام أم سلمة تحكي فعل النبي ﷺ، ليس فيه قوله.
وقال ابن رجب في «فتح الباري» (٢٩٤/٣): «إسناد صحيح».
والحديث تقدم بنحوه من وجه آخر عن أم سلمة برقم (٤٢٩).

* [١٦٩٣] [التحفة: س ١٨١٩٣] [المجتبى: ٥٩٠] • أخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» (٨٩/٤) بهذا اللفظ: «الركعتين قبل العصر».

وجاء أيضا عند الطبراني في «الكبير» (٤٠٧/٢٣) من طريق ابن أبي شيبة، عن وكيع به.
والذي في «المصنف» لابن أبي شيبة (٣٥٣/٢): «الركعتين بعد الظهر»، وكذا رواه أحمد (٣٠٦/٦) عن وكيع به، وكذا هو عند أحمد أيضا (٣١٠/٦) عن عبدالله بن نمير، وابن خزيمة في «صحيحه» (١٢٧٦) من طريق عبدالله بن داود الخريبي، وابن حبان في «صحيحه» (١٥٧٤) من طريق زهير بن حرب، والطحاوي في «شرح المعاني» (٣٠١/١) من طريق عبيدالله بن موسى العسبي، والطبراني في «الكبير» (٢٣/٢٣) رقم ٥٨٤ من طريق عبدالواحد بن زياد، كلهم عن طلحة بن يحيى بلفظ: «الركعتين بعد الظهر»، لكن في رواية الخريبي عن طلحة: عن عبيدالله، عن عائشة، عن أم سلمة، بزيادة ذكر عائشة، وهو خلاف المحفوظ، والله أعلم.

٣٧- (بَابُ) الرُّخْصَةِ فِي الصَّلَاةِ عِنْدَ غُرُوبِ الشَّمْسِ

- [١٦٩٤] أَخْبَرَنِي عُمَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ (بْنِ مُعَاذٍ) ^(١)، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ حُدَيْرٍ قَالَ: سَأَلْتُ (لَا حِقًّا) ^(٢) عَنِ الرَّكْعَتَيْنِ عِنْدَ غُرُوبِ الشَّمْسِ، فَقَالَ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الرُّبَيْثِ يُصَلِّيهِمَا، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ مُعَاوِيَةُ: مَا هَاتَانِ الرَّكْعَتَانِ عِنْدَ غُرُوبِ الشَّمْسِ؟ فَاضْطَرَّ الْحَدِيثُ إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ، فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْعَصْرِ، فَشَغِلَ عَنْهُمَا، فَرَكَعَهُمَا حِينَ غَابَتِ الشَّمْسُ، وَلَمْ أَرَهُ يُصَلِّيهِمَا قَبْلُ وَلَا بَعْدُ.

٣٨- (بَابُ) الرُّخْصَةِ فِي الصَّلَاةِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ ^(٣)

- [١٦٩٥] (أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَانَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَفِيلٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَيْسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ:

(١) من (م)، (ط)، و صحح عليها الثاني .

(٢) كتب في حاشيتي (هـ)، (ت): «لاحق هو: ابن حميد أبو مجلز السدوسي»، وكتب في آخره في (ت): «ابن الفصيح» .

* [١٦٩٤] [التحفة: س ١٨٢٢٤] [المجتبى: ٥٩١] • تفرد به النسائي، ورجاله ثقات أثبات،

لكن لم نقف على سماع أبي مجلز من أم سلمة، ولا ما يدل على شهوده هذه الواقعة، وقوله عن أم سلمة: «فركعهما حين غابت الشمس» مخالف لما ورد عنها من غير وجه في «الصحيحين» وغيرهما أنه صلاهما بعد العصر، انظر البخاري (١٢٣٣، ٤٣٧٠)، ومسلم (٨٣٤)، وما تقدم برقم (٤٢٩)، (١٦٩٢)، (١٦٩٣).

(٣) من (ح)، وقوله: «بعد المغرب» كذا وقع فيها، ووقع في «المجتبى» بلفظ: «قبل المغرب»، وهو الأوفق للفظ الحديث، فإن لم يكن ما ورد في (ح) وهم فالمراد بالبعديّة هنا بعد الأذان، مع كونه قبل صلاة الفرض .

حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، أَنَّ أَبَا الْخَيْرِ حَدَّثَهُ، أَنَّ أَبَا تَمِيمٍ الْجَيْشَانِيَّ قَامَ لِيَزُكَّعَ رُكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْمَغْرِبِ، فَقُلْتُ لِعُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ: انظُرْ إِلَيَّ هَذَا: أَيَّ صَلَاةٍ يُصَلِّي؟ فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ، فَرَأَاهُ فَقَالَ: هَذِهِ صَلَاةٌ كُنَّا نُصَلِّيُهَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(١).

٣٩- (بَابُ) الصَّلَاةِ بَعْدَ طُلُوعِ الْفَجْرِ

• [١٦٩٦] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَكَمِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ مُحَمَّدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ نَافِعًا يُحَدِّثُ عَنِ ابْنِ عَمَرَ، عَنْ حَفْصَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ لَا يُصَلِّي إِلَّا رُكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ^(٢).

٤٠- (بَابُ) إِبَاحَةِ الصَّلَاةِ (بَيْنَ طُلُوعِ الْفَجْرِ وَبَيْنَ صَلَاةِ) الصُّبْحِ

• [١٦٩٧] أَخْبَرَنِي (الْحَسَنُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سُلَيْمَانَ الْمُجَالِدِيِّ وَ) أَيُّوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ (الْوَزَّانُ)، (قَالَ) (٤): حَدَّثَنَا حَجَّاجُ (بْنُ مُحَمَّدٍ)، قَالَ (أَيُّوبُ):

(١) هذا الحديث زيادة هنا من (ح)، وسيأتي أيضا من (ح) برقم (١٨٠٩)، وقد تقدم من بقية النسخ برقم (٤٥٨).

* [١٦٩٥] [التحفة: خ س ٩٩٦] [المجتبى: ٥٩٢]

(٢) تقدم من وجه آخر عن نافع مولى ابن عمر برقم (١٥٤٧).

* [١٦٩٦] [التحفة: خ م ت س ق ١٥٨٠١] [المجتبى: ٥٩٣]

(٣) في (ح): «إلى أن يصلي».

(٤) في النسخ سوى (ح): «قال»، والمثبت من (ح) مراعاة لزيادتها الأولى.

حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . (وَقَالَ حَسَنٌ : أَخْبَرَنِي شُعْبَةُ) ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ طَلْحَةَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْبَيْلَمَانِيِّ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْسَةَ قَالَ : أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَنْ أَسْلَمَ مَعَكَ؟ قَالَ : (حُرٌّ وَعَبْدٌ) . قَالَ : قُلْتُ : هَلْ مِنْ سَاعَةٍ أَقْرَبُ إِلَى اللَّهِ مِنْ أُخْرَى؟ قَالَ : (نَعَمْ ، جَوْفُ اللَّيْلِ الْآخِرِ ، فَصَلِّ مَا بَدَأَ لَكَ حَتَّى تُصَلِّيَ الصُّبْحَ ، ثُمَّ (انته) ^(١) حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ ، (وَمَا دَامَتْ - قَالَ أَيُّوبُ :) فَمَا دَامَتْ كَأَنَّهَا صَحْفَةٌ ^(٢) حَتَّى تَنْتَشِرَ ، ثُمَّ (صَلِّ) ^(١) مَا بَدَأَ لَكَ حَتَّى يَقُومَ الْعَمُودُ عَلَى ظِلِّهِ ، ثُمَّ (انته) ^(١) حَتَّى تَزُولَ الشَّمْسُ ؛ فَإِنَّ جَهَنَّمَ تُسَجَّرُ نِصْفَ النَّهَارِ ، ثُمَّ (صَلِّ) ^(١) مَا بَدَأَ لَكَ حَتَّى تُصَلِّيَ الْعَصْرَ ، ثُمَّ (انته) ^(١) حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ ؛ فَإِنَّهَا تَغْرُبُ بَيْنَ قَوْسَيْ شَيْطَانٍ وَتَطْلُعُ بَيْنَ قَوْسَيْ شَيْطَانٍ) .

٤١ - (بَابُ) إِبَاحَةِ الصَّلَاةِ فِي السَّاعَاتِ كُلِّهَا (بِمَكَّةَ)

• [١٦٩٨] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُنْصُورٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، قَالَ : (سَمِعْتُهُ) ^{صحته} مِنْ

(١) في (ح) : بإثبات الياء في آخرها ، وهي لغة .

(٢) كذا في الأصول الخطية ، ووقع في «المجتبى» وعليها شرح السندي في حاشيته (١/٢٨٣) :

«حجفة» بتقديم حاء مهملة بعدها جيم ، وكذا هو عند ابن ماجه (١٢٥١) ، وأحمد (٤/١١٣) .

* [١٦٩٧] [التحفة : س ق ١٠٧٦٢] [المجتبى : ٥٩٤] • أخرجه ابن ماجه (١٢٥١) ، وأحمد

(٤/١١١ - ١١٢ ، ١١٣ - ١١٤) من طريق يعلى بن عطاء ، وهذا إسناد ضعيف ، في كل من

ابن طلق وابن البيهقي مقال .

وقد ثبت الحديث من وجه آخر عن عمرو بن عبسة عند مسلم مطولا (٨٣٢) ، وانظر

ماتقدم برقم (١٦٦٨) .

أَبِي الرَّبِيعِ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ بَابَاهُ، يُحَدِّثُ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ، لَا تَمْنَعُوا أَحَدًا طَافَ بِهَذَا الْبَيْتِ وَصَلَّى أَيَّ سَاعَةٍ شَاءَ مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ».

٤٢- (بَابُ) الْوَقْتِ الَّذِي يَجْمَعُ فِيهِ الْمُسَافِرُ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ

• [١٦٩٩] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: (حَدَّثَنَا) ^(١) الْمُفَضَّلُ، (يَعْنِي: ابْنَ فَضَالَةَ)، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَمِيلٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا ارْتَحَلَ قَبْلَ أَنْ تَزِيغَ الشَّمْسُ أَخَّرَ (الظُّهْرَ) ^(٢) إِلَى وَقْتِ الْعَصْرِ، ثُمَّ

* [١٦٩٨] [التحفة: د ت س ق ٣١٨٧] [المجتبى: ٥٩٥] • أخرجه أبو داود (١٨٩٤)، والترمذي (٨٦٨)، وابن ماجه (١٢٥٤)، وأحمد في «مسنده» (٨٠/٤)، والحميدي (٥٦١)، والدارمي في «سننه» (١٩٢٦)، وصححه ابن خزيمة (١٢٨٠، ٢٧٤٧)، وابن حبان (١٥٥٢)، (١٥٥٤) كلهم من طريق سفيان بن عيينة بنحوه.

وقال الترمذي: «حديث حسن صحيح»، وقال الحاكم في «المستدرک» (٤٤٨/١): «حديث صحيح على شرط مسلم». اهـ.

وقد اختلف في إسناده على أبي الزبير وغيره كما في «العلل» للدارقطني (٤٣٢/١٣، ٤٣٣)، و«التلخيص الحبير» (١٩٠/١)، قال البيهقي في «سننه» (٤٦١/٢): «أقام ابن عيينة إسناده، ومن خالفه في إسناده لا يقاومه، فرواية ابن عيينة أولى أن تكون محفوظة، والله أعلم». اهـ. وقد تابع ابن عيينة: ابن جريج عند عبدالرزاق (٩٠٠٤)، وأحمد (٨١/٤، ٨٤)، وابن خزيمة (١٢٨٠)، وعمرو بن الحارث عند ابن حبان (١٥٥٣).

وتابع أبا الزبير: عبدالله بن أبي نجیح عند أحمد في «مسنده» (٨٢/٤، ٨٣)، والبيهقي (١١٠/٥)، والخطيب في «الموضح» (٣٠١/١).

وسياتي الحديث من وجه آخر عن سفيان برقم (٤١٣٦).

(١) ليست في (م)، وأثبتت من بقية النسخ.

(٢) في (هـ)، (ت): «الصلاة».

- نَزَلَ فَجَمَعَ بَيْنَهُمَا ، فَإِنْ رَأَعَتِ الشَّمْسُ قَبْلَ أَنْ يَرْتَجَلَ صَلَّى الظُّهْرَ ثُمَّ رَكِبَ .
- [١٧٠٠] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ وَالْحَارِثُ بْنُ مِسْكِينَ - قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَاللَّفْظُ لَهُ وَأَنَا أَسْمَعُ - عَنِ ابْنِ الْقَاسِمِ قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ الْمَكِّيِّ ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ عَامِرِ بْنِ وَاثِلَةَ ، أَنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ أَخْبَرَهُ ، أَنَّهُمْ خَرَجُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ تَبُوكَ ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَجْمَعُ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ ، وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ ، فَأَخَّرَ الصَّلَاةَ يَوْمًا ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعًا ، ثُمَّ دَخَلَ ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ جَمِيعًا .

بَيَانُ ذَلِكَ

- [١٧٠١] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرِيْعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ ، (يَعْنِي) ^(١) : ابْنُ زُرَيْعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا كَثِيرُ (بْنُ قَنْبَرٍ) ^(٢) قَالَ : سَأَلْنَا سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ

* [١٦٩٩] [التحفة: خ م د س ١٥١٥] [المجتبى: ٥٩٦] • أخرجه البخاري (١١١١، ١١١٢)، ومسلم

(٤٦/٧٠٤) من طريق المفضل بن فضالة به . وسيأتي من وجه آخر عن عقيل برقم (١٧٠٤) .

* [١٧٠٠] [التحفة: م د س ق ١١٣٢٠] [المجتبى: ٥٩٧] • أخرجه مسلم في الفضائل (٧٠٦)،

وأبو داود (١٢٠٦)، وغيرهما من طرق عن مالك، وهو في «الموطأ» (رقم ٣٢٨)، وصححه ابن خزيمة (٩٦٨، ١٧٠٤)، وابن حبان (١٥٩٥، ٦٥٣٧) من هذا الوجه .

وقال ابن عبد البر في «التمهيد» (١٢/١٩٤): «هذا حديث صحيح ثابت» .

(١) في (ح): «وهو» .

(٢) كذا في (م)، (ط)، (ح): «ابن قنبر»، ووقع في (هـ)، (ت): «ابن قاروندا»، وهو الموافق

لما في «التحفة»، و«المجتبى» في موضعين (٥٩٨، ٦٠٧)، ومشى المزني في «تهذيبه» على أنه ابن

قاروندا، ولم يترجم لابن قنبر، وتبعه على ذلك الذهبي والحافظ، وغيرهما، لكن وقع في

الموضع الثاني: «قنبر»، ويؤيد ما أثبتناه أن هذا الحديث رواه الطبراني في «الكبير» (١٣٢٣٣)،

والدارقطني في «المؤتلف» (٤/١٩٠٨) من طريقين عن يزيد بن زريع، عن كثير بن قنبر =

صَلَاةٍ أَبِيهِ فِي السَّفَرِ، وَسَأَلْتَاهُ: هَلْ كَانَ يَجْمَعُ بَيْنَ شَيْءٍ مِنْ صَلَاتِهِ فِي (سَفَرٍ) ^(١)؟ فَذَكَرَ أَنَّ صَفِيَّةَ بِنْتَ أَبِي عُبَيْدٍ، وَكَانَتْ تَحْتَهُ فَكَتَبَتْ إِلَيْهِ وَهُوَ فِي (رَزَاةٍ) ^(٢) لَهُ: أَنِّي فِي آخِرِ يَوْمٍ مِنَ الدُّنْيَا وَأَوَّلِ يَوْمٍ مِنَ الْآخِرَةِ. فَرَكِبَ فَأَسْرَعَ السَّيْرَ، حَتَّى إِذَا (حَانَتْ) ^(٣) صَلَاةُ الظُّهْرِ، قَالَ لَهُ الْمُؤَدِّنُ: الصَّلَاةُ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ. فَلَمْ يَلْتَفِتْ، حَتَّى إِذَا كَانَ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ نَزَلَ فَقَالَ: أَقِمِ، فَإِذَا سَلَّمْتُ فَأَقِمِ. فَصَلَّى ثُمَّ رَكِبَ، حَتَّى إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ قَالَ لَهُ الْمُؤَدِّنُ: الصَّلَاةُ. قَالَ: كَفَعَلِكَ لِصَلَاةِ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ. ثُمَّ سَارَ، حَتَّى إِذَا اشْتَبَكَ النَّجُومُ ^(٤) نَزَلَ، ثُمَّ قَالَ لِلْمُؤَدِّنِ: أَقِمِ، فَإِذَا سَلَّمْتُ فَأَقِمِ. فَصَلَّى ثُمَّ انْصَرَفَ،

بإسناده، وأن البخاري وأبا حاتم وغيرهما ذكروا أن ابن قنبر روى عن سالم، وذكر أبو حاتم والدارقطني، وغيرهما أنه روى عنه يزيد بن زريع، زاد أبو حاتم: والنضر بن شميل. انظر: «التاريخ الكبير» (٢١٥/٧)، و«الجرح والتعديل» (١٥٥/٧)، و«المؤتلف والمختلف» (١٩٠٨/٤)، و«الثقات» لابن حبان (٣٥٣/٧) لكن عنده: قيس، بدل: قنبر، وهو تصحيف، وهذا يتفق مع ماورد هنا وماورد في رقم (٢٦٠٢)، ولم يرد في كتب المتقدمين ذكر هؤلاء في شيوخ وتلاميذ ابن قاروندا، انظر: «الموضح» للخطيب (٣٣٢/٢)، و«الثقات» لابن حبان (٣٥٣/٧)، ولارووا هذا الحديث من طريقه. و«قاروندا» ضبطها في (هـ) بضم الراء وسكون الواو والنون، وصحح عليها، وضبطها الحافظ في «التقريب» بقوله: «بقاف ونون ساكنة قبلها واو مفتوحة»، وكذا ضبطها في «الخلاصة» بفتح الراء والواو.

(١) في (ح): «سفره».

(٢) كذا ضبطها في (ط)، وكتب في حاشيتي (م)، (ط): «الزراعة: أرض تزرع»، وضبطها في (ت)، (هـ) بفتحات، وصححا على أولها، وكتب في حاشيتيها: «الرَّزَاةُ بالفتح: هي الحقل»، زاد في (ت) في آخره: «ابن الفصيح».

(٣) في (ح): «كانت».

(٤) اشتبكت النجوم: ظهرت واختلط بعضها ببعض لكثرة ما ظهر منها. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: شبك).

(ثُمَّ اَلْتَمَّتْ) ^(١) اِلَيْنَا فَقَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْأَمْرُ الَّذِي يَخَافُ (فَوْتَهُ) فَلْيَصِلْ هَذِهِ الصَّلَاةَ» .

٤٣- (بَابُ الْوَقْتِ الَّذِي يَجْمَعُ فِيهِ الْمُقِيمُ)

• [١٧٠٢] (أَجْبَزًا قَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ عَمْرِو ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِالْمَدِينَةِ ثَمَانِيًا جَمِيعًا وَسَبْعًا جَمِيعًا ، أَخَّرَ الظُّهْرَ وَعَجَّلَ العَصْرَ ، وَأَخَّرَ المَغْرِبَ وَعَجَّلَ العِشَاءَ) ^(٢) .

(١) في (ح) : «فالتفت» .

* [١٧٠١] [التحفة: س ٦٧٩٥] [المجتبى: ٥٩٨] • أخرجه الطبراني في «الكبير» (٣١٩/١٢) ، و«المؤتلف» (١٩٠٨/٤) ، وكذا حدث به كثير بن قنبر ، عن سالم ، وأخطأ فيه في مواضع : فقال : إنه جمع بين الظهر والعصر . وليس في رواية الثقات إلا الجمع بين المغرب والعشاء . وقال : ثم سار حتى إذا اشتبكت نزل وأقام الصلاة . والمحفوظ من رواية الثقات : «حتى غاب الشفق» .

وجعل قوله : «إذا حضر أحدكم الأمر الذي يخاف فوته فليصل هذه الصلاة» ، مرفوعاً من قول النبي ﷺ ، والمحفوظ قول ابن عمر : «إن رسول الله ﷺ كان إذا عجل به السير صنع هكذا» ، نسبه إلى فعله ﷺ . وكثير بن قنبر ترجمه البخاري وابن أبي حاتم بغير جرح أو تعديل ، وذكره ابن حبان في «الثقات» .

والحديث أخرجه البخاري في «صحيحه» (١٠٩١ ، ١٠٩٢ ، ١١٠٦ ، ١١٠٩) ، ومسلم (٧٠٣) ، وأبوداود في «سننه» عقب (١٢١٧) تعليقاً ، والطحاوي في «شرح المعاني» (١/٤٢٠) ، والدارقطني في «السنن» (١/٣٩٠ - ٣٩١) كلهم من طرق عن سالم ، عن أبيه ، وليس فيه الجمع بين الظهر والعصر ، ولم يذكر سوى الجمع بين المغرب والعشاء .

وكذا رواه نافع ، عن ابن عمر فيما أخرجه البخاري ومسلم (١٦٦٨) ، ويأتي تخريجه في رقم (١٧٠٧) والله أعلم . والحديث سيأتي من وجه آخر عن كثير بن قنبر برقم (١٧٠٨) .

(٢) هذا الحديث زيادة هنا من (ح) ، وقد تقدم من بقية النسخ برقم (٤٦٠) تحت باب : عدد صلاة المغرب .

* [١٧٠٢] [التحفة: خ م د س ٥٣٧٧] [المجتبى: ٥٩٩]

- [١٧٠٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَاصِمٍ خُسَيْشُ بْنُ أَصْرَمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَبَّانُ بْنُ هَلَالٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَبِيبٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ هَرَمٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ (أَنَّهُ جَمَعَ) ^(١) بِالْبَصْرَةِ الْأُولَى وَالْعَصْرَ، لَيْسَ بَيْنَهُمَا شَيْءٌ، وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ وَلَيْسَ بَيْنَهُمَا شَيْءٌ، (فَعَلَّ) ^(٢) ذَلِكَ مِنْ شُغْلٍ، وَزَعَمَ ابْنُ عَبَّاسٍ أَنَّهُ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْمَدِينَةِ الْأُولَى وَالْعَصْرَ (ثَمَانٍ) ^(٣) سَجَدَاتٍ لَيْسَ بَيْنَهُمَا شَيْءٌ.

٤٤ - (بَابُ) الْوَقْتِ الَّذِي يَجْمَعُ فِيهِ الْمَسَافِرُ (بَيْنَ) (الْمَغْرِبِ) ^(٤) وَالْعِشَاءِ

- [١٧٠٤] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ سَوَادٍ بْنِ الْأَسْوَدِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ كَانَ إِذَا (عَجَلَ) ^(٥) بِهِ السَّيْرُ يُؤَخِّرُ الظُّهْرَ إِلَى

(١) في (ح): «صلى»، والمثبت من (هـ)، (ت).

(٢) في (ح): «يفعل»، والمثبت من (هـ)، (ت).

(٣) في (هـ)، (ت): «ثمان».

* [١٧٠٣] [التحفة: خ م د س ٥٣٧٧] [المجتبى: ٦٠٠] • تفرد به النسائي من هذا الوجه عن

أصحاب الكتب الستة، وأخرجه ابن عدي في «الكامل» (٣/٣٠٦) من طريق حبيب، وهو: ابن أبي حبيب الأنطاقي، قال ابن عدي - بعد أن ذكر له أحاديث أخرى: «وقد تفرد هو بروايته عن عمرو بن هرم، عن جابر بن زيد هذه الأحاديث، وأرجو أنه لا بأس به». اهـ.

والحديث أخرجه البخاري (٥٤٣، ٥٦٢، ١١٧٤)، ومسلم (٧٠٥) من حديث عمرو بن

دينار، عن جابر، عن ابن عباس بنحوه، وسبق تخريجه (٤٦٠). وسيأتي نحوه برقم (١٧١٧).

(٤) في (هـ)، (ت) بالنصب بناء على عدم وجود لفظه: «بين»، وصحح على آخرها.

(٥) كذا ضبطت في (هـ)، وضبطت في (ط)، (ت) بتشديد الجيم، وصحح عليها في (هـ)،

(ت)، عجل: أسرع (انظر: القاموس المحيط، مادة: عجل).

وَقَتِ الْعَصْرِ؛ فَيَجْمَعُ بَيْنَهُمَا، وَيُوَخِّرُ الْمَغْرِبَ حَتَّى يَجْمَعَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْعِشَاءِ حِينَ يَغِيبُ الشَّمْسُ^(١).

• [١٧٠٥] أَخْبَرَنَا (عَمْرُو بْنُ عَثْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا بِقِيَّتَهُ، عَنِ ابْنِ أَبِي حَمْرَةَ وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُغِيرَةِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَثْمَانُ (-) وَاللَّفْظُ لَهُ (-) عَنْ شُعَيْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمٌ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا (أَعَجَلَهُ)^(٢) السَّيْرُ فِي السَّفَرِ يُوَخِّرُ صَلَاةَ الْمَغْرِبِ حَتَّى يَجْمَعَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْعِشَاءِ^(٣).

• [١٧٠٦] (أَخْبَرَنَا الْمُؤَمَّلُ بْنُ (إِهَابٍ)^(٤)، قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ، يَعْنِي: الْجَارِيَّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: غَابَتِ الشَّمْسُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَكَّةَ، فَجَمَعَ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ بِسِرْفٍ^(٦).

(١) وقع هذا الحديث في (ح) رابع أحاديث الباب عقب الآتي برقم (١٧٠٩)، وتقدم من وجه آخر عن عقيل.

* [١٧٠٤] [التحفة: خ م د س ١٥١٥] [المجتبى: ٦٠٤] • أخرجه مسلم (٤٨/٧٠٤) عن عمرو بن سواد وغيره، عن ابن وهب به، والحديث في «الصحيحين»، وتقدم عند النسائي برقم (١٦٩٩) من طريق المفضل، عن عقيل.

(٢) في (ط): «عجله»، وهي غير واضحة في (م)، والمثبت من (هـ)، (ت)، (ح)، ومعناها واحد. (٣) هذا الحديث وقع في (ح) ثاني أحاديث الباب، وقبله حديث ابن عمر الآتي برقم (١٧١٠).

* [١٧٠٥] [التحفة: خ م س ٦٨٤٤] [المجتبى: ٦٠٢] • أخرجه البخاري (١٠٩١، ١١٠٩) من طريق شعيب، ومسلم (٤٥/٧٠٣) من طريق يونس، كلاهما عن الزهري به. (٤) في (ح): «يهاب».

(٥) كذا في (ح): وفي «المجتبى»: «ورسول»، وهو أشبه.

(٦) بسرف: موضع يبعد عن مكة عشرة أميال. (انظر: معجم البلدان) (٣/٢١٢).

* [١٧٠٦] [التحفة: د س ٢٩٣٧] [المجتبى: ٦٠٣] • أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٧/٢٢٦) من طريق المؤمل به.

• [١٧٠٧] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْعَطَافُ (بْنُ خَالِدٍ)، عَنْ نَافِعٍ قَالَ: أَقْبَلْنَا مَعَ ابْنِ عُمَرَ مِنْ مَكَّةَ (حَتَّى) ^(١) كَانَ تِلْكَ (الَلَيْلَةَ) سَارَ حَتَّى أَمْسَيْنَا، فَظَنْنَا أَنَّهُ نَسِيَ الصَّلَاةَ، فَقُلْنَا لَهُ: الصَّلَاةَ. فَسَكَتَ وَسَارَ حَتَّى كَادَ الشَّفَقُ أَنْ يَغِيبَ، ثُمَّ نَزَلَ فَصَلَّى وَغَابَ الشَّفَقُ فَصَلَّى الْعِشَاءَ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا فَقَالَ: هَكَذَا كُنَّا نَصْنَعُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذَا جَدَّ ^(٢) بِهِ السَّيْرُ ^(٣).

= وأخرجه أبو داود (١٢١٥)، والبيهقي في «الكبرى» (١٦٤/٣)، وابن عبد البر في «التمهيد» (٢٠٦/١٢) من طريق يحيى بن محمد الجاري، والطحاوي في «شرح المعاني» (١٦١/١) من طريق نعيم بن حماد، كلاهما عن عبدالعزيز به. وذكر ابن عدي والبيهقي أنه روي أيضا من حديث الحماني، عن عبدالعزيز.

وفي «التمهيد» (٢٠٦/١٢): «وقال الدارقطني: تابعه - يعني: عبدالعزيز - على هذا الحديث عن مالك: قدامة بن شهاب، حدثناه الحسن بن إسماعيل المحاملي القاضي، حدثنا عبدالله بن شبيب، حدثنا قدامة بن شهاب، حدثنا مالك...» فذكره.

وقد قال ابن عبد البر: «حديث غريب صحيح ليس في «الموطأ» عند أحد من رواه فيما علمت». وقال المنذري في رواية أبي داود: «في إسناده يحيى الجاري، قال البخاري: (يتكلمون فيه)». اهـ. وقد تابعه نعيم بن حماد وغيره كما تقدم.

وأخرجه أحمد (٣٠٥/٣) والطبراني في «الأوسط» (١٤٩١) من طريق الأجلح، وأحمد (٣٨٠/٣) من طريق الحجاج بن أرطاة، والطبراني في «الأوسط» (١٤٩١، ٩٠٦١) من طريق حبيب بن حسان ويحيى بن سعيد، وعبدالرزاق في «المصنف» (٢١٠٠، ٤٤٣٢) عن إبراهيم بن يزيد، عن أبي الزبير. لكن في لفظ يحيى بن سعيد وإبراهيم بن يزيد أن غروب الشمس بسرف والصلاة بمكة، وكل من حبيب بن حسان بن أبي الأشرس وإبراهيم بن يزيد الخوزي متروك الحديث، والأجلح بن عبدالله صدوق فيه ضعف، والحجاج صدوق كثير الخطأ والتدليس، والراوي عن يحيى بن سعيد عند الطبراني: ابن لهيعة، وقد اختلط.

(١) في (ح): «فلما».

(٢) جد: اشتد. (انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري) (٥٨٠/٢).

(٣) وقع هذا الحديث في (ح) سادس أحاديث الباب عقب الآتي برقم (١٧٠٩).

* [١٧٠٧] [التحفة: س ٨٢٣١] • أخرجه الدارقطني (٣٩٣/١)، والطحاوي في «شرح المعاني»

(١٦٣/١) من طريق عطف بن خالد.

• [١٧٠٨] (أخبرنا عبدة بن عبد الرحيم، قال: حَدَّثَنَا ابْنُ شُمَيْلٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ قَتَيْبٍ^(١)، قَالَ: سَأَلْنَا سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَرَ عَنِ الصَّلَاةِ فِي السَّفَرِ،

وقوله: «حتى كاد الشفق أن يغيب» تابعه عليه عبدالرحمن بن يزيد بن جابر عند الطحاوي في «شرح المعاني»، والبيهقي في «السنن» (٣/١٦٠)، وسيأتي عند النسائي برقم (١٧٠٩)، وأسامة بن زيد الليثي عند الطحاوي أيضا، وفضيل بن غزوان عند أبي داود (١٢١٢)، وفي هذا اللفظ نظر.

قال البيهقي (٣/١٥٩): «اتفقت رواية يحيى بن سعيد الأنصاري وموسى بن عقبة وعبيد الله بن عمر وأيوب السختياني وعمر بن محمد بن زيد، عن نافع علي أن جمع ابن عمر بين الصلاتين كان بعد غيبوبة الشفق، وخالفهم من لا يدانيهم في حفظ أحاديث نافع». اهـ. يشير إلى ما أخرجه مسلم في «صحيحه» (٧٠٣) من طريق عبيد الله بن عمر، وأحمد (٢/٥١)، وأبو داود (١٢٠٧) من طريق أيوب، وابن حبان في «صحيحه» (١٤٥٥) من طريق موسى بن عقبة، والدارقطني في «سننه» (١/٣٩١) من طريق يحيى بن سعيد، والدارقطني (١/٣٩٠)، والبيهقي (٣/١٥٩) من طريق عمر بن محمد بن زيد، وعبدالرزاق في «المصنف» (٤٤٠٠) عن عبدالعزيز بن أبي رواد، كلهم عن نافع، فذكروا أنه جمع بعدما غاب الشفق، إلا أن يحيى بن سعيد قال: «جمع بين المغرب والعشاء إلى ربع الليل». اهـ. ونحوه لفظ ابن أبي رواد.

قال البيهقي (٣/١٦٠): «ورواية الحفاظ من أصحاب نافع أولى بالصواب، فقد رواه سالم بن عبدالله وأسلم مولى عمر وعبدالله بن دينار وإساعيل بن عبدالرحمن بن أبي ذؤيب وقيل: ابن ذؤيب، عن ابن عمر نحو روايتهم». اهـ. ثم ذكر رواياتهم، وبعضها في «الصحيح» (١٨٠٥، ٣٠٠٠)، وانظر ما تقدم برقم (١٧٠١).

وهذا المعنى قد ثبت من حديث أنس رضي الله عنه في «الصحيح»، انظر ما تقدم برقم (١٧٠٤). وحمل الحفاظ ابن حجر هذا الخلاف على نافع على تعدد الواقعة، واستدل بأن رواية النسائي في صلاته قبل غياب الشفق وقع في أولها: «خرجت مع ابن عمر في سفر يريد أرضاً له» (١٧٠٩)، وأما روايات الجمع بعد غياب الشفق ففيها أن ذلك كان بعد رجوعه من مكة، فدل على التعدد.

والظاهر خلافه وأن القصة واحدة؛ فقد وقع في رواية الفريقين أن ذلك كان حين اشتكت امرأته صفية بنت أبي عبيد واشتد وجعها، والله أعلم.

(١) كذا في (ح)، وانظر ما تقدم ذكره عند حديث رقم (١٧٠١) من خلاف في اسم الأب.

فَقُلْنَا : أَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَجْمَعُ بَيْنَ شَيْءٍ مِنَ الصَّلَوَاتِ فِي السَّفَرِ؟ فَقَالَ : لَا إِلَّا بِجَمْعٍ^(١) . ثُمَّ أَتَيْتُهُ فَقَالَ : كَانَتْ تَحْتَهُ صَفِيَّةُ ، فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ أَنِّي فِي آخِرِ يَوْمٍ مِنَ الدُّنْيَا وَأَوَّلِ يَوْمٍ مِنَ الْآخِرَةِ . فَرَكِبَ وَأَنَا مَعَهُ ، فَأَسْرَعَ السَّيْرَ حَتَّى حَانَتْ الظُّهُرُ ، فَقَالَ لَهُ الْمُؤَدُّنُ : الصَّلَاةُ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ . فَسَارَ حَتَّى كَانَ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ نَزْلٌ ، فَقَالَ لِلْمُؤَدُّنِ : أَقِمْ ، فَإِذَا سَلَّمْتُ مِنَ الظُّهْرِ فَأَقِمْ مَكَانَكَ . فَأَقَامَ فَصَلَّى الظُّهْرَ رُكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ سَلَّمَ ، ثُمَّ أَقَامَ مَكَانَهُ فَصَلَّى الْعَصْرَ رُكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ رَكِبَ فَأَسْرَعَ السَّيْرَ حَتَّى غَابَتِ الشَّمْسُ ، فَقَالَ لَهُ الْمُؤَدُّنُ : الصَّلَاةُ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ . قَالَ : كَفِعْلِكَ الْأَوَّلِ . فَسَارَ حَتَّى إِذَا اشْتَبَكَتِ النُّجُومُ نَزَلَ ، فَقَالَ : أَقِمْ ، فَإِذَا سَلَّمْتُ فَأَقِمْ . فَصَلَّى الْمَغْرِبَ ثَلَاثًا ، ثُمَّ أَقَامَ مَكَانَهُ فَصَلَّى الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ ، ثُمَّ سَلَّمَ وَاحِدَةً تِلْقَاءَ وَجْهِهِ ، ثُمَّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : إِذَا حَضَرَ أَحَدُكُمْ (أَمْرًا)^(٢) يَخْشَى فَوَاتَهُ فَلْيُصَلِّيْ هَذِهِ الصَّلَاةَ^(٣) .

• [١٧٠٩] أَخْبَرَنِي مَحْمُودُ بْنُ خَالِدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ ، يَعْنِي : ابْنَ مُسْلِمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ جَابِرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي نَافِعٌ قَالَ : خَرَجْتُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ فِي سَفَرٍ يُرِيدُ أَرْضًا لَهُ ، فَأَتَاهُ آتٍ فَقَالَ : إِنَّ صَفِيَّةَ بِنْتُ (أَبِي)^(٤) عُبَيْدٍ

(١) بجمع : المزدلفة ، سميت به لأن آدم عليه السلام وحواء لما أهبطا اجتماعا بها . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : جمع) .

(٢) كذا في (ح) بالنصب ، ووقع في «المجتبى» بالرفع على الفاعلية وهو أشبه .

(٣) هذا الحديث من (ح) ، وتقدم من وجه آخر عن كثيرين قنبر برقم (١٧٠١) .

* [١٧٠٨] [التحفة : س ٦٧٩٥] [المجتبى : ٦٠٧]

(٤) سقط من (م) ، وأضيف من بقية النسخ .

(لِمَا) ^(١) بِهَا، وَلَا نَظْنُ أَنْ تُدْرِكَهَا. فَخَرَجَ مُسْرِعًا وَمَعَهُ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ يُسَايِرُهُ، وَعَابَتِ الشَّمْسُ، فَلَمْ يَقُلْ: (الصَّلَاةُ) ^(٢) وَكَانَ عَهْدِي بِهِ وَهُوَ مُحَافِظٌ عَلَى الصَّلَاةِ، فَلَمَّا أَبْطَأَ قُلْتُ: الصَّلَاةُ - يَزْحُمُكَ اللَّهُ. فَالْتَمَتْ إِلَيَّ وَمَضَى، حَتَّى إِذَا كَانَ فِي آخِرِ الشَّفَقِ نَزَلَ فَصَلَّى الْمَغْرِبَ، ثُمَّ أَقَامَ الْعِشَاءَ وَقَدْ تَوَارَى ^(٣) الشَّفَقُ فَصَلَّى بِنَا، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا عَجِلَ ^(٤) بِهِ السَّيْرُ صَنَعَ (هَكَذَا) ^(٥).

• [١٧١٠] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ - شَيْخٍ مِنْ قُرَيْشٍ - قَالَ: صَحِبْتُ ابْنَ عُمَرَ إِلَى الْحِمَى ^(٦)، فَلَمَّا غَرَبَتِ الشَّمْسُ هَبْتُ أَنْ أَقُولَ لَهُ: الصَّلَاةُ. فَسَارَ حَتَّى ذَهَبَ

(١) كذا في (هـ)، (ت)، (ط) بكسر اللام وفتح الميم، وقال السندي في «حاشيته على النسائي» (٢٨٨/١): بفتح اللام، أي: للذي بها من المرض الشديد، أو بكسر اللام، أي: هي في الشدة والتعب لما بها من المرض.

(٢) ضبطت في (هـ) بالنصب، وصحح على آخرها في (هـ)، (ت).

(٣) توارى: استتر. (انظر: لسان العرب، مادة: وري).

(٤) كذا ضبطت في (هـ)، وضبطت في (ط)، (ت) بتشديد الجيم، وصحح عليها في (هـ)، (ت).

(٥) في (ح): «ذلك». ووقع هذا الحديث في (ح) خامس أحاديث الباب بعد حديث أنس المتقدم برقم (١٧٠٤).

* [١٧٠٩] [التحفة: دس ٧٧٥٩] [المجتبى: ٦٠٥] • أخرجه أبو داود (عقب ١٢١٢)، والطحاوي في «شرح المعاني» (١٦٣/١)، والدارقطني (٣٩٣/١)، والبيهقي في «السنن» (١٦٠/٣) من طرق عن ابن جابر، ولم يسق أبو داود لفظه. وانظر ما تقدم برقم (٤٢٨٩).

(٦) الحمى: موضع بقرب المدينة. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (٢٨٦/١).

بِيَاضِ الْأَفْقِ وَفَحْمَةُ الْعِشَاءِ^(١)، نَزَلَ فَصَلَّى الْمَغْرِبَ ثَلَاثَ رَكَعَاتٍ، ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ عَلَى (إِثْرِهَا)^(٢)، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَفْعَلُ^(٣).

• [١٧١١] (أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ كَانَ يَسِيرُ إِذَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ، حَتَّى إِذَا كَادَ أَنْ يُظْلِمَ يَنْزِلُ فَيُصَلِّي الْمَغْرِبَ، ثُمَّ يَدْعُو بِعَشَائِهِ فَيَأْكُلُ، ثُمَّ يُصَلِّي الْعِشَاءَ عَلَى إِثْرِهَا، ثُمَّ يَقُولُ: هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَفْعَلُ^(٤)).

(١) فحمة العشاء: أول سواد الليل. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (١/٢٨٦).

(٢) كذا في (ط) بكسر الهمزة، ووقع في (هـ)، (ت): «أثرها» بفتح الهمزة والمثلثة، وكلا الضبطين بمعنى.

(٣) وقع هذا الحديث في (ح) أول أحاديث الباب.

* [١٧١٠] [التحفة: س ٦٦٤٩] [المجتبى: ٦٠١] • أخرجه الشافعي (١/٢٩)، والحميدي (٦٨٠)، وأحمد (١٢/٢) عن سفيان بن عيينة به. ورواه غيرهم من طرق عن سفيان، وفي رواية الحميدي: «فلما غاب الشفق نزل فصلي»، وزاد في آخره: «قال سفيان: وكان ابن أبي نجيح كثيرا إذا حدث بهذا الحديث لا يقول فيه: (فلما غاب الشفق)، يقول: (فلما ذهب بياض الأفق وفحمة العشاء نزل فصلي)، فقلت له، فقال: إنما قال إسماعيل: (غاب الشفق) ولكنني أكرهه، فإذا أقول هكذا؛ لأن مجاهدا حدثنا أن الشفق النهار، قال سفيان: فأنا أحدث به هكذا مرة وهكذا مرة». اهـ.

وقد وافق إسماعيل بن عبدالرحمن حفاظ أصحاب نافع في كون الجمع بعد غياب الشفق، انظر ما تقدم برقم (١٧٠٧).

* [١٧١١] [التحفة: دس ١٠٢٥٠] • أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٢/٣٤٥) عن أبي أسامة.

وأبو داود (١٢٣٤)، وعبدالله بن أحمد في «زوائد المسند» (١/١٣٦)، والبيزار (٦٦٤)، وأبو يعلى (٤٦٤، ٥٤٨)، والضياء في «المختارة» (٢/٣١١) من طرق عن أبي أسامة به. =

٤٥- الحال (التي) ^(١) يجمعُ فيها (المُسافرة) بين الصَّلَاتَيْنِ

• [١٧١٢] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا جَدَّ بِهِ السَّيْرُ جَمَعَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ .

• [١٧١٣] (أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقَبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا (جَدَّ بِهِ) ^(٢) أَمَرَ، أَوْ جَدَّ بِهِ السَّيْرُ جَمَعَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ) .

= وقال البزار (٢/٢٥٦): «وهذا الحديث لانعلمه يروى عن علي إلا بهذا الإسناد». اهـ. وعبدالله بن محمد وثقه ابن حبان، وقال علي بن المديني: «وسط». اهـ. وقال الحافظ: «مقبول». اهـ. يعني حيث يتابع، ولم يتابع، والمراد بجده هنا جد عبدالله: عمر بن علي بن أبي طالب، وهو تابعي ذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال الحافظ: «ثقة». اهـ. (١) في (م)، (ط): «الذي».

* [١٧١٢] [التحفة: م س ٨٣٨٣] [المجتبى: ٦٠٨] • أخرجه مسلم (٤٣، ٤٢/٧٠٣) من طريق مالك وعبيدالله بن عمر، عن نافع، والبخاري (١٠٩١، ١٠٩٢، ١١٠٨، ١١٠٩)، ومسلم (٤٤٤/٧٠٣) من طريق سالم، والبخاري أيضا (١٨٠٥، ٣٠٠٠) من طريق أسلم مولى عمر، ثلاثتهم عن ابن عمر به.

(٢) كذا في (ح)، ووقع بدله في «المجتبى» (٦٠٩) وابن حبان (١٤٥٥) وغيرهما: «حزبه»، ولفظ «مصنف عبدالرزاق» (٤٤٠٢): «إذا أجد به السير، أو أجد به المسير».

* [١٧١٣] [التحفة: س ٨٥٠٥] [المجتبى: ٦٠٩] • أخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (٤٤٠٢) عن معمر، عن أيوب، وموسى بن عقبة عن نافع، عن ابن عمر، وفيه قصة وجع امرأته وجمعه الصلاتين بعد ذهاب الشفق حتى ذهب هوي من الليل، ثم قال: «هكذا كان رسول الله ﷺ يفعل إذا أجد به السير أو أجد به المسير».

وأخرجه ابن حبان (١٤٥٥) من طريق إسحاق بن إبراهيم، عن عبدالرزاق بلفظه في: «المصنف»، لكن في آخره: «إذا جد به السير أو حزبه أمر».

- [١٧١٤] (أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَنصُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمٌ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا جَدَّ بِهِ السَّيْرُ جَمَعَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ).

٤٦- بَابُ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ فِي الْحَضَرِ (مِنْ غَيْرِ خَوْفٍ)

- [١٧١٥] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعًا، وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ جَمِيعًا مِنْ غَيْرِ خَوْفٍ وَلَا سَفَرٍ.

= وأخرجه أحمد في «مسنده» (٨٠/٢) عن عبدالرزاق، أنا سفیان، عن يحيى وعبيدالله بن عمر، وموسى بن عقبة عن نافع، عن ابن عمر نحو لفظ المصنف، وزاد في آخره: «وكان في بعض حديثهما إلى ربع الليل آخرهما جميعًا». اهـ.

وهو عند الدارقطني في «سننه» (٣٩١/١) من طريق يحيى بن آدم، عن سفیان.

* [١٧١٤] [التحفة: خ م س ٦٨٢٢] [المجتبى: ٦١٠] • أخرجه البخاري (١١٠٨)، ومسلم (٤٤/٧٠٣) من طريق سفیان بن عيينة، وتابعه عليه شعيب عند البخاري (١٠٩٢، ١١٠٩)، ويونس عند مسلم (٤٥/٧٠٣) بلفظ: «إذا أعجله»، وانظر ماتقدم برقم (١٧١٢).

* [١٧١٥] [التحفة: م د س ٥٦٠٨] [المجتبى: ٦١١] • أخرجه مسلم (٤٩/٧٠٥)، وأبوداود (١٢١٠)، وغيرهما من طرق عن مالك، وقد رواه في «الموطأ» (رقم ٣٣٢)، وصححه أيضا ابن خزيمة (٩٧٢)، وابن حبان (١٥٩٦)، وقال ابن عبدالبر في «التمهيد» (٢٠٩/١٢): «وهذا حديث صحيح، إسناده ثابت». اهـ. وقال في «الاستذكار» (٢١٠/٢): «وهذا الحديث صحيح لا يختلف في صحته». اهـ.

وأخرجه مسلم (٥٠/٧٠٥) من طريق زهير، عن أبي الزبير ولم يذكر المغرب والعشاء، وزاد: «بالمدينة»، وزاد في آخره: «قال أبو الزبير: فسألت سعيدا لم فعل ذلك؟ فقال: سألت ابن عباس كما سألتني، فقال: أراد أن لا يخرج أحدا من أمته». وانظر الروایتين التاليتين.

٤٧- (بَابُ) الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ (فِي الْحَضَرِ)^(١) مِنْ غَيْرِ خَوْفٍ وَلَا مَطَرٍ

• [١٧١٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ (بْنِ أَبِي رِزْمَةَ)، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي بِالْمَدِينَةِ يَجْمَعُ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ، مِنْ غَيْرِ خَوْفٍ وَلَا مَطَرٍ، قِيلَ لَهُ: لِمَ؟ قَالَ: (لِئَلَّا)^(٢) يَكُونَ عَلَى أُمَّتِهِ حَرَجٌ.

(١) ما بين القوسين سقط من (ح)، (م)، والمثبت من (ت)، (ط)، (ه).

(٢) في (ح): «لأن لا».

* [١٧١٦] [التحفة: م د ت س ٥٤٧٤] [المجتبى: ٦١٢] • أخرجه مسلم (٥٤/٧٠٥)،

وأبو داود (١٢١١)، والترمذي (١٨٧) وغيرهم من طرق عن الأعمش به.

قال ابن عبد البر (٢١٤/١٢): «هكذا يقول الأعمش في هذا الحديث عن حبيب بن أبي ثابت، عن سعيد بن جبیر، عن ابن عباس: (من غير خوف ولا مطر)، وحديث مالك عن أبي الزبير، عن سعيد بن جبیر، عن ابن عباس قال فيه: (من غير خوف ولا سفر) - يشير إلى الرواية السابقة - وهو الصحيح فيه إن شاء الله، والله أعلم. وإسناد حديث مالك عند أهل الحديث والفقهاء أقوى وأولى، وكذلك رواه جماعة عن أبي الزبير كما رواه مالك (من غير خوف ولا سفر) منهم الثوري وغيره». اهـ.

وقال البيهقي في «السنن» (١٦٦/٣، ١٦٧): «رواه حبيب بن أبي ثابت عن سعيد بن جبیر؛ فخالف أبا الزبير في متنه»، وقال: «ولم يخرج البخاري مع كون حبيب بن أبي ثابت من شرطه، ولعله إنما أعرض عنه لما فيه من الاختلاف على سعيد بن جبیر في متنه، ورواية الجماعة عن أبي الزبير أولى أن تكون محفوظة، فقد رواه عمرو بن دينار، عن جابر بن زيد أبي الشعثاء، عن ابن عباس بقريب من معنى رواية مالك عن أبي الزبير». اهـ.

- [١٧١٧] (أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا خَالِدٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ أَبِي الشَّعَثَاءِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَمَانِيًا جَمِيعًا وَسَبْعًا جَمِيعًا) ^(١) .

٤٨- (بَابُ) الْجَمْعِ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ بِعَرَفَةَ

- [١٧١٨] (أَخْبَرَنِي) ^(٢) إِبْرَاهِيمُ بْنُ هَارُونَ (الْبَلْخِيُّ) ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِيهِ (قَالَ : دَخَلْنَا عَلَى) ^(٣) جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، (فَقُلْتُ : أَخْبِرْنِي عَنْ حَجَّةِ النَّبِيِّ ﷺ) قَالَ : سَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَتَى عَرَفَةَ ، (فَوَجَدَ الْقُبَّةَ) ^(٤) قَدْ ضُرِبَتْ ^(٥) لَهُ بِنَمْرَةٍ ^(٦) فَتَرَلَّ بِهَا ، (حَتَّى إِذَا رَاغَتِ الشَّمْسُ أَمَرَ بِالْقُصْوَاءِ) ^(٧) فَرَجَلَتْ لَهُ ^(٨) ، حَتَّى انْتَهَى إِلَى

(١) هذا الحديث زيادة هنا من (ح)، وتقدم بنفس الإسناد والمتن برقم (٤٦٧) من (هـ)، (ت) تحت باب: عدد صلاة العشاء في الحضر، وتقدم من وجه آخر عن عمرو بن دينار برقم (٤٦٠) (٤٦٦).

* [١٧١٧] [التحفة: خ م د س ٥٣٧٧] [المجيبين: ٦١٣]

- (٢) في (ح): «أُنْبَأِي» .
 (٣) في (ح): «أُن» .
 (٤) القبة: الخيمة . (انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري) (٣/٢٠٠) .
 (٥) ضربت: نُصِبَتْ (أُنشِئَتْ) . (انظر: لسان العرب، مادة: ضرب) .
 (٦) من (ح) . ونمرة هي: موضع بقرب عرفات خارج الحرم بين طرف الحرم وطرف عرفات . (انظر: فتح الباري بشرح صحيح البخاري) (٣/٥١١) .
 (٧) في (م)، (ط): «بالقصوى»، والمثبت من (هـ)، (ت) . والقصواء: اسم ناقة النبي ﷺ . (انظر: صحيح مسلم بشرح النووي) (٨/١٧٣) .
 (٨) ليس في (ح) . والمعنى: جُهِزَتْ للسفر . (انظر: لسان العرب، مادة: رحل) .

بَطْنِ الْوَادِي، خَطَبَ النَّاسَ، ثُمَّ أَذَّنَ بِإِلَالٍ، ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى الظُّهْرَ، ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى الْعَصْرَ وَلَمْ يُصَلِّ بَيْنَهُمَا شَيْئًا.

٤٩- (بَابُ) الْجَمْعِ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بِالْمُرْدَلَفَةِ

- [١٧١٩] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ، أَنَّ أَبَا أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيَّ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوُدَاعِ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بِالْمُرْدَلَفَةِ جَمِيعًا.
- [١٧٢٠] (أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ بِالْمُرْدَلَفَةِ).
- [١٧٢١] أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (الدُّورَقِيُّ)، قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْنٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ:

* [١٧١٨] [التحفة: س ٢٦٢٨-س ٢٦٢٩-س ٢٦٣٧] [المجتبى: ٦١٤] • أخرجه مسلم (١٢١٨)، وأبو داود (١٩٠٥)، وابن ماجه (٣٠٧٤) من طريق حاتم بن إسماعيل مطولا في صفة الحج، انظر ما تقدم (٢٧٤)، وسيأتي في كتاب الحج في أكثر من موضع.

* [١٧١٩] [التحفة: خ م س ق ٣٤٦٥] [المجتبى: ٦١٥] • أخرجه البخاري (٤٤١٤) من طريق مالك، والبخاري (١٦٧٤) ومسلم (٢٨٥/١٢٨٧) من طريق سليمان بن بلال، ومسلم من طريق الليث بن سعد كلهم عن يحيى بن سعيد به، إلا أنه ليس في رواية مالك عند البخاري: «بالمزدلفة»، ورواه مالك في «الموطأ» (٩٠٠) بإثباتها. والحديث سيأتي من وجه آخر عن عدي بن ثابت برقم (٤٢١٤).

* [١٧٢٠] [التحفة: م د س ٦٩١٤] • أخرجه مسلم (٢٨٦/٧٠٣) من طريق مالك به. والحديث عند البخاري من طريق ابن أبي ذئب، وسيأتي تخريجه برقم (١٧٨٥). ورواه مسلم (١٢٨٨) من وجهين آخرين عن ابن عمر مطولا، وانظر الرواية التالية.

كُنْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ (حَيْثُ) أَفَاضَ مِنْ عَرَافَاتٍ، فَلَمَّا أَتَى جَمْعًا جَمَعَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ، فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ: فَعَلَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي هَذَا الْمَكَانِ مِثْلَمَا فَعَلْتُ.

* [١٧٢١] [التحفة: م د ت س ٧٠٥٢] [المجتبى: ٦١٦] • أخرجه مسلم (٢٩١/١٢٨٨)، وأبوداود (١٩٣١)، والترمذي (٨٨٨) من طرق عن إسماعيل بن أبي خالد به، وزادوا فيه: «بإقامة واحدة».

وقد خالفه جماعة: فرواه سفيان الثوري عند أبي داود (١٩٢٩)، والترمذي (٨٨٧)، وأحمد (١٨/٢)، وشعبة عند الطيالسي في «مسنده» (٢٠٠٩)، والطحاوي في «شرح المعاني» (٢١٢/٢)، وإسرائيل عند البيهقي في «الكبرى» (٤٠١/١)، وأبو الأخص وحديج بن معاوية عند الدارقطني في «العلل» (١٩٨/١٣)، كلهم عن أبي إسحاق عن عبد الله بن مالك عن ابن عمر.

قال يحيى القطان كما في «سنن الترمذي»: «الصواب حديث سفيان». اهـ.
وقال الترمذي: «حديث ابن عمر في رواية سفيان أصح من رواية إسماعيل بن أبي خالد، وحديث سفيان حديث حسن صحيح». اهـ.

وقال أيضا: «روى إسرائيل هذا الحديث عن أبي إسحاق عن عبد الله وخالد ابني مالك عن ابن عمر، وحديث سعيد بن جبير عن ابن عمر هو حديث حسن صحيح أيضا رواه سلمة بن كهيل عن سعيد بن جبير، وأما أبو إسحاق فرواه عن عبد الله وخالد ابني مالك عن ابن عمر». اهـ.
وقال الدارقطني في «التتبع» (ص ٤٥١): «هذا عندي وهم من إسماعيل، وقد خالفه جماعة: شعبة والثوري وإسرائيل وغيرهم، روه عن أبي إسحاق عن عبد الله بن مالك عن ابن عمر، وإسماعيل وإن كان ثقة فهو لاء أقوم منه لحديث أبي إسحاق، والله أعلم». اهـ.
وكذا قال ابن عبد البر في «التمهيد» (٢٦٤/٩): «والصواب ما قاله شعبة والثوري والله أعلم». اهـ.

وخالف ذلك الدارقطني في «العلل» (١٩٩/١٣) فقال: «وكان شيوخننا يقولون: إن إسماعيل بن أبي خالد وهم في قوله: عن سعيد بن جبير، وأن الحديث حديث عبد الله بن مالك، والذي عندي - والله أعلم - أن الحديثين صحيحان لأن حديث سعيد بن جبير محفوظ، رواه عنه الحكم بن عتيبة وسلمة بن كهيل وعمرو بن دينار وسالم الأفتس روه عن سعيد بن جبير عن ابن عمر، فيشبه أن يكون أبو إسحاق قد يحفظه عنها، يحدث به مرة أخرى =

• [١٧٢٢] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ عُمَارَةَ ، (هُوَ : ابْنُ عُمَيْرٍ) ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ جَمَعَ بَيْنَ صَلَاتَيْنِ إِلَّا بِجَمْعٍ ، وَصَلَّى الصُّبْحَ يَوْمَئِذٍ قَبْلَ وَقْتِهَا .

٥٠- (بَابُ) كَيْفَ الْجَمْعُ (بِالْمُرْدَلِقَةِ)

• [١٧٢٣] أَخْبَرَنَا (أَبُو عَمَّارٍ) الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ . (وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَزْمَةَ) ، عَنْ كُرَيْبٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَرْدَفَهُ^(١) مِنْ عَرَفَةَ ، فَلَمَّا أَتَى الشَّعْبَ^(٢) نَزَلَ فَبَالَ - وَلَمْ يَقُلْ : (أَهْرَاقُ)^(٣) الْمَاءِ - قَالَ : فَصَبَبْتُ عَلَيْهِ مِنْ إِدَاوَةٍ^(٤) فَتَوَضَّأَ

= عن سعيد بن جبیر عن ابن عمر ، فحفظه عنه إسحاق بن أبي خالد ، وحدث به مرة عن عبد الله بن مالك فحفظه عنه الثوري ومن تابعه . اهـ .

ويؤيد ذلك أن شريكاً رواه عن أبي إسحاق عن سعيد بن جبیر وعبد الله بن مالك جميعاً عن ابن عمر ، أخرجه أبو داود (١٩٣٠) وغيره من طريقه .

والحديث متفق عليه من رواية سالم عن ابن عمر بنحوه ، وسيأتي تخريجه برقم (١٧٢٠) .

* [١٧٢٢] [التحفة: خ م د س ٩٣٨٤] [المجتبى: ٦١٨] • أخرجه البخاري (١٦٨٢) ، ومسلم

(١٢٨٩) وغيرهما من طرق عن الأعمش بإسناده ، ولفظ مسلم : «ما رأيت رسول الله ﷺ صلى صلاة إلا ليلقاتها إلا صلاتين صلاة المغرب والعشاء بجمع ، وصلّى . . .» ، ولفظ البخاري نحوه .

وأخرجه البخاري (١٦٧٥ ، ١٦٨٣) من طريق أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن يزيد مطولاً .

(١) أردفه : الرديف : الراكب خلفه على الدابة . (انظر : لسان العرب ، مادة : ردف) .

(٢) الشعب : الفرجة النافذة بين الجبلين ، وقيل : هو الطريق في الجبل . (انظر : شرح النووي على مسلم) (١٤٨/٩) .

(٣) في (ح) : «هراق» . والمعنى : أسال . (انظر : لسان العرب ، مادة : هرق) .

(٤) إداوة : إناء صغير من جلد يتخذ للماء . (انظر : لسان العرب ، مادة : أدا) .

وُضُوءًا خَفِيفًا، فَقُلْتُ (لَهُ): الصَّلَاةَ. فَقَالَ: «الصَّلَاةُ أَمَامَكَ». فَلَمَّا أَتَى
الْمُرْدَلِفَةَ صَلَّى الْمَغْرِبَ، ثُمَّ نَزَعُوا رِحَالَهُمْ، ثُمَّ صَلَّى الْعِشَاءَ^(١).

(١) وقع في حاشية (ح) قبالة هذا الحديث: «قال حمزة: هذا الحديث أخطأ فيه ابن عيينة وزاد فيه: ابن عباس، والصواب: كريب عن أسامة».

* [١٧٢٣] [التحفة: ص ٩٧] [المجتبى: ٦١٩] • أخرجه أحمد (٢٠٠/٥)، وابن خزيمة (٢٨٤٧) وأبو القاسم البغوي في «مسند أسامة» (٣٩، ٤٤، ٤٥) من طريق سفيان به.

وأخرجه الحميدي (٥٤٨) قال: ثنا سفيان، قال: ثنا إبراهيم بن عقبة ومحمد بن أبي حرملة قال سفيان: قال أحدهما: أخبرني كريب عن ابن عباس عن أسامة، وقال الآخر: أخبرني كريب، عن أسامة... فذكر الحديث، وفي آخره: «قال سفيان: لم يختلف إبراهيم بن عقبة ومحمد في شيء من هذا الحديث، إلا أن ذا قال: كريب عن أسامة، وقال هذا: كريب، عن ابن عباس، عن أسامة». اهـ.

وبين أبو القاسم البغوي في «مسند أسامة» (٣٨) عن أبي خيثمة عن ابن عيينة عنهما أن الذي لم يذكر ابن عباس: محمد بن أبي حرملة.

وقد أخرجه البخاري (١٦٧٠)، ومسلم (٢٦٦/١٢٨٠) من طريق إساعيل بن جعفر عن محمد بن أبي حرملة، عن كريب، عن أسامة، ليس فيه ابن عباس.

وأخرجه مسلم (٢٧٨/١٢٨٠) وغيره من طريق ابن المبارك، ومسلم (٢٧٩/١٢٨٠) وأبوداود (١٩٢١) وغيرهما من طريق زهير أبي خيثمة، وأبوداود (١٩٢١) والنسائي (٣٠٢٥) وابن ماجه (٣٠١٩) وغيرهم من طريق الثوري، وأبوداود (١٩٢٤) وأحمد (٢٠٢/٥) من طريق ابن إسحاق، والنسائي (٣٠٢٤) من طريق حماد بن زيد، كلهم عن إبراهيم بن عقبة، ولم يذكروا فيه ابن عباس.

وكذلك رواه البخاري (١٣٩، ١٦٧٢)، ومسلم (٢٧٦/١٢٨٠)، وأبوداود (١٩٢٥) من طريق مالك، عن موسى بن عقبة، ومسلم (٢٨٠/١٢٨٠) من طريق الثوري عن محمد بن عقبة، والبخاري (١٨١، ١٦٦٧)، ومسلم (٢٧٧/١٢٨٠) من طريق يحيى بن سعيد، كلهم عن كريب، عن أسامة، ولم يذكروا فيه ابن عباس.

وقال ابن خزيمة (عقب ٢٨٤٧): «لا أعلم أحدًا أدخل ابن عباس بين كريب وبين أسامة في هذا الإسناد إلا ابن عيينة، رواه يحيى بن سعيد الأنصاري، عن موسى بن عقبة، عن كريب أخبرني أسامة». اهـ.

٥١- (باب) فضل الصلاة (لوقتها)^(١)

• [١٧٢٤] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي الْوَلِيدُ بْنُ الْعِزَّارِ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا عَمْرٍو الشَّيْبَانِيَّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا صَاحِبُ هَذِهِ الدَّارِ - وَأَشَارَ إِلَيَّ دَارَ عَبْدِ اللَّهِ - قَالَ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ : أَيُّ الْعَمَلِ أَحَبُّ إِلَيَّ اللَّهُ؟ قَالَ : «الصَّلَاةُ عَلَى وَقْتِهَا ، وَبِرُّ الْوَالِدَيْنِ ، وَالْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» .

• [١٧٢٥] (أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ النَّخَعِيُّ سَمِعَهُ مِنْ أَبِي عَمْرٍو ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ : أَيُّ الْعَمَلِ أَحَبُّ إِلَيَّ اللَّهُ؟ قَالَ : «إِقَامُ الصَّلَاةِ لَوَقْتِهَا وَبِرُّ الْوَالِدَيْنِ وَالْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» .

= وقال أحمد بن حنبل كما في «مسند أسامة» (٢٨) : «خالف سفیان في هذا الحديث الناس» . اهـ . وقال أبو بكر بن أبي شيبة : «وهم سفیان في هذا الحديث ، سمعه كريب من أسامة ليس فيه ابن عباس» ، قال : «والحديث على ما رواه ابن المبارك» . اهـ . وذكر نحو ذلك أيضا حمزة الكفائي (كما في حاشية نسخة ح) ، وابن عبد البر في «التمهيد» (١٣/١٥٧) . وانظر ماسياتي برقم (٤٢١١) . (١) في (ح) : «المواقيتها» .

* [١٧٢٤] [التحفة : خ م ت س ٩٢٣٢] [المجتبى : ٦٢٠] • أخرجه البخاري (٥٢٧ ، ٥٩٧٠) ، ومسلم (١٣٩/٨٥) من طريق شعبة ، وزاد في آخره : «حدثني بهن ، ولو استزده لزادني» . وتابعه عليه أبو إسحاق سليمان بن أبي سليمان الشيباني عند البخاري (٧٥٣٤) ، ومسلم (١٣٧/٨٥) ، ومالك بن مغول عند البخاري (٢٧٨٢) ، وأبو يعفور عند مسلم (١٣٨/٨٥) . وأخرجه مسلم أيضا (١٤٠/٨٥) من طريق الحسن بن عبيد الله عن أبي عمرو الشيباني ، ولم يذكر الجهاد .

* [١٧٢٥] [التحفة : خ م ت س ٩٢٣٢] [المجتبى : ٦٢١] • أخرجه الحميدي في «مسنده» (١٠٣) =

• [١٧٢٦] (أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَكِيمٍ الْمُقَوِّمُ وَعَمْرُو بْنُ يَزِيدَ، قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّرِ ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ كَانَ فِي مَسْجِدِ عَمْرِو بْنِ شَرْحِبِيلٍ فَأَقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَجَعَلُوا يَسْتَنْظِرُونَهُ ، فَجَاءَ فَقَالَ : إِنِّي كُنْتُ أُوْتِرُ . قَالَ : وَسُئِلَ عَبْدُ اللَّهِ : هَلْ بَعْدَ الْأَذَانِ وَتُرَى ؟ قَالَ : نَعَمْ ، وَبَعْدَ الْإِقَامَةِ ، وَحَدَّثَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ نَامَ عَنِ الصَّلَاةِ حَتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ ثُمَّ صَلَّى . وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى) ^(١) .

= عن سفيان بإسناده مطولا ، وذكر أولا الإيذان بالله والجهاد في سبيل الله ثم الصلاة لوقتها ثم بر الوالدين .

وأخرجه أحمد (٤٤٢/١) عن وكيع عن عمرو بن عبد الله - وهو أبو معاوية النخعي - مقتصرًا على ذكر الصلاة ، وفي «أطراف المسند» : وكيع عن سفيان عن أبي معاوية ، ، وكذا وقع مختصرًا عند النسائي في «المجتبى» (٦٢١) بنفس الإسناد والمتن هنا ، وأخرجه الطحاوي في «المشكل» (٢٨/٣ غير المحققة) ، والطبراني في «الكبير» (٩٨٠٢) والبيهقي في «الشعب» (٤٥٧٩) من طريق أبي نعيم ، والطبراني (٢٩٠٣) من طريق زائدة بن قدامة ، والشاشي في «مسنده» (٧٦٠) من طريق عبدالرحمن بن قيس الزعفراني - وهذا كذبه ابن مهدي وغيره - كلهم عن أبي معاوية بذكر ثلاث خصال ، لكن ذكر ثالثا بدل الجهاد قوله : «أن يسلم الناس من لسانك» .

قال الدارقطني في «العلل» (سؤال ٩٣٠) : «وقال أبو نعيم في حديث عمرو بن عبد الله عن أبي عمرو الشيباني : «أن يسلم الناس من لسانك ويدك» ، وتفرد بهذه اللفظة أبو نعيم في هذا الحديث» . اهـ . وقد تابعه زائدة كما تقدم . وانظر الرواية السابقة .

(١) من (ح) ، وسيأتي الحديث من بقية النسخ تحت الترجمة التالية ، وتقدم من جميع النسخ برقم (١٤٨٦) في باب : الوتر بعد الأذان .

* [١٧٢٦] [التحفة : س ٩٤٨١]

٥٢- (بَابٌ) فِيمَنْ نَامَ عَنِ الصَّلَاةِ (١)

• [١٧٢٧] (أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَكِيمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنِ شُعْبَةَ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّرِ، عَنِ أَبِيهِ أَنَّهُ كَانَ فِي مَسْجِدِ (عَمْرٍو) (٢) بْنِ شُرْحِبِيلٍ، فَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَجَعَلُوا يَنْتَظِرُونَهُ، فَجَاءَ فَقَالَ: إِنِّي كُنْتُ أُوْتِرُ. وَقَالَ: سَأَلَ عَبْدُ اللَّهِ: هَلْ بَعْدَ الْأَذَانِ وَتُرٌّ؟ قَالَ: نَعَمْ، وَبَعْدَ الْإِقَامَةِ. وَحَدَّثَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ نَامَ عَنِ الصَّلَاةِ حَتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ ثُمَّ صَلَّى) (٣).

• [١٧٢٨] (أَخْبَرَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ، عَنِ يَزِيدَ قَالَ: حَدَّثَنِي حَجَّاجُ الْأَخْوَلُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الرَّجُلِ يَرْقُدُ عَنِ الصَّلَاةِ أَوْ يَغْفُلُ عَنْهَا، قَالَ: «كَفَّارَتُهَا أَنْ يُصَلِّيَهَا إِذَا ذَكَرَهَا» (٤).

(١) في (ح): «صلاة».

(٢) في (هـ)، (ت): «عمر» بضم العين، وهو خطأ.

(٣) الحديث ليس هنا في (ح)، انظر التعليق على الرواية السابقة.

* [١٧٢٧] [التحفة: س ٩٤٨١] [المجتبى: ٦٢٢]

(٤) هذا الحديث من (ح) هنا، وسيأتي من بقية النسخ تحت: باب فيمن نسي الصلاة (١٧٣٥).

* [١٧٢٨] [التحفة: س ق ١١٥١] [المجتبى: ٦٢٤] • أخرجه ابن ماجه (٦٩٥)، وأحمد في

«مسنده» (٢٦٧/٣)، وأبو يعلى (٣٠٦٥)، وأبو عوانة (١/٣٢١ رقم ١٠٤١)، وصححه

ابن خزيمة (٩٩١) من طرق عن يزيد بن زريع بإسناده، ولم يذكر عند بعضهم لفظ «كفارتها».

وأخرجه البخاري (٥٩٧) ومسلم (٣١٤/٦٨٤) وغيرهما من طرق عن همام عن قتادة عن

أنس مرفوعا: «من نسي صلاة فليصل إذا ذكرها، لا كفارة لها إلا ذلك» ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ

لِذِكْرِي﴾، واللفظ للبخاري، وفي رواية له: «قال همام: سمعته يقول بعد: ﴿وَأَقِمِ

الصَّلَاةَ لِذِكْرِي﴾، ووقع عند مسلم: «قال قتادة: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي﴾»، وفي رواية

للبیهقي في «الصغرى» (٩٦٦): «ثم قرأ قتادة...».

ذِكْرُ اخْتِلَافِ الْفَاطِمِ النَّاقِلِينَ لِخَبَرِ ثَابِتٍ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبَاحٍ عَنِ أَبِي قَتَادَةَ فِي ذَلِكَ^(١)

- [١٧٢٩] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ (بْنُ زَيْدٍ) ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبَاحٍ ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ قَالَ : ذَكَرُوا نَوْمَهُمْ عَنِ الصَّلَاةِ لِلنَّبِيِّ ﷺ فِي ذَلِكَ ، فَقَالَ : «إِنَّهُ»^(٢) لَيْسَ فِي النَّوْمِ تَفْرِيطٌ^(٣) ، إِنَّمَا التَّفْرِيطُ فِي الْيَقْظَةِ ، فَإِذَا نَسِيَ أَحَدُكُمْ (صَلَاةً)^(٤) ، أَوْ نَامَ عَنْهَا (فَلْيُصَلِّهَا)^(٥) إِذَا ذَكَرَهَا .

= وأخرجه مسلم وغيره من طريق أبي عوانة عن قتادة - وسيأتي عند النسائي برقم (١٧٣٦) بلفظ هام إلى قوله «ذكرها» - قال مسلم : «ولم يذكر : لا كفارة لها إلا ذلك» . اهـ .
وأخرجه مسلم (٣١٥/٦٨٤) من طريق سعيد عن قتادة بلفظ : «من نسي صلاة أو نام عنها فكفارتها أن يصلحها إذا ذكرها» ، وبهذا اللفظ رواه أحمد (٢٨٢/٣) من طريق شعبة عن قتادة .
وعند مسلم أيضا (٣١٦/٦٨٤) من طريق المثني بن سعيد عن قتادة بلفظ : «إذا رقد أحدكم عن الصلاة أو غفل عنها فليصلها إذا ذكرها فإن الله يقول ﴿ أَقْرَأْ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي ﴾ [طه : ١٤]» .
(١) هذه الترجمة وردت في جميع النسخ سوى (ح) ، فاندرج في (ح) الحديثان الآتيان تحت الترجمة السابقة .

(٢) في (م) ، (ط) : «له» ، والمثبت من (هـ) ، (ت) ، (ح) .

(٣) تفريط : تقصير . (انظر : عون المعبود شرح سنن أبي داود) (٧٧/٢) .

(٤) في (هـ) ، (ت) : «الصلاة» .

(٥) في (ح) : «فليصلها» بإثبات الياء الثانية ، وهو لغة .

* [١٧٢٩] [التحفة : دت س ١٢٠٨٥] [المجتبى : ٦٢٥] • أخرجه ابن حزم في «المحلل» (٢/٢٣٤) ، (١٥/٣) من طريق النسائي به .

وأخرجه الترمذي (١٧٧) عن قتيبة به ، وابن ماجه (٦٩٨) وصححه ابن خزيمة (٩٨٩) كلاهما عن أحمد بن عبدة عن حماد بن زيد به ، وزاد في رواية ابن عبدة : «ولوقتها من الغد» ، وقال الترمذي : «حديث حسن صحيح» . اهـ .

والحديث عند مسلم وغيره من غير هذا الوجه عن ثابت البناني ، انظر الروايتين التاليتين .

- [١٧٣٠] أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ سُلَيْمَانَ ابْنِ الْمُغِيرَةِ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبَاحٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ فِي النَّوْمِ تَفْرِيطٌ، إِنَّمَا التَّفْرِيطُ عَلَى مَنْ لَمْ يُصَلِّ الصَّلَاةَ حَتَّى يَجِيءَ وَقْتُ الصَّلَاةِ الْآخَرَى (حِينَ) ^(١) يَنْتَبِهُ لَهَا».

٥٣- (بَابُ إِعَادَةِ مَنْ نَامَ عَنْهُ مِنَ الصَّلَاةِ لَوْ قَتَبَهَا مِنَ الْعَدَاةِ)

- [١٧٣١] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبَاحٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا نَامُوا عَنِ الصَّلَاةِ حَتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «(لِيُصَلِّيَهَا) ^(٢) أَحَدُكُمْ مِنَ الْعَدَاةِ لَوْ قَتَبَهَا».

- [١٧٣٢] (أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ وَاصِلِ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْلى، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ:

(١) في (هـ)، (ت): «حتى»، وصححا عليها.

* [١٧٣٠] [التحفة: د ت س ١٢٠٨٥] [المجتبى: ٦٢٦] • أخرجه ابن حبان في «صحيحه»

(١٤٦٠) من طريق حبان بن موسى عن ابن المبارك بإسناده دون قوله: «حين ينتبه لها».

وأخرجه مسلم (٦٨١) وغيره من طرق عن سليمان بن المغيرة بإسناده مطولا، ويتبين من

رواية مسلم وغيره أن في لفظ النسائي اختصارا لكلمات لا يستقيم المعنى بدونها، ولفظ مسلم:

«... إنما التفريط على من لم يصل الصلاة حتى يجيء وقت الصلاة الأخرى، فمن فعل ذلك

فليصلها حين ينتبه لها...»، وبعده عند مسلم وغيره: «فإذا كان الغد فليصلها عند وقتها».

(٢) كذا في (ح) بإثبات الياء الثانية، وهو لغة.

* [١٧٣١] [التحفة: س ١٢٠٩٣] [المجتبى: ٦٢٧] • أخرجه أحمد (٣٠٩/٥)، وصححه ابن حبان

(٢٦٤٩) من طريق أبي داود الطيالسي به، وانظر الروايتين السابقتين.

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا نَسِيتَ الصَّلَاةَ فَصَلِّ إِذَا ذَكَرْتَ؛ فَإِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: ﴿ أَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي ﴾ [طه: ١٤].»

قَالَ عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ وَاصِلٍ: حَدَّثَنَا يَعْلَى مُخْتَصِرًا.

• [١٧٣٣] (أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ سَوَادٍ بْنُ الْأَسْوَدِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ نَسِيَ صَلَاةً (فَلْيَصَلِّهَا)»^(١) إِذَا ذَكَرَهَا؛ فَإِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: ﴿ أَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي ﴾).

* [١٧٣٢] [التحفة: س ١٣٢٤٣] [المجتبى: ٦٢٨] • أخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» (٦/٣٨٦ - ٣٨٧) من طريق يعلى به.

وأخرجه ابن هشام في «السيرة» (٤/٣١٢) عن زياد البكائي، والطبري في «تاريخه» (٢/١٣٩) من طريق سلمة بن الفضل الأبرش، كلاهما عن ابن إسحاق، عن الزهري، عن سعيد مرسلًا، ولعله الأرجح عن ابن إسحاق؛ فإن البكائي من أثبت الناس في رواية المغازي عنه، مع كون روايته على خلاف الجادة، وانظر مزيد تفصيل في الرواية التالية. (١) كذا في (ح) بإثبات الياء بعد اللام، وهو لغة، ووقع في «المجتبى» بدونها.

* [١٧٣٣] [التحفة: م د ق ١٣٣٢٦ - ١٣٣٧٣] [المجتبى: ٦٢٩] • أخرجه مسلم (٦٨٠)، وأبو داود (٤٣٥)، وابن ماجه (٦٩٧) وغيرهم من طريق ابن وهب عن يونس به، ورواية مسلم وغيره مطولة.

وقد اختلف في وصله وإرساله على الزهري:

فتابع يونس: يعلى بن عبيد عن ابن إسحاق - كما في الرواية السابقة - وأبان العطار عن معمر عند أبي داود (٤٣٦) والبيهقي (١/٤٠٣)، وصالح بن أبي الأخضر عند الترمذي (٣١٦٣)، والأوزاعي كما ذكر أبو داود (عقب ٤٣٦)، كلهم روه عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة موصولًا.

ورواه مالك في «الموطأ» (٢٥)، ومعمر عند عبد الرزاق في «المصنّف» (٢٢٣٧، ٢٢٤٥)

عنه، وعند النسائي - كما سيأتي - من طريق ابن المبارك عنه، وابن إسحاق من طريق البكائي =

- [١٧٣٤] (أَخْبَرَنَا سُؤَيْدٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ نَسِيَ صَلَاةً فَلْيُصَلِّهَا إِذَا ذَكَرَهَا؛ فَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَالَ: ﴿ أَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي ﴾» [طه: ١٤].
- قُلْتُ لِلزُّهْرِيِّ: هَكَذَا قَرَأَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ).

= والأبرش عنه - كما في الرواية السابقة - وسفيان بن عيينة من رواية الحفاظ عنه كما في «العلل» للدارقطني (٢٧٩/٧) أربعتهم عن الزهري عن ابن المسيب مرسلا .

قال أبو داود (عقب ٤٣٦): «رواه مالك وسفيان بن عيينة والأوزاعي وعبد الرزاق عن معمر وابن إسحاق ... ولم يسنده منهم أحد إلا الأوزاعي وأبان العطار عن معمر». اهـ .

وقال الترمذي بعد أن رواه من طريق صالح بن أبي الأخضر موصولا: «هذا حديث غير محفوظ، رواه غير واحد من الحفاظ عن الزهري عن سعيد بن المسيب أن النبي ﷺ ... ولم يذكروا فيه عن أبي هريرة، وصالح بن أبي الأخضر يضعف في الحديث، وضعفه يحيى بن سعيد القطان وغيره من قبل حفظه». اهـ .

وكذا قال الدارقطني في «العلل» (٢٧٩/٧): «والمحفوظ هو المرسل». اهـ .

وقال أبو زرعة كما في «العلل» لابن أبي حاتم (٦٠٥): «الصحيح هذا الحديث: عن أبي هريرة عن النبي ﷺ». اهـ .

وقال البيهقي (٢١٨/٢): «وهذا الخبر رواه مالك بن أنس وجماعة عن الزهري عن ابن المسيب عن النبي ﷺ مرسلا ... ومن وصله ثقة». اهـ .

وقال ابن عبد البر في «التمهيد» (٣٨٦/٦): «روى هذا الحديث عن مالك مرسلا جماعة رواة «الموطأ» عنه لا خلاف بينهم في ذلك، وكذلك رواه سفيان بن عيينة ومعمر في رواية عبد الرزاق عنه عن الزهري مرسلا كما رواه مالك . وقد وصله أبان العطار عن معمر، ووصله الأوزاعي أيضا ويونس، عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة، وعبد الرزاق أثبت في معمر من أبان العطار، وقد وصله محمد بن إسحاق عن الزهري ...». اهـ . فذكر رواية يعلى عن ابن إسحاق، وتقدم الخلاف فيها .

* [١٧٣٤] [التحفة: م د ق ١٣٣٢٦-١٣٣٧٣] [المجتبى: ٦٣٠] • أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (رقم ٢٢٣٧، ٢٢٤٥) عن معمر بإسناده مرسلا، وتابعه علي إرساله ابن أبي عروبة، ويزيد ابن زريع، عن معمر، ذكره الدارقطني في «العلل» (٢٧٩/٢).

٥٤- (بَابٌ فِي مَنْ نَسِيَ الصَّلَاةَ^(١))

- [١٧٣٥] أَخْبَرَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ، عَنْ يَزِيدَ، وَهُوَ ابْنُ زُرَيْعٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي حَجَّاجُ الْأَحْوَلُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الرَّجُلِ يَزُقُّ عَنِ الصَّلَاةِ، أَوْ يَعْطُلُ عَنْهَا، قَالَ: «كَمَّارُهَا أَنْ يُصَلِّيَهَا إِذَا ذَكَرَهَا»^(٢).
- [١٧٣٦] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ نَسِيَ صَلَاةً فَلْيُصَلِّهَا إِذَا ذَكَرَهَا»^(٣).

٥٥- (بَابٌ كَيْفَ يُقْضَى (الْفَائِثُ)^(٤) مِنْ الصَّلَاةِ

- [١٧٣٧] أَخْبَرَنَا هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ

= وأخرجه أبو داود (٤٣٦) من طريق أبان العطار، عن معمر، عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة موصولاً، وتابع أبان علي وصله خلف بن أيوب كما في «العلل» للدارقطني . قال ابن عبد البر في «التمهيد» (٣٨٦/٦): «وعبدالرزاق أثبت في معمر من أبان العطار». اهـ . وانظر مزيد كلام عن الحديث في الرواية السابقة .

(١) في (ح) وقع هذا الباب مشتملاً على الحديث الثاني فقط قبل باب: فيمن نام عن صلاة .

(٢) في (ح) لم يرد هذا الحديث هنا، وإنما وقع تحت باب: فيمن نام عن صلاة (١٧٢٨) .

* [١٧٣٥] [التحفة: س ق ١١٥١] [المجتبى: ٦٢٤]

(٣) انظر التعليق السابق .

* [١٧٣٦] [التحفة: م ت س ق ١٤٣٠] [المجتبى: ٦٢٣] • أخرجه مسلم (٦٨٤)، والترمذي

(١٧٨)، وابن ماجه (٦٩٦) وغيرهم من طريق أبي عوانة بإسناده، وقال الترمذي: «حديث حسن صحيح». اهـ .

وأخرجه البخاري ومسلم أيضاً من غير هذا الوجه عن قتادة، انظر مزيد كلام عن الحديث برقم (١٧٢٨) .

(٤) في (ح): «الفوائت» .

بُرَيْدِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (فِي سَفَرٍ، فَأَسْرَيْنَا لَيْلَةً، فَلَمَّا كَانَ فِي وَجْهِ الصُّبْحِ نَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ) ^(١) فَنَامَ، وَنَامَ النَّاسُ (مَعَهُ) فَلَمْ نَسْتَيْقِظْ إِلَّا بِالسُّمْسِ قَدْ طَلَعَتْ عَلَيْنَا، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُؤَدَّنَ فَأَذَّنَ، ثُمَّ صَلَّى الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ، ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ فَصَلَّى بِالنَّاسِ، ثُمَّ حَدَّثَنَا بِمَا هُوَ كَائِنٌ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ.

• [١٧٣٨] أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ كَيْسَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: عَرَسْنَا ^(٢) مَعَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ نَسْتَيْقِظْ حَتَّى طَلَعَتِ السُّمْسُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «(يَأْخُذُ) ^(٣) كُلُّ رَجُلٍ (مِنْكُمْ) بِرَأْسِ رَاحِلَتِهِ، فَإِنَّ هَذَا مَنَزِلٌ حَضَرْنَا فِيهِ

(١) سقط من (م)، وأضيف من بقية النسخ.

* [١٧٣٧] [التحفة: س ١١٢٠١] [المجتبى: ٦٣١] • أخرجه ابن أبي عاصم في «الأحاديث والمثاني» (١٥١٠) من طريق جرير، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٤٦٥/١) من طريق خالد الواسطي، والطبراني في «الكبير» (٢٧٤/١٩)، (٢٧٥) من طريق أبي الأحوص وجرير، كلهم عن عطاء بن السائب بإسناده.

قال الحافظ في «الإصابة» (٣٤٥/٤): «وسنده حسن». اهـ.

وعطاء بن السائب اختلط في آخر عمره، وسمع خالد وجرير منه بعد الاختلاط. انظر «الكواكب النيرات» (ص ٣٢٢)، أما أبو الأحوص فلم يذكره فيمن سمع قبل الاختلاط، وستأتي له شواهد سوى قوله: «ثم حدثنا بها هو كائن» إلخ.

(٢) عرسنا: نزلنا ليلاً للنوم أو الراحة. (انظر: لسان العرب، مادة: عرس).

(٣) ضببت في (ط) بسكون على آخرها، والمثبت من (ت)، (هـ)، ووقع في «المجتبى»: «ليأخذ»، وكذا هو في مسلم وغيره.

الشَّيْطَانُ». قَالَ: فَفَعَلْنَا، فَدَعَا بِالْمَاءِ فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ (سَجَدَ) ^(١) سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَصَلَّى الْعِدَاةَ.

• [١٧٣٩] أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ هِشَامِ الدَّسْتَوَائِيِّ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَحَسِنَا عَنْ صَلَاةِ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ، فَاشْتَدَّ ذَلِكَ عَلَيَّ، فَقُلْتُ: نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ. فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَلَا فَأَقَامَ فَصَلَّى بِنَا الظُّهْرَ، ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى الْعَصْرَ، ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى الْمَغْرِبَ، ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى الْعِشَاءَ، ثُمَّ طَافَ عَلَيْنَا فَقَالَ: **مَا عَلَى الْأَرْضِ عِصَابَةٌ ^(٢) يَذْكُرُونَ اللَّهَ غَيْرُكُمْ**.

(١) في (ح): «صلى».

* [١٧٣٨] [التحفة: م س ١٣٤٤٤] [المجتبى: ٦٣٣] • أخرجه مسلم (٦٨٠)، وأحمد (٤٢٨/٢) - (٤٢٩) وابن خزيمة (٩٨٨، ٩٩٩، ١١١٨، ١٢٥٢)، وابن حبان (٢٦٥١) من طريق يحيى بن سعيد به.

(٢) عصابة: جماعة. (انظر: لسان العرب، مادة: عصب).

* [١٧٣٩] [التحفة: ت س ٩٦٣٣] [المجتبى: ٦٣٢] • أخرجه الطيالسي (٣٣٣)، وأحمد (٤٢٣/١)، والطبراني في «الكبير» (١٠٢٨٣)، وأبو نعيم في «الحلية» (٢٠٧/٤) وغيرهم من طريق هشام عن أبي الزبير به، وسيأتي عند النسائي من هذا الوجه أيضا برقم (١٧٨٨)، وزاد في رواية الطيالسي وأبي نعيم «فأذن» قبل إقامة الظهر وحدها. وأخرجه الترمذي (١٧٩)، وأحمد (٣٧٥/١)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٤١٦/١)، (٣٧٨، ٣٢٢/٧)، وغيرهم من طريق هشيم، عن أبي الزبير بإسناده، وذكر الأذان، وسيأتي من هذا الوجه عند النسائي برقم (١٧٨٧).

قال البيهقي (٤٠٣/١): «هكذا رواه جماعة عن هشيم بن بشير، عن أبي الزبير، ورواه هشام الدستوائي، عن أبي الزبير، واختلف عليه في الأذان، منهم من حفظه عنه، ومنهم من لم يحفظه». اهـ.

وكلام ابن عبد البر في «التمهيد» (٢٣٧/٥)، و«الاستذكار» (٤٠٧/٢ - ٤٠٨) يشعر بأنه لم يختلف على هشام في عدم ذكر الأذان.

قال البيهقي: «ورواه الأوزاعي عن أبي الزبير فقال: يتابع بعضها بعضا بإقامة إقامة». اهـ. يشير إلى ما أخرجه (٤٠٧/١) من طريق الوليد بن مسلم قال: قال أبو عمرو - يعني: الأوزاعي - أخبرني أبو الزبير المكي، عن نافع فذكره، وفيه: «حتى كان نصف الليل، ثم قام رسول الله ﷺ فبدأ بالظهر فصلها، ثم العصر، ثم المغرب، ثم العشاء، يتابع بعضها بعضا بإقامة إقامة».

وأخرجه أيضا (٢١٩/٢) من طريق بشر بن بكر، حدثني الأوزاعي، حدثني أبو الزبير فذكره، وفيه: «حتى كان نصف الليل فقام رسول الله ﷺ فبدأ بالظهر فصلها، ثم العصر، ثم المغرب، ثم العشاء، يتبع بعضها بعضا». وليس فيها ذكر الأذان.

وأخرجه أبو الشيخ في «جزء أحاديث أبي الزبير عن غير جابر» (١٤٠/١) من طريق يونس ابن يزيد الأيلي، عن أبي الزبير بإسناده، وفيه: «فقام فنأدى بالصلاة فصلى الظهر ثم العصر...»، ورواه (١٤٨/١) من طريق حرب بن أبي العالية عن أبي الزبير، عن أبي عبيدة، عن أبيه، ولم يذكر ناعما، وفيه: «أمر رسول الله ﷺ بلالا فنأدى بالصلاة، كل الصلاة على حدة».

وقد قال الترمذي في الحديث: «ليس بإسناده بأس، إلا أن أبا عبيدة لم يسمع من عبد الله». اهـ. وقال البيهقي (٤٠٢/١): «إلا أن أبا عبيدة لم يدرك أباه، وهو مرسل جيد». اهـ. وكذا قال النووي في «الخلاصة» - كما في «نصب الراية» (١٦٥/٢): «إنه منقطع؛ فإن أبا عبيدة لم يدرك أباه». اهـ.

وأخرج أبو يعلى (٢٢٦٨) من طريق أبي عبد الرحمن السلمي، عن ابن مسعود نحوه، وفيه: «ثم أمر رسول الله ﷺ بلالا فأذن وأقام، ثم صلى الظهر، ثم أمره فأذن وأقام فصلى العصر، ثم أمره فأذن وأقام فصلى المغرب، ثم أمره فأذن وأقام فصلى العشاء»، وفيه يحيى بن أبي أنيسة وهو ضعيف.

وللحديث شاهد من رواية أبي سعيد الخدري اختلف أيضا في ذكر الأذان فيه، انظر ماسياتي برقم (١٧٨٦).

• [١٧٤٠] (أَخْبَرَنَا أَبُو عَاصِمٍ خُسَيْشُ بْنُ أَصْرَمَ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِي سَفَرَةٍ لَهُ : «مَنْ يَكْلُونَا»^(١) اللَّيْلَةَ؛ لَا تَزُقُّدُ عَنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ؟. قَالَ بِلَالٌ : أَنَا. فَاسْتَقْبَلَ مَطْلِعَ الشَّمْسِ، فَضْرِبَ عَلَى آذَانِهِمْ حَتَّى أَيَقْظَهُمْ حَرُّ الشَّمْسِ، فَقَامُوا فَقَالَ : «تَوَضَّئُوا». ثُمَّ أَذَّنَ بِلَالٌ، فَصَلَّى رُكْعَتَيْنِ وَصَلَّوْا رُكْعَتِي الْفَجْرِ، ثُمَّ صَلَّوْا الْفَجْرَ»^(٢) .

• [١٧٤١] (أَخْبَرَنَا أَبُو عَاصِمٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَبَّانُ بْنُ هِلَالٍ، حَدَّثَنَا حَبِيبٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ هَرِمٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : أَدْلَجَ^(٣) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ عَرَسَ فَلَمْ يَسْتَيْقِظْ حَتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ أَوْ بَعْضُهَا، فَلَمْ يُصَلِّ حَتَّى ازْتَفَعَتِ الشَّمْسُ، فَصَلَّى وَهِيَ صَلَاةُ الْوُسْطَى»^(٤) .

(١) يكلونا: يحفظنا ويحرسنا. (انظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود) (١/٢٣٠).

(٢) من (ح)، وفي حاشيتها تعليق لحمزة على هذا الحديث ولكن طمس أكثره.

* [١٧٤٠] [التحفة: س ٣٢٠١] [المجتبى: ٦٣٤] • أخرجه أحمد (٤/٨١)، وأبو يعلى (٧٤١٠)،

وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٤٧٤)، والطحاوي في «شرح المعاني» (١/٤٠١)، والطبراني في «الكبير» (١٥٦٥) من طرق عن حماد بن سلمة به.

وأخرجه الشافعي في «الأم» (١/١٤٨) عن سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن نافع بن جبير، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ، قال الشافعي: «وهذا يروى عن النبي ﷺ متصلا من حديث أنس وعمران بن حصين عن النبي ﷺ». اهـ.

وانظر شواهد للحديث في «التمهيد» (٥/٢٤٩-٢٥٧).

(٣) أدلج: أدلج - بالتخفيف: إذا سار من أول الليل، وأدلج - بالتشديد: إذا سار من آخره (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: دلج).

(٤) هذا الحديث من (ح)، وتقدم بنفس الإسناد والتمن برقم (٤٣٤).

* [١٧٤١] [التحفة: س ٥٣٨٨] [المجتبى: ٦٣٥]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ (١)

٥٦- (بَابُ) (بَدْءِ) (٢) (التَّذَاءُ بِالصَّلَاةِ) (٣)

• [١٧٤٢] أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَلِيَّةَ - (قَاضِي دِمَشْقَ) -
وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَسَنِ الْمِصْبِصِيُّ (الْمِقْسَمِيُّ)، قَالَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، قَالَ:
(قَالَ) (٤) ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ:
كَانَ الْمُسْلِمُونَ حِينَ قَدِمُوا الْمَدِينَةَ يَجْتَمِعُونَ (يَتَحَيُّونَ الصَّلَاةَ) (٥)
وَلَيْسَ يُتَادَى لَهَا أَحَدٌ، فَتَكَلَّمُوا يَوْمًا فِي ذَلِكَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: اتَّخَذُوا
نَاقُوسًا (٦) مِثْلَ نَاقُوسِ النَّصَارَى. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: بَلْ (قَوْنَا) (٧) مِثْلَ قَوْنِ
الْيَهُودِ. فَقَالَ عُمَرُ: أَوْلَا (تَبْعُثُونَ) (٨) رَجُلًا يُتَادَى بِالصَّلَاةِ؟ ﴿ فَقَالَ

(١) في (هـ)، (ت) وقعت البسمة بعد عنوان الباب .

(٢) في (م)، (ط)، (ح): «بدو»، والمثبت من (هـ)، (ت).

(٣) في (ح): «الأذان» .

(٤) في (ح): «نا» .

(٥) كتب في حاشية (ط): «فيتحئون الصلاة»، وفوقها: «خ». والمعنى: يقدرون وقتها ليأتوا إليها فيه . (انظر: شرح النووي على مسلم) (٤/٧٥).

(٦) ناقوسا: خشبة طويلة تُضرب بخشبة أصغر منها، يجعله النَّصَارَى علامة لأوقات صلاتهم . (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: نقس).

(٧) في (ح): «قرن». والقرن: أداة مجوفة تُنفخ فيها مثل البوق (انظر: تحفة الأحوذى) (١/٤٨٣).

(٨) في (م)، (ط)، (ح): «تبعثوا»، وفوقها في (م)، (ط): «عص»، وصحح على آخرها وأول الكلمة التالية في (ط)، وكتب في حاشية (م)، (ط): «تبعثون صوابه»، وصحح عليها في (ط)، والمثبت من (هـ)، (ت).

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا بِلَالُ، قُمْ (فَنَادِ) ^(١) بِالصَّلَاةِ» .

٥٧- تَنْبِيهُ الْأَذَانِ ^(٢)

• [١٧٤٣] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِلَالَ أَنْ يَشْفَعَ الْأَذَانَ، وَ(أَنْ) يُؤْتِرَ ^(٣) الْإِقَامَةَ.

(١) في (ح): «فنادي» .

* [١٧٤٢] [التحفة: خم م س ٧٧٧٥] [المجتبى: ٦٣٦] • أخرجه البخاري (٦٠٤)، ومسلم (٣٧٧) من طرق عن ابن جريج به، وإحدى روايات مسلم من طريق حجاج عنه .
(٢) هنا في (ح): «باب كيف الأذان»، وتحتها نفس الحديثين الآتين، وسيأتي باب: كيف الأذان (ك: ٧ ب: ٦٠) من بقية النسخ عقب الحديث رقم (١٧٤٦) وتحتها أحاديث أخرى .
(٣) يوتر: يفرد. أي: يقول كلماتها مفردة مرة مرة. (انظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود) (١/١٤١).

* [١٧٤٣] [التحفة: ع ٩٤٣] [المجتبى: ٦٣٧] • أخرجه البخاري (٦٠٥) من طريق سهاك بن عطية، ومسلم (٣٧٨) من طريق عبد الوهاب الثقفي كلاهما عن أيوب بلفظ: «أمر بلال...»، زاد البخاري في آخره: «إلا الإقامة». وكذا أخرجه البخاري (٦٠٣، ٦٠٦، ٦٠٧، ٣٤٥٧)، ومسلم (٣٧٨) من طرق عن خالد الحذاء عن أبي قلابَةَ بلفظ: «أمر» لكن بدون الزيادة، زادا في رواية من طريق إسماعيل بن علي عن خالد: «قال إسماعيل: فحدثت به أيوب فقال: إلا الإقامة» .

قال النووي في «شرح مسلم»: «وقوله: «أمر بلال» هو بضم الهمزة وكسر الميم أي أمره رسول الله ﷺ، هذا هو الصواب الذي عليه جمهور العلماء من الفقهاء وأصحاب الأصول وجميع المحدثين، وشذ بعضهم فقال: (هذا اللفظ وشبهه موقوف لاحتمال أن يكون الأمر غير رسول الله ﷺ)، هذا خطأ، والصواب أنه مرفوع؛ لأن إطلاق ذلك إنما ينصرف إلى صاحب الأمر والنهي وهو رسول الله ﷺ». اهـ .

• [١٧٤٤] أخبرنا عمرو بنُ عليّ، قال: حَدَّثَنَا يَحْيَى، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قال: حَدَّثَنِي أَبُو جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي (الْمُثَنَّى)^(١)، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَ الْأَدَّانُ عَلَيَّ عَهْدَ النَّبِيِّ ﷺ مَثْنَى مَثْنَى، وَالْإِقَامَةُ مَرَّةً (مَرَّةً)^(٢)، إِلَّا أَنْكَ تَقُولُ: قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ، قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ.

(١) كتب في حاشيتي (م)، (ط): «اسمه: مسلم بن المثنى، وقيل: ابن مهران بن المثنى، أبو المثنى الكوفي المؤذن، وقيل: اسمه مهران. انتهى».

(٢) من (هـ)، (ت)، وصححا عليها.

* [١٧٤٤] [التحفة: دس ٧٤٥٥] [المجتبى: ٦٣٨] • أخرجه أبو داود (٥١٠)، وأحمد (٢/٨٥، ٨٧)، والطيالسي (١٩٢٣)، والدارمي (١١٩٣)، وابن الجارود في «المتقى» (١٦٤)، وصححه ابن خزيمة (٣٧٤)، وابن حبان (١٦٧٤، ١٦٧٧)، والحاكم (١/١٩٧، ٣١٢) من طرق عن شعبة نحوه،

وفي رواية محمد بن جعفر عند أبي داود وأحمد، وحجاج عند أحمد، وسهل بن حماد عند الدارمي: «عن مسلم أبي المثنى».

وعند أبي داود وغيره: «قال شعبة: «لم أسمع من أبي جعفر غير هذا الحديث»». اهـ.

وسأتي عند النسائي برقم (١٧٩٣).

وقد اختلف في أبي جعفر هذا:

فقال بعضهم: هو محمد بن إبراهيم بن مسلم بن مهران بن المثنى وقد ينسب إلى جده مسلم أبي المثنى، قال ابن رجب في «الفتح» (٣/٤١٩): «كذا ذكره ابن حبان وأبو أحمد الحاكم وابن عقدة والدارقطني وغيرهم». اهـ.

انظر كلام ابن حبان عقب رقم (١٦٧٧) إلا أنه قال: «اسمه محمد بن مسلم بن مهران بن المثنى». اهـ. وقال في «الثقات» (٥/٣٩٢): «روى عنه أبو جعفر مؤذن مسجد العربان وابن ابنه محمد بن إبراهيم بن مسلم». اهـ. وكلام أبي أحمد الحاكم في «الكنى» له (٣/٥١-٥٢، ترجمة ١٠١٨)، وقال أبو نعيم في «الحلية» (٧/١٦٧): «أبو جعفر المؤذن اسمه محمد بن مسلم بن مهران كوفي». اهـ. ومحمد هذا وثقه ابن معين وابن حبان، وقال ابن معين مرة والدارقطني: «لا بأس به». اهـ.

٥٨- (بَابُ خَفْضِ الصَّوْتِ فِي التَّرْجِيحِ فِي الْأَذَانِ)

- [١٧٤٥] (أَخْبَرَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ، وَهُوَ: (ابْنُ) ^(١) عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي مَحْذُورَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَبْدِ الْعَزِيزِ وَجَدِّي عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ أَبِي مَحْذُورَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَقْعَدَهُ فَأَلْقَى عَلَيْهِ الْأَذَانَ حَرْفًا حَرْفًا، قَالَ إِبْرَاهِيمُ: هُوَ مِثْلُ أَذَانِنَا هَذَا. قُلْتُ لَهُ: أَعِدْ عَلَيَّ. قَالَ: اللَّهُ

= و= فرق بينهما غير واحد: فذكر مسلم في «الكنى» (١٨٢/١) أبا جعفر هذا ممن لا يعرف اسمه، وذكر في «الكنى» (٦٢/١) - وكذا ذكره البخاري وابن أبي حاتم وغيرهما - أن محمد بن إبراهيم يكنى أبا إبراهيم، وقال ابن أبي حاتم في أبي جعفر هذا في «الجرح» (٣٥٣/٩): «ستل أبو زرعة عن أبي جعفر الذي روى عن أبي المثني، فقال: هو كوفي لا أعرفه إلا في هذا الحديث».

وسمى الحاكم أبا جعفر هذا: عمير بن يزيد بن حبيب الخطمي، قال ابن رجب في «فتح الباري» (٤١٩/٣) والحافظ في «التلخيص» (١٩٦/١): «ووهم في ذلك» اهـ. وقال ابن الملقن في «البدر المنير» (٣٣٠/٣): «ولا أعلم من وافقه على تسمية أبي جعفر بعمير» اهـ. وقيل فيه غير ذلك، ورجح المزي وغيره القول الأول، والأظهر أنه غيره كما قال أبو زرعة ومسلم.

وأبو المثني: اسمه مسلم بن المثني، ويقال مسلم بن مهران بن المثني، ويقال اسمه مهران، وهو كما قال ابن رجب في «الفتح» (٤٢٠/٣): «عند ابن معين وابن عقدة: (والد أبي جعفر)، نقله عنه عباس الدوري، وعند الدارقطني وابن حبان: ابن ابنه، وعند أبي زرعة ومسلم وابن أبي حاتم: ليس بينهما نسب، وثقه أبو زرعة وابن حبان وابن عبد البر، وقال الدارقطني: «لا بأس به» اهـ.

وقد اختلف على أبي المثني هذا في رفع الحديث ووقفه، انظر: «التاريخ الكبير» (٢٥٦/٧) - (٢٥٧)، (٢٣/١)، و«فتح الباري» لابن رجب (٤٢٠/٣ - ٤٢١)، و«العلل ومعرفة الرجال» لأحمد (٤٦٦/١).

وسياق الحديث من وجه آخر عن شعبة برقم (١٧٩٣)، (١٨١٣).

(١) «ابن» سقطت من (ح)، وأضيفت من «المجتبى».

أَكْبَرُ اللَّهِ أَكْبَرُ ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، مَرَّتَيْنِ ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، مَرَّتَيْنِ ، ثُمَّ يَقُولُ بِصَوْتٍ دُونَ ذَلِكَ الصَّوْتِ يُسْمَعُ مِنْ حَوْلِهِ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، مَرَّتَيْنِ ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، مَرَّتَيْنِ ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ ، مَرَّتَيْنِ ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ ، مَرَّتَيْنِ ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ .

* [١٧٤٥] [التحفة : م د ت س ق ١٢١٦٩] [المجتبى : ٦٣٩] • أخرجه الترمذي (١٩١) مختصرا ،

وابن خزيمة (٣٧٨) عن بشر بن معاذ بإسناده ، وقال الترمذي : «حديث أبي محذورة في الأذان حديث حسن صحيح» . اهـ . وقال ابن خزيمة : «عبدالعزیز بن عبدالمملک لم یسمع هذا الخبر من أبي محذورة إنما رواه عن عبد الله بن محيريز عن أبي محذورة» . اهـ .

ثم رواه ابن خزيمة (٣٧٩) من طريق ابن جريج عن عبد العزيز أن عبد الله بن محيريز أخبره عن أبي محذورة ، وهو عند النسائي (١٧٤٨) وأبي داود وغيرهما مطول ومختصر . وصححه ابن حبان (١٦٨٠) من هذا الوجه ، وفيه أنه ﷺ علمه أن يمد صوته عند إعادة ذكر الشهادتين . وهو عند مسلم (٣٧٩) وغيره من طريق مكحول ، عن عبد الله بن محيريز ، عن أبي محذورة ، وسيأتي برقم (١٧٤٧) ، وفيه الترجيع دون ذكر خفض أو رفع الصوت .

ويؤيد ما ذكره ابن خزيمة أيضا قول الشافعي في «الأم» (١/١٧٢) : «وأدرکت إبراهيم بن عبدالعزیز بن عبدالمملک بن أبي محذورة يؤذن كما حکى ابن محيريز» ، قال : «وسمعته يحدث عن أبيه عن ابن محيريز عن أبي محذورة عن النبي ﷺ معنى ما حکى ابن جريج» . اهـ .

وأما عبدالمملک فقد جاء تصريحه بالسماح من أبيه :

أخرجه أبو داود (٥٠٤) ، والطبراني في «الكبير» (٦٧٣٢) من طريق النفيلي عن إبراهيم بن إسماعيل بن عبدالمملک قال : «سمعت جدي عبدالمملک بن أبي محذورة يذكر أنه سمع أبا محذورة» .

وروى الدارقطني في «سننه» (١/٢٣٨) من طريق عبد الله بن عبد الوهاب : ثنا إبراهيم بن عبدالعزیز بن عبدالمملک بن أبي محذورة مؤذن النبي ﷺ حدثني عبدالمملک بن أبي محذورة أنه سمع أبا محذورة يحدث : أن النبي ﷺ أمره أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة .

قال الحافظ معلقا على كلام ابن خزيمة في ترجمة عبدالعزیز من «التهذيب» : «فعلى هذا يكون

إبراهيم بن عبدالعزیز أدرج حديث أبيه على حديث جده وأسقط شيخ أبيه ، والله أعلم» . اهـ . =

٥٩- (كَمْ الْأَذَانُ مِنْ كَلِمَةٍ)

- [١٧٤٦] أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، (يَعْنِي: ابْنَ الْمُبَارَكِ)، عَنْ هَمَّامِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ قَالَ: حَدَّثَنَا مَكْحُولٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَيْرِيزٍ، عَنْ أَبِي مَحْذُورَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَّمَهُ الْأَذَانَ تِسْعَ (عَشْرَةَ) (كَلِمَةً) ، وَالْإِقَامَةَ سَبْعَ عَشْرَةَ كَلِمَةً، ثُمَّ عَدَّهِنَّ أَبُو مَحْذُورَةَ تِسْعَ عَشْرَةَ وَسَبْعَ عَشْرَةَ.

٦٠- (كَيْفَ الْأَذَانُ)

- [١٧٤٧] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ عَامِرِ الْأَحْوَلِ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَيْرِيزٍ، عَنْ أَبِي مَحْذُورَةَ قَالَ: عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْأَذَانَ، فَقَالَ: «اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ،

= لكن رواه أبو داود (٥٠٥) من طريق نافع بن عمر الجمحي عن عبد الملك بن أبي محذورة أخبره عن عبد الله بن محيريز الجمحي عن أبي محذورة، فبين أن عبد الملك أخذه من أبيه بواسطة عبد الله بن محيريز أيضا، وهذا أقوى من إسناد التصريح بسماع عبد الملك من أبيه، فإن إبراهيم بن إسماعيل مجهول، وإبراهيم بن عبدالعزيز فيه مقال.

- * [١٧٤٦] [التحفة: م د ت س ق ١٢١٦٩] [المجتبى: ٦٤٠] • أخرجه أبو داود (٥٠٢)، والترمذي (١٩٢)، وابن ماجه (٧٠٩)، وابن الجارود في «المنتقى» (١٦٢) وغيرهم من طريق همام بن يحيى بإسناده، وفيه ذكر ألفاظ الأذان عند أبي داود، وابن ماجه وغيرهما، وقال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح». اهـ. وصححه ابن خزيمة (٣٧٧)، وابن حبان (١٦٨١) من هذا الوجه. وأصله عند مسلم (٣٧٩) من وجه آخر عن عامر - وسيأتي في الرواية التالية - لكنه اقتصر على ذكر كلمات الأذان ولم يذكر عددهن، قال البيهقي (٤١٦/١): «ولعله ترك رواية همام بن يحيى للشك في سند الإقامة المذكورة فيه، والله أعلم». اهـ.

• [١٧٤٨] أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَسَنِ، وَيُوسُفُ بْنُ سَعِيدٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ - (قَالَ) ^(١) : حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي مَحْدُورَةَ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُحَيْرِيزٍ أَخْبَرَهُ - وَكَانَ يَتِيمًا فِي حَجْرِ أَبِي مَحْدُورَةَ، (حَتَّى) ^(٢) جَهَّزَهُ إِلَى الشَّامِ - قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي مَحْدُورَةَ: أَيَّ عَمٍّ، إِنِّي خَارِجٌ إِلَى الشَّامِ، وَأَخْشَى أَنْ أُسْأَلَ عَنْ تَأْذِينِكَ، فَأَخْبَرَنِي. فَأَخْبَرَنِي أَنَّ أَبَا مَحْدُورَةَ قَالَ لَهُ: (نَعَمْ) خَرَجْتُ فِي نَفْرٍ، فَكُنَّا فِي بَعْضِ طَرِيقِ حُتَيْنٍ مَقْفَلٍ ^(٣) رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ حُتَيْنٍ، فَلَقِينَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ، فَأَذَّنَ مُؤَذِّنٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِالصَّلَاةِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَسَمِعْنَا صَوْتَ الْمُؤَذِّنِ وَنَحْنُ عَنْهُ (مُتَكَبِّرُونَ) ^(٤)، فَظَلَلْنَا نَحْكِيهِ وَنَهْرَأُ بِهِ، فَسَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصَّوْتَ، فَأَرْسَلَ إِلَيْنَا حَتَّى وَقَفْنَا بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّكُمْ الَّذِي سَمِعْتُ صَوْتَهُ قَدْ ازْتَمَعُ؟» فَأَشَارَ الْقَوْمُ إِلَيَّ، وَصَدَقُوا، فَأَرْسَلَهُمْ كُلَّهُمْ وَحَبَسَنِي، فَقَالَ: «قُمْ فَأَذِّنْ بِالصَّلَاةِ». فَقُمْتُ فَأَلْقَى عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ التَّأْذِينَ، هُوَ نَفْسُهُ قَالَ: «قُلْ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ». ثُمَّ

= وراجع أيضا «نصب الراية» (١/٢١٦)، و«البدر المنير» (٣/٣٣١ - ٣٣٤). وانظر الروایتين التاليتين.

(١) كذا في (م)، (ط)، (ت)، (هـ)، وجاءت في (ح): «قالا»، وسيأتي برقم (١٧٥٠).

(٢) صحح عليها في (ط)، وكتب في حاشيتي (م)، (ط): «حين»، وفوقها: «خ».

(٣) مقفل: مرجع. (انظر: لسان العرب، مادة: قفل).

(٤) كذا في (م)، (ط)، (ت)، (هـ)، وجاءت في (ح): «متكبرون»، وهو الأشبه، وسيأتي برقم

(١٧٥٠). والمعنى: معروضون (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: نكب).

فَأَجْلَسَنِي بَيْنَ يَدَيْهِ، فَمَسَحَ عَلَيَّ نَاصِيَتِي وَبَرَكَ^(١) عَلَيَّ ثَلَاثَ مَرَارٍ، ثُمَّ قَالَ: «أَذْهَبْ فَأَذِّنْ عِنْدَ الْبَيْتِ الْحَرَامِ». قُلْتُ: كَيْفَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَعَلَّمَنِي كَمَا يُؤَدُّونَ الْآنَ بِهَا: «اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ، الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ - فِي (الْأُولَى)^(٢) مِنَ الصُّبْحِ - اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ». قَالَ: وَعَلَّمَنِي الْإِقَامَةَ مَرَّتَيْنِ: «اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ».

قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي عَثْمَانُ هَذَا الْحَبْرُ كُلُّهُ، عَنْ أَبِيهِ، وَعَنْ أُمِّ عَبْدِ الْمَلِكِ ابْنِ أَبِي مَحْذُورَةَ أَنَّهُمَا سَمِعَا ذَلِكَ مِنْ أَبِي مَحْذُورَةَ^(٣).

(١) برك: دعا بالبركة. (انظر: لسان العرب، مادة: برك).

(٢) في (هـ)، (ت): «الأول».

(٣) في (ح) لم يرد هذا الحديث هنا، وإنما وقع برقم (١٨١٢) تحت باب: الإقامة للمنفردين في السفر.

* [١٧٤٩] [التحفة: م د ت س ق ١٢١٦٩] [المجتبى: ٦٤٣] • أخرجه أبو داود (٥٠١)، وأحمد

(٤٠٨/٣)، والطحاوي في «شرح المعاني» (١/١٣٠)، والدارقطني في «السنن» (١/٢٣٤)،

(٢٣٥) وغيرهم من طرق عن ابن جريج بإسناده، وصححه ابن خزيمة (٣٨٥).

• [١٧٥٠] (أخبرنا إبراهيم بن الحسن ويوسف بن سعيد - واللفظ له - قال: حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي مَحْدُورَةَ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُحَيْرِيزٍ أَخْبَرَهُ - وَكَانَ يَتِيمًا فِي حَجْرِ أَبِي مَحْدُورَةَ، حَتَّى جَهَّزَهُ إِلَى الشَّامِ - قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي مَحْدُورَةَ: إِنِّي خَارِجٌ إِلَى الشَّامِ، وَأَخْشَى أَنْ أَسْأَلَ عَنْ تَأْذِينِكَ، فَأَخْبِرْنِي. فَأَخْبَرَنِي أَنَّ أَبَا مَحْدُورَةَ قَالَ لَهُ: نَعَمْ، خَرَجْتُ فِي نَفْرٍ، فَكُنَّا بِبَعْضِ طَرِيقِ حُثَيْنِ مَقْفَلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ حُثَيْنِ، فَلَقِينَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ، فَأَدَّنَ مُؤَدَّنُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالصَّلَاةِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَسَمِعْنَا صَوْتَ الْمُؤَدَّنِ وَنَحْنُ عَنْهُ مُسْكَبُونَ، فَظَلَلْنَا نَحْكِيهِ وَنَهْرَأُ بِهِ، فَسَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصَّوْتَ فَأَرْسَلَ إِلَيْنَا حَتَّى وَقَفْنَا بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّكُمْ الَّذِي سَمِعْتُ صَوْتَهُ قَدْ اِرْتَفَعَ؟» فَأَشَارَ الْقَوْمُ إِلَيَّ، وَصَدَقُوا، فَأَرْسَلَهُمْ كُلَّهُمْ وَحَسْبَنِي قَالَ: «قُمْ فَأَدِّنْ بِالصَّلَاةِ». فَكُنْتُ، فَالْقَى عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ التَّأْذِينَ هُوَ بِنَفْسِهِ، فَقَالَ: «قُلِ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ». ثُمَّ قَالَ: «ارْجِعْ فَاْمُدُّ مِنْ

= وقال الحازمي في «الناسخ والمنسوخ» (ص ١٠٦): «هذا حديث حسن على شرط أبي داود والترمذي والنسائي». اهـ.

وقال ابن القطان في «بيان الوهم والإيهام» (نص ١٥٩١): «والسائب وابنه وأم عبد الملك بن أبي محذورة كلهم غير معروف، والصحيح في حديث أبي محذورة تريبع التكبير ثم تشنية سائرهما، فاعلم ذلك». اهـ.

وكذا قال في «الإمام» كما في «نصب الراية» (١/٢١٦): «وهو معلول بجهالة حال ابن السائب وأبيه وأم عبد الملك». وانظر الروايات السابقة.

صَوْتِكَ، ثُمَّ قُلَّ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ
 مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى
 الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ.
 ثُمَّ دَعَانِي حِينَ قَضَيْتُ التَّأْذِينَ فَأَعْطَانِي صُرَّةً فِيهَا شَيْءٌ مِنْ فِضَّةٍ، فَقُلْتُ:
 يَا رَسُولَ اللَّهِ، مُرْنِي بِالتَّأْذِينَ بِمَكَّةَ. فَقَالَ: «قَدْ أَمَرْتُكَ بِهِ». فَقَدِمْتُ عَلَى
 عَتَّابِ بْنِ أُسَيْدِ عَامِلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَكَّةَ فَأَذَنْتُ مَعَهُ بِالصَّلَاةِ عَنْ أَمْرِ
 رَسُولِ اللَّهِ ﷺ»^(١).

٦٢- (بَابُ) أَذَانِ الْمُتَفَرِّدِينَ فِي السَّفَرِ

- [١٧٥١] (أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ،
 عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِي، وَلِصَاحِبِ
 لِي: «إِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَأَذِّنَا، ثُمَّ أَقِيمَا، ثُمَّ لِيَوْمَكُمَا أَكْبِرْ كَمَا»^(٢) .
- [١٧٥٢] أَخْبَرَنِي حَاجِبُ بْنُ سُلَيْمَانَ^(٣) (الْمُنْبِجِيُّ)، قَالَ: (عَنْ) ^(٤) وَكَيْعِ،

(١) هذا الحديث زيادة هنا من (ح)، ولم يذكر في الباب غيره، وتقدم من بقية النسخ تحت: باب
 كيف الأذان، برقم (١٧٤٨).

* [١٧٥٠] [التحفة: م د ت س ق ١٢١٦٩] [المجتبى: ٦٤٢]

(٢) هذا الحديث زيادة هنا من (ح)، وسيأتي من بقية النسخ برقم (١٧٩٤) تحت باب: إقامة كل
 واحد لنفسه، وسبق من وجه آخر عن خالد الحداء برقم (٩٤٤).

* [١٧٥١] [التحفة: ع ١١١٨٢]

(٣) في «التحفة»: «الوليد»، والمثبت من جميع النسخ، وكذا هو في «المجتبى»، وهو الصواب؛ فابن
 الوليد لم يخرج له النسائي أصلاً، فضلاً عن أن المزي لم يذكر له رواية عن وكيع. والله أعلم.
 (٤) في (ح): «قال: نا».

عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ قَالَ :
 أَتَيْتُ أَنَا وَابْنُ عَمِّ لِي - وَقَالَ مَرَّةً : أَنَا وَصَاحِبُ لِي - النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : «إِذَا
 سَافَرْتُمَا فَأَذِّنَا وَأَقِيمَا، وَلْيُؤْمِكُمَا أَكْبَرُكُمَا»^(١).

٦٣- (بَابُ) اجْتِزَاءِ الْمَرْءِ بِأَذَانِ غَيْرِهِ فِي الْحَضَرِ

• [١٧٥٣] أَخْبَرَنِي زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ (أَبُو هَاشِمٍ دَلُوبِيَّةً) قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ :
 حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو قِلَابَةَ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ قَالَ : أَتَيْتَنَا
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ شَبِيهٌ^(٢) مُتَقَارِبُونَ، فَأَقَمْنَا عِنْدَهُ عِشْرِينَ لَيْلَةً، وَقَالَ : وَكَانَ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَحِيمًا رَفِيقًا فَظَنَّ^(٤) (أَنْ) قَدْ اشْتَقْنَا إِلَى أَهْلِنَا، وَسَأَلْنَا عَمَّنْ
 تَرَكْنَا مِنْ أَهْلِنَا، فَأَخْبَرَنَا فَقَالَ : «ازْجِعُوا إِلَى أَهْلِكُمْ فَأَقِيمُوا عِنْدَهُمْ،
 وَعَلِّمُوهُمْ وَمُرُوهُمْ إِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَلْيُؤذِّنْ لَكُمْ أَحَدُكُمْ، وَلْيُؤْمِكُمْ
 أَكْبَرُكُمْ»^(٥).

(١) سبق بنفس الإسناد والمتن برقم (٩٤٤).

* [١٧٥٢] [التحفة: ع ١١١٨٢] [المجتبى: ٦٤٤]

(٢) اجتزاء: اكتفاء. (انظر: مختار الصحاح، مادة: جزأ).

(٣) شبية: ج. شاب، وهو: من أدرك مرحلة الشباب. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: شبيب).

(٤) في (ح): «أنا».

(٥) تقدم من وجه آخر عن أبي قلابة برقم (٩٤٤).

* [١٧٥٣] [التحفة: ع ١١١٨٢] [المجتبى: ٦٤٥] • أخرجه البخاري (٦٢٨، ٦٨٥، ٨١٩،

٦٠٠٨، ٧٢٤٦)، ومسلم (٦٧٤) من طرق عن أيوب به، وقد تقدم الحديث من رواية خالد

الحذاء عن أبي قلابة مختصراً برقم (٩٤٤)، (١٧٥١).

- [١٧٥٤] أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سَلَمَةَ - فَقَالَ لِي أَبُو قَلَابَةَ : هُوَ (حَيٌّ) ^(١) ، أَفَلَا تَلْقَاهُ؟ قَالَ أَيُّوبُ : فَلَقِيْتُهُ فَسَأَلْتُهُ - فَقَالَ : لَمَّا كَانَتْ وَقَعَةُ الْفَتْحِ بَادَرَ كُلُّ قَوْمٍ بِإِسْلَامِهِمْ ، فَدَهَبَ أَبِي بِإِسْلَامِ أَهْلِ (حِوَانَا) ^(٢) ، فَلَمَّا قَدِمَ اسْتَقْبَلْتَاهُ ، فَقَالَ : جِئْتُكُمْ - وَاللَّهِ - مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَقًّا . فَقَالَ : «صَلُّوا صَلَاةَ كَذَا فِي حِينِ كَذَا ، وَ(صَلُّوا) ^(٣) صَلَاةَ كَذَا فِي حِينِ كَذَا ، فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَلْيُؤَدِّنْ لَكُمْ أَحَدُكُمْ ، وَلْيُؤَمِّمْكُمْ أَكْثَرُكُمْ قُرْآنًا .

٦٤- (بَابُ) الْمُؤَدِّتَيْنِ ^(٤) لِلْمَسْجِدِ الْوَاحِدِ

- [١٧٥٥] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِنَّ بِلَالًا (يُؤَدِّنُ) ^(٥) بِلَيْلٍ ، فَكَلُّوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَنَادِيَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ .

(١) في (ح) : «أخي» ، وهو خطأ .

(٢) في (هـ) ، (ت) : «حَوَائِثًا» ، وصححا عليها ، وفي «المجتبى» : «حِوَانًا» ، والمثبت من (م) ، (ط) ، (ح) ، وصحح عليها في (ط) . وحوانا : قريتنا (انظر : حاشية السندي على النسائي) (١٠/٢) .

(٣) ليس في (ح) ، وصحح عليها في (ت) ، (هـ) .

* [١٧٥٤] [التحفة : خ دس ٤٥٦٥] [المجتبى : ٦٤٦] • أخرجه البخاري (٤٣٠٢) .

(٤) كذا في (م) ، (ط) ، (ح) ، وفوقها في (م) ، (ط) : «ض ع» ، ووقع في (هـ) ، (ت) : «المؤذنان» . (٥) في (ح) : «ينادي» .

* [١٧٥٥] [التحفة : خ س ٧٢٣٧] [المجتبى : ٦٤٧] • أخرجه البخاري (٦٢٠) من طريق مالك به ، و(٧٢٤٨) من طريق عبدالعزيز بن مسلم عن عبدالله بن دينار به . وأخرجاه في =

- [١٧٥٦] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ بِلَالَ يُوَدُّنُ بِلَالًا، فَكُلُّوا وَاشْرَبُوا حَتَّى تَسْمَعُوا تَأْذِينَ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ».

٦٥- (يُوَدُّنَانِ) ^(١) جَمِيعًا أَوْ فُرَادَى

- [١٧٥٧] أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِزْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَفْصُ، (وَهُوَ: ابْنُ غِيَاثٍ)، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَدَّنَ بِلَالٌ فَكُلُّوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُوَدُّنَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ». قَالَتْ: وَلَمْ يَكُنْ بَيْنَهُمَا إِلَّا أَنْ يَنْزَلَ هَذَا وَيَضَعَدَ هَذَا.
- [١٧٥٨] أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِزْرَاهِيمَ، عَنْ هُشَيْمٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَنصُورٌ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَمَّتِهِ أُتَيْسَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَدَّنَ

⁼ «الصحيحين» من طريقي سالم ونافع عن ابن عمر، ومن حديث القاسم عن عائشة، انظر البخاري (١٧٥٦، ٦١٧، ٦٢٣، ٢٦٥٦، ١٩١٩)، ومسلم (١٠٩٢/٣٧، ٣٨، ٣٨ م).

* [١٧٥٦] [التحفة: م ت س ٦٩٠٩] [المجتبى: ٦٤٨] • أخرجه البخاري (٦١٧، ٢٦٥٦)، ومسلم (١٠٩٢/٣٦، ٣٧) من طريق الزهري به، وعند البخاري إدراج في الحديث: قيل من الزهري وقيل من غيره. وانظر حديث نافع عن ابن عمر، والقاسم عن عائشة عند البخاري (٦٢٣، ١٩١٩)، ومسلم (١٠٩٢/٣٨) وما بعده.

(١) في «المجتبى»: «هل يؤذنان...»، وهذه الترجمة ليست في (ح).

* [١٧٥٧] [التحفة: خ م س ١٧٥٣٥] [المجتبى: ٦٤٩] • أخرجه البخاري (٦٢٣، ١٩١٩)، ومسلم (١٠٩٢/٣٨) من طريق عبيد الله به.

ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ فَكُلُّوا وَاشْرَبُوا، وَإِذَا أَدَّنَ بِلَالٌ فَلَا تَأْكُلُوا وَلَا تَشْرَبُوا»^(١).

٦٦- (بَابُ) الْأَذَانِ فِي غَيْرِ وَقْتِ (الصَّلَاةِ)^(٢)

• [١٧٥٩] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ بِلَالَ يُؤَدِّنُ بِلَيْلٍ

(١) كذا في النسخ وأثبتت في (ح) هكذا أيضًا، ثم صوبت فجعل الأكل والشرب لأذان بلال، والإمساك لأذان ابن أم مكتوم، والصواب ما أثبتناه كما في النسخ ومصادر تحريج الحديث، وكتب في حاشية (هـ): «هذا الحديث روي هكذا، وهو مقلوب، وقد تأوله العلماء وتكلموا فيه فلا يغيّر». ومثله في حاشية (ت)، إلا أن في بدايته: «قال ابن الفصيح...» فذكره.

* [١٧٥٨] [التحفة: ص ١٥٧٨٣] [المجتبى: ٦٥٠] • أخرجه أحمد (٤٣٣/٦)، وابن خزيمة (٤٠٤، ٤٠٥) عن هشيم، بنحوه.

وقال ابن خزيمة: «هذا خبر قد اختلف فيه عن خبيب بن عبد الرحمن؛ رواه شعبة عنه عن عمته أنيسة، فقال: (إن ابن أم مكتوم أو بلالا ينادي بليل)». اهـ.

ورواه عفان وسليمان بن حرب وغيرهما عن شعبة عند أحمد (٤٣٣/٦)، والبيهقي (٣٨٢/١) بلفظ: «إن ابن أم مكتوم ينادي بليل... أو إن بلالا ينادي بليل» الحديث، بالشك.

وقد روي عن عائشة من أوجه آخر، بنحو حديث خبيب أخرجه أحمد (٤٤/٦، ٥٤)، وابن خزيمة (٤٠٣، ١٩٣٢)، والبيهقي (٣٨٢/١) وقال: «حديث عبيد الله بن عمر عن القاسم عن عائشة أصح». اهـ.

وقال ابن رجب في «الفتح» (٥٢٠/٣): «والأظهر - والله أعلم - أن هذا اللفظ ليس بمحفوظ، وأنه مما انقلب على بعض رواته». اهـ.

وقد حمل ابن خزيمة وابن حبان وغيرهما هذا - على تقدير أن يكون محفوظًا - على أن الأذان كان نوبًا بين بلال وابن أم مكتوم، فكان يتقدم بلال تارة، ويتأخر ابن أم مكتوم، وتارة بالعكس. وانظر اعتراض البلقيني في «تدريب الراوي» (٢٩٢/١)، وانظر - أيضًا - «التلخيص الحبير» (١٧٨/١)، «فتح الباري» (١٠٢/٢) والله أعلم.

(٢) في (هـ)، (ت): «صلاة».

ليوقظ نائمكم وليزجِع (قائِمكم) ، وليس أن يقول هكذا . يعنى : الصُّبْح .
 صح: ط

٦٧- (باب) وَقْتِ (أَذَانِ الصُّبْحِ) (١)

- [١٧٦٠] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا يَزِيدُ ، وَهُوَ : ابْنُ هَارُونَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ ، عَنْ أَنَسٍ ، أَنَّ سَائِلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ وَقْتِ الْفَجْرِ ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِبِلَالٍ فَأَذَّنَ ، حِينَ طَلَعَ الْفَجْرُ ، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْعَدِ أَخْرَجَ الْفَجْرَ حَتَّى أَسْفَرَ ، ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ فَصَلَّى ، ثُمَّ قَالَ : «هَذَا وَقْتُ (الصَّلَاةِ)» (٢) .

٦٨- (باب) كَيْفَ يَصْنَعُ الْمُؤَذِّنُ فِي أَذَانِهِ

- [١٧٦١] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَخَرَجَ بِبِلَالٍ فَأَذَّنَ ، فَجَعَلَ يَقُولُ فِي أَذَانِهِ هَكَذَا ؛ يَنْحَرِفُ يَمِينًا وَشِمَالًا .

* [١٧٥٩] [التحفة: خ م د س ق ٩٣٧٥] [المجتبى: ٦٥١] • أخرجه البخاري (٦٢١) ، ومسلم (١٠٩٣) من طريق سليمان التيمي بألفاظ أتم من هذا .

وأخرجه البزار (٢٦٥/٥) من حديث حماد بن سلمة عن التيمي بلفظ: «لا يمنعكم من السحور أذان بلال ، فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم» .

قال علي بن المديني: «إسناده جيد» . اهـ . ولم نجده عن ابن مسعود إلا من هذا الطريق . «فتح الباري» (٣٣١/٥) .

وسأيت من وجه آخر عن سليمان التيمي برقم (٢٦٨٦) .

(١) في (ح): «الأذان» . (٢) من (م) ، (ح) .

* [١٧٦٠] [التحفة: س ٨١٥] [المجتبى: ٦٥٢] • أخرجه أحمد (١٢١/٣) عن يزيد بن هارون بنحوه .

وتابعه عليه إسماعيل بن جعفر كما تقدم برقم (١٦٥٠) وانظر التعليق عليه هناك .

* [١٧٦١] [التحفة: خ س ١١٨٠٧-١١٨٠٦ م د ت س ١١٨٠٦] [المجتبى: ٦٥٣] • أخرجه مسلم (٥٠٣) ،

وأبو داود (٥٢٠) من طريق وكيع مطولا ، وتابعه عليه محمد بن يوسف عند البخاري (٦٣٤) =

٦٩- (بَابُ) رَفْعِ الصَّوْتِ بِالْأَذَانِ

- [١٧٦٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ مَالِكٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ الْأَنْصَارِيِّ ثُمَّ الْمَازِنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ قَالَ لَهُ: إِنِّي أَرَاكَ تُحِبُّ الْعَنَمَ وَالْبَادِيَةَ^(١)، فَإِذَا كُنْتَ فِي عَنَمِكَ أَوْ بَادِيَتِكَ فَأَذَنْتَ بِالصَّلَاةِ، فَارْفَعْ صَوْتَكَ؛ فَإِنَّهُ لَا يَسْمَعُ مَدَى صَوْتِ الْمُؤَذِّنِ حِينَ وَلَا يُنْسَى وَلَا شَيْءٌ إِلَّا شَهِدَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.
- [١٧٦٣] أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَنْعُودٍ، (وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى)، قَالَ^(٢): حَدَّثَنَا يَزِيدُ، هُوَ ابْنُ زُرَيْعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي يَحْيَى، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ سَمِعَهُ مِنْ فَمِ النَّبِيِّ ﷺ يَقُولُ: «الْمُؤَذِّنُ يُغْفَرُ لَهُ مَدَّ صَوْتِهِ، وَيَشْهَدُ لَهُ كُلُّ رَطْبٍ وَيَابِسٍ».

= مختصراً، وعبدالرزاق عند الترمذي (١٩٧) وقال: «حديث أبي جحيفة حديث حسن صحيح». اهـ.

والحديث تقدم بطرف آخر منه من وجه آخر عن سفيان برقم (٩٣٦)، ويأتي برقم (٩٩٣٧).

(١) البادية: فضاء واسع فيه المرعى والماء. (انظر: المعجم الوسيط، مادة: بدا).

* [١٧٦٢] [التحفة: خ س ق ٤١٠٥] [المجتبى: ٦٥٤] • أخرجه البخاري (٦٠٩) من طريق

مالك، ورواه سفيان بن عيينة فيها أخرجه ابن ماجه (٧٢٣)، وخالفه في إسناده فقال: عن عبدالله بن عبدالرحمن بن أبي صعصعة، عن أبيه.

قال الشافعي: «أصاب مالك في اسم الرجل، وأخطأ ابن عيينة فيما أرى». اهـ. «فتح الباري»

لابن رجب (٤٣٠/٣)، وانظر «شرح ابن ماجه» لمغلطاي (١١٨٥/٤).

(٢) في (م)، (ط)، (هـ)، (ت): «قال»، والمثبت من (ح) مراعاة للزيادة السابقة فيها.

* [١٧٦٣] [التحفة: د س ق ١٥٤٦٦] [المجتبى: ٦٥٥] • أخرجه أحمد (٤١١/٢)، (٤٢٩)،

= (٤٥٨، ٤٦١)، وأبوداود (٥١٥)، وابن ماجه (٧٢٤) من طرق عن شعبة.

• [١٧٦٤] وَأَجْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الْكُوفِيِّ ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الصَّفِّ الْمُقَدَّمِ ، وَالْمُؤَدَّنُ يُعْفَرُ لَهُ مَدَّ صَوْتِهِ وَيَصَدَّقُهُ مَنْ سَمِعَهُ مِنْ رَطْبٍ وَيَأْسٍ ، وَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ مَنْ صَلَّى مَعَهُ» .

= وصححه ابن خزيمة (٣٩٠) ، وابن حبان (١٦٦٦) وقال : «أبو يحيى هذا اسمه سمعان ، من جلة التابعين» . اهـ . قال الحافظ في «التلخيص» (٢٠٤/١) : «وأبو يحيى الراوي له عن أبي هريرة قال ابن القطان : (لا يعرف) وادعى ابن حبان في «الصحيح» أن اسمه سمعان» . اهـ . وقد روي الحديث من غير هذا الوجه عن أبي هريرة بأسانيد لا تخلو من مقال ، فانظر : «علل ابن أبي حاتم» (١/١٩٤) ، و«علل الدارقطني» (٨/٢٣٦ ، ٣٤٤) ، «التلخيص الحبير» (١/٢٠٥) .

* [١٧٦٤] [التحفة : س ١٨٨٨] [المجتبى : ٦٥٦] • أخرجه أحمد (٤/٢٨٤) من طريق معاذ بن هشام . قال الطبراني في «الأوسط» (٨/١٣٦) : «لم يرو هذا الحديث عن قتادة إلا هشام ، تفرد به معاذ» . اهـ .

وقال الدارقطني : «غريب من حديث أبي إسحاق ، عن البراء ، تفرد به قتادة عنه من قوله : «والمؤذن يغفر له» ، إلى آخره ، وتفرد به هشام عن قتادة ، ولم يروه عنه غير ابنه معاذ» . اهـ . من «أطراف الغرائب» (٢/٣١٣ ، ٣١٤) .

وأعله ابن عدي في «الكامل» (٦/٤٣٤) بالانقطاع فقال : «هكذا رواه فقال : عن أبي إسحاق عن البراء ، وأسقط بين أبي إسحاق والبراء اثنين ، فإن أصحاب أبي إسحاق روه عن أبي إسحاق ، عن طلحة بن مصرف ، عن عبدالرحمن بن عوسجة ، عن البراء» . اهـ .

قال العلائي في «جامع التحصيل» (ص ٢٥٦) : «قال بعضهم : وحدث قتادة عن أبي إسحاق ، ولا أدري أسمع منه أم لا ، والذي يقر في القلب أنه لم يسمع منه» . اهـ . وكذا نقل ابن العراقي في «تحفة التحصيل» (ص ٢٦٥) .

ومعاذ بن هشام ربما يغلط في الشيء بعد الشيء . قاله ابن عدي في «الكامل» (٨/١٨٤) ، وفي رواية معاذ عن أبيه عن قتادة مقال .

٧٠- (بَابُ) التَّوْبِيبِ (١) فِي أَذَانِ الْفَجْرِ

- [١٧٦٥] أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، (يَعْنِي: ابْنَ الْمُبَارَكِ)، عَنْ سُهَيْبَانَ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ (أَبِي سَلْمَانَ) (٢)، عَنْ أَبِي مَحْذُورَةَ قَالَ: كُنْتُ أَوْذُنُ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَكُنْتُ أَقُولُ فِي أَذَانِ الْفَجْرِ (الأوَّلِ) (٣): حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، (حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ)، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، (حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ)، الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ، الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ.

(١) التَّوْبِيبُ: قول المؤذن في أذان الفجر: الصلاة خير من النوم. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: توب).

(٢) في حاشيتي (م)، (ط): «اسمه همام».

(٣) في (ح): «الأولى».

* [١٧٦٥] [التحفة: س ١٢١٧٠] [المجتبى: ٦٥٧] • أخرجه أحمد (٣/٤٠٨)، وعبدالرزاق (١/٤٧٢) من طريق سفيان.

وأخرجه النسائي من وجه آخر عن أبي محذورة ويأتي التعليق عليه.

وصححه ابن خزيمة (١/٢٠١، ٣٨٥)، وابن حبان (١٦٨٢).

وروي من حديث أبي هريرة وعائشة، وأبي أمامة، وبلال، ولا تخلو أسانيدنا من ضعف.

انظر: «المعجم الأوسط» للطبراني (٤١٥٨، ٧٥٢٤، ٧٥٨٣)، و«مسند الدارمي»

(١٢٢٨)، و«التلخيص الحبير» (١/٢٠٢، ٢١١).

والحديث أخرجه أحمد في «مسنده» (٤/٤٣) من حديث سعيد بن المسيب، عن عبدالله بن

زيد بن عبدربه.

وأخرجه - أيضًا - ابن خزيمة مختصرًا (٣٧٣) من حديث إبراهيم بن سعد، عن ابن

إسحاق، قال: فذكر محمد بن مسلم الزهري عن ابن المسيب وساق الخبر، وفيه: فكان بلال

يؤذن بذلك، ويدعو رسول الله ﷺ إلى الصلاة، قال: فجاءه فدعاه ذات غداة إلى الفجر فقبل

له: إن رسول الله ﷺ نائم، قال: فصرخ بلال بأعلى صوته: الصلاة خير من النوم، قال سعيد

ابن المسيب: فأدخلت هذه الكلمة في التأذين إلى صلاة الفجر.

= وهذا إسناد ضعيف ، تفرد به ابن إسحاق وهو مدلس ، والظاهر أنه لم يسمع هذا الحديث من الزهري .

قال الإمام أحمد كما في «تهذيب الكمال» (٤٢١ / ٢٤) وغيره : «كان ابن إسحاق يدلس ، إلا أن كتاب إبراهيم بن سعد إذا كان سماع قال : حدثني ، وإذا لم يكن قال : قال» . اهـ .
وإبراهيم بن سعد هو راوي هذا الحديث عنه وفيه : قال : وذكر ، وهي من المدلس تفيد عدم السماع .

ورواه سلمة بن الفضل عن ابن إسحاق فأعضله ، ولم يذكر قال الزهري .
كذا أخرجه ابن خزيمة (٣٧٠) بنحو حديث إبراهيم بن سعد .
ورواه معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب مرسلا ، كذا أخرجه عبدالرزاق في «مصنفه» (٤٧٢ / ١) .

وكذا حدث عبدالرحمن بن إسحاق عن الزهري فيما أخرجه أبو يعلى في «مسنده» (٥٥٠٣) .
ورواه النعمان بن المنذر عن الزهري فجعله عن سعيد عن أبي هريرة ، كذا أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٤١٥٨) وقال : «لم يرو هذا الحديث عن الزهري إلا النعمان ، تفرد به مروان بن ثوبان» . اهـ .

وأخرجه ابن خزيمة (٣٧١) من حديث ابن إسحاق ، حدثني محمد بن إبراهيم التيمي ، عن محمد بن عبدالله بن زيد بن عبدربه ، حدثني أبي عبدالله بن زيد ، فذكر الحديث بطوله بنحو حديث سلمة بن الفضل .

وروي من حديث ابن عمر ، أخرجه البيهقي (٤٢٣ / ١) من حديث ابن عجلان ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : كان في الأذان الأول بعد حي على الصلاة حي على الفلاح : الصلاة خير من النوم مرتين .

قال في «التلخيص» (٢٠١ / ١) : «سنده حسن» . اهـ . وابن عجلان ضعيف في نافع .
وروي من حديث نعيم بن النحام ، أخرجه البيهقي في «سننه» (٣٩٨ / ١) من حديث ابن أبي العشرين عن الأوزاعي ، عن يحيى الأنصاري ، عن محمد بن إبراهيم التيمي ، عن نعيم ، وفيه : «الصلاة خير من النوم» .

وكذا حدث به إسماعيل بن عياش عن الأوزاعي ، إلا أنه قال : عن يحيى عن محمد بن يحيى ابن حبان عن نعيم بن النحام ، ولم يذكر : «الصلاة خير من النوم» .

كذا أخرجه أحمد (٢٢٠ / ٤) ، ورواه سليمان التيمي عن الأوزاعي مثل حديث ابن أبي العشرين ، يتد أنه لم يذكر : «الصلاة خير من النوم» .

• [١٧٦٦] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ ، قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ . . . نَحْوَهُ .

قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ : وَلَيْسَ بِأَبِي جَعْفَرِ الْفَرَاءِ ^(١) .

• [١٧٦٧] (أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا (الْفَضْلُ) ^(٢) ، عَنْ هِشَامٍ ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِذَا تَوَبَّوْا بِالْأَذَانِ فَلَا يَسْعَيْنَ أَحَدُكُمْ إِلَيْهَا ، ائْتَوْهَا وَلْيَكُنْ عَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ وَالْوَقَارُ ، (فَلْيَصِلِي) ^(٣)»

= وهذا إسناد منقطع؛ فنعيم بن النحام رحمته الله استشهد يوم أجنادين سنة ثلاث عشرة، فلم يسمع منه محمد بن إبراهيم يقيناً.

وروي من وجه آخر عن نعيم، أخرجه عبدالرزاق في «مصنفه» (٥٠١/١) عن معمر بن عبيد بن عمير عن شيخ قد ساه عن نعيم بن النحام، ولم يذكر فيه: «الصلاة خير من النوم»، وقال في «الفتح» (٩٩/٢): «إسناده صحيح». اهـ.

وفي «التمهيد» لابن عبدالبر (١٤/٣) قال ابن عبدالبر: «ثبت عن النبي ﷺ من حديث أبي محذورة أنه أمره أن يقول في الأذان للصباح: «الصلاة خير من النوم»». اهـ.

(١) عقّب المزي في «التحفة» على هذا بقوله: «كذا قال عبدالرحمن بن مهدي، وقد رواه إسماعيل بن عمرو البجلي، عن سفیان الثوري، عن أبي جعفر الفراء، وكذلك قال غير واحد أن أبا جعفر الذي يروي عن أبي سلمان هو الفراء». اهـ. وقد وقع في (ت): «وليس بأبي جعفر الفراء بأس»، بزيادة لفظة: «بأس». وزيدت أيضاً في حاشية (هـ) بخط مغاير، والصواب حذفها، وانظر: «المجتبى»، و«مسند أحمد» (٤٠٨/٣)، وصحح المزي أنه الفراء، انظر «تهذيب الكمال» ترجمة أبي جعفر الفراء.

* [١٧٦٦] [التحفة: س ١٢١٧٠] [المجتبى: ٦٥٨]

(٢) كذا في (ح)، وهو خطأ صوابه: الفضيل، وهو ابن عياض، كما في «المجتبى»، و«التحفة»، ومصادر الترجمة.

(٣) كذا في (ح) بإثبات الباء في آخرها.

مَا أَذْرَكَ وَلَيْقُضَ مَا فَاتَهُ»^(١).

• [١٧٦٨] (أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ أَدَّانَ لِلصَّلَاةِ فِي لَيْلَةٍ ذَاتِ بَرْدٍ وَرِيحٍ، فَقَالَ: أَلَا صَلَّوْا فِي الرَّحَالِ؛ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْمُرُ الْمُؤَدَّانَ إِذَا كَانَتْ لَيْلَةٌ بَارِدَةٌ ذَاتُ مَطَرٍ يَقُولُ: أَلَا صَلَّوْا فِي الرَّحَالِ)^(٢).

• [١٧٦٩] (أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ عَمْرِو - ابْنِ أَوْسٍ، يَقُولُ: أَخْبَرَنَا رَجُلٌ مِنْ ثَقِيفٍ، أَنَّهُ سَمِعَ مُنَادِيَ النَّبِيِّ ﷺ - يَعْنِي -

(١) زيادة من (ح)، ولم يعزه المزني في «التحفة» للنسائي، ولم يستدركه عليه الحافظ ابن حجر، ولا ابن العراقي، ولم نر من خرجه من طريق النسائي، ولا من عزاه إليه، والله أعلم.
وقد وقع هذا الحديث في النسخ المتأخرة من كتاب «المجتبى»، وجاء على حاشية بعض الأصول الجيدة بخط مغاير.

* [١٧٦٧] [التحفة: م ١٤٥٤٤] [المجتبى: ٦٥٩] • أخرجه مسلم (٦٠٢) عن قتيبة بن سعيد، وتابعه عليه إسماعيل عند أحمد (٤٢٧/٢) ومسلم (٦٠٢)، وخالفهم عبد الوهاب الثقفي فرواه عن أيوب، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة موقوفاً، أخرجه ابن أبي شيبة (١٣٨/٢).
والحديث اختلف فيه على ابن سيرين في رفعه ووقفه:

وقال الدارقطني في كتابه «العلل» (٢٩/١٠): «ورفعه صحيح، وقد عرفت عادة ابن سيرين أنه ربما توقف عن رفع الحديث توقياً». اهـ.

وقد روي من غير وجه عن أبي هريرة مرفوعاً، فرواه مالك في «الموطأ» (١٥٢)، ومن طريقه مسلم (٦٠٢) عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة مرفوعاً بلفظ: «فما أدركتم فصلوا، وما فاتكم فأتموا»، وانظر «فتح الباري» لابن رجب في شرح حديث رقم (٦٣٦).
(٢) هذا الحديث زيادة هنا من (ح)، وسبق من بقية النسخ برقم (١٧٧٩) تحت باب: الإذن في التخلف عن شهود الجماعة في الليلة المطيرة.

* [١٧٦٨] [التحفة: خ م دس ٨٣٤٢]

فِي لَيْلَةِ مَطِيرَةٍ فِي السَّفَرِ يَقُولُ : حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ ، صَلُّوا فِي رِحَالِكُمْ^(١) .

٧١- (بَابُ الْعُدْرِ فِي التَّخْلِيفِ)

- [١٧٧٠] (أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا (عَبْدُ اللَّهِ)^(٢) ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا قُرِبَ الْعِشَاءُ وَتُوْدِي بِالصَّلَاةِ فَأَبْدءُوا بِالْعِشَاءِ »^(٣) .

(١) هذا الحديث زيادة هنا من (ح) ، وسبق من بقية النسخ برقم (١٧٧٨) تحت باب : الإذن في التخلف عن شهود الجماعة في الليلة المطيرة .

* [١٧٦٩] [التحفة : س ١٥٧٠٦] [المجتبى : ٦٦٠] .

(٢) كذا في أصل (ح) ، ووضع بعدها علامة لحق ، وكتب في الحاشية بخط مغاير : «عبدالرزاق» دون تصحيح أو ترقيم يفيد أنها نسخة أخرى .

ويقوي أنه «عبدالله» - وهو : ابن المبارك - أن ابن عبدالبر قد روى هذا الحديث في كتابه «التمهيد» (٨/٨٣) ، و«الاستذكار» (٨/٥٠٥) من طريق ابن الأحرر عن النسائي وفيه : «عبدالله» ، زاد في «الاستذكار» : «بن المبارك» ، هذا بالإضافة إلى أن سويد بن نصر لا رواية له عن عبدالرزاق سواء داخل السنن أو خارجها ، والله أعلم .

(٣) من (ح) ، وهذا مما فات المزي في «التحفة» ، ولم ينبه إليه ابن حجر في «النكت» ، ولا ابن العراقي في «الإطراف» ، والحديث أخرجه ابن عبدالبر في «التمهيد» (٨/٨٣) ، و«الاستذكار» (٨/٥٠٥) من طريق ابن الأحرر عن النسائي ، به .

* [١٧٧٠] • أخرجه ابن عبدالبر في «التمهيد» (٨/٨٣) من طريق ابن الأحرر عن النسائي به . وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (١/١٥٨) من وجه آخر عن عبدالله بن المبارك ، عن معمر ، عن قتادة به ، وقال : «لم يرو هذا الحديث عن معمر ، عن قتادة إلا ابن المبارك» . اهـ .

وقد توبع قتادة عليه كما عند النسائي ، ومعمر سبى الحفظ لحديث قتادة ، كما قال الدارقطني وغيره .

=

• [١٧٧١] (أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ بْنُ عَرَبِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا قُرِبَ الْعِشَاءُ وَأَقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَأَبْدَهُوا بِالْعِشَاءِ»^(١)).

• [١٧٧٢] (أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْمُغِيرَةِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعَيْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي جَعْفَرُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ أُمَيَّةَ، أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَحْتَزُّ مِنْ كَتِفِ شَاةٍ فِي يَدِهِ، فَدَعِيَ إِلَى الصَّلَاةِ، فَأَلْقَاهَا وَالسَّكِينِ، وَقَامَ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ)^(٢).

• [١٧٧٣] (أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ بْنُ عَرَبِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْأَرْقَمِ كَانَ يُسَافِرُ فَيُصْحَبُهُ قَوْمٌ يَفْتَدُونَ بِهِ، وَكَانَ يُؤَدِّنُ لِأَصْحَابِهِ وَيَوْمُهُمْ، فَتَوَبَّ بِالصَّلَاةِ يَوْمًا ثُمَّ قَالَ: لِيَوْمِكُمْ أَحَدَكُمْ؛ فَإِنِّي

= وأخرجه أحمد (٣/١٦١)، وأبو يعلى (٣٦٠٢)، وأبو عوانة (١٢٨٨) من طرق عن عبدالرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن أنس به.
والحديث أخرجه في «الصحاحين» من حديث جماعة عن الزهري، عن أنس، انظر الحديث رقم (١٠١٤).

(١) هذا الحديث من (ح)، وهذا مما فات المزي فلم يعزه في «التحفة» للنسائي من حديث يحيى بن حبيب بن عربي عن حماد، وكذا لم يستدركه ابن حجر ولا ابن العراقي، والحديث أخرجه ابن عبدالبر في «التمهيد» (٨/٨٣) من رواية ابن الأحرر، و«الاستذكار» (٨/٥٠٥) من رواية حمزة ابن محمد كلاهما عن النسائي به، والله أعلم.

* [١٧٧١] • أخرجه البخاري (٦٧١، ٥٤٦٥)، ومسلم (٩٢٥)

(٢) من (ح)، والحديث عزه المزي للنسائي في كتاب الوليمة، وسيأتي برقم (٦٩٣٧) بنفس الإسناد والمتن، ولم يعزه لهذا الموضع من كتاب الصلاة.

* [١٧٧٢] [التحفة: خم م س ق ١٠٧٠٠]

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْتِيَ الْخَلَاءَ»^(١) وَأَقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلْيَبْدَأْ بِالْخَلَاءِ»^(٢).

٧٢- (بَابُ) آخِرِ الْأَذَانِ^(٣)

- [١٧٧٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْدَانَ بْنِ عِيسَى (الْحَرَائِيُّ)^(٤)، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ بِلَالٍ قَالَ: آخِرُ (الْأَذَانِ)^(٥) اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ.
- [١٧٧٥] أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ،

(١) الخلاء: موضع قضاء الحاجة من بول وغائط. (انظر: لسان العرب، مادة: خلا).

(٢) من (ح)، وفات المزي في «التحفة» عزوه للنسائي من حديث: «يحيى بن حبيب بن عربي عن حاد عن هشام»، ولم يستدركه ابن حجر أو ابن العراقي.

* [١٧٧٣] [التحفة: دت س ق ٥١٤١] • تقدم من طريق مالك، عن هشام بن عروة به. انظر رقم (١٠١٣).

(٣) في (ح) تقدم هذا الباب مع ما تحته من أحاديث قبل باب: الأذان في السفر. (ك: ٧: ب: ٦١).

(٤) في (م)، (ط): «الحُدَّانِي»، والضبط من (ط)، والمثبت من (هـ)، (ت)، ولم ترد في (ح).

(٥) في (ح): «التأذين».

* [١٧٧٤] [التحفة: س ٢٠٣١] [المجتبى: ٦٦٠] • أخرجه البغوي في «مسند ابن الجعد» (١/٣٨٠)

من حديث زهير. وتابعه عليه معمر عند الدارقطني (١/٢٤٤) من طريق عبدالرزاق، وقد رواه عبدالرزاق في «المصنف» (١/٤٥٧) ولم يذكر فيه بلالا.

وكذلك قال أبو معاوية عند ابن أبي شيبة (١/٢٠٦)، ورواه منصور، عن إبراهيم، عن الأسود: كان آخر أذان بلال... الحديث.

أخرجه ابن أبي شيبة (١/٢٠٧)، والدارقطني (١/٢٤٤).

ومحل الشاهد أخرجه مسلم (٣٧٩) من حديث أبي محذورة، وتقدم برقم (١٧٤٧).

عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنِ الْأَسْوَدِ قَالَ : كَانَ آخِرُ أَذَانِ بِلَالٍ : اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ .

• [١٧٧٦] أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنِ الْأَسْوَدِ ، مِثْلَ ذَلِكَ .

• [١٧٧٧] أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ، عَنْ يُونُسَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ قَالَ : حَدَّثَنِي الْأَسْوَدُ بْنُ يَزِيدَ ، عَنْ أَبِي مَحْذُورَةَ حَدَّثَهُ ، أَنَّ آخِرَ الْأَذَانِ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ .

٧٣- (الإِذْنُ^(١)) فِي التَّخْلُفِ عَنِ شُهُودِ الْجَمَاعَةِ فِي اللَّيْلَةِ الْمَطِيرَةِ^{لا}

• [١٧٧٨] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ (عَمْرٍو)^(٢) ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَوْسٍ يَقُولُ : أَخْبَرَنَا رَجُلٌ مِنْ ثَقِيفٍ ، أَنَّهُ سَمِعَ مَتَادِي النَّبِيِّ ﷺ -

* [١٧٧٥] [المجتبى: ٦٦١]

* [١٧٧٦] [المجتبى: ٦٦٢]

* [١٧٧٧] [المجتبى: ٦٦٣] • أخرجه ابن أبي شيبة من حديث وكيع عن يونس بن أبي إسحاق

بسندنه فأدخل بريدة بين الأسود وأبي محذورة، انظر «المصنف» (٢٠٧/١). ويونس قال أحمد: «حديثه مضطرب». اهـ.

وقد رواه أبو إسحاق عن الأسود عن أبي محذورة، ولم يذكر بريدة، أخرجه الطبراني في «الكبير» (٧/١٧٥، ١٧٦) من طريق محمد بن جابر، وعمار بن رزيق ورقبة بن مصقلة، عنه، وفي بعض طرقه عن الأسود: سألت أبا محذورة.

(١) في (هـ)، (ت): «الأذان».

(٢) صحح عليها في (ط)، (هـ)، (ت)، وكتب في حاشيتي (هـ)، (ت): «عمرو الأول هو ابن دينار»، وزاد في آخره في (ت): «ابن الفصيح».

يَعْنِي - فِي لَيْلَةِ مَطِيرَةٍ فِي السَّفَرِ يَقُولُ : حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ ، حَيَّ عَلَى الْمَلَايحِ ، صَلُّوا فِي رِحَالِكُمْ ^(١) .

• [١٧٧٩] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ أَدْنَبَ بِالصَّلَاةِ فِي لَيْلَةِ ذَاتِ بَرْذٍ وَرِيحٍ ، فَقَالَ : أَلَا صَلُّوا فِي الرِّحَالِ ؛ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْمُرُ الْمُؤَدَّنَ إِذَا كَانَتْ لَيْلَةٌ بَارِدَةٌ ذَاتَ مَطَرٍ يَقُولُ : أَلَا صَلُّوا فِي الرِّحَالِ ^(٢) .

٧٤- (الْأَذَانُ لِمَنْ يَجْمَعُ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ فِي أَوَّلِ وَقْتِ الْأُولَى مِنْهُمَا)

• [١٧٨٠] أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ هَارُونَ الْبَلْخِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : سَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَتَى عَرَفَةَ ، فَوَجَدَ الْقُبَّةَ قَدْ ضُرِبَتْ لَهُ بِسِمْرَةٍ فَتَزَلَّ بِهَا ، حَتَّى إِذَا زَاغَتِ الشَّمْسُ أَمَرَ بِالْقُضْوَاءِ فَرُحِلَتْ لَهُ ، حَتَّى إِذَا انْتَهَى إِلَى بَطْنِ الْوَادِي

(١) في (ح) لم يرد هذا الحديث هنا ، وإنما وقع تحت باب : الثوب في أذان الفجر ، برقم (١٧٦٩) .
* [١٧٧٨] [التحفة : س ١٥٧٠٦] [المجتبى : ٦٦٤] • تفرد به النسائي ، وهو عند ابن الجعد في «مسنده» (٢٤٥/١) من طريق سفيان ، وتابعه عليه ابن جريج عند عبدالرزاق في «المصنف» (٥٠١/١) ، ومن طريقه أحمد (٣٧٣/٥) ، وتابعه مسعر عند أحمد (٤١٥/٣) .
وأخرجه البغوي في «مسند ابن الجعد» (٢٤٥/١) من طريق شعبة ، عن عمرو بن دينار ، عن رجل ، عن مؤذن رسول الله ﷺ ، وأصله متفق عليه ، وسيأتي بعده . وقد تقدم سنداً ومثلاً برقم (١٧٦٩) .

(٢) في (ح) لم يرد هذا الحديث هنا ، وإنما وقع تحت باب : الثوب في أذان الفجر ، برقم (١٧٦٨) .
* [١٧٧٩] [التحفة : خ م د س ٨٣٤٢] [المجتبى : ٦٦٥] • أخرجه البخاري (٦٦٦) ، ومسلم (٦٩٧) من طريق مالك به ، وتابعه عليه عبيد الله عند البخاري (٦٣٢) ، ومسلم (٦٩٧) . وقد تقدم سنداً ومثلاً برقم (١٧٦٨) .

خَطَبَ النَّاسَ ، ثُمَّ أَدَانَ بِلَالٍ ، ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى الظُّهْرَ ، ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى الْعَصْرَ ، وَلَمْ يُصَلِّ بَيْنَهُمَا شَيْئًا^(١) .

٧٥- (بَابُ) الْأَدَانِ لِمَنْ (جَمَعَ)^(٢) بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ (بَعْدَ ذَهَابِ وَقْتِ الْأُولَى مِنْهُمَا)^{لَا}

- [١٧٨١] أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ هَارُونَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : دَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى انْتَهَى إِلَى الْمُرْدَلِفَةِ ، فَصَلَّى بِهَا الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ بِأَدَانٍ وَإِقَامَتَيْنِ ، (و) لَمْ يُصَلِّ بَيْنَهُمَا شَيْئًا^ت (٣) .
- [١٧٨٢] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ (حُجْرٍ)^(٤) قَالَ : أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : كُنَّا مَعَهُ بِجَمْعٍ فَأَدَانَ ، ثُمَّ أَقَامَ (وَصَلَّى)^(٥) بِنَا الْمَغْرِبِ .

(١) هذا الحديث ليس في (ح) ، وقد تقدم بنفس السند في جميع النسخ برقم (١٧١٨) في المواقيت تحت باب : الجمع بين الظهر والعصر بعرفة ، وتقدم بطرف آخر منه من وجه آخر عن جعفر بن محمد برقم (٢٧٤) ، وتمة أطرافه هناك ، ويأتي سنداً ومثلاً برقم (٤١٩٥) .

* [١٧٨٠] [التحفة : س ٢٦٢٨ - س ٢٦٢٩ - س ٢٦٣٧] [المجتبى : ٦٦٦]

(٢) في (هـ) ، (ت) ، (ح) : «يجمع» . (٣) انظر ما سبق برقم (٢٧٤) .

* [١٧٨١] [التحفة : س ٢٦٢٨ - س ٢٦٣٠] [المجتبى : ٦٦٧]

(٤) في (ح) : «حجير» ، وهو تصحيف .

(٥) في (ح) : «فصلى» .

ثُمَّ قَالَ : (الصَّلَاةُ ، فَصَلَّى بِنَا الْعِشَاءَ رَكْعَتَيْنِ ، فَقُلْتُ : مَا هَذِهِ الصَّلَاةُ؟
قَالَ : هَكَذَا) ^(١) صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي هَذَا الْمَكَانِ ^(٢) .

٧٦- الإِقَامَةُ لِمَنْ يَجْمَعُ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ

• [١٧٨٣] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ،
عَنِ الْحَكَمِ وَسَلْمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ أَنَّهُ صَلَّى الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ
بِجَمْعٍ بِإِقَامَةٍ ، ثُمَّ حَدَّثَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ صَنَعَ مِثْلَ ذَلِكَ ، وَحَدَّثَ ابْنُ عُمَرَ أَنَّ
النَّبِيَّ ﷺ صَنَعَ مِثْلَ ذَلِكَ .

• [١٧٨٤] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا

(١) ما بين القوسين ليس في (ح) ، ووضع على قوله : «ثم قال» علامة لحق ، وكتب في الحاشية
كلاماً لم يظهر منه إلا قوله : «... هذه الصلاة . قال : هكذا صليت» وكأنه السقط المشار إليه .
(٢) في (ح) وقع تقديم وتأخير في حديثي الباب .

* [١٧٨٢] [التحفة : م د ت س ٧٠٥٢] [المجتبى : ٦٦٨] • أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف»
(٤/ ٢٧٧) ، وأبو يعلى في «مسنده» (٥٦٤٩) من طريق شريك به ، ولفظ ابن أبي شيبة مختصر .
والحديث عند مسلم من طريق شعبة عن الحكم وسلمة عن سعيد بن جبيرة بنحوه ، وسيأتي
تخرجه في الحديث التالي .

وهو متفق عليه من رواية سالم عن ابن عمر بنحوه ، وقد تقدم تخرجه برقم (١٧٢٠) ،
وسياًتي برقم (١٧٨٥) .

وسبق من طريق آخر عن سلمة بن كهيل برقم (٤٦١) .

* [١٧٨٣] [التحفة : م د ت س ٧٠٥٢] [المجتبى : ٦٦٩] • أخرجه مسلم (٢٨٨/ ١٢٨٨) .
والحديث متفق عليه من رواية سالم عن ابن عمر بنحوه ، وقد تقدم تخرجه برقم (١٧٢٠) ،
وسياًتي برقم (١٧٨٥) .

إِسْمَاعِيلُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَاقَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِجَمْعٍ بِإِقَامَةٍ وَاحِدَةٍ .

• [١٧٨٥] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، (قَالَ : حَدَّثَنَا) ^(١) وَكَيْعٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَمَعَ بَيْنَهُمَا بِالْمُزْدَلِفَةِ ، صَلَّى كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا بِإِقَامَةٍ ، وَلَمْ يَتَطَوَّعْ قَبْلَ وَاحِدَةٍ (مِنْهُمَا) ^(٢) وَلَا (بَعْدَهَا) ^(٣) .

٧٧- (بَابُ الْأَذَانِ لِمَنْ جَمَعَ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ فِي أَوَّلِ وَقْتٍ إِحْدَاهُمَا وَ) الْأَذَانِ (لِلْفَوَائِتِ) ^(٤) مِنَ الصَّلَوَاتِ

• [١٧٨٦] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِيهِ

* [١٧٨٤] [التحفة : م د ت س ٧٠٥٢] [المجتبى : ٦٧٠] • أخرجه مسلم ، وغيره من طرق عن إسماعيل بن أبي خالد به ، وقد تقدم تخريجه برقم (١٧٢١) .

وهو متفق عليه من رواية سالم عن ابن عمر بنحوه ، وقد تقدم تخريجه برقم (١٧٢٠) ، وسيأتي برقم (١٧٨٥) .

وسبق من وجه آخر عن سعيد بن جبيرة برقم (٤٦١) .

(١) في (ح) : «عن» . (٢) في (ح) : «منها» .

(٣) وقع في (م) ، (ط) : «بعده» ، وفوقها : «عص» ، والمثبت من (هـ) ، (ت) ، (ح) .

* [١٧٨٥] [التحفة : خ د س ٦٩٢٣] [المجتبى : ٦٧١] • أخرجه البخاري (١٦٧٣) من طريق ابن أبي ذئب بنحوه .

وأخرجه مسلم من طريق مالك عن الزهري بنحوه ، وسبق تخريجه برقم (١٧٢٠) .

والحديث سيأتي من وجه آخر عن ابن أبي ذئب برقم (٤٢٢١) .

(٤) في (م) ، (ط) ، (ح) : «للفوات» ، والمثبت من (هـ) ، (ت) .

قَالَ : شَعَلْنَا (الْمُشْرِكُونَ) يَوْمَ الْحَنْدَقِ عَنْ صَلَاةِ الظُّهْرِ حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ ،
وَدَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَنْزَلَ فِي الْقِتَالِ مَا نَزَلَ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : ﴿ وَكَفَى اللَّهُ
الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ ﴾ [الأحزاب : ٢٥] ، (فَأَمَرَ) ^(١) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِإِلَّا فَأَذَّنَ لِلظُّهْرِ
فَصَلَّاهَا فِي وَقْتِهَا ، ثُمَّ أَدَّنَ لِلْعَصْرِ فَصَلَّاهَا فِي وَقْتِهَا ، ثُمَّ أَدَّنَ لِلْمَغْرِبِ فَصَلَّاهَا
فِي وَقْتِهَا .

(١) في (م) ، (ط) : «وأمر» .

* [١٧٨٦] [التحفة : س ٤١٢٦] [المجتبى : ٦٧٢] • كذا أخرجه النسائي بذكر الأذان في الصلوات

الثلاثة ، وأخرجه ابن حزم في «المحلل» (١٢٤/٣) من طريق ابن الأحرر عن النسائي به .

وجاء الحديث عند النسائي في «المجتبى» (٦٧٢) بنفس الإسناد ، لكن وقع في نسخه
اختلاف في كل موضع من المواضع الثلاثة هل هو بلفظ : «أذن» ، أم بلفظ «أقام» ، مع كون
النسائي ترجم هنا وفي «المجتبى» على مشروعية الأذان للفوائت مستدلا بالحديث .

ورواه أبو علي الزعفراني عن الشافعي في القديم انظر «سنن البيهقي» (٤٠٢/١ - ٤٠٣) ،
و«البلدر المنير» (٣/٣١٩) عن غير واحد عن ابن أبي ذئب - لم يسم أحدا منهم - وقال في
الحديث : «فأمر بلالا فأذن وأقام فصلى الظهر ، ثم أمره فأقام فصلى العصر ، ثم أمره فأقام
فصلى المغرب ، ثم أمره فأقام فصلى العشاء» .

وكذا أخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (٤٢٣٣) من طريق معمر عن ابن أبي ذئب عن سعيد
المقبري عن أبي سعيد الخدري - لم يذكر عبدالرحمن - فذكر الأذان قبل الصلاة الأولى فقط .

وقد أخرجه أحمد (٢٥/٣) عن يحيى بن سعيد ، وصححه ابن خزيمة (٩٩٦ ، ١٧٠٣) ،
وابن حبان (٢٨٩٠) من طريق محمد بن بشار عن يحيى بن سعيد بهذا الإسناد ، وفيه : «أمر
النبي ﷺ بلالا فأقام الظهر فصلاها كما يصلها في وقتها . . .» فذكر الحديث ليس فيه الأذان .

وأخرجه أيضا الشافعي في «الأم» (٨٦/١) عن ابن أبي فديك ، وأحمد (٤٩/٣) ، (٦٧) عن
عبدالمالك بن عمرو وحجاج ، وأحمد أيضا (٦٧/٣) ، وابن أبي شيبه في «المصنف» (٤١٦/١) ،
(٣٧٧ ، ٣٢٢/٧) وغيرهما من حديث يزيد بن هارون ، وابن خزيمة (٩٩٦ ، ١٧٠٦) من
طريق عثمان بن عمر ، والطحاوي في «شرح المعاني» (٣٢١/١) من طريق ابن وهب ،
والبيهقي (٤٠٣/١) من طريق بشر بن عمر الزهراني كلهم عن ابن أبي ذئب به ، وفي حديثهم
جميعا بلفظ : «فأقام» ، ولم يذكروا الأذان .

٧٨- (باب) الاجتزاء لذلك كله بأذان واحد (و) بالإقامة لكل صلاة (منها) (١)

- [١٧٨٧] أخبرنا هناد بن السري، عن هُشيم، عن أبي الزبير، عن نافع بن جبير (بن مطعم)، عن أبي عبيدة قال: قال عبدالله: إن المشركين شغلوا النبي ﷺ عن أربع صلوات في الخندق، فأمر بلالاً فأذن، ثم أقام فصلى الظهر، ثم أقام فصلى العصر، ثم أقام فصلى المغرب، ثم أقام فصلى العشاء (٢).

٧٩- (باب) الاكتفاء بالإقامة لكل صلاة (منها)

- [١٧٨٨] أخبرنا القاسم بن زكريا بن دينار، قال: حدثنا حسين بن علي، عن

قال الرافعي كما في «البدْرِ المنير» (٣/٣١٩): «اختلفت الرواية عن ابن أبي ذئب في الأذان للظهر، والأثبت عنه ما رواه الشافعي في الأم». اهـ. يعني بدون ذكر الأذان. والحديث صححه ابن خزيمة وابن حبان - كما تقدم - وابن السكن كما في «التلخيص الحبير» (١/١٩٥)، وابن الملقن كما في «البدْرِ المنير» (٣/٣١٧)، وقال ابن سيد الناس كما في «نيل الأوطار» (٢/٨): «وهذا إسناد صحيح جليل». اهـ. وقال البيهقي في «الخلافيات» كما في «البدْرِ المنير» (٣/٣١٨): «ورواة هذا الحديث كلهم ثقات فقد احتج مسلم بعبدالرحمن بن أبي سعيد الخدري، وسائرهم متفق على عدالتهم». اهـ. قال الحافظ في «التلخيص» (١/١٩٥): «ولذكر الأذان فيه شاهد من حديث ابن مسعود رواه الترمذي والنسائي وقال الترمذي: (ليس بإسناده بأس، إلا أن أبا عبيدة لم يسمع من أبيه)». اهـ. وقد تقدم برقم (١٧٣٩). قال الحافظ: «وله شاهد آخر من حديث جابر رواه البزار، وفي سننه عبدالكريم بن أبي المخارق وهو متروك». اهـ.

(١) في (م): «منها»، وفي (ط) غير واضح، والمثبت من (هـ)، (ت)، (ح).

(٢) تقدم من وجه آخر عن أبي الزبير برقم (١٧٣٩) وانظر الحديث التالي.

* [١٧٨٧] [التحفة: ت س ٩٦٣٣] [المجتبى: ٦٧٣]

رَائِدَةٌ قَالَتْ : حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، أَنَّ أَبَا الزُّبَيْرِ الْمَكِّيَّ حَدَّثَهُمْ ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ ، أَنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ حَدَّثَهُمْ ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ قَالَ : كُنَّا فِي غَزْوَةِ حَبَسْنَا الْمُشْرِكُونَ عَنْ صَلَاةِ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ ، فَلَمَّا انْصَرَفَ الْمُشْرِكُونَ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُنَادِيًا فَأَقَامَ لِصَلَاةِ الظُّهْرِ فَصَلَّيْنَا ، وَأَقَامَ لِصَلَاةِ الْعَصْرِ فَصَلَّيْنَا ، وَأَقَامَ لِصَلَاةِ الْمَغْرِبِ فَصَلَّيْنَا ، وَأَقَامَ لِصَلَاةِ الْعِشَاءِ فَصَلَّيْنَا ، ثُمَّ طَافَ ﷻ عَلَيْنَا (فَقَالَ) ^(١) : «مَا عَلَى الْأَرْضِ عِصَابَةٌ يَذْكُرُونَ اللَّهَ غَيْرُكُمْ» .

(قال أبو عبد الرحمن : هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ سَعِيدٍ عَنْ هِشَامٍ ، مَرَّوَاهُ غَيْرُ رَائِدَةٍ) .

٨٠- (بَابُ) الْأِقَامَةِ لِمَنْ نَسِيَ رُكْعَةً مِنْ صَلَاتِهِ

- [١٧٨٩] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، أَنَّ سُؤَيْدَ بْنَ قَيْسٍ حَدَّثَهُ ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ (حَدِيثِ) ^(٢) ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى يَوْمًا فَسَلَّمَ وَقَدْ بَقِيَتْ مِنَ الصَّلَاةِ رُكْعَةٌ ، فَأَذْرَكُهُ رَجُلٌ فَقَالَ : نَسَيْتَ مِنَ الصَّلَاةِ رُكْعَةً . فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ وَأَمَرَ بِإِلَالَةٍ فَأَقَامَ الصَّلَاةَ فَصَلَّى لِلنَّاسِ رُكْعَةً ، فَأَخْبَرْتُ بِذَلِكَ النَّاسَ ، فَقَالُوا لِي : أَتَعْرِفُ الرَّجُلَ؟ فَقُلْتُ : لَا ، إِلَّا أَنْ أَرَاهُ ،

ﷻ [٢٢/أ]

(١) في (م) ، (ط) : «ثم قال» .

* [١٧٨٨] [التحفة : ت س ٩٦٣٣] [المجتبى : ٦٧٤]

(٢) في (م) : «خديج» بالخاء المعجمة ، والتصويب من بقية النسخ .

فَمَرَّ بِي فَقُلْتُ: هَذَا هُوَ. (فَقَالُوا) ^(١): (هُوَ) ^(٢) طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ.

٨١- (بَابُ) أَذَانِ الرَّاعِي

• [١٧٩٠] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُضَوَّرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُبَيْعَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَمِعَ صَوْتَ رَجُلٍ يُؤَدِّنُ، فَجَعَلَ يَقُولُ مِثْلَمَا يَقُولُ، حَتَّى إِذَا بَلَغَ: أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ - قَالَ الْحَكَمُ: لَمْ أَسْمَعْ هَذَا مِنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى - قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ هَذَا لِرَاعِي غَنَمٍ، أَوْ رَجُلٍ عَازِبٍ ^(٣) عَنْ أَهْلِهِ». فَهَبَطَ الْوَادِيَّ فَإِذَا هُوَ (بِرَاعِي) ^(٤) غَنَمٍ، وَإِذَا هُوَ بِسَاقَةِ مَيْتَةٍ، فَقَالَ: «(أَتْرُونَ) ^(٥) هَذِهِ هَيْئَةٌ ^(٦) عَلَى أَهْلِهَا؟» قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: «الدُّنْيَا أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ مِنْ هَذِهِ عَلَى أَهْلِهَا».

(١) في (م): «فقلت»، والتصويب من بقية النسخ.

(٢) في (ح): «هذا».

* [١٧٨٩] [التحفة: د س ١١٣٧٦] [المجتبى: ٦٧٥] • أخرجه أبو داود (١٠٢٣)، وأحمد

(٤٠١/٦) من طريق الليث بن سعد نحوه. وصححه ابن خزيمة (١٠٥٢، ١٠٥٣)، وابن

حبان (٢٦٧٤)، والحاكم (٣٩٣/١)، وقال حمزة الكناني في «جزء البطاقة» رقم (١٧): «هو

حديث صحيح ثابت الإسناد». اهـ.

(٣) عازب: بعيد. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: عزب).

(٤) في (هـ)، (ت): «راعي». (٥) في (هـ)، (ت): «ترون».

(٦) هيئة: ليس لها قيمة. (انظر: مختار الصحاح، مادة: هون).

* [١٧٩٠] [التحفة: س ٥٢٥١] [المجتبى: ٦٧٦] • أخرجه أحمد في «المسند» (٣٣٦/٤) من

طريق وكيع عن شعبة. وساقه مساقا واحدا ولم يميز ما سمعه الحكم من ابن أبي ليلى وما لم يسمعه.

قال الخطيب في «الفصل للوصل المدرج» (٥٩٣/١): «وفيه كلمات لم يسمعها الحكم من

ابن أبي ليلى وإنما سمعها من رجل عنه وهي قوله ﷺ: «إن هذا لراعي غنم أو عازب عن =

٨٢- (بَابُ) الْأَذَانِ لِمَنْ (يُصَلِّي) (١) وَحَدُّهُ

• [١٧٩١] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ ، أَنَّ أَبَا عُسَيْبَةَ (الْمَعَاوِرِيَّ) (٢) حَدَّثَهُ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «يَعْجَبُ رَبُّكَ مِنْ رَاعِيٍ عَنَّمِ فِي رَأْسِ الشَّظِيَةِ» (٣) لِلْجَبَلِ يُؤَدُّنُ بِالصَّلَاةِ وَيُصَلِّي ، فَيَقُولُ اللَّهُ ﷻ : انظُرُوا إِلَيَّ عَبْدِي هَذَا يُؤَدُّنُ وَيَقِيمُ (لِلصَّلَاةِ) (٤) يَخَافُ مِنِّي ، قَدْ عَفَزْتُ لِعَبْدِي وَأَدْخَلْتُهُ الْجَنَّةَ .

= أهله» ، أدرجت في هذه الرواية عن شعبة ، وروى عمرو بن مرزوق ومحمد بن جعفر وحجاج بن محمد الأعمور الحديث عن شعبة مبيّناً وميزوا فيه الكلمات التي لم يسمعها الحكم من ابن أبي ليلى ، وكذلك رواه أحمد بن علي البرهاري ، عن عفان ، عن شعبة» . اهـ .
وعبدالله بن ربيعة مختلف في صحبته ، قال البغوي : «روى عن النبي ﷺ ، ويشك فيه» . اهـ .
من «معجم الصحابة» (١٧٩/٤) .

وقال ابن عبد البر في «الاستيعاب» (٨٩٧/٣) : «قال الحكم : (له صحبة) ، وغيره ينفي ذلك ، ويقولون حديثه مرسل ، وقال ابن المديني : (له صحبة)» . اهـ .
وقال الحافظ في «الإصابة» (٣٠٥/٢) : «وقال ابن المبارك عن شعبة : (له صحبة) ، قال البخاري : (لم يتابع شعبة على ذلك)» . اهـ .

والجمهور على أنها لا تثبت ، انظر «المراسيل» لابن أبي حاتم (ص ١٠٤) ، و«الإنباء إلى معرفة المختلف فيهم من الصحابة» لمغلطاي (٣٤٢/١ - ٣٤٤) ، و«الفصل للوصول المدرج» للخطيب (٤٨٩/٢ - ٤٩٥) . ويأتي من وجه آخر عن شعبة برقم (٩٩٧٦) .

(١) في (هـ) ، (ت) : «صل» .

(٢) في (م) بالغين المعجمة ، وكأنها كذلك في (ت) ، والصواب بالمهملة كما في بقية النسخ ، وكتب الأنساب .

(٣) رأس الشظية : الصخرة المرتفعة أعلى الجبل . (انظر : لسان العرب ، مادة : شظي) .

(٤) في (هـ) ، (ت) ، (ح) : «الصلاة» .

* [١٧٩١] [التحفة : دس ٩٩١٩] [المجتبى : ٦٧٧] • أخرجه أبو داود (١٢٠٣) ، وأحمد (١٥٨/٤) =

٨٣- (باب) الإقامة لمن يُصلي وحده

• [١٧٩٢] أخبرنا عليُّ بنُ حُجْرٍ، قَالَ: (حَدَّثَنَا) ^(١) إِسْمَاعِيلُ، (وَهُوَ: ابْنُ جَعْفَرٍ)، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَلِيٍّ بْنِ يَحْيَى بْنِ خَلَادِ بْنِ رَافِعِ الرَّزْقِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (بَيْنَا) ^(٢) هُوَ جَالِسٌ فِي الْمَسْجِدِ يَوْمًا - قَالَ رِفَاعَةُ: وَنَحْنُ عِنْدَهُ - إِذْ جَاءَ رَجُلٌ كَالْبَدَوِيِّ فَصَلَّى فَأَخَفَتْ صَلَاتُهُ، ثُمَّ انْصَرَفَ فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَعَلَيْكَ، فَارْجِعْ فَصَلِّ؛ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ». فَرَجَعَ فَصَلَّى ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: «وَعَلَيْكَ، فَارْجِعْ فَصَلِّ؛ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ». فَمَعَلَ ذَلِكَ مَرَّتَيْنِ، أَوْ (ثَلَاثًا) ^(٣) كُلُّ ذَلِكَ يَأْتِي النَّبِيَّ ﷺ فَيَسَلِّمُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَيَقُولُ النَّبِيُّ ﷺ: «وَعَلَيْكَ، فَارْجِعْ (فَصَلِّ)؛ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ». فَعَاثَ ^(٤) النَّاسُ وَكَبُرَ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ أَنْ يَكُونَ مَنْ أَخَفَتْ صَلَاتُهُ لَمْ يُصَلِّ، فَقَالَ الرَّجُلُ فِي آخِرِ ذَلِكَ: فَأَرِنِي، أَوْ عَلِّمْنِي فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ أُصِيبُ وَأُخْطِئُ، فَقَالَ لِلرَّجُلِ: «إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَتَوَضَّأْ كَمَا أَمَرَكَ اللَّهُ، ثُمَّ تَشَهَّدْ فَأَقِمْ، ثُمَّ كَبِّرْ، فَإِنْ كَانَ مَعَكَ قُرْآنٌ فَاقْرَأْ بِهِ، وَإِلَّا فَاحْمَدِ اللَّهَ وَكَبِّرْهُ وَهَلِّلْهُ» ^(٥)، ثُمَّ اذْكَعْ فَاطْمِئِنَّ رَاكِعًا، ثُمَّ اعْتَدِلْ قَائِمًا، ثُمَّ اسْجُدْ فَاعْتَدِلْ

= من طريق ابن وهب به، وصححه ابن حبان (١٦٦٠) من هذا الوجه، وقال المنذري: «رجال إسناده ثقات». اهـ.

(١) في (م)، (ط): «أنا».

(٢) في (ح): «بيننا».

(٣) في (ط): «ثلاثة».

(٤) فعاث: فتحير. (انظر: القاموس المحيط، مادة: عيث).

(٥) هلله: قل: لا إله إلا الله. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: هليل).

سَاجِدًا ، ثُمَّ اجْلِسْ فَاطْمِئِنَّ جَالِسًا ، ثُمَّ قُمْ ، فَإِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ فَقَدْ تَمَّتْ صَلَاتُكَ ، وَإِنْ انْتَقَضَتْ (مِنْهَا) ^(١) شَيْئًا (انْتَقَصَ) ^(٢) مِنْ صَلَاتِكَ ، وَلَمْ تَذْهَبْ كُلُّهَا .

٨٤- (كَيْفَ الْإِقَامَةُ) ^{لا:}

• [١٧٩٣] أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللّٰوِبُنُ مُحَمَّدُ بْنُ تَمِيمِ الْمِصْبِصِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَعْوَزُ ، عَنْ شُعْبَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ مُؤَدِّنَ الْعُرْيَانِ فِي مَسْجِدِ بَنِي هَلَالٍ ، يُحَدِّثُ عَنْ مُسْلِمٍ أَبِي الْمُثَنَّى مُؤَدِّنِ الْمَسْجِدِ الْجَامِعِ ، عَنْ ابْنِ عَمَرَ أَنَّهُ قَالَ : إِنَّمَا كَانَ الْأَذَانُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَرَّتَيْنِ (مَرَّتَيْنِ) ^{صحت} وَالْإِقَامَةُ مَرَّةً (مَرَّةً) ^(٣) ، غَيْرَ أَنَّهُ يَقُولُ : قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ ، قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ ، فَكُنَّا إِذَا سَمِعْنَا الْإِقَامَةَ تَوَضَّأْنَا ، ثُمَّ خَرَجْنَا إِلَى الصَّلَاةِ . قَالَ شُعْبَةُ : لَا أَحْفَظُ عَنْهُ غَيْرَ هَذَا الْحَدِيثِ وَحَدَهُ ^(٤) .

(١) في (هـ) ، (ت) ، (ح) : «منه» .

(٢) الضبط من (ط) ، وضبطت في (ت) ، (هـ) : «انتقص» ، وصححا عليها .

* [١٧٩٢] [التحفة: دت س ق ٣٦٠٤] [المجتبى: ٦٧٨] • أخرجه أبو داود (٨٦١) ، والترمذي

(٣٠٢) ، وابن الجارود في «المتقى» (١٩٤) ، وابن خزيمة (٥٤٥) ، وابن حبان (١٧٨٧) .

قال الترمذي : «حديث حسن ، وقد روي عن رفاة هذا الحديث من غير وجه» . اهـ .
وهذا الحديث قد اختلف في إسناده ومتمه ، وقد شرح ذلك أبو داود في «السنن» ، والبيهقي أيضًا في «الكبرى» (٣٧٢/٢ ، ٣٧٣) ، وابن أبي حاتم في «العلل» (٨٢/١ ، ٨٣) . وسبق برقم (٧٢٦) .

(٣) من (هـ) ، (ت) وصحح عليها .

(٤) في (ح) لم يرد هذا الحديث هنا ، وإنما سيأتي برقم (١٨١٣) تحت باب : الإقامة للمنفردين في السفر ، وتقدم من وجه آخر عن شعبة برقم (١٧٤٤) .

* [١٧٩٣] [التحفة: دس ٧٤٥٥] [المجتبى: ٦٧٩]

٨٥- (إِقَامَةُ كُلِّ وَاحِدٍ لِنَفْسِهِ)^{لا:}

- [١٧٩٤] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلِصَاحِبٍ لِي: «إِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَأَذِّنَا، ثُمَّ أَقِيمَا، ثُمَّ لِيُؤْمَكُمَا أَكْبَرُكُمَا»^(١).

٨٦- (بَابُ) فَضْلِ التَّأْذِينِ

- [١٧٩٥] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا تُودِيَ لِلصَّلَاةِ أُذْبِرُ^(٢) الشَّيْطَانَ (وَ) لَهُ ضُرَاطٌ^(٣)، حَتَّى لَا (يَسْمَعَ)^(٤) التَّأْذِينَ، فَإِذَا قُضِيَ التَّدَاءُ أَقْبَلَ، حَتَّى إِذَا تُوبَ بِالصَّلَاةِ أُذْبِرَ، حَتَّى إِذَا قُضِيَ التَّثَوُّبُ^(٥) أَقْبَلَ، حَتَّى يَخْطُرَ^(٦) بَيْنَ الْمَرْءِ وَنَفْسِهِ، يَقُولُ: اذْكُرْ كَذَا، لِمَا لَمْ يَكُنْ يَذْكُرُ، حَتَّى يَظَلَّ (الْمَرْءُ)^(٧)»

(١) في (ح) لم يرد هذا الحديث هنا، وإنما وقع بنفس الإسناد والمتن برقم (١٧٥١) تحت: باب أذان المنفردَيْن في السفر.

* [١٧٩٤] [التحفة: ع ١١١٨٢] [المجتبى: ٦٨٠]

(٢) أذبر: جرى هاربا. (انظر: لسان العرب، مادة: دبر).

(٣) ضراط: صوت يريح يخرج من الدبر، أو شدة نفاره عند سماع الأذان. (انظر: تحفة الأحوذى) (٢/٢٤٥).

(٤) ضبطها في (هـ) بالرفع والنصب، وكتب على آخرها: «معاً»، وضبطها في (ت) بالرفع.

(٥) التثويب: إقامة الصلاة. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: ثوب).

(٦) يخطر: يوسوس بما يكون حائلاً بين الإنسان وما يقصده. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (٢/٢٢).

(٧) في (ح): «الرجل» وضرب عليها ولم يكتب شيئاً غيرها.

إِنْ يَدْرِي كَمْ صَلَّى .

٨٧- (بَابُ) الْإِسْتِهَامِ عَلَى النَّدَاءِ

- [١٧٩٦] (أَخْبَرَنَا) ^(١) قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ سُمَيِّ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي (هُرَيْرَةَ) ^(٢) ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النَّدَاءِ وَالصَّفِّ الْأَوَّلِ ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إِلَّا أَنْ يَسْتَهْمُوا عَلَيْهِ لَأَسْتَهَمُوا ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي التَّهْجِيرِ لَأَسْتَبَقُوا» ^(٣) إِلَيْهِ ، وَلَوْ عَلِمُوا مَا فِي الْعَتَمَةِ وَالصُّبْحِ لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبْوًا» ^(٤) .

٨٨- اتِّخَاذُ الْمُؤَذِّنِ الَّذِي لَا يَأْخُذُ عَلَى أَذَانِهِ أَجْرًا ^(٥)

- [١٧٩٧] (أَخْبَرَنَا) أَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَفَّانُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْجُرَيْرِيُّ ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ ، عَنْ مُطَرِّفٍ ، عَنْ عَثْمَانَ ابْنِ أَبِي الْعَاصِي قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، اجْعَلْنِي إِمَامَ قَوْمِي ، قَالَ : «أَنْتَ

* [١٧٩٥] [التحفة: خ د س ١٣٨١٨] [المجتبى: ٦٨١] • أخرجه البخاري (٦٠٨) من طريق

مالك . وأخرجه مسلم (١٩/٣٨٩) من طريق المغيرة الحزامي عن أبي الزناد بنحوه أيضًا .

(١) في (م) ، (ط) : «حدثنا» .

(٢) في (م) : «عن أبي هريرة بن أبي هريرة» ، وهو خطأ .

(٣) لاستبقوا : سبق بعضهم بعضًا إليه . (انظر : حاشية السندي على النسائي) (١/٢٦٩) .

(٤) هذا الحديث تقدم من وجه آخر عن مالك برقم (١٦٤٥) .

* [١٧٩٦] [التحفة: خ م ت س ١٢٥٧٠] [المجتبى: ٦٨٢]

(٥) لفظ الترجمة في (ح) : «باب النهي للمؤذن أن يأخذ على أذانه أجرًا» .

إِمَامَهُمْ، (وَاقْتَدِ) ^(١) بِأَضْعَفِهِمْ، وَاتَّخِذْ مُؤَدَّنَا لَا يَأْخُذْ عَلَيَّ أَذَانِهِ أَجْرًا.

٨٩- (بَابُ) الْقَوْلِ (مِثْلُ) ^(٢) مَا يَقُولُ الْمُؤَدَّنُ

- [١٧٩٨] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا سَمِعْتُمُ النَّدَاءَ فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ الْمُؤَدَّنُ».

٩٠- (بَابُ) الْقَوْلِ مِثْلَ مَا يَتَشَهَّدُ الْمُؤَدَّنُ

لا: (ذِكْرُ اخْتِلَافِ النَّاقِلِينَ لِهَذَا الْخَبَرِ عَنْ مُعَاوِيَةَ)

- [١٧٩٩] أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ قُدَّامَةَ الْمِصْبِصِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ مُجَمِّعٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ، قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ

(١) في (ح): «واقندي».

* [١٧٩٧] [التحفة: دس ق ٩٧٧٠] [المجتبى: ٦٨٣] • أخرجه أبو داود (٥٣١)، وأحمد (٢١/٤)،

(٢١٧) من طريق حماد بن سلمة، وصححه ابن خزيمة (٤٢٣)، والحاكم (٣١٧، ٣١٤/١).

وأصل هذا الحديث ما أخرجه مسلم (٤٦٨) من طريق موسى بن طلحة، وسعيد بن المسيب عنه في الإمامة والتخفيف.

وأخرجه الترمذي (٢٠٩) عن الحسن عنه، في أجره المؤذن، وقال: «حديث حسن صحيح». اهـ. وانظر «أطراف الغرائب» (٢١٢/٤).

(٢) في (هـ)، (ت): «بمثل».

* [١٧٩٨] [التحفة: ع ٤١٥٠] [المجتبى: ٦٨٤] • أخرجه البخاري (٦١١)، ومسلم (٣٨٣)

من طريق مالك به، والحديث سيأتي من وجه آخر عن مالك برقم (٩٩٧٢).

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَسَمِعَ الْمُؤَدَّنَ فَقَالَ مِثْلَ مَا قَالَ (١).

- [١٨٠٠] أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ مُجَمِّعِ بْنِ يَحْيَى الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ أَبِي أَمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ (بْنِ حُنَيْفٍ) فَأَدَّنَ الْمُؤَدَّنُ، فَقَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، فَكَبَّرَ (اِثْنَتَيْنِ) (٢)، فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَتَشَهَّدَ اِثْنَتَيْنِ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، فَتَشَهَّدَ اِثْنَتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ عَنْ قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

٩١- (بَابُ الْقَوْلِ إِذَا قَالَ الْمُؤَدَّنُ حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ حَيَّ عَلَى الْمَلَأِجِ)

- [١٨٠١] أَخْبَرَنَا مُجَاهِدُ بْنُ مُوسَى وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَسَنِ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ يَحْيَى، أَنَّ عَيْسَى بْنَ عَمَرَ أَخْبَرَهُ، عَنْ

(١) في (ح) وقع هذا الحديث متأخراً عن الذي يليه.

* [١٧٩٩] [التحفة: خ س ١١٤٠٠] • تفرد به النسائي من هذا الوجه، وأخرجه أحمد (٤/ ٩٥) مطولاً، وعنده أيضاً (٤/ ٩٨) من نفس الوجه بلفظ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَشَهَّدُ مَعَ الْمُؤَدَّنِينَ»، وقد صححه ابن حبان (١٦٨٨).

وقال ابن عبد البر في «التمهيد» (١٠/ ١٣٩): «حديث معاوية في هذا الباب مضطرب الألفاظ، وأظن أباداود إنما تركه لذلك، وكذلك البخاري، وذكره النسوي». اهـ. يعني النسائي، وقوله: «وكذلك البخاري» فيه نظر.

وسياق الحديث سنذاً ومثناً برقم (١٠٢٨٩)، ومن أوجه أخرى عن مجمع بن يحيى برقم (١٠٢٩٠) (١٠٢٩١).

وأصله عند البخاري (٩١٤) من طريق أبي بكر بن عثمان بن سهل بن حنيف عن أبي أمامة في التكبير والتشهد فقط.

(٢) في (هـ)، (ت): «اثنين»، وصحح عليها في (هـ) وكذا فيما يأتي.

* [١٨٠٠] [التحفة: خ س ١١٤٠٠]

عَبْدُ اللَّهِ بْنِ عَلْقَمَةَ بْنِ وَقَاصٍ ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَقَاصٍ قَالَ : إِنِّي عِنْدَ مُعَاوِيَةَ إِذْ أَدَّنَ مُؤَذِّنُهُ ، فَقَالَ مُعَاوِيَةُ كَمَا قَالَ الْمُؤَذِّنُ ، حَتَّى إِذَا قَالَ : حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ . قَالَ : لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ . فَلَمَّا قَالَ : حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ قَالَ : لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ . وَقَالَ بَعْدَ ذَلِكَ مَا قَالَ الْمُؤَذِّنُ ، ثُمَّ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ ذَلِكَ .

٩٢- (بَابُ) (ثَوَابِ) ^(١) ذَلِكَ

• [١٨٠٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ ، أَنَّ بُكَيْرَ بْنَ الْأَشَّجِ حَدَّثَهُ ، أَنَّ عَلِيَّ بْنَ خَالِدِ الدَّوْلِيِّ حَدَّثَهُ ، أَنَّ النَّضْرَ بْنَ سَفْيَانَ الدَّوْلِيَّ حَدَّثَهُ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَامَ بِأَلِّ (فَنَادَى) ^(٢) فَلَمَّا سَكَتَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ قَالَ مِثْلَ مَا قَالَ

* [١٨٠١] [التحفة: ص ١١٤٣١] • أخرجه أحمد (٩١/٤) فيما وجد عبد الله بخط أبيه عن

محمد بن بكر البرساني عن ابن جريج، وفيه ذكر الحيلة والحوقة، وقد صححه ابن خزيمة (٤١٦)، وابن حبان (١٦٨٧) من طريق محمد بن عمرو بن علقمة عن أبيه عن جده نحوه مطولا.

قال ابن عبد البر في «التمهيد» (١٣٩/١٠): «حديث معاوية في هذا الباب مضطرب الألفاظ، وأظن أن أبا داود إنما تركه لذلك، وكذلك البخاري». اهـ.

وعبد الله بن علقمة فيه جهالة، وقال ابن حجر: «مقبول». اهـ. وعيسى بن عمر قال فيه الدارقطني «مدني معروف يعتبر به». اهـ. وقال الذهبي: «لا يعرف». اهـ. والحديث أصله في البخاري.

والحديث سيأتي سنداً عن مجاهد بن موسى وحده، ومنتاً برقم (١٠٢٩٣).

(١) في (ح): «فضل». ووقع هذا الباب في (ح) عقب باب: القول مثل ما يقول المؤذن. (ك: ٧ ب: ٨٩).

(٢) وقع في (ح): «ينادي».

هَذَا يَقِينًا دَخَلَ الْجَنَّةَ .

٩٣- (بَابُ) الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بَعْدَ الْأَذَانِ

• [١٨٠٣] أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ خَيْوَةَ بْنِ شَرِيحٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي كَعْبُ بْنُ عُلْقَمَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ جُبَيْرٍ مَوْلَى نَافِعِ بْنِ عَمْرِو الْقُرَشِيِّ يُحَدِّثُ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا سَمِعْتُمُ الْمُؤَذِّنَ فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ، ثُمَّ صَلُّوا عَلَيَّ؛ فَإِنَّهُ مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ عَشْرًا، ثُمَّ سَأَلُوا لِي الْوَسِيلَةَ، فَإِنَّهَا مَنزِلَةٌ فِي الْجَنَّةِ لَا تَنْبَغِي إِلَّا لِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ، أَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا هُوَ، فَمَنْ سَأَلَ لِي الْوَسِيلَةَ حَلَّتْ عَلَيْهِ الشَّقَاعَةُ» .

• [١٨٠٤] (أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، وَهُوَ:

* [١٨٠٢] [التحفة: س ١٤٦٤١] [المجتبى: ٦٨٥] • أخرجه أحمد (٣٥٢/٢) من طريق ابن وهب، وزاد فيه: «كنا مع رسول الله ﷺ بتلعات اليمن» الحديث .

وصححه من هذا الوجه ابن حبان (١٦٦٧)، والحاكم (٢٠٤/١)، ولكن سقط من إسناده النضر بن سفيان الدؤلي، والنضر هذا لم يوثقه إلا ابن حبان، وليس له عند النسائي هو والراوي عنه إلا هذا الحديث .

وقد روي في هذا المعنى من حديث عمر بن الخطاب، أخرجه مسلم في «صحيحه» (٣٨٥)، وانظر «صحيح الترغيب» (١٠٣/١) .

* [١٨٠٣] [التحفة: م د ت س ٨٨٧١] [المجتبى: ٦٨٩] • أخرجه مسلم (٣٨٤)، وأبوداود (٥٢٣)، والترمذي (٣٦١٤) من طريق حيوة، بلفظ: «من صلى علي صلاة» .

وقال الترمذي (٣٦١٤): «هذا حديث حسن صحيح» . اهـ . وصححه أيضًا ابن حبان (١٦٩٠) . وسيأتي سندًا ومثلاً برقم (٩٩٨٣) .

المُقْرِئُ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَيُّوَةٌ، قَالَ : أَخْبَرَنَا كَعْبُ بْنُ عَلْقَمَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ ابْنَ جُبَيْرٍ يَقُولُ : إِنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ يَقُولُ : إِنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «إِذَا سَمِعْتُمُ الْمُؤَذِّنَ فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ، ثُمَّ صَلُّوا عَلَيَّ، فَإِنَّهُ مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا، ثُمَّ سَلُوا لِي الْوَسِيلَةَ، فَإِنَّهَا مَثَرَةٌ فِي الْجَنَّةِ لَا تَنْبَغِي إِلَّا لِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ، وَأَنَا أَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا هُوَ، فَمَنْ سَأَلَ اللَّهَ لِي الْوَسِيلَةَ حَلَّتْ عَلَيْهِ الشَّفَاعَةُ»^(١).

٩٤ - (الدُّعَاءُ عِنْدَ الْأَذَانِ)

• [١٨٠٥] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ حُكَيْمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ الْمُؤَذِّنَ : وَأَنَا أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، رَضِيتُ بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِمُحَمَّدٍ ﷺ رَسُولًا وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا غُفِرَ لَهُ ذَنْبُهُ».

(١) من (ح)، لم يعزه المزي في «التحفة» للنسائي من حديث إسحاق بن منصور عن عبد الله بن يزيد المقرئ عن حيوة، ولم يستدركه عليه الحافظ ابن حجر، ولا ابن العراقي، وهو مثبت في بعض النسخ المتأخرة من «المجتبى»، وأثبت على حاشية بعض الأصول الجيدة بخط مغاير مصححا عليه ومشيرا أنها من نسخة.

* [١٨٠٤] [التحفة: م د ت س ٨٨٧١] [المجتبى: ٦٩٠].

* [١٨٠٥] [التحفة: م د ت س ق ٣٨٧٧] [المجتبى: ٦٩١] • أخرجه مسلم (٣٨٦)، وأبو داود

(٥٢٥)، والترمذي (٢١٠)، وابن ماجه (٧٢١) من طريق الليث به، وعند ابن ماجه:

= «وبمحمد نبيا»، وصححه ابن خزيمة (٤٢١)، وابن حبان (١٦٩٣).

• [١٨٠٦] أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ مَنصُورٍ (أَبُو سَعِيدِ النَّسَائِيِّ) قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيَّاشٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ، (وَهُوَ: ابْنُ أَبِي حَمْرَةَ)، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّدِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ النِّدَاءَ: اللَّهُمَّ رَبِّ (هَذِهِ) الدَّعْوَةَ الثَّامَةَ وَالصَّلَاةَ الْفَائِمَةَ، (آت) (١) مُحَمَّدًا الْوَسِيلَةَ (٢) وَالْفَضِيلَةَ (٣) وَابْتَعْتُهُ مَقَامًا مَحْمُودًا الَّذِي (وَعَدْتُهُ) (٤)، حَلَّتْ لَهُ الشَّفَاعَةُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

= قال الترمذي (٢١٠): «هذا حديث حسن صحيح غريب لانعرفه إلا من حديث الليث ابن سعد عن حكيم بن عبد الله بن قيس». اهـ.
وقال البزار: «وهذا الحديث لانعلم يروى بهذا اللفظ إلا عن سعد عن النبي ﷺ بهذا الإسناد». اهـ. من «المسند» (٣/٣٣٣).
والحديث سيأتي سندًا وامتًا برقم (١٠٠١١).
(١) في (ح): «آيت».
(٢) الوسيلة: هي ما يتقرب به إلى الكبير، وتطلق على المنزلة العالية. (انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري) (٢/٩٥).
(٣) الفضيلة: المرتبة الزائدة على سائر الخلق، وقد تكون تفسيرًا للوسيلة. (انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري) (٢/٩٥).
(٤) في (ح): «وعدت».

* [١٨٠٦] [التحفة: خ د ت م ق ٣٠٤٦] [المجتبى: ٦٩٢] • أخرجه البخاري (٦١٤، ٤٧١٩)، وأبو داود (٥٢٩)، والترمذي (٢١١)، وابن ماجه (٧٢٢) من طريق علي بن عياش به.
قال الترمذي (٢١١): «حديث جابر حديث حسن غريب من حديث محمد بن المنكدر، لانعلم أحدًا رواه غير شعيب بن أبي حمزة، عن محمد بن المنكدر». اهـ.
قال أبو حاتم: «حديث جابر رواه شعيب بن أبي حمزة، عن محمد بن المنكدر عن جابر، وقد طعن فيها، وكان عرض شعيب على ابن المنكدر كتابًا، فأمر بقراءته عليه، فعرف بعضها وأنكر بعضًا، وقال لابنه أو لابن أخيه: (اكتب هذه الأحاديث)، فروى شعيب ذلك الكتاب، ولم يثبت رواية شعيب تلك الأحاديث على الناس، وعرض عليَّ بعض تلك =

٩٥- (بَابُ) الصَّلَاةِ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ

• [١٨٠٧] أَخْبَرَنَا أَبُو قُدَامَةَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ السَّرْحَسِيُّ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ كَهْمَسٍ ، (هُوَ : ابْنُ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ) - (ثِقَّةٌ) - قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقِلٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ صَلَاةٌ ، بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ صَلَاةٌ ، (بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ صَلَاةٌ) لِمَنْ شَاءَ» (١) .

• [١٨٠٨] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا أَبُو عَامِرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا (شُعْبَةُ) (٢) ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَامِرٍ قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : كَانَ الْمُؤَذِّنُ يُؤَذِّنُ لِصَلَاةِ الْمَغْرِبِ ، فَيَبْتَدِرُ لِبَابِ (٣) أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ السَّوَارِي (٤) يُصَلُّونَ الرَّكْعَتَيْنِ ، حَتَّى يَخْرُجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُمْ يُصَلُّونَ .

= الأحاديث ، فرأيتها مشابهة لحديث إسحاق بن أبي فروة ، وهذا الحديث من تلك الأحاديث . اهـ . من «العلل» (١٧٣/٢) . وانظر «شرح العلل» (٧٥٩/٢) وما بعده . وقال الدارقطني : «غريب من حديث محمد عنه ، تفرد به أبو بشر شعيب بن أبي حمزة عنه ، ولا نعلم رواه عنه غير علي بن عياش الحمصي» . اهـ . من «أطراف الغرائب» (٣٨٤/٢) . والحديث سيأتي سندًا ومتمنًا برقم (٩٩٨٤) . (١) سبق برقم (٤٥٩) .

* [١٨٠٧] [التحفة: ج ٩٦٥٨ ع ٦٩٣] [المجتبى: ٦٩٣]

(٢) ذكر المزي في «التحفة» رواية النسائي من طريق أبي عامر ، عن سفيان ، عن عمرو ، قال المزي : «وفي نسخة : عن شعبة بدل : سفيان» . اهـ . والواقع في نسخ «الكبرى» التي بين أيدينا وفي «المجتبى» أيضا : «شعبة» .

(٣) لباب : خيار . (انظر : لسان العرب ، مادة : لب) .

(٤) السواري : ج . سارية ، وهي : العمود . (انظر : المعجم العربي الأساسي ، مادة : سري) .

* [١٨٠٨] [التحفة: ج ١١١٢ ع ٦٩٤] [المجتبى: ٦٩٤] • أخرجه البخاري (٥٠٣ ، ٦٢٥) ، وأحمد (٢٨٠/٣) .

- [١٨٠٩] (أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عُثْمَانَ الثَّقَلِينِيُّ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَيْسَى، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ : حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرٍّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، أَنَّ أَبَا الْخَيْرِ حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَا تَيْمِيمٍ الْجَيْشَانِيَّ قَامَ لِيَزْكَعَ الرِّكَعَتَيْنِ قَبْلَ الْمَغْرِبِ، فَقُلْتُ لِعُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ : انْظُرْ إِلَى هَذَا، أَيَّ صَلَاةٍ يُصَلِّي؟ فَالْتَمَّتْ (إِلَيْهِ) ^(١) فَقَالَ : هَذِهِ صَلَاةٌ كُنَّا نُصَلِّيهَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ) ^(٢) .

٩٦- (بَابُ) التَّشْدِيدِ فِي الْخُرُوجِ مِنَ الْمَسْجِدِ بَعْدَ الْأَذَانِ

- [١٨١٠] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَنصُورٍ الْمَكِّيُّ، عَنْ سُفْيَانَ قَالَ : حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَشْعَثَ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ : رَأَيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ وَمَرَّ رَجُلٌ فِي الْمَسْجِدِ بَعْدَ النَّدَاءِ حَتَّى قَطَعَهُ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : أَمَا هَذَا فَقَدْ عَصَى أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ .
- [١٨١١] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ حَكِيمٍ (الْأَوْدِيُّ) قَالَ : حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، عَنْ أَبِي عَمَيْسٍ قَالَ : أَخْبَرَنَا أَبُو صَخْرَةَ، عَنْ أَبِي الشَّعْثَاءِ قَالَ : خَرَجَ رَجُلٌ مِنَ الْمَسْجِدِ بَعْدَ مَا تُودِي بِالصَّلَاةِ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : أَمَا هَذَا فَقَدْ عَصَى أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ .

(١) تقدم هذا الحديث برقم (٤٥٨) بزيادة لفظه : «فراه» .

(٢) هذا الحديث زيادة هنا من (ح) ، وتقدم من بقية النسخ برقم (٤٥٨) (١٦٩٥) .

* [١٨٠٩] [التحفة : خ س ٩٩٦١] [المجتبى : ٥٩٢]

* [١٨١٠] [التحفة : م د ت س ق ١٣٤٧٧] [المجتبى : ٦٩٥] • أخرجه مسلم (٦٥٥) .

قال الترمذي (٢٠٤) : «حديث حسن صحيح» . اهـ . وصححه أيضاً ابن خزيمة (١٥٠٦) .

قَالَ أَحْمَدُ : أَبُو صَحْرَةَ : جَامِعُ بْنُ شَدَادٍ ، وَأَبُو الشَّعْثَاءِ : سُلَيْمُ بْنُ أَسْوَدٍ .

٩٧- (بَابُ الْإِقَامَةِ لِلْمُتَفَرِّدِينَ فِي السَّفَرِ)

• [١٨١٢] (أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَسَنِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عُمَانَ بْنِ السَّائِبِ قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبِي وَأُمُّ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي مَخْدُورَةَ ، عَنْ أَبِي مَخْدُورَةَ قَالَ : لَمَّا خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ حَتِّينَ خَرَجْتُ عَاشِرَ عَشْرَةٍ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ نَطْلُبُهُمْ ، فَسَمِعْنَاهُمْ يُؤَدُّونَ بِالصَّلَاةِ ، فَقُمْنَا نُؤَدُّنَ نَسْتَهْزِئُ بِهِمْ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «قَدْ سَمِعْتُ فِي هَؤُلَاءِ تَأْذِينَ إِنْسَانٍ حَسَنِ الصَّوْتِ» . فَأَرْسَلَ إِلَيْنَا فَأَذَّنَا رَجُلًا رَجُلًا كُنْتُ آخِرَهُمْ ، فَقَالَ حِينَ أَذَنْتُ : «تَعَالَى» . فَأَجْلَسَنِي بَيْنَ يَدَيْهِ ، فَمَسَحَ عَلَيَّ نَاصِيَتِي ، وَبَرَكَ عَلَيَّ ثَلَاثَ مِرَارٍ ، ثُمَّ قَالَ : «أَذْهَبْ فَأَذِّنْ عِنْدَ الْبَيْتِ الْحَرَامِ» . قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، كَيْفَ؟ فَعَلَّمَنِي كَمَا يُؤَدُّونَ الْآنَ بِهَا : «اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ ، الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ ، الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ - فِي الْأُولَى مِنَ الصُّبْحِ - اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» . قَالَ : وَعَلَّمَنِي الْإِقَامَةَ

* [١٨١١] [المجتبى: ٦٩٦] • تفرد به النسائي من هذا الوجه ، وأخرجه أبو عوانة في «مستخرجه»

(٣٥٣/١) عن أحمد بن عثمان به .

مَرَّتَيْنِ : «اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ ، حَيَّ عَلَى الفَّلَاحِ ، حَيَّ عَلَى الفَّلَاحِ ، قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ ، قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ .»

قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : أَخْبَرَنِي عُثْمَانُ هَذَا الْخَبَرَ كُلَّهُ ، عَنْ أَبِيهِ ، وَعَنْ أُمِّ عَبْدِ الْمَلِكِ ابْنِ أَبِي مَخْدُورَةَ ، أَنَّهُمَا سَمِعَا ذَلِكَ مِنْ أَبِي مَخْدُورَةَ ^(١) .

• [١٨١٣] (أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ تَمِيمٍ قَالَ : حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ عَنْ شُعْبَةَ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ مُؤَدِّنَ الْعُرْيَانِ فِي مَسْجِدِ بَنِي هِلَالٍ ، يُحَدِّثُ عَنْ مُسْلِمِ أَبِي الْمُثَنَّى مُؤَدِّنِ مَسْجِدِ الْجَامِعِ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ : إِنَّمَا كَانَ الْأَذَانُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ ، وَالْإِقَامَةُ مَرَّةً ، غَيْرَ أَنَّهُ يَقُولُ : قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ ، وَكُنَّا إِذَا سَمِعْنَا الْإِقَامَةَ تَوَضَّأْنَا ، ثُمَّ خَرَجْنَا إِلَى الصَّلَاةِ .

قَالَ شُعْبَةُ : لَا أَحْفَظُ عَنْهُ غَيْرَ هَذَا الْحَدِيثِ وَحْدَهُ ^(٢) .

(١) هذا الحديث زيادة هنا من (ح)، وتقدم من بقية النسخ برقم (١٧٤٩) تحت باب : الأذان في السفر، وتقدم برقم (١٧٥٠) .

* [١٨١٢] [التحفة : م د ت س ق ١٢١٦٩] [المجتبى : ٦٤٣]

(٢) هذا الحديث زيادة هنا من (ح)، وتقدم من بقية النسخ برقم (١٧٩٣) تحت باب : كيف الإقامة، وانظر الحديث رقم (١٧٤٤) .

* [١٨١٣] [التحفة : د س ٧٤٥٥] [المجتبى : ٦٧٩]

٩٨- بَابُ إِيْدَانِ الْمُؤَدِّينَ الْأَيِّمَةَ بِالصَّلَاةِ

• [١٨١٤] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ السَّرْحِ (أَبُو طَاهِرٍ)، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ وَعَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ وَيُونُسُ، أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ أَخْبَرَهُمْ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِيمَا بَيْنَ أَنْ يُفْرَغَ مِنْ صَلَاةِ الْعِشَاءِ إِلَى (أَنْ يُصَلِّيَ) الْفَجْرَ إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً، يُسَلِّمُ مِنْ كُلِّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ يُوتِرُ بِوَاحِدَةٍ، وَيَسْجُدُ سَجْدَةً قَدَّرَ مَا يَقْرَأُ أَحَدُكُمْ خَمْسِينَ آيَةً قَبْلَ أَنْ يَرْفَعَ رَأْسَهُ، فَإِذَا سَكَتَ الْمُؤَدُّنُ مِنْ صَلَاةِ الْفَجْرِ، وَتَبَيَّنَ لَهُ الْفَجْرُ قَامَ فَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ، ثُمَّ اضْطَجَعَ ^(١) عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ حَتَّى يَأْتِيَهُ الْمُؤَدُّنُ لِلْإِقَامَةِ فَيُخْرِجُ مَعَهُ. وَبَعْضُهُمْ يَزِيدُ عَلَى بَعْضٍ فِي قِصَّةِ الْحَدِيثِ ^(٢).

• [١٨١٥] أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، عَنْ شُعَيْبٍ، (يَعْنِي: ابْنَ اللَّيْثِ)، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ مَخْرَمَةَ بِنِ سُلَيْمَانَ، أَنَّ كُرَيْبًا مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ قُلْتُ: كَيْفَ كَانَتْ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِاللَّيْلِ؟ فَوَصَفَ أَنَّهُ صَلَّى إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً بِالْوُتْرِ، ثُمَّ نَامَ حَتَّى (اسْتَثْقَلَ) ^(٣) فَرَأَيْتُهُ يَنْفُخُ، فَأَتَاهُ بِلَالٌ فَقَالَ:

(١) اضطجع: رقد ونام. (انظر: لسان العرب، مادة: ضجع).

(٢) في (ح) وقع هذا الحديث متأخراً عن الحديث التالي، وسبق بنفس الإسناد والمتن برقم (٥٠٣).

* [١٨١٤] [التحفة: م دس ١٦٥٧٣- دس ق ١٦٦١٨- م دس ١٦٧٠٤] [المجتبى: ٦٩٧]

(٣) في (هـ)، (ت): «استقل».

الصَّلَاةَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَامَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، وَصَلَّى لِلنَّاسِ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ^(١).

٩٩- (إِقَامَةُ الْمُؤَذِّنِ عِنْدَ خُرُوجِ الْإِمَامِ)^{لَا ح}

- [١٨١٦] أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا تُقْرَمُوا حَتَّى تُرَوِّنِي قَدْ خَرَجْتُ»^(٢).


* * *

(١) الحديث سبق بنفس الإسناد والمتن برقم (٤٨٣)، (١٤٣١)، وانظر ما سبق برقم (٤٨٢).

* [١٨١٥] [التحفة: خ م د تم س ق ٦٣٦٢] [المجتبى: ٦٩٨]

(٢) هذا الحديث ليس في (ح)، وزاد بعده في (هـ)، (ت): «تم كتاب مواقيت الصلاة والحمد لله رب العالمين، يتلوه كتاب السهو بحول الله وقوته». كذا التالي فيهما هو كتاب السهو. وفي (ح) وقع تاليا لما سبق: باب الفضل في بناء المساجد، (ك: ٥ ب: ١) وما يليه من أبواب المساجد. وقد تقدم كل من كتاب السهو وأبواب المساجد على ترتيب (م)، (ط) الذي اعتمدهنا، فوقع الأول قبل كتاب التطبيق، ووقع الثاني بعده، ويأتي هنا تاليا لما سبق في (م)، (ط) كتاب الجمعة، سبق من وجه آخر عنه برقم (٩٥٣).

* [١٨١٦] [التحفة: خ م د ت س ١٢١٠٦] [المجتبى: ٦٩٩]



فَهْرَسْتُ الْمَوْضُوعَاتِ

الموضوع	الصفحة
٥- كتاب المساجد	٧
١- باب الفضل في بناء المساجد	٧
٢- باب المباهاة في المساجد	٧
٣- باب ذكر أي مسجد وضع أول	٨
٤- باب فضل الصلاة في المسجد الحرام	٩
٥- باب الصلاة في الكعبة	١٠
٦- باب فضل المسجد الأقصى والصلاة فيه	١١
٧- باب فضل مسجد النبي ﷺ والصلاة فيه	١٢
٨- باب المسجد الذي أسس بنيانه على التقوى	١٣
٩- باب فضل مسجد قباء والصلاة فيه	١٤
١٠- باب ما تشد الرحال إليه من المساجد	١٥
١١- باب اتخاذ البيع مساجد	١٥
١٢- باب نبش القبور واتخاذ أرضها مسجدا	١٧
١٣- باب النهي عن اتخاذ القبور مساجد	١٩
١٤- باب الفضل في إتيان المساجد	٢٠
١٥- باب النهي عن منع النساء عن إتيان المساجد	٢٠

- ١٦- باب من يمنع من المسجد ٢٠
- ١٧- باب من يخرج من المسجد ٢١
- ١٨- باب ضرب الخباء في المسجد ٢٢
- ١٩- باب إدخال الصبيان المساجد ٢٣
- ٢٠- باب ربط الأسير بسارية المسجد ٢٣
- ٢١- باب إدخال البعير المسجد ٢٤
- ٢٢- باب النهي عن الشراء والبيع في المسجد وعن التحلق فيه
- قبل صلاة الجمعة ٢٤
- ٢٣- باب النهي عن تناشد الأشعار في المسجد ٢٥
- ٢٤- باب الرخصة في إنشاد الشعر الحسن في المسجد ٢٥
- ٢٥- باب النهي عن إنشاد الضالة في المسجد ٢٧
- ٢٦- باب إظهار السلاح في المسجد ٢٧
- ٢٧- باب تشبيك الأصابع في المسجد ٢٨
- ٢٨- باب الاستلقاء في المسجد ٢٨
- ٢٩- باب النوم في المسجد ٢٩
- ٣٠- باب البزاق في المسجد ٢٩
- ٣١- باب النهي عن أن يتنخم الرجل في قبلة المسجد ٢٩
- ٣٢- باب ذكر نهي النبي ﷺ عن أن يبزق الرجل بين يديه
- أو عن يمينه وهو في صلاته ٣٠

- ٣٣- باب الرخصة للمصلي في أن ييزق خلفه أو تلقاء شماله ٣٠
- ٣٤- باب بأي الرجلين يدلك بزاقه ٣١
- ٣٥- باب تخليق المسجد ٣٢
- ٣٦- باب القول عند دخول المسجد وعند الخروج منه ٣٢
- ٣٧- باب الأمر بالصلاة قبل الجلوس فيه ٣٣
- ٣٨- باب الرخصة في الجلوس فيه والخروج منه بغير صلاة ٣٣
- ٣٩- باب صلاة الذي يمر على المسجد ٣٥
- ٤٠- باب الترغيب في الجلوس في المسجد وانتظار الصلاة فيه ٣٦
- ٤١- باب ذكر نهي النبي ﷺ عن الصلاة في أعطان الإبل ٣٧
- ٤٢- باب الرخصة في ذلك ٣٧
- ٤٣- باب الصلاة على الحصير ٣٨
- ٤٤- باب الصلاة على الخمرة ٣٨
- ٤٥- باب الصلاة على المنبر ٣٩
- ٤٦- باب الصلاة على الحمار ٤٠
- ٤٧- باب سترة المصلي ٤٢
- ٤٨- باب الصلاة إلى الحربة ٤٢
- ٤٩- باب الصلاة إلى الشجرة ٤٢
- ٥٠- باب الأمر بالذنو من السترة ٤٣
- ٥١- باب مقدار ذلك ٤٤

- ٥٢- باب ذكر من يقطع الصلاة ومن لا يقطعها إذا لم يكن بين
يدي المصلي سترة..... ٤٥
- ٥٣- باب التشديد في المرور بين يدي المصلي وبين سترته..... ٤٩
- ٥٤- باب الرخصة في ذلك..... ٥٠
- ٥٥- باب الرخصة في الصلاة خلف النائم..... ٥١
- ٥٦- باب النهي عن الصلاة إلى القبر..... ٥١
- ٥٧- باب الصلاة إلى ثوب فيه تصاوير..... ٥٢
- ٥٨- باب في المصلي تكون بينه وبين الإمام سترة..... ٥٣
- ٥٩- باب الصلاة في الثوب الواحد..... ٥٣
- ٦٠- باب إذا صلى في ثوب واحد كيف يفعل..... ٥٤
- ٦١- باب الصلاة في قميص واحد..... ٥٤
- ٦٢- باب الصلاة في الإزار..... ٥٥
- ٦٣- باب صلاة الرجل في ثوب بعضه على امرأته..... ٥٦
- ٦٤- صلاة الرجل في الثوب الواحد ليس على عاتقه منه شيء..... ٥٦
- ٦٥- باب الصلاة في الحرير..... ٥٧
- ٦٦- باب الصلاة في خميصة لها أعلام..... ٥٧
- ٦٧- باب الصلاة في الثياب الحمرة..... ٥٨
- ٦٨- باب الصلاة في الشعار..... ٥٨
- ٦٩- باب الصلاة في الخفين..... ٥٩

- ٥٩..... ٧٠- باب الصلاة في النعلين
- ٦٠..... ٧١- باب أين يضع الإمام نعليه إذا صلى بالناس
- ٦١..... ٧٢- إمامة أهل العلم والفضل
- ٦١..... ٧٣- باب الصلاة مع أئمة الجور
- ٦٢..... ٧٤- باب من أحق بالإمامة
- ٦٣..... ٧٥- باب تقديم ذي السن
- ٦٤..... ٧٦- باب اجتماع القوم في موضع هم فيه سواء
- ٦٤..... ٧٧- باب اجتماع القوم وفيهم الوالي
- ٦٥..... ٧٨- باب إذا تقدم الرجل من الرعية ثم جاء الوالي هل يتأخر
- ٦٦..... ٧٩- باب صلاة الإمام خلف رجل من رعيته
- ٦٨..... ٨٠- باب إمامة الزائر
- ٦٩..... ٨١- باب إمامة الأعمى
- ٧٠..... ٨٢- باب إمامة الغلام قبل أن يحتلم
- ٧٠..... ٨٣- باب قيام الناس إذا رأوا الإمام
- ٧١..... ٨٤- باب الإمام تعرض له الحاجة بعد الإقامة
- ٧١..... ٨٥- باب الإمام يذكر بعد قيامه في مصلاه أنه على غير طهارة
- ٧٢..... ٨٦- باب استخلاف الإمام إذا غاب
- ٧٣..... ٨٧- باب الائتسام بالإمام
- ٧٤..... ٨٨- الائتسام بمن يأتّم بالإمام

- ٨٩- باب موقف الإمام إذا كانوا ثلاثة ٧٥
- ٩٠- باب إذا كانوا ثلاثة وامرأة ٧٦
- ٩١- باب إذا كانوا رجلين وامرأتين ٧٧
- ٩٢- باب موقف الإمام إذا كان معه صبي وامرأة ٧٨
- ٩٣- باب موقف الإمام والمأموم صبي ٧٨
- ٩٤- باب من يلي الإمام ثم الذي يليه ٧٨
- ٩٥- باب إقامة الصفوف قبل خروج الإمام ٨٠
- ٩٦- باب كيف يقوم الإمام الصفوف ٨١
- ٩٧- باب ما يقول الإمام إذا تقدم في تسوية الصف ٨٢
- ٩٨- باب كم مرة يقول استتوا ٨٣
- ٩٩- باب حث الإمام على رص الصفوف والمقاربة بينها ٨٣
- ١٠٠- باب ذكر فضل الصف الأول على الثاني ٨٤
- ١٠١- باب الصف المؤخر ٨٥
- ١٠٢- ثواب من وصل صفا ٨٦
- ١٠٣- باب ذكر خير صفوف النساء وشر صفوف الرجال ٨٦
- ١٠٤- باب الصف بين السواري ٨٧
- ١٠٥- باب المكان الذي يستحب من الصف ٨٧
- ١٠٦- باب ما على الإمام من التخفيف ٨٨
- ١٠٧- باب الرخصة للإمام في التطويل ٨٨

- ١٠٨- باب ما يجوز للإمام من العمل في الصلاة ٨٩
- ١٠٩- باب مبادرة الإمام ٩٠
- ١١٠- باب خروج الرجل من صلاة الإمام وفراغه من صلاته
- ٩١ في ناحية من المسجد
- ١١١- باب الالتئام بالإمام يصلي قاعدا ٩٣
- ١١٢- باب اختلاف نية الإمام والمأموم ٩٦
- ١١٣- باب فضل الجماعة ٩٧
- ١١٤- باب الجماعة إذا كانوا ثلاثة ٩٨
- ١١٥- باب الجماعة إذا كانوا ثلاثة رجل وصبي وامرأة ٩٩
- ١١٦- باب الجماعة إذا كانوا اثنين ٩٩
- ١١٧- الجماعة للناقلة من الصلاة ١٠١
- ١١٨- باب الجماعة للفئات من الصلاة ١٠١
- ١١٩- باب التشديد في ترك الجماعة ١٠٢
- ١٢٠- باب التشديد في التخلف عن الصلاة ١٠٣
- ١٢١- باب المحافظة على الصلوات الخمس حيث ينادئ بهن ١٠٤
- ١٢٢- العذر في ترك الجماعة ١٠٦
- ١٢٣- باب حد إدراك الجماعة ١٠٨
- ١٢٤- باب إعادة الصلاة مع الجماعة بعد صلاة الرجل لنفسه ١٠٩
- ١٢٥- باب إعادة الفجر ١١٠

- ١٢٦- باب إعادة الصلاة بعد ذهاب وقتها ١١٠
- ١٢٧- باب سقوط إعادة الصلاة عن صلاها مع إمام
وإن أتى مسجد جماعة ١١١
- ١٢٨- باب السعي إلى الصلاة ١١٢
- ١٢٩- باب الإسراع إلى الصلاة من غير سعي ١١٣
- ١٣٠- باب التهجير إلى الصلاة ١١٥
- ١٣١- باب ما يكره من الصلاة عند الإقامة ١١٦
- ١٣٢- باب فيمن يصلي ركعتي الفجر والإمام في الصلاة ١١٨
- ١٣٣- باب المنفرد خلف الصف ١١٨
- ١٣٤- باب الركوع دون الصف ١١٩
- ١٣٥- باب فرض استقبال القبلة ١٢٠
- ١٣٦- باب الحال التي يجوز عليها استقبال غير القبلة ١٢٢
- ١٣٧- باب استبانة الخطأ بعد الاجتهاد ١٢٣
- ١٣٨- باب العمل في افتتاح الصلاة ١٢٤
- ١٣٩- باب رفع اليدين قبل التكبير ١٢٤
- ١٤٠- باب رفع اليدين حذو المنكبين ١٢٥
- ١٤١- باب رفع اليدين حيال الأذنين ١٢٥
- ١٤٢- باب موضع الإبهامين عند الرفع ١٢٧
- ١٤٣- رفع اليدين مدا ١٢٧

- ١٤٤- فرض التكبيرة الأولى ١٢٨
- ١٤٥- باب القول الذي تفتح به الصلاة ١٢٩
- ١٤٦- باب وضع اليمين على الشمال في الصلاة ١٣٠
- ١٤٧- باب في الإمام إذا رأى الرجل وقد وضع شماله على يمينه ١٣١
- ١٤٨- باب موضع اليمين من الشمال في الصلاة ١٣١
- ١٤٩- باب النهي عن التخصر في الصلاة ١٣٣
- ١٥٠- باب الصف بين القدمين في الصلاة ١٣٤
- ١٥١- باب الذكر بعد افتتاح الصلاة ١٣٥
- ١٥٢- سكوت الإمام بعد افتتاحه الصلاة ١٣٦
- ١٥٣- باب الدعاء بين التكبير والقراءة ١٣٦
- ١٥٤- باب البداية بفاتحة الكتاب قبل السورة ١٤١
- ١٥٥- باب قراءة بسم الله الرحمن الرحيم ١٤٢
- ١٥٦- باب الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم ١٤٣
- ١٥٧- ترك الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم ١٤٤
- ١٥٨- باب ترك قراءة بسم الله الرحمن الرحيم في فاتحة الكتاب ١٤٦
- ١٥٩- باب إيجاب قراءة فاتحة الكتاب في الصلاة ١٤٧
- ١٦٠- باب فضل فاتحة الكتاب ١٤٨
- ١٦١- باب تأويل قول الله جل ثناؤه : ﴿ وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعًا مِّنَ الْمَثَانِي ﴾ ١٤٩
- ١٦٢- باب ترك القراءة خلف الإمام فيما لم يجهر فيه ١٥٢

- ١٦٣- باب ترك القراءة خلف الإمام فيما جهر فيه ١٥٣
- ١٦٤- باب قراءة أم القرآن خلف الإمام فيما جهر به الإمام ١٥٤
- ١٦٥- باب تأويل قول الله جل ثناؤه: ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا﴾ ١٥٥
- ١٦٦- باب اكتفاء المأموم بقراءة الإمام ١٥٦
- ١٦٧- باب ما يجزئ من القرآن لمن لا يحسن القرآن ١٥٧
- ١٦٨- باب جهر الإمام بآمين ١٥٧
- ١٦٩- باب الأمر بالتأمين خلف الإمام ١٥٩
- ١٧٠- باب فضل التأمين ١٦٠
- ١٧١- باب قول المأموم إذا عطس خلف الإمام ١٦٠
- ١٧٢- جامع ما جاء في القرآن ١٦٢
- ١٧٣- باب القراءة في ركعتي الفجر ١٧١
- ١٧٤- باب القراءة في ركعتي الفجر ١٧٢
- ١٧٥- باب تخفيف ركعتي الفجر ١٧٢
- ١٧٦- باب القراءة في الصبح بالروم ١٧٣
- ١٧٧- باب القراءة في الصبح بالسنتين إلى المائة ١٧٤
- ١٧٨- باب القراءة في الصبح بقاف ١٧٥
- ١٧٩- باب القراءة في الصبح ١٧٦
- ١٨٠- باب القراءة في الصبح بالمعوذتين ١٧٦

- ١٧٧..... ١٨١- باب الفضل في قراءة المعوذتين
- ١٧٨..... ١٨٢- باب القراءة في الصبح يوم الجمعة
- ١٧٩..... ١٨٣- السجود في ص
- ١٨٠..... ١٨٤- السجود في و النجم
- ١٨١..... ١٨٥- باب ترك السجود في و النجم
- ١٨٢..... ١٨٦- باب السجود في ﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ﴾
- ١٨٤..... ١٨٧- باب السجود في ﴿أَقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ﴾
- ١٨٥..... ١٨٨- باب في السجود في الفريضة
- ١٨٥..... ١٨٩- باب قراءة النهار
- ١٨٦..... ١٩٠- باب القراءة في الظهر
- ١٨٧..... ١٩١- باب طول القيام في الركعة الأولى من صلاة الظهر
- ١٨٩..... ١٩٢- باب إسماع الإمام الآية في صلاة الظهر
- ١٨٩..... ١٩٣- باب تقصير القيام في الركعة الثانية من صلاة الظهر
- ١٩٠..... ١٩٤- باب القراءة في الركعتين الأخيرين من صلاة الظهر
- ١٩٠..... ١٩٥- باب القراءة في الركعتين الأوليين من صلاة العصر
- ١٩٢..... ١٩٦- باب تخفيف القيام و القراءة
- ١٩٣..... ١٩٧- القراءة في المغرب بقصار المفصل
- ١٩٤..... ١٩٨- باب القراءة في المغرب
- ١٩٤..... ١٩٩- باب القراءة في المغرب بالمرسلات

- ٢٠٠- باب القراءة في المغرب بالطور ١٩٥
- ٢٠١- القراءة في المغرب بـ ﴿حَمَّ﴾ ١٩٦
- ٢٠٢- باب القراءة في المغرب بـ ﴿الْمَصَّ﴾ ١٩٦
- ٢٠٣- باب القراءة في الركعتين بعد المغرب ١٩٨
- ٢٠٤- باب الفضل في قراءة ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ ١٩٩
- ٢٠٥- باب القراءة في العشاء الآخرة بـ ﴿سَبِّحْ أَسْمَاءَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ ٢٠٢
- ٢٠٦- باب القراءة في العشاء الآخرة بـ ﴿الشَّمْسِ وَضُحَاهَا﴾ ٢٠٢
- ٢٠٧- باب القراءة في العشاء الآخرة بـ ﴿التين والزيتون﴾ ٢٠٣
- ٢٠٨- باب القراءة في الركعة الأولى من صلاة العشاء ٢٠٤
- ٢٠٩- باب الركود في الركعتين الأوليين ٢٠٤
- ٢١٠- باب قراءة سورتين في ركعة ٢٠٥
- ٢١١- باب قراءة بعض السورة ٢٠٧
- ٢١٢- باب تعوذ القارئ إذا مر بآية عذاب ٢٠٧
- ٢١٣- باب مسألة القارئ إذا مر بآية رحمة ٢٠٨
- ٢١٤- باب ترديد الآية ٢٠٩
- ٢١٥- باب تأويل قوله جل ثناؤه: ﴿وَلَا يَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتُ بِهَا﴾ ٢١٠
- ٢١٦- باب رفع الصوت بالقراءة ٢١١
- ٢١٧- باب مد الصوت بالقراءة ٢١٢
- ٢١٨- باب تزيين القرآن بالصوت ٢١٢

- ٢١٧..... باب التكبير في الركوع
- ٢٢٠- باب رفع اليدين للركوع حذا الأذنين.....
- ٢٢١- باب رفع اليدين للركوع حذو المنكبين.....
- ٢٢٢- باب ترك ذلك.....
- ٢٢٣- باب إقامة الصلب في الركوع.....
- ٢٢٤- باب الاعتدال في الركوع.....
- ٢٢٥- باب التكبير للقيام إلى الركعتين الأخيرين.....
- ٢٢٦- باب رفع اليدين للقيام إلى الركعتين الأخيرين.....
- ٢٢٧- باب رفع اليدين للقيام إلى الركعتين الأخيرين حذو المنكبين.....
- ٢٢٨- باب رفع اليدين وحمد الله والثناء عليه في الصلاة.....
- ٢٢٩- باب السلام بالأيدي في الصلاة.....
- ٢٣٠- باب رد السلام بالإشارة في الصلاة.....
- ٢٣١- باب النهي عن مسح الحصى في الصلاة.....
- ٢٣٢- باب الرخصة فيه مرة.....
- ٢٣٣- باب النهي عن رفع البصر إلى السماء في الصلاة.....
- ٢٣٤- باب التشديد في الالتفات في الصلاة.....
- ٢٣٥- باب الرخصة في الالتفات في الصلاة يمينا وشمالا.....
- ٢٣٦- باب العمل في الصلاة.....
- ٢٣٧- باب التصفيق في الصلاة.....

- ٢٣٣ ٢٣٨- باب التسييح في الصلاة
- ٢٣٥ ٢٣٩- باب البكاء في الصلاة
- ٢٣٦ ٢٤٠- باب التنحنح في الصلاة
- ٢٣٧ ٢٤١- باب لعن إبليس والتعوذ بالله منه في الصلاة
- ٢٣٨ ٢٤٢- باب الكلام في الصلاة
- ٢٤٢ ٢٤٣- باب ما يفعله من قام من اثنتين ناسيا ولم يتشهد
- ٢٤٣ ٢٤٤- باب ما يفعله من سلم من الركعتين ناسيا وتكلم
- ٢٥٠ ٢٤٥- باب إتمام المصلي على ما ذكر إذا شك
- ٢٥١ ٢٤٦- باب التحري
- ٢٥٧ ٢٤٧- باب ما يفعله من صلى خمسا
- ٢٦٠ ٢٤٨- باب ما يفعله من نسي شيئا من صلاته
- ٢٦١ ٢٤٩- باب التكبير في سجدة السهو
- ٢٦١ ٢٥٠- باب صفة الجلوس في الركعة التي تنقضي فيها الصلاة
- ٢٦٢ ٢٥١- باب موضع الذراعين
- ٢٦٣ ٢٥٢- باب موضع حد المرفق الأيمن
- ٢٦٣ ٢٥٣- باب موضع الكفين
- ٢٦٤ ٢٥٤- باب قبض الأصابع من اليد اليمنى دون السبابة
- ٢٥٥- باب قبض الثنتين من أصابع اليد اليمنى وعقد الوسطى
- ٢٦٥ والإبهام فيها

- ٢٥٦- باب بسط اليسرى على الركبة ٢٦٥
- ٢٥٧- باب الإشارة بالأصبع في التشهد ٢٦٦
- ٢٥٨- باب النهي عن الإشارة بأصبعين ٢٦٧
- ٢٥٩- باب إحناء السبابة ٢٦٨
- ٢٦٠- باب موضع البصر عند الإشارة ٢٦٩
- ٢٦١- باب النهي عن رفع البصر إلى السماء عند الدعاء في الصلاة ٢٦٩
- ٢٦٢- باب إيجاب التشهد ٢٧٠
- ٢٦٣- باب تعليم التشهد كتعليم السورة من القرآن ٢٧١
- ٢٦٤- باب التشهد ٢٧١
- ٢٦٥- باب التسليم على النبي ﷺ بأبي هو وأمي ٢٧٤
- ٢٦٦- باب فضل التسليم على النبي ﷺ ٢٧٤
- ٢٦٧- باب التحميد والصلاة على النبي ﷺ في الصلاة ٢٧٥
- ٢٦٨- باب الأمر بالصلاة على النبي ﷺ ٢٧٦
- ٢٦٩- باب كيف الصلاة على النبي ﷺ ٢٧٧
- ٢٧٠- باب الفضل في الصلاة على النبي ﷺ ٢٨٣
- ٢٧١- باب تخيير الدعاء بعد الصلاة على النبي ﷺ ٢٨٤
- ٢٧٢- باب الذكر بعد التشهد ٢٨٥
- ٢٧٣- باب الدعاء بعد الذكر ٢٨٦
- ٢٧٤- باب التعوذ في الصلاة ٢٩٢

- ٢٧٥- باب تطيف الصلاة ٢٩٥
- ٢٧٦- باب أقل ما تجزئ به الصلاة ٢٩٦
- ٢٧٧- باب في السلام ٢٩٨
- ٢٧٨- باب موضع اليد عند السلام ٢٩٩
- ٢٧٩- باب كيف السلام على اليمين ٣٠٠
- ٢٨٠- باب كيف السلام على الشمال ٣٠١
- ٢٨١- باب السلام باليدين ٣٠٤
- ٢٨٢- باب تسليم المأموم حين يسلم الإمام ٣٠٤
- ٢٨٣- باب السجدة بعد الفراغ من الصلاة ٣٠٥
- ٢٨٤- باب سجدي السهو بعد السلام والكلام ٣٠٦
- ٢٨٥- باب السلام بعد سجدي السهو ٣٠٦
- ٢٨٦- باب جلسة الإمام بين التسليم والانصراف ٣٠٧
- ٢٨٧- باب الانحراف بعد التسليم ٣٠٨
- ٢٨٨- باب التكبير بعد تسليم الإمام ٣٠٩
- ٢٨٩- باب الأمر بقراءة المعوذات بعد التسليم من الصلاة ٣٠٩
- ٢٩٠- باب الاستغفار بعد التسليم ٣١٠
- ٢٩١- باب الذكر بعد التسليم ٣١١
- ٢٩٢- باب التهليل بعد التسليم ٣١٢
- ٢٩٣- باب عدد التهليل والذكر بعد التسليم ٣١٢

- ٢٩٤- باب التعوذ في دبر الصلاة ٣١٩
- ٢٩٥- باب عدد التسييح بعد التسليم ٣١٩
- ٢٩٦- باب عقد التسييح ٣٢٦
- ٢٩٧- باب ترك مسح الجبهة بعد التسليم ٣٢٧
- ٢٩٨- باب قعود الإمام في مصلاه بعد السلام ٣٢٨
- ٢٩٩- باب الانصراف من الصلاة ٣٢٩
- ٣٠٠- باب الوقت الذي ينصرف فيه النساء من الصلاة ٣٣٠
- ٣٠١- باب النهي عن مبادرة الإمام بالانصراف من الصلاة ٣٣١
- ٣٠٢- باب ثواب من صلى مع الإمام حتى ينصرف ٣٣١
- ٣٠٣- باب الرخصة للإمام في تحطي رقاب الناس ٣٣٣
- ٣٠٤- باب إذا قيل للرجل هل صليت هل يقول لا ٣٣٣
- ٦- كتاب قيام الليل ٣٣٧
- ١- باب الحث على الصلاة في البيوت ٣٣٧
- ٢- باب الفضل في ذلك ٣٣٨
- ٣- باب قيام الليل ٣٣٩
- ٤- باب ثواب من قام رمضان إيماناً واحتساباً ٣٤٠
- ٥- باب قيام شهر رمضان ٣٤١
- ٦- باب الترغيب في قيام الليل ٣٤٤
- ٧- باب التشديد فيمن نام ولم يقم ٣٤٥

- ٣٤٦ ٨- باب الحث على قيام الليل
- ٣٤٨ ٩- باب من كسل أو فتر
- ٣٤٩ ١٠- باب أي صلاة الليل أفضل
- ٣٥٠ ١١- باب ثواب من استيقظ وأيقظ امرأته فصليا
- ٣٥٣ ١٣- باب فضل صلاة الليل في السفر
- ٣٥٥ ١٤- باب وقت القيام
- ٣٥٥ ١٥- باب ذكر ما يستفتح به القيام
- ٣٥٩ ١٦- باب ما يفعل إذا قام من الليل
- ٣٥٩ ١٧- باب ذكر ما يستفتح به صلاة الليل
- ٣٦٣ ١٩- باب : ذكر صلاة نبي الله داود عليه السلام بالليل
- ٣٦٣ ٢٠- باب ذكر صلاة نبي الله موسى عليه السلام بالليل
- ٣٦٦ ٢١- باب إحياء الليل
- ٣٦٩ ٢٢- باب صفة صلاة الليل
- ٣٨٣ ٢٥- باب فضل صلاة القائم على القاعد
- ٣٨٣ ٢٦- باب فضل صلاة القاعد على النائم
- ٣٨٤ ٢٧- باب كيف صلاة القاعد
- ٣٩٠ ٢٨- باب كيف القراءة بالليل
- ٣٩١ ٢٩- باب فضل السر على الجهر
- ٣٩١ ٣٠- باب الترتيل في القراءة

- ٣١- باب تسوية القيام والركوع والقيام بعد الركوع والسجود
والجلوس بين السجدين في صلاة الليل ٣٩٢
- ٣٢- باب ذكر ما يقوله في الركوع والسجود وبين السجدين ٣٩٣
- ٣٣- باب كيف صلاة الليل ٣٩٥
- ٣٤- باب الأمر بالوتر ٣٩٦
- ٣٥- باب الأمر بالوتر لأهل القرآن ٣٩٧
- ٣٦- باب الحث على الوتر قبل النوم ٣٩٨
- ٣٧- باب ذكر قول النبي ﷺ: «لا وتران في ليلة» ٣٩٩
- ٣٨- باب وقت الوتر ٤٠٠
- ٣٩- باب الأمر بالوتر قبل الفجر ٤٠١
- ٤٠- باب الوتر بعد الأذان ٤٠١
- ٤١- باب الوتر على الراحلة ٤٠٢
- ٤٢- باب كم الوتر ٤٠٣
- ٤٣- باب كيف الوتر بواحدة ٤٠٤
- ٤٤- باب كيف الوتر بثلاث ٤٠٥
- ٤٧- باب الوتر بتسع ٤١١
- ٤٨- باب كيف الوتر بتسع ٤١٢
- ٤٩- باب الوتر بإحدى عشرة ٤١٤
- ٥٠- باب كيف الوتر بإحدى عشرة ركعة ٤١٥

- ٤١٥ ٥١- باب كيف الوتر بثلاث عشرة ركعة
- ٤١٧ ٥٢- باب القراءة في الوتر
- ٤٢٢ ٥٣- باب القنوت في الوتر قبل الركوع
- ٤٢٤ ٥٤- باب ترك رفع اليدين في القنوت في الوتر
- ٤٢٦ ٥٥- باب رفع اليدين في الدعاء
- ٤٢٧ ٥٦- باب كيف الرفع
- ٤٢٩ ٥٧- باب الدعاء في الوتر
- ٤٣١ ٥٨- باب ما يقول في آخر وتره
- ٤٣٢ ٥٩- باب قدر السجود
- ٤٣٣ ٦٠- باب التسييح بعد الفراغ من الوتر
- ٤٣٣ ٦١- باب مد الصوت بالتسييح في الثالثة
- ٤٣٤ ٦٢- باب رفع الصوت بالتسييح في الثالثة
- ٤٣٥ ٦٣- باب إباحة الصلاة بين الوتر وبين ركعتي الفجر
- ٤٣٦ ٦٤- باب المحافظة على الركعتين قبل الفجر
- ٤٣٦ ٦٥- باب فضل ركعتي الفجر
- ٤٣٧ ٦٦- باب كيف ركعتا الفجر ومتى تصلين
- ٤٣٨ ٦٧- باب الاضطجاع بعد ركعتي الفجر على الشق الأيمن
- ٤٣٩ ٦٨- باب القعود بعد الاضطجاع
- ٤٣٩ ٦٩- باب من كانت له صلاة بليل فغلبه نوم عليها

- ٧٠- باب من نوى أن يصلي من الليل فغلبته عينه ٤٤١
- ٧١- باب من نام عن صلاته أو منعه منها وجعه ٤٤٢
- ٧٢- باب من نام عن حزبه أو عن شيء منه ٤٤٣
- ٣٧- باب ثواب من ثابر على اثنتي عشر ركعة في اليوم والليلة ٤٤٥
- ٧- **كتاب مواقيت الصلوات** ٤٦٣
- ١- باب أول وقت الظهر ٤٦٤
- ٢- باب تعجيل الظهر في السفر ٤٦٥
- ٣- باب تعجيل الظهر في البرد ٤٦٦
- ٤- الإبراد بالظهر إذا اشتد الحر ٤٦٧
- ٥- باب آخر وقت الظهر وأول وقت العصر ٤٧١
- ٦- باب تعجيل العصر ٤٧٤
- ٧- باب ذكر التشديد في تأخير صلاة العصر ٤٧٨
- ٨- آخر وقت العصر ٤٨٠
- ٩- باب من أدرك ركعة من صلاة العصر ٤٨٤
- ١٠- باب أول وقت المغرب ٤٨٧
- ١١- باب تعجيل المغرب ٤٨٩
- ١٢- باب تأخير المغرب ٤٩٠
- ١٣- باب آخر وقت المغرب ٤٩٠
- ١٤- باب الكراهية في النوم بعد صلاة المغرب ٤٩٧

- ٤٩٨ ١٥- باب أول وقت العشاء.
- ٥٠١ ١٦- باب تعجيل العشاء وتأخيره.
- ٥٠٢ ١٧- ذكر ما يستدل به على أن الشفق البياض.
- ٥٠٣ ١٨- باب ما يستحب من تأخير صلاة العشاء الآخرة.
- ٥١٢ ١٩- باب الرخصة في أن يقال للعشاء العتمة.
- ٥١٣ ٢٠- باب الكراهية في ذلك.
- ٥١٣ ٢١- الكراهية في الحديث بعد العشاء.
- ٥١٤ ٢٢- باب أول وقت الصبح.
- ٥١٥ ٢٣- باب التغليس في الحضر.
- ٥١٦ ٢٤- باب التغليس في السفر.
- ٥١٧ ٢٥- باب الإسفار بالصبح.
- ٥٢١ ٢٦- باب آخر وقت الصبح.
- ٥٢٢ ٢٧- باب من أدرك ركعة من صلاة الصبح.
- ٥٢٤ ٢٨- باب من أدرك ركعة من الصلاة.
- ٥٢٧ ٢٩- باب ذكر الساعات التي نهي عن الصلاة فيها.
- ٥٣٢ ٣٠- باب ذكر نهي النبي ﷺ عن الصلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس.
- ٥٣٣ ٣١- باب ذكر نهي النبي ﷺ عن الصلاة عند طلوع الشمس.
- ٥٣٤ ٣٢- باب ذكر نهي النبي ﷺ عن الصلاة نصف النهار.
- ٥٣٥ ٣٣- باب ذكر نهي النبي ﷺ عن الصلاة بعد العصر.

- ٥٣٨..... ٣٤- الصلاة إذا غاب حاجب الشمس
- ٥٣٨..... ٣٥- النهي عن التحري بالصلاة غروب الشمس
- ٥٣٩..... ٣٦- باب ذكر الرخصة في الصلاة بعد العصر
- ٥٤٣..... ٣٧- باب الرخصة في الصلاة عند غروب الشمس
- ٥٤٣..... ٣٨- باب الرخصة في الصلاة بعد المغرب
- ٥٤٤..... ٣٩- باب الصلاة بعد طلوع الفجر
- ٥٤٤..... ٤٠- باب إباحة الصلاة بين طلوع الفجر وبين صلاة الصبح
- ٥٤٥..... ٤١- باب إباحة الصلاة في الساعات كلها بمكة
- ٥٤٦..... ٤٢- باب الوقت الذي يجمع فيه المسافر بين الظهر والعصر
- ٥٤٩..... ٤٣- باب الوقت الذي يجمع فيه المقيم
- ٥٥٠..... ٤٤- باب الوقت الذي يجمع فيه المسافر بين المغرب والعشاء
- ٥٥٧..... ٤٥- الحال التي يجمع فيها المسافر بين الصلاتين
- ٥٥٨..... ٤٦- باب الجمع بين الصلاتين في الحضر من غير خوف
- ٥٥٩..... ٤٧- باب الجمع بين الصلاتين في الحضر من غير خوف ولا مطر
- ٥٦٠..... ٤٨- باب الجمع بين الظهر والعصر بعرفة
- ٥٦١..... ٤٩- باب الجمع بين المغرب والعشاء بالمزدلفة
- ٥٦٣..... ٥٠- باب كيف الجمع بالمزدلفة
- ٥٦٥..... ٥١- باب فضل الصلاة لوقتها
- ٥٦٧..... ٥٢- باب فيمن نام عن الصلاة

- ٥٦٩ - ٥٣ باب إعادة من نام عنه من الصلاة لوقتها من الغد.....
- ٥٧٢ - ٥٤ باب في من نسي الصلاة.....
- ٥٧٢ - ٥٥ باب كيف يقضى الفائت من الصلاة.....
- ٥٧٧ - ٥٦ باب بدء النداء بالصلاة.....
- ٥٧٨ - ٥٧ تشية الأذان.....
- ٥٨٠ - ٥٨ باب خفض الصوت في الترجيع في الأذان.....
- ٥٨٢ - ٥٩ كم الأذان من كلمة.....
- ٥٨٢ - ٦٠ كيف الأذان.....
- ٥٨٥ - ٦١ باب الأذان في السفر.....
- ٥٨٨ - ٦٢ باب أذان المنفردين في السفر.....
- ٥٨٩ - ٦٣ باب اجتزاء المرء بأذان غيره في الحضر.....
- ٥٩٠ - ٦٤ باب المؤذنين للمسجد الواحد.....
- ٥٩١ - ٦٥ يؤذنان جميعا أو فرادى.....
- ٥٩٢ - ٦٦ باب الأذان في غير وقت الصلاة.....
- ٥٩٣ - ٦٧ باب وقت أذان الصبح.....
- ٥٩٣ - ٦٨ باب كيف يصنع المؤذن في أذانه.....
- ٥٩٤ - ٦٩ باب رفع الصوت بالأذان.....
- ٥٩٦ - ٧٠ باب التثويب في أذان الفجر.....
- ٦٠٠ - ٧١ باب العذر في التخلف.....

- ٦٠٢ ٧٢- باب آخر الأذان
- ٦٠٣ ٧٣- الإذن في التخلف عن شهود الجماعة في الليلة المطيرة
- ٦٠٤ ٧٤- الأذان لمن يجمع بين الصلاتين في أول وقت الأولى منهما
- ٦٠٥ ٧٥- باب الأذان لمن جمع بين الصلاتين بعد ذهاب وقت الأولى منهما
- ٦٠٦ ٧٦- الإقامة لمن يجمع بين الصلاتين
- ٦٠٧ ٧٧- باب الأذان لمن جمع بين الصلاتين في أول وقت إحداهما
- ٦٠٩ ٧٨- باب الاجتزاء لذلك كله بأذان واحد وبالإقامة لكل صلاة منها
- ٦٠٩ ٧٩- باب الاكتفاء بالإقامة لكل صلاة منها
- ٦١٠ ٨٠- باب الإقامة لمن نسي ركعة من صلاته
- ٦١١ ٨١- باب أذان الراعي
- ٦١٢ ٨٢- باب الأذان لمن يصلي وحده
- ٦١٣ ٨٣- باب الإقامة لمن يصلي وحده
- ٦١٤ ٨٤- كيف الإقامة
- ٦١٥ ٨٥- إقامة كل واحد لنفسه
- ٦١٥ ٨٦- باب فضل التأذين
- ٦١٦ ٨٧- باب الاستهام على النداء
- ٦١٦ ٨٨- اتخاذ المؤذن الذي لا يأخذ على أذانه أجرا
- ٦١٧ ٨٩- باب القول مثل ما يقول المؤذن
- ٦١٧ ٩٠- باب القول مثل ما يتشهد المؤذن

- ٦١٨ ٩١- باب القول إذا قال المؤذن حي على الصلاة حي على الفلاح
- ٦١٩ ٩٢- باب ثواب ذلك
- ٦٢٠ ٩٣- باب الصلاة على النبي ﷺ بعد الأذان
- ٦٢١ ٩٤- الدعاء عند الأذان
- ٦٢٣ ٩٥- باب الصلاة بين الأذان والإقامة
- ٦٢٤ ٩٦- باب التشديد في الخروج من المسجد بعد الأذان
- ٦٢٥ ٩٧- باب الإقامة للمنفردين في السفر
- ٦٢٧ ٩٨- باب إيذان المؤذنين الأئمة بالصلاة
- ٦٢٨ ٩٩- إقامة المؤذن عند خروج الإمام
- ٦٣١ فهرس الموضوعات
